

الكتاب: بحار الأنوار

المؤلف: العلامة المجلسي

الجزء: ٣٠

الوفاة: ١١١١

المجموعة: مصادر الحديث الشيعية - القسم العام

تحقيق: الشيخ عبد الزهراء العلوي

الطبعة:

سنة الطبع: ١٤٠٣ - ١٩٨٣ م

المطبعة:

الناشر: دار الرضا - بيروت - لبنان

ردمك:

ملاحظات:

بحار الأنوار
الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

(١)

بحار الأنوار
الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار
تأليف
العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى
الشيخ محمد باقر المجلسي
(قدس الله سره)
الجزء الثلاثون
تحقيق
الشيخ عبد الزهراء العلوي
دار الرضا
بيروت - لبنان

قال جعفر بن محمد الصادق عليه

السلام..... في حديث:

فقال له رجل: يا بن رسول الله! إني عاجز ببدني
عن نصرتكم ولست أملك إلا البراءة من أعدائكم
واللعن [عليهم]، فكيف حالي؟.

فقال الصادق عليه السلام: حدثني أبي عن أبيه
عن جده عن رسول الله صلوات الله عليهم أنه قال:
من ضعف عن نصرتنا أهل البيت فلعن في خلواته
أعداءنا بلغ الله صوته جميع الاملاك من الثرى إلى
العرش، فكلما لعن هذا الرجل أعداءنا لعنا ساعدوه
ولعنوا من يلعنه ثم ثنوا، فقالوا: اللهم صل على عبدك
هذا الذي قد بذل ما في وسعه ولو قدر علي أكثر منه
لفعل، فإذا النداء من قبل الله عز وجل: قد أجبت
دعاءكم، وسمعت نداءكم، وصليت على روحه في
الأرواح، وجعلته عندي من المصطفين الأخيار.
بحار الأنوار: ٢٧ / ٢٢٢ - ٢٢٣ حديث ١١
تفسير الإمام العسكري (ع): ١٦ و ١٧

عن الصادق عليه السلام: من خالفكم وإن
عبد واجتهد منسوب إلى هذه الآية: * (وجوه يومئذ
خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارا حامية) * .

تفسير القمي: ٧٢٣

بحار الأنوار: ٨ / ٣٥٦

روضه الكافي: ١٦٠ .

ثواب الأعمال: ٢٠٠ .

[١٦] باب آخر

فيما كتب عليه السلام إلى أصحابه في ذلك

تصريحاً وتلويحاً

١ - قال السيد ابن طاوس رحمه الله في كتاب كشف المحجة لثمره المهجة (١): قال محمد بن يعقوب في كتاب الرسائل: علي بن إبراهيم، بإسناده، قال: كتب أمير المؤمنين عليه السلام كتاباً بعد منصرفه من النهروان وأمر أن يقرأ على الناس، وذلك أن الناس سألوه عن أبي بكر وعمر وعثمان، فغضب عليه السلام وقال: قد تفرغتم للسؤال عما لا يعنكم، وهذه مصر قد انفتحت، وقتل معاوية بن خديج محمد بن أبي بكر، فيا لها من مصيبة ما أعظمها مصيبتني بمحمد! فوالله ما كان إلا كبعض بني، سبحان الله! بينا نحن نرجو أن نغلب القوم على ما في أيديهم إذ غلبونا على ما في أيدينا، وأنا كاتب لكم كتاباً فيه تصريح ما سألتهم إن شاء الله تعالى.

فدعا كاتبه عبيد الله بن أبي رافع فقال له: أدخل علي عشرة من ثقاتي، فقال: سمهم لي يا أمير المؤمنين، فقال: أدخل أصبغ بن نباتة وأبا الطفيل عامر

(١) كشف المحجة لثمره المهجة: ١٧٣ - ١٨٩ - طبعة النجف - باختلاف يسير. [٢٣٥ - ٢٦٩ مركز النشر].

ابن وائلة (١) الكناني، وزر بن حبيش الأسدي، وجويرية (٢) بن مسهر العبدي،
وخندق (٣) بن زهير الأسدي، وحارثة بن مضرب (٤) الهمداني، والحارث بن عبد
الله

الأعور الهمداني، ومصايح (٥) النخعي، و (٦) علقمة بن قيس، وكميل بن زياد،
وعمير بن زرارة، فدخلوا إليه (٧)، فقال لهم: خذوا هذا الكتاب وليقرأه عبيد الله
ابن أبي رافع وأنتم شهود كل يوم جمعة، فإن شغب شاغب عليهم فانصفوه بكتاب
الله بينكم وبينه:

بسم الله الرحمن الرحيم: من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى شيعته من
المؤمنين والمسلمين، فإن الله يقول: * (وإن من شيعته لإبراهيم) * (٨) وهو اسم شرفه
الله تعالى في الكتاب وأنتم شيعة النبي محمد صلى الله عليه وآله كما أن من شيعته
إبراهيم (٩) اسم غير مختص، وأمر غير مبتدع، وسلام عليكم، والله هو السلام
المؤمن أوليائه من العذاب المهين، الحاكم عليهم بعدله، بعث محمدا صلى الله
عليه وآله وأنتم معاشر العرب على شر حال، يغذوا أحدكم كلبه (١٠)، ويقتل ولده،
ويغير على غيره، فيرجع وقد أغير عليه، تأكلون العلهز والهييد (١١) والميتة والدم،
منيخون (١٢) على أحجار خشن وأوثان مضلة، تأكلون الطعام الجشب، وتشربون

(١) في المصدر: وائلة.

(٢) في (ك): حويريه.

(٣) في المصدر: خندق.

(٤) في (ك): مضراب.

(٥) في المصدر: مصباح وهو خلاف الظاهر، فراجع.

(٦) شطب على الواو في (ك)، وهو الظاهر. انظر: تنقيح المقال ٢ / ٢٥٩.

(٧) في كشف المحجة: عليه، بدلا من: إليه.

(٨) الصافات: ٨٣.

(٩) في المصدر: كما أن محمدا من شيعة إبراهيم.

(١٠) في (س): كلية، وفي المصدر: يغذوا أحدكم كلبه.

(١١) في المصدر: الهييدة، وسيذكرهما المصنف في بيانه.

(١٢) قال في القاموس ١ / ٢٧٢: تنوخ الجمل الناقة: أبركها للفساد، كأناخها فاستناخت، وتنوخت.

أي يجعلون أنفسهم خاضعين على أحجار خشن وأوثان مضلة، كناية عن عبادتهم للأصنام
والأوثان.

الماء الآجن، تسافكون دماءكم، ويسبي بعضكم بعضا، وقد خص الله قريشا بثلاث آيات وعم العرب بآية، فأما الآيات اللواتي في قريش فهو قوله تعالى: * (واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض تخافون أن يتخطفكم الناس فأواكم وأيدكم بنصره ورزقكم من الطيبات لعلكم تشكرون) * (١)، والثانية: * (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون) * (٢)، والثالثة: قول قريش لنبي الله صلى الله عليه وآله حين دعاهم إلى الاسلام والهجرة: * (وقالوا إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا) *، فقال الله تعالى: * (أو لم نمكن لهم حرما آمنا يجبى إليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنا ولكن أكثرهم لا يعلمون) * (٣)، وأما الآية التي عم بها العرب فهو قوله (٤): * (واذكروا نعمت الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون) * (٥)، فيا لها نعمة ما أعظمها إن لم تخرجوا منها إلى غيرها، ويا لها مصيبة (٦)

ما أعظمها إن لم تؤمنوا بها وترغبوا عنها، فمضى نبي الله صلى الله عليه وآله وقد بلغ ما أرسل به، فيا لها مصيبة خصت الأقربين وعمت المؤمنين لم تصابوا بمثلها ولن تعابوا بعدها مثلها، فمضى لسبيله صلى الله عليه وآله وترك كتاب الله وأهل

-
- (١) الأنفال: ٢٦.
(٢) النور: ٥٥.
(٣) القصص: ٥٧.
(٤) في المصدر: قوله تعالى.
(٥) آل عمران: ١٠٣.
(٦) في كشف المحجة: من مصيبة.

بيته إمامين لا يختلفان، وأخوين لا يتخاذلان، ومجتمعين لا يفترقان، ولقد قبض الله نبيه (١) صلى الله عليه وآله ولأنا أولى بالناس (٢) مني بقميصي هذا، وما ألقى في روعي، ولا عرض في رأيي ان وجه الناس إلى غيره، فلما أبطأوا عني بالولاية لهممهم، وتثبط (٣) الأنصار - وهم أنصار الله وكتيبة الاسلام - قالوا: أما إذا لم تسلموها لعلي فصاحبنا (٤) أحق بها من غيري (٥)، فوالله ما أدري إلى من أشكو؟ فإما أن يكون الأنصار ظلمت حقها، وإما أن يكونوا ظلموني حقي، بل حقي المأخوذ وأنا المظلوم.

فقال قائل قريش: إن نبي الله صلى الله عليه وآله قال: الأئمة من قريش، فدفعوا الأنصار عن دعوتها ومنعوني حقي منها، فأتاني رهط يعرضون علي النصر، منهم ابنا (٦) سعيد، والمقداد بن الأسود، وأبو ذر الغفاري، وعمار بن ياسر، وسلمان الفارسي، والزيبر بن العوام، والبراء بن العازب.

فقلت لهم: إن عندي من نبي الله صلى الله عليه وآله عهدا وله (٧) إلي (٨) وصية لست أخالف عما أمرني به، فوالله لو خزموني (٩) بأنفي لأقررت لله تعالى سمعا وطاعة، فلما رأيت الناس قد انثالوا على أبي بكر للبيعة أمسكت يدي وظننت أنني أولى وأحق بمقام رسول الله صلى الله عليه وآله منه ومن غيره، وقد كان نبي الله أمر أسامة بن زيد على جيش وجعلهما في جيشه، وما زال النبي صلى الله عليه وآله

(١) في المصدر: محمدا نبيه (ص).

(٢) جاءت العبارة في المصدر: أولى الناس به..

(٣) في (ك): نبط، وهو خلاف الظاهر. وفي المصدر: وتثبط.

(٤) الكلمة في مطبوع البحار مشوشة، وما أثبتناه من المصدر، ونسخة بدل في (ك).

(٥) في المصدر: أحق لها حق غيره.

(٦) جاء في المصدر: أبناء، بدلا من: ابنا - بالثنية -.

(٧) لا توجد: عهدا وله، في المصدر.

(٨) في (س): إليه، بدلا من: إلي.

(٩) في المصدر: خرموني.. كما مر.

وآله إلى أن فاضت نفسه يقول: أنفذوا جيش أسامة (١)، فمضى جيشه إلى الشام حتى انتهوا إلى أذرعات (٢) فلقى جمعا (٣) من الروم فهزموهم (٤) وغنمهم الله أموالهم، فلما رأيت راجعة من الناس قد رجعت عن (٥) الاسلام تدعو إلى محودين محمد وملة إبراهيم عليهما السلام خشيت إن أنا لم أنصر الاسلام وأهله أرى فيه ثلما وهدما تك المصيبة علي فيه أعظم من فوت ولاية أموركم التي إنما هي متاع أيام قلائل ثم تزول وتنقشع كما يزول وينقشع (٦) السحاب، فنهضت مع القوم في تلك الاحداث حتى زهق الباطل وكانت كلمة الله هي العليا وإن زعم (٧) الكافرون. ولقد كان سعد لما رأى الناس يبايعون أبا بكر نادى: أيها الناس! إني والله ما أردتها حتى رأيتم تصرفونها عن علي، ولا أبايعكم حتى يبايع علي، ولعلي لا أفعل وإن بايع، ثم ركب دابته وأتى حوران (٨) وأقام في خان (٩) حتى هلك ولم يبايع. وقام فروة بن عمر الأنصاري - وكان يقود مع رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) قوله عليه السلام: أنفذوا جيش أسامة، كرر في المصدر.

(٢) قال في القاموس ٣ / ٢٣: وأذرعات - بكسر الراء وتفتح - بلدة بالشام.

وانظر: مراصد الاطلاع ١ / ٤٧، ومعجم البلدان: ١ / ١٣٠ - ١٣١، وغيرهما. قال في المراصد: أذرعات - بالفتح، ثم السكون، وكسر الراء، وعين مهملة والفاء وتاء - بلد في طرف الشام، وتجاور أرض البلقاء

(٣) في المصدر: جيشا، وهي نسخة بدل في المطبوع من البحار.

(٤) جاءت نسخة في (ك): فهزمهم.

(٥) في المصدر: من، بدلا من: عن.

(٦) في كشف المحجة: وتنقشع كما يزول ويتقشع..

(٧) كذا، ولعله: رغم.

(٨) قال في القاموس ٢ / ١٥: حواران - بفتح الحاء مشددة الواو - بلد، والحوراء: موضع قرب المدينة، وهو مرفأ سفن مصر، وماء لبني نبهان. وانظر معجم البلدان ٢ / ٦١٣، ومراصد الاطلاع ١ / ٥٣٤.

(٩) خ. ل: عنان. جاء على مطبوع البحار.

فرسين ويصرم ألف وسق من تمر (١) فيتصدق به على المساكين - فنادى: يا معشر قريش! أخبروني هل (٢) فيكم رجل تحل له الخلافة وفيه ما في علي عليه السلام؟! فقال قيس بن مخزومة الزهوي (٣): ليس فينا من فيه ما في علي عليه السلام. فقال له: صدقت، فهل في علي عليه السلام ما ليس في أحد منكم؟ قال: نعم. قال: فما يصدقكم عنه؟ قال: إجماع (٤) الناس على أبي بكر. قال: أما والله لئن أحبيتم (٥) سنتكم لقد أخطأتم سنة نبيكم، ولو جعلتموها في أهل بيت نبيكم لأكلتم من فوقكم ومن تحت أرجلكم. فولي أبو بكر فقارب واقتصد فصحبته مناصحا، وأطعته فيما أطاع الله فيه جاهدا، حتى إذا احتضر، قلت في نفسي: ليس يعدل بهذا الأمر عني، ولولا خاصة بينه وبين عمر وأمر كانا رضيا بينهما، لظننت أنه لا يعدله عني وقد سمع قول النبي صلى الله عليه وآله لبريدة الأسلمي حين بعثني وخالد بن الوليد إلى اليمن وقال: إذا افرقتما فكل واحد منكما على حياله، وإذا اجتمعتما فعلي عليكم جميعا، فأغزنا (٦) وأصبنا سببا فيهم خويلة (٧) بنت جعفر جار الصفا - وإنما سمي جار الصفا من حسنه - فأخذت الحنفية (٨) خولة واغتنمها خالد مني، وبعث بريدة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله محرشا علي، فأخبره بما كان من أخذي خولة، فقال: يا بريدة! حظ في الخمس أكثر مما أخذ، إنه وليكم بعدي، سمعها أبو بكر وعمر، وهذا بريدة حي لم يمت، فهل

(١) في المصدر: ويصرع الفساد ويشترى تمر.. والصرم - لغة - هو: القطع، كما في القاموس ١٣٩ / ٤.

(٢) لا توجد: هل، في (ك).

(٣) في المصدر: الزهري، وهي نسخة جاءت في (ك).

(٤) في كشف المحجة: اجتماع.

(٥) في المصدر ونسخة مصححة (خ صححه) جاءت على مطبوع البحار: أصبتم.

(٦) في المصدر: فغزونا.

(٧) في كشف المحجة: خولة، وهي نسخة في (س).

(٨) في المصدر: الخيفة.

بعد هذا مقال لقائل؟!.

فبايع عمر دون المشورة فكان مرضي السيرة (١) من الناس عندهم، حتى إذا احتضر قلت في نفسي: ليس يعدل بهذا الامر عني، للذي قد رأى مني في المواطن، وسمع من الرسول صلى الله عليه وآله، فجعلني سادس ستة وأمر صهيبا أن يصلي بالناس، ودعا أبا طلحة زيد بن سعد الأنصاري فقال له: كن في خمسين رجلا من قومك فاقتل من أبي أن يرضى من هؤلاء الستة، فالعجب من اختلاف (٢) القوم إذ زعموا أن أبي بكر (٣) استخلفه النبي صلى الله عليه وآله، فلو كان هذا حقا لم يخف على الأنصار فبايعه الناس على الشورى، ثم جعلها أبو بكر لعمر برأيه خاصة، ثم جعلها عمر برأيه شورى بين ستة، فهذا العجب من اختلافهم، والدليل على ما لا أحب أن أذكر قول (٤) هؤلاء الرهط الذين قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وهو عنهم راض، فكيف يأمر بقتل قوم رضي الله عنهم ورسوله؟!.

إن هذا الامر (٥) عجيب، ولم يكونوا لولاية أحد منهم أكره منهم لولايتي! كانوا يسمعون وأنا أحاج أبا بكر وأنا أقول: يا معشر قريش! أنا أحق بهذا الامر منكم، ما كان منكم من يقرأ القرآن، ويعرف السنة، ويدين دين الحق (٦)، وإنما حجتي إني ولي هذا الامر من دون قريش، إن نبي الله صلى الله عليه وآله قال: الولاء لمن أعتق، فجاء رسول الله صلى الله عليه وآله بعتق (٧) الرقاب من النار، وأعتقها من الرق، فكان للنبي صلى الله عليه وآله ولاء هذه

(١) الشورة، بدلا من: السيرة، نسخة جاءت في (ك).

(٢) نسخة في (س): خلاف.

(٣) كذا في مطبوع البحار والمصدر، والصحيح: ان أبا بكر.

(٤) في (س) نسخة: قوله.

(٥) في (س): لأمر.

(٦) في المصدر: دين الله الحق.

(٧) في كشف المحجة: يعتق.

الأمة، وما لي بعده ما كان له، فما جاز لقريش من فضلها عليها بالنبي صلى الله عليه وآله جاز لبني هاشم على قريش، وجاز لي على بني هاشم، بقول النبي صلى الله عليه وآله يوم غدیر خم: من كنت مولاه فهذا علي مولاه (١)، إلا أن تدعي قريش فضلها على العرب بغير النبي صلى الله عليه وآله، فإن شأؤوا فليقولوا ذلك، فخشى القوم إن أنا وليت عليهم أن آخذ بأنفاسهم، وأعرض في حلوقهم، ولا يكون لهم في الأمر نصيب، فأجمعوا على إجماع رجل واحد منهم حتى صرفوا الولاية عني إلى عثمان رجاء أن ينالوها ويتداولوها فيما بينهم، فبينا هم كذلك إذ نادى مناد لا يدرى من هو - وأظنه جنيا - فأسمع أهل المدينة ليلة بايعوا عثمان فقال:

يا ناعي الاسلام قم فانه * قد مات عرف وبدا منكر
ما لقريش لا علا كعبها * من قدموا اليوم ومن أخرجوا
إن عليا هو أولى به * منه فولوه ولا تنكروا
فكان لهم في ذلك عبرة، ولولا أن العامة قد علمت بذلك لم أذكره، فدعوني إلى بيعة عثمان فبايعت مستكرها، وصبرت محتسبا، وعلمت أهل القنوت أن يقولوا (٢): اللهم لك أخلصت القلوب وإليك شخصت الابصار، وأنت دعيت بالألسن، وإليك تحوكم في الأعمال فافتح بيننا وبين قومنا بالحق، اللهم إنا نشكوا إليك غيبة نبينا، وكثرة عدونا، وقلة عددنا، وهواننا على الناس، وشدة الزمان، ووقوع الفتن بنا، اللهم ففرج ذلك بعدل تظهره، وسلطان حق تعرفه.
فقال عبد الرحمن بن عوف: يا بن أبي طالب! إنك على هذا الأمر لحريص؟!.

فقلت: لست عليه حريصا، و (٣) إنما أطلب ميراث رسول الله صلى الله

(١) مرت مصادر الحديث مفصلا، وانظر جملة منها في الغدير ١ / ٢٢٢ - ٢٤٠ وغيره.

(٢) في (س): أن يقول.

(٣) لا توجد الواو في المصدر.

عليه وآله وحقه، وإن ولاء أمته لي من بعده، وأنتم أحرص عليه مني إذ تحولون بيني وبينه، وتصرفون (١) وجهي دونه بالسيف، اللهم إني أستعديك على قريش فإنهم قطعوا رحمي وأضاعوا (٢) أيامي، ودفعوا حقي، وصغروا (٣) قدرتي وعظيم منزلتي، وأجمعوا على منازعتي حقا كنت أولى به منهم، فاستلبوني. ثم قال: اصبر مغموما أو مت متأسفا، وأيم الله لو استطاعوا أن يدفعوا قرابتي كما قطعوا سببي فعلوا، ولكنهم لا يجدون إلى ذلك سبيلا، إنما حقي على هذه الأمة كرجل له حق على قوم إلى أجل معلوم، فإن أحسنوا وعجلوا له حقه قبله حامدا، وإن أخروه إلى أجله أخذته غير حامد، وليس يعاب المرء بتأخير حقه، إنما يعاب من أخذ ما ليس له، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله عهد إلي عهدا فقال: يا بن أبي طالب! لك ولايتي (٤) فإن ولوك في عافية ورجعوا عليك (٥) بالرضا فقم بأمرهم، وإن اختلفوا عليك فدعهم وما هم فيه، فإن الله سيجعل لك (٦) مخرجا، فنظرت فإذا ليس لي رافد ولا معي مساعد إلا أهل بيتي، فضننت بهم عن الهلاك، ولو كان (٧) بعد رسول الله صلى الله عليه وآله عمي حمزة وأخي جعفر لم أبايع كرها (٨)، ولكنني منيت برجلين حديثي عهد بالاسلام، العباس (٩) وعقيل، فضننت بأهل بيتي عن الهلاك، فأغضيت عيني على القذى، وتجرعت

(١) تضربون: نسخة في (ك).

(٢) في نسخة في (ك): وأذاعوا.

(٣) في (س): وحرروا. قال في القاموس ٤ / ٣١٦: وحرى - كرمى -: نقص.

(٤) في المصدر: ولاء أمتي. وهي نسخة في مطبوع البحار.

(٥) في كشف المحجة: وأجمعوا عليك.

(٦) لا توجد: لك، في (س).

(٧) في المصدر: ولو كان لي.

(٨) مكرها: نسخة في (ك).

(٩) في (ك) نسخة: عباس.

ريقي على الشجاء، وصبرت على أمر من العلقم، وآلم للقلب من حز (١) الشفار (٢).
وأما أمر عثمان فكأنه علم من القرون الأولى * (علمها عند ربي في كتاب لا
يضل ربي ولا ينسى) * (٣) خذله أهل بدر وقتله أهل مصر، والله ما أمرت ولا نهيت
ولو أنني (٤) أمرت كنت قاتلا، ولو أنني (٥) نهيت كنت ناصرا، وكان الامر لا ينفع
فيه العيان ولا يشفي فيه (٦) الخبر، غير أن من نصره لا يستطيع أن يقول خذله (٧) من
أنا خير منه، ولا يستطيع من خذله أن يقول نصره من هو خير مني، وأنا جامع
أمره: استأثر فأسا الأثرة، وجزعتم فأسأتم الجزع، والله يحكم بينكم وبينه (٨)
والله ما يلمزني في دم عثمان ثلثة (٩) ما كنت إلا رجلا من المسلمين المهاجرين في
بيتي فلما قتلتموه أتيتموني تبايعوني، فأبيت عليكم وأبيت على، فقبضت يدي
فبسطتموها، وبسطتها فمددتموها، ثم تداككتم علي تذاك الإبل الهيم (١٠) على
حياضها يوم ورودها، حتى ظننت أنكم قاتلي، وأن بعضكم قاتل لبعض، حتى

-
- (١) في (ك) نسخة: حز وجاء في حاشيتها: جز الشعر والحشيش جزا وجزة حسنة فهو مجزور، وحزير:
قطعة قاموس. انظر: القاموس ٢ / ١٦٨ وفيه: جزير، بدلا من: حزير.
- (٢) جاء في حاشية (ك): شفر العين: حرف الجفن الذي ينبت عليه الهدب، قال ابن قتيبة: والعامه
يجعل أشفار العين الشفر وهو غلط، وإنما الأشفار حروف العين التي ينبت عليه الشعر، والشفر:
الهدب، والجمع أشفار، مثل قفل وأقفال، وشفر كل شي: حرفه. مصباح المنير.
- انظر المصباح المنير ١ / ٣٨٣، وفيه: تجعل، بدلا من يجعل، وينبت عليها الشعر والشعر، بدلا
من: ينبت عليه الشعر والشفر.
- (٣) طه: ٥٢.
- (٤) في مطبوع البحار خ. ل: اني.
- (٥) في المصدر: انني.
- (٦) في المصدر: منه، وهي نسخة في (ك).
- (٧) في المصدر: هو خذله.
- (٨) في كشف المحجة: بينا وبينه.
- (٩) في المصدر: تهمة، وهي نسخة في (ك).
- (١٠) أي العطاش.

انقطعت النعل، وسقط الرداء، ووطئ الضعيف، وبلغ من سرور الناس بيعتهم إياي أن حمل إليها الصغير وهدج (١) إليها الكبير، وتحامل إليها العليل، وحسرت لها الكعاب

(٢). فقالوا: بايعنا على ما بويع عليه أبو بكر وعمر، فإننا لا نجد غيرك ولا نرضى إلا بك، فبايعنا لا نفترق ولا نختلف، فبايعتكم على كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله، ودعوت الناس إلى بيعتي، فمن بايعني طائعا قبلت منه، ومن أبى تركته، فكان أول من بايعني طلحة والزبير، فقالا: نبايعك على أنا شركاءك في الامر. فقلت: لا، ولكنكما شركائي في القوة، وعوناي في العجز. فبايعاني على هذا الامر ولو أبا لم أكرههما كما لم أكره غيرهما، وكان طلحة يرجو اليمن والزبير يرجو العراق، فلما علما أنني غير موليتهما استأذناني للعمرة يريدان الغدر، فأتيا عائشة (٣) واستخفاها مع كل شيء في نفسها علي، والنساء نواقص الايمان، نواقص العقول، نواقص الحظوظ، فأما نقصان أيمانهن فقعودهن عن الصلاة والصيام في أيام حيضهن، وأما نقصان عقولهن فلا شهادة لهن إلا في الدين وشهادة امرأتين برجل، وأما نقصان حظوظهن فمواريثهن على الانصاف من مواريث الرجال، وقادهما عبيد الله بن عامر إلى البصرة، وضمن لهما الأموال والرجال، فبينما هما يقودانها إذ (٤) هي تقودهما، فاتخذها فئة يقتلان دونها (٥)، فأبي خطيئة أعظم مما أتيا إخراجهما زوجة رسول الله صلى الله عليه وآله من بيتها، فكشفا عنها حجابا ستره الله عليها، وصانا حلائلها في بيوتهما ولا أنصفا الله ولا رسوله من أنفسها،

(١) قال في القاموس ١ / ٢١٢: الهدجان - محرقة - وكغراب: مشية الشيخ، وقد هدج يهدج وهو هداج.

(٢) في المصدر: الكعبات.

(٣) في المصدر: فأتبعها عائشة.

(٤) في (ك) نسخة: أو، بدلا من: إذ.

(٥) دونهما. نسخة في (ك).

ثلاث خصال مرجعهما على الناس، قال الله تعالى: * (يا أيها الناس إنما بغيكم على أنفسكم) * (١)، وقال: * (فمن نكث فإنما ينكث على نفسه) * (٢) وقال: * (لا

يحيق

المكر السيئ إلا بأهله) * (٣) فقد بغيا علي، ونكثنا بيعتي، ومكرا بي (٤)، فمנית بأطوع الناس في الناس عائشة بنت أبي بكر، وبأشجع (٥) الناس الزبير، وبأخصم الناس طلحة، وأعانهم علي يعلى بن منبه بأصوع (٦) الدنانير، والله لئن استقام أمري لأجعلن ماله فيئا للمسلمين، ثم أتوا البصرة وأهلها مجتمعون على بيعتي وطاعتي، وبها شيعتي خزان بيت مال الله ومال المسلمين، فدعوا الناس إلى معصيتي وإلى نقض بيعتي (٧)، فمن أطاعهم أكفروه، ومن عصاهم قتلوه، فناجزهم حكيم بن جبلة فقتلوه (٨) في سبعين رجلا من عباد أهل البصرة ومخبتهم يسمون: المثفين، كأن راح أكفهم ثفنت الإبل، وأبي أن يبايعهم يزيد بن الحارث اليشكري، فقال: اتقيا الله! إن أولكم قادننا إلى الجنة فلا يقودنا آخركم إلى النار، فلا تكلفونا أن نصدق المدعي ونقضى على الغائب، أما يميني فشغلها علي بن أبي طالب ببيعتي إياه، وهذه شمالي فارغة فخذها إن شئتما، فخنق حتى مات، وقام عبد الله بن حكيم التميمي فقال: يا طلحة! هل تعرف هذا (٩) الكتاب؟ قال: نعم، هذا كتابي إليك. قال: هل تدري ما فيه؟ قال: أقرأه علي، فإذا فيه عيب عثمان ودعاؤه إلى قتله، فسيره من البصرة، وأخذوا على عاملي عثمان

(١) يونس: ٢٣.

(٢) الفتح: ١٠.

(٣) الفاطر: ٤٣.

(٤) في المصدر: ومكراني.

(٥) في (ك) نسخة: أشجع، وفي نسخة صحيحة: أنجع، وفي نسخة علي (س): أفجع.

(٦) في المصدر: بأصواع.

(٧) في المصدر زيادة: وطاعتي.

(٨) في المصدر: فقتلوه.. وهو الظاهر.

(٩) في كشف المحجة: من يعرف هذا..

ابن حنيف الأنصاري غدرا فمثلوا به كل المثلة، واتفوا كل شعرة في رأسه ووجهه، وقتلوا شيعتي، طائفة صبرا، وطائفة غدرا، وطائفة عضوا بأسيافهم حتى لقوا الله، فوالله لو لم يقتلوا منهم إلا رجلا واحدا لحل لي به دماءهم ودماء ذلك الجيش لرضاهم بقتل من قتل، دع مع أنهم قد قتلوا أكثر من العدة التي قد دخلوا بها عليهم، وقد أدال الله منهم (١) فبعدا للقوم الظالمين، فأما طلحة فرماه مروان بسهم فقتله، وأما الزبير فذكرته قول رسول الله صلى الله عليه وآله: انك تقاتل عليا (ع) وأنت ظالم له (٢)، وأما عائشة فإنها كان نهاها رسول الله صلى الله عليه وآله عن مسيرها فعضت (٣) يديها نادمة على ما كان منها. وقد كان طلحة لما نزل ذا قار (٤) قام

خطيبا فقال: يا أيها الناس! إنا أخطأنا في عثمان خطيئة ما يخرجنا منها إلا الطلب بدمه، وعلي قاتله، وعليه دمه. وقد نزل دارن (٥) مع شكاك اليمن ونصاري ربيعة ومنافقي مصر، فلما بلغني قوله وقل كان عن الزبير فيه (٦)، بعثت إليهما أناشدهما بحق محمد صلى الله عليه وآله (٧) ما أتيتماني وأهل مصر محاصرو عثمان، فقلتما: اذهب بنا إلى هذا الرجل فإننا لا نستطيع قتله إلا بك، فلما تعلم أنه سير أبا ذر رحمه الله، وفتق عمارا، وآوى الحكم بن أبي العاص - وقد طرده رسول الله صلى الله

(١) قال في الصحاح ٤ / ١٧٠٠: وأدالنا الله من عدونا من الدولة، والإدالة: الغلبة، يقال: اللهم أدلني على فلان وانصرتني عليه. وفي المصدر: أزال الله منهم.

(٢) وهي رواية مشهورة من الطريقتين. انظر بعض مصادرها في الغدير ٣ / ١٩١ وغيره.

(٣) في (ك): فغضت، قال في القاموس ٢ / ٣٣٧: عضضته وعليه - كسمع ومنع - عضوا وعضيضا: أمسكته بأسناني أو بلساني. وقال: بعد صفحة: غض طرفه... خفضه، واحتمل المكروه. أقول: لا يخفى مناسبة الأول وبعد الثاني.

(٤) ذو قار: ماء لبكر.. قاله في مراصد الاطلاع ٣ / ١٠٥٥ - ١٠٥٦. وانظر: معجم البلدان ٣ / ٢٩٣ - ٢٩٥.

(٥) لم نجد لهذه البلدة في معجم البلدان ومراصد الاطلاع ذكرا، وليس في الأسماء المقاربة لها ما يناسب المقام، ولعل النون زائدة، فتدبر، أو لعلها: دارا.

(٦) في المصدر: قبيح، بدلا من: فيه.

(٧) في كشف المحجة: بحق محمد وآله.

عليه وآله وأبو بكر وعمر - واستعمل الفاسق علي كتاب الله الوليد بن عقبة، وسلط خالد بن عرفطة الغدري (١) على كتاب الله يمزق ويحرق، فقلت: كل هذا قد علمت ولا أرى قتله يومي هذا، وأوشك سقائه أن يخرج المنحض زبدته، فأقرا بما قلت. وأما قولكما: إنكما تطلبان بدم عثمان فهذان ابناه عمرو (٢) وسعيد فحلوا عنهما يطلبان دم أبيهما، متى كانت أسد وتيم أولياء بني أمية؟! فانقطعا عند ذلك. فقام عمران بن حصين الخزاعي صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله - وهو الذي جاءت عنه (٣) الأحاديث - وقال: يا هذان لا تخرجان (٤) ببيعتكما من طاعة علي، ولا تحملانا على نقض بيعته، فإننا لله رضا، أما وسعتكما بيوتكما حتى أتيتما بأم المؤمنين؟! فالعجب لاختلافها إياكما، ومسيرها معكما، فكفا عنا أنفسكما، وارجعا من حيث جئتما، فلسنا عبيد من غلب، ولا أول من سبق، فهما به ثم كفا عنه، وكانت عائشة قد شكت في مسيرها وتعاضمت (٥) القتال، فدعت كاتبها عبيد الله بن كعب النميري فقالت: اكتب، من عائشة بنت أبي بكر إلى علي ابن أبي طالب فقال هذا أمر لا يجري به القلم، قالت: ولم؟! قال: لان علي بن أبي طالب في الاسلام أول، وله بذلك البدء في الكتاب. فقالت: اكتب، إلى علي بن أبي طالب من عائشة بنت أبي بكر، أما بعد: فإنني لست أجهل قرابتك من رسول الله صلى الله عليه وآله، ولا قدمك في الاسلام، ولا غناك من رسول الله صلى الله عليه وآله، وإنما خرجت مصلحة بين بيني لا أريد حربك إن كفت عن هذين الرجلين.. في كلام لها كثير، فلم أجبها بحرف، وأخرت جوابها لقتالها، فلما قضى الله لي الحسن بن علي الكوفة واستخلف عبد الله بن عباس على

(١) في (ك): الغدري.

(٢) في (ك) نسخة: عمر - بدون واو.

(٣) في المصدر: فيه، بدلا من: عنه.

(٤) في الكشف المحجة: لا تخرجانا.. وهو الظاهر.

(٥) في (ك): جاءت نسخة هي في المصدر: تعاضمها.

البصرة، فقدمت الكوفة وقد اتسقت (١) لي الوجوه كلها إلا الشام، فأحببت أن أتخذ الحجة، وأقضى العذر، وأخذت بقول الله تعالى: * (وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء) * (٢)، فبعثت جرير بن عبد الله إلى معاوية معذرا إليه، متخذاً للحجة عليه، فرد كتابي، وجهد حقي، ودفعت بيعتي، وبعثت إلي أن ابعث إلي قتلة عثمان، فبعثت إليه: ما أنت وقتلة عثمان؟! أولاده أولى به، فادخل أنت وهم في طاعتي ثم خاصموا إلي (٣) القوم لأحملكم وإياهم على كتاب الله، وإلا فهذه خدعة الصبي عن رضاع الملى، فلما يئس من هذا الأمر بعثت إلي أن اجعل الشام لي حياتك، فإن حدث بك حادثة عن الموت لم يكن لاحد علي طاعة، وإنما أراد بذلك أن يخلع طاعتي من عنقه (٤) فأبيت عليه.

فبعثت إلي: إن أهل الحجاز كانوا الحكام على أهل الشام فلما قتلوا (٥) عثمان صار أهل الشام الحكام على أهل الحجاز، فبعثت إليه: إن كنت صادقاً فسم لي رجلاً من قريش الشام تحل له الخلافة، ويقبل في الشورى فإن لم تجده سميت لك من قريش الحجاز من تحل له الخلافة، ويقبل في الشورى، ونظرت إلى أهل الشام فإذا هم بقية الأحزاب فراش نار وذباب (٦) طمع تجمع من كل أوب ممن ينبغي له أن يؤدب ويحمل على السنة، ليسوا من المهاجرين ولا الأنصار ولا التابعين بإحسان، فدعوتهم إلى الطاعة والجماعة فأبوا إلا فراقني وشقائي، ثم نهضوا في وجه المسلمين، ينضحونهم بالنبل، ويشاجرونهم بالرماح، فعند ذلك نهضت إليهم، فلما عضتهم السلاح، ووجدوا ألم الجراح رفعوا المصاحف فدعوكم (٧) إلى ما فيها،

(١) في (س): اتسعت.

(٢) الأنفال: ٥٨، وذكر في المصدر ذيل الآية أيضاً وهو: (إن الله لا يحب الخائنين).

(٣) لا توجد: إلي، في المصدر.

(٤) في (ك): عن عنقه..

(٥) في (ك): فلما قتل..

(٦) في المصدر: وذئاب، وفي (س): ذو ذئاب.

(٧) في المصدر: يدعوكم.

فأنبأكم أنهم ليسوا بأهل دين ولا قرآن وإنما رفعوها مكيدة (١) وخديعة، فامضوا لقتالهم، فقلتم: اقبل منهم وأكففت عنهم، فإنهم إن أجابوا إلى ما في القرآن جامعونا (٢) على ما نحن عليه من الحق، فقبلت منهم وكففت عنهم، فكان الصلح بينكم وبينهم على رجلين حكيمين ليحييا ما أحياه القرآن ويميتا من أماته القرآن، فاختلف رأيهما واختلف حكمهما، فنبتا ما في الكتاب وخالفا ما في القرآن وكانا أهله، ثم إن طائفة اعتزلت فتركناهم ما تركونا حتى إذا عاثوا في الأرض يفسدون ويقتلون، وكان فيمن قتلوه أهل ميرة من بني أسد، وقتلوا خباب (٣) بن الأرت (٤) وابنه وأم ولده، والحارث بن مرة العبدي، فبعثت إليهم داعيا، فقلت: ادفعوا إلينا قتلة إخواننا، فقالوا: كلنا قتلناهم، ثم شدت علينا خيلهم ورجالهم فصرعهم الله مصارع الظالمين، فلما كان ذلك من شأنهم أمرتكم أن تمضوا من فوركم ذلك إلى عدوكم، فقلتم: كلت سيوفنا، ونصلت أسنة رماحنا، وعاد أكثرها قصيدا (٥) فأذن لنا فلنرجع ولنقصد (٦) بأحسن عدتنا، وإذا نحن رجعنا زدنا في مقاتلتنا عدة من قتل منا حتى إذا أظللتم (٧) على النخيلة أمرتكم أن تلموا معسكركم، وأن

(١) في كشف المحجة: رفعوا بها مكيدة.

(٢) في المصدر: ان حاجونا.

(٣) جاء في حاشية (ك) ما يلي: خباب - بالخاء المعجمة والباءين الموحدين بينهما ألف - ابن الأرت - بالألف والراء المهملة والتاء الفوقانية المشددة - مات قبل الفتنة، ترحم عليه علي عليه السلام فقال: يرحم الله خبابا لقد أسلم راعبا، وهاجر طائعا، وعاش مجاهدا، والارت من في كلامه رنة وهي عجمة لا تغير الكلام. مجمع.

انظر: مجمع البحرين ٢ / ٤٨.

(٤) في (ك) نسخة: الإرب، ولعلها غلط أو تصحيف، إذ لا يعرف بهذا الاسم. وفي المصدر: الخباب وابنه ..

(٥) في المصدر: قصيرا. ونسخة جاءت في (ك): قعيدا، واللفظة مشوشة في (س) ولعها: قصدا أو قعيدا. وانظر ما جاء في بيانه طاب ثراه.

(٦) في المصدر: ولنستعد.

(٧) نسخة في (س): ظللتم، وهي كذلك في المصدر، وهي سهو لما سيأتي في بيانه، وقد جاءت على بناء التفعيل والافعال، فلاحظ.

تضموا إليه نواصيكم، وأن توطنوا على الجهاد نفوسكم، ولا تكثروا زيارة
أبنائكم (١) ولا (٢) نسائكم، فإن أصحاب الحرب مصابروها وأهل التشهير (٣) فيها،
والذين لا يتوجدون من سهر ليلهم، ولا ظمأ نهارهم، ولا فقدان أولادهم ولا
نسائهم، وأقامت طائفة منكم معدة وطائفة دخلت المصر عاصية، فلا من دخل
المصر عاد إلي، ولا من أقام منكم ثبت معي ولا صبر، فلقد رأيتني (٤) وما في
عسكري منكم خمسون رجلا، فلما رأيت ما أنتم عليه دخلت عليكم فما قدر لكم
أن تخرجوا معي إلى يومكم هذا، لله أبوكم (٥) ألا ترون أي مصر (٦) قد افتتحت؟
وأي (٧) أطرافكم قد انتقصت؟ وأي (٨) مسالحكم (٩) ترقى؟ وأي (١٠) بلادكم
تغزى؟

وأنتم ذوو عدد جم وشوكة شديدة (١١)، وأولو بأس قد كان مخوفا، لله أنتم! أين
تذهبون؟ وأنى تؤفكون؟.

ألا إن القوم جدوا وتأسوا (١٢) وتناصروا، وإنكم أبيتم ونيتم وتخاذلتم

(١) في (س): أبياتكم.

(٢) لا توجد في المصدر كلمة: لا.

(٣) في المصدر: أهل التشمير، ولعل ما في (س) يقرء كذلك.

(٤) رأيتني، بدلا من: رأيتني في المصدر.

(٥) قال في مجمع البحرين ١ / ١٧: في الحديث: لله أبوك، قيل: الأصل فيه انه إذا أضيف شيء إلى

عظيم اكتسى عظما كبيت الله، فإذا وجد من الولد ما يحسن موقعه قيل: لله أبوك للمدح

والتعجب.. أي لله أبوك خالصا حيث أتى بمثلك.. وقيل: هو تهزؤ: وقيل: تعجب منهم وليس

بدعاء.

(٦) في المصدر: إلى مصر.. وهو الظاهر.

(٧) إلى، بدلا من أي في المصدر.

(٨) إلى، بدلا من أي في المصدر.

(٩) كذا، وسيأتي في بيانه - قدس سره - أنها بالصاد، وجعل كونها بالسین نسخة.

(١٠) إلى، بدلا من أي في المصدر.

(١١) في (ك) نسخة: جديدة.

(١٢) في المصدر: وبأسوا.

وتعاششتهم، ما أنتم إن بقيتم على ذلك سعداء، فأنبهوا (١) - رحمكم الله - نائمكم، وتحروا (٢) لحرب عدوكم، فقد أبدت الرغوة عن الصريح، وأضاء الصبح لذي عينين، فانتبهوا (٣) إنما تقاتلون الطلقاء وأبناء الطلقاء وأهل الجفاء، ومن أسلم كرها، وكان لرسول الله صلى الله عليه وآله انفا، وللإسلام كله حربا، أعداء السنة والقرآن، وأهل البدع والاحداث، ومن كانت نكايته تتقى (٤) وكان على الإسلام وأهله مخوفا، وأكلة الرشا، وعبيد الدنيا، ولقد أنهى إلي أن ابن النابغة لم يبايع معاوية حتى شرط له أن يؤتیه أتیة هي أعظم مما في يديه من سلطانه، فصغرت يد هذا البائع دينه بالدنيا، وخزيت أمانة هذا المشتري بنصرة فاسق غادر بأموال المسلمين، وأي سهم لهذا المشتري (٥) وقد شرب الخمر، وضرب حدا في الإسلام، وكلكم يعرفه بالفساد في الدنيا (٦)، وإن منهم من لم يدخل في الإسلام وأهله حتى رضخ له (٧) عليه رضىخة، فهؤلاء قادة القوم، ومن تركت لكم ذكر مساوية أكثر وأبور (٨)، وأنتم تعرفونهم بأعيانهم وأسمائهم كانوا على الإسلام ضدا، ولنبي الله صلى الله عليه وآله حربا، وللشيطان حربا، لم يتقدم إيمانهم، ولم يحدث نفاقهم، وهؤلاء الذين لو ولوا عليكم لأظهروا فيكم الفخر والتكبر والتسلط بالجبرية والفساد في الأرض، وأنتم على ما كان منكم من تواكل وتخاذل خير منهم وأهدى سبيلا، منكم الفقهاء والعلماء والفهاء وحملة الكتاب والمتهجدون بالاسحار، ألا تسخطون وتنقمون أن ينازعكم الولاية السفهاء البطاة عن الإسلام

(١) في مطبوع البحار: فانتبهوا.

(٢) في المصدر: وتحرزوا.

(٣) في (س): فانتبهوا.

(٤) في (ك): تتقى.

(٥) هنا زيادة جاءت في المصدر: بنصرة فاسق غادر.

(٦) في المصدر: في الدين، وهي نسخة جاءت على حاشية (ك).

(٧) لا توجد: له في المصدر.

(٨) في كشف المحجة: وأنور.

الجفافة فيه؟! اسمعوا قولي - يهدكم الله - إذا قلت، وأطيعوا أمري إذا أمرت، فوالله لئن أطعتموني لا تغووا، وإن عصيتموني لا ترشدوا، قال الله تعالى: * (أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي إلا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون) * (١)، وقال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله: * (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) * (٢)، فالهادي (٣) من بعد النبي صلى الله عليه وآله هاد لأمته على ما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله، فمن عسى أن يكون الهادي إلا الذي دعاكم إلى الحق وقادكم إلى الهدى، خذوا للحرب أهبتها (٤)، وأعدوا لها عدتها، فقد شبت وأوقدت نارها، وتجرد لكم الفاسقون لكيلا يطفئوا نور الله بأفواههم ويغزوا عباد الله، ألا إنه ليس أولياء الشيطان من أهل الطمع والجفاء أولى بالحق من أهل البر والأخبار (٥) في طاعة ربهم ومناصحة إمامهم، إني والله لو لقيتهم وحدي وهم (٦) أهل الأرض ما استوحشت منهم ولا باليت، ولكن أسف يريني (٧)، وجزع يعتريني من أن يلي هذه الأمة فجارها وسفهاؤها فيتخذون (٨) مال الله دولا، وكتاب الله (٩) دغلا، والفاسقين حزبا، والصالحين حزبا، وأيم الله لولا ذلك ما أكثرت تأنيبكم وتحريضهم (١٠)، وتركتكم إذا (١١) أبيتم حتى ألقاهم متى حم لي لقاءهم،

(١) يونس: ٣٥.

(٢) الرعد: ٧.

(٣) في (س): فالهاد - بلا ياء - وهو سهو.

(٤) قال في القاموس ١ / ٣٧: الأهبة - بالضم -: العدة.

(٥) كذا، والظاهر: الاخبار، وتقرأ ما في (س): الاجنات، وهي تحتمل أن تكون جمع الجنة، وهي بمعنى الأصل، كما في القاموس ١ / ١٦٣.

(٦) في (ك) نسخة: لهم.

(٧) في المصدر: يريني، وهي نسخة في (ك).

(٨) في كشف المحجة: يتخذون.

(٩) في المصدر: وكتابه.

(١٠) في كشف المحجة: وتحريضكم.. وهو الظاهر.

(١١) في المصدر: ولتركتكم إذا. وفي (س): إذ.

فوالله إني لعلى الحق، وإني للشهادة لمحِب، وإني إلى لقاء الله ربي لمشتاق، ولحسن ثوابه منتظر (١)، إني نافرتمكم (٢) ف * (انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله) * (٣) ولا تثارلوا في الأرض فتعموا (٤) بالذل، وتقروا بالخسف، ويكون نصيبكم الاخسر (٥)، إن أخوا الحرب اليقظان الارق إن نام لم تنم عينه، ومن ضعف أو ذي، ومن كره الجهاد في سبيل الله كان المغبون المهين، إني لكم اليوم على ما كنت عليه أمس ولستم لي على ما كنتم عليه، من تكونوا ناصريه أخذ بالسهم الأخبب، والله لو نصرتم الله لنصركم (٦) وثبت (٧) أقدامكم، إنه حق على الله أن ينصر من نصره ويخذل من خذله، أترون الغلبة لمن صبر بغير نصر وقد يكون الصبر جبنا ويكون حمية، وإنما الصبر بالنصر (٨) والورود بالصدر (٩)، والبرق بالمطر.

اللهم اجمعنا وإياهم على الهدى، وزهدنا وإياهم في الدنيا، واجعل الآخرة خيرا لنا من الأولى.

تبيين:

الشغب - بالتسكين (١٠) - : تهيج الشر (١١).

-
- (١) في كشف المحجة: لمنتظر.
 - (٢) في المصدر: نافر بكم، وهي نسخة في (ك).
 - (٣) التوبة: ٤١.
 - (٤) في (ك) نسخة: فتعموا.
 - (٥) في المصدر: الخسران.
 - (٦) نسخة في (ك): لينصركم.
 - (٧) نسخة في (ك): يثبت.
 - (٨) خ. ل: النصر بالصبر، كذا في حاشية (ك)، وهو الظاهر.
 - (٩) خ. ل: بالصدر، جاءت على مطبوع البحار.
 - (١٠) لا توجد: بالتسكين، في (س).
 - (١١) ذكره في مجمع البحرين ٢ / ٩١، والصحاح ١ / ١٥٧

وقال الجوهري: العلهز - بالكسر - طعام كانوا يتخذونه من الدم ووبر البعير في سني المجاعة (١).
وقال: الهيد: حب الحنظل (٢).
والجشب - بكسر الشين - الغليظ (٣).
والاجن: المتغير (٤).
والروع - بالضم - القلب والعقل (٥)، ولعله كناية عن أنه لم يكن مظنة أن يفعلوا ذلك لما اجتمع له من النصوص والفواضل والسوابق، لأنه عليه السلام كان يعلم وقوع تلك الأمور ويخبر بها قبل وقوعها.
ويقال (٦): خزمت البعير بالخزامة وهي حلقة من شعر تجعل في وتره انفه يشد فيها (٧) الزمام ويقال لكل مثقوب: مخزوم، ذكره الجوهري (٨).
وقال: انثال عليه الناس من كل وجه: انصبوا (٩).
قوله عليه السلام: وظننت.. أي علمت، كما ورد كثيرا في الآيات بهذا المعنى (١٠)، أو المعنى: إني ظننت أن الناس يرونني أولى وأحق ويعاونونني على

-
- (١) الصحاح ٣ / ٨٨٧، وانظر: لسان العرب ٣ / ٤٣١.
(٢) الصحاح ٢ / ٥٥٤، ومثله في لسان العرب ٥ / ٣٨١، وغيره.
(٣) نص عليه في لسان العرب ١ / ٢٦٦، والصحاح ١ / ٩٩.
(٤) قاله في الصحاح ٥ / ٢٠٦٧، وفي القاموس ٤ / ١٩٥: الاجن: الماء المتغير الطعم واللون.
(٥) كما في الصحاح ٣ / ١٢٢٣، ولسان العرب ٨ / ١٣٧.
(٦) لا يوجد: يقال، في المصدر.
(٧) في (ك) نسخة: يشد بها.
(٨) كما جاء في الصحاح ٥ / ١٩١١، ومثله في لسان العرب ١٢ / ١٧٤ - ١٧٥ باختلاف يسير في اللفظ.
(٩) قاله في لسان العرب ١١ / ٩٥، والصحاح ٤ / ١٦٤٩، وغيرهما.
(١٠) كما لو أسند إلى الأنبياء مثلا كقوله تعالى في سورة الأنبياء: ٨٧: (وذا النون إذ ذهب مغاضبا فظن..)، أو في سورة ص: ٢٤: (وظن داود إنما فتناه..)، أو سورة الحاقة: ٢٢: (اني ظننت اني ملاق حساييه..)، وغيرها.

منازعتهم.

وقوله عليه السلام: تقارب.. أي لم يبالغ في معاندة الحق بعد غضب الخلافة حيلة وخديعة، لأنه كان يستقيل تارة ويعتذر إليه عليه السلام أخرى، ويرجع إليه في الأمور ليتمشى أمره، ويظهر للناس أنه إنما ولي الأمر لصالح المسلمين.

قال في النهاية: فيه سددوا وقاربوا.. أي اقتصدوا في الأمور كلها، واتركوا الغلو فيها والتقصير، يقال: قارب فلان في أمره: إذا اقتصد (١).
قوله عليه السلام: لولا خاصة.. أي محبة أو خلطة خاصة.

والتحريش: الاغراء بين القوم (٢).

وهذا الخبر يدل على أن خولة إنما سببت في حياة النبي صلى الله عليه وآله فلا تبقى للمخالفين فيها شبهة، وقد مر الكلام فيه (٣) وسيأتي (٤).

والنعي: خبر الموت (٥).

وقوله عليه السلام: لا علا كعبها.. جملة دعائية. قال في النهاية:.. في

حديث قيلة: والله لا يزال كعبك عاليًا.. هو دعاء لها بالشرف والعلو (٦).

قوله عليه السلام: وأضاعوا أيامي.. أي ضيعوا (٧) ولم يلتفتوا إلى أيامي (٨) المشهورة التي نصرت فيها الدين ووقيت فيها المسلمين، وفي بعض النسخ:

(١) كما جاء في النهاية ٤ / ٣٣، ولسان العرب ١ / ٦٦٩، والقاموس ٣ / ٢٩٦.

(٢) صرح بذلك في مجمع البحرين ٤ / ١٣٣، والصحاح ٣ / ١٠٠١، وغيرهما.

(٣) بحار الأنوار: ٢٢ / ١٨١ و ١٩٢ - ١٩٣.

(٤) بحار الأنوار ٤٢ / ٨٤ - ٨٧ و ٩٩. ولاحظ: ٤١ / ٣٠٣ و ٣٢٦.

(٥) ذكره في الصحاح ٦ / ٢٥١٢، ومجمع البحرين ١ / ٤١٨.

(٦) قاله في النهاية: ٤ / ١٧٩، ولسان العرب ١ / ٧١٩.

(٧) نص عليه في الصحاح ٣ / ١٢٥٢، وقريب منه في القاموس ٣ / ٥٨.

(٨) في (س): أيام.

بالذال المعجمة من الإذاعة بمعنى الافشاء (١)، فالمراد بالأيام أيام (٢) مظلوميته عليه السلام، ولعله تصحيف، والظاهر: واكفئوا إنائي أو أصغوا إنائي كما مر (٣). قوله عليه السلام: فكأنه علم.. إشارة إلى ما ذكره تعالى في قصة فرعون إنه قال لموسى عليه السلام: * (فما بال القرون الأولى) * (٤)، والمشهور في تفسيره أنه سئل عن حالهم بعد موتهم من السعادة والشقاوة، فقال موسى: * (علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى) * (٥) أي إنه غيب لا يعلمه إلا الله، وإنما أنا عبد ملك لا أعلم منه إلا ما أخبرني به (٦)، فمراده عليه السلام هنا أن أمر عثمان في الآخرة وما ترتب على أعماله الشنيعة في علمه تعالى وهو أعلم بذلك، وإنما عبر كذلك للمصلحة، أو المعنى أن أمره كان شبيها بأمر وقعت على القرون الأولى كقارون.

قوله عليه السلام: لا ينفع فيه العيان.. لعل المعنى أن أمره كان أمرا مشتبه على من عاين الامر وعلى من سمع الخبر فلا يدري (٧) كيف وقع، أو اشتبه على أكثر الناس إنه هل كان قتله حقا أو باطلا. والثلمة - بالضم -: الخلل في الحايط وغيره (٨). قوله عليه السلام: فئة يقاتلان دونها.. لعل المراد بها هنا المرجع، من فاء إذا رجع (٩)، ولا يبعد أن يكون قبة - بالقاف والباء الموحدة المشددة أو بالقاف

(١) كذا ذكره في القاموس ٣ / ٢٤، والصحاح ٣ / ١٢١١، وغيرهما.

(٢) لا توجد: أيام، في (س).

(٣) كما مر ذلك قريبا:

(٤) طه: ٥١.

(٥) طه: ٥٢.

(٦) لا توجد: به في (س).

(٧) خ. ل: ولا يدري.

(٨) صرح بذلك في مجمع البحرين ٦ / ٢٥، والصحاح ٥ / ١٨٨١.

(٩) قال به في مجمع البحرين ١ / ٣٣٣، والصحاح ١ / ٦٣، وغيرهما.

والنون المشددة - وهي بالضم (١) - : الجبل الصغير وقلة الجبل، والمنفرد المستطيل في السماء أو الجبل السهل المستوي المنبسط على الأرض (٢).
وقوله عليه السلام: ثلاث خصال.. استئناف كلام.
قوله عليه السلام: بأطوع الناس.. أي انها لقلّة عقلها كانت تطيع الناس في كل باطل، أو على بناء المفعول.. أي كان الناس يطيعونها في كل ما تريد، والأول أظهر لفظاً، والثاني معنى.
والأنجع: الأنفع، والذي أثر كلامه أكثر، أو تديره أوفر، قال في القاموس: نجع الطعام - كمنع - نجوعاً (٣): هنا أكله، والعلف في الدابة والوعظ والخطاب فيه: دخل فآثر كأنجع.. وانتجع: طلب الكلاء في موضعه، وفلاناً: اتاه طالبا معروفة (٤)، وفي بعض النسخ: وبأشجع الناس.
والمناجزة في الحرب: المبادرة والمقاتلة (٥).
والراح - جمع الراحة - وهي الكف (٦)، ولعل المراد بها هنا بطونها.
والثفنة - بكسر الفاء: واحدة ثفنت البعير - وهي ما يقع على الأرض من أعضائه إذا استناخ وغلظ كالركبتين وغيرهما (٧).
قوله عليه السلام: الفاسق على كتاب الله.. أي الذي سماه الله في كتابه

- (١) أي القنة.
(٢) كما جاء في القاموس ٤ / ٢٦١، ولسان العرب ١٣ / ٣٤٨.
(٣) لا توجد: نجوعاً في (س).
(٤) كما جاء في القاموس ٣ / ٨٧، ومثله معنى في لسان العرب ٨ / ٣٤٧ - ٣٤٨، وغيره.
(٥) قال في القاموس ٢ / ١٩٣: المناجزة: المقاتلة.. والمحاجزة قبل المناجزة.. أي المسالمة قبل المعالجة في القتال. وقال في النهاية ٥ / ٢١: المناجزة في الحرب: المبارزة.. لأنجزنك.. أي لأقاتلنك وأخاصمنك. وقال في الصحاح ٣ / ٨٩٨: والمناجزة في الحرب: المبارزة والمقاتلة. وعليه فيحتمل قويا أن يكون الصحيح: المبارزة والمقاتلة.
(٦) كذا صرح به في القاموس ١ / ٢٢٤، والصحاح ١ / ٣٦٨، ونظائرهما.
(٧) نص بذلك في الصحاح ٥ / ٢٠٨٨، ونظيره في النهاية ١ / ٢١٥ - ٢١٦.

فاسقاً، في قوله تعالى: * (أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً) * (١) كما مر مراراً.
وعرفطة - بضم العين وسكون الراء وضم الفاء (٢) - .
والعذري.. نسبة إلى جدته العليا: عذرة بن سعد.
قوله عليه السلام: وأوشك سقاءه.. لعله مثل.
والمخض: تحريك السقاء الذي فيه اللبن ليخرج ما فيه من الزبد (٣)،
والمعنى أنه يفعل بنفسه ما يحصل به المقصود، أو يفعل هؤلاء فيه ما يغني عن فعل
غيرهم.

قولها: ولا قدمك.. أي تقدمك في الاسلام وسبقك، ذكره الجزري (٤).
والغنا - بالفتح - النفع: ويقال ما يغني عنك هذا.. أي ما يجدي عنك وما
ينفعك (٥). وفي بعض النسخ بالعين المهملة وهو التعب، والأول أظهر.
قوله تعالى: * (من قوم) * .. أي معاهدين * (خيانة) * .. أي نقض (٦) عهد
بأمارات تلوح لك * (فانبذ إليهم) * .. أي فاطرح إليهم (٧) عهدهم * (على سواء) *
..(٨)

أي على عدل (٩) وطريق قصد في العداوة، ولا تناجزهم الحرب فإنه يكون خيانة
منك، أو على سواء في الخوف أو العلم بنقض العهد، وهو في موضع الحال من
النابذ على الوجه الأول.. أي ثابتاً على طريق سوي، أو من (١٠) المنبوذ إليهم، أو

-
- (١) السجدة: ١٨.
(٢) كما قاله في القاموس ٢ / ٣٧٣، ولسان العرب ٧ / ٣٥٠، وهي علم هنا.
(٣) ذكره في النهاية ٥ / ٣٠٦، وانظر: لسان العرب ٧ / ٢٣٠، وتاج العروس ٥ / ٨٣، وغيرهما.
(٤) قاله في النهاية ٤ / ٢٥ و ٢٦، وقارن بتاج العروس ٩ / ١٩.
(٥) صرح به في مجمع البحرين ١ / ٣٢٠، وانظر: الصحاح ٦ / ٢٤٤٩، والمصباح المنير ٢ / ١٢٦.
(٦) في (س): نقص.
(٧) كما جاء في مجمع البحرين ٣ / ١٨٩، والقاموس ١ / ٣٥٩، وغيرهما.
(٨) الأنفال: ٥٨.
(٩) نص عليه في مجمع البحرين ١ / ٢٣٤، وقريب منه في القاموس ٤ / ٣٤٥.
(١٠) في المصدر زيادة: أو منه، قبل أو من.

منهما على غيره، ذكره البيضاوي (١).
 قوله عليه السلام: عن رضاع الملي.. في الروايات الأخر: خدع الصبي
 عن اللبن، ولعله هنا عن الرضاع الملي.. أي عن رضاع يتملأ الصبي منه (٢)،
 ولعله - على ما في النسخ - المراد به رضاع اللبن الملي، أو الطفل الملي.
 والفراش - بالفتح -: الطير الذي يلقي نفسه في ضوء السراج (٣).
 قوله عليه السلام: من كل أوب.. أي من جهة (٤)، وفي بعض النسخ:
 أدب - بالدال المهملة - وهو الظرف (٥).
 وقال الفيروزآبادي: نضح فلانا بالنبل: رماه (٦)، وقال: شجرة (٧)
 بالرمح: طعنه (٨).
 قوله عليه السلام: وكانا أهله.. أي كانا أهلا لمخالفة القرآن، ولم يكن
 مستبعدا منهما. وعثا يعثو عثوا: أفسد (٩).
 وقال في النهاية: يقال نصل السهم: إذا خرج منه النصل، ونصل -
 أيضا -: إذا ثبت نصله في الشيء.. فهو من الأضداد (١٠).

-
- (١) تفسير البيضاوي ١ / ٣٨٨ - بدون أي التفسيرية بعد الآيات - .
 (٢) بمعنى يستمتع الصبي منه، ولعل مراده - طاب ثراه - كونه رضاعا في مدة طويلة يستمتع الصبي
 فيها من اللبن، وذلك لان الملي بمعنى الحين الطويل، والمدة الطويلة التي لا حد لها، كما نص عليه
 غير واحد كما في مجمع البحرين ١ / ٣٦٧ وغيره.
 (٣) كما جاء في النهاية ٣ / ٤٣٠، ولسان العرب ٦ / ٣٣٠، وغيرهما.
 (٤) ذكره في القاموس ١ / ٣٧، وانظر: لسان العرب ١ / ٢٢٠، وغيره.
 (٥) قاله في القاموس ١ / ٣٦، ومثله في لسان العرب ١ / ٢٠٦.
 (٦) صرح به في لسان العرب ٢ / ٦٢٠، والقاموس ١ / ٢٥٣، وغيرهما.
 (٧) في (س): شحره - بالحاء المهملة - ولا معنى لها.
 (٨) قاله في القاموس ٢ / ٥٦، ونظيره في لسان العرب ٤ / ٣٩٦.
 (٩) كما صرح به في مجمع البحرين ١ / ٢٨٢، والقاموس ٤ / ٣٥٩، وغيرهما.
 (١٠) قاله في النهاية ٥ / ٦٧، ومثله في لسان العرب ١١ / ٦٦٢.

قوله عليه السلام: وعاد أكثرها قصدا.. قال في القاموس: رمح قصد - ككتف - وقصيد واقصاد: متكسر (١) انتهى. وفي بعض النسخ: وعاد أكثرنا قعيدا.. أي قاعدا عن الحرب عاجزا، والقعيد: الجراد لم يستو جناحه (٢)، ولعله تصحيف.

قوله عليه السلام: ظللتم على النخيلة.. على بناء التفعيل، وفي بعض النسخ على الافعال.. أي أشرفتم، يقال: أظلك فلان: إذا دنا منك كأنه القي عليك ظله (٣) فضمن معنى الاشراف، ويقال: ظللت اعمل كذا - بالكسر -: إذا عملته بالنهار (٤)، فيمكن أن يقرأ على بناء المجرد، لكن فيه تكلف. قوله عليه السلام: نواصيكم.. أي تطيعوا إمامكم في لزوم معسكركم، فإن الاخذ بالناصية كناية عن الإطاعة، وفي بعض النسخ: قواصيكم.. أي تدعوا إلى حضور معسكركم الفرق القاصية البعيدة عنكم، ولعله أظهر. قوله عليه السلام: والى مصالحكم ترقى.. أي تصعد (٥) وترفع من بينكم، أو من المهموز من رقا الدمع إذا سكن (٦)، ولا يبعد أن يكون بالزاء مهموزا من الرزء (٧) بمعنى النقص فخفف، وفي بعض النسخ إلى مسالحكم - بالسين -.. أي تغوركم (٨) وهو الصواب.. أي يرقى العدو عليها.

-
- (١) القاموس ١ / ٣٢٧، ونظيره في لسان العرب ٣ / ٣٥٥، وغيره.
(٢) كما صرح به في الصحاح ٢ / ٥٢٦، وقاله في القاموس ١ / ٣٢٨.
(٣) جاء في الصحاح ٥ / ١٧٥٦، ولسان العرب ١١ / ٤١٨، وغيرهما.
(٤) ذكره في مجمع البحرين ٥ / ٤١٥، والصحاح ٥ / ١٧٥٦، وغيرهما.
(٥) كما صرح به في مجمع البحرين ١ / ١٩٤، والقاموس ٤ / ٣٣٦، وغيرهما.
(٦) ذكره صاحب الصحاح فيه ١ / ٥٣، والقاموس ١ / ١٦.
(٧) في حاشية (ك) حاشية غير معلمة لعل محلها هنا، وهي: يقال: ما رزأته - بالكسر -: ما نقصته، وارتزأ: انتقص. قاموس.
القاموس المحيط ١ / ١٦ باختلاف يسير.
(٨) قاله في مجمع البحرين ٢ / ٣٧٤، والقاموس ١ / ٢٢٩، وغيرهما.

قوله عليه السلام: تأسوا.. أي اقتدى بعضهم ببعض في التعاون
والجد (١)، وفي بعض النسخ: بؤسوا - بضم الهمزة - من البأس - بمعنى الشدة
في الحرب (٢).
قوله عليه السلام: فقد أبدت (٣) الرغبة (٤).. هذا مثل ساير يضرب لظهور
الحق (٥).

(١) قال في الصحاح ٦ / ٢٢٦٨، والقاموس ٤ / ٢٩٩ ما نصه: تأسوا.. أي آسى بعضهم بعضا وآساه
بماله مواساة.. أي جعله فيه أسوة. ولعل ما في المتن يرجع إلى ما ذكرناه، فتدبر.
(٢) كما جاء في القاموس ٢ / ١٩٩، والصحاح ٣ / ٩٠٦ - ٩٠٧، وغيرهما.
(٣) في (س): أبدب. وجاء في حاشية (ك) تعليقة غير معلمة، لعلها هنا، وهي: أبدى: لازم
ومتعدي، يقال: أبديت في منطقتك.. أي جرت، فيكون المعنى بدأ الصريح عن الرغبة، ويجوز
أن يكون متعدي أو المفعول محذوف.. أي أبدى الصريح نفسه، وهذا المثل لعبيد الله بن زياد قاله
لهاني بن عروة المرادي، وكان مسلم بن عقيل بن أبي طالب قد استخفى عنده أيام بعثته الحسين بن
علي عليهما السلام، فلما عرف مكانه عبيد الله أرسل إلى هاني فسأله فكتمه، فتوعده وخوفه، فقال
هاني: هو عندي، فعندها قال عبيد الله: أبدى الصريح عن الرغبة.. أي وضح الامر وبان.
قال فضلة شعرا:

ألم تسل الفوارس يوم غول * بنضلة وهو موتور مشيح
رأوه فازدروه وهو حر * وينفع أهله الرجل القبيح
ولم يخشوا مصالته عليهم * وتحت الرغبة اللبن الصريح
ومعني البيت: رأواني فازدروني لدمامتي فلما كشفوا عني وجدوا غير ما رأوا ظاهرا، يضرب
عند انكشاف الامر وظهوره.

أقول: هذا ما ذكره الميداني في مجمع الأمثال ١ / ١٠٣ بألفاظ مقاربة.
(٤) جاء في حاشية (ك) تعليقة غير معلمة ظاهرها هنا، وهي:
والرغوة فيها ثلاث لغات: رغوة ورغوة ورغوة، وحكى الكسر فيها اللحياني وغيره، وهو زبد
اللبن، وفي المثل: يسر حسوا في ارتغاء، يضرب لمن يظهر أمرا ويريد غيره. الصحاح.
أقول: انظر: مجمع الأمثال للميداني ٢ / ٤١٦، والمستقصى ٢ / ٤١٢، وفرائد اللآلي
٢ / ٣٦٦، والعبارة كلها جاءت في الصحاح ٦ / ٢٣٦٠. مثلها في لسان العرب ١٤ / ٣٣٠ إلا أنه
ليست فيه الجملة المعترضة، أعني وحكى الكسر.. إلى آخره.
(٥) كما جاء في كتب الأمثال كمجمع الأمثال ١ / ١٠٣، وفرائد اللآلي ١ / ٨٤، وغيرهما.

قال الزمخشري في المستقصى (١): أبدى الصريح عن الرغوة هذا من مقلوب (٢) الكلام، وأصله أبدت الرغوة عن الصريح، كقوله وتحت الرغوة اللبن الصريح. قال (٣) عبید الله بن زياد لهانئ بن عروة حين سأل (٤) عن مسلم ابن عقيل (٥) - وكان متواريا عنه - فوجد ثم أقر، يضرب في ظهور كامن الامر. قوله: انفا - ككتف أو كصاحب - ولعله من الانفة بمعنى الاستنكاف (٦) والتكبر، والأظهر إلبا - باللام والباء - بقرينة حربا، يقال: هم عليه إلب - بالفتح والكسر - أي مجتمعون عليه بالظلم والعداوة، والتأليب: التحريض والافساد، والألب - بالفتح - : التدبير على العدو من حيث لا يعلم والطرء الشديد (٧)، والألب والحرب كثيرا ما يذكران معا، وعلى تقديرين لا بد من تجوز في اللام. وقال الجوهري (٨): شببت النار والحرب أشبها شبا وشبوبا: إذا أوقدتهما. قوله عليه السلام: ولكن أسف ييريني.. أي يهزلي، من بریت السهم (٩) أو ينبريني من انبرى له أي اعترض (١٠)، أو ييريني من وری القیح جوفه: أفسده، وفلان فلانا أصاب رثته (١١)، أو ييريني من أرييته.. أي زدته (١٢) يعني يزيدني هما،

-
- (١) المستقصى ١ / ١٥.
(٢) في (س): مغلوب - بالغين المعجمة - وهو خلاف الظاهر.
(٣) في المستقصى: قاله.
(٤) في المصدر: سأله.
(٥) في المستقصى: مسلم بن عقيل بن أبي طالب.
(٦) كما جاء في القاموس ٣ / ١١٩، والصحاح ٤ / ١٣٣٣، وغيرهما.
(٧) ذكره في لسان العرب ١ / ٢١٥ - ٢١٦، والقاموس ١ / ٣٧.
(٨) الصحاح ١ / ١٥١، ونظيره في لسان العرب ١ / ٤٨١، وفيهما: أوقدتها.
(٩) قال في القاموس ٤ / ٣٠٣: وبراه السفر يبريه بريا: هزله. وقال في الصحاح ٦ / ٢٢٨٠: وبريت (٣) القلم بريا وبريت البعير أيضا: إذا حسرته وأذهبت لحمه.
(١٠) كما جاء في الصحاح ٦ / ٢٢٨٠، والقاموس ٤ / ٣٠٣، وغيرهما.
(١١) ذكره في القاموس ٤ / ٣٩٩، وتاج العروس ١٠ / ٣٨٨.
(١٢) نص عليه في النهاية ٢ / ١٩٢، ولسان العرب ٧ / ٣٠٥، وغيرهما.

وكانت نسخ المنقول منه تحتل الجميع.
والدول - جمع دولة، بالضم - هو ما يتداول من المال، فيكون لقوم دون قوم (١).

وكتاب الله دغلا.. أي يخدعون الناس به (٢). والدغل بالتحريك -
الفساد والشر والمكر (٣).

وحم له كذا - على المجهول - قدر (٤).

والخسف: الذل والمشقة والنقصان (٥).

والأرق: السهر، وقد أرقت - بالكسر -.. أي سهرت.. فانا ارق، ذكره
الجوهري (٦).

قوله: بغير نصر.. أي من الله تعالى، فينبغي أن يكون الصبر لله تعالى،
فإن الصبر قد يكون لأجل الجبن عن الفرار وللحمية، ويمكن أن يقرأ بالبصر -
بالباء -.. أي بالعلم أو البصيرة.

قوله عليه السلام: وإنما الصبر بالنصر.. أي ما قرن الصبر إلا بالنصر،
وفي بعض النسخ بالعكس، وهو ظاهر، ويؤيد الأول الفقرتان اللتان بعدهما، فإن
المراد بهما أن الورود على الماء مقرون بالصدر. والصدر - بالفتح (٧) - الرجوع،

(١) قاله في النهاية ٢ / ١٤٠، ومقارب له في تاج العروس ٧ / ٣٢٦.

(٢) صرح به في لسان العرب ١١ / ٢٤٥، والنهية ٢ / ١٢٣.

(٣) قال في مجمع البحرين ٥ / ٣٧٢: دغل السريرة: خبثها ومكرها وخديعتها. وقال في الصحاح

٤ / ١٦٩٧: الدغل بالتحريك - الفساد، مثل الدخل، وقال في صفحة: ١٦٩٦ منه:

والدخل: العيب والريبة.. وكذلك الدخل - بالتحريك - دخلا بينكم.. أي مكرًا وخديعة.

(٤) كما جاء في القاموس ٤ / ١٠٠، والصحاح ٥ / ١٩٠٤، وغيرهما.

(٥) قاله في الصحاح ٤ / ١٢٥٠، ولسان العرب ٩ / ٦٨.

(٦) صرح به في الصحاح في اللغة ٤ / ١٤٤٥، ولسان العرب ١٠ / ٤، وغيرهما.

(٧) سقطت: بالفتح، عن (س).

وبالتحريك الاسم منه (١).
والبرق مقرون بالمطر.. ويمكن أن يقرأ بالبصر هنا - أيضا بالباء - ،
فتفطن.

وقد مر تفسير بعض الفقرات وسيأتي شرح بعضها فيما نقلناه وسنقل من
خطبه عليه السلام.

٢ - وروى السيد رضي الله عنه في الكتاب المذكور (٢)، عن محمد بن
يعقوب الكليني مما رواه في كتاب الرسائل، عن علي بن محمد ومحمد بن الحسن
وغيرهما، عن سهل بن زياد، عن العباس بن عمران، عن محمد بن القاسم بن
الوليد الصيرفي، عن المفضل، عن سنان بن ظريف، عن أبي عبد الله عليه السلام
قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يكتب بهذا الخطبة إلى (٣) أكابر أصحابه، وفيها
كلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

بسم الله الرحمن الرحيم، إلى المقربين في الأضلة، الممتحنين بالبلية،
المسارعين في الطاعة، المنشئين (٤) في الكرة، تحية منا إليكم، سلام عليكم، أما
بعد:

فإن نور البصيرة روح الحياة الذي لا ينفع إيمان إلا به مع اتباع (٥) كلمة الله
والتصديق بها، فالكلمة من الروح، والروح من النور، والنور نور السماوات
والأرض، فبأيديكم سبب وصل إليكم منا نعمة (٦) من الله لا تعقلون (٧) شكرها،

(١) ذكره في القاموس ٢ / ٦٨، ومجمع البحرين ٣ / ٣٦٣، وغيرهما.

(٢) كشف المحجة لثمره المهجة: ١٨٩ - ١٩٣، باختلاف يسير.

(٣) في المصدر: إلى بعض..

(٤) المنشرين: نسخة في (ك). وفي المصدر: المستيقنين بي الكرة.

(٥) في (ك) نسخة: اتباعه.

(٦) في المصدر: واتيان نعمة من..

(٧) في كشف المحجة: لا تغفلون..

خصكم بها واستخلصكم لها * (وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون) * (١) إن الله عهد أن لن يحل عقده أحد سواه، فتسارعوا إلى وفاء العهد (٢)، وامكثوا (٣) في طلب الفضل، فإن الدنيا عرض حاضر يأكل منها البر والفاجر، وإن الآخرة وعد صادق (٤) يقضي فيها ملك قادر، ألا وإن الأمر كما قد (٥) وقع لسبع بقين من صفر، تسير فيها الجنود، يهلك (٦) فيها البطل الجحود، خيولها عراب، وفرسانها حراب (٧)، ونحن بذلك واقفون (٨)، ولما ذكرنا منتظرون انتظار المجذب المطر لينبت العشب، ويجنى الثمر، دعاني إلى الكتاب إليكم استنقاذكم من العمى، وإرشادكم باب الهدى، فاسلكوا سبيل السلامة، فإنها جماع الكرامة، اصطفي الله منهجه، وبين حججه (٩)، وأرف أرفه (١٠)، ووصفه وحده وجعله نصا (١١) كما وصفه (١٢)، إن العبد إذا أدخل حفرته يأتيه ملكان أحدهما منكر

(١) العنكبوت: ٤٣.

(٢) في حاشية (ك) جملة لم يعلم عليها ولعل محلها هنا وهي: إتيان الواجبات، وفيها نسخة: الواجبان، وسيدكرهما المصنف رحمه الله في بيانه.

(٣) في (س) ونسخة جاءت في (ك): واكمشوا. وهي بمعنى شمروا وجدوا في الطلب كما جاء في مجمع البحرين ٤ / ١٥٣.

(٤) في (ك) نسخة: معاق.

قال في مفردات الراغب: ٣٥٣: العائق: الصارف عما يراد من خير، ومنه عوائق الدهر، يقال: عاقه وعوقه واعتاقه، قال: قد يعلم الله المعوقين.. أي المثبتين الصارفين عن طريق الخير. والمعنى المناسب للمقام.. أي وعد غير حاضر يصرف الناس عن الدنيا.

(٥) لا توجد: قد في المصدر.

(٦) في (ك): ويهلك.

(٧) في المصدر: أحزاب.

(٨) في كشف المحجة: واثقون، وهي نسخة في (ك).

(٩) في (س): حجبه.

(١٠) في المصدر: وأزف أزفة.

(١١) في (ك) نسخة: رصا.

(١٢) هنا سقط جاء في المصدر: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

والآخر نكير، فأول ما يسألانه عن ربه، وعن نبيه، وعن وليه، فإن أجاب نجا وإن تحير عذابه.

فقال قائل: فما حال من عرف ربه، وعرف نبيه، ولم يعرف وليه؟ فقال: ذلك مذذب لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء. قيل: فمن الولي يا رسول الله (ص)؟ فقال: وليكم في هذا الزمان أنا، ومن بعدي وصيي، ومن بعد وصيي لكل زمان حجج الله كي ما تقولوا كما قال الضلال قبلكم حيث (١) فارقهم (٢) نبيهم: * (ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزي) * (٣)، وإنما كان تمام ضلالتهم جهالتهم بالآيات وهم الأوصياء (٤) فأجابهم

الله: * (قل كل متربص فتربصوا فستعلمون من أصحاب الصراط السوي ومن اهتدى) * (٥) وإنما كان تربصهم أن قالوا: نحن في سعة عن معرفة الأوصياء حتى يعلن إمام (٦) علمه، فالأوصياء قوام عليكم (٧) بين الجنة والنار، لا يدخل الجنة إلا من عرفهم وعرفوه، ولا يدخل النار إلا من أنكرهم وأنكروه، لأنهم عرفاء العباد عرفهم الله إياهم عند أخذ الموائيق عليهم بالطاعة لهم، فوصفهم في كتابه فقال عز وجل: * (وعلى الأعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم) * (٨) وهم الشهداء على الناس، والنبيون شهداء لهم بأخذه (٩) لهم موائيق العباد بالطاعة، وذلك قوله: * (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) * يومئذ يود الذين

(١) في (ك) نسخة: حين، ولا توجد حيث ولا حين في المصدر.

(٢) في المصدر: من قبلكم فارقهم.

(٣) طه: ١٣٤.

(٤) في المصدر: وفهم الأوصياء.

(٥) طه: ١٣٤.

(٦) جاءت كلمة الامام في المصدر بالألف واللام.

(٧) في (ك): عليك.

(٨) الأعراف: ٤٦.

(٩) نسخة في (ك): بأخذهم.

كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا تكتمون الله حديثاً* (١). وكذلك (٢) أوحى الله إلى آدم: أن يا آدم! قد انقضت مدتك، وقضيت نبوتك، واستكملت أيامك، وحضر أجلك، فخذ النبوة وميراث النبوة واسم الله الأكبر فادفعه إلى ابنك: هبة الله، فإني لم أدع الأرض بغير علم يعرف، فلم تنزل (٣) الأنبياء والأوصياء يتوارثون ذلك حتى انتهى الأمر إلي، وأنا أدفع ذلك إلى علي وصيي، وهو مني بمنزلة هارون من موسى، وإن علياً يورث ولده حيهم عن ميتهم، فمن سره أن يدخل جنة ربه فليتول علياً والأوصياء من بعده، وليسلم لفضلهم، فإنهم الهداة بعدي، أعطاهم الله فهمي وعلمي، فهم عترتي من لحمي ودمي، أشكوا إلى الله عدوهم والمنكر لهم فضلهم، والقاطع عنهم صلتني، فنحن أهل البيت (٤) شجرة النبوة ومعدن الرحمة ومختلف الملائكة، وموضع الرسالة، فمثل أهل بيتي في هذه الأمة كمثل سفينة نوح (٥) من ركبها نجي ومن تخلف عنها هلك (٥)، ومثل باب حطة في بني إسرائيل من دخله غفر له، فأياً (٦) راية خرجت ليست من أهل بيتي فهي الدجالية، إن الله اختار لدينه أقواماً انتجبهم للقيام عليه والنصر له، طهرهم بكلمة الإسلام، وأوحى إليهم (٧) مفترض القرآن، والعمل بطاعته في مشارق الأرض ومغاربها، إن الله خصكم بالإسلام، واستخلصكم له، وذلك لأنه أمتع (٨) سلامة، وأجمع كرامة، اصطفى الله منهجه،

(١) السناء: ٤١ - ٤٢.

(٢) في نسخة جاءت على حاشية (ك): ولذلك.

(٣) في المصدر: فلم يزل.

(٤) في كشف المحجة: أهل بيت..

(٥) حديث السفينة سبق، وقد ذكرنا له جملة مصادر، وجاء بألفاظ مختلفة. انظر: الغدير ١٠ / ٢٨٠ وما بعدها وغيره.

(٦) نسخة في (ك): فإنما.

(٧) في (س): إليه.

(٨) في المصدر ونسخة في (ك): أمتع.

ووصفه ووصف أخلاقه، ووصل أطنابه من ظاهر علم وباطن حكم (١)، ذي حلاوة ومرارة، فمن طهر (٢) باطنه رأى عجائب مناظره في موارده ومصادره، ومن فطن لما بطن (٣) رأى مكنون الفطن (٤) وعجائب الأمثال والسنن، فظاهره أنيق (٥)، وباطنه عميق، ولا تغنى (٦) غرائبه، ولا تنقضي عجائبه، فيه مفاتيح الكلام، ومصاييح الظلام، لا يفتح الخيرات إلا بمفاتيحه، ولا تكشف الظلمات إلا بمصايحه، فيه تفصيل وتوصيل، وبيان الاسمين الأعلىين اللذين جمعا فاجتمعا، لا يصلحان إلا معا، يسميان فيفترقان، ويوصلان فيجتمعان، تمامهما في تمام أحدهما، حواليتها (٧) نجوم، وعلى نجومها نجوم، ليحمي حماه، ويرعى مرعاه، وفي القرآن تبيانه وبيانه (٨) وحدوده وأركانه، ومواضع مقاديره، ووزن ميزانه، ميزان العدل، وحكم الفصل، إن دعاة (٩) الدين فرقوا بين الشك واليقين، وجاؤا بالحق، بنوا للإسلام (١٠) بنيانا فأسسوا له أساسا وأركانا، وجاؤا على ذلك شهودا بعلامات وأمارات، فيها كفي المكتفي، وشفاء المشتفي (١١)، يحمون (١٢) حماه، ويرعون مرعاه، ويصونون مصونه، ويفجرون عيونه، بحب الله وبره وتعظيم أمره وذكره بما يحب أن يذكر به، يتواصلون بالولاية، ويتنازعون بحسن الرعاية،

(١) في المصدر: حلم، وهي نسخة في (ك).

(٢) في كشف المحجة: ظهر.

(٣) هنا زيادة في المصدر وهي: لما فطر.

(٤) في (ك) نسخة: مكتوم الفتن.

(٥) الأنيق: المعجب، كما ذكره في مجمع البحرين ٥ / ١٣٦.

(٦) ولا تغني: نسخة جاءت في (ك).

(٧) نسخة في (ك): عليهما.

(٨) لا يوجد في المصدر: وبيانه.

(٩) في كشف المحجة: رعاة.

(١٠) في المصدر: الإسلام.

(١١) في المصدر: المستشفى.

(١٢) في طبعة (ك): يحومون.

ويتساقون (١) بكأس رؤية، ويتلاقون بحسن التحية، وأخلاق سنية، قوام علماء أمناء (٢)، لا يسوق (٣) فيهم الريبة، ولا تشرع (٤) فيهم الغيبة، فمن استبطن من ذلك شيئاً استبطن خلقاً سنياً (٥)، فطوبى لذي قلب سليم أطاع من يهديه، واجتنب من يرديه، ويدخل مدخل كرامة، وينال سبيل سلامة، تبصرة لمن بصره، وطاعة لمن يهديه (٦) إلى أفضل الدلالة، وكشفاً لغطاء (٧) الجهالة المضلة المهلكة، ومن أراد بعد هذا فليظهر بالهدى (٨) دينه، فإن الهدى لا تغلق أبوابه (٩)، وقد فتحت أسبابه ببرهان وبيان، لامرئ (١٠) استنصح وقبل نصيحة من نصح بخشوع وحسن خشوع، فليقبل امرئ بقبولها، وليحذر قارعة قبل حلولها، والسلام.

توضيح: إلى المقربين في الأظلة.. أي الذين قربوا إلى الله أو (١١) إلينا في عالم الظلال وعالم الأرواح قبل حلولها الأجساد، وفي بعض النسخ: المقربين.. أي أقروا بإمامتنا في عالم الأرواح عند الميثاق.
قوله عليه السلام: المنشئين.. وفي بعض النسخ: المنشرين.. أي الذين

-
- (١) نسخة: يتناسقون، ونسخة أخرى: يتراشفون، جاءتا في (ك)، وسيعرض لهما المصنف - في بيانه - طاب ثراه.
(٢) في المصدر: علماء وأوصياء.
(٣) نسخة في (ك): يسوغ.
(٤) نسخة في (ك): لا تسرع.
(٥) في كشف المحجة: شيئاً.
(٦) في المصدر: لمن أطاع يهديه.
(٧) في كشف المحجة: وكشف غطاء.
(٨) في المصدر: بالمهدي.
(٩) في المصدر: فإن المهدي لا يغلق بابه..
(١٠) كذا، وفي كشف المحجة: لأمر.
(١١) خ. ل: و، بدلا من: أو.

ينشرهم الله ويبعثهم وينشئهم بعد موتهم في الرجعة، أي هذا كتاب إلى المقربين، و (تحية) حال، أو خبر ثان، أو خبر مبتدأ محذوف يفسره قوله: سلام عليكم، أو (سلام) مبتدأ و (تحية) خبره، وفي الأخير بعد.

وقوله عليه السلام: كلمة الله.. مبتدأ، وقوله: مع اتباعه.. خبره، والضمير راجع إلى الروح أو النور، أو الضمير راجع إلى المؤمن بقريضة المقام، وكلمة (الله) مفعول المصدر، ويؤيده أن في بعض النسخ: مع اتباع.. فيكون حال [كذا] عن الضمير المجرور.

والحاصل، أن نور البصيرة - وهي الولاية ومعرفة الأئمة (ع) - يصير سببا لتعلق روح الايمان، وبروح الايمان يحصل ويكمل التوحيد الخالص المقبول، والنور هو الذي مثل الله تعالى به نوره في القرآن المجيد في آية النور (١)، والسبب الذي بأيدي الشعبة أيضا الولاية التي هي سبب التقرب إلى الله والنجاة من عقابه، أو حججها وبراهينها، أو علومهم ومعارفهم التي علموها مواليتهم، والاحكام (٢) والشرائع خاصة، فإنها الوسيلة إلى التقرب إليه تعالى والى حججه عليهم السلام، ويؤيده ما في بعض النسخ وهو قوله: إتيان الواجبات.. وفي بعضها: إتيان واجبتان [كذا] - أي الكتاب وأهل البيت عليهم السلام - وإنما أتى بصيغة المفرد أولا وثانيا لارتباطهما بل اتحادهما حقيقة، و (نعمة) بدل أو عطف بيان للسبب، أو خبر الضمير الراجع إليه.

قوله عليه السلام: أن لن يحل عقده.. لعل المراد عقد الإمامة.. أي ليس للناس أن يحلوا عقدا وبيعة عقده الله تعالى لي في زمن الرسول صلى الله عليه وآله، وفي بعض النسخ: عقده الأهواء.. أي لا يحل ما عقده الله تعالى لاحد آراء الناس وأهوائهم.

(١) النور: ٣٥.
(٢) في (س): بالأحكام.

وقوله عليه السلام: كما قد وقع.. لعله إشارة إلى الصلح والرضا بالحكمين، أو إلى بعض غزوات الصفيين (١)، فعلى الأول سير الجنود إشارة إلى قتال الخوارج، وعلى الثاني إلى ما أراد عليه السلام من الرجوع إلى قتال معاوية. والحراب: مصدر كالمحاربة، وجمع حربة (٢)، وفيها هنا تجوز، ويمكن أن يقرأ بالضم والتشديد جمع حارب، وفي بعض النسخ: أحزاب.. أي أحزاب الشرك الذين حاربوا الرسول صلى الله عليه وآله. والأرف، كغرف جمع: أرفة - بالضم -، وهي الحد بين الأرضين، وأرف على الأرض تأريفا جعل لها حدودا وقسما (٣). ونص الشيء: أظهره (٤).

وفي بعض النسخ: رصا - بالراء - من قولهم: رص البناء رصا: إذا لصق بعضه ببعض (٥).

قوله عليه السلام: حيههم (٦).. أي يرص حيههم (٧). والمراد بالاسمين الأعلىين: كلمتا التوحيد، أو القرآن وأهل البيت عليهم السلام، والمراد بالنجوم أولا الأئمة، وثانيا الدلائل الدالة على إمامتهم. قوله عليه السلام: ليحيى حماه.. الضمير راجع إلى الإسلام، وحماه ما حرمه الله فيه، ومرعاه ما أحله، وميزان العدل بيان للميزان، وحكم الفصل الحكم الذي يفصل بين الحق والباطل، ويقال: كفيك من رجل - مثلثة - حسبك (٨).

-
- (١) كذا، ولعله من باب إضافة المظروف إلى ظرفه، أي غزوات من الصفيين.
(٢) كما جاء في القاموس ١ / ٥٣، ولسان العرب ١ / ٣٠٣، وغيرهما.
(٣) قاله في لسان العرب ٩ / ٤، والقاموس ٣ / ١١٧.
(٤) ذكره في تاج العروس ٤ / ٤٤٠، والقاموس ٢ / ٣١٩، وغيرهما.
(٥) صرح به في الصحاح ٣ / ١٠٤١، ولسان العرب ٧ / ٤٠.
(٦) في (س): حيههم.
(٧) في (س): حيههم.
(٨) كما جاء في القاموس ٤ / ٣٨٣، وتاج العروس ١٠ / ٣١٦، وغيرهما.

وقوله: يحب (١) الله.. إما متعلق بيفجرون، أو به وبما قبله على التنازع،
أو بقوله: يتواصلون.

قوله: ويتساقون.. تفاعل من السقي. وفي بعض النسخ: يتناسقون..

أي يتتابعون (٢)، وفي بعضها: يتراشفون من قولهم رشف الماء: مصه (٣).

أقول: وكانت النسخ التي عندنا سقيمة فصححناها على ما تيسر من

اجتماعها، وعسى أن تيسر نسخة أخرى أقرب إلى الصحة، وباللغة التوفيق. * * * * *

(١) في (س): بحب، والظاهر بحب - بالحاء المهملة -.

(٢) قال في القاموس ٣ / ٢٨٥: وناسق بينهما: تابع، وتناسقت الأشياء وانتسقت وتنسقت بعضها إلى

بعض بمعنى. وقال في النهاية ٥ / ٤٨: ناسق بمعنى تابع.

(٣) صرح بذلك في القاموس ٣ / ١٤٤، ولسان العرب ٩ / ١١٩.

[١٧] باب

احتجاج الحسين عليه السلام على عمر وهو على المنبر
١ - الإحتجاج (١): روي أن عمر بن الخطاب كان يخطب الناس على منبر رسول
الله صلى الله عليه وآله فذكر في خطبته أنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم. فقال له
الحسين عليه السلام من ناحية المسجد: انزل أيها الكذاب عن منبر أبي رسول الله
صلى الله عليه وآله، لا منبر (٢) أبيك. فقال له عمر: فمنبر أبيك لعمرى يا حسين!
لا منبر أبي، من علمك هذا (٣)؟ أبوك (٤) علي بن أبي طالب؟.
فقال له الحسين: إن أطع أبي فيما أمرني فلعمري إنه لهاد وأنا
مهتد به، وله في رقاب الناس البيعة على عقد رسول الله (ص) نزل بها جبرئيل عليه
السلام من عند الله تعالى لا ينكرها أحد إلا جاحد بالكتاب، قد عرفها الناس
بقلوبهم وأنكروها بألسنتهم، وويل للمنكرين حقنا أهل البيت (ع)، ماذا يلقاهم
به محمد رسول الله صلى الله عليه وآله من إدامة الغضب وشدة العذاب؟!.

(١) الإحتجاج ٢ / ٢٩٢ [طبعة النجف ٢ / ١٣ - ١٥] تحت عنوان، احتجاج الحسين بن علي عليهما
السلام على عمر..

(٢) في (س): إلى منبر.. وهو الظاهر.

(٣) إلى هنا ورد في تاريخ ابن عساكر ٤ / ٣٢١، وفيه: من أمرك بهذا. وحكاه عنه في الغدير ٧ / ١٢٦.

(٤) لا توجد: أبوك، في (س).

فقال (١) عمر: يا حسين! من أنكر حق أبيك فعليه لعنة الله! أمرنا الناس فتأمرنا، ولو أمروا أباك لأطعنا، فقال له الحسين (ع): يا بن الخطاب! فأبي الناس أمرك على نفسه قبل أن تؤمروا أبا بكر على نفسك ليؤمرك على الناس بلا حجة من نبي ولا رضى من آل محمد؟! فرضاكم كان لمحمد عليه وآله السلام رضى، أو رضى أهله كان له سخطا؟! أما والله لو أن للسان مقالا يطول تصديقه، وفعلا يعينه المؤمنون لما تخطيت رقاب آل محمد (ص)، ترقى منبرهم وصرت الحاكم عليهم بكتاب نزل فيهم، لا تعرف معجمه، ولا تدري تأويله إلا سماع الآذان، المنخطى والمصيب (٢) عندك سواء، فجزاك الله جزاك، وسألك عما أحدثت سؤالا حفيا. قال: فنزل عمر مغضبا، ومشى معه أناس من أصحابه حتى أتى باب أمير المؤمنين صلوات الله عليه، فاستأذن عليه فأذن له، فدخل فقال: (٣): يا أبا الحسن! ما لقيت من (٤) ابنك الحسين؟! يجهرنا بصوت في مسجد رسول الله (ص) ويحرض علي الطغام وأهل المدينة؟!.

فقال له الحسن عليه السلام: مثل (٥) الحسين بن النبي صلى الله عليه وآله يستحث (٦) بمن لا حكم له، أو يقول بالطغام على أهل دينه، أما والله ما نلت ما نلت (٧) إلا بالطغام، فلعن الله من حرض الطغام!. فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: مهلا يا أبا محمد! فإنك لن تكون قريب الغضب، ولا لئيم الحسب، ولا فيك عروق من السودان، اسمع كلامي، ولا

(١) في (ك): فقال له.

(٢) وضع على كلمة: المصيب في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل، وهي موجودة في المصدر.

(٣) في (ك): فقال له.

(٤) في الاحتجاج: ما لقيت اليوم من..

(٥) في المصدر: على مثل..

(٦) في الاحتجاج: يشخب، بدلا من: يستحث.

(٧) لا توجد: ما نلت، الثانية في المصدر. وفي (ك): تحت (ما) الأولى.. أي نافية، وتحت (ما)

الثانية.. أي موصولة.

تعجل بالكلام. فقال له عمر: يا أبا الحسن! إنهما ليهمان في أنفسهما بما لا يرى
بغير الخلافة. فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: هما أقرب نسبا برسول الله صلى
الله على وآله من أبيهما (١) أما فأرضهما - يا بن الخطاب - بحقهما يرض عنك من
بعدهما. قال: وما رضاهما يا أبا الحسن؟ قال: رضاهما الرجعة عن الخطيئة،
والتقية عن المعصية بالتوبة. فقال له عمر: أدب - يا أبا الحسن - ابنك أن لا
يتعاطى السلاطين الذين هم الحكماء (٢) في الأرض. فقال له أمير المؤمنين عليه
السلام: أنا أودب أهل المعاصي على معاصيهم، ومن أخاف عليه الزلة والهلكة،
فأما من ولده (٣) رسول الله (ص) لا يحل (٤) أدبه، فإنه ينتقل (٥) إلى أدب خير له
منه، أما فارضهما يا بن الخطاب!.

قال: فخرج عمر فاستقبله عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف، فقال له
عبد الرحمن (٦): يا أبا حفص! ما صنعت وقد (٧) طالت بكما الحجة؟. فقال له
عمر:

وهل حجة مع ابن أبي طالب وشبليته؟! فقال له عثمان: يا بن الخطاب! هم بنو
عبد مناف الأسمنون والناس عجاف. فقال له عمر: ما أعد (٨) ما صرت إليه فخرا
فخرت به، أبحمقك (٩)؟ فقبض عثمان على مجامع ثيابه ثم جذبه ورده، ثم
قال (١٠): يا بن الخطاب! كأنك تنكر ما أقول. فدخل بينهما عبد الرحمن بن عوف

(١) في الاحتجاج: من أن يهما، بدلا من: من أبيهما.

(٢) في (ك) نسخة: الحكام.

(٣) في الاحتجاج: والده..

(٤) في المصدر: ونحله أدبه، وفي نسخة في (ك): لا يخل..

(٥) في الاحتجاج: لا ينتقل.

(٦) في (ك): عبد الرحمن بن عوف.

(٧) في المصدر: فقد.

(٨) في (ك): أعد.

(٩) لا توجد همزة الاستفهام في المصدر.

(١٠) في الاحتجاج: نبذ به، ورده ثم قال له..

وفرق بينهما، وافترق القوم (١).

بيان:

قوله عليه السلام: إلا سماع الآذان.. أي لا تعرف معنى الكتاب إلا بما تسمعه الآذان من الناس، وفي بعض النسخ: الفعلان - بصيغة الغيبة - أي لا يمكن معرفة الكتاب وتأويله إلا (٢) بالسماع ممن ينتهي عمله إلى الوحي الإلهي. والحفاوة والحفاية (٣) والاحفاء: الاستقصاء في السؤال (٤). والتحريض على القتال: الحث (٥) والترغيب والتحريض عليه. والطغام: الأراذل (٦).

قوله: ليهمان.. أي يقصدان أمرا لا يحصل إلا بالخلافة، فأجاب عليه السلام بأن الخلافة غير بعيد منهما، فإن أباهما خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وهما أقرب نسبا به صلى الله عليه وآله منه.

قوله عليه السلام: فإنه ينتقل.. أي يترقى بنفسه في الآداب الحسنة من غير تأديب، ويحتمل الاستفهام الإنكاري، ويؤيده أن في بعض النسخ: ويحك! أو دبه؟! فإنه ينتقل..

والسمن.. كناية عن وفور المال والشرف، كما أن العجف.. كناية عن

(١) وتجد نظائر هذه الاحتجاجات من ريحانتي رسول الل وسيدي شباب أهل الجنة سلام الله عليهما كثيرة. انظر كتب العامة: الرياض النضرة ١ / ١٣٩، الصواعق المحرقة: ١٠٨، تاريخ الخلفاء للسيوطي: ٤، كنز العمال ٣ / ١٣٢، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢ / ١٧، وغيرها.

(٢) في (س): أي، بدلا من: إلا.

(٣) وقال في القاموس ٤ / ٣١٨: وحفى به - كرضى - حفاوة ويكسر وحفاية - بالكسر - وتحفاية فهو حاف وحفي - كغني - وتحفى، واحتفى: بالغ في إكرامه وأظهر السرور والفرح، وأكثر السؤال عن حاله.

(٤) كما في مجمع البحرين ١ / ١٠٤، والنهاية ١ / ٤١٠، وغيرهما.

(٥) قاله في القاموس ٢ / ٣٢٧، وانظر: الصحاح ٣ / ١٠٧٠.

(٦) ذكره في النهاية ٣ / ١٢٨، والصحاح ٥ / ١٩٧٥، وغيرهما.

عدمهما وقتلتهما.

٢ - كشف الغمة (١): عن زيد بن علي، عن أبيه، أن الحسين بن علي عليهما السلام أتى عمر بن الخطاب - وهو على المنبر يوم الجمعة - فقال له: انزل عن منبر أبي. فبكى عمر، ثم قال: صدقت يا بني، منبر أبيك لا منبر أبي! فقال علي عليه السلام: ما هو والله عن رأيي. فقال: صدقت! والله ما اتهمتك (٢) يا أبا الحسن، ثم نزل عن المنبر فأخذه فأجلسه إلى جانبه على المنبر فخطب الناس - وهو جالس على المنبر معه (٣) -، ثم قال: أيها الناس! سمعت نبيكم صلى الله عليه وآله يقول: احفظوني في عترتي وذريتي، فمن حفظني فيهم حفظه الله، ألا لعنة الله على من آذاني فيهم.. ثلاثا.

٣ - أمالي الطوسي (٤): ابن الصلت، عن ابن عقدة، عن محمد بن عيسى الضرير، عن محمد بن زكريا المكي، عن كثير بن طارق، عن زيد.. مثله. * * *

(١) كشف الغمة في معرفة الأئمة ١ / ٥٥٢ [المطبعة العلمية قم: ١ / ٤١٦].

(٢) في المصدر: ما أتهمك.. ونظير ما في المتن في أمالي الشيخ.

(٣) في (ك): وهو جالس معه على المنبر.. وهي موافقة لما في الأمالي.

(٤) أمالي الشيخ الطوسي ٢ / ٣١٣ - ٣١٤، وحكاه عنه في معالم الزلفى ٥٩.

أقول: ما في الأمالي عين ما في الكشف متنا لا إسنادا، وفيه: عن كثير، عن زيد بن علي، عن أبيه.. وما قبل كثير لم نجده هناك، فراجع.

[١٨] باب

في ذكر ما كان من حيرة الناس بعد وفاة
الرسول صلى الله عليه وآله وغصب الخلافة،
وظهور جهل الغاصبين وكفرهم
ورجوعهم إلى أمير المؤمنين عليه السلام
وقد أوردنا كثيرا من ذلك في أبواب الاحتجاج (١)، ونورد هاهنا أمثالها
بأسانيد أخرى لمناسبتها لهذا الكتاب أيضا، ولكونها مشتملة على تغييرات
وزيادات.

١ - إرشاد القلوب (٢): بحذف الاسناد مرفوعا إلى سلمان الفارسي رضي
الله عنه قال: كان من البلاء العظيم الذي ابتلى الله عز وجل به قريشا بعد نبينا
صلى الله عليه وآله ليعرفها أنفسها ويجرح (٣) شهادتها على ما ادعته على رسول الله

(١) في مطبوع البحار الإحتجاج، ولعله: الإحتجاج.
انظر: بحار الأنوار، المجلد العاشر، في احتجاجاتهم عليهم السلام في فروع ومسائل مختلفة.
(٢) إرشاد القلوب ٢ / ٩٢ - ١٠٨ [٢ / ٢٩٩ - ٣١٥] في كلامه مع الجاثليق. وقد ذكرنا أكثر
الاختلافات بين المصدر والمتن مع عدم تثبتنا من صحة هذه الطبعة لكثرة ما فيها من أغلاط
(٣) في المصدر: وتخرج..

صلى الله عليه وآله بعد وفاته، ودحض حجتها، وكشف غطاء (١) ما أسرت في قلوبها، وأخرجت ضغائنها لآل رسول الله صلى الله عليه وآله أجمعين وأزالتهم عن إمامتهم، وميراث كتاب الله فيهم، ما عظمت خطيئته، وشملت فضيخته، ووضحت هداية الله فيه لأهل (٢) دعوته وورثة نبيه صلى الله عليه وآله، وأنارت (٣) به قلوب أوليائهم، وغمرهم نفعه وأصابهم بركاته: أن (٤) ملك الروم لما بلغه وفاة (٥) رسول الله صلى الله عليه وآله وخبر أمته واختلافهم في الاختيار عليهم، وتركهم سبيل هدايتهم، وادعائهم على رسول الله صلى الله عليه وآله أنه لم يوص إلى أحد بعد وفاته صلى الله عليه وآله، وإهماله إياهم يختاروا (٦) لأنفسهم، وتوليتهم الأمر بعده الأبعد من قومه، وصرف ذلك عن أهل بيته وورثته وقرابته (٧)، دعا علماء بلده واستفاهم (٨) فناظرهم في الأمر الذي ادعته قريش بعد نبيها صلى الله عليه وآله وفيما جاء به محمد صلى الله عليه وآله فأجابوه بجوابات من حججهم على أنه (٩) محمد صلى الله عليه وآله، فسأل أهل مدينة أن يوجههم إلى المدينة لمناظرتهم والاحتجاج عليهم، فأمر الجاثليق أن يختار من أصحابه وأساقفته، فاختار منهم مائة رجل، فخرجوا يقدمه جاثليق لهم قد أقرت العلماء له جميعا بالفضل والعلم، متبحرا (١٠) في علمه يخرج الكلام من تأويله، ويرد كل فرع

(١) لا توجد في المصدر: وكشف غطاء.

(٢) لا توجد: لأهل، في المصدر.

(٣) في المصدر: وأثارت.

(٤) زيادة في المصدر قبل كلمة أن، وهي: وعمهم نفعه وأضاء به برهانه ان..

(٥) في إرشاد القلوب: خبر وفاة..

(٦) في إرشاد القلوب: حتى يختاروا.

(٧) في المصدر: وذريته وأقرباؤه.

(٨) في إرشاد القلوب ونسخة جاءت على (ك): وأساقفتهم.

(٩) في (ك): أمة.

(١٠) في (ك): متبحرا.

إلى أصله، ليس بالخرق (١) ولا بالنزق (٢) ولا بالبليد والرعيد (٣)، ولا النكل (٤) ولا

الفضل، ينصت لمن يتكلم، ويوجب إذا سئل، ويصبر إذا منع، فقدم المدينة بمن معه من خيار (٥) أصحابه حتى نزل القوم عن رواحلهم، فسأل أهل المدينة عمن أوصى إليه محمد صلى الله عليه وآله ومن قام مقامه فدلوه على أبي بكر، فأتوا مسجد رسول الله، فدخلوا، على أبي بكر وهو في حشدة (٦) من قریش فيهم عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد وعثمان بن عفان وأنا في القوم (٧)، فوقفوا عليه فقال زعيم القوم: السلام عليكم.. فردوا عليه السلام، فقال: أرشدونا إلى القائم مقام نبيكم فإننا قوم من الروم، وإنما على دين المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام، فقدمنا (٨) لما بلغنا وفاة نبيكم واختلافكم نسأل (٩) عن صحة نبوته ونسترشد لديننا، ونتعرف (١٠) دينكم، فإن كان أفضل من ديننا دخلنا فيه وسلمنا وقبلنا الرشد منكم طوعاً وأجبناكم إلي دعوة نبيكم (ص)، وإن يكن على

- (١) الحقق وضعف العقل، كذا جاء في حاشية (ك).
أقول: قال في النهاية ٢ / ١٦: الخرق - بالضم - الجهل والحمق.
(٢) جاء في (ك) كذا: نزق - كفرح وضرب - طاش وحف عند الغضب، قاموس.
انظر: القاموس ٣ / ٢٨٥. وفي المصدر: البزق. قال في القاموس ٣ / ٢١٣: بزق: بسق، والأرض: بذرهما، والشمس: بزغت.
(٣) فسره في حاشية (ك) ب: الجبان، قاله في القاموس ١ / ٢٩٥. وفي المصدر: الرعيد.
(٤) نكل عن العدو وعن اليمين ينكل - بالضم - أي جبن، والناكل: الجبان الضعيف. صحاح.
كذا جاء في حاشية (ك). انظر: الصحاح ٥ / ١٨٣٥.
(٥) في المصدر: اخبار قومه - بالباء الموحدة -، والظاهر: أخيار، أو أخبار.
(٦) في حاشية (ك) عبارة وهي: عندي حشد من الناس: أي جماعة. صحاح.
انظر: صحاح اللغة ٢ / ٢٤٦٥، وفيه: حسك. كما في الارشاد. قال في القاموس ٣ / ٢٩٨:
الحسك: الحقد والعداوة، وحسك: غضب.
(٧) في إرشاد القلوب: وباقي القوم، بدلا من: وأنا في القوم.
(٨) في المصدر: قدمنا.
(٩) في (س): لنسأل.
(١٠) في المصدر: نتعرض.

خلاف ما جاءت به الرسل وجاء به عيسى عليه السلام رجعنا إلى دين المسيح فإن عنده من عهد رأينا فيه أنبياءه (١) ورسله دلالة ونورا واضحا، فأياكم صاحب الامر بعد نبيكم صلى الله عليه وآله؟.

فقال عمر بن الخطاب: هذا صاحبنا (٢) وولي الامر بعد نبينا. قال الجاثليق: هو هذا الشيخ؟!.

فقال (٣): نعم.

فقال: يا شيخ (٤)! أنت القائم الوصي لمحمد صلى الله عليه في أمته؟. وأنت العالم المستغني بعلمك مما علمك (٥) نبيك من أمر الأمة وما تحتاج إليه؟. قال أبو بكر: لا، ما أنا بوصي.

قال له: فما أنت؟!.

قال عمر: هذا خليفة رسول الله.

قال النصراني: أنت خليفة رسول الله استخلفك في أمته؟. قال أبو بكر لا.

قال: فما هذا الاسم الذي ابتدئتموه وادعيتموه بعد نبيكم؟! . فإننا قد قرأنا كتب الأنبياء صلوات الله عليهم فوجدنا الخلافة لا تصلح إلا لنبي من أنبياء الله، لان الله تعالى جعل آدم خليفة في الأرض فرض طاعته على أهل السماء والأرض، ونوه (٦) باسم داود عليه السلام فقال: * (يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض) * (٧)

(١) في المصدر: ربنا في أنبيائه. وهي نسخة في مطبوع البحار.

(٢) في إرشاد القلوب زيادة: هذا صاحب أمر نبينا بعده قالوا صاحبنا..

(٣) في المصدر: فقالوا.

(٤) في المصدر: أيها الشيخ..

(٥) لا توجد في المصدر: مما علمك.

(٦) نوه وبه: دعاه ورفع، قاله في القاموس ٤ / ٢٩٤.

(٧) سورة ص: ٢٦.

كيف تسميتم بهذا الاسم؟ ومن سماك به؟ أنبيك سماك به؟. قال: لا، ولكن تراضوا الناس فولوني واستخلفوني. فقال: أنت خليفة قومك لا نبيك (٢)، وقد قلت إن النبي لم يوص إليك، وقد وجدنا في كتب من (٣) سنن الأنبياء، إن الله لم يبعث نبيا إلا وصى يوصي إليه (٤)، ويحتاج الناس كلهم إلى علمه وهو مستغن عنهم، وقد زعمت أنه لم يوص كما أوصت الأنبياء، وادعيت أشياء لست بأهلها، وما أراكم إلا وقد دفعتم نبوة محمد وقد أبطلتم سنن الأنبياء في قومهم.

قال: فالتفت (٥) الجاثليق إلى أصحابه وقال: إن هؤلاء يقولون إن محمدا لم يأتهم بالنبوة وإنما كان أمره بالغلبة، ولو كان نبيا لا وصى كما أوصت الأنبياء، وخلف فيهم كما خلفت الأنبياء من الميراث والعلم، ولسنا نجد عند القوم أثر ذلك، ثم التفت كالأسد، فقال: يا شيخ! أما أنت فقد أقررت أن محمدا (٦) لم يوص إليك ولا استخلفك وإنما تراضوا الناس بك، ولو رضي الله عز وجل برضى (٧) الخلق واتباعهم لهوهم واختيارهم لأنفسهم ما بعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، وآتاهم الكتاب والحكمة ليبينوا للناس ما يأتون ويذرون وما فيه يختلفون: * (لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) * (٨)، فقد دفعتم النبيين عن رسالاتهم، واستغنيتم بالجهل من اختيار الناس عن اختيار الله عز وجل الرسل للعباد، واختيار الرسل لامتهم، ونراكم تعظمون بذلك الفرية على الله عز

-
- (١) في المصدر: فكيف تسميت..
(٢) في المصدر: لا خليفة نبيك.
(٣) لا توجد: كتب من، في المصدر.
(٤) في إرشاد القلوب: يوصي به اليوم.
(٥) في المصدر: ثم التفت.
(٦) في المصدر: محمدا النبي.
(٧) في إرشاد القلوب: لرضي.
(٨) النساء: ١٦٥

وجل وعلى نبيكم، ولا ترضون إلا أن تتسموا بعد ذلك بالخلافة، وهذا لا يحل إلا لني أو وصي نبي، وإنما تصح الحجة لكم بتأكيدكم النبوة لنيكم وأخذكم بسنن الأنبياء في هداهم، وقد تغلبتم فلا بد لنا أن نحتج عليكم فيما ادعيتم حتى نعرف سبيل ما تدعون إليه، ونعرف الحق فيكم بعد نبيكم، أصواب ما فعلتم بإيمان أم كفرتم بجهل (١)؟.

ثم قال: يا شيخ! أجب.

قال: فالتفت أبو بكر إلى أبي عبيدة ليحيب عنه، فلم يحر جواباً، ثم التفت الجاثليق إلى أصحابه فقال: بناء القوم على غير أساس ولا أرى لهم حجة، أفهمتم؟.

قالوا: بلى.

ثم قال لأبي بكر: يا شيخ! أسألك؟.

قال: سل.

قال: أخبرني عني وعنك ما (٢) أنت عند الله، وما أنا عند الله (٣)؟.

قال: أما أنا فعند نفسي مؤمن، وما أدري ما أنا عند الله فيما بعد، وأما أنت فعندي كافر، وما (٤) أدري ما أنت عند الله؟.

قال الجاثليق: أما أنت فقد منيت نفسك الكفر بعد الايمان، وجهلت مقامك في إيمانك، أمحق أنت فيه أم مبطل، وأما أنا فقد منيتني الايمان بعد الكفر، فما أحسن حالي وأسوأ (٥) حالك عند نفسك، إذ كنت لا توقن بما لك عند الله، فقد شهدت لي بالفوز والنجاة، وشهدت لنفسك بالهلاك والكفر.

(١) في المصدر: بإيمان أو بجهل وكفرتم..

(٢) في (ك): وما.

(٣) لا توجد: عند الله.. في المصدر.

(٤) في (ك): ولا. بدلاً من: وما، وفي المصدر: ولا أدري ما أدري قال:..

(٥) في المصدر: ما أسوء..

ثم التفت إلى أصحابه فقال: طيبوا نفسا (١) فقد شهد لكم بالنجاة بعد الكفر، ثم التفت إلى أبي بكر فقال: يا شيخ! أين مكانك الساعة من الجنة إذا ادعيت الايمان، وأين مكاني من النار؟!.

قال: فالتفت أبو بكر إلى عمر وأبو عبيدة مرة أخرى ليجيبا عنه، فلم ينطق أحدهما (٢).

قال: ثم قال: ما أدري أين مكاني وما حالي عند الله؟.

قال الجاثليق: يا هذا! أخبرني كيف استجزت لنفسك أن تجلس في هذا المجلس وأنت محتاج إلى علم غيرك؟ فهل في أمة محمد (٣) من هو أعلم منك؟. قال: نعم.

قال: ما أعلمك وإياهم إلا وقد حملوك أمرا عظيما، وسفهاوا بتقديمهم إياك على من هو أعلم منك، فإن كان الذي هو أعلم منك يعجز عما سألتك كعجزك فأنت وهو واحد في دعواكم، فأرى نبيكم إن كان نبيا فقد ضيع علم الله عز وجل وعهده وميثاقه الذي أخذه على النبيين من قبله في إقامة الأوصياء لامتهم حيث لم يقيم وصيا ليتفرغوا (٤) إليه فيما (٥) تتنازعون (٦) في أمر دينكم، فدلوني على هذا الذي

هو أعلم منكم، فعساه في العلم أكثر منك في (٧) محاوراة وجواب وبيان وما يحتاج إليه من أثر النبوة وسنن الأنبياء، ولقد ظلمك القوم وظلموا أنفسهم فيك. قال سلمان رضي الله عنه: فلما رأيت ما نزل بالقوم من البهت والحيرة والذل

(١) في المصدر: أنفسكم.

(٢) في إرشاد القلوب: أحد منهما قال إنه قال:..

(٣) في المصدر: نبيكم، بدلا من: محمد.

(٤) في (ك): لتفرغوا.

(٥) في المصدر: لامتهم ليفزعوا إليهم فيما..

(٦) في المصدر: يتنازعون. وهي نسخة في مطبوع البحار.

(٧) في إرشاد القلوب: في العلم أقل منكم في..

والصغار، وما حل بدين محمد (ص)، وما نزل بالقوم من الحزن، نهضت - لا أعقل أين أضع قدمي - إلى باب أمير المؤمنين عليه السلام، فدققت عليه الباب، فخرج وهو (١) يقول: ما دهاك يا سلمان؟! قال: قلت: هلك دين محمد صلى الله عليه وآله (٢)، وهلك الإسلام بعد محمد صلى الله عليه وآله، وظهر أهل الكفر على دينه وأصحابه بالحجة، فأدرك - يا أمير المؤمنين! - دين محمد صلى الله عليه وآله والقوم قد ورد عليهم مالا طاقة لهم به ولا بد ولا حيلة، وأنت اليوم مفرج كربها، وكاشف بلواها، وصاحب ميسمها (٣) وتاجها، ومصباح ظلمها، ومفتاح مبهمها. قال: فقال علي عليه السلام و (٤) ما ذاك؟.

قال: قلت: قد قدم قوم من ملك الروم في مائة رجل من أشرف الناس من قومهم (٥) يقدمهم جاثليق لهم (٦) لم أر مثله، يورد الكلام على معانيه، ويصرفه على تأويله (٧)، ويؤكد حجته ويحكم ابتداءه، لم أسمع مثل حجته ولا سرعة جوابه من كنوز علمه، فأتى أبا بكر - وهو في جماعة - فسأله عن مقامه ووصية رسول الله صلى الله عليه وآله، فأبطل دعواه (٨) بالخلافة، وغلبهم بادعائهم تخليفهم مقامه، فأورد على أبي بكر مسألة أخرجه بها عن إيمانه، وألزمه الكفر والشك في دينه، فعلتهم لذلك (٩) ذلة وخضوع وحيرة، فأدرك - يا أمير المؤمنين - دين محمد،

(١) لا توجد: وهو، في (س).

(٢) في المصدر: هلك دين الله و..

(٣) الميسم - بكسر الميم - : أثر الحسن، قاله في القاموس ٤ / ١٨٦.

(٤) وضع في مطبوع البحار على حرف الواو رمز نسخة بدل.

(٥) في المصدر: من أشرف قومهم.

(٦) لا توجد: لهم، في المصدر.

(٧) في (س) على ما تأويله.

(٨) في إرشاد القلوب: دعواهم.

(٩) في المصدر: في ذلك.

فقد ورد عليهم مالا طاقة لهم به (١).
فنهض أمير المؤمنين عليه السلام معي حتى أتينا القوم وقد ألبسوا الذلة
والمهانة والصغار والحيرة، فسلم علي عليه السلام ثم جلس، فقال: يا نصراني!
أقبل علي بوجهك واقصدني بمسائلك (٢) فعندي جواب ما يحتاج الناس إليه فيما
يأتون ويذرون، وبالله التوفيق.

قال: فتحول النصراني إليه، وقال: يا شاب! إنا وجدنا في كتب الأنبياء أن
الله لم يبعث نبيا قط إلا وكان له وصيا [كذا] يقوم مقامه، وقد بلغنا اختلاف عن
أمة محمد في مقام نبوته، وادعاء قريش على الأنصار وادعاء الأنصار على قريش،
واختيارهم لأنفسهم، فأقدمنا ملكنا وفدا، وقد اخترنا لنبحث عن دين محمد صلى
الله عليه وآله ونعرف سنن الأنبياء فيه (٣) والاستماع من قومه الذين ادعوا مقامه،
أحق ذلك أم باطل؟ قد كذبوا عليه كما كذبت الأمم بعد أنبيائها على نبيها،
ودفعت الأوصياء عن حقها، فإنا وجدنا قوم موسى عليه السلام بعده عكفوا على
العجل ودفعوا هارون عن وصيته، واختاروا ما أتم عليه، وكذلك: * (سنة الله في
الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا) * (٤)، فقدمنا فأرشدنا (٥) القوم إلى
هذا الشيخ، فادعى مقامه والامر له من بعده، فسألنا عن الوصية إليه عن نبيه
(ص) (٦)؟ فلم يعرفها، وسألناه عن قرابته منه إذ كانت الدعوة في إبراهيم (٧) عليه
السلام فيما سبقت في الذرية في إمامته أنه لا ينالها إلا (٨) ذرية بعضها من بعض،

(١) لا توجد: به، في المصدر.

(٢) في المصدر: بحاجتك، بدلا من: بمسائلك.

(٣) لا توجد: فيه، في المصدر.

(٤) الأحزاب: ٦٢.

(٥) في (ك) نسخة بدل: وأرشدنا، في المصدر: وأرشدونا إلى هذا..

(٦) في المصدر: من نبيه.

(٧) في المصدر: إذا كانت الدعوة من إبراهيم.

(٨) هنا سقط، وجاءت العبارة في المصدر هكذا:.. في الذرية إني جاعلك للناس إماما، قال ومن

ذريتي قال: لا ينال عهدي الظالمون [كذا]، وإن الإمامة لا ينالها إلا..

ولا ينالها إلا مصطفى مطهر، فأردنا أن نتبين السنة من محمد صلى الله عليه وآله وما جاء به النبيون عليهم السلام، واختلاف الأمة على الوصي كما اختلفت على من مضى من الأوصياء، ومعرفة العترة فيهم؟، فإن وجدنا لهذا الرسول وصيا وقائما بعده وعنده علم ما يحتاج إليه الناس، ويجيب بجوابات بينة، ويخبر عن أسباب البلايا والمنايا وفصل الخطاب والأنساب، وما يهبط من العلم في ليلة القدر في كل سنة، وما ينزل (١) به الملائكة والروح إلى الأوصياء صدقنا بنبوته، وأجبنا دعوته، واقتدينا بوصيته، وآمنا به وبكتابه (٢)، وبما جاءت به الرسل من قبله، وإن يكن غير ذلك رجعنا إلى ديننا وعلمنا أن محمدا (٣) لم يبعث، وقد سألنا هذا الشيخ فلم نجد عنده تصحيح نبوة (٤) محمد صلى الله عليه وآله، وإنما ادعوا له وكان جبارا (٥) غلب على قومه بالقهر، وملكهم ولم يكن عنده أثر النبوة، ولا ما جاءت به الأنبياء عليهم السلام قبله، وأنه مضى وتركهم بهما يغلب بعضهم بعضا، وردهم جاهلية جهلاء مثل ما كانوا يختارون بأرائهم لأنفسهم.. أي دين أحبوا، وأي ملك أرادوا، وأخرجوا محمدا صلى الله عليه وآله من سبيل الأنبياء، وجعلوه في رسالته، ودفعوا وصيته (٦)، وزعموا أن الجاهل يقوم مقام العالم، وفي ذلك هلاك الحرث والنسل وظهور الفساد في الأرض في البر والبحر، وحاشا الله عز وجل أن يبعث نبيا إلا مطهرا مسددا مصطفى على العالمين، وإن العالم أمير على الجاهل أبدا إلى يوم القيامة، فسألته عن اسمه فقال الذي إلى جنبه: هذا خليفة رسول

-
- (١) في (ك): وما يتنزل. وفي المصدر: وما تنزل.
 - (٢) في المصدر: واقتدينا بوصيه وأمنائه وبكتابه.
 - (٣) في إرشاد القلوب: وان أحمد..
 - (٤) في المصدر: النبوة نبوة..
 - (٥) في الإرشاد: وإنما ادعى أنه كان جبارا.
 - (٦) في (س): وصيه.

الله. فقلت: إن (١) هذا الاسم لا نعرفه لاحد بعد النبي إلا أن يكون لغة من اللغات (٢)، فأما الخلافة فلا تصلح إلا لآدم وداود عليهما السلام، والسنة فيها للأنبياء والأوصياء، وإنكم لتعظمون الفرية (٣) على الله وعلى رسوله، فانتفى من العلم، واعتذر من الاسم، وقال: إنما تراضوا الناس بي فسموني خليفة، وفي الأمة من هو أعلم مني، فاكتفينا بما حكم على نفسه وعلى من اختاره، فقدمت مسترشداً وباحثاً عن الحق، فإن وضح لي ابتعته (٤) ولم تأخذني في الله لومة لائم، فهل عندك أيها الشاب شفاء لما في صدورنا (٥)؟.

قال علي عليه السلام: بلى! عندي شفاء لصدورك، وضيء لقلوبكم، وشرح لما أنتم عليه، وبيان لا يختلجكم الشك معه، وإخبار عن أموركم، وبرهان لدلائلكم، فأقبل علي (٦) بوجهك، وفرغ لي مسامع قلبك، وأحضرني ذهنك، وع ما أقول لك: إن الله بمنه وطوله وفضله - له الحمد كثيراً دائماً - قد صدق وعده، وأعز دينه، ونصر محمداً عبده ورسوله، وهزم الأحزاب وحده، فله الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، إنه (٧) تبارك وتعالى اختص محمداً صلى الله عليه وآله واصطفاه وهداه، وانتجبه لرسالته إلى الناس كافة برحمته، وإلى الثقلين برأفته، وفرض طاعته على أهل السماء والأرض (٨)، وجعله إماماً لمن قبله من الرسل، وخاتماً لمن بعده من الخلق، وورثه مواريث الأنبياء، وأعطاه مقاليد الدنيا والآخرة،

(١) في (ك): وضع رمز نسخة بدل على كلمة: إن.

(٢) في المصدر: من لغات العرب.

(٣) في (ك): القربة، ولا معنى لها هنا.

(٤) في إرشاد القلوب: اتبعه.

(٥) في (س): الصدور.

(٦) في المصدر: إلى، بدلا من: علي.

(٧) لا توجد: إنه، في المصدر.

(٨) في الارشاد: وأهل الأرض.

واتخذته نبيا ورسولا وحبيبا وإماما، ودفعه (١) إليه، وقربه يمين (٢) عرشه بحيث لا يبلغه (٣) ملك مقرب ولا نبي مرسل، فأوحى الله إليه في وحيه ما أوحى (٤) * (ما كذب الفؤاد ما رأى) * (٥)، وأنزل علاماته على الأنبياء، وأخذ ميثاقهم: * (لتؤمنن به ولتنصرنه) * (٦).

قال: ثم * (قال (٧) أقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين) * (٨) وقال: * (يجدونهم مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينههم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون) * (٩) فما مضى صلى الله عليه وآله حتى أتم الله مقامه، وأعطاه وسيلته، ورفع له درجته، فلن يذكر الله تعالى (١٠) إلا كان معه مقرونا، وفرض دينه، ووصل طاعته بطاعته، فقال: * (من يطع الرسول فقد أطاع الله) * (١١) وقال: * (ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) * (١٢) فأبلغ عن الله عز وجل رسالته، وأوضح برهان ولايته، وأحكم آياته، وشرع شرائعه وأحكامه، ودلهم على سبيل نجاتهم، وباب هدايته

(١) في المصدر: رفعه. وهي نسخة في مطبوع البحار.

(٢) في الارشاد: عن يمين.

(٣) في المصدر: لم يبلغه.

(٤) لا توجد: ما أوحى، في المصدر.

(٥) النجم: ١١.

(٦) آل عمران: ٨١.

(٧) لا توجد: قال، في (س). وفي المصدر: ثم قال للأنبياء.

(٨) آل عمران: ٨١.

(٩) الأعراف: ١٥٧.

(١٠) في المصدر: عز وجل، بدلا من: تعالى.

(١١) النساء: ٨٠.

(١٢) الحشر: ٧.

وحكمته، وكذلك بشر به النبيون صلى الله عليهم قبله، وبشر به عيسى روح الله وكلمته إذ يقول في الإنجيل: أحمد العربي النبي الأمي صاحب الجمل الأحمر والقضيب، وأقام لامته وصيه فيهم، وعيبة علمه، وموضع سره، ومحكم آيات كتابه، وتاليه حق تلاوته، وباب حطته، ووارث كتابه، وخلفه مع كتاب الله فيهم، وأخذ فيهم الحجة (١)، فقال صلى الله عليه وآله: قد خلفت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا (٢)، كتاب الله وعترتي أهل بيتي، وهما الثقلان: كتاب الله الثقل الأكبر جبل ممدود من السماء إلى الأرض سبب بأيديكم وسبب بيد الله عز وجل، وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض، فلا تتقدموهم فتمزقوا (٣) ولا تأخذوا عن غيرهم فتعطبوا، ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم، وأنا وصيه والقائم بتأويل كتابه، والعارف بحلاله وحرامه، وبمحكمه ومتشابهه، وناسخه ومنسوخه، وأمثاله وعبره وتصاريفه، وعندى علم ما يحتاج (٤) إليه أمته من بعده، وكل قائم وملتو (٥)، وعندى علم البلايا والمنايا والوصايا والأنساب وفصل الخطاب، ومولد الاسلام، ومولد الكفر، وصاحب الكرات، ودولة الدول، فاسألني عما يكون إلى يوم القيامة وعما كان على عهد عيسى عليه السلام منذ بعثه الله تبارك وتعالى، وعن كل وصي، وكل فئة تضل مائة وتهدى مائة، وعن سائقها وقائدها وناعقها إلى يوم القيامة، وكل آية نزلت في كتاب الله في ليل نزلت أم نهار (٦)، وعن التوراة والإنجيل والقرآن (٧) العظيم، فإنه صلى الله عليه وآله لم يكتمني من علمه شيئا ولا ما تحتاج إليه الأمم من أهل التوراة والإنجيل، وأصناف الملحدين وأحوال

(١) في المصدر: بالحجة.

(٢) في المصدر: لن تضلوا أبدا.

(٣) في إرشاد القلوب: فلا تتقدموهم فتمزقوا..

(٤) في المصدر: تحتاج.

(٥) قال في القاموس ٤ / ٣٨٧: لوي القدح والرمل - كرضي - لوى فهو لوى: إعوج، كالتوى.

(٦) في المصدر: أم في نهار.

(٧) خ. ل: الفرقان، جاءت على مطبوع البحار.

المخالفين، وأديان المختلفين، وكان (١) صلى الله عليه وآله خاتم النبيين بعدهم، وعليهم فرضت طاعته والايان به والنصرة له، تجدون ذلك مكتوبا في التوراة والإنجيل والزبور، و* (في الصحف الأولى صحف إبراهيم وموسى) * (٢)، ولم يكن ليضيع عهد الله (٣) في خلقه ويترك الأمة قائمين (٤) بعده، وكيف يكون ذلك وقد وصفه الله بالرفقة والرحمة والعفو والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة القسطاس المستقيم؟!.

وإن الله عز وجل أوحى إليه كما أوحى (٥) إلى نوح والنبيين من بعده، وكما أوحى إلى موسى عليه السلام وعيسى عليه السلام فصدق الله وبلغ رسالته وأنا على ذلك من الشاهدين، وقد (٦) قال الله تبارك وتعالى: * (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) * (٧) وقال: كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب) * (٨) وقد صدقه الله وأعطاه الوسيلة إليه والى الله عز وجل، فقال: * (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) * (٩)، فنحن الصادقون (١٠)، وأنا أخوه في الدنيا والآخرة، والشاهد منه عليهم بعده، وأنا وسيلته بينه وبين أمته (١١)، وأنا وولدي ورثته، وأنا وهم كسفينة

(١) في المصدر: إذ كان.

(٢) الأعلى: ١٨ - ١٩.

(٣) في الارشاد زيادة: عز وجل بعد لفظ الجلالة.

(٤) كذا، وجاءت نسخة بدل في مطبوع البحار: تائمين، وهو الظاهر. وفي المصدر: تاهين. ولم نجد معنا مناسباً لغيره لما أثبتناه متنا.

(٥) لا يوجد في المصدر: إليه كما أوحى.

(٦) لا توجد: قد، في (ك).

(٧) النساء: ٤١.

(٨) الرعد: ٤٣.

(٩) التوبة: ١١٩.

(١٠) في المصدر: فنحن والله الصادقون.

(١١) في (س): وبين الله.

نوح في قومه من ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق، وأنا وهم كباب حطة في بني إسرائيل، وأنا (١) بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعده، وأنا الشاهد منه في الدنيا والآخرة، ورسول الله على بينة من ربه ويعرض (٢) طاعتي ومحبتي بين (٣) أهل الايمان وأهل الكفر وأهل النفاق، فمن أحبني كان مؤمنا، ومن أبغضني كان كافرا، والله ما كذبت ولا كذبت ولا كذب بي (٤)، ولا ضللت ولا ضل بي، وإني لعلى (٥) بينة بينها ربي عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله فبينها لي، فاسألوني عما كان وعما يكون (٦) وعما هو كائن إلى يوم القيامة.

قال: فالتفت الجاثليق إلى أصحابه وقال: هذا هو (٧) والله الناطق بالعلم والقدرة الفاق (٨) الراقق، ونرجو من الله تعالى أن نكون صادفنا (٩) حظنا، ونور هدايتنا، وهذه والله حجج الأوصياء من الأنبياء على قومهم.

قال: فالتفت إلى علي عليه السلام: فقال: كيف عدل بك القوم عن قصدهم إياك، وادعوا ما أنت أولى به منهم؟! ألا وقد وقع القول عليهم، قصرنا في أنفسهم (١٠) وما ضر ذلك الأوصياء مع ما أغناهم الله عز وجل به من العلم واستحقاق مقامات رسله، فأخبرني - أيها العالم الحكيم - عني وعنك ما (١١)

(١) في الارشاد: وأنا منه.

(٢) في المصدر: وفرض.

(٣) جاء في الارشاد: على، بدلا من: بين.

(٤) لا يوجد في المصدر: ولا كذبت ولا كذب بي.

(٥) في المصدر: وإني على.

(٦) في المطبوع وضع على: عما يكون، نسخة بدل، ولا توجد في المصدر.

(٧) في المصدر لا توجد: هو.

(٨) في (س): الفائق. وفي المصدر: الفاتن، بدلا من: الفائق.

(٩) في الارشاد القلوب: أن يكون قد صادفنا.

(١٠) في المصدر: فضربوا أنفسهم.

(١١) في المصدر: أيها الحكيم عني وأنت ما..

أنت عند الله؟ وما أنا عند الله؟.

قال علي عليه السلام: أما أنا فعند الله عز وجل مؤمن وعند نفسي مؤمن متيقن (١) بفضلته ورحمته وهدايته ونعمه علي، وكذلك أخذ الله جل جلاله (٢) ميثاقي علي الايمان وهداني لمعرفته (٣) لا أشك في ذلك ولا أرتاب، ولم أزل علي ما أخذ الله

تعالى (٤) علي من الميثاق، لم أبدل ولم أغير وذلك بمن الله ورحمة وصنعه، أنا في الجنة لا أشك في ذلك ولا أرتاب (٥)، لم أزل علي ما أخذ الله تعالى (٦) علي من الميثاق، فإن الشك شرك لما أعطاني الله من اليقين والبينة، وأما أنت فعند الله كافرا بجحودك الميثاق والاقرار الذي أخذه الله عليك بعد خروجك من بطن أمك وبلوغك العقل ومعرفة التمييز (٧) للجد والردى والخير والشر، وإقرارك بالرسول، وجحودك لما أنزل الله في الإنجيل من أخبار النبيين عليهم السلام ما دمت علي هذه الحالة، كنت في النار لا محالة.

قال: فأخبرني عن مكاني من النار ومكانك من الجنة؟.

فقال علي عليه السلام: لم أدخلها فأعرف مكاني من الجنة ومكانك من النار، ولكن أعرفك ذلك (٨) من كتاب الله عز وجل: إن الله جل جلاله بعث محمدا صلى الله عليه وآله بالحق، وأنزل عليه كتابا: * (لا يأتيه الباطل من بين يديه

(١) في الارشاد:.. عز وجل وعند نفسي مؤمن مستيقن.

(٢) في المصدر: الله عز وجل.

(٣) جاءت زيادة: ولا ارتاب، في المصدر.

(٤) لا توجد كلمة: تعالى، في (س) والمصدر، وفيه: ما أخذه الله علي..

(٥) وضع في طبعتي البحار على قوله: ولم أزل.. إلى هنا ما يوهم كونه نسخة بدل، وظاهره التكرار، فراجع.

(٦) في المصدر: عز وجل، بدلا من: تعالى.

(٧) في الارشاد: والمعرفة والتمييز.. وهو الظاهر.

(٨) في المصدر: أعرف ذلك.

ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) * (١) أحكم فيه جميع علمه، وأخبر رسول الله صلى الله عليه وآله عن الجنة بدرجاتها ومنازلها، وقسم الله (٢) جل جلاله الجنان بين خلقه لكل عامل منهم ثوابا منها، وأحلهم على قدر فضائلهم في الأعمال والايمان، فصدقنا الله وعرفنا منازل الأبرار، وكذلك (٣) منازل الفجار، وما أعد لهم من العذاب في النار، وقال: * (لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم) * (٤) فمن مات على كفره وفسوقه وشركه ونفاقه وظلمه ف * (لكل باب منهم جزء مقسوم) * (٥)،

وقد قال جل جلاله: * (إن في ذلك لآيات للمتوسمين) * (٦) وكان رسول الله صلى الله عليه وآله هو المتوسم، وأنا والأئمة من ذريتي المتوسمون إلى يوم القيامة. قال: فالتفت الجاثليق إلى أصحابه وقال: قد أصبتم إرادتكم وأرجوا أن تظفروا بالحق الذي طلبنا، ألا إنه (٧) قد نصبت له مسائل فإن أجابني عنها نظرنا في أمرنا وقبلت منه.

قال علي عليه السلام: فإن أجبتك عما تسألني عنه - وفيه تبيان وبرهان واضح لا تجد له مدفعا ولا من قبوله بدا أن (٨) - تدخل في ديننا؟ قال نعم.

فقال علي عليه السلام: الله عليك راع و (٩) كفيل، إذا وضح لك الحق وعرفت الهدى أن تدخل في ديننا أنت وأصحابك؟ قال الجاثليق: نعم، لك الله علي راع و (١٠) كفيل أني أفعل ذلك.

(١) فصلت: ٤٢.

(٢) الله، وضع عليها رمز نسخة بدل في (ك).

(٣) لا توجد: منازل الأبرار، وكذلك في المصدر.

(٤) الحجر: ٤٤.

(٥) الحجر: ٤٤.

(٦) الحجر: ٧٥.

(٧) في المصدر: ألا إني.. وهو الظاهر.

(٨) لا توجد: أن، في المصدر، وهو أولى.

(٩) لا توجد الواو في المصدر.

(١٠) لا توجد الواو في المصدر.

فقال علي عليه السلام: فخذ علي أصحابك الوفاء. قال: فأخذ عليهم العهد.
ثم قال علي عليه السلام: سل عما أحببت.
قال: خبرني عن الله عز وجل (١) أحمل العرش أم العرش يحمله؟.
قال علي عليه السلام: الله حامل العرش والسموات والأرض وما فيهما وما
بينهما، وذلك قول الله تعالى: * (إن الله يمسك السماوات والأرض أن تزولا ولئن
زالتا إن أمسكهما من أحد من بعده إنه كان حليما غفورا) * (٢).
قال: أخبرني عن قول الله: * (ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية) * (٣)
فكيف ذلك؟ وقلت إنه يحمل العرش والسموات (٤) والأرض؟.
قال علي عليه السلام: إن العرش خلقة الله تبارك وتعالى من أنوار أربعة:
نور أحمر - احمرت منه الحمرة -، ونور أخضر - اخضرت منه الخضرة -، ونور
أصفر

- اصفرت منه الصفرة -، ونور أبيض - ابيض (٥) منه البياض - وهو العلم الذي
حمله الله الحملة، وذلك نور من عظمته، فبعظمته ونوره ابيضت قلوب المؤمنين،
وبعظمته ونوره عاداه الجاهلون، وبعظمته ونوره ابتغى من في السماوات والأرض
- من جميع خلائقه - إليه الوسيلة بالاعمال المختلفة والأديان المتشعبة (٦) وكل
محمول

يحمله الله بنوره وعظمته (٧) وقدرته لا يستطيع لنفسه نفعا ولا ضرا ولا موتا ولا حياة
ولا نشورا، وكل شئ محمول (٨) والله عز وجل الممسك لهما أن تزولا، والمحيط
بهما

(١) في المصدر: جل وعلا.

(٢) فاطر: ٤١.

(٣) الحاقة: ١٧.

(٤) لا توجد: والسموات، في المصدر.

(٥) في (ك): ابيضت.

(٦) في (س): المنشأة، وهي نسخة في (ك).

(٧) في المصدر: نوره ونور عظمة.

(٨) في إرشاد القلوب: محمل.

وبما فيهما من شئ، وهو حياة كل شئ (١) ونور كل شئ * (سبحانه وتعالى عما يقولون علوا كبيرا) * (٢).

قال: فأخبرني عن الله عز وجل أين هو؟.

قال عليه السلام: هو ها هنا.. وها هنا.. وها هنا.. وها هنا (٣) ..، وهو فوق (٤) وتحت ومحيط بنا ومعنا، وهو قوله (٥): * (ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معه أينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة) * (٦)، والكرسي محيط بالسموات والأرض: * (ولا يؤده حفظهما وهو العلي العظيم) * (٧) فالذين يحملون العرش هم العلماء، وهم الذين حملهم الله علمه، وليس يخرج عن (٨) هذه الأربعة شئ خلقه الله تعالى في ملكوته، وهو الملكوت الذي أراه الله أصفياءه، وأراه الله عز وجل خليله عليه السلام، فقال: * (وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكون من الموقنين) * (٩) فكيف يحمله حملة العرش (١٠) وبحياته حيت قلوبهم، وبنوره اهتدوا إلى معرفته وانقادوا (١١)؟!.

قال: فالتفت الجاثليق إلى أصحابه، فقال: هذا هو - والله - الحق من عند

(١) في المصدر زيادة: سبحانه.

(٢) الاسراء: ٤٣. وفي الارشاد و (س): سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون.. فلا تصبح آية.

(٣) في (ك) ذكر: هاهنا، ثلاث مرات.

(٤) في (ك) وضع على: وهو فوق، رمز نسخة بدل.

(٥) في المصدر زيادة: تعالى:.

(٦) المجادلة: ٧. وفي المصدر زيادة: إن الله بكل شئ عليم.

(٧) البقرة: ٢٥٥.

(٨) في المصدر: من، بدلا من، عن.

(٩) الانعام: ٧٥.

(١٠) في المصدر: وكيف يحمل عرش الله..

(١١) لا توجد: وانقادوا، في المصدر.

الله عز وجل على لسان المسيح والنبیین والأوصياء عليهم السلام.
قال: أخبرني عن الجنة في الدنيا (١) هي أم في الآخرة؟ وأين الآخرة
والدنيا؟.

قال عليه السلام: الدنيا في الآخرة، والآخرة محيطة بالدنيا، إذا كانت
النقلة من الحياة إلى الموت ظاهرة، كانت (٢) الآخرة هي دار الحيوان لو كانوا
يعلمون، وذلك أن الدنيا نقلة والآخرة حياط ومقام مثل ذلك النائم، وذلك أن
الجسم ينام والروح لا تنام، والبدن يموت والروح لا تموت، قال الله عز وجل:
* (وإن الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون) * (٣) والدنيا رسم الآخرة،
والآخرة رسم الدنيا، وليس الدنيا الآخرة ولا الآخرة الدنيا، إذا فارق الروح الجسم
يرجع كل واحد (٤) منهما إلى ما منه بدأ، وما منه خلق، وكذلك الجنة والنار
في الدنيا موجودة وفي الآخرة موجودة (٥)، لان العبد إذا مات صار في دار من
الأرض، إما (٦) روضة من رياض الجنة، وإما بقعة من بقاع النار،
وروحه إلى إحدى دارين: إما في دار نعيم مقيم لا موت فيها، وإما في دار العذاب
أليم لا يموت فيها، والرسم لمن عقل موجود واضح، وقد قال الله تعالى: * (كلا
لو تعلمون علم اليقين * لترون الجحيم * ثم لترونها عين اليقين * ثم لتسئلن يومئذ عن
النعيم) * (٧)، وعن (٨) الكفار فقال إنهم: * (كانت أعينهم في غطاء عن ذكري

(١) في (ك) نسخة بدل: هي في الدنيا أم.. وفي المصدر: هل في الدنيا.

(٢) في المصدر: وكانت.

(٣) العنكبوت: ٦٤.

(٤) وضع على كلمة (واحد) رمز نسخة بدل في (ك).

(٥) لا توجد: موجودة - الثانية - في المصدر.

(٦) في (س) زيادة: روضة في.

(٧) التكاثر: ٥ - ٨.

(٨) خ. ل. عني.

وكانوا (١) لا يستطيعون سمعا) * (٢)، ولو علم الانسان علم (٣) ما هو فيه مات حبا (٤)

من الموت، ومن نجا فبفضل اليقين.
قال: فأخبرني عن قول الله عز وجل: * (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا (٥) قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى عما يشكرون) * (٦)، فإذا طويت السماوات وقبضت الأرض، فأين تكون الجنة والنار وهما (٧) فيهما؟ قال: فدعا بدواة وقرطاس ثم كتب فيه: الجنة والنار، ثم درج القرطاس ودفعه إلى النصراني، وقال له: أليس قد طويت هذا القرطاس؟ قال: نعم. قال: فافتحه (٨).. ففتحته قال: هل ترى آية النار وآية الجنة أمحاهما القرطاس (٩)؟ قال: لا. قال فهكذا في (١٠) قدرة الله تعالى إذا طويت السماوات وقبضت الأرض لم تبطل الجنة والنار كما لم تبطل طي هذا الكتاب آية الجنة وآية النار.

قال: فأخبرني عن قول الله تعالى: * (كل شيء هالك إلا وجهه) * (١١) ما هذا الوجه؟، وكيف هو؟، وأين يؤتى؟، وما دليلنا عليه؟
قال علي عليه السلام: يا غلام! علي بحطب ونار، فأتى بحطب ونار وأمر

(١) في المصدر: وعن الكافرين: فقال إنهم كانوا في شغل عن ذكري وكانوا..

(٢) الكهف: ١٠١.

(٣) لا توجد: علم، في المصدر، وهو الظاهر.

(٤) في (س)، ونسخة في (ك): حيا، وفي المصدر: مات خوفا، وهو الظاهر.

(٥) جاءت العبارة في المصدر باختلاف، وهي... عن قوله تعالى جل ثناؤه: * (يوم تبدل الأرض غير الأرض جميعا) * وهو خلط بين الآيتين.

(٦) الزمر: ٦٧.

(٧) لا توجد: وهما، في المصدر.

(٨) هنا سقط كلمة: قال.. جاءت في المصدر.

(٩) في المصدر: طي القرطاس.. وهو الظاهر.

(١٠) في (ك) وضع علي: في، رمز نسخة بدل.

(١١) القصص: ٨٨.

أن تضرم، فلما استوقدت واشتعلت، قال له: يا نصراني هل تجد لهذه النار وجهاً دون وجهه؟ قال: لا، حيثما أتيته فهو (١) وجهه.

قال عليه السلام: فإذا كانت هذه النار المخلوقة المدبرة في ضعفها وسرعة زوالها لا تجد لها وجهاً فكيف من خلق هذه النار وجميع ما في ملكوته من شيء أجابه؟ كيف (٢) يوصف بوجهه أو يحد بحد، أو يدرك ببصر، أو يحيط به عقل، أو يضبطه وهم، وقال الله تعالى: * (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) * (٣).

قال الجاثليق: صدقت أيها الوصي العليم (٤) الحكيم الرفيق الهادي، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً، وأنك وصيه وصديقه ودليله وموضع سره وأمينه على أهل بيته وولي المؤمنين من بعده، من أحبك وتولاه هديته ونورت قلبه وأغنيتَه (٥) وكفيتَه وشفيتَه، ومن تولى عنك وعدل عن سبيلك ضل (٦) وغبن عن حظه واتبع هواه بغير هدى من الله ورسوله، وكفى هداك ونورك هادياً وكافياً وشافياً.

قال: ثم التفت الجاثليق إلى القوم فقال: يا هؤلاء! قد أصبتم أمنيتمكم وأخطأتم سنة نبيكم، فاتبعوه تهتدوا وترشدوا، فما دعاكم إلى ما فعلتم؟! ما أعرف لكم عذراً بعد آيات الله والحجة عليكم، أشهد (٧) أنها سنة الله في (٨) الذين خلوا

(١) في المصدر: حيث ما لقيتها فهو..

(٢) لا يوجد في المصدر: أجابه كيف.. وهو الظاهر.

(٣) الشورى: ١١.

(٤) في المصدر: العلي، بدلاً من: العليم.

(٥) في حاشية (ك) كلمة: وعييته، كتب بعدها كلمة: صح، ولم يعلم عليها، ولم ترد في (س)، وفي المصدر: أعنته، ولعل الكلمة في (ك): عيينة و..

(٦) في (س) وضع على كلمة: ضل، رمز نسخة بدل. ولا توجد في المصدر.

(٧) لا توجد: أشهد في المصدر.

(٨) لا توجد: الله في.. في المصدر.

من قبلكم (١) ولا تبديل لكلمات الله، وقد قضى عز وجل الاختلاف على الأمم، الاستبدال بأوصيائهم بعد أنبيائهم، وما العجب إلا منكم بعد ما شاهدتم؟! فما هذه القلوب القاسية، والحسد الظاهر، والضغن والإفك المبين؟! قال: وأسلم النصراني ومن معه (٢) وشهدوا لعلي عليه السلام بالوصية ولمحمد صلى الله عليه وآله بالحق والنبوة، وأنه الموصوف المنعوت في التوراة والإنجيل، ثم خرجوا منصرفين إلى ملكهم ليردوا عليه (٣) ما عاينوا وما سمعوا. فقال علي عليه السلام: الحمد لله الذي أوضح برهان محمد صلى الله عليه وآله وأعز دينه ونصره، وصدق رسوله وأظهره على الدين كله ولو كره المشركون، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله.

قال: فتباشر (٤) القوم بحجج علي عليه السلام وبيان ما أخرجه إليهم، فانكشفت (٥) عنهم الذلة، وقالوا: جزاك الله يا أبا الحسن (٦) في مقامك بحق نبيك، ثم تفرقوا وكان الحاضرين لم يسمعوا شيئاً مما فهمه القوم و (٧) الذين هم عندهم أبداً، وقد نسوا ما ذكروا به، والحمد لله رب العالمين.

قال سلمان الخير: فلما خرجوا من المسجد وتفرق الناس وأرادوا الرحيل أتوا علياً عليه السلام مسلمين عليه ويدعون الله تعالى له (٨) واستأذنوا، فخرج إليهم علي عليه السلام فجلسوا، فقال الجاثليق: يا وصي محمد وأبا ذريته! ما نرى الأمة

(١) في إرشاد القلوب: من قبل.

(٢) في المصدر: ومن كان معه..

(٣) ففي الإرشاد: إليه، بدلا من: عليه.

(٤) في (ك) نسخة بدل: فتباشروا.

(٥) في المصدر: وكشف.

(٦) في إرشاد القلوب: أحسن الله جزاك يا أبا الحسن..

(٧) لا توجد الواو، في المصدر.

(٨) في المصدر: ويدعون له.

إلا هالكة (١) كهلاك من من مضى من بني إسرائيل من قوم موسى وتركهم موسى
(٢)

وعكوفهم على أمر (٣) السامري، وإنا وجدنا لكل نبي بعثه الله عدوا شياطين الإنس
والجن

يفسدان علي النبي دينه، ويهلكان أمته، ويدفعان وصيه، ويدعيان الامر
بعده، وقد أرانا الله عز وجل ما وعد الصادقين ومن المعرفة بهلاك هؤلاء القوم،
وبين لنا سبيلك وسبيلهم، وبصرنا ما أعماهم عنه، ونحن أولياؤك وعلى دينك
وعلى طاعتك، فمرنا بأمرك، إن أحببت أقمنا معك ونصرناك على عدوك، وإن
أمرتنا بالمسير وسرنا وإلى ما صرفتنا إليه صرنا (٤)، وقد نوى (٥) صبرك على ما
ارتكب

منك، وكذلك شيم الأوصياء وسنتهم بعد نبينهم، فهل عندك من نبيك عهد فيما
أنت فيه وهم؟.

قال علي عليه السلام: نعم، والله إن عندي لعهدا من رسول الله صلى الله
عليه وآله مما هم صائرون إليه، وما هم عاملون، وكيف يخفى علي أمر أمته وأنا
منه بمنزلة هارون من موسى، وبمنزلة شمعون من عيسى؟! أو ما تعلمون أن
وصى عيسى شمعون بن حمون الصفا - ابن خاله - اختلفت عليه أمة عيسى (٤)
وافترقوا أربع فرق، وافترقت الأربع فرق (٦) على اثنين وسبعين فرقة، كلها هالكة
إلا فرقة واحدة (٧)؟ وكذلك أمة موسى (٤) افتقرت على اثنين وسبعين (٨) فرقة،

(١) في المصدر: هلكت.

(٢) خ. ل: هارون، وهي كذلك في المصدر، وهو الظاهر.

(٣) وضع في (ك) على: أمر، رمز نسخة بدل.

(٤) في المصدر: صرفنا.

(٥) قال في النهاية ٥ / ١٣٢: ومن ينو الدنيا تعجزه.. أي من يسع لها يخب، يقال: نويت الشيء:

إذا جددت في طلبه، والنوى: البعد. وقال في الصحاح ٦ / ٢١٥٦: نويت نية ونواة. أي

عزمت. وفي المصدر: وقد نرى.

(٦) لا توجد: فرق، في المصدر.

(٧) لا توجد: واحدة، في المصدر.

(٨) في إرشاد القلوب: إحدى وسبعين.. وهو الظاهر..

كلها هالكة إلا فرقة واحدة (١)، وقد عهد إلي محمدا صلى الله عليه وآله أن أمته يفترقون على ثلاث وسبعين فرقة، ثلاث عشرة فرقة تدعي محبتنا ومودتنا (٢) كلهم هالكة إلا فرقة واحدة (٣)، وإني لعلى بينة من ربي، وإني عالم بما يصير القوم إليه، ولهم مدة وأجل معدود، لان الله عز وجل يقول: * (وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين) * (٤) وقد صبر (٥) عليهم القليل لما هو بالغ أمره وقدره المحتوم فيهم (٦)، وذكر نفاقهم وحسدكم و (٧) أنه سيخرج أضغانهم ويبين مرض قلوبهم بعد فراق نبيهم (٨) قال الله عز وجل: * (يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم قل استهزؤا إن الله مخرج ما تحذرون) * (٩) أي تعلمون (١٠) * (ولئن

سئلتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين) * (١١) فقد (١٢) عفا الله عن القليل من هؤلاء ووعدني أن يظهرني على أهل

الفتنة ويردوا الامر إلي ولو كره المبطلون، وعندكم كتاب من رسول الله صلى الله عليه وآله في المصالحة والمهادنة على أن لا تحدثوا ولا تؤوا محدثا، فلکم الوفاء على (١٣)

(١) لا توجد في المصدر: واحدة..

(٢) في المصدر: تدعي مودتنا.

(٣) في إرشاد القلوب لا توجد: واحدة.

(٤) الأنبياء: ١١١.

(٥) في المصدر: صبرت.

(٦) في (س): فيه.

(٧) لا توجد الواو في المصدر.

(٨) في (س): بينهم.

(٩) التوبة: ٦٤.

(١٠) في المصدر: أي تعقلون.

(١١) التوبة: ٦٥.

(١٢) في (س): قد.

(١٣) لا توجد في المصدر: على.

ما وفيتهم، ولكم العهد والذمة على (١) ما أقمتهم على الوفاء بعهدكم علينا (٢) مثل ذلك لكم، وليس هذا أوان نصرنا ولا يسلم سيف (٣) ولا يقام عليهم بحق ما لم يقبلوا ويعطوا (٤) طاعتهم، إذ كنت فريضة من الله عز وجل ومن رسوله صلى الله عليه وآله مثل الحج والزكاة والصوم والصلاة، فهل يقام بهذه الحدود إلا بعالم قائم يهدي إلى الحق وهو أحق أن يتبع؟! ولقد أنزل الله سبحانه: * (قل هل من شركائكم من يهدي إلى الحق قل الله يهدي للحق أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي إلا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون) * (٥) فأنا - رحمك الله (٦) -

فريضة من الله ورسوله صلى الله عليه وآله عليكم، بل أفضل الفرائض وأعلاها، وأجمعها للحق، وأحكمها لدعائم الايمان، وشرائع الاسلام، وما يحتاج إليه الخلق لصلاحهم وفسادهم ولامر دنياهم وآخرتهم، فقد تولوا عني، ودفعوا فضلي، وفرض رسول الله صلى الله عليه وآله إمامتي وسلوك سبيلي، فقد رأيتهم ما شملهم من الذل والصغار من بعد (٧) الحجة.

وكيف أثبت الله عليهم الحجة وقد نسوا ما ذكروا به من عهد نبينهم، وما أكد عليهم من طاعتي وأخبرهم من مقامي، وبلغهم من رسالة الله عز وجل في فقرهم إلى علمي وغناي عنهم وعن جميع الأمة مما أعطاني الله عز وجل، فكيف آسى على من ضل عن الحق من بعد ما (٨) تبين له و * (اتخذ إليه هواه وأضله الله

(١) لا توجد في المصدر: على.

(٢) في المصدر: وعلينا - بزيادة الواو - وهو الظاهر.

(٣) في إرشاد القلوب: بسيف.

(٤) في المصدر: ويعطوني.

(٥) يونس: ٣٥.

(٦) في المصدر: فان رحمكم الله.. والظاهر: فأنا رحمكم الله.

(٧) في إرشاد القلوب: بعض، بدلا من: بعد، وما في المتن أولى.

(٨) في المصدر: صد الحق بعد ما..

على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله أفلا تذكرون)* (١) أن هذه للهدى، وهما السبيلان: سبيل الجنة وسبيل النار والدنيا والآخرة، فقد ترى ما نزل بالقوم من استحقاق العذاب الذي عذب به من كان قبلهم من الأمم، وكيف بدلوا كلام الله، وكيف جرت السنة فيهم (٢) من الذين خلوا من قبلهم، فعليكم بالتمسك بحبل الله وعروته، وكونوا من حزب (٣) الله ورسوله، والزموا عهد رسول الله وميثاقه عليكم، فإن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، وكونوا في أهل ملتكم كأصحاب الكهف، وإياكم أن تغشوا (٤) أمركم إلى أهل أو ولد أو حميم أو قريب، فإنه دين الله الذي أوجب له التقية لأوليائه (٥) فيقتلكم قومكم وإن أصبتم من الملك فرصة ألقيتم على قدر ما ترون من قبوله، وإنه باب الله وحصن الايمان لا يدخله إلا من أخذ الله ميثاقه، ونور له في قلبه (٦) وأعانه على نفسه، انصرفوا إلى بلادكم على عهدكم الذي عاهدتموني عليه، فإنه سيأتي على الناس بعد (٧) برهة من دهرهم (٨) ملوك بعدي وبعد هؤلاء يغيرون دين الله عز وجل، ويحرفون كلامه، ويقتلون أولياء الله، ويعزون أعداء الله، وبهم (٩) تكثر البدع، وتدرس السنن، حتى تملأ الأرض جوراً وعدواناً وبدعاً (١٠)، ثم يكشف الله بنا أهل البيت جميع البلائيا عن أهل دعوة الله بعد شدة

(١) الجاثية: ٢٣، ولا يوجد في المصدر ذيل الآية: أفلا تذكرون.

(٢) لا توجد في المصدر: فيهم.

(٣) في المصدر: وعروة وكونوا حزب..

(٤) في الارشاد: أن تغشوا.

(٥) في المصدر: وأوليائه، ولا توجد جملة: فيقتلكم قومكم.

(٦) في (س): قبره.

(٧) وضع على: بعد، في (ك) رمز نسخة بدل: خ. ولا توجد في المصدر.

(٨) في المصدر: من دهركم، وهو الظاهر.

(٩) لا توجد: بهم في المصدر.

(١٠) لا توجد: بدعاً، في المصدر.

من البلاء العظيم حتى تملأ (١) الأرض قسطا وعدلا بعد ما ملئت ظلما وجورا، ألا وقد عهد إلي رسول الله صلى الله عليه وآله أن الامر صائر إلي بعد الثلاثين من وفاته وظهور الفتن، واختلاف الأمة علي، ومروقهم من دين الله، وأمرني بقتال الناكثين والمارقين والقاسطين، فمن أدرك منكم ذلك الزمان وتلك الأمور وأراد أن يأخذ بحظه من الجهاد معي فليفعل، فإنه والله الجهاد الصافي، صفاه لنا كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله، فكونوا - رحمكم الله - من أحلاس بيوتكم إلى أوان ظهور أمرنا، فمن مات منكم كان من المظلومين، ومن عاش منكم أدرك ما تقر به عينه إن شاء الله تعالى.

ألا وإني أخبركم أنه سيحملون علي خطة جهلهم (٢)، وينقضون علينا عهد نبينا صلى الله عليه وآله لقلعة علمهم بما يأتون ويذرون (٣)، وسيكون منكم (٤) ملوك يدرس عندهم العهد، وينسون ما ذكروا به، ويحل بهم ما يحل بالأمم حتى يصيروا إلى الهرج والاعتداء وفساد العهد، وذلك لطول المدة وشدة المحنة التي أمرت بالصبر عليها، وسلمت لأمر الله في محنة عظيمة يكدح فيها المؤمن حتى يلقي الله (٥) ربه، وواها (٦) للمتمسكين بالثقلين وما يعمل بهم! وواها لفرج (٧) آل محمد

صلى الله عليه وآله من خليفة متخلف عتريف مترف (٨)، يقتل خلفي وخلف

(١) في المصدر: يملا.

(٢) في المصدر: من جهلهم.

(٣) في الارشاد: وما يذرون.

(٤) في (ك): منهم، وهو الظاهر.

(٥) يلقي الله، وضع عليها في المطبوع رمز نسخة بدل.

(٦) قال في مجمع البحرين ١ / ٤٦٦: وفي حديث علي عليه السلام مع الرجلين: واها لهما فقد نبذا

الكتاب جملة.. قيل معنى هذه الكلمة: التلهف، وقد توضع موضع إلا عجاب بالشئ، يقال:

واها له.

(٧) خ. ل: لفرج، وهو الأصوب، كما ذكرها المصنف رحمه الله في بيانه.

(٨) في المصدر: في خليفة مستخلف عريف مترف.

الخلف، بلى (١) اللهم لا تخلو الأرض من قائم بحجة إما ظاهرا مشهورا أو باطنا مستورا لئلا تبطل حجج الله وبيئاته (٢)، ويكون محنة (٣) لمن اتبعه واقتدى به، وأين أولئك؟ وكم أولئك؟ أولئك (٤) الأقلون عددا، الأعظمون عند الله خطرا، بهم يحفظ الله دينه وعلمه حتى يزرعها في صدور أشباههم، ويودعها أمثالهم، هجم بهم العلم على حقيقة الايمان، واستروحوا روح اليقين، وانسوا بما استوحش منه الجاهلون، واستلانوا ما استوعر منه المترفون، وصحبوا الدنيا بأبدان أرواحها معلقة بالملا (٥) الاعلى، أولئك حجج الله في أرضه، وأمناؤه على خلقه، آه.. آه شوقا إليهم (٦) وإلى رؤيتهم، وواها لهم على صبرهم على عدوهم، وسيجمعنا الله وإياهم في جنات عدن ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم. قال:.. ثم بكى.. وبكى القوم معه ودعوه (٧) وقالوا: نشهد لك بالوصية والإمامة والاخوة، وإن عندنا لصفتك وصورتك، وسيقدم وفد بعد هذا الرجل من قريش على الملك، ولنخرجن إليهم صورة الأنبياء وصورة نبيك وصورتك وصورة ابنك الحسن والحسين (٨) عليهما السلام وصورة فاطمة عليها السلام زوجتك سيده نساء العالمين بعد مريم الكبرى البتول، وإن ذلك لمأثور عندنا ومحفوظ، ونحن راجعون إلى الملك ومخبروه بما أودعنا من نور هدايتك وبرهانك وكرامتك وصبرك على ما أنت فيه، ونحن المرابطون لدولتك، الداعون

(١) في (ك): بلى.

(٢) في (ك): بيئاته.

(٣) في المصدر: نحلة.

(٤) أولئك، لا توجد في المصدر وجاءت نسخة في مطبوع البحار.

(٥) في المصدر: بالمحل، وهي نسخة في (ك).

(٦) في إرشاد القلوب: على خلقه فواشوقاه إليهم..، وفي مطبوع البحار جعلت بين آه وآه: هاة،

ووضع عليها رمز نسخة بدل.

(٧) في المصدر: ثم ودعوه.

(٨) وضع على: الحسن والحسين (ع)، في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل.

لك ولأمرك، فما أعظم هذا البلاء، وما أطول هذه المدة، ونسأل الله التوفيق بالثبات، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته.

بيان: قوله: ما عظمت.. اسم كان، أو خبره، أو عطف بيان للبلاء العظيم، وعلى الأخير إن ملك الروم أحد معمولي كان، وعلى الأولين استئناف لبيان ما تقدم، أو بيان لما، أو خبر بعد خبر لكان.

قال الجوهري: الخرق - بالتحريك - : الدهش من الخوف أو الحياء، وقد خرق - بالكسر - فهو خرق.. وبالتحريك (١) أيضا مصدر الاخرق، وهو ضد الرفيق (٢).

والنزق: الخفة والطيش (٣).

والرعيد - بالكسر - : الجبان (٤).

والناكل: الجبان (٥).

قوله: وتركهم بهما.. البهم - بالضم - جمع: البهيم، وهو المجهول الذي لا يعرف، وبالفتح ويحرك، جمع: البهيمة (٦)، والبهيم الأسود: الخالص الذي لم يشبه غيره، وفي الحديث: يحشر الناس بهما - بالضم - قيل: أي ليس بهم شئ مما كان في الدنيا نحو البرص والعرج، أو عراة (٧).

- (١) في المصدر: والخرق، بدلا من: وبالتحريك. وقال في القاموس ٣ / ٢٢٦:.. فهو خرق، والخرق - بالضم وبالتحريك - : ضد الرفيق.
- (٢) في صحاح اللغة ٤ / ١٤٦٨، ومثله في لسان العرب ١٠ / ٧٦، وفي (ك): الرفيق، بدل: الرفيق.
- (٣) ذكره في الصحاح ٤ / ١٥٥٨، والقاموس ٣ / ٢٨٥، وغيرهما.
- (٤) نص عليه في صحاح اللغة ٢ / ٤٧٥، والقاموس ١ / ٢٩٥.
- (٥) صرح به في القاموس ٤ / ٦٠، وقال في الصحاح ٥ / ١٨٣٥: الناكل: الجبان الضعيف.
- (٦) كذا، والظاهر: البهمة كما في النهاية والقاموس.
- (٧) جاء في النهاية ١ / ١٦٧ - ١٦٩، ولسان العرب ١٢ / ٥٦ - ٥٩، والقاموس ٤ / ٨٢.

والحاصل أنه تركهم كالبهائم لا راعي لهم أو أشباها لا تميز بينهم بالإمامة والرعية.

ومرق السهم من الرمية - كنصر - : خرج من الجانب الآخر (١).

وعطب كفرح - هلك (٢).

قوله عليه السلام: فكيف آسى.. أي أحزن، من الأسى - بالفتح والقصر - وهو الحزن (٣).

قوله عليه السلام: وهما السبيلان.. الضمير راجع إلى ما ظهر سابقا من اتباع الوصي وعدمه.

قوله عليه السلام: بعد الثلاثين.. هذا تاريخ آخر زمان خلافته عليه

السلام، ولما اجتمعت أسباب استيلائه عليه السلام على المنافقين في قرب وفاته ولم يتيسر له ذلك بعروض شهادته علق رجوع الامر بهذا الزمان، أو هذا مما وقع فيه بداء، والمراد بالامر الشهادة والاستراحة عن تلك الدار (٤) الفانية وآلامها وفتنها.

وقال الجوهري (٥): أحلاس البيوت: ما يبسط تحت حر الثياب (٦)، وفي

الحديث: كن حلس بيتك.. أي لا تبرح.

والحظة - بالضم -: الامر والقصة (٧).

(١) قاله في القاموس ٣ / ٢٨٢، ولسان العرب ١٠ / ٣٤١، وغيرهما.

(٢) كما في لسان العرب ١ / ٦١٠، والقاموس ١ / ١٠٦. ولا توجد: هلك في (س).

(٣) نص عليه في الصحاح ٦ / ٢٢٦٨، والقاموس ٤ / ٢٩٩، ومجمع البحرين ١ / ٢٧.

(٤) في (س): الزمان.

(٥) الصحاح ٣ / ٩١٩، ومثله في القاموس ٢ / ٢٠٧.

(٦) في المصدر: تحت الحر من الثياب، وفي القاموس ٢ / ٢٠٧ كما في المتن.

(٧) جاء في القاموس ٢ / ٣٥٨، والصحاح ٣ / ١١٢٣: والخطة - بالضم -: شبه القصة والامر، وفي كليهما بالخاء المعجمة والطاء المهملة. وما تقدمت في المتن أيضا كانت كذلك، وأما اللحظة - بالخاء المهملة والطاء المعجمة - فليست بذلك المعنى.

قوله: لفرج آل محمد (ص).. في أكثر النسخ بالجيم فهو تحسر على عدم حصول الفرغ بسبب المتخلف (١) العتريف، والأصوب - بالخاء المعجمة (٢) - أي نسلهم وذريتهم، وقد مر وسيأتي أنه عبر عن الحسنين عليهما السلام في كتب الأنبياء عليهم السلام ب: الفرخين المستشهدين. ويقال: رجل عتريف.. أي خبيث فاجر جرى ماض (٣)، ولعل المراد به يزيد لعنه الله، فإنه قتل الحسين وأولاده عليهم السلام.

قوله: وسيقدم وفد بعد هذا الرجل.. أي سيقدم ويأتي إلى ملكنا بعد ذهاب أبي بكر وخلافة عمر رسل ونخرج إلى رسله تلك الصور، ويحتمل أن يكون إشارة إلى ما سيأتي أنه وقع في زمن معاوية، حيث أخرج ملك الروم صور الأنبياء عليهم السلام إلى يزيد فلم يعرفها وعرفها الحسن عليه السلام، وأجاب عن مسأله بعد ما عجز يزيد - لعنه الله - عنها (٤).

وقد مر شرح بعض أجزاء الخبر في كتاب التوحيد (٥) وكتاب المعاد (٦) وسيأتي شرح بعضها في كتاب الغيبة وغيره (٧)، فإن المحدثين فرقوا أجزاءه على الأبواب،

-
- (١) في (ك): التخلف.
(٢) قال في مجمع البحرين ٢ / ٤٣٩، والقاموس ١ / ٢٦٦: الفرخ: ولد الطائر، وكل صغير من الحيوان والنبات.
(٣) كما صرح به في الصحاح ٤ / ١٣٩٩، والقاموس ٣ / ١٧١، وزاد في الأخير: غاشم متغشرم، بعد قوله ماض.
(٤) كما جاء في جملة من الروايات، انظر: تفسير القمي ٢ / ٢٦٩ وما بعدها في حديث طويل.
(٥) بحار الأنوار ٣ / ٣٣٣ - ٣٣٤.
(٦) بحار الأنوار ١٠ / ٥٢ - ٦٩ كتاب الاحتجاج.
(٧) بحار الأنوار لم نجده في كتاب الغيبة، وقد مرت قطعة منه في بحار الأنوار: ٣ / ٢٧٢ - ٢٧٥ و ٣٢٨. وسيأتي في ٤١ / ٣٠٨، ٥٨ / ٩ - ١٤ حكاية عن الكافي والمناقب وغيرهما -، ونقل بعضه العامة كما صرح بذلك العلامة الأميني في غديره ٧ / ١٧٩ - ١٨١ عن الحافظ العاصمي في كتابه: زين الفتى في شرح سورة هل أتى.

وهي مروية في الأصول المعتمدة، وهذا مما يدل على صحتها، ويؤيده أيضا أنه قال الشيخ قدس الله روحه في فهرسته (١): سلمان الفارسي رحمة الله عليه.. روى خبر الجاثليق الرومي الذي (٢) بعثه ملك الروم بعد النبي صلى الله عليه وآله، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن ابن الوليد (٣)، عن الصفار والحمير (٤) عن حدثه، عن إبراهيم بن حكم الأسدي، عن أبيه، عن شريك بن عبد الله، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن أبي وقاص، عن سلمان الفارسي، انتهى.

٢ - إرشاد القلوب (٥): بحذف الأسانيد، قيل: لما كان بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله دخل يهودي المسجد فقال: أين وصي رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فأشاروا إلى أبي بكر، فوقف عليه وقال: إني أريد أن أسألك عن أشياء لا يعلمها إلا نبي أو وصي نبي. فقال أبو بكر: سل عما بدا لك؟ فقال اليهودي: أخبرني عما ليس لله؟ وعما ليس عند الله؟ وعما لا يعلمه الله؟ فقال أبو بكر: هذه مسائل الزنادقة، يا يهودي! أو في السماء شيء لا يعلمه الله (٦)؟ وهم به المسلمون - وكان في القوم ابن عباس - فقال: ما أنصفتكم الرجل؟! قال أبو بكر: أو ما سمعت ما تكلم به؟ فقال ابن عباس: إن كان عندكم جواب (٧) وإلا فاذهبوا به إلى من يجيبه، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي بن أبي طالب عليه السلام: اللهم اهد قلبه وثبت لسانه.

(١) الفهرست للشيخ الطوسي: ١ / ١٥٨ برقم ٣٢٩ طبعة جامعة مشهد [وصفحه: ٨٠ برقم ٣٢٨].

(٢) لا توجد: الذي في (س).

(٣) في (س): أبي الويد، وهو غلط.

(٤) في المصدر: عن الحميري.

(٥) إرشاد القلوب ٢ / ١٠٨ - ١٠٩ [وفي طبعة أخرى: ٢ / ٣١٥].

(٦) في المصدر: أو في السماء والأرض شيء ليس لله [كذا] ولا يعلمه إلا الله.

(٧) في المصدر: جوابه.

قال: فقام أبو بكر ومن حضر (١) من المهاجرين والأنصار فأتوا (٢) عليا عليه السلام، فاستأذنوا عليه، فدخلوا، فقال أبو بكر: يا أبا الحسن! إن هذا اليهودي سألني عن مسائل الزنادقة.

قال: فقال علي عليه السلام لليهودي: ما تقول يا يهودي؟ قال: إني أسألك عن أشياء لا يعلمها إلا نبي أو وصي نبي.
فقال عليه السلام: سل، يا يهودي! فأنبئك به. قال: أخبرني عما ليس لله؟ وعما ليس (٣) عند الله؟ وعما لا يعلمه الله؟.

قال عليه السلام: أما قولك عما (٤) ليس لله، فليس لله شريك، وأما قولك عما ليس عند الله، فليس عند الله ظلم للعباد (٥)، وأما قولك عما لا يعلمه الله، فذلك قولكم إن عزيرا ابن الله، والله لا يعلم أن له ولدا. فقال اليهودي: أشهد أن لا إله إلا الله (٦) وأن محمدا رسول الله، وأنت وصيه.
فقام أبو بكر ومن معه من المهاجرين فقبلوا رأس علي بن أبي طالب (٧) عليه السلام وقال: يا مفرج الكرب (٨).

٣ - إرشاد القلوب (٩): - بحذف الأسانيد (١٠) أيضا - مرفوعا إلى ابن

(١) في المصدر: حضره.

(٢) في الإرشاد: حتى أتوا..

(٣) في المصدر: ما ليس..

(٤) في المصدر: أخبرني عما..

(٥) وضع في (ك) على: للعباد، رمز نسخة بدل.

(٦) في (ك) زيادة:.. وحده.

(٧) في المصدر: أمير المؤمنين، بدلا من: علي بن أبي طالب.

(٨) في الإرشاد الكرب.

(٩) إرشاد القلوب ٢ / ١٠٩ - ١١٢ [وفي طبعة أخرى: ٢ / ٣١٦] سؤال اليهودي أبا بكر وعجزه عن

جوابه، باختلاف يسير.

(١٠) في المصدر: الإسناد

عباس، قال: قدم يهوديان أخوان من رؤوس (١) اليهود، فقالوا: يا قوم! إن نبينا حدثنا أنه يظهر بتهامة رجل يسفه أحلام اليهود، ويطعن في دينهم، ونحن نخاف أن يزيلنا عما كانت عليه آبائنا، فأياكم هذا النبي؟. فإن كان المبشر به داود آمنا به واتبعناه، وإن كان يورد (٢) الكلام على إبلاغه ويورد الشعر ويقهرنا جاهدناه (٣) بأنفسنا وأموالنا، فأياكم هذا النبي؟. فقال المهاجرون والأنصار: إن نبينا قبض. فقالوا: الحمد لله، فأياكم وصيه؟ فما بعث الله نبيا إلى قوم إلا (٤) وله وصي يؤدي من بعده ويحكم ما (٥) أمره به ربه، فأوما المهاجرون والأنصار إلى أبي بكر. فقالوا (٦): هذا وصيه. فقالا لأبي بكر: إنا نلقي عليك من المسائل ما يلقي على الأوصياء، ونسألك عما يسأل الأوصياء عنه؟. فقال أبو بكر: ألقيا، سأخبركما عنه (٧) إن شاء الله تعالى. فقال له أحدهما: ما أنا وأنت عند الله؟ وما نفس في نفس ليس بينهما رحم ولا قرابة؟ وما قبر سار بصاحبه؟ ومن أين تطلع الشمس وأين تغرب؟ وأين سقطت الشمس ولم تسقط مرة أخرى في ذلك الموضع (٨)؟ وأين تكون الجنة؟ وأين تكون النار؟ وربك يحمل أو يحمل؟ وأين يكون وجه ربك؟ وما اثنان شاهدان؟ وما اثنان غائبان؟ وما اثنان متباغضان؟ وما الواحد؟ وما الاثنان؟ وما الثلاثة؟ وما الأربعة؟ وما الخمسة؟ وما الستة؟ وما السبعة؟ وما الثمانية؟ وما التسعة؟ وما العشرة؟ وما الإحدى عشر؟ وما الاثني عشر؟ وما العشرون؟ وما

(١) في المصدر: ورؤساء.

(٢) في (س): يود.

(٣) في الإرشاد: بالبلاغة ويقول الشعر بلسانه جاهدناه.

(٤) في المصدر: فما أرسل الله نبيا إلا.. وفي (س): بعته.. وهو سهو.

(٥) في إرشاد القلوب: ويحكي ما..

(٦) في (س): فقالا..

(٧) بدل: عنه، مسائلكما، كذا في المصدر.

(٨) جاء السؤال في المصدر هكذا: وأين طلعت الشمس ولم تطلع فيه بعد ذلك؟.

الثلاثون؟ وما الأربعون؟ وما الخمسون؟ وما الستون؟ وما السبعون؟ (١) وما الثمانون؟ وما التسعون؟ وما المائة؟!.

قال ابن عباس: فبقي أبو بكر لا يرد جوابا، وتخوفنا أن يرتد القوم عن الاسلام، فأتيت منزل علي بن أبي طالب عليه السلام فقلت له: يا علي! إن رؤوسا من رؤساء اليهود (٢) قد (٣) قدموا المدينة، ألقوا على أبي بكر مسائل، وقد بقي لا يرد جوابا. فتبسم علي عليه السلام ضاحكا، ثم قال: هو الذي وعدني به رسول الله (٤) صلى الله عليه وآله. وأخذ يمشي أمامي فما أخطأت مشيته مشية رسول الله صلى الله عليه وآله حتى قعد في الموضع الذي كان يقعد فيه (٥) رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم التفت إلى اليهوديين. فقال: يا يهوديان! ادنوا مني وألقيا علي ما ألقيتما على الشيخ. فقالا: من أنت؟.

فقال: أنا علي بن أبي طالب، أخو النبي، وزوج فاطمة، وأبو الحسن والحسين، ووصيه في خلافته كلها (٦)، وصاحب كل نفيسة (٧) وغزاة، وموضع سر النبي صلى الله عليه وآله.

فقال اليهودي (٨): ما أنا وأنت عند الله؟.

قال: أنا مؤمن (٩) منذ عرفت نفسي، وأنت كافر منذ عرفت نفسك، وما

(١) لا توجد: وما السبعون؟، في المصدر.

(٢) في المصدر: إن رؤساء اليهود..

(٣) وضع علي: قد، في (ك) رمز نسخة بدل.

(٤) في المصدر: هو اليوم الذي وعدني رسول الله..

(٥) وضع في مطبوع البحار على: فيه رمز نسخة بدل، ولا يوجد في المصدر.

(٦) في المصدر: في حالاته كلها..

(٧) توجد في (ك) هنا نسخة بدل: قبسة.

(٨) في المصدر: فقال له أحد اليهوديين..

(٩) في الارشاد: أما أنا فمؤمن.

أدري ما يحدث الله بك (١) يا يهودي بعد ذلك؟
قال اليهودي: فما نفس في نفس ليس بينهما رحم ولا قرابة؟
قال: يونس بن متى في (٢) بطن الحوت.
قال: فما قبر سار بصاحبه؟
قال: يونس، حين طاف به الحوت في سبعة أبحر.
قال له: فالشمس (٣) من أين تطلع؟
قال: من قرن (٤) الشيطان!
قال: فأين تغرب؟
قال: في عين حمئة، وقال لي حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تصل
في إقبالها ولا في إدبارها حتى تصير في مقدار رمح أو رمحين.
قال: فأين سقطت الشمس ولم تسقط مرة أخرى في ذلك الموضع (٥)؟
قال: البحر، حين فرقة الله تعالى لقوم موسى عليه السلام.
قال له: ربك يحمل أو يحمل؟
قال: ربي يحمل كل شيء ولا يحمله شيء.
قال: فكيف قوله: * (ويحمل عرض ربك فوقهم يومئذ ثمانية) * (٦).
قال: يا يهودي! ألم تعلم أن الله له ما في السماوات وما في الأرض وما بينهما
وما تحت الثرى، وكل شيء على الثرى، والثرى (٧) على القدرة، والقدرة عند ربي.

(١) لا يوجد لفظ الجلالة في المصدر، وبدل: بك: فيك.

(٢) في المصدر: قال: ذاك يونس عليه السلام في..

(٣) لا توجد الفاء في المصدر.

(٤) في الارشاد: قرني - بالتثنية -.

(٥) جاء السؤال في المصدر هكذا: فأين طلعت الشمس ثم لم تطلع في ذلك الموضع؟.

(٦) الحاقّة: ١٧.

(٧) لا يوجد في المصدر قوله: وكل شيء على الثرى، والثرى..

قال: فأين تكون الجنة؟ وأين تكون (١) النار؟.
قال: الجنة في السماء، والنار في الأرض.
قال: فأين يكون (٢) وجه ربك؟.
فقال علي عليه السلام لابن عباس: ائتني بنار وخطب فأضرمها، وقال:
يا يهودي! فأين (٣) وجه هذه النار؟.
فقال: لا أقف لها على وجه.
قال: كذلك ربي * (فأين ما تولوا فثم وجه الله) * (٤).
قال: فما اثنان شاهدان؟.
قال: السماء والأرض لا يغيبان (٥).
قال: فما اثنان غائبان؟.
قال: الموت والحياة لا نقف عليهما.
قال: فما اثنان متباغضان؟.
قال: الليل والنهار.
قال: فما نصف (٦) الشيء؟.
قال: المؤمن.
قال: فما لا شيء؟.
قال: يهودي مثلك كافر لا يعرف ربه (٧).
قال: فما الواحد؟.

(١) وأين تكون، وضع عليها في (س) رمز نسخة بدل، ولا توجد في (ك).
(٢) لا يوجد: يكون، في المصدر.
(٣) في (ك): وأين، وفي المصدر: قال: أين وجه هذه النار.
(٤) البقرة: ١١٥.
(٥) جاء السؤال والجواب في المصدر هكذا: قال: فما اثنان شاهدان لا يغيبان؟ قال: السماء والأرض.
(٦) في المطبوع، نسخة بدل: وصف، ووضع بعدها في (ك) رمز الاستظهار: (ظ).
(٧) سقط السؤال في المصدر من قوله: قال: فما نصف الشيء.. إلى: لا يعرف ربه.

قال: الله عز وجل.
قال: فما الاثنان؟
قال: آدم وحواء.
قال: فما الثلاثة؟
قال: كذبت النصارى على الله عز وجل، قالوا عيسى (١) بن مريم ابن الله،
والله (٢) لم يتخذ صاحبة ولا ولدا.
قال: فما الأربعة؟
قال: التوراة والإنجيل والزبور والفرقان (٣) العظيم.
قال: فما الخمسة؟
قال: خمس صلوات مفترضات.
قال: فما الستة؟
قال: خلق الله السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش.
قال: فما السبعة؟
قال: سبعة أبواب النار متطابقات.
قال: فما الثمانية؟
قال: ثمانية أبواب الجنة.
قال: فما التسعة؟
قال: * (تسعة رهط يفسدون في الأرض ولا يصلحون) * (٤).
قال: فما العشرة؟

(١) هنا سقط، وفي المصدر: فقالوا: ثالث ثلاثة عيسى..
(٢) لا يوجد لفظ الجلالة في المصدر.
(٣) في المصدر: القرآن، بدل: الفرقان.
(٤) النمل: ٤٨.

قال: عشرة أيام من العشر (١).
قال: فما الأحد عشر؟
قال: قول يوسف لأبيه: * (إني لرأيت أحد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين) * (٢).
قال: فما الاثنا عشر؟
قال: شهور السنة.
قال: فما العشرون؟
قال: بيع يوسف بعشرين درهما.
قال: فما الثلاثون؟
قال: ثلاثون ليلة من شهر رمضان صيامه فرض واجب على كل مؤمن إلا من كان مريضا أو على سفر.
قال: فما الأربعون؟
قال: كان (٣) ميقات موسى ثلاثين ليلة قضاها (٤)، والعشر كانت تمامها.
قال: فما الخمسون؟
قال: دعا نوح قومه ألف سنة إلا خمسين عاما.
قال: فما الستون؟
قال: قال الله: * (فإطعام ستين مسكينا) * أو * (صيام شهرين متتابعين) * (٥).
قال: فما السبعون؟

(١) في (ك) نسخة: الشهر، وهو الظاهر، ولا توجد: من، في المصدر.
(٢) يوسف: ٤.
(٣) في (ك) وضع على: كان، رمز نسخة بدل.
(٤) كتبت كلمة: قضاها، في حاشية (ك) ووضع عليهما رمز نسخة بدل.
(٥) المجادلة: ٤.

قال: اختار موسى قومه (١) سبعين رجلا لميقات ربه.
قال: فما الثمانون؟
قال: قرية بالجزيرة يقال لها: ثمانون (٢)، منها قعد نوح في السفينة واستوت
على الجودي وغرق (٣) الله القوم.
قال: فما التسعون؟
قال: الفلك المشحون اتخذ يوما (٤) فيها بيتا للبهائم.
قال: فما المائة؟
قال: كانت لداود عليه السلام ستون سنة فوهب له آدم أربعين (٥)، فلما
حضر آدم عليه السلام الوفاة جحده، فجحذ ذريته.
فقال: يا شاب! صف لي محمدا صلى الله عليه وآله كأنني أنظر إليه حتى
أؤمن به الساعة؟
فبكى علي عليه السلام، ثم قال: يا يهودي! هيجت أحزاني، كان حبيبي
رسول الله صلى الله عليه وآله صلت (٦) الجبين، مقرون الحاجبين، أدعج (٧)

-
- (١) في المصدر: من قومه.
(٢) وضع علي: ثمانون في المطبوع رمز نسخة بدل، وقد تقرأ ثمانين، ولعل كل منهما نسخة.
(٣) في المصدر: وأغرق.
(٤) في المصدر: اتخذ نوح فيه تسعين بيتا.. وهو الظاهر. ولا توجد: يوما في (س).
(٥) هنا زيادة في المصدر: سنة من عمره.
(٦) جاء في حاشية (ك): أي واسعة. نهاية.
انظر: النهاية ٣ / ٤٥.
(٧) الدعج والدعجة: السواد في العين وغيرها. نهاية، كذا جاءت في حاشية (ك).
انظر: النهاية ٢ / ١١٩.

العينين، سهل الخدين، أفتى (١) الانف، دقيق (٢) المسربة (٣)، كث (٤) اللحية، براق الشيا، كأن عنقه إبريق فضة، كان له شعرات من لبتة (٥) إلى سرتة متفرقة (٦) كأنها قضيب كافور، لم يكن بالطويل الذاهب ولا بالقصير النزر، كان إذا مشى مع الناس غمرهم (٧)، كان إذا مشى كأنه ينقلع من صخرة أو ينحدر من صيب (٨)، كان مبدول (٩) الكعبين، لطيف القدمين، دقيق الخصر، عمامته السحاب، سيفه ذو الفقار، بغلته الدلدل، حماره اليعفور، ناقته العضباء (١٠)، فرسه المبدول (١)، قضيبه الممشوق، كان أشفق الناس على الناس، وأرأف الناس بالناس، كان بين كتفيه خاتم النبوة (١٢) مكتوب على الخاتم سطران، أول سطر: لا إله إلا الله. والثاني: محمد (١٣) رسول الله، هذه صفته يا يهودي!.

- (١) حاشية جاءت في (ك): أفتى، وفي وصفه صلى الله عليه وآله: اقنى العرنين.. القنا في الانف: طولُه ودقة أرنبته مع حذب في وسطه، والعرنين، الانف. نهاية.
- انظر: النهاية ٤ / ١١٦ وفيها: قنا (س) في صفته عليه الصلاة والسلام.. ورقة أرنبته..
- (٢) في إرشاد القلوب: رقيق.
- (٣) جاء في حاشية (ك) هكذا: المسربة - بضم الراء - : ما دق من شعر الصدر مائلا إلى الجوف. نهاية.
- انظر: النهاية ٢ / ٣٥٦ وفيه: سائلا، بدلا من: مائلا. وفي المصدر: المشربة.
- (٤) والكثافة في اللحية: أن تكون غير رقيقة ولا طويلة. نهاية. كذا جاءت في حاشية (ك). انظر: النهاية ٤ / ١٥٢.
- (٥) قال في الصحاح ١ / ٢١٧: واللبة: المنحر، والجمع اللبات.
- (٦) في المصدر: متفرقة، ولا يوجد: قضيب.
- (٧) جاء في حاشية (ك) ما يلي: أي كان فوق كل من كان معه. نهاية.
- انظر: النهاية ٣ / ٣٨٤. وفي المصدر: غمرهم نوره وكان.
- (٨) في (ك): الصلب.
- (٩) في إرشاد القلوب: مدور.
- (١٠) جاء في (ك): الغضباء، وهو غلط ظاهرا.
- (١١) في المصدر: فرسه لزار.
- (١٢) وضع في (س) علي: خاتم النبوة، رمز نسخة بدل، وقد حذفت من (ك).
- (١٣) في الارشاد: فأما أول سطر ف: لا إله إلا الله، وأما الثاني ف: محمد..

فقال اليهوديان: نشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وانك وصي محمد حقا.

وأسلما وحسن إسلامهما، ولزما أمير المؤمنين عليه السلام فكانا معه حتى كان من أمر الجمل ما كان، فخرجا معه إلى البصرة، فقتل أحدهما في وقعة الجمل، وبقي الآخر حتى خرج معه إلى صفين فقتل.
إيضاح:

قوله عليه السلام: كل نفيسة.. أي خصلة أو منقبة يتنافس ويرغب فيه (١)، وفي بعض النسخ: قبسة.. أي اقتباس علم وحكمة (٢).
قوله: فكيف قوله: ويحمل.. غرضه إنك قلت الله حامل كل شيء فكيف يكون حامل العرش غيره؟ فأجاب عليه السلام: بأن حامل الحامل حامل، والله حامل الحامل والمحمول بقدرته.

والنزر: القليل (٣)، ولعل المراد به هنا الحقيق، والمبدول لم نعرف له معنى، ولعله تصحيف (٤)، وقد مر شرح سائر أجزاء الخبر في أبواب صفاته وحلاه صلى الله عليه وآله (٥).

٤ - إرشاد القلوب (٦): - بحذف الاسناد - مرفوعا إلى الصادق عليه السلام قال: لما بايع الناس عمر بعد وفاة أبي بكر أتاه رجل من شبان اليهود - وهو

-
- (١) قال في القاموس ٢ / ٢٥٥، والصحاح ٣ / ٩٨٥: والنفيس: يتنافس فيه ويرغب.
(٢) قال في مجمع البحرين ٤ / ٩٤، والقاموس ٢ / ٢٣٨، والصحاح ٣ / ٩٦٠، والنهاية ٤ / ٤:
القبس: شعلة من نار، والاقتباس: الاستفادة.
(٣) كما في مجمع البحرين ٣ / ٤٩٢، والقاموس ٢ / ١٤١، وغيرهما.
(٤) وقد مر أن في المصدر: لزار.
(٥) بحار الأنوار: ١٦ / ١٤٧ - ١٤٨ و ١٥٥ - ١٧١ و ١٨٢ - ١٨٤ وغيرهما.
(٦) إرشاد القلوب ٢ / ١١٢ - ١١٣ [وفي طبعة أخرى ٢ / ٣١٩] في جوابه عليه السلام عن مسألة يهودي آخر باختلاف يسير، وانظر بقية روايات الباب هناك.

في المسجد - فسلم عليه والناس حوله، فقال: يا أمير المؤمنين (١)! دلني على أعلمكم بالله وبرسوله وبكتابه وسنته؟. فأوماً إلى علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: هذا. فتحول الرجل إلى علي عليه السلام فسأله: أنت كذلك؟.

قال (٢): نعم (٣).

فقال: إني أسألك عن ثلاث وثلاث وواحدة.

قال: أفلا قلت عن سبع؟.

قال: أفلا قلت عن سبع؟.

قال اليهودي: لا (٤)، إنما أسألك عن ثلاث، فإن أجبت فيهم فسألتك

(٥) عن ثلاث بعدها، وإن لم تصب لم أسألك.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: أخبرني إذا أجبتك بالصواب والحق تعرف ذلك؟ -

وكان الفتى من علماء اليهود وأخبارهم، يروون (٦) أنه من ولد هارون أخي

موسى بن عمران -.

فقال: نعم.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: بالله الذي لا إله إلا هو لئن أجبتك

بالصواب والحق لتسلمن وتدع اليهودية، فحلف له وقال: ما جئتك إلا مرتادا

أريد الاسلام.

فقال: يا هاروني! سل عما بدا لك تخبر إن شاء الله.

فقال: أخبرني عن أول شجرة نبتت على وجه الأرض؟ وعن أول عين نبعت

في الأرض؟ وعن أول حجر وضع على وجه الأرض؟.

(١) في المصدر: يا عمر.

(٢) خ. ل: فقال:

(٣) لا توجد في المصدر: قال نعم.

(٤) وضع في المطبوع رمز نسخة بدل علي: لا.

(٥) في إرشاد القلوب: فإن أصبت فيهن سألتك والظاهر: فيها، بدلا من: فيهم.

(٦) في المصدر: يرون، وهي نسخة في مطبوع البحار.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: أما أول شجرة نبتت على وجه الأرض، فإن أهل الأرض يزعمون أنها الزيتون وكذبوا، وإنما هي النخلة، وهي العجوة، هبط بها آدم من الجنة فغرسها، وأصل النخل كله منها، وأما أول عين نبتت على وجه الأرض، فإن اليهود يزعمون أنها العين التي في بيت المقدس تحت الحجر وكذبوا، بل هي (١) عين الحياة التي انتهى موسى وفتاه إليها فغسلا فيها السمكة فحييت (٢)، وليس من ميت يصيبه ذلك الماء إلا حي، وكان الخضر عليه السلام شرب منها ولم يجدها ذو القرنين، وأما أول حجر وضع على وجه الأرض فإن اليهود يزعمون أنه الحجر الذي في بيت المقدس وكذبوا، وإنما هو الحجر الأسود هبط به آدم (ع) من الجنة فوضعه على الركن، والناس يستلمونه، وكان أشد بياضا من الثلج فاسود من خطايا بني آدم.

قال: فأخبرني كم لهذه الأمة من إمام هدى هادين مهديين، لا يضرهم خذلان من خذلهم؟ وأين منزل محمد من الجنة؟، ومن معه من أمته في الجنة؟. قال أمير المؤمنين عليه السلام: أما قولك: كم لهذه الأمة من (٣) إمام هدى؟ وأين منزل محمد في الجنة؟ ومن معه من أمته في الجنة؟ فإن الأئمة (٤) اثنا عشر، وأما منزل محمد ففي أشرف الجنان وأفضلها: جنة عدن، وأما الذين معه فهم الأئمة الاثني عشر أئمة الهدى.

قال الفتى: صدقت، فوالله الذي لا إله إلا هو إنه لمكتوب عندي بإملاء موسى وخط هارون بيده.

ثم (٥) قال: أخبرني كم يعيش وصي محمد صلى الله عليه وآله بعده؟ وهل

(١) في المصدر: إنما هي..

(٢) في المصدر: السمكة المألحة فحييت.

(٣) لا توجد: من، في (ك).

(٤) في المصدر: فإن أئمة الهدى.

(٥) لا توجد: ثم، في المصدر، وفيه: فأخبرني.

يموت موتاً أو يقتل قتلاً؟.

قال له: ويحك! أنا وصي محمد، أعيش بعده ثلاثين (١) لا تزيد يوماً ولا تنقص يوماً، ثم يبعث أشقاها شقيق عاقر ناقة صالح، فيضربني ضربة في مفرقي فتخضب منه لحيتي، ثم بكى عليه السلام بكاء شديداً.
قال: (٢) فصرخ الفتى وقطع كستيجه (٣) وقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد (٤) أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله (٥)، والحمد لله رب العالمين.
بيان:

قوله عليه السلام: تعرف ذلك.. أي تصدق وتقر به (٦).

قوله عليه السلام: لا تزيد يوماً..

أقول: ليس هذا في أكثر الروايات، ويشكل تصحيحه، لعدم اتحاد يومي وفاتهما صلوات الله عليهما، ويمكن أن يقال بناء الثلاثين على التقريب، وقوله عليه السلام: (لا يزيد) استئناف لبيان أن الموعد الذي وعدت لك لا يتخلف، وأعلمه بحيث لا يزيد يوماً ولا ينقص يوماً، وقيل: الضمير راجع إلى كتاب هارون، وربما يقرأ تزيد وتنقص - على صيغة الخطاب (٧) - أي أنك رأيت في كتاب

أبيك هارون ثلاثين سنة فتتوهم أنه لا كسر فيها، وليس كذلك، بل هو مبني على

(١) في المصدر زيادة: سنة. وفيه: لا أزيد... ولا أنقص.

(٢) لا توجد: قال، في (س).

(٣) في المصدر: كيتجه، ولا معنى لها.

(٤) لا توجد: أشهد، في المصدر.

(٥) هنا زيادة جاءت في المصدر وهي: وإنك وصيه وخليفة وهاد الأمة ومحي السنة من بعده.

(٦) قال في الصحاح ٤ / ١٤٠٠: وقولهم ما اعرف لاحد يصرعني.. أي ما اعترف، وقال فيه بعد

صفحتين: الاعتراف بالذنب: الاقرار به.. وربما وضعوا اعترف موضع عرف، كما وضعوا عرف

موضع اعترف. وقال في القاموس ٣ / ١٧٣: وقرأ الكسائي: عرف بعضه.. أي جازي حفصة

ببعض ما فعلت، أو معناه أقر ببعضه وأعرض عن بعض.

(٧) في (س): الكتاب.

إتمام الكسر، ولا يخفى بعدهما.
وقال الفيروزآبادي (١): الكستيج - بالضم - : خيط غليظ يشده الذمي فوق ثيابه دون الزنار، معرب كستي.

٥ - كتاب صفوة الاخبار (٢): عن أبي إسماعيل، عن أبي نون، قال: لما تو في رسول الله صلى الله عليه وآله دخل المدينة رجل من أولاد داود عليه السلام على دين اليهود، فوجد الناس متفزعين مغمومين، فقال: ما شأنكم؟ قالوا: توفي رسول الله صلى الله عليه وآله. فقال: أما انه توفي في اليوم الذي هو المذكور في كتابنا، ثم قال: أرشدوني إلى خليفة نبيكم. قالوا (٣): تنتظر قليلا حتى نرشدك إلى من يخبرك بما تسأل، فأقبل أمير المؤمنين عليه السلام من باب المسجد، فقالوا: عليك بهذا الغلام فإنه يخبرك عما تسأل. فقام إليه وقال له: أنت (٤) علي بن أبي طالب عليه السلام؟

فقال: نعم، يرحمك الله، وأخذ بيده وأجلسه.
وقال: أردت أن أسأل هؤلاء عن أربعة حروف فأرشدوني إليك، فعن أذنك أسألك؟

فقال له: سل عما بدا لك، فإني أخبرك إن شاء الله تعالى.
فقال: أخبرني عن أول حرف كلم الله به نبيك لما أسري به ورجع عن (٥)

-
- (١) القاموس ١ / ٢٠٥، وقارن ب - : تاج العروس ٢ / ٩١.
(٢) قال في أول بحار الأنوار ١ / ٢١ في عده لمصادره أنه: لبعض العلماء الأخيار، وقال في الفصل الثاني ١ / ٤٠: وكتاب صفوة الاخبار ورياض الجنان مشتملان على أخبار غريبة في المناقب، وأخرجنا منهما ما وافق أخبار الكتب المعتمدة. وينقل عنه في مدينة المعاجز بعنوان: صفوة الاخبار عن الأئمة الأطهار، واحتمل بعض تلامذة المجلسي أنه وكتاب رياض الجنان كليهما لفضل الله بن محمود الفارسي، وهو شقيق الشيخ البرسي، وناقش شيخنا في الذريعة ١٥ / ٤٨ ذلك، فراجع.
(٣) في (ك): فقالوا.
(٤) في (ك): أنت - بدون همزة الاستفهام.
(٥) جاءت نسخة هنا على (س): من.

محل الشرف؟ وأخبرني عن الأربعة الذين كشف مالك عنهم طبقاً من أطباق النار فكلّموا نبيك؟ وأخبرني عن الملك الذي زاحم نبيك؟ وأخبرني عن منزل نبيك في الجنة؟.

فقال عليه عليه السلام: أما أول حرف كلم الله عز وجل نبينا صلى الله عليه وآله به فهو قوله تعالى * (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه) * (١). فقال: ليس هذا أردت، ولا عنه سألت.

فقال: إن الامر الذي تريد مستور.

فقال: أخبرني بالذي هو، وإلا فما أنت هو؟.

فقال له: إذا أنبأتك تسلم؟.

قال: نعم.

فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله لما رجع عن (٢) محل الشرف والكرامة ليلة الاسراء رفع له الحجاب قبل أن يصير إلى مقام جبرئيل عليه السلام ونادى ملك: يا محمد [صلى الله عليه وآله]! إن الله يقرئك السلام ويقول لك: اقرأ على السيد المولى مني السلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من السيد المولى؟. فقال: علي بن أبي طالب [ع].

فقال اليهودي: صدقت إنني لأجده مكتوباً في كتاب داود عليه السلام. فقال: وأما الأربعة الذين كشف عنهم مالك طبق النار فهم: قابيل، ونمرود، وهامان، وفرعون.

فقالوا: يا محمد [صلى الله عليه وآله]! اسأل ربك يردنا إلى الدنيا حتى نعمل صالحاً، فغضب جبرئيل عليه السلام وأخذ الطبق بريشة من جناحه ورده عليهم. وأما الملك الذي زاحم نبيا صلى الله عليه وآله فإنه ملك الموت، جاء من

(١) البقرة: ٢٨٥.

(٢) جاء علي مطبوع البحار نسخة بدل: من.

عند جبار من ملوك الدنيا قد تكلم عند موته بكلام عظيم فغضب لله (١) فزاحم نبياً ولم يعرفه لغيظه.

فقال جبرئيل عليه السلام: يا ملك الموت! هذا محمد بن عبد الله رسول الله وحبيبه. فقال: إني أتيت من عند ملك جبار قد تكلم بكلام عظيم عند موته فغضبت لله عز وجل ولم أعرفك، فعذره رسول الله صلى الله عليه وآله. وأما منزل رسول الله، فإن مسكنه جنة عدن ومعه فيها أوصياؤه الاثنا عشر، وفوقها منزل يقال له: الوسيلة، وليس في الجنة شبهه ولا أرفع منه، وهو منزل رسول الله صلى الله عليه وآله. فقال الداودي: والله لقد رأيت في كتاب داود عليه السلام، ولقد صدقت، وإنا متوارثوه واحد عن واحد حتى وصل إلي، فأخرج كتاباً فيه مسطور ما ذكر. ثم (٢) قال: مد يدك أجدد إسلامي، ثم قال: والله إنك خير هذه الأمة بعد نبيها وأكرمها على الله تعالى. وعلمه دينه وشرائع الإسلام، وقد أسلم وحسن إسلامه. ٦ - تنبيه الخاطر (٣): روي عن ابن عباس أنه حضر مجلس (٤) عمر بن الخطاب يوماً

- وعنده كعب الأخبار - إذ قال عمر: يا كعب! أحافظ أنت للتوراة (٥)؟ قال كعب: إني لأحفظ منها كثيراً. فقال رجل من جنبه (٦): يا أمير المؤمنين! سله أين

(١) في (ك): الله.

(٢) لا توجد: ثم، في (س).

(٣) تنبيه الخواطر ونزهة النواظر (مجموعة ورام) ٢ / ٥، فيما جرى بين كعب الأخبار وعمر.

(٤) في المصدر: في مجلس.

(٥) في المطبوع: التورية، وكذا تكتب التوراة في إملاء القدماء وجاء بعدهما في المصدر: فقال

كعب..

(٦) في المصدر زيادة: في المجلس

كان الله جل جلاله (١) قبل أن يخلق عرشه؟ ومم خلق الماء الذي جعل عليه عرشه (٢)؟ فقال عمر: يا كعب! هل عندك من هذا علم؟. فقال كعب: نعم يا أمير المؤمنين! نجد في الأصل الحكيم أن الله تبارك وتعالى كان قديما قبل خلق العرش، وكان على صخرة بيت المقدس في الهواء، فلما أراد أن يخلق عرشه تفل تفلة كانت منها البحار الغامرة واللجج الدائرة، فهناك خلق عرشه من بعض الصخرة التي كانت تحته، وآخر ما بقي منها لمسجد قدسه.

قال ابن عباس: وكان علي بن أبي طالب عليه السلام حاضرا.. فعظم ربه (٣) وقام على قديمه، ونفض ثيابه، فأقسم عليه عمر عاد إلى مجلسه، ففعل، قال عمر: غص عليها يا غواص، ما يقول (٤) أبو حسن فما علمتك إلا مفجرا للغم؟. فالتفت علي عليه السلام إلى كعب فقال: غلط أصحابك وحرفوا كتب الله، وقبحوا (٥) القرية عليه، يا كعب! ويحك!: إن الصخرة التي زعمت لا تحوي جلاله، ولا تسع عظمته، والهواء الذي ذكرت لا يجوز (٦) أقطاره، ولو كانت الصخرة والهواء قديمين معه لكانت لهما قدمته، وعز الله وجل أن يقال له مكان يومى إليه، والله ليس كما يقول (٧) الملحدون، ولا كما يظن الجاهلون، ولكن كان ولا مكان بحيث لا تبلغه الأذهان، وقولي: (كان) لتعريف كونه، وهو (٨) مما علم من البيان، يقول الله عز وجل (٩): * (خلق الانسان * علمه البيان) * (١٠)، فقولي له

(١) في (ك): ثناؤه، وكتبت في حاشية (س) من دون رمز نسخة بدل.

(٢) في تنبيه الخواطر: جعل عرشه عليه - بتقديم وتأخير - .

(٣) في المصدر: على ربه.. وما هنا أظهر.

(٤) جاء في (س) زيادة: منها، قبل: يقول، ووضع عليها رمز الزيادة في (ك).

(٥) في المصدر: وفتحوا.

(٦) جاء في (س): لا يوجد، وفي المصدر: لا يجوز، وهو الظاهر، وما في المتن نسخة في المصدر.

(٧) في (س): يقال.

(٨) جاء في المصدر: وقولي: كان، محدث كونه وهو..

(٩) لا توجد في المصدر: عز وجل.

(١٠) الرحمن: ٣ - ٤.

كان مما علمني البيان (١) لأنطق بحجة عظمة المنان، ولم يزل ربنا مقتدرا على ما يشاء، محيطا بكل الأشياء، ثم كون ما أراد بلا فكرة حادثة له (٢) أصاب، ولا بشبهة (٣) دخلت عليه فيما أراد، وإنه عز وجل خلق نورا ابتدعه من غير شيء، ثم خلق منه ظلمة وكان قديرا أن يخلق الظلمة لا من شيء، كما خلق النور من غير شيء، ثم خلق من الظلمة نورا وخلق من النور ياقوتة غلظها كغلظ سبع سماوات وسبع أرضين، ثم زجر الياقوتة فما عت (٤) لهيبته فصارت مارا مرتعدا، ولا يزال مرتعدا إلى يوم القيامة، ثم خلق عرشه من نوره، وجعله على الماء، وللعرش عشرة آلاف لسان يسبح الله كل لسان منها بعشرة آلاف (٥)، ليس فيها لغة تشبه الأخرى، وكان العرش على الماء من دونه حجب الضباب (٦)، وذلك قوله: * (وكان عرشه على الماء ليلوكم..)* (٧)، يا كعب! ويحك! إن من كانت البحار تفلته - على قولك - كان أعظم من أن تحويه صخرة بيت المقدس، أو يحويه (٨) الهواء الذي أشرت إليه أنه حل فيه.. فضحك عمر بن الخطاب، وقال: هذا هو الامر، وهكذا يكون العلم لا (٩) كعلمك يا كعب، لا عشت إلى زمان لا أرى فيه أبا حسن.

٧ - الكافي (١٠): العدة، عن البرقي، عن أبيه، عن عبد الله بن القاسم، عن

(١) في مجموعة ورام: من البيان.

(٢) لا توجد في المصدر: له.

(٣) في التنبيه: ولا شبهة.

(٤) أي سألت وذابت كما في المصباح المنير ٢ / ٨٠٧ - ٨٠٨ وغيره.

(٥) في المصدر: بعشرة آلاف لغة.

(٦) قال في المجمع البحرين ١ / ١٠٤: والضباب - كسحاب - جمع ضبابة - كسحابة - وهو ندى

يغشى

الأرض بالغدوات، وجاء في الصحاح ١ / ١٦٨: الضبابة: سحابة تغشي الأرض كالمدخان.

(٧) هود: ٧.

(٨) في المصدر: تحويه.

(٩) جاءت في مجموعة ورام زيادة: يكون، بعد: لا.

(١٠) أصول الكافي ١ / ٤٤٤ - ٤٤٥ حديث ٥ باب ١٢٥ من كتاب الحجة [١ / ٥٢٩ - ٥٣٠ الطبعة

الثالثة من الاسلامية] باختصار في الاسناد علي دأبه.

حنان بن السراج (١)، عن داود بن السليمان الكسائي (٢)، عن أبي الطفيل، قال: شهدت جنازة أبي بكر يوم مات، وشهدت عمر حين بويع وعلي عليه السلام جالس ناحية، فأقبل غلام يهودي جميل الوجه، بهي، عليه ثياب حسان - وهو من ولد هارون - حتى قام على رأس عمر، فقال: يا أمير المؤمنين! أنت أعلم هذه الأمة بكتابهم وأمر نبيهم؟ قال: فطأ عمر رأسه، فقال: إياك أعني.. وأعاد عليه القول، فقال له عمر: لم ذاك؟ قال إني جئتك مرتادا لنفسي، شاكا في ديني. فقال: دونك هذا الشاب، قال: ومن هذا الشاب؟ قال: هذا علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله عليه وآله، وهذا أبو الحسن والحسين ابني رسول الله صلى الله عليه وآله، وهذا زوج فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، فأقبل اليهودي على علي عليه السلام فقال: أكذلك (٣) أنت؟! فقال: نعم.

قال: إني أريد أن أسألك عن ثلاث وثلاث وواحدة.
قال: فتبسم أمير المؤمنين عليه السلام من غير تبسم، فقال (٤) يا هاروني! ما منعك أن تقول سبعا؟ قال: أسألك عن ثلاث، فإن أجبتني سألت عما بعدهن، وإن لم تعلمهن علمت أنه ليس فيكم عالم. قال علي السلام: فإني أسألك بالإله الذي تعبده لئن أنا أجبتك في كل ما تريد لتدعن دينك ولتدخلن في ديني؟
قال: ما جئت إلا لذلك.
قال: فسل؟.

(١) الأظهر - كما صرح به المجلسي - رحمه الله - في مرآة العقول - أن يكون: حيان السراج، فراجع.
(٢) نسخة جاءت في (ك): الكتاني.
(٣) في الكافي: أكذاك.
(٤) في المصدر: وقال.

قال: أخبرني عن أول قطرة دم قطرت على وجه الأرض، أي قطرة هي؟
وأول عين فاقت على وجه الأرض، أي عين هي؟ وأول شئ اهتز على وجه الأرض،
أي شئ هو؟.

فأجابه أمير المؤمنين عليه السلام فقال (١): أخبرني عن ثلاث الاخر،
أخبرني عن محمد كم له من امام عادل؟. وفي أي جنة يكون؟ ومن يساكنه (٢) معه
في جنته (٣)؟.

قال: يا هاروني! إن لمحمد صلى الله عليه وآله اثني عشر امام عدل لا
يضرهم خذلان من خذلهم، ولا يستوحشون بخلاف من خلافهم، وإنهم في
الدين أرسب من الجبال الرواسي في الأرض، ومسكن محمد في جنته، معه أولئك
الاثنا عشر الإمام العدل.

فقال: صدقت والله الذي لا إله إلا هو، إني لأجدتها في كتب أبي هارون،
كتبه (٤) بيده وأملاه موسى عمي عليه السلام.
قال: فأخبرني عن الواحدة؟ أخبرني عن وصي محمد كم يعيش من بعده؟
وهل يموت أو يقتل؟.

قال: يا هاروني! يعيش بعده ثلاثين سنة لا يزيد يوما ولا ينقص يوما، ثم
يضرب ضربته هاهنا - يعني على قرنه - فيخضب (٥) هذه من (٦) هذا
قال: فصاح الهاروني وقطع كستيجه، وهو يقول: أشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وآله، وأنتك

(١) في (ك) زيادة كلمة: قال، ووضع عليها رمز نسخة بدل.

(٢) في الكافي: ساكنه.

(٣) في (ك): جنة.

(٤) لا توجد: كتبه، في (س).

(٥) في المصدر: فتحضب.

(٦) في (س): عن.

وصيه، ينبغي أن تفوق ولا تفاق، وأن تعظم ولا تستضعف.
قال: ثم (١) مضى به علي عليه السلام إلى منزله فعلمه معالم الدين.
بيان:

في القاموس (٢): جبل راسب.. أي ثابت، وكذا الراسي بمعنى
الثابت (٣).

٨ - الكافي (٤): محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن مسعدة بن زياد،
عن أبي عبد الله عليه السلام.

ومحمد بن الحسين، عن إبراهيم، عن (٥) ابن أبي يحيى المدني، عن أبي
هارون العبدى، عن أبي سعيد الخدرى، قال: كنت حاضرا لما هلك (٦) أبو بكر
واستخلف عمر، أقبل يهودي من عظماء يهود يثرب، ويزعم (٧) يهود المدينة أنه
أعلم أهل زمانه حتى رفع إلى عمر، فقال له: يا عمر! إني جئتك أريد الاسلام
فإن أخبرتني عما أسألك عنه فأنت أعلم أصحاب محمد بالكتاب والسنة وجميع ما
أريد أن أسأل عنه.

قال: فقال له عمر: إني لست هناك، لكنني أرشدك إلى من هو أعلم أمتنا
بالكتاب والسنة وجميع ما قد تسأل عنه، وهو ذاك، فأومى إلى علي عليه السلام.
فقال له اليهودي: يا عمر! إن كان هذا كما تقول فما لك وليعة الناس، وإنما

(١) في (س): ثم قال: بتقديم وتأخير.

(٢) القاموس ١ / ٧٣، وقال في مجمع البحرين ٢ / ٧٠: وفي الحديث: أئمة العدل أرسب من الجبال
الرواسي.. أي أثقل.

(٣) نص عليه في القاموس ٤ / ٣٣٤، مجمع البحرين ١ / ١٨٣، وغيرهما.

(٤) أصول الكافي ١ / ٤٤٦ حديث ٨، باب ١٢٥ كتاب الحجّة [١ / ٥٣١ في طبعة أخرى من
الاسلامية] باختصار في الاسناد، وتلاحظ بقية روايات الباب.

(٥) وضع على كلمة: عن، في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل.

(٦) في (ك): قال لما هلك..

(٧) في المصدر: يهود يثرب وتزعم..

ذاك أعلمكم، فزبره عمر.
ثم إن اليهودي قام إلى علي عليه السلام فقال: أنتم كما ذكر عمر؟.
فقال (١): وما قال عمر؟. فأخبره.
قال: فإن كنت كما قال: سألتك عن أشياء أريد أن أعلم هل يعلمه أحد
منكم فأعلم أنكم في دعواكم خير الأمم وأعلمها صادقين، ومع ذلك أدخل في
دينكم الإسلام.
فقال أمير المؤمنين عليه السلام: نعم، أنا كما ذكر لك عمر، سل عما بدا
لك أخبرك به إن شاء الله تعالى (٢).
قال: أخبرني عن ثلاث وثلاث وواحدة.
فقال له علي عليه السلام: يا يهودي! و (٣) لم لم تقل أخبرني عن سبع؟.
فقال له اليهودي: إنك إن أخبرتني بالثلاث، سألتك عن البقية وإلا
كففت، فإن أنت أجبتني في هذه السبع فأنت أعلم أهل الأرض وأفضلهم وأولى
الناس بالناس.
فقال له: سل عما بدا لك أخبرك به إن شاء الله تعالى (٤).
قال: أخبرني عن أول حجر وضع على وجه الأرض؟ وأول شجرة غرست
على وجه الأرض؟ وأول عين نبعت على وجه الأرض؟.
فأخبره أمير المؤمنين عليه السلام.
ثم قال له اليهودي: أخبرني عن هذه الأمة كم لها من امام هدى؟ وأخبرني
عن نبيكم محمد أين منزله في الجنة؟ وأخبرني من معه في الجنة؟.
فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: إن لهذه الأمة اثنا عشر إمام هدى من

(١) خ. ل: قال: جاءت على المطبوع من البحار.

(٢) لا توجد: تعالى، في المصدر.

(٣) لا توجد: الواو في (ك).

(٤) في الكافي المطبوع لا توجد: أخبرك به إن شاء الله تعالى، وفيه: يا يهودي.

ذرية نبيها وهم مني. وأما منزل نبينا في الجنة ففي أفضلها وأشرفها: جنة عدن، وأما من معه في منزله فيها فهؤلاء الاثنا عشر من ذريته، وأمهم وجدتهم أم (١) أمهم وذراريهم لا يشركهم فيها أحد.

٩ - الكافي (٢): محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن الحسن بن علي، عن زكريا المؤمن، عن ابن مسكان، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إن رجلا أتى بامرأته إلى عمر، فقال: إن امرأتي هذه سوداء وأنا أسود وإنها ولدت غلاما أبيض. فقال لمن بحضرته: ما ترون؟ قالوا: نرى أن ترجمها فإنها سوداء وزوجها أسود وولدها أبيض. قال: فجاء أمير المؤمنين عليه السلام وقد وجه بها لترجم، فقال: ما حالكما؟ فحدثاه.

فقال للأسود: أتتهم امرأتك؟! فقال: لا.

قال: فأتيتها وهي طامث؟

قال: قد قالت لي في ليلة من الليالي إني طامث، فظننت أنها تتقي البرد فوقعت عليها.

فقال للمرأة: هل أتاك وأنت طامث؟

قالت: نعم، سله، قد حرجت عليه وأبيت.

قال: فانطلقا فإنه ابنكما، وإنما غلب الدم النطفة فايض، ولو قد تحرك اسود. فلما أيفع اسود.

بيان:

التحريج: التضييق، ذكره الجوهري (٣)، وقال: أيفع الغلام.. أي

(١) في المصدر: وأم..

(٢) الكافي: ٥ / ٥٦٦ حديث ٤٦، كتاب النكاح، باب النوادر.

(٣) في الصحاح ١ / ٣٠٦، ومثله في القاموس ١ / ١٨٣.

ارتفع (١).

١٠ - مشارق الأنوار (٢): قال: إن رجلا حضر مجلس أبي بكر فادعى أنه لا يخاف الله، ولا يرجو الجنة، ولا يخشى النار، ولا يركع ولا يسجد، ويأكل الميتة والدم، ويشهد بما لا يرى (٣)، ويحب الفتنة، ويكره الحق، ويصدق اليهود والنصارى، وأن عنده ما ليس عند الله، وله ما ليس لله، واني (٤) أحمد النبي، واني (٥) علي وأنا ربكم، فقال له عمر: ازددت كفرا على كفرك؟! فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: هون عليك يا عمر! فإن هذا رجل من أولياء الله لا يرجو الجنة ولكن يرجو الله، ولا يخاف النار ولكن يخاف ربه، ولا يخاف الله من ظلم ولكن يخاف عدله، لأنه حكم عدل، ولا يركع ولا يسجد في صلاة الجنابة، ويأكل الجراد والسمك، ويحب الأهل والولد، ويشهد بالجنة والنار ولم يرهما، ويكره الموت وهو الحق، ويصدق اليهود والنصارى في تكذيب بعضهما (٦)

بعضا، وله ما ليس لله، لان له ولدا وليس لله ولد، وعنده ما ليس عند الله (٧)، فإنه يظلم نفسه وليس عند الله ظلم، وقوله أنا (٨) أحمد النبي صلى الله عليه وآله.. أي أنا أحمدته على تبليغ (٩) الرسالة عن ربه، وقوله: أنا علي.. يعني علي في قولي، وقوله: أنا ربكم.. أي ربكم بمعنى (١٠) لي كم أرفعها وأضعها، ففرح عمر،

-
- (١) نص عليه الجوهري في صحاحه ٣ / ١٣١٠، وقال في القاموس ٣ / ١٠٢: يقع الجبل - كمنع - صعده، والغلام: راهق العشرين، كأفيع وهو يافع.
(٢) مشارق أنوار اليقين في أسرار أمير المؤمنين (ع): ٧٨.
(٣) في المصدر: لم ير - بلا ياء - .
(٤) في المصدر: وأنا.
(٥) في المشارق: وأنا.
(٦) في المصدر: بعضهم.
(٧) في المشارق: من عند الله.
(٨) لا توجد: أنا، في المصدر
(٩) في المصدر: تبليغه.
(١٠) لا توجد: ربكم من بمعنى، في المصدر.

وقام وقبل رأس أمير المؤمنين، وقال: لا بقيت بعدك يا أبا الحسن.
بيان:

هون عليك.. أي سهل (١) على نفسك بالسؤال أو بالانتظار ليتبين الحق،
أو المعنى ما أهون عليك.. أي ليس فيه اشكال، ولعل المراد بدم دم السمك،
أو مطلق الدم المتخلف، وتركه عليه السلام للظهور، والمراد بالميتة ما لم يذبح،
كما ورد: في البحر تحل ميتته (٢).
١١ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٣): محمد بن العباس، عن أحمد بن
هوزة (٤)، عن النهاوندي،
عن عبد الله بن حماد، عن نصر بن يحيى، عن المقتبس بن عبد الرحمن، عن أبيه،
عن جده، قال: كان رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله مع عمر
ابن الخطاب فأرسله في جيش فغاب ستة أشهر ثم قدم، وكان مع أهله ستة أشهر
فعلقت منه فجاءت بولد لستة أشهر فأنكره، فجاء بها إلى عمر فقال: يا أمير
المؤمنين! كنت في البعث الذي وجهتني فيه، وتعلم أنني قدمت (٥) ستة أشهر،
وكنت مع أهلي وقد جاءت بسلام وهو ذا، وترعم أنه مني؟. فقال لها عمر: ماذا
تقولين أيتها المرأة؟. فقالت: والله ما غشيني رجل غيره، وما فجرت، وإنه لابنه،
وكان اسم الرجل: الهيثم.
فقال لها عمر: أحق ما يقول زوجك؟.
قالت: قد صدق يا أمير المؤمنين!. فأمر بها عمر أن ترجم، فحفر لها حفيرة

(١) كما في القاموس ٤ / ٢٧٨، لسان العرب ١٣ / ٤٣٩، وغيرهما. قال الثاني: والهون مصدر هان عليه
الشيء.. أي خف، وهونه عليه.. أي سهله وخففه، وشيء هين على فيعل - أي سهل.
(٢) وسائل الشيعة ١٦ / ٢٩٦ - ٢٩٧ باب ٣١، انظر روايات الباب فإنها مختلفة. ولاحظ: المحاسن
للبرقي: ٤٧٥ و ٤٨٠، والتهديب ٤ / ٣١، وغيرها.
(٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٥٨١ - ٥٨٢ حديث ٦، مع اختصار في الاسناد.
(٤) في المصدر: هوزة الباهلي.
(٥) هنا في المصدر زيادة: منذ.. وهو الظاهر.

ثم أدخلها فيه، فبلغ ذلك عليا عليه السلام، فجاء مسرعا حتى أدر كها وأخذ بيديها فسلها (١) من الحفيرة.

ثم قال لعمر: أربع على نفسك (٢) إنها قد صدقت، إن الله عز وجل يقول في كتابه: * (حملة وفصاله ثلاثون شهرا) * (٣)، وقال في الرضاع: * (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين) * (٤)، فالحمل والرضاع ثلاثون شهرا، وهذا الحسين ولد لستة أشهر.

فعندها قال عمر: لولا علي لهلك عمر (٥).

١٢ - أمالي الطوسي (٦) المفيد، عن علي بن خالد، عن محمد بن الحسين بن صالح، عن محمد بن علي بن زيد، عن محمد بن تسنيم، عن جعفر بن محمد الخثعمي، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن رقية بن مصقلة بن عبد الله بن جوية (٧) العبدي، عن أبيه، عن جده (٨)، قال: أتى عمر بن الخطاب رجلا يسألان عن طلاق الأمة، فالتفت إلى خلفه فنظر إلى علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: يا أصلع! ما ترى في طلاق الأمة؟ فقال بإصبعيه.. هكذا، وأشار بالسبابة والتي تليها، فالتفت إليهما عمر وقال (٩): ثنتان.

(١) في الكنز: وسلها.

(٢) قال في مجمع البحرين ٤ / ٣٣١: وأربع على نفسك.. أي ارفق بنفسك وكف وتمكث ولا تعجل.

(٣) الأحقاف: ١٥.

(٤) البقرة: ٢٣٢.

(٥) وأورده أيضا في البحار ٤٠ / ٢٣٢ حديث ١٢، وجاء في المناقب مختصرا: ٢ / ١٨٧، وحكاه بعينه في تفسير البرهان ٤ / ١٧٤ حديث ١١.

(٦) أمالي الشيخ الطوسي ١ / ٢٤٣، باختصار في الاسناد.

(٧) في المصدر: خوذعة.

(٨) كذا، ولعله: عن أبيها عن جدها..

(٩) في (س): فقال.

فقال: سبحان الله! جئناك وأنت أمير المؤمنين فسألناك فجئت إلى رجل سألته، والله ما كلمك.

فقال عمر (١): تديران من هذا؟.

قالا: لا.

قال: هذا علي بن أبي طالب، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لو أن السماوات السبع والأرضين السبع وضعتا في كفة ووضع إيمان علي في كفة لرجح إيمان علي (ع).

١٣ - العدة (٢): روى الحكم بن مروان، عن جبير بن حبيب، قال: نزل بعمر بن الخطاب نازلة قام لها وقعد، وترنح لها (٣) وتقطر. ثم قال: يا (٤) معشر المهاجرين! ما عندكم فيها؟.

قالا: يا أمير المؤمنين! أنت المفزع والمنزع، فغضب، ثم قال (٥): * يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً * (٦) أما والله إنا وإياكم لنعرف ابن بجدتها، والخبير بها.

قالوا: كأنك أردت ابن أبي طالب؟.

قال: وأنى يعدل بي عنه، وهل طفحت حرة (٧) بمثله.

قالوا: فلو بعثت إليه.

قال: هيهات! هناك شمش من هاشم ولحمة من الرسول (ص)، وإثرة من

(١) لا توجد: عمر في (س).

(٢) عدة الداعي: ١٠١ - ١٠٢ باب ٢ في ذم الدنيا وبينوتها من الآخرة.

(٣) ما في المتن نسخة في المصدر، وفي متنه: تريح لها.

(٤) لا يوجد حرف النداء في العدة.

(٥) في المصدر: وقال.

(٦) الأحزاب: ٧٠.

(٧) في المصدر: طفحت جرة، ونسخة فيه: نفحت حرة.

علم يؤتى لها ولا يأتي، امضوا إليه فاقصفوا نحوه، وافضوا إليه، وهو في حائط له و (١) عليه تبان يترك كل على مسحاته وهو (٢) يقول: * (أيحسب الانسان أن يترك سدى * ألم يك نطفة من مني يمى * ثم كان علقة فخلق فسوى) * (٣) ودموعه تهمي (٤) على خديه، فأجهش (٥) القوم لبكائه، ثم سكن وسكنوا، وسأله عمر عن مسألته فأصدر إليه جوابها، فلوى عمر يديه.
ثم قال: أما والله لقد أراذك الحق ولكن أبى قومك!
فقال عليه السلام له: يا أبا حفص! خفض (٦) عليك من هنا ومن هنا * (إن يوم الفصل كان ميقاتاً) * (٧).
فانصرف وقد أظلم وجهه وكأنما ينظر من (٨) ليل.

بيان:

قال الجوهري: ترنج: تمايل من السكر وغيره، ورنح عليه ترنيحا - على بناء ما لم يسم فاعله - .. أي غشي عليه، أو (٩) اعتراه وهن في عظامه فتمايل، وهو مرنج (١٠).

(١) لا توجد الواو في المصدر.

(٢) وضع على: هو، في (ك) رمز نسخة بدل.

(٣) القيامة: ٣٦ - ٣٨.

(٤) قال في القاموس ٤ / ٤٠٤: همى الماء والدمع يهمي هميا وهميا وهميانا، والعين: صبت دمعها.

(٥) قال في مجمع البحرين ٤ / ١٣١: في حديث فاطمة عليها السلام: فأجهشت.. ويروى:

فجهشت.. والمعنى واحد، والجهش: أن يفزع الانسان إلى غيره وهو مع ذلك يريد البكاء

كالصبي يفزع إلى أمه وقد تهيأ للبكاء. ونحوه في القاموس ٢ / ٢٦٦.

(٦) في (س): حفص.

(٧) النبأ: ١٧.

(٨) في المصدر: ينظر إليه من..

(٩) في (ك) ولسان العرب جاءت الواو بدلا من: أو.

(١٠) الصحاح ١ / ٣٦٧، ونحوه في لسان العرب ٢ / ٤٥٤ - ٤٥٥، والقاموس ١ / ٢٢٤، وغيرهما.

وفي القاموس: تقطر: تهيأ للقتال ورمى بنفسه من علو، والجذع (١)..
 انجحف (٢).. أي انقلع (٣).
 وقال (٤): هو ابن بجدتها: للعالم بالشئ، وللدليل الهادي، ولمن لا يبرح
 عن قوله، وعنده بجدة ذلك.. أي علمه.
 وقال (٥): طفحت - كمنع - بالولد: ولدته لتمام.
 وقال (٦): شمش الجبل: علا وطل، والرجل بأنفه: تكبر.. ونية شمش -
 محركة - : بعيدة..، والشامخ: الرفع انفه عزا.
 ولإثارة: البقية من العلم يؤثر (٧).
 وقال: في الحديث: أنا والنبيون فراط القاصفين (٨): هم المزدحمون كأن
 بعضهم يقصف بعضا لفرط الزحام، وتزاحمهم بدارا (٩) إلى الجنة.. اي نحن
 متقدمون في الشفاعة لقوم كثيرين متدافعين..، والقصفة من القوم: تدافعهم
 وتزاحمهم، ورقة الأوطى وقد أقصف (١٠).
 وقال: التبان - كرمان - : سراويل صغير يستر العورة المغلظة (١١).
 وقال: تركل بمسحاته: ضربها برجله لتدخل في الأرض (١٢).

-
- (١) في (س): انجدع.
 (٢) القاموس ٢ / ١١٩، وعينه جاء في لسان العرب ٥ / ١٠٧، ومثله في الصحاح ٢ / ٧٦٩.
 (٣) كما جاء في لسان العرب ٩ / ٢٧، والقاموس ٣ / ١٢٣، وغيرهما.
 (٤) في القاموس ١ / ٢٧٥، ونظيره في لسان العرب ٣ / ٧٧، ولا توجد في (س): علمه.
 (٥) في القاموس ١ / ٢٣٧، وقارن ب: تاج العروس ٢ / ١٩٠. وفي (س) لتمامه - بالضمير - .
 (٦) في القاموس ١ / ٢٦٢، ونحوه في لسان العرب ٣ / ٣٠، وغيره.
 (٧) نص عليه في القاموس ١ / ٣٦٢، وفيه: تؤثر، بدلا من: يؤثر.
 (٨) في المصدر ولسان العرب: لقاصفين.
 (٩) في (س): بدار. ولا توجد في المصدر: وتزاحمهم.
 (١٠) القاموس ٣ / ١٨٥، وانظر لسان العرب ٩ / ٢٨٣ - ٢٨٤. وفي (س): الأوطى، بدل الأوطى.
 (١١) في القاموس ٤ / ٢٠٥، ومثله في لسان العرب ١٣ / ٧٢، وغيرهما.
 (١٢) في القاموس ٣ / ٣٨٦، وبعينه في لسان العرب ١١ / ٢٩٤.

وقال: سحا الطين يسحيه ويسحوه ويسحاه سحيا: قشره وجرفه، والمسحاة - بالكسر - ما سحي به (١).

وقال: خفض القول يا فلان: لينه، والامر: هونه (٢).

قوله: من هنا ومن هنا.. أي من أول الأمر حيث منعتني الخلافة ومن هذا الوقت حيث تقر لي بالفضل، ويمكن أن يقرأ (من) بالفتح فيهما.. أي من كان المانع في أول الأمر ومن القائل في هذا الوقت، أي لا تناسب بينهما، وعلى الأول يحتمل أن يكون أحدهما إشارة إلى الدنيا والآخر إلى العقبي (٣).

* * * * *

(١) نص عليه في القاموس ٤ / ٣٤١، ومثله في لسان العرب ١٤ / ٣٢٧.

(٢) ذكره في القاموس ٢ / ٣٣٠، وانظر: لسان العرب ٧ / ١٤٥ - ١٤٦. وفي (ك) نسخة: هينة، بدلا من: هونه.

(٣) أقول: نظير هذا ما جاء عن طريق العامة كثيرا وسيأتي في مطاعن الثلاثة منه جملة، ونذكر منه ما أورده أبو إسحاق الثعلبي المتوفى سنة ٤٢٧ هـ في كتابه العرائس: ٢٣٢ - ٢٣٩ في قصة مفصلة، نذكر منها صدرها ويكشف منه استمرار خبطهم وجهلهم، قال:

لما ولي... عمر بن الخطاب الخلافة أتاه قوم من أحبار اليهود فقالوا: يا عمر! أنت ولي الأمر بعد محمد (ص) وصاحبه، وإنا نريد أن نسألك عن خصال إن أخبرتنا بها علمنا أن الاسلام حق وأن محمدا كان نبيا، وإن لم تخبرنا به علمنا أن الاسلام باطل وأن محمدا لم يكن نبيا. فقال: سلوا عما بدا لكم؟. قالوا: أخبرنا... قال: فنكس عمر رأسه في الأرض ثم قال: لا عيب بعمر إذا سئل عما لا يعلم أن يقول: لا أعلم، وأن يسئل عما لا يعلم. فوثبت اليهود وقالوا: نشهد أن محمدا لم يكن نبيا وأن الاسلام باطل!.

فوثب سلمان الفارسي وقال لليهود: قفوا قليلا.. ثم توجه نحو علي بن أبي طالب كرم الله وجهه حتى دخل عليه، فقال: يا أبا حسن! أغث الاسلام. فقال: وما ذاك؟.. فأخبره الخبر، فأقبل يرفل في بردة رسول الله (ص)، فلما نظر إليه عمر وثب قائما فاعتنقه، وقال: يا أبا الحسن! أنت لكل معضلة وشدة تدعى.

فدعا علي كرم الله وجهه اليهود فقال: سلوا عما بدا لكم فإن النبي (ص) علمني ألف باب من العلم فتشعب لي من كل باب ألف باب، فسألوه عنه، فقال علي كرم الله وجهه: إن لي عليكم شريطة إذا أخبرتكم كما في توراتكم دخلتم في ديننا وآمنتم؟. فقالوا: نعم. فقال: سلوا عن خصلة.. خصلة.

قالوا: أخبرنا عن أقفال السماوات ما هي؟.

قال: أقفال السماوات، الشرك بالله، لأن العبد والأمة إذا كانا مشركين لم يرتفع لهما عمل.

قالوا: فأخبرنا عن مفاتيح السماوات ما هي؟.

قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله. فجعل بعضهم ينظر إلى بعض ويقولون: صدق الفتى.

قالوا: فأخبرنا بقر سار بصاحبه؟.

فقال: ذلك الحوت الذي التقم يونس بن متى فسار به في البحار السبع [كذا].

فقالوا: أخبرنا عن أنذر قومه لا هو من الجن ولا هو من الانس؟.

قال: هي نملة سليمان بن داود، قالت: * (يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان

وجنوده وهم لا يشعرون)* .
قالوا: فأخبرنا عن خمسة مشوا على الأرض ولم يخلقوا في الأرحام؟.
قال: ذلكم: آدم، وحواء، وناقاة صالح، وكبش إبراهيم، وعصى موسى .
قالوا: فأخبرنا ما يقول الدراج في صياحه؟.
قال: يقول: الرحمن على العرش استوى .
قالوا: فأخبرنا ما يقول الديك في صراخه؟.
قال: يقول: اذكروا الله يا غافلين .
قالوا: أخبرنا ما يقول الفرس في صهيله؟.
قال: يقول إذا مشى المؤمنون إلى الكافرين إلى الجهاد: اللهم انصر عبادك المؤمنين على الكافرين .

قالوا: فأخبرنا ما يقول الحمار في نهيقه؟.
قال: يقول: لعن الله العشار.. وينهق في أعين الشياطين .
قالوا: فأخبرنا ما يقول الضفدع في نقيقه؟.
قال: يقول: سبحان ربي المعبود المسبح في لجج البحار .
قالوا: فأخبرنا ما يقول القنبر في صفيره؟.
قال: يقول: اللهم العن مبغضي محمد وآل محمد .
وكان اليهود ثلاثة نفر، قال اثنان منهم: نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ووثب الحبر الثالث فقال: يا علي! لقد وقع في قلوب أصحابي ما وقع من الايمان والتصديق، وقد بقي خصلة واحدة أسألك عنها؟ .

فقال: سل عما بدا لك .
فقال: أخبرني عن قوم في أول الزمان ماتوا ثلاثمائة وتسع سنين ثم أحياهم الله فما كان من قصتهم؟ .

قال علي رضي الله عنه: يا يهودي! هؤلاء أصحاب، وقد أنزل الله على نبينا قرآنا فيه قصتهم؟، وإن شئت قرأت عليك قصتهم .
فقال اليهودي: ما أكثر ما قد سمعنا قراءتكم، إن كنت عالما فأخبرني بأسمائهم، وأسماء آبائهم، وأسماء مدينتهم، واسم ملكهم، واسم كلبهم، واسم جبلهم، واسم كهفهم؟ وقصتهم من أولها إلى آخرها؟ . فاحتبى علي بردة رسول الله (ص) ثم قال: ... وأورد قصة أصحاب الكهف بطولها، ونقلها شيخنا الأميني طاب ثراه في غديره ٦ / ١٤٨ - ١٥٥ .
ومنها: ما جاء عن طريق العامة - كما أورده الحافظ العاصمي في كتابه زين الفتى في شرح سورة هل أتى (خطي) - .. وحكاها عنه في الغدير ٦ / ٢٤٢ - ٢٤٣، وفيه:

قدم أسقف نجران علي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في صدر خلافته فقال: يا أمير المؤمنين! إن أرضنا باردة.. إلى أن قال: فقال له الأسقف: يا عمر! أتقرؤون في كتابكم: وجنة عرضها كعرض السماء والأرض، فأين تكون النار؟. فسكت عمر وقال لعلي: أجبه أنت .
فقال له علي: أنا أجيبك يا أسقف، أرأيت إذا جاء الليل أين يكون النهار؟. وإذا جاء النهار أين يكون الليل؟. فقال الأسقف: ما كنت أرى عن أحد ليحييني عن هذه المسألة. من هذا الفتى يا عمر؟ .

فقال: علي بن أبي طالب، ختن رسول الله (ص) وابن عمه، وهو أبو الحسن والحسين .
فقال الأسقف: فأخبرني يا عمر! عن بقعة من الأرض طلع فيها الشمس مرة واحدة ثم لم تطلع قبلها ولا بعدها؟ .

فقال عمر: سل الفتى، فسأله .
فقال: أنا أجيبك، هو البحر حيث انفلق لبني إسرائيل ووقعت فيه الشمس مرة واحدة لم تقع

قبلها ولا بعدها؟.
فقال الأسقف: أخبرني عن شيء في أيدي الناس شبه بشمار الجنة؟.
فقال عمر: سل الفتى. فسأله.
فقال علي: أنا أجيبك، هو القرآن، يجتمع عليه أهل الدنيا فيأخذون منه حاجتهم فلا

ينقص منه شيء فكذلك ثمار الجنة.

فقال الأسقف: صدقت.

قال: أخبرني هل للسموات من قفل؟.

فقال علي: قفل السموات الشرك بالله.

فقال الأسقف: وما مفتاح ذلك القفل؟.

قال: شهادة أن لا إله إلا الله، لا يحجبها شيء دون العرش.

فقال: صدقت.

فقال: أخبرني عن أول دم وقع على وجه الأرض؟.

فقال علي: أما نحن فلا نقول كما يقولون: دم الخشاف، ولكن أول دم وقع على وجه الأرض

مشيمة حواء حيث ولدت هابيل بن آدم. قال: صدقت، وبقيت مسألة واحدة.

أخبرني: أين الله؟. فغضب عمر.

فقال علي: أنا أجيئك، وسل عما شئت، كنا عند رسول الله (ص) إذا أتاه ملك فسلم، فقال له

رسول الله (ص) من أين أرسلت؟. فقال: من السماء السابعة من عند ربي، ثم أتاه آخر فسأله،

فقال: أرسلت من الأرض السابعة من عند ربي، فجاء ثالث من الشرق، ورابع من المغرب فسألهما

فأجابا كذلك، فالله عز وجل ههنا وههنا، في السماء إله وفي الأرض إله.

ونظيره أورده الفضل بن شاذان في كتابه الروضة: ١٤٥، والفضائل: ٢٠٢، وحكاها عنهما

العلامة المجلسي في بحاره ١٠ / ٥٨ - ٦٠، عن أنس بن مالك، وهناك روايات عديدة في هذا

الباب.

ومنها: ما أخرجه أحمد بن حنبل - امام الحنابلة - في الفضائل بإسناده عن ابن المسيب قال: كان

عمر بن الخطاب يقول: أعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن.

قال ابن المسيب: ولهذا القول سبب وهو: ان ملك الروم كتب إلى عمر يسأله عن مسائل

فعرضها على الصحابة فلم يجد عندهم جوابا، فعرضها على أمير المؤمنين فأجاب عنها في أسرع وقت

بأحسن جواب.. وذكر الكتاب بطوله، ثم قال: فقرأ علي (ع) الكتاب وكتب في الحال خلفه:

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد، فقد وقفت على كتابك أيها الملك، وأنا أجيئك بعون الله وقوته وبركته وبركة نبينا محمد

صلى الله عليه وآله وسلم:

أما الشيء الذي لم يخلقه الله تعالى، فالقرآن، لأنه كلامه وصفته، وكذا كتب الله المنزل، والحق

سبحانه قديم وكذا صفاته.

وأما الذي لا يعلمه الله، فقولكم: له ولد وصاحبة وشريك، ما اتخذ الله من ولد وما كان معه

من اله لم يلد ولم يولد.

وأما الذي ليس عند الله، فالظلم، وما ربك بظلام للعبيد.

وأما الذي كله فم، فالنار، تأكل ما يلقي فيها.

وأما الذي كله رجل، فالماء.

وأما الذي كله عين، فالشمس.

وأما الذي كله جناح، فالرياح.

وأما الذي لا عشيرة له، فأدم.

وأما الذي لم يحمل بهم رحم، فعصى موسى، وكبش إبراهيم، وأدم وحواء.

وأما الذي يتنفس من غير روح، فالصبح، لقوله تعالى: * (والصبح إذا تنفس) *.

وأما الناقوس، فإنه يقول: طلقا طقا، حقا حقا، مهلا مهلا، عدلا عدلا، صدقا صدقا، إن الدنيا قد غرنا واستهوتنا، تمضي الدنيا قرنا قرنا، ما من يوم يمضي عنا إلا أوهى منا ركننا، إن الموتى [كذا] قد أخبرنا انا نرحل فاستوطننا.

وأما الطاعن، فطور سيناء لما عصت بنو إسرائيل وكان بينه وبين الأرض المقدسة أيام فقلع الله منه قطعة وجعل لها جناحين من نور فنتقه عليهم، فذلك قوله: * (وإذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظلة وظنوا أنه واقع بهم) *. وقال لبني إسرائيل: إن لم تؤمنوا وإلا أوقعته عليكم، فلما تابوا رده إلى مكانه. وأما المكان الذي لم تطلع عليه الشمس إلا مرة واحدة، فأرض البحر لما فلقه الله لموسى (ع) وقام الماء أمثال الجبال ويست الأرض بطلوع الشمس عليها، ثم عاد ماء البحر إلى مكانه. وأما الشجرة التي يسير الراكب في ظلها مائة عام، فشجرة طوبى، وهي سدرة المنتهى في السماء السابعة، إليها ينتهي أعمال بني آدم، وهي من أشجار الجنة، ليس في الجنة قصر ولا بيت إلا وفيه غصن من أغصانها، ومثلها في الدنيا الشمس أصلها واحد وضوئها في كل مكان. وأما الشجرة التي نبتت من غير ماء، فشجرة يونس، وكان ذلك معجزة له، لقوله تعالى: * (وأنبتنا عليه شجرة من يقطين) *.

وأما غذاء أهل الجنة، فمثلهم في الدنيا الجنين في بطن أمه، فإنه يغتذي من سرتها ولا يبول ولا يتغوط.

وأما الألوان في القصعة الواحدة، فمثلها في الدنيا البيضة فيها لوانان: أبيض وأصفر ولا يختلطان. وأما الحارية التي تخرج من التفاحة، فمثلها في الدنيا الدودة تخرج من التفاحة ولا تتغير. وأما الحارية التي تكون بين اثنين، فالنخلة التي تكون في الدنيا لمؤمن مثلي ولكافر مثلك، وهي لي في الآخرة دونك، لأنها في الجنة وأنت لا تدخلها. وأما مفاتيح الجنة، فلا إله إلا الله، محمد رسول الله.

قال ابن المسيب: فلما قرأ قيصر الكتاب قال: ما خرج هذا الكلام إلا من بيت النبوة. ثم سأل عن المجيب، فقبل له: هذا جواب ابن عم محمد (ص)، فكتب إليه:

(سلام عليك، أما بعد، قد وقفت على جوابك، وعلمت أنك من أهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، وأنت موصوف بالشجاعة والعلم، وأوثر أن تكشف لي عن مذهبكم، والروح التي ذكرها الله في كتابكم في قوله: * (ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي) *).

فكتب إليه أمير المؤمنين عليه السلام:

أما بعد، فالروح نكتة لطيفة، ولمعة شريفة، من صنعة بارئها، وقدرة منشئها، أخرجها من خزائن ملكه وأسكنها في ملكه، فهي عنده لك سبب، وله عندك ودیعة، فإذا أخذت ما لك عنده أخذ ما له عندك، والسلام.

وقد نص على القصة بطولها الحافظ العاصمي في زين الفتى في شرح سورة هل أتى، وتذكرة خواص الأمة، لسبط ابن الجوزي الحنفي: ٨٧.

[١٩] باب

ما أظهر أبو بكر وعمر من الندامة
على غضب الخلافة عند الموت

١ - قال أبو الصلاح قدس الله روحه في تقريب المعارف (١): لما طعن عمر جمع بني عبد المطلب وقال: يا بني عبد المطلب! أراضون أنتم عني؟ فقال رجل من أصحابه: ومن ذا الذي يسخط عليك؟.. فأعاد الكلام ثلاث مرات، فأجابه رجل بمثل جوابه، فانتهره عمر وقال: نحن أعلم بما أشعرنا قلوبنا، إنا والله أشعرنا قلوبنا ما.. نسأل الله أن يكفيننا شره، وإن بيعة أبي بكر كانت فلتة نسأل الله أن يكفيننا شرها.

وقال لابنه عبد الله - وهو مسنده إلى صدره -: ويحك! ضع رأسي بالأرض، فأخذته الغشية، قال: فوجدت من ذلك، فقال: ويحك! ضع رأسي بالأرض، فوضع رأسه بالأرض فعفر بالتراب، ثم قال: ويل لعمر! وويل لأمه! إن لم يغفر الله له.

وقال - أيضا - حين حضره الموت: أتوب إلى الله من ثلاث: من اغتصابي هذا الامر أنا وأبو بكر من دون الناس، من استخلفني عليهم، ومن تفضيلي

(١) لم نعثر عليه في القسم الأول المطبوع، وأما القسم الثاني المربوط بهذا الموضوع فلم يطبع.

المسلمين بعضهم على بعض.
وقال - أيضا - : أتوب إلى الله من ثلاث: من ردي رقيق اليمن، ومن رجوعي أن جيش أسامة بعد أن (١) أمره رسول الله صلى الله عليه [وآله] علينا، ومن تعاقدنا على أهل البيت إن قبض رسول الله أن لا نولي منهم أحدا.
وروا عن عبد الله بن شداد بن الهاد، قال: كنت عند عمر - وهو يموت - فجعل يحزع، فقلت: يا أمير المؤمنين! أبشر بروح الله وكرامته، فجعلت كلما رأيت جزعه قلت هذا، فنظر إلي فقال: ويحك! فكيف بالممالة على (٢) أهل بيت محمد صلى الله عليه [وآله]. انتهى ما أخرجناه من التقريب (٣).
وقال الزمخشري في ربيع الأبرار (٤): لما حضرت عمر بن الخطاب الوفاة قال لبنيه ومن حوله: لو أن لي ملء الأرض من صفراء أو بيضاء لافتديت به من أهوال ما أرى.

٢ - الخصال (٥): المظفر العلوي، عن ابن العياشي، عن أبيه، عن محمد بن

- (١) لا توجد: ان في (ك)، وبدلا منها: إذ، ووضع عليها رمز نسخة بدل.
(٢) قال في مجمع البحرين ١ / ٣٩٩: وفي حديث علي عليه السلام: ما قتلت عثمان ولا ملأت عليه.. أي ما ساعدت ولا عاوت.
أقول: استعمال الملاء مع كلمة (على) يفيد معنى المساعدة والمعونة على ضرر شخص، وعليه تكون الممالة مساوقة للمعادة.
(٣) مرت مصادر جملة من هذه النصوص، وستأتي لبعضها الآخر مصادر من طريق العامة.
(٤) ربيع الأبرار للزمخشري: والرواية قد حذفت من الطبعة الحديثة مع مراجعتنا لكل مجلدات الكتاب أكثر من مرة، نعم، فيه قوله لعمر: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما استعملت أحدا من الطلقاء. ٤ / ٢١٩، وقوله أيضا: لو كان لنا مع إسلامنا أخلاق آبائنا لكنا!! ٢ / ٣٨، وفيه قصة مفصلة عندما قيل لعمر: لو أخذت حلي الكعبة فجهزت به جيوش المسلمين... وقد سأل فيها عليا وقال في آخرها له سلام الله عليه: لولاك لافتضحنا.. ٤ / ٢٦، ونهج البلاغة ٤ / ٦٥، وغيرها. وجاء في ١ / ٨٢٨ قول رسول الله صلى الله عليه وآله: علي مع الحق والحق مع علي ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض.
(٥) الخصال للشيخ الصدوق ١ / ١٧١ - ١٧٣ باب الثلاثة حديث ٢٨٨ مع تفصيل في السند.

حاتم، عن عبد الله بن حماد وسليمان بن معبد، هما عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن علوان بن داود بن صالح، عن صالح بن كيسان، عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، قال: قال أبو بكر في مرضه الذي قبض فيه: أما اني لا آسى من الدنيا إلا على ثلاث فعلتها، وددت (١) أني تركتها، وثلاث تركتها وددت (٢) أني فعلتها، وثلاث وددت أني كنت سألت عنهن رسول الله صلى الله عليه وآله، أما التي وددت أني تركتها، فوددت أني لم أكن كشفت بيت فاطمة وإن كان علق (٣) علي الحرب، ووددت أني لم أكن حرقت (٤) الفجاءة وإني قتلته سريحا (٥) أو أطلقته نجحاً (٦)، ووددت أني يوم سقيفة بني ساعدة

كنت قذفت الامر في عنق أحد الرجلين - عمر أو أبي عبيدة - فكان أميراً وكنت وزيراً.

وأما التي تركتها (٧): فوددت أني يوم أتيت بالأشعث أسيراً كنت ضربت عنقه، فإنه يخيل إلي أنه لم ير صاحب شر إلا أعانته، ووددت أني حين سيرت خالدًا إلى أهل الردة كنت قدمت إلى قربه (٨) فإن ظفر المسلمون ظفروا وإن هزموا (٩) كنت

بصدد لقاء أو مدد، ووددت أني كنت إذ وجهت خالدًا إلى الشام قذفت المشرق

(١) في المصدر: ووددت.

(٢) في المصدر: وددت.

(٣) في (ك) نسخة بدل: اعلق، وفي المصدر: أعلن، وجاء في هامشه: أعلق، وفي النسخة المطبوعة: اعلق.

(٤) في المصدر وفي (ك): أحرقت.

(٥) كتب في حاشية (س) هنا: أي سريعاً. وهو معنى السريح كما في القاموس ١ / ٢٢٨. وانظر قصة الفجاءة ذيل الخصال، وفصلها شيخنا الأميني في غديره ٧ / ١٥٦ - ١٥٨.

(٦) قال في القاموس ١ / ٢٥١: النجیح: الصواب من الرأي.

(٧) في نسخة على المصدر: فوددت أني فعلتها.

(٨) في المصدر: قرية.

(٩) في الخصال زيادة لفظ: كيدا.

بعمر بن الخطاب، فكنت بسطت يدي - يميني وشمالي - في سبيل الله.
وأما التي ووددت أني كنت سألت عنهن رسول الله صلى الله عليه وآله:
فوددت أني كنت سألته فيمن هذا الامر فلم ننازعه أهله، ووددت أني كنت سألته
هل للأنصار في هذا الامر نصيب، ووددت أني كنت سألته عن ميراث الأخ
والعم، فإن في نفسي منها حاجة (١).

قال الصدوق رضي الله عنه (٢): إن يوم غدير خم لم يدع لاحد عذرا، هكذا
قالت سيدة النسوان فاطمة عليها السلام لما منعت من فدك وخاطبت الأنصار
فقالوا: يا بنت محمد! لو سمعنا هذا الكلام منك قبل بيعتنا لأبي بكر ما عدلنا
بعلي أحدا. فقالت: وهل ترك أبي يوم غدير خم لاحد عذرا؟!
٣ - الخصال (٣): أبي، عن المؤدب، عن أحمد الأصبهاني، عن الثقفي، عن يحيى
ابن الحسن بن الفرات، عن هارون بن عبيدة، عن يحيى بن عبد الله بن الحسن (٤)
ابن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهما السلام قال: قال عمر حين حضره الموت:
أتوب إلى الله من ثلاث: اغتصابي هذا الامر أنا وأبو بكر من دون الناس،
واستخلافي عليهم، وتفضيلي المسلمين بعضهم على بعض.
٤ - الخصال (٥): بالاسناد إلى الثقفي، عن المسعودي، عن الحسن بن حماد

(١) ذكر القصة جمهور علماء العامة، ونص عليها الطبري في تاريخه ٤ / ٥٢، وابن قتيبة في الإمامة
والسياسة ١ / ١٨، والمسعودي في مروج الذهب ١ / ٤١٤، وابن عبد البر في العقد الفريد
٢ / ٢٥٤، وأبو عبيدة في الأموال: ١٣١، وغيرهم، والاسناد صحيح رجاله كلهم ثقات عندهم
أربعة منهم من رجال الصحاح الست، كما نص على ذلك شيخنا الأمين في الغدير ٧ / ١٧٠ -
١٧١، فراجع. وانظر حول الكشف عن بيت فاطمة سلام الله عليها - غير ما مر - تاريخ ابن جرير
٢ / ٦١٩، وميزان الاعتدال ٢ / ٢١٥، وغيرهما.
(٢) الخصال ١ / ١٧٣.
(٣) الخصال ١ / ١٧٠ باب الثلاثة حديث ٢٢٥، بتفصيل في السند.
(٤) وضع علي: الحسن، في (ك) رمز نسخة بدل.
(٥) الخصال ١ / ١٧١، باب الثلاثة حديث ٢٢٦، باختلاف يسير.

الطائي، عن زياد بن المنذر، عن عطية - فيما يظن -، عن جابر بن عبد الله، قال: شهدت عمر عند موته يقول: أتوب إلى الله من ثلاث: من ردي رقيق اليمن، ومن رجوعي عن جيش أسامة بعد أن أمره رسول الله صلى الله عليه وآله علينا، ومن تعاقدنا على أهل هذا البيت إن قبض الله رسوله لا نولي منهم أحدا.

٥ - الخصال (١): بالاسناد إلى الثقفى، عن محمد بن علي، عن الحسين بن سفيان، عن أبيه، عن فضل بن الزبير، عن أبي عبيدة الحذاء، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: لما حضر عمر الموت قال: أتوب إلى الله من رجوعي من جيش أسامة، وأتوب إلى الله من عتقي سبي اليمن، وأتوب إلى الله من شئ كنا أشعرناه قلوبنا نسأل الله أن يكفيننا ضره، وأن بيعة أبي بكر كانت فلتته.

بيان:

قال في النهاية في حديث عمر: (إن بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله شرها)، أراد بالفلتة: الفجأة، ومثل هذه البيعة جدير (٢) بان تكون مهيجة للشر والفتنة، فعصم الله عن ذلك ووقى، والفلتة: كل شئ فعل من غير روية وإنما يورد (٣) بها خوف انتشار الامر، وقيل: أراد بالفلتة: الخلسة.. أي ان الإمامة يوم السقيفة مالت إلى توليها الأنفس ولذلك كثر (٤) فيها التشاجر، فما (٥) قلدها أبو بكر إلا انتزاعا من الأيدي واختلاسا، وقيل: الفلتة آخر ليلة من الأشهر الحرم، فيختلفون (٦) أمن الحل هي أم من الحرام (٧)؟ فيتسارع الموتود (٨) إلى درك الثار

(١) الخصال ١ / ١٧١، باب الثلاثة حديث ٢٢٧، مع تفصيل في الاسناد.

(٢) في المصدر وفي اللسان: جديرة.

(٣) في المصدر وفي اللسان: بودر.

(٤) لا توجد: كثر، في (س).

(٥) وضع على: فما في (ك) رمز نسخة بدل.

(٦) في النهاية واللسان: فيختلفون فيها.

(٧) في المصدر واللسان: أم من الحرم.

(٨) في اللسان وفي المصدر: فيسارع الموتور، وهو الصحيح.

فيكثر الفساد ويسفك (١) الدماء، فشبّه أيام النبي صلى الله عليه وآله (٢) بالأشهر الحرم ويوم موته بالفلته في (٣) وقوع الشر من ارتداد العرب وتخلف الأنصار عن الطاعة، ومنع من منع الزكاة، والحري على عادة العرب في أن لا يسود (٤) القبيلة إلا رجل منها (٥). انتهى.

ولا يخفى ضعف تلك التأويلات على عاقل، وسيأتي الكلام فيه إن شاء الله تعالى (٦).

٦ - مجالس المفيد (٧): الجعابي، عن العباس بن المغيرة، عن أحمد بن منصور، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن بريد (٨)، عن يحيى بن سعيد، عن عاصم، عن (٩) عبيد الله بن (١٠) عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، عن أبيه، عن عثمان بن عفان، قال: كنت آخر (١١) الناس عهدا بعمر بن الخطاب، دخلت عليه ورأسه في حجر ابنه عبد الله وهو يولول (١٢)، فقال له: ضع خدي بالأرض، فأبى عبد الله، فقال له: ضع خدي بالأرض لا أم لك، فوضع خده على الأرض، فجعل يقول:

-
- (١) في النهاية ولسان العرب: وتسفك.
 - (٢) في المصدر: عليه الصلاة والسلام، بدل التصلية.
 - (٣) في النهاية: من، وفي اللسان: في، كما في المتن.
 - (٤) كتب في المصدر: مدغما - ألا يسود - وما في اللسان كالمتمن.
 - (٥) النهاية ٣ / ٤٦٧ - ٤٦٨ وفيه: وفي صفة مجلس رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: لا تنهى فلتاته.. الفلتات: الزلات، جمع فلتة.. أي لم يكن في مجلسه زلات فتحفظ وتحكى. ومثل النهاية ما في لسان العرب ٢ / ٦٧ - ٦٨، وقال في القاموس ١ / ١٥٤: وفتلات المجلس: هفواته وزلاته.
 - (٦) في (ك): فيه، بعد كلمة: تعالى: بتقديم وتأخير.
 - (٧) مجالس (أمالي) الشيخ المفيد: ٥٠ حديث ١٠، بتفصيل في الاسناد.
 - (٨) في المصدر: بن زيد.
 - (٩) في المصدر: بن، بدلا من: عن، وهو الظاهر.
 - (١٠) في الأمالي: عن، بدلا من: بن، وهو الظاهر.
 - (١١) في المجالس: أنا آخر..
 - (١٢) جاءت في حاشية المصدر، وفي متنه: ملول.

ويل أُمي! ويل أُمي! إن لم تغفر لي.. فلم يزل يقولها حتى خرجت نفسه.
٧ - إرشاد القلوب (١): - بحذف الاسناد - مرفوعا إلى عبد الرحمن بن غنم
الأزدي - ختن معاذ بن جبل (٢) - وحين مات (٣) كانت ابنته (٤) تحت معاذ بن
جبل،

وكان أفقه (٥) أهل الشام وأشدهم اجتهادا، قال: مات معاذ بن جبل بالطاعون،
فشهدت يوم مات - والناس متشاغلون بالطاعون -، قال: وسمعتة حين احتضر
وليس (٦) في البيت غيري - وذلك في خلافة (٧) عمر بن الخطاب -، فسمعتة
يقول:

ويل لي! ويل لي (٨)! فقلت في نفسي: أصحاب الطاعون يهزون ويقولون
الأعاجيب. فقلت له: أتتهذي؟ قال: لا، رحمك الله (٩). قلت: فلم تدعو
بالويل والثبور؟ قال: لموالاتي عدو الله على ولي الله. فقلت له: من هم (١٠)؟ قال:
موالاتي عتيقا وعمر على خليفة رسول الله ووصيه علي بن أبي طالب عليه السلام.
فقلت: إنك لتهجر! فقال: يا بن غنم! والله ما أهجر، هذان، رسول الله صلى
الله عليه وآله وعلي بن أبي طالب عليه السلام يقولان لي: يا معاذ! أبشر بالنار

- (١) إرشاد القلوب ٢ / ١٨٣ - ١٨٦ [٢ / ٣٩١ - ٣٩٤] تحت عنوان فيما قاله معاذ بن جبل حين موته..
باختلاف يسير أشرنا لبعضه.
(٢) لا يوجد: ختن معاذ بن جبل، في المصدر.
(٣) في إرشاد القلوب: حين مات معاذ بن جبل، ووضع على: حين مات، رمز نسخة بدل في (ك).
(٤) في (س): ابنة - بلا ضمير -..
(٥) جاء في المصدر:.. الأزدي حين مات معاذ بن جبل وكان أفقه..
(٦) في الإرشاد: وليس معه..
(٧) في المصدر: في زمن خلافة.
(٨) في (ك): وويل لي، ووضع على الواو رمز نسخة بدل. وفي (س) جاءت الجملة مشوشة.
(٩) وضع على: رحمك الله، رمز نسخة بدل في مطبوع البحار.
(١٠) من قوله: فقلت في نفسي. إلى هنا لا يوجد في إرشاد الديلمي المطبوع، وفيه: فقلت له: مم؟
قال: من موالاتي.

أنت (١) وأصحابك. أفليس قلتم إن مات رسول الله صلى الله عليه وآله أو قتل (٢) زوينا الخلافة عن علي بن أبي طالب (ع) فلن تصل إليه، فاجتمعت أنا وأبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسالم (٣)، قال: قلت: متى يا معاذ؟. قال: في حجة الوداع، قلنا: نتظاهر على علي (ع) فلا ينال الخلافة ما حيننا، فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله قتل لهم: أنا (٤) أكفيكم قومي الأنصار فاكفوني قريشا، ثم دعوت على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله إلى (٥) هذا الذي تعاهدنا عليه بشر بن سعيد وأسيد (٦) بن حصين فبايعاني على ذلك، فقلت: يا معاذ! إنك لتهجر، فألصق خده بالأرض فلما (٧) زال يدعو بالويل والثبور حتى مات.

فقال ابن غنم: ما حدثت بهذا الحديث يا بن قيس بن (٨) هلال أحدا إلا ابنتي امرأة معاذ ورجلا آخر، فإني فزعت مما رأيت وسمعت من معاذ. قال: فحججت ولقيت الذي غمض أبا عبيدة وسالما فأخبراني أنه حصل لهما ذلك (٩) عند موتهما، لم يزد فيه حرفا ولم ينقص حرفا، كأنهما قالا مثل ما قال معاذ بن جبل فقلت: أو لم يقتل سالم يوم التهامة؟. قال: بلى، ولكننا احتملناه وبه رمق (١٠).

قال سليم: فحدثت بحديث ابن غنم هذا كله محمد بن أبي بكر، فقال

-
- (١) لا توجد: أنت، في المصدر.
(٢) أو قتل.. لا توجد في الإرشاد.
(٣) في المصدر: وسالم مولى حذيفة.
(٤) لا توجد: أنا، في المصدر.
(٥) في الإرشاد: على، بدلا من: إلى.
(٦) في (س): أسد.
(٧) في المصدر: فما.. وهو الظاهر.
(٨) في إرشاد الديلمي: ما حدثت غير قيس بن..
(٩) في (س): كذلك، وفي المصدر: نحو ذلك.
(١٠) من قوله: فقلت أو لم.. إلى هنا لا يوجد في المطبوع من المصدر.

لي: اكنتم علي واشهد أن أبي قد قال عند موته مثل مقالتهم، فقالت: عائشة: إن أبي يهجر (١).

قال محمد: فلقيت عبد الله بن عمر في خلافة عثمان وحدثته بما سمعت من أبي عند موته فأخذت عليه العهد والميثاق ألا يكتم (٢) علي. فقال لي ابن عمر: اكنتم علي، فوالله لقد قال أبي مثل ما قال أبوك وما زاد (٣) ولا نقص، ثم تداركها ابن عمر بعد وتخوف أن أخبر بذلك علي بن أبي طالب عليه السلام لما علم من حبي له وانقطاعي إليه، فقال: إنما كان يهجر. فأتيت أمير المؤمنين عليه السلام فأخبرته بما سمعته من أبي وما حدثني به ابن عمر.

فقال علي (٤): قد حدثني بذلك عن أبيه وعن أبي عبيدة وسالم وعن معاذ من هو أصدق منك ومن ابن عمر. فقلت: ومن ذاك يا أمير المؤمنين؟

فقال: بعض (٥) من حدثني. فعرفت ما عني، فقلت: صدقت، إنما ظننت إنسانا حدثك، وما شهد أبي - وهو يقول ذلك - غيري.

قال سليم: قلت لابن غنم: مات معاذ بالطاعون فيما مات أبو عبيدة؟

قال: مات بالدبيلة (٦)، فلقيت محمد بن أبي بكر فقلت: هل شهد موت أبيك غيرك وأخيك (٧) عبد الرحمن وعائشة وعمر؟ قال: لا. قلت: وهل (٨) سمعوا (٩) منه ما

(١) في المصدر: يهجو.. ولا معنى له.

(٢) في المصدر: ليكنتم علي.. وما في المتن هو الظاهر.

(٣) في المصدر: فوالله لقد قال مثل مقالة أبيك ما زاد..

(٤) في الارشاد: قال عليه السلام.

(٥) خط علي: بعض، في (ك)، ولا توجد في المصدر.

(٦) قال في القاموس ٣ / ٣٧٣: ودبيل مبالغة وكجهينة: الداهية، وداء في الجوف. وقال في مجمع

البحرين ٥ / ٣٦٩: الدبيلة: الطاعون، وخراج، ودمل يظهر في الجوف ويقتل صاحبه غالباً.

(٧) في المصدر: وغير أخيك.

(٨) وضع رمز نسخة بدل علي: هل، في المطبوع من البحار.

(٩) لا توجد: سمعوا، في (س).

سمعت؟. قال: سمعوا منه طرفا فبكوا. وقال: هو يهجر، فأما كل ما سمعت أنا فلا، قلت: فالذي سمعوا ما هو؟.

قال: دعا بالويل والثبور، فقال له عمر: يا

خليفة رسول الله! لم تدعو بالويل والثبور؟! قال: هذا رسول الله صلى الله عليه وآله ومعه علي بن أبي طالب يشراني بالنار، ومعه الصحيفة التي تعاهدنا عليها في الكعبة، وهو يقول: قد وفيت بها وظهرت على ولي الله (١) فأبشر أنت وصاحبك بالنار في أسفل السافلين، فلما سمعها عمر خرج وهو يقول: إنه ليهجر! قال: لا والله لا أهجر (٢) أين تذهب؟. قال عمر: كيف لا تهجر وأنت ثاني اثنين إذ هما (٣) في الغار؟! قال: الآن أيضا! أو لم أحدثك أن محمدا - ولم يقل رسول الله صلى الله عليه وآله - قال لي وأنا (٤) معه في الغار: إني أرى سفينة جعفر وأصحابه تعوم (٥) في

البحر، فقلت: أرنيتها، فمسح يده على وجهه (٦) فنظرت إليها، وأضمرت عند ذلك أنه ساحر، وذكرت لك ذلك بالمدينة، فأجمع (٧) رأيي ورأيك أنه ساحر، فقال عمر:

يا هؤلاء! إن أباكم (٨) يهجر فاكتموا ما تسمعون عنه (٩) لئلا يشمت بكم أهل هذا البيت، ثم خرج وخرج أخي وخرجت عائشة ليتوضؤا للصلاة، فأسمعي من قوله ما لم يسمعوا، فقلت له - لما خلوت به: يا أبة! (١٠) قل: لا إله إلا

(١) في (ك) هنا زيادة: وأصحابك.

(٢) في المصدر: ما أهجر.

(٣) لا يوجد: إذ هما، في المصدر.

(٤) في (ك): قال لي أنا.

(٥) أي تسبح وتسير، قاله في القاموس ٤ / ١٥٥.

(٦) في المصدر: وجهي، وهو الظاهر.

(٧) في إرشاد الديلمي: وذكرت ذلك لك بالمدينة فاجتمع..

(٨) في المصدر: إن أبا بكر.

(٩) في المصدر: منه، بدلا من: عنه.

(١٠) في المطبوع من البحار وضع على: يا أبة، رمز نسخة بدل، ولا توجد في المصدر.

الله، قال: لا أقولها (١) ولا أقدر عليها أبدا حتى أورد النار فأدخل التابوت، فلما ذكر التابوت ظننت أنه يهجر، فقلت له: أي تابوت؟ فقال: تابوت من نار مقفل بقفل من نار فيه اثنا عشر رجلا، أنا وصاحبي هذا، قلت: عمر؟

قال: نعم،

وعشرة في جب من جهنم على صخرة إذا أراد الله أن يسعر جهنم رفع الصخرة. قلت: أتتهذي؟ قال: لا والله (٢) ما أهذي، ولعن الله ابن صهاك هو الذي أضلني عن الذكر بعد إذ جاءني فبئس القرين، ألصق خدي بالأرض، فألصقت خده بالأرض (٣)، فما زال يدعو بالويل والثبور حتى غمضته، ثم دخل عمر علي، فقال: هل قال (٤) بعدنا شيئا (٥)؟ فحدثته (٦).

فقال: يرحم الله خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله، اكنتم! هذا كله هذيان، وأنتم أهل بيت يعرف لكم الهذيان في موتكم؟ قالت عائشة: صدقت، ثم قال لي عمر: إياك أن يخرج منك شيئا مما سمعت به إلى علي بن أبي طالب (٧) وأهل بيته.

قال: قال سليم (٨): قلت لمحمد: من تراه حدث أمير المؤمنين عليه السلام عن هؤلاء الخمسة بما قالوا، فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله، إنه يراه في (٩)

(١) في المصدر: لا قلتها ولا أقولها.

(٢) في الارشاد:.. من جهنم عليه صخرة، قلت: هل تهذي؟ قال: والله..

(٣) في المصدر: ثم ألصق خده بالأرض فما زال..

(٤) في المصدر: هل حدث.

(٥) لا توجد كلمة: شيئا، في (س).

(٦) في (ك) والمصدر: فحدثتهم.

(٧) في المصدر: مما سمعت ويشمت به ابن أبي طالب.

(٨) وضع علي: قال سليم، في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل، ولا توجد في المصدر.

(٩) لا توجد في المصدر: في.

كل ليلة في المنام وحديثه إياه (١) في المنام مثل حديثه (٢) إياه في اليقظة والحياة، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي في نوم ولا يقظة (٣) ولا بأحد من أوصيائي إلى يوم القيامة. قال سليم (٤): فقلت لمحمد: فمن حدثك بهذا؟ قال: علي (٥). فقلت: قد سمعت أنا أيضا منه كما سمعت أنت، قلت لمحمد: فلعل ملكا من الملائكة حدثه. قال: أو (٦) ذاك؟ قلت: فهل تحدث الملائكة إلا الأنبياء؟! قال: أما تقرأ كتاب الله: * (وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي) * (٧) ولا محدث. قلت أنا: أمير المؤمنين (٨) محدث. قال: نعم، وفاطمة محدثة، ولم تكن نبيه، ومريم محدثة ولم تكن نبيه، وأم موسى محدثة ولم تكن نبيه، وسارة امرأة إبراهيم قد (٩) عاينت الملائكة ولم تكن نبيه، فبشروها بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب.

قال سليم: فلما قتل محمد بن أبي بكر بمصر وعزينا (١٠) أمير المؤمنين، جئت إلى أمير المؤمنين عليه السلام (١١) وخلوت به فحدثته بما أخبرني به محمد بن أبي بكر وبما حدثني به ابن غنم.

(١) في (س): أباه، وفي المصدر: وحدثه أباه.

(٢) في الارشاد: مثل ما حدثه.

(٣) في المصدر: في النوم ولا في اليقظة.

(٤) لا توجد في المصدر: قال سليم، وهي نسخة في المطبوع من البحار.

(٥) في الارشاد: قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

(٦) في المصدر: الواو، بدلا من: أو.

(٧) الحج: ٥٢.

(٨) في المصدر: قلت فأمر المؤمنين عليه السلام..

(٩) في إرشاد الديلمي: وسارة امرأة إبراهيم محدثة قد..

(١٠) لعلها تقرأ في مطبوع البحار: غوينا، أو غزينا، إلا أنها في المصدر: ونعي فعزيت..

(١١) لا توجد: جئت إلى أمير المؤمنين عليه السلام.. في المصدر.

قال: صدق محمد رحمه الله، أما انه شهيد حي مرزوق، يا سليم! إني وأوصيائي أحد عشر رجلا من ولدي أئمة هدى مهديون محدثون. قلت: يا أمير المؤمنين! ومن هم؟ (١).

قال: ابني الحسن والحسين، ثم ابني هذا - وأخذ بيد علي بن الحسين عليهم السلام وهو رضيع - ثم (٢) ثمانية من ولده واحدا بعد واحد، وهم الذين أقسم الله (٣) بهم فقال: * (ووالد وما ولد) * (٤)، فالوالد رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا، وما ولد يعني هؤلاء الأحد عشر وصيا صلوات الله عليهم (٥). قلت: يا أمير المؤمنين! يجتمع إمامان؟.

قال: لا، إلا و (٦) أحدهما صامت لا ينطق حتى يهلك الأول. ٨ - أقول: وجدت الخبر في كتاب سليم (٧) عن أبان عن سليم عن عبد الرحمن بن غنم.. وذكر الحديث مثله سواء. بيان:

هذا الخبر أحد الأمور التي صارت سببا للقده في كتاب سليم، لان محمدا ولد في حجة الوداع - كما ورد في أخبار الخاصة والعامة - فكان له عند موت أبيه سنتان وأشهر، فكيف كان يمكنه التكلم بتلك الكلمات، وتذكر تلك الحكايات؟.

ولعله مما صحف فيه النساخ أو الرواة، أو يقال إن ذلك كان من معجزات

(١) في المصدر: قلت: من هم يا أمير المؤمنين.

(٢) هنا زيادة: قال.. في المصدر.

(٣) في المصدر: الله تبارك وتعالى.

(٤) البلد: ٣.

(٥) في المصدر: أوصياء عليهم السلام واللعنة على أعدائهم أبد الآبدين.

(٦) لا يوجد: إلا و، في المصدر.

(٧) كتاب سليم بن قيس: ٢٢٢ - ٢٢٧، وانظر: معالم الزلفي: ٤٢٩.

أمير المؤمنين عليه السلام ظهر فيه.
وقال بعض الأفاضل: رأيت فيما وصل إلي من نسخة هذا الكتاب أن
عبد الله بن عمر وعظ أباه عند موته.

والحق ان بمثل هذا لا يمكن القدح في كتاب معروف بين المحدثين اعتمد
عليه الكليني والصدوق وغيرهما من القدماء، وأكثر أخباره مطابقة لما روي
بالأسانيد الصحيحة في الأصول المعتمدة، وقل كتاب من الأصول المتداولة يخلو
عن مثل ذلك.

قال النعماني في كتاب الغيبة (١) - بعدما أورد من كتاب سليم أخبارا كثيرة ما
هذا لفظه -...: كتابه أصل من الأصول (٢) التي رواها أهل العلم وحملة حديث
أهل البيت عليهم السلام وأقدمها، لان جميع ما اشتمل عليه هذا الكتاب (٣) إنما
هو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام والمقداد وسلمان
الفراسي وأبي ذر ومن جرى مجراهم ممن شهد رسول الله وأمير المؤمنين عليهما
السلام وسمع منها، وهو من الأصول التي ترجع الشيعة إليها وتعول عليها.
انتهى (٤).

٩ - وقال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة (٥): المبرد في الكامل (٦)، عن
عبد الرحمن بن عوف، قال: دخلت على أبي بكر أعوده في مرضه الذي مات فيه،
فسلمت وسألته (٧) فاستوى جالسا، فقلت: لقد أصبحت بحمد الله بارئا. فقال:

(١) غيبة الشيخ النعماني: ١٠١ - ١٠٢، باختلاف يسير تحت عنوان: ما روي في أن الأئمة اثنا عشر
إماما.

(٢) في المصدر: من أكبر كتب الأصول.

(٣) في الغيبة: هذا الأصل.

(٤) انظر مقدمة كتاب سليم بن قيس إذ نقل أقوال العلماء والقدماء حول الكتاب وجامعه.

(٥) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢ / ٤٥ - ٤٧.

(٦) الكامل للمبرد - شرح المرصقي - ١ / ٥٤ - ٥٥، وجاء في تاريخ الطبري ٣ / ٢٣٤ وما بعدها.

(٧) في المصدر: وسألته كيف به.

أما إني على ما ترى لوجع، وجعلتم لي - معشر المهاجرين - شغلا مع وجعي، جعلت لكم عهدا من بعدي، واخترت لكم خيركم في نفسي، فكلكم ورم لذلك أنفه رجاء أن يكون الأمر له، ورأيتم الدنيا قد أقبلت، والله لتتخذن ستور الحرير ونضائد الديباج، وتألمون ضجائع الصوف الأزدي (١)، كأن أحدكم على حسك السعدان، والله لئن يقدم أحدكم فيضرب عنقه في غير حد لخير له من أن يسبح في غمرة الدنيا، وإنكم غدا لأول صال بالنار (٢)، تجودون (٣) عن الطريق يمينا وشمالا، يا هادي الطريق جرت، إنما هو البحر (٤) أو الفجر. فقال له عبد الرحمن: لا تكثر على ما بك فيهضك، والله ما أردت إلا الخير (٥)، وأنا (٦) صاحبك لذو خير، وما الناس إلا رجالان، رجل رأى ما رأيت فلا خلاف عليك منه (٧)، ورجل رأى غير ذلك، وإنما يشير عليك برأيه، فسكن وسكت هنيئة، فقال عبد الرحمن: ما أرى بك بأسا، والحمد لله، فلا تأس (٨) على الدنيا، فوالله إن علمناك إلا صالحا مصلحا.

فقال: أما إني لا آسى إلا على ثلاث فعلتهن وددت أنني لم أفعلهن، وثلاث لم أفعلهن وددت أنني فعلتهن، وثلاث وددت (٩) أنني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عنهن.

(١) في (ك): الأزري، وفي المصدر: الأذربي، وسيتعرض المصنف رحمه الله مفصلا في بيانه الآتي، فراجع.

(٢) في (ك) نسخة بدل: بالناس. وفي المصدر: لأول ضال بالناس.

(٣) في المصدر: تجورون، وهو الصحيح، وسيتعرض لها في بيانه.

(٤) في المصدر: البحر، والعبارة تختلف في الكامل وتعرض لها المصنف رحمه الله في بيانه الآتي.

(٥) في المصدر: خيرا. والى هنا رواية المبرد في الكامل.

(٦) في شرح النهج: وإن هي نسخة جاءت في (ك).

(٧) في (ك): فيه.

(٨) في المصدر: فلا بأس.

(٩) جاءت نسخة في (ك): ودت.

فأما الثلاث التي فعلتها ووددت أني لم أكن فعلتها، فوددت أني لم أكن كشفت عن بيت فاطمة (ع) وتركته ولو أغلق على حرب، ووددت أني يوم سقيفة بني ساعدة كنت قذفت الامر في عنق أحد الرجلين، عمر أو أبي عبيدة، فكان أميراً و كنت وزيرا، ووددت أني إذ أتيت بالفجاءة (١) لم أكن أحرقته (٢).
وأما الثلاث التي لم أفعلها (٣) ووددت أني فعلتها، فوددت أني يوم أتيت بالأشعث أسيرا (٤) كنت ضربت عنقه، فإنه يخيل إلي أنه لا يرى شرا إلا أعان عليه، ووددت أني حيث وجهت خالدا إلى أهل الردة أقمت بذي القصة (٥)، فإن ظفر المسلمون (٦) وإلا كنت رداء لهم (٧)، ووددت حيث وجهت خالدا إلى الشام كنت وجهت عمر إلى العراق، فأكون قد بسطت كلتا يدي - اليمين والشمال - في سبيل الله.

وأما الثلاث اللواتي وددت أني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه [وآله] عنهن، فوددت أني سألته فيمن هذا الامر، فكنا لا ننازعه أهله؟
ووددت أني سألته

هل للأنصار في هذا الامر نصيب؟ ووددت أني سألته عن ميراث العممة وابنة

-
- (١) الفجاءة: هو اياس بن عبد الله بن عبد يا ليل السلمي، وكان قد استعرض الناس يقتلهم ويأخذ أموالهم، فأمر أبو بكر باحراقه، انظر: تاريخ الطبري ٣ / ٢٣٤، تاريخ ابن كثير ٦ / ٣١٩، الكامل لابن الأثير ٢ / ١٤٦، الإصابة ٢ / ٣٢٢، وغيرها.
(٢) في المصدر زيادة: وكنت قتلته بالحديد أو أطلقته.
(٣) في المصدر: التي تركتها، بدلا من: لم أفعلها.
(٤) لا توجد: أسيرا، في شرح النهج.
(٥) ذو القصة، موضع بينه وبين المدينة أربعة وعشرون ميلا، وهو طريق الربذة، وقد ورد أن أبا بكر خرج إليه - وهو على بريد من المدينة تلقاء نجد - قطع الجنود فيه وعقد فيه ألوية، انظر: معجم البلدان ٤ / ٣٦٦، ومراصد الاطلاع ٣ / ١١٠٢، ولاحظ القاموس ٢ / ٣١٣.
(٦) فإن ظفر المسلمون، خط عليها في (س).
(٧) وضع على: لهم، في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل.

الأخ (١) فإن في نفسي منهما حاجة.

توضيح:

قوله: ورم أنفه (٢).. اي امتلاً وانتفخ من ذلك غضبا، وخص الانف بالذكر لأنه موضع الأنفة والكبر، كما يقال: شمخ بأنفه، ومنه قول الشاعر:

ولا يهاج إذا ما أنفه ورما (٣).....

وفي النهاية، في حديث أبي بكر: لتتخذن نضائد الديباج.. أي

الوسائد، واحدهما (٤) نضيدة (٥)

والآزري: نسبة إلى آزر، وهي - كهاجر - : ناحية بين الأهواز ورامهرمز (٦).

وفي النهاية: الأزربي (٧)، قال: في حديث أبي بكر: لتأملن (٨) النوم على

الصوف الأزربي كما يألّم أحدكم أن نوم على حسك السعدان.. الأزربي منسوب إلى

أذربيجان - على غير قياس - هكذا تقوله العرب، والقياس ان تقول ازري - بغير

باء (٩) - كما يقال في النسب إلى رامهرمز: وأمّي (١٠) وهو مطرد في النسب إلى

الأسماء

(١) في المصدر: الأخت، وهي نسخة في (ك).

(٢) قال في النهاية ٥ / ١٧٧: ومنه حديث أبي بكر: وليت أموركم خيركم فكلكم ورم أنفه على أن يكون الامر له من دونه.

(٣) نص عليه في النهاية ٥ / ١٧٧، ولسان العرب ١٢ / ٦٣٤.

(٤) في المصدر: واحدها، وهو الصحيح.

(٥) النهاية ٥ / ٧١، ومثله في لسان العرب ٣ / ٤٢٤، وغيره.

(٦) صرح به في القاموس ١ / ٣٦٣.

(٧) كذا، والظاهر أن تكون العبارة هكذا: والأزربي في النهاية قال.. أي جاءت الأزربي في النهاية.

وجاء في النهاية: أذرب (س [ه]) في حديث.. وكل ما ذكره المصنف - طاب ثراه - جاء في المصدر بالذال المجمع.

(٨) في المصدر: لتألمن، وكذا في اللسان.

(٩) في (س): بغير ياء، وهو سهو.

(١٠) كذا، والظاهر: رامي، كما جاءت في المصدر.

المركمة (١)، والسعدان: نبت ذو شوك يشبه حلمة الثدي (٢)، والحسك جمع الحسكة - بتحريكهما -: وهي شوكة صلبة (٣).

والجور: الميل عن الطريق (٤).

وقال ابن الأثير - في حديث أبي بكر -: (إنما هو الفجر أو البحر) البحر - بالفتح والضم -: الداهية والامر العظيم.. اي ان انتظرت حتى يضىء الفجر أبصرت الطريق، وان خبطت (٥) الظلماء أفضت بك إلى المكروه، ويروى البحر - بالحاء - يريد غمرات الدنيا، شبهها بالبحر لتبحر أهلها فيها (٦).

والهيض - بالفتح -: الكسر بعد الجبر وهو أشد ما يكون من الكسر، يقال هاضه الامر يهيضه (٧).

ولا تأس.. اي لا تحزن (٨).

تذييل:

اعلم أن ما اشتمل عليه هذا الخبر أحد المطاعن المشهورة لأبي بكر ذكره الأصحاب، قالوا: إن قوله: ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وآله هل للأنصار في هذا الامر حق؟ يدل على شكه في صحة بيعته، وقوله ليتني تركت بيت فاطمة عليها السلام لم أكشفه، وليتني في ظلة بني ساعدة كنت ضربت على يد أحد الرجلين.. يدل على ما روي من إقدامه على بيت فاطمة عليها

(١) النهاية ١ / ٣٣، ومثله في لسان العرب ١ / ٢٠٧.

(٢) ذكره في الصحاح ٢ / ٤٨٨، والقاموس ١ / ٣٠٢، ولسان العرب ٣ / ٢١٥.

(٣) قاله في النهاية ١ / ٣٨٦، وانظر: مجمع البحرين ٥ / ٢٦٢، والقاموس ٣ / ٢٩٨.

(٤) كما في النهاية ١ / ٣١٣، وانظر: مجمع البحرين ٣ / ٢٥١، والقاموس ٢ / ٣٩٤.

(٥) تقرأ الكلمة في (س): خطت، وفي المصدر ولسان العرب: خبطت، كالمتمن.

(٦) النهاية ١ / ٩٧، ومثله في لسان العرب ٤ / ٤١.

(٧) نص عليه في نهاية ابن الأثير ٥ / ٢٨٨، ومثله في لسان العرب ٧ / ٢٤٩، وانظر: مجمع البحرين

٤ / ٢٣٣، والقاموس ٢ / ٣٤٨.

(٨) ذكره في مجمع البحرين ١ / ٢٧، والصحاح ٦ / ٢٢٦٩، والقاموس ٤ / ٢٩٩.

السلام عند اجتماع علي عليه السلام والزبير وغيرهما فيه، وعلى أنه كان يرى الفضل لغيره لا لنفسه.

وقوله: وددت أني سألت فيمن هذا الامر فكنا لا ننازعه أهله.. كالصريح في أنه لم يكن أهلاً للإمامة.

وقوله: وددت أني سألت عن ميراث العمّة والخالة.. اعتراف بجهله بأحكام الدين.

وأجاب عنه قاضي القضاة في المغني (١) بأن قوله: ليتني.. لا يدل على الشك فيما تمناه (٢)، وقول إبراهيم عليه السلام: * (رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي) * (٣) أقوى في الشبهة من ذلك (٤)، ثم حمل تمنيه على أنه أراد سماع شيء مفصل، أو (٥) أراد ليتني سألته عند الموت لقرب العهد، لأن ما قرب عهده لا ينسى، ويكون أردع للأنصار عما حاولوه (٦). ثم قال: على أنه ليس في ظاهره أنه تمنى أن يسأل (٧) هل له حق للإمامة أم لا؟ لأن الإمامة قد يتعلق بها حقوق سواها، ثم دفع الرواية المتعلقة ببيت فاطمة عليها السلام، وقال: فأما (٨) تمنيه أن يبائع غيره، فلو ثبت لم يكن ذماً، لأن من اشتد التكليف عليه فهو يتمنى خلافه (٩).

(١) المغني ٢٠ / ٣٤١، باختلاف وتصرف.

(٢) هنا بياض في المصدر بعد كلمة: فيما. ولا توجد: تمناه.

(٣) البقرة: ٢٦٠، وقد ذكر في المصدر القسم الأول منها إلى قوله تعالى: الموتى.

(٤) في المغني: أقوم من ذلك في الشبهة.

(٥) في (س): واو، بدلا من: أو.

(٦) من قوله: ثم حمل.. إلى هنا نقل بالمعنى عن المصدر.

(٧) في المغني: ان يشك.

(٨) في (س): فقال فأما.. وفي المصدر: وقال وأما..

(٩) إلى هنا كلام قاضي القضاة في المغني.

وذكر شارح المقاصد (١) الطعن بأنه شك عند موته في استحقاقه للإمامة، حيث قال: وددت أني سألت رسول الله صلى الله عليه [وآله] عن هذا الامر فيمن هو وكنا لا ننازع أهله؟ ثم أجاب: بأن هذا على تقدير صحته لا يدل عليه الشك، بل على عدم النص، وبأن (٢) إمامته كانت بالبيعة والاختيار، وأنه في طلب الحق بحيث يحاول أن لا يكتفي بذلك، بل يريد اتباع النص خاصة. وبنحو ذلك أجاب الفخر الرازي في نهاية العقول (٣) عن الطعن بقوله: ليتني سألت رسول الله صلى الله عليه وآله هل للأنصار فيه حق؟.. إلا أنه لم يمنع صحة الرواية.

وأورد السيد الاجل رضي الله عنه في الشافي (٤) على كلام صاحب المغني بأنه ليس يجوز أن يقول أبو بكر: ليتني سألت عن.. كذا إلا مع الشك والشبهة، لأن مع العلم واليقين لا يجوز مثل هذا القول، هكذا يقتضي الظاهر، فأما قول إبراهيم عليه السلام فإنما ساغ أن يعدل عن (٥) ظاهره، لأن الشك لا يجوز على الأنبياء عليهم السلام ويجوز على غيرهم، على أنه عليه السلام قد نفى عن نفسه الشك بقوله: * (بلى ولكن ليطمئن قلبي) * (٦)، وقد قيل: إن نمرود قال له: إذا كنت تزعم أن لك ربا يحيي الموتى فاسأله أن يحيي لنا ميتا إن كان على ذلك قادرا، فإن لم يفعل ذلك قتلتك (٧)، فأراد بقوله: * (ولكن ليطمئن قلبي) * (٨).. أي لآمن

(١) شرح المقاصد ٥ / ٢٨٠.

(٢) في المصدر: وإن.

(٣) نهاية العقول: لا زلنا لا نعرف له نسخة خطية تامة فضلا عن كونه مطبوعا.

(٤) الشافي ٤ / ١٣٨ - ١٤٠ [الحجرية: ٢٤٤ - ٢٤٥].

وفيه: يقال له: ليس يجوز.. إلى آخره.

(٥) وضع على: عن، في مطبوع البحار رمز نسخة بدل، وهو مثبت في المصدر.

(٦) البقرة: ٢٦٠.

(٧) في المصدر: فقتلتك.

(٨) البقرة: ٢٦٠.

من (١) توعد عدوك، وقد يجوز أن يكون طلب ذلك لقومه وقد سألوه أن يرغب إلى الله فيه، فقال ليطمئن قلبي إلى إجابتك لي والى إزاحة علة قومي، ولم يرد ليطمئن قلبي إلى أنك تقدر أن تحيي الموتى، لأن قلبه قد كان (٢) بذلك مطمئنا، وأي شيء يريد أبو بكر من التفصيل (٣) أكثر من قوله: إن هذا الامر لا يصلح إلا لهذا الحي من قريش، وأي فرق بين ما يقال عند الموت وبين ما يقال قبله إذا كان محفوظا معلوما لم يرفع حكمه ولم ينسخ.

وبعد، فظاهر الكلام لا يقتضي هذا التخصيص ونحن مع الاطلاق والظاهر، وأي حق يجوز أن يكون للأنصار في الإمامة غير أن يتولاها رجل منهم حتى يجوز أن يكون الحق الذي تمنى أن يسأل عنه غير الإمامة؟ وهل هذا إلا تعسف وتكلف؟! وأي شبهة تبقى بعد قول أبي بكر: ليتني كنت سألته هل للأنصار في هذا الامر حق فكنا لا ننازعه أهله؟ ومعلوم أن التنازع بينهم لم يقع إلا (٤) في الإمامة نفسها لا في حق آخر من حقوقها. فأما قوله: إنا قد بينا أنه لم يكن منه في بيت فاطمة عليها السلام ما يوجب أن يتمنى أنه (٥) لم يفعله، فقد بينا فساد ظنه فيما تقدم (٦). فأما قوله: إن من اشتد التكليف عليه قد يتمنى خلافة.. فليس بصحيح، لأن ولاية أبي بكر إذا كانت هي التي اقتضاها الدين والنظر للمسلمين في تلك الحال، وما عداها كان مفسدة ومؤديا إلى الفتنة، فالتمني بخلافها لا يكون إلا قبيحا.

(١) لا توجد: من، في المصدر.

(٢) لا يوجد في الشافي: قد كان. وفيه: مطمئن.

(٣) في المصدر: التفصيل.

(٤) في المصدر: التنازع لم يقع بينهم إلا..

(٥) في الشافي: ان - بدون ضمير -.

(٦) في المصدر: فساد ما ظنه في هذا الباب، ومضى الكلام فيه مستقصى.

١٠ - كتاب الاستدراك (١): قال: ذكر عيسى بن مهران في كتاب الوفاة، بإسناده عن الحسن بن الحسين العرنبي، قال: حدثنا مصباح العجلي، عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: لما ثقل أبي أرسلني إلى علي عليه السلام فدعوته، فأتاه، فقال: يا أبا الحسن! إني كنت ممن شغب عليك، وأنا كنت أولهم، وأنا صاحبك، فأحب أن تجعلني في حل. فقال: نعم، على أن تدخل عليك رجلين فتشهدهما على ذلك. قال: فحول وجهه إلى (٢) الحائط، فمكث طويلا ثم قال: يا أبا الحسن! ما تقول؟ قال: هو ما أقول لك. قال: فحول وجهه.. فمكث طويلا ثم قام فخرج.

قال: قلت: يا أبة! قد أنصفتك، ما عليك لو أشهدت له رجلين!. قال: يا بني إنما أراد أن لا يستغفر لي رجلان من بعدي. بيان:

يقال شغب عليه - كمنع وفرح - هيج الشر عليه (٣).

١١ - الكافية في إبطال توبة الخاطئة (٤): عن سليم، عن محمد بن أبي بكر، قال: لما حضر أبا بكر أمره جعل يدعو بالويل والثبور، وكان عمر عنده، فقال لنا: اكنتموا هذا الامر على أبيكم، فإنه يهذي، وأنتم قوم معروفون لكم عند

(١) لم يطبع، وعبر عنه ب: المستدرك، وقال في أول البحار ١ / ٢٩: وأما المستدرك فعندنا منه نسخة قديمة نظن أنها بخط المؤلف، واسمه الكامل: المستدرك المختار في مناقب وصي المختار، للشيخ أبي الحسين يحيى بن الحسن بن علي بن محمد بن بطريق الحلبي الأسدي المتوفى سنة ٦٠٦ هـ أو سنة ٦٠٠، جمع فيه الفضائل والمناقب التي لم يذكرها في العمدة، أخرج فيه قريبا من ستمائة حديث من كتب العامة، وعبر عنه في رياض العلماء ب: المستطرف، توجد منه نسخة خطية في مكتبة راجه فيض آباد - في الهند - . وانظر: الذريعة ٢١ / ٥.

(٢) في (س): على، بدلا من: إلى.

(٣) كما جاء في القاموس ١ / ٨٩، وصحاح اللغة ١ / ١٥٧، وغيرهما.

(٤) ويقال لها: الكافئة، أو المسألة الكافئة (الكافية) للشيخ السعيد أبي عبد الله المفيد: ٤٦ برقم: ٥٦، تحت عنوان استدراك.

الوجه الهذيان. فقالت عائشة: صدقت، فخرج عمر فقبض أبو بكر.
١٢ - وعن (١) هشام بن عروة، عن عبد الله بن عمر، قال: قيل لعمر: ألا تستخلف؟ فقال: إن أستخلف فقد استخلف من (٢) هو خير مني، أبو بكر، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني أبو بكر (٣)، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وآله، فأثنوا عليه، فقال - راغباً راهباً -: وددت (٤) أني كفافاً لا علي ولا لي.

١٣ - وعن (٥) شعبة، عن عاصم بن عبد الله بن عباس بن ربيعة (٦)، قال: رأيت عمر بن الخطاب أخذ تبنة (٧) من الأرض، فقال: ليتني كنت نسياً منسياً، ليت أُمي لم تلدني.

١٤ - وعن (٨) سفيان، عن عاصم، قال: حدثني أبان بن عثمان، قال: آخر كلمة قالها عمر حتى قضى: ويل أُمي إن لم يغفر لي ربي! ويل أُمي إن لم يغفر لي ربي!

١٥ - وعن (٩) عمرو (١٠) بن دينار، عن يحيى بن جعدة، قال: قال عمر -

(١) نفس المصدر والصفحة، برقم: ٥٧.

(٢) لا توجد: من في (س).

(٣) من قوله: وإن أترك.. إلى هنا لا يوجد في المصدر، وهو الظاهر لتكرره.

(٤) قد تقرأ في (س): وردت.. فلا حظ.

(٥) المسألة الكافية في أبطال توبة الخاطئة: ٤٦، برقم: ٥٨.

(٦) جاء السند في (ك) هكذا: عن شعبة، عن عاصم، عن عبد الله بن ربيعة، وجاء في حاشيتها: ابن عباس، ولم يعلم على محلها. والصحيح - كما في تهذيب التهذيب ٥ / ٤٢ و ٢٣٧ -: عن عاصم ابن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة.

(٧) في (ك): نبتة.

(٨) نفس المصدر السالف والصفحة، برقم: ٥٩.

(٩) نفس المصدر، الصفحة: ٤٧، برقم: ٦٠.

(١٠) في (س): عمر، بدلاً من: عمرو. وهو غلط.

حين حضره الموت - : لو أن لي الدنيا وما فيها لافتديت بها من النار.
 ١٦ - وعن (١) شعبة، عن سماك اليماني، عن ابن عباس، قال: أتيت علي
 عمر فقال: وددت (٢) أني أنجو منها كفافا لا أجر ولا وزر.
 ١٧ - وعن (٣) حصين بن عبد الرحمن، عن عمر بن ميمون، قال: جاء
 شاب إلى عمر فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله لك من القدم في الاسلام
 وصحبة رسول الله صلى الله عليه وآله ما قد علمت، ثم وليت فعدلت، ثم
 شهادة. فقال: يا بن أخي! وددت (٤) أن ذلك كفافا لا علي ولا لي.
 ١٨ - وعن (٥) ابن أبي إياس، عن سليمان بن حنان (٦)، عن داود بن أبي
 هند، عن الشعبي، عن ابن عباس، قال: دخلت علي عمر - حين طعن - ،
 فقلت: أبشر يا أمير المؤمنين! أسلمت حين كفر الناس، وقبض صلى الله عليه
 وآله وهو عنك راض، ولم يختلف في خلافتك، وقتلت شهيدا.
 فقال عمر: أعد علي قولك.. فأعدته عليه.
 فقال: إن المغرور من غررتموه، والذي لا إله غيره لو كان لي ما على الأرض
 من صفراء وبيضاء لافتديت به من هول المطلع (٧).

-
- (١) كما في الكافئة: ٤٧، برقم: ٦١.
 (٢) جاء في (س): وردت، ولا معنى لها.
 (٣) المسألة الكافية في إبطال توبة الخاطئة: ٤٧، برقم: ٦٢.
 (٤) جاء في (س): وردت، ولا معنى لها.
 (٥) كما في استدراقات الكافئة في إبطال توبة الخاطئة: ٤٧، برقم: ٦٣.
 (٦) جاء في (ك) نسخة بدل: حنين.
 (٧) قال في مجمع البحرين ٤ / ٣٦٨: .. وفي الدعاء: أعوذ بك من هول المطلع - بتشديد الطاء
 المهملة والبناء للمفعول - : أمر الآخرة وموقف القيامة الذي يحصل الاطلاع عليه بعد الموت.

[٢٠] باب

كفر الثلاثة ونفاقهم وفضائح أعمالهم وقبائح آثارهم
وفضل التبري منهم ولعنهم

١ - بصائر الدرجات (١): أحمد بن محمد، عن عمر بن عبد العزيز، عن محمد بن الفضيل، عن الشمالي، عن علي بن الحسين عليهما السلام، قال: قلت له: أسألك (٢) عن فلان وفلان؟.

قال: فعليهما لعنة الله بلعناته كلها، ماتا - والله -
كافرين مشركين (٣) بالله العظيم.

٢ - تفسير علي بن إبراهيم (٤): أبي، عن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام: إن صفية بنت عبد المطلب مات ابن لها فأقبلت، فقال لها عمر (٥): غطي

(١) بصائر الدرجات: ٢٨٩ - ٢٩٠ حديث ٢ باب ٣، تحت عنوان: إن الأئمة عليهم السلام يحيون الموتى ويبرؤون الأكمه والأبرص بإذن الله. بتفصيل في السند.

(٢) زيادة جاءت في المصدر، وهي: قلت له: أسألك - جعلت فداك - عن ثلاث خصال انف عني فيه التقية، قال: فقال: ذلك لك. قلت: أسألك..

(٣) في البصائر: والله هما كافران مشركان.

(٤) تفسير علي بن إبراهيم القمي ١ / ١٨٨ باختلاف يسير أشرنا له.

(٥) في المصدر: فقال لها الثاني..، بدلا من: عمر.

قرطك، فإن قرابتك من رسول الله صلى الله عليه وآله لا تنفعك شيئاً، فقالت له: هل رأيت لي قرطاً يا ابن اللخناء؟! ثم دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله فأخبرته بذلك فبكت، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله فنادى الصلاة جامعة، فاجتمع الناس.

فقال: ما بال أقوام يزعمون أن قرابتي لا تنفع؟! لو قد (١) قمت المقام المحمود لشفعت في علوجكم (٢)، لا يسألني اليوم أحد من أبواه.. إلا أخبرته، فقام إليه رجل فقال: من أبي يا رسول الله (٣)؟. فقال: أبوك غير الذي تدعى له، أبوك فلان بن فلان، فقام آخر فقال: من أبي يا رسول الله؟. قال (٤): أبوك الذي تدعى له.

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما بال الذي يزعم أن قرابتي لا تنفع، لا يسألني عن أبيه؟! فقام إليه عمر فقال: (٥): أعوذ بالله يا رسول الله (٦) من غضب الله وغضب رسوله، اعف عني عفا الله عنك، فأنزل الله (٧): * (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم..)* - إلى قوله - * (ثم أصبحوا بها كافرين)* (٨).

(١) لا توجد: قد، في (س)، وفي المصدر: قربت، بدلا من: قمت.

(٢) في (ك) نسخة بدل مشوشة، لعلها جاء وكم.

أقول: ويأتي في بيان المصنف - رحمه الله نفي البعد عن كونها: جاء وحكم. وفي التفسير: في أحوجكم.

(٣) لا يوجد في المصدر: يا رسول الله.

(٤) في التفسير: فقال،.

(٥) في المصدر: فقام إليه الثاني وقال له..

(٦) يا رسول الله، لم تجيء في المصدر.

(٧) في المصدر زيادة: تعالى.

(٨) المائدة: ١٠١ - ١٠٢.

بيان:

قوله: غطي قرطك.. في بعض النسخ، قطي - بالقاف -.. أي اقطعي (١)
وبالغين أظهر، والقرط - بالضم - الذي يعلق في شحمة الأذن (٢).
وفي النهاية: فيه (٣): يا ابن اللخناء! هي التي لم تختتم، وقيل: اللخن:
النتن من لخن السقاء يلخن (٤).
ولعل المراد بالعلوج عبيدهم الذين أسلموا من كفار العجم، وفيه بعض
التصحيفات لا يعرف لها معنى، ولا يبعد أن يكون في حاء وحكم.
قال في النهاية (٥): فيه شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي حتى حكم وحاء..
هما قبيلتان جافيتان من وراء رمل (٦) بيرين.
وقال في موضع آخر (٧): هما حيان من اليمن من وراء الرمل (٨) بيرين..
قال أبو موسى: يجوز أن يكون حا من الحوة، وقد حذف لامه، ويجوز أن يكون
من حوى يحوي، ويجوز أن يكون مقصورا غير ممدود.
وقال الجوهري (٩): بيرين اسم موضع.. يقال: رمل بيرين (١٠).

-
- (١) كما جاء في مجمع البحرين ٤ / ٢٧٠، والصحاح ٣ / ١١٥٣، وتاج العروس ٥ / ٢٠٧.
(٢) صرح به في الصحاح ٣ / ١١٥١، وتاج العروس ٥ / ٢٠٢، ولسان العرب ٧ / ٣٧٤، وغيرها.
(٣) أي في حديث ابن عمر.
(٤) النهاية ٤ / ٢٤٤. وقال في تاج العروس ٩ / ٣٣٢ بعد كلام: وقولهم يا بن اللخناء! قيل معناه: يا
دني الأصل ويا لئيم الام، أشار إليه الراغب.
(٥) النهاية ١ / ٤٢١.
(٦) في (س): رحل.
(٧) نهاية ابن الأثير ١ / ٤٦٦.
(٨) في (س): رحل.
(٩) الصحاح ٥ / ٢٠٧٨ باختلاف في اللفظ، ولا يوجد في (س) من: قال الجوهري.. إلى: بيرين.
(١٠) إلى هنا كلام ابن الأثير في النهاية.

٣ - تفسير علي بن إبراهيم (١): * (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة

فلن يغفر الله لهم) * (٢). قال علي بن إبراهيم: إنها نزلت لما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة ومرض عبد الله بن أبي - وكان ابنه عبد الله بن عبد الله مؤمنا -

فجاء إلى النبي (٣) صلى الله عليه وآله - وأبوه يجود بنفسه - فقال: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي إنك إن لم تأت أبي (٤) كان ذلك عارا علينا، فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله - والمنافقون عنده - فقال ابنه عبد الله بن عبد الله: يا رسول الله! استغفر له (٥)، فاستغفر له، فقال عمر (٦): ألم ينهك الله يا رسول الله أن تصلي عليهم أو تستغفر لهم؟! فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وآله، وأعاد (٧) عليه.

فقال له: ويلك! إني خيرت (٨) فاخترت، ان الله يقول: * (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) * (٩) فلما مات عبد الله جاء ابنه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله! إن رأيت أن تحضر (١٠) جنازته، فحضره رسول الله صلى الله عليه وآله وقام على قبره،

فقال له عمر (١١): يا رسول الله! ألم ينهك الله أن تصلي على أحد منهم مات أبدا؟!!

(١) تفسير القمي علي بن إبراهيم ١ / ٣٠٢.

(٢) التوبة: ٨٠.

(٣) في المصدر: إلى رسول الله..

(٤) نسخة في (س): لم تأت أبي عائدا..

(٥) استغفر الله له، نسخة في (س).

(٦) في التفسير: الثاني، بدلا من: عمر، ولعله بدلت الكلمة خوفا.

(٧) في المصدر: فأعاد.. وهو الظاهر.

(٨) في (ك): خرت، وفي حاشيتها نسخة بدل: خبرت فأخبرت، ووضع تحتها: نهج

(٩) التوبة: ٨٠.

(١٠) جاءت نسخة في حاشية (ك): أي في أن تحضر..

(١١) في المصدر: الثاني، بدلا من: عمر.

وأن تقوم على قبره؟.

فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: ويلك! وهل تدري ما قلت؟ إنما قلت: اللهم أحش قبره نارا، وجوفه نارا، وأصله النار، فبدا من رسول الله صلى الله عليه وآله ما لم يكن يحب.

٤ - تفسير علي بن إبراهيم (١): قال علي بن إبراهيم في قوله: * (ليحملوا أوزارهم كاملة يوم

القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم) * (٢) قال: - يعني (٣) يحملون آثامهم - يعني الذين غصبوا أمير المؤمنين عليه السلام وآثام كل من اقتدى بهم، وهو قول الصادق صلوات الله عليه: والله ما أهرقت محجمة من دم، ولا قرعت عصا بعصا، ولا غصب فرج حرام، ولا أخذ مال من غير حله، إلا وزر ذلك في أعناقهما (٤) من غير أن ينقص من أوزار العالمين شيء (٥).

٥ - تفسير علي بن إبراهيم (٦): * (ويوم يعرض الظالم على يديه..) * قال: الأول * (يقول (٧) يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلا) * (٨). قال أبو جعفر عليه السلام يقول: يا ليتني اتخذت مع الرسول عليا (٩): * (يا ويلتي ليتني لم اتخذ فلانا خليلا) * (١٠) يعني الثاني: * (لقد أضلني عن الذكر بعد إذ جاءني) * يعني الولاية

(١) تفسير علي بن إبراهيم القمي ١ / ٣٨٣.

(٢) النحل: ٢٥.

(٣) خط على كلمة: قال في (ك) ولا توجد كلمة: يعني، في المصدر.

(٤) نسخة في (ك): أعناقهم.

(٥) في المصدر: العاملین بشئ، وهو الظاهر.

(٦) تفسير القمي ٢ / ١١٣.

(٧) وضع رمز نسخة بدل علي: يقول، في (ك).

(٨) الفرقان: ٢٧.

(٩) في المصدر: عليا وليا.

(١٠) الفرقان: ٢٨.

* (وكان الشيطان) * وهو الثاني (١) * (للانسان خذولا) * (٢).
٦ - تفسير علي بن إبراهيم (٣): الحسين بن محمد، عن المعلى، عن بسطان بن مرة،
عن

إسحاق بن حسان، عن الهيثم بن واقد (٤)، عن علي بن الحسين العبدى، عن
سعد الإسكاف، عن الأصبغ به نباتة، أنه سأل أمير المؤمنين عليه السلام عن
قول الله: * (أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير) * (٥)، فقال: الوالدان اللذان
أوجب الله لهما الشكر هما اللذان ولدا العلم، وورثا الحكم، وأمرا الناس
بطاعتهما.

ثم قال: (إلي المصير)، فمصير العباد إلى الله، والدليل على ذلك الوالدان،
ثم عطف القول (٦) على ابن حنتمة (٧) وصاحبه، فقال في الخاص: * (وإن جاهداك
على أن تشرك بي..)* (٨) يقول في الوصية وتعديل عمن أمرت بطاعته فلا تطعهما
ولا تسمع قولهما، ثم عطف القول على الوالدين وقال (٩): * (وصاحبهما في الدنيا
معروفا) * (١٠) يقول: عرف الناس فضلهما وادع إلى سبيلهما، وذلك قوله: * (واتبع
سبيل من أناب إلي ثم إلي مرجعكم) * (١١) فقال: إلى الله ثم إلينا، فاتقوا الله ولا
تعصوا الوالدين، فإن رضاهما رضا الله، وسخطهما سخط الله.

(١) في (ك) زيادة كان، بعد لفظ الثاني.

(٢) الفرقان: ٢٩.

(٣) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ١٤٨ - ١٤٩، في تفسير سورة العنكبوت.

(٤) في المصدر: راقد.

(٥) لقمان: ١٤.

(٦) في تفسير القمي زيادة لفظ: الله، قبل كلمة: القول.

(٧) في المصدر: ابن فلانة، ولعله من فعل مخرج الكتاب.

(٨) لقمان: ١٥.

(٩) في المصدر: فقال، وهي نسخة في (ك).

(١٠) لقمان: ١٥.

(١١) لقمان: (١٥).

بيان: قوله عليه السلام: والدليل على ذلك الوالدان.. إذ الظاهر ذكوريتهما،
لكون التغليب مجازاً، والحقيقة أولى مع الامكان. ويحتمل أن يكون الغرض عدم
بعد التأويل، فإن التجوز في الوالدية يعارضه عدم التجوز في الذكورية، ويحتمل
أن يكون (ذلك) راجعاً إلى كون مصير العباد إلى الله أو كيفيته، لكنه بعيد (١).
وابن حنتمة: عمر، لان أمة حنتمة بنت ذي الرمحين، كما ذكر في
القاموس (٢).

قوله عليه السلام: فقال في الخاص.. أي الخطاب مخصوص بالنبى صلى
الله عليه وآله، وأما خطاب (صاحبهما) فإن كان إليه صلى الله عليه وآله ففي
المصاحبة توسع، وإن كان إلى غيره كخطاب (اشكر) فلا توسع.
وفي الكافي: فقال في الخاص والعام (٣).. أي مخاطباً للرسول وسائر
الناس، أو بحسب ظهر الآية الخطاب عام وبحسب بطنها خاص، أو المعنى أن
بحسب بطنهما أيضاً الخطاب إلى الرسول (٤) صلى الله عليه وآله بمعنى عدم
الاشترار في الوصية، والى الناس بمعنى عدم العدول عن أمرها بطاعته، فيكون
ما ذكره بعد على اللف والنشر المرتب.
وأما تطبيق المعنى على سابق الآية وهو قوله تعالى: * (ووصينا الانسان

(١) ما احتمله رحمه الله أخيراً هو الظاهر من الكلام.. أي أن الدليل على مصير العباد إلى الله الوالدان
فإنهما يدلان الناس إلى ذلك.

(٢) القاموس ٤ / ١٠٣، ومثله في لسان العرب ١٣ / ١٦٢، وتاج العروس ٨ / ٢٦٥، وقال في مجمع
البحرين ٦ / ٥٣: وهي - أي حنتمة - من المشهورات المستعلنات بالزنا، هي وسارة والرباب ممن
كن يغنين بهجاء رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد جاء في الحديث: ابن حنتم وصاحبه.. يعني
بهما أبا بكر وعمر.

أقول: الظاهر ابن حنتمة - بالتاء المطوقة في آخره - .

(٣) الكافي ١ / ٤٢٨ باب ١٠٨ حديث ٧٩ كتاب الحجّة.

(٤) في (س): الخطاب للرسول.

بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين) * (١) فيحتمل وجوها:
الأول: أن يكون (حملته أمه) معترضة لبيان أشدية حق الوالدين في العلم
على حق الوالدين في النسب.
الثاني: أن يكون المراد بالوالدين أو للمعنى الحقيقي (٢) وبهما ثانيا المعنى
المجازي بتقدير عطف أو فعل ثانيا.
الثالث: أن يكون ظهر الآية للوالدين حقيقة وبطنها للوالدين مجازا بتوسط
أن العلة للحياة الحقيقية أولى بالرعاية من العلة للحياة الظاهرية، والله يعلم.
٧ - تفسير علي بن إبراهيم (٣): قال علي بن إبراهيم في قوله: * (يوم تقلب وجوههم
في النار) * (٤) فإنها كناية عن الذين غصبوا آل محمد حقهم: * (يقولون يا ليتنا أطعنا الله
وأطعنا الرسولا) * (٥) يعني في أمير المؤمنين عليه السلام: * (وقالوا ربنا إنا أطعنا
سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا) * (٦) وهما رجلان، والسادة والكبراء هما أول من
بدأ بظلمهم وغصبهم. قوله: * (فأضلونا السبيلا..)* أي طريق الجنة،
والسبيل: أمير المؤمنين عليه السلام. ثم يقولون: * (ربنا آتاهم ضعفين من
العذاب والعنهم لعنا كبيرا) * (٧).
أقول: قد مر (٨) في باب أن الإمامة (٩) المعروضة هي الولاية بأسانيد جملة أن
الانسان

-
- (١) لقمان: ١٤.
(٢) كذا، والصحيح أن يقال: أولا المعنى الحقيقي، كما لعله يظهر من (ك).
(٣) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ١٩٧.
(٤) الأحزاب: ٦٦.
(٥) الأحزاب: ٦٦.
(٦) الأحزاب: ٦٧.
(٧) الأحزاب: ٦٨.
(٨) بحار الأنوار ٢٣ / ٢٧٣ - ٢٨٣، الباب السادس عشر، وفيه ثلاثون حديثا.
(٩) كذا في المطبوع، والصحيح أن الأمانة هي المعروضة على الجبال، وإن فسرت بالإمامة في بعض
الروايات.

في قوله تعالى: * (وحملها الانسان إنه كان ظلوما جهولا) * (١) هو أبو بكر
٨ - تفسير علي بن إبراهيم (٢): أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمد، عن علي بن
الحكم،

عن سيف بن عميرة، عن حسان، عن هاشم بن عمار يرفعه في قوله: * (أفمن زين
له سوء عمله فرآه حسنا فإن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء فلا تذهب نفسك
عليهم حسرات إن الله عليم بما يصنعون) * (٣) قال: نزلت في زريق (٤) وحبتر.
بيان:

زريق (٥) وحبتر: كنايةتان عن الملعونين، عبر عنهما بهما تقية، والعرب تتشاءم
بزرقة العين، والحبتر: الثعلب (٦)، والثاني بالأول أنسب.

٩ - تفسير علي بن إبراهيم (٧): * (وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون قالوا إنكم
كنتم تأتوننا

عن اليمين) * (٨) يعني فلانا وفلانا، * (قالوا بل لم تكونوا مؤمنين) * (٩).
١٠ - تفسير علي بن إبراهيم (١٠): * (وإن للطاغين لشر مآب) * (١١) وهم الأولان
(١٢) وبنو أمية..

ثم ذكر من كان من بعدهم ممن غضب آل محمد صلى الله عليه وآله حقهم، فقال:

(١) الأحزاب: ٧٢.

(٢) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٢٠٧.

(٣) فاطر: ٨.

(٤) في (س): رزيق - بتقديم الراء المهملة على الزاء المعجمة - وهو غلط.

(٥) في (س): رزيق - بتقديم الراء المهملة على الزاء المعجمة - وهو غلط.

(٦) نص عليه في القاموس ٢ / ٣، وتاج العروس ٣ / ١٢١، وقال في لسان العرب ٤ / ١٦٢: الحبتر:
من أسماء الثعالب.

(٧) تفسير القمي ٢ / ٢٢٢.

(٨) الصفات: ٢٧ - ٢٨.

(٩) الصفات: ٢٩.

(١٠) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٢٤٢ - ٢٤٣.

(١١) سورة ص: ٥٥.

(١٢) في المصدر: وهم زريق وحبتر و...

* (وأخر من شكله أزواج) * (١) * (هذا فوج مقتحم معكم) * (٢) وهم بنو السباع فيقولون (٣) بنو أمية: * (لا مرحبا بهم إنهم صالوا النار) * (٤) فيقولون بنو فلان: *

(بل)

أنتم لا مرحبا بكم أنتم قدمتموه لنا) * (٥) وبدأتم بظلم آل محمد * (فبئس القرار) * (٦) ثم يقول بنو أمية: * (ربنا من قدم لنا هذا فزده عذابا ضعفا في النار) * (٧) يعنون الأولين، ثم يقول أعداء آل محمد في النار: * (ما لنا لا نرى رجالا كنا نعدهم من الأشرار) * (٨) في الدنيا، وهم شيعة أمير المؤمنين عليه السلام * (اتخذناهم سخرى أم زاغت عنهم الأبصار) * (٩) ثم قال: * (إن ذلك لحق تخاصم أهل النار) * (١٠) فيما بينهم، وذلك قول الصادق عليه السلام: والله إنكم لفي الجنة تحبرون، وفي النار تطلبون.

بيان:

بنو السباع.. كناية عن بني العباس.
وقال الطبرسي (١١) رحمه الله: * (وآخر) * أي وضرب (١٢) آخر.. من شكل هذا العذاب وجنسه. * (أزواج) * .. أي ألوان وأنواع متشابهة في الشدة.. * (هذا فوج) * .. ها هنا حذف، أي يقال: هذا فوج، وهم قادة الضلال (١٣) إذا دخلوا

-
- (١) سورة (ص): ٥٨.
 - (٢) سورة (ص): ٥٩.
 - (٣) في المصدر: ويقولون.
 - (٤) سورة ص: ٥٩.
 - (٥) سورة ص: ٦٠.
 - (٦) سورة ص: ٦٠.
 - (٧) سورة ص: ٦١.
 - (٨) سورة ص: ٦٢.
 - (٩) سورة ص: ٦٣.
 - (١٠) سورة ص: ٦٤.
 - (١١) في مجمع البيان ٨ / ٤٨٣.
 - (١٢) في المصدر: وضروب.
 - (١٣) في المجمع: الضلالة.

- النار، ثم يدخل الاتباع فتقول (١) الخزنة للقادة: هذا فوج.. أي قطعة (٢) من الناس، وهم الاتباع. * (مقتحم معكم) * في النار دخلوها كما دخلتم.
- * (لا مرحبا بهم..) * قال البيضاوي (٣): دعاء من المتبوعين على أتباعهم، أو صفة لفوج، أو حال.. أي مقولا فيهم لا مرحبا.. أي ما أتوا رحبا وسعة.
- * (أم زاغت عنهم الابصار) * ... أي مالت، فلا تراهم (٤).
- والحبرة - بالفتح -: النعمة وسعة العيش (٥).
- ١١ - تفسير علي بن إبراهيم (٦): * (قل تمتع بكفرك قليلا إنك من أصحاب النار) * (٧) نزلت في أبي فلان.
- ١٢ - تفسير علي بن إبراهيم (٨): * (إذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة) * (٩) نزلت في فلان وفلان.
- ١٣ - تفسير علي بن إبراهيم (١٠): * (وقال الذين كفروا ربنا أرنا الذين أضلانا من الجن والإنس) * (١١) قال العالم عليه السلام: من الجن، إبليس الذي أشار (١٢) على قتل رسول الله صلى الله عليه وآله في دار الندوة، وأضل الناس بالمعاصي، وجاء بعد

-
- (١) في المجمع: فيقول.
- (٢) في المصدر: قطع.
- (٣) تفسير البيضاوي ١ / ٣١٥.
- (٤) في (س): تراهم.
- (٥) كما صرح به في مجمع البحرين ٣ / ٢٥٦، ولسان العرب ٤ / ١٥٨، وتاج العروس ٣ / ١١٨.
- (٦) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٢٤٦.
- (٧) الزمر: ٨.
- (٨) تفسير القمي ٢ / ٢٥٠.
- (٩) الزمر: ٤٥، وفي المصدر: إلى قوله: إذا هم يستبشرون، فإنها نزلت في فلان وفلان.
- (١٠) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٢٦٥.
- (١١) فصلت: ٢٩.
- (١٢) في المصدر: دبر، بدل: أشار على..

وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أبي بكر (١) فبايعه، ومن الانس، فلان (٢) * (نجعلهما تحت أقدامنا ليكونا من الأسفلين) * (٣).

بيان:

لا يبعد أن يكون المعنى أن مصداق الآية في تلك المادة إبليس وعمر، لان قوله تعالى: * (الذين كفروا..)* (٤) شامل للمخالفين، والآية تدل على أن كل صنف من الكفار لهم مضل من الجن ومضل من الانس، والمضل من الجن مشترك، والمضل من الانس في المخالفين هو (٥) الثاني، لأنه كان أقوى وأدخل في ذلك من غيره، وهذا الكلام يجري في أكثر أخبار هذا الباب وغيره، ومعه لا نحتاج إلى تخصيص الآيات وصرفها عن ظواهرها، والله يعلم.

١٤ - تفسير علي بن إبراهيم (٦): جعفر بن أحمد، عن عبد الكريم بن عبد الرحيم،

عن

محمد بن علي، عن محمد بن الفضيل، عن أبي حمزة الشمالي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: نزلت هاتان الآيتان هكذا، قول الله: * (حتى إذا جاءنا) * (٧) - يعني فلانا وفلانا - يقول أحدهما لصاحبه حين يراه: * (يا ليت بيني وبينك بعد المشرقين فبئس القرين) * (٨) فقال الله لنبيه: قل لفلان وفلان وأتباعهما: * (لن ينفعكم اليوم * (إذ ظلمتم) * آل محمد حقهم * (أنكم في العذاب مشتركون) *، ثم قال الله (٩) لنبيه:

* (أفأنت تسمع الصم أو تهدي العمي ومن كان في ضلال مبين * فإما نذهبن بك

(١) في التفسير: إلى فلان. ولعله من فعل المخرج للكتاب.

(٢) وضع علي: فلان، رمز نسخة بدل في (س)، وفيها نسخة أخرى: دلام، بدلا من: فلان.

(٣) فصلت: ٢٩.

(٤) فصلت: ٢٩.

(٥) في (ك): وهو.

(٦) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٢٨٦: وانظر: تفسير البرهان ٤ / ١٤٢ - ١٤٦.

(٧) الزخرف: ٣٨.

(٨) الزخرف: ٣٨.

(٩) وضع علي لفظ الجلالة في (س) رمز نسخة بدل.

فإننا منهم منتقمون) * (١) يعني من فلان وفلان (٢)، ثم أوحى الله إلى نبيه صلى الله عليه وآله: * (فاستمسك بالذي أوحى إليك) * في علي * (إنك على صراط مستقيم) * (٣) يعني انك على ولاية علي، وعلي هو الصراط المستقيم.

توضيح:

قرأ عليه السلام: جاءنا - علي التثنية - كما هو قراءة عاصم برواية أبي بكر وغيره (٤)، وفسرهما بأبي بكر وعمر، وفسرهما المفسرون بالشیطان ومن أغواه. والمشرقان: المشرق والمغرب على التغليب.

فبئس القرين.. أي أنت إلي اليوم، وروى ابن عباس أنهما يكونان مشدودين في سلسلة واحدة لزيادة العقوبة، فيقول الله تعالى لهم (٥): * (لن ينفعكم) * (٦).. أي لا يخفف الاشتراك عنكم شيئاً من العذاب لان لكل من الكفار والشیاطين الحظ الأوفر من العذاب (٧).

١٥ - تفسير علي بن إبراهيم (٨): * (ولا يصدنكم الشيطان) * (٩) يعني الثاني عن (١٠) أمير المؤمنين عليه السلام * (إنه لكم عدو مبين) * (١١).

(١) الزخرف: ٤٠ - ٤١.

(٢) في (ك) زيادة: واتباعهما - بعد فلان -.

(٣) الزخرف: ٤٣.

(٤) كما في الكشف عن وجوه القراءات السبع ٢ / ٢٥٨، وحجة القراءات: ٦٥٠، وكتاب السبعة في القراءات: ٥٨٦.

(٥) لا توجد: لهم، في (س).

(٦) الزخرف: ٣٩.

(٧) صرح بما ذكره رحمه الله في مجمع البيان ٩ / ٤٨، وجاء بعضه في تفسير ابن عباس: ٤١٣.

(٨) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٢٨٧.

(٩) الزخرف: ٦٢.

(١٠) في المصدر: يعني فلانا لا يصدنك عن..

(١١) الزخرف: ٦٢.

١٦ - تفسير علي بن إبراهيم (١): * (الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم) * (٢)

نزلت في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله (٣) الذين ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وغضبوا أهل بيته حقهم وصدوا عن أمير المؤمنين عليه السلام ولاية (٤) الأئمة * (أضل أعمالهم) * (٥).. أي أبطل (٦) ما كان تقدم منهم مع رسول

الله صلى الله عليه وآله من الجهاد والنصرة.

١٧ - تفسير علي بن إبراهيم (٧): * (وقال قرينه) * أي شيطانه وهو الثاني (٨) * (هذا ما لدي عتيد) * (٩).

١٨ - تفسير علي بن إبراهيم (١٠): * (مناخ للخير) * (١١): قال: المناخ: الثاني، والخير: ولاية (١٢)

أمير المؤمنين عليه السلام وحقوق آل محمد عليهم السلام، ولما كتب الأول كتاب فذك يردّها على فاطمة عليها السلام منعه (١٣) الثاني، فهو * (معتد مريب) * (١٤)، * (الذي جعل مع الله إلها آخر) * (١٥) قال: هو ما قالوا نحن كافرون بمن جعل لكم الإمامة والخمس.

(١) تفسير القمي ٢ / ٣٠٠.

(٢) سورة محمد (ص): ١.

(٣) لا يوجد في المصدر: أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٤) في تفسير القمي: عن ولاية..

(٥) سورة محمد (ص): ١.

(٦) في (س): بطل.

(٧) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٣٢٤.

(٨) في المصدر: وهو حبت.

(٩) سورة ق: ٢٣.

(١٠) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٣٢٦.

(١١) سورة ق: ٢٥.

(١٢) في (ك): هو ولاية: وهي نسخة في (س).

(١٣) في المصدر: شقه، بدلا من: منعه

(١٤) سورة ق: ٢٥.

(١٥) سورة ق: ٢٦.

قوله (١): * (قال قرينه) * (٢).. أي شيطانه وهو الثاني (٣): * (ربنا ما أطغيته) * (٤) يعني الأول (٥) * (ولكن كان (٦) في ضلال بعيد) * (٧) فيقول الله لهما:

* (لا تختصموا لدي وقد قدمت إليكم بالوعيد * ما يبدل القول لدي) * (٨).. أي ما فعلتم لا تبدل (٩) حسنات، ما وعدته لا أخلفه.
بيان:

ما وعدته.. استئناف، والمعنى لا تبدل سيئاتكم حسنات كما تبدل للذين يستحقون ذلك من الشيعة، بل توفون جزاء سيئاتكم، والوعد (١٠) بمعنى الإيعاد.

وقال الطبرسي رحمه الله (١١): المعنى ان الذي قدمته لكم في دار الدنيا من أني أعاقب من جحدني وكذب رسلي وخالف أمري (١٢) لا يبدل بغيره، ولا يكون خلافه.

١٩ - تفسير علي بن إبراهيم (١٣): قال علي بن إبراهيم في قوله تعالى (١٤): * (ألم تر إلى الذين

(١) في التفسير: وأما قوله.

(٢) سورة ق: ٢٣.

(٣) في المصدر: وهو حبتر.

(٤) سورة ق: ٢٧.

(٥) في تفسير القمي: يعني زريقا.

(٦) وضع في (ك) على: كان، رمز نسخة بدل، وعليه فلا تكون هذا الجملة بآية.

(٧) سورة ق: ٢٧.

(٨) سورة ق: ٢٨ - ٢٩.

(٩) في المصدر: لا يبدل.

(١٠) كذا، والظاهر، الوعيد.

(١١) مجمع البيان ٩ / ١٤٧.

(١٢) في المصدر: وخالفني في أمري

(١٣) تفسير القمي ٢ / ٣٥٧ - ٣٥٨.

(١٤) لا توجد كلمة: تعالى في المصدر.

تولوا قوما غضب الله عليهم) * (١) قال: نزلت في الثاني، لأنه (٢) مر به رسول الله صلى الله عليه وآله وهو جالس عند رجل من اليهود يكتب خبر رسول الله صلى الله عليه وآله، فأنزل الله جل ثناؤه: * (ألم تر إلى الذين تولوا قوما غضب الله عليهم ما هم منكم ولا منهم) * (٣) فجاء الثاني (٤) إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال له رسول الله (٥) صلى الله عليه وآله: رأيتك تكتب عن اليهود، وقد نهى الله عن ذلك؟ فقال: يا رسول الله! كتبت عنه ما في التوراة من صفتك وأقبل يقرأ ذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله وهو غضبان، فقال رجل من الأنصار: ويلك! أما ترى غضب النبي عليك. فقال: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، إني إنما كتبت ذلك لما وجدت فيه من خبرك!. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: يا فلان! لو أن موسى بن عمران فيهم قائما ثم أتيته رغبة عما جئت به لكنت كافرا بما جئت به، وهو قوله: * (اتخذوا أيماهم جنة) * (٦).. أي حجابا بينهم وبين الكفار، وأيماهم إقرارا (٧) باللسان فزعا (٨) من السيف ودفعا (٩) الجزية. بيان: لعله عليه السلام قرأ أيماهم - بالكسر -.

(١) المجادلة: ١٤.

(٢) وضع على: لأنه، في مطبوع البحار رمز نسخة بدل.

(٣) المجادلة: ١٤.

(٤) لا يوجد: الثاني، في المصدر.

(٥) في المصدر: النبي، بدلا من رسول الله.

(٦) المجادلة: ١٦.

(٧) في (ك): كان اقرارا.

(٨) نسخة في (ك): فرقا. وجاء في المصدر: وخوفا.

(٩) في التفسير: ورفع.

قال الطبرسي (١): وفي الشواذ (٢) قراءة الحسن: اتخذوا إيمانهم - بكسر الهمزة - قال: حذف المضاف.. أي اتخذوا إظهار إيمانهم جنة.

٢٠ - تفسير علي بن إبراهيم (٣): محمد بن جعفر، عن عبد الله بن محمد بن خالد،

عن

الحسن بن علي الخزاز، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي العباس المكي، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إن عمر لقي عليا عليه السلام فقال: أنت الذي تقرأ هذه الآية: * (بأيكم المفتون) * (٤) تعرض بي وبصاحبي، قال: أفلا أخبرك بآية نزلت في بني أمية * (فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم) * (٥) فقال عمر (٦): بنو أمية أوصل للرحم منك!، ولكنك أبيت إلا عداوة (٧) لبني أمية وبني عدي وبني تيم!.

٢١ - الكافي (٨): الحسين بن محمد، عن المعلى، عن الوشاء، عن أبان.. مثله.

بيان:

* (بأيكم المفتون) * (٩) قال الطبرسي رحمه الله (١٠):.. أي أيكم الذي فتن بالجنون، أنت أم هم؟ وقيل: بأيكم الفتنة وهو الجنون، يريد أنهم يعلمون عند العذاب أن الجنون كان بهم حين كذبوك وتركوا دينك لا بك. وقيل: معناه، في

(١) في مجمع البيان ٩ / ٢٥٤.

(٢) في (س): الشوار، ولا معنى لها هنا.

(٣) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٣٠٨.

(٤) القلم: ٦.

(٥) سورة محمد (ص): ٢٢.

(٦) في الكافي وفي نسخة جاءت في (ك): فقال كذبت.

(٧) في تفسير القمي: ولكنك أثبت العداوة... وأبيت.. وهي كذلك في الروضة من الكافي.

(٨) الكافي ٨ / ١٠٣ باب ٢٥، حديث ٧٦، وجاء بسند آخر في صفحة ٢٣٩ باب ٤٣، حديث

٣٢٥.

(٩) القلم: ٦.

(١٠) مجمع البيان ١٠ / ٣٣٣.

أي الفريقين المحنون الذي فتنه الشيطان.
وقال رحمه الله (١): إن توليتكم.. أي الاحكام وجعلتم (٢) ولاية أن تفسدوا في الأرض بأخذ الرشا وسفك الدم الحرام فيقتل بعضكم بعضا، ويقطع بعضكم رحم بعض، كما قتلت قريش بني هاشم وقتل بعضهم بعضا. وقيل: إن توليتكم معناه إن أعرضتم عن كتاب الله العمل بما فيه أن تعودوا إلى ما كنتم عليه في الجاهلية فتفسدوا بقتل بعضكم بعضا.

٢٢ - تفسير علي بن إبراهيم (٣): محمد بن القاسم بن عبيد الكندي، عن عبد الله بن عبد

الفارس، عن محمد بن علي، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: * (إن الذين ارتدوا، على أدبارهم) * (٤) عن الايمان بتركهم ولاية (٥) أمير المؤمنين عليه السلام: * (الشيطان سول لهم) * (٦) يعني الثاني. وقوله (٧): * (ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا

ما نزل الله) * (٨) هو ما افترض الله على خلقه من ولاية أمير المؤمنين عليه السلام: * (سنطيعكم في بعض الامر) * (٩) قال: دعوا بني أمية إلى ميثاقهم أن لا يصيروا لنا الامر بعد النبي صلى الله عليه وآله ولا يعطونا من الخمس شيئا، وقالوا: إن أعطيناكم الخمس استغنوا به، فقالوا (١٠): * (سنطيعكم في بعض الامر) * (١١) لا

(١) مجمع البيان ٩ / ١٠٤.

(٢) في المصدر: إن توليتكم الاحكام ووليتكم أي جعلتم..

(٣) تفسير علي بن إبراهيم ٢ / ٣٠٨ - ٣٠٩.

(٤) سورة محمد (ص): ٢٥.

(٥) في المصدر زيادة: علي عليه السلام.

(٦) سورة محمد (ص): ٢٥.

(٧) جاء في تفسير القمي: (الشيطان) يعني فلانا (سول لهم) يعني بني فلان وبني فلان وبني أمية، قوله..

(٨) سورة محمد (ص): ٢٦.

(٩) سورة محمد (ص): ٢٦.

(١٠) في المصدر: فقال.

(١١) سورة محمد (ص): ٢٦.

تعطوهم (١) من الخمس شيئاً، فأنزل الله على نبيه: * (أم أبرموا أمراً فإنا مبرمون *
 أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجويهم بلى ورسلنا لديهم يكتبون) * (٢).
 وقال علي بن إبراهيم في قوله: * (إن الذين ارتدوا على أديبارهم من بعد ما
 تبين لهم الهدى) * (٣) نزلت في الذين نقضوا عهد الله في أمير المؤمنين عليه السلام
 * (الشیطان سول لهم) * (٤).. أي هين لهم، وهو فلان، * (وأملى لهم) * (٥).. أي
 بسط لهم أن لا يكون مما قال محمد شيئاً * (ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل
 الله) * (٦) يعني (٧) في أمير المؤمنين عليه السلام: * (سنطيعكم في بعض الامر) *
 (٨)
 يعني في الخمس أن لا يردوه في بني هاشم: * (والله يعلم إسرارهم) * (٩) قال الله:
 * (فكيف إذا توفتهم الملائكة يضربون وجوههم وأديبارهم) * (١٠) بنكنهم وبغيهم
 وإمساكهم الامر بعد (١١) أن أبرم عليهم إراماً، يقول: إذا ماتوا ساقنتهم الملائكة
 إلى النار فيضربونهم من خلفهم ومن قدامهم * (ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط
 الله) * (١٢) يعني موالة فلان وفلان و (١٣) ظالمي أمير المؤمنين عليه السلام *
 (فأحبط
 أعمالهم) * (١٤) يعني الذي عملوها من الخير (١٥): * (إن الذين كفروا وصدوا عن

(١) في المصدر وفي نسخة في (ك): أي لا تعطوهم.

(٢) الزخرف: ٧٩ - ٨٠.

(٣) سورة محمد (ص): ٢٥.

(٤) سورة محمد (ص): ٢٥.

(٥) سورة محمد (ص): ٢٥.

(٦) سورة محمد (ص): ٢٦.

(٧) لا توجد: يعني، في المصدر.

(٨) سورة محمد (ص): ٢٦.

(٩) سورة محمد (ص): ٢٦.

(١٠) سورة محمد (ص): ٢٧.

(١١) في التفسير: من بعد.

(١٢) سورة محمد (ص): ٢٨.

(١٣) لا توجد الواو في المصدر.

(١٤) سورة محمد (ص): ٢٨.

(١٥) في التفسير: أي التي عملوها من الخيرات.

سبيل الله) * (١)، قال: عن أمير المؤمنين عليه السلام: * (وشاقوا الرسول) * (٢).. أي قطعوه (٣) في أهل بيته بعد أخذه الميثاق عليهم له. بيان: سول لهم.. أي زين لهم (٤)، وأملى لهم.. أي طول لهم (٥) أملهم فاغثروا به.

* (قالوا للذين كرهوا ما نزل الله) * (٦).

قال الطبرسي قدس سره (٧): المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام أنهم بنوا أمية كرهوا ما نزل الله في ولاية علي بن أبي طالب عليه السلام. قوله: يعني في الخمس.. لعلهم أولاً لم يوافقوهم إلا في واحد من الأمرين، ثم وافقوهم فيهما، * (فكيف إذا توفتهم الملائكة..)* (٨).. أي عند قبض أرواحهم.

والمشاقة: المعاندة والمعادة (٩).

ثم اعلم أن ظاهر الروايات (١٠) أن الذين كرهوا ما نزل الله غير بني أمية، وهم الذين دعوا بني أمية، وظاهر الطبرسي رحمه الله أنه فسر الموصول ببني أمية،

(١) سورة محمد (ص): ٣٢.

(٢) سورة محمد (ص): ٣٢.

(٣) في المصدر: قاطعوه.

(٤) كما في مجمع البحرين ٥ / ٣٩٨، والنهاية ٢ / ٤٢٥، وتاج العروس ٧ / ٣٨٥.

(٥) قاله في مجمع البحرين ١ / ٣٩٧، وفي النهاية ٤ / ٣٦٣، وجاء في لسان العرب ١٥ / ٢٩١ مثله.

(٦) سورة محمد (ص): ٢٦.

(٧) مجمع البيان ٩ / ١٠٥، وجاءت الرواية مسندة في أصول الكافي ١ / ٤٢١ باب ١٠٨ حديث

٤٣، وتلاحظ بقية روايات الباب.

(٨) سورة محمد (ص): ٢٧.

(٩) قال في لسان العرب ٩ / ١٨٣: المشاقة والشقاق: غلبة العداوة والخلاف. وقال الجوهري في

صحاحه ٤ / ١٥٠٣: المشاقة: الخلاف والعداوة.

(١٠) في (س): الرواية.

ولعله أخذ من خبر آخر، ويحتمل أن يكون مراده تفسير فاعل (قالوا) بهم، ويكون ضمير (كرهوا) راجعا إلى الموصول، ويكون الغرض تفسير ما نزل الله.
٢٣ - تفسير علي بن إبراهيم (١): * (فستبصر ويصرون * بأيكم المفتون) * (٢) بأيكم تفتنون..

هكذا نزلت في بني أمية بأيكم بأبي حفر وزفر وغفل (٣).
وقال الصادق عليه السلام: لقي عمر (٤) أمير المؤمنين عليه السلام، فقال:
يا علي! بلغني أنك تتأول هذه الآية في وفي صاحبي * (فستبصر ويصرون * بأيكم المفتون) * (٥).

قال أمير المؤمنين: أفلا أخبرك يا أبا حفص! (٦) ما نزل في بني أمية * (والشجرة الملعونة في القرآن) * (٧)؟! قال عمر: كذبت يا علي! بنو أمية خير منك وأوصل للرحم.

قوله (٨): * (فلا تطع المكذبين) * (٩) قال: في علي عليه السلام: * (ودوا لو تدهن فيدهنون) * (١٠).. أي أحبوا أن تغش في علي عليه السلام فيغشون معك * (ولا تطع كل حلاف مهين) * (١١).

قال: الحلاف الثاني، حلف لرسول الله صلى الله عليه وآله أنه لا ينكث

-
- (١) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٣٨٠ - ٣٨١.
(٢) القلم: ٥ - ٦.
(٣) في المصدر: بأيكم.. أي حبر وزفر وعلي، وسيتعرض المصنف - رحمه الله - في بيانه لبعض النسخ.
(٤) في المصدر: لقي فلان.. ولعلها من تصرفات مخرج الكتاب.
(٥) القلم: ٦.
(٦) في التفسير: يا أبا فلان. وهي كسابققتها.
(٧) الأسراء: ٦٠.
(٨) في المصدر: وقوله.
(٩) القلم: ٨.
(١٠) القلم: ٩.
(١١) القلم: ١٠.

عهد. * (هماز مشاء بنميم) * (١) قال: كان ينم رسول الله صلى الله عليه وآله ويهمز بين أصحابه.

قوله: * (مناع للخير) * (٢) قال: الخير أمير المؤمنين عليه السلام.

* (معتد) * (٣) .. أي قال: (٤)، اعتدى عليه.

قوله: * (عتل بعد ذلك زنيم) * (٥) قال: العتل: عظيم الكفر، والزنيم: الدعي. وقال الشاعر:

زنيم تداعاه الرجال تداعيا * كما زيد في عرض الأديم الأكارع (٦)

قوله: * (إذا تتلى عليه آياتنا) * (٧) قال: كنى عن الثاني، آياتنا (٨) * قال

أساطير الأولين) * (٩) .. أي: أكاذيب الأولين: * (سنسمه على الخرطوم) * (١٠)

قال: في الرجعة إذا رجع أمير المؤمنين عليه السلام ويرجع (١١) أعداؤه فيسمهم

بميسم معه كما توسم البهائم على الخراطيم الأنف والشففتان (١٢).

(١) القلم: ١١.

(٢) القلم: ١٢.

(٣) القلم: ١٢.

(٤) لا توجد: قال في المصدر، ووضع عليها في (س) رمز نسخة بدل.

(٥) القلم: ١٣.

(٦) كما في تاج العروس ٨ / ٣٢٩ في مادة زنم، وفيه: زيادة، بدلا من: تداعيا.

(٧) القلم: ١٥.

(٨) في المصدر: عن فلان، بدلا من: عن الثاني آياتنا. والظاهر أن: آياتنا، زائدة أو هنا سقط.

(٩) القلم: ١٥.

(١٠) القلم: ١٦.

(١١) في المصدر ونسخة على (ك): ورجع.

(١٢) في المصدر: على الخرطوم والأنف والشففتين.. وهو الظاهر

بيان:

لعل التعبير عن أبي بكر ب: أبي حفر لمحض الوزن، أو بالخاء المعجمة لأنه خفر الذمة والعهد في أمير المؤمنين عليه السلام. وفي بعض النسخ: ب: حبر، والتعبير عن زفر ب: عمر ظاهر، لاشتراكهما في الوزن، وتقدير العدل (١)، وغفل

كناية عن عثمان، وقال في القاموس (٢): الغفل - بالضم - : من لا يرجي خيره ولا يخشى شره وما لا علامة فيه من القداح... وما لا عمارة فيه من الأرضين... ومن لا نصيب له ولا غرم عليه من القداح، ومن لا حسب له... والغفل - محرقة - الكبير (٣) الرفيع. انتهى.

ولا يخفى أنه على بعض المعاني يحتمل أن يكون كناية عن أمير المؤمنين عليه السلام بأن يكون ذكره لبيان الطرف الآخر من الترديد، ويؤيده أن في بعض النسخ: وعلي، وعلى الاحتمال الأول يكون الطرف الآخر غير مذكور. والمهين: الحقير الرأي. والهماز: العياب.

والمشاء: نميم، النقال للحديث على وجه السعاية، ذكرها البيضاوي (٤). وقال: عتل: جاف غليظ.. من عتله إذا قاده بعنف وغلظة. بعد ذلك.. أي بعد ما عد من مثالبه (٥). والكراع في البقر والغنم (٦) بمنزلة الوظيف في الفرس والبعير، وهو

-
- (١) أي أن عمر وزفر على وزن واحد مع كونهما غير منصرفين بتقدير العدل والعلمية.
(٢) القاموس ٤ / ٢٦، وقارن ب: تاج العروس ٨ / ٤٧.
(٣) في المصدر: الكثير.
(٤) تفسير البيضاوي ٢ / ٤٩٤.
(٥) ذكره أيضا في تفسير البيضاوي ٢ / ٤٩٤.
(٦) في المصدر: في الغنم والبقر. - بتقديم وتأخير -.

مستدق الصاق (١)،... والجمع اكرع ثم أكارع، ذكره الجوهري (٢)، وكأنه شبه الرجال الذين يدعون هذا الزنيم بالأكارع التي تكون في أطراف النطع لعدم مجانسة الأكارع للنطع، والأكارع قائم مقام فاعل زيد.
وقال البيضاوي (٣): سنسمه.. أي بالكي على الخرطوم.. أي على الانف، وقيل: هو عبارة عن أن يذله غاية الاذلال.

٢٤ - تفسير علي بن إبراهيم (٤): أبو العباس، عن يحيى بن زكريا، عن علي بن حسان، عن

عمه عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: * (ذرنني ومن خلقت وحيدا) * (٥)، قال: الوحيد: ولد الزنا، وهو زفر، * (وجعلت له مالا ممدودا) * (٦) قال: أجلا إلى مدة * (وبنين شهودا) * (٧) قال: أصحابه الذين شهدوا أن رسول الله صلى الله عليه وآله لا يورث * (ومهدت له تمهيدا) * (٨) ملكه الذي ملك مهدي له (٩) * (ثم يطمع أن أزيد) * (١٠) * (كلا إنه كان لآياتنا عنيدا) * (١١) قال:

لولاية أمير المؤمنين عليه السلام جاحدا، عاندا لرسول الله صلى الله عليه وآله فيها * (سأرهقه صعودا) * إنه فكر وقدر * (١٢) فكر فيما أمر به من الولاية، وقدر إن مضى

رسول الله صلى الله عليه وآله أن لا يسلم لأمير المؤمنين (ع) البيعة التي بايعه بها

(١) في المصدر: الساق، وهو الظاهر.

(٢) الصحاح ٣ / ١٢٧٥، وراجع: تاج العروس ٥ / ٤٩٣.

(٣) تفسير البيضاوي ٢ / ٤٩٥.

(٤) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٣٩٥.

(٥) المدثر: ١١.

(٦) المدثر: ١٢.

(٧) المدثر: ١٣.

(٨) المدثر: ١٤.

(٩) في المصدر: الذي ملكه مهدي له.

(١٠) المدثر: ١٥.

(١١) المدثر: ١٦.

(١٢) المدثر: ١٧ - ١٨.

على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله * (فقتل كيف قدر * ثم قتل كيف قدر) *

(١)

قال: عذاب بعد عذاب يعذبه القائم عليه السلام، * (ثم نظر) * (٢) إلى النبي صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين صلوات الله عليه ف * (عبس وبسر) * (٣) مما أمر به * (ثم)

أدبر واستكبر * فقال: إن هذا إلا سحر يؤثر) * (٤) قال زفر: إن النبي سحر الناس لعلي (٥)، * (إن هذا إلا قول البشر) * (٦) .. أي ليس هو وحي من الله عز وجل * (سأصليه سقر..). * (٧) ... إلى آخر الآية نزلت فيه.

بيان:

قال الطبرسي قدس سره (٨) في قوله تعالى: (وحيدا) .. أي دعني وإياه فإني كاف في عقابه.. وقد خلقتة متوحداً بخلقه، أو حال عن المخلوق.. أي من (٩) خلقتة في بطن أمه لا مال ولا لولد. و (١٠) قال مقاتل معناه: خل بيني وبينه فإني أنفرد (١١) بهلكته، وقال ابن عباس: كان الوليد بن المغيرة (١٢) يسمى الوحيد في قومه.

وروى العياشي (١٣)، بإسناده عن زرارة وحمران، عن (١٤) محمد بن مسلم،

(١) المدثر: ١٩ - ٢٠.

(٢) المدثر: ٢١.

(٣) المدثر: ٢٢.

(٤) المدثر: ٢٣ - ٢٤.

(٥) في المصدر: بعلي.

(٦) المدثر: ٢٥.

(٧) المدثر: ٢٦.

(٨) في مجمع البيان ١٠ / ٣٨٧.

(٩) في المصدر:

وإن حملته على صفة المخلوق، فمعناه دعني ومن..

(١٠) لا توجد الواو في المصدر.

(١١) في المصدر: فأنا أفرد.

(١٢) لا توجد: ابن المغيرة، في المصدر.

(١٣) في تفسيره، وهذا القسم من التفسير لم يطبع، ويقال إنه لم يظفر به.

(١٤) في مجمع البيان: (و) بدلا من: (عن).

عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام (١) أن الوحيد ولد الزنا، قال زرارة ذكر لأبي جعفر عليه السلام عن أحد بني هاشم (٢) أنه قال في خطبته: أنا ابن الوحيد. فقال: ويله! لو علم ما الوحيد ما فخر بها. فقلنا له: وما هو؟ قال: من لا يعرف له أب.

وقال رحمه الله (٣): * (سأرهقه صعودا) * (٤).. أي سأكلفه مشقة من العذاب لا راحة فيه، وقيل: صعودا جبل في جهنم من نار.. * (فقتل) * (٥).. أي لعن وعذب.. * (ثم عبس وبسر) * (٦).. أي كبح وكره وجهه ونظر بكرهه شديدة كالمهتم المتفكر في الشيء، * (ثم أدبر) * عن الايمان * (واستكبر) * (٧) حين دعي (٨) إليه.. * (إلا سحر يؤثر) * (٩).. أي يروى عن السحرة، أو (١٠) هو من الايثار.. أي تؤثره النفوس وتختاره.. * (سأصليه سقر) * (١١) أي سأدخله جهنم وألزمه إياها، وقيل: سقر (١٢) دركة من دركات جهنم، وقيل: باب من أبوابها. انتهى.

وتأويل المال والبنين بما ذكر عليه السلام على المجاز، وبابه واسع.

(١) في المصدر: بتقديم أبي عبد الله على أبي جعفر عليهما السلام.

(٢) في التفسير: بني هاشم.

(٣) مجمع البيان ١٠ / ٣٨٨.

(٤) المدثر: ١٧.

(٥) المدثر: ١٩.

(٦) المدثر: ٢٢.

(٧) المدثر: ٢٣.

(٨) في المصدر كتب: دعا - بالألف -.

(٩) المدثر: ٢٤.

(١٠) في مجمع البيان: وقيل، بدلا من: أو.

(١١) المدثر: ٢٦.

(١٢) لا توجد: سقر، في (س).

٢٥ - تفسير علي بن إبراهيم (١): فيومئذ لا يعذب عذابه أحد * ولا يوثق وثاقه أحد) * (٢)

قال: هو الثاني (٣).

٢٦ - تفسير علي بن إبراهيم (٤): * (إن الله يأمر بالعدل والاحسان وإيتاء ذي القربى وينهى

عن الفحشاء والمنكر والبغى) * (٥): قال: العدل: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله، والاحسان، أمير المؤمنين عليه السلام، والفحشاء والمنكر والبغى (٦)، فلان وفلان وفلان.

٢٧ - تفسير علي بن إبراهيم (٧): * (فتلك بيوتهم حاوية بما ظلموا) * (٨) قال: لا تكون الخلافة

في آل فلان ولا آل فلان ولا آل فلان ولا آل طلحة ولا آل الزبير (٩).

٢٨ - تفسير علي بن إبراهيم (١٠): محمد بن جعفر، عن يحيى بن زكريا، عن علي بن حسان،

عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: * (حبب إليكم الايمان وزينه في قلوبكم) * (١١) يعني أمير المؤمنين عليه السلام * (وكره إليكم الكفر

والفسوق والعصيان) * (١٢) الأول والثاني والثالث (١٣).

(١) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٤٢١.

(٢) الفجر: ٢٥ و ٢٦.

(٣) في المصدر: هو فلان.

(٤) تفسير علي بن إبراهيم ١ / ٣٨٨.

(٥) النحل: ٩٠.

(٦) لا توجد: والبغى، في (س).

(٧) تفسير القمي ٢ / ١٢٩.

(٨) النمل: ٥٢.

(٩) في المصدر: ولا طلحة ولا الزبير.

(١٠) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٣١٩.

(١١) الحجرات: ٧.

(١٢) الحجرات: ٧.

(١٣) في المصدر: فلان وفلان وفلان.

بيان: تفسير الايمان بأمر المؤمنين عليه السلام لكون ولايته من أصوله وكماله فيه، وكونه موجه ومؤسسه ومبينه غير بعيد، وكذا التعبير عن الثلاثة ب: الثلاث - لكونهم أصلهما ومنشؤها ومنبتها وكمالها فيهم، وكونهم سببا لصدورها عن الناس إلى يوم القيامة، لعنة الله عليهم وعلى أشياعهم - غير غريب، وسيأتي مزيد توضيح لذلك في مواضعه.

٢٩ - تفسير علي بن إبراهيم (١): أبي (٢) عن ابن أبي عمير، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله

عليه السلام - في قوله تعالى: * (إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم) * (٣) - قال:

نزلت هذه الآية في أمير المؤمنين صلوات الله عليه وعثمان (٤)، وذلك أنه كان بينهما منازعة في حديفة، فقال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: ترضى (٥) برسول الله صلى الله

عليه وآله؟ فقال عبد الرحمن بن عوف لعثمان (٦): لا تحاكمه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فإنه يحكم له عليك!! ولكن حاكمه إلى ابن شيبه (٧) اليهودي. فقال عثمان (٨) لأمر المؤمنين عليه السلام: لا أرضى إلا بابن شيبه اليهودي. فقال ابن شيبه لعثمان (٩): تأتمنون محمدا على وحي السماء وتتهمونه في الاحكام؟! فأنزل الله على رسوله: * (وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم

(١) تفسير علي بن إبراهيم ٢ / ١٠٧.

(٢) وضع على كلمة: أبي، رمز نسخة في (ك).

(٣) النور: ٤٨.

(٤) وضع على: عثمان، في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل. وحذفها من المصدر المطبوع.

(٥) في المصدر: نرضى.

(٦) في التفسير: له، بدلا من: لعثمان. ولا توجد: لعثمان في (س).

(٧) في المصدر: ابن أبي شيبه.

(٨) وضع على: عثمان، في المطبوع من البحار رمز نسخة بدل، وحذفها من المصدر المطبوع.

(٩) في التفسير: له، بدلا من: لعثمان.

بينهم..)* إلى قوله: * (بل أولئك هم الظالمون) * (١).
٣٠ - تفسير علي بن إبراهيم (٢): * (يمنون عليك أن أسلموا) * (٣) نزلت في عثمان
(٤) يوم

الخنندق، وذلك أنه مر بعمار بن ياسر يحفر (٥) الخندق - وقد ارتفع الغبار من الحفر

فوضع عثمان (٦) كفه على أنفه ومر، فقال عمار:
لا يستوي من يعمر (٧) المساجدا * يضل (٨) فيها راكعا وساجدا
كمن يمر بالغبار حائدا * يعرض عنه جاحدا معاندا
فالتفت إليه عثمان (٩) فقال: يا بن السوداء! إياي تعني، ثم أتى رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال له: لم ندخل معك في الإسلام (١٠) لتسب أعراضنا، فقال
له رسول الله صلى الله عليه وآله: قد أقتك إسلامك فاذهب، فأنزل الله عز
وجل: * (يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم
أن هديكم للإيمان إن كنتم صادقين) * (١١).. أي ليس هم صادقين (١٢) * (إن الله
يعلم غيب السماوات والأرض والله بصير بما تعملون) * (١٣).

(١) النور: ٤٨ - ٥٠.

(٢) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٣٢٢.

(٣) الحجرات: ١٧.

(٤) جاء في مطبوع البحار والمصدر: عثكن، وذكرت في (ك) نسخة بدل: عثمان، وفي (س) نسخة:
عثكوا.

(٥) في التفسير: وهو يحفر.

(٦) لا توجد كلمة: عثمان في المصدر، وتوجد نسختان على مطبوع البحار: عثكوا، عثكن.

(٧) في المصدر: بيني، وهي نسخة بدل في مطبوع البحار.

(٨) في التفسير: فيصلني، ويوجد نسخة على (ك): وهو يظل راكعا وساجدا.

(٩) جاء في المطبوع من المصدر والبحار: عثكن، وذكر نسخة بدل: عثكو، في مطبوع البحار.

(١٠) لا توجد: في الإسلام، في (س) ولا في المصدر.

(١١) الحجرات: ١٧.

(١٢) في المصدر: أي لستم صادقين.

(١٣) الحجرات: ١٨.

٣١ - تفسير علي بن إبراهيم (١) * (عبس وتولى * أن جاءه الأعمى) * (٢) قال:
 نزلت في عثمان (٣)
 وابن أم مكتوم، وكان ابن أم مكتوم مؤذن رسول (٤) الله صلى الله عليه وآله وكان
 أعمى، وجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وعنده أصحابه وعثمان (٥) عنده،
 فقدمه رسول الله صلى الله عليه وآله على عثمان، فعبس عثمان وجهه (٦) وتولى عنه،
 فأنزل الله: * (عبس وتولى) * يعني عثمان (٧) * (إن جاءه الأعمى * وما يدريك لعله
 يزكى) * (٨) .. أي يكون طاهرا أزكى (٩) * (أو يذكر) *، قال: يذكره رسول الله
 صلى
 الله عليه وآله * (فتنفعه الذكرى) * (١٠) ثم خاطب عثمان (١١) فقال: * (أما من
 استغنى * فأنت له تصدى) * (١٢) قال: أنت إذا جاءك غني تصدى له (١٣) وترفعه:
 * (وما عليك ألا يزكى) * (١٤) .. أي لا تبالي زكيا كان أو غير زكي إذا كان غنيا
 * (وأما من جاءك يسعى) * (١٥) يعني (١٦) ابن أم مكتوم * (وهو يخشى * فأنت
 عنه

(١) تفسير علي بن إبراهيم ٢ / ٤٠٤ - ٤٠٥.

(٢) عبس: ١ - ٢.

(٣) في مطبوع المصدر: عثكن.

(٤) في التفسير: لرسول..

(٥) في مطبوع المصدر: عثكن.

(٦) في المصدر: عليه فعبس وجهه - أي لا توجد كلمتا: عثمان -.

(٧) في مطبوع المصدر: عثكن.

(٨) عبس: ٢ - ٣.

(٩) في (س): ظاهرا الزكي.

(١٠) عبس: ٤. ولا توجد الآية في المصدر.

(١١) في المطبوع من المصدر: عثكن.

(١٢) عبس: ٥ - ٦.

(١٣) في التفسير: تتصدى له، بلا حذف للتاء الأولى.

(١٤) عبس: ٧.

(١٥) عبس: ٨.

(١٦) لا توجد: يعني، في (س).

تلهى) * (١).. أي تلهو ولا تلتفت إليه.
بيان:

قال السيد رضي الله عنه في كتاب تنزيه الأنبياء (٢) في سياق تأويل تلك الآيات: وقد روي عن الصادق عليه السلام أنها نزلت في رجل من بني أمية كان عند النبي صلى الله عليه وآله، فجاء ابن أم مكتوم، فما رآه تقدر منه وجمع نفسه وعبس وأعرض بوجهه عنه، فحكى الله سبحانه ذلك وأنكره عليه، وقد مر الكلام فيها.

٣٢ - قرب الإسناد (٣): محمد بن عيسى، عن إبراهيم بن عبد الحميد (٤)... قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فأخرج إلي مصحفا، قال: فتصحفته (٥) فوقع (٦) بصري على موضع منه فإذا فيه مكتوب: هذا جهنم التي كنتما بها تكذبان فاصليا فيها لا تموتان فيها ولا تحيان.. يعني الأولين.

٣٣ - تفسير علي بن إبراهيم (٧): وقرأ أبو عبد الله عليه السلام: هذه جهنم التي كنتما بها

فاصليا فيها لا تموتان فيها ولا تحيان.. يعني الأولين.

٣٣ - تفسير علي بن إبراهيم (٧): وقرأ أبو عبد الله عليه السلام: هذه جهنم التي كنتما بها

تكذبان، تصليانها لا تموتان (٨) فيها ولا تحيان، يعني الأولين (٩).

وقوله: * (يطوفون بينها وبين حميم آن) * (١٠) قال: لهما (١١) أنين في شدة (١٢)

(١) عبس: ٩ - ١٠.

(٢) تنزيه الأنبياء: ١١٨ - ١١٩، ولم نجد نص الكلام هناك.

(٣) قرب الإسناد: ٩.

(٤) في المصدر زيادة: في سنة ثمان وتسعين ومائة في المسجد الحرام.

(٥) في (س): فتصحفه، وهي نسخة في المصدر.

(٦) في المصدر: فوضع.

(٧) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٣٤٥. ولا توجد هذه الرواية في (س).

(٨) في المصدر: ولا تموتان.

(٩) في التفسير: يعني زريق وحبتر.

(١٠) الرحمن: ٤٤.

(١١) في المصدر: لها.

(١٢) كذا، والظاهر: من شدة.. كما في المصدر.

حرها.

٣٤ - الخصال (١): ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن معروف، عن (٢) ابن محبوب، عن حنان بن سدير، قال: حدثني رجل من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: إن أشد الناس عذابا يوم القيامة لسبعة (٣) نفر، أولهم ابن آدم الذي قتل أخاه، ونمرود الذي حاج إبراهيم في ربه، واثنان في بني إسرائيل (٤) هودا قومهم ونصارهم، وفرعون الذي قال: أنا ربكم الاعلى، واثنان في (٥) هذه الأمة.

٣٥ - تفسير علي بن إبراهيم (٦): * (وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر

أحدهم الموت قال إني تبت الان) * (٧) فإنه حدثني أبي عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نزلت في القرآن زعلان (٨) تاب حيث لم تنفعه التوبة ولم تقبل منه.

بيان:

زعلان: كناية عن عثمان لموافقة الوزن، كما قد يعبر عنه بفعالان.

٣٦ - قرب الإسناد (٩) السندي بن محمد، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كانت امرأة من الأنصار تدعى: حسرة تغشى آل محمد وتحن، وإن زفر وحبتر لقيها ذات يوم فقالا: أين تذهبين يا حسرة؟ فقالت: أذهب إلى آل

(١) الخصال ٢ / ٣٤٦ باب السبعة حديث ١٥، بتفصيل في السند.

(٢) في (س): وعن.

(٣) في المصدر: سبعة.

(٤) في الخصال: من بني إسرائيل.

(٥) في المصدر: من، بدلا من: في.

(٦) تفسير علي بن إبراهيم القمي ١ / ١٣٣.

(٧) النساء: ١٨.

(٨) كذا، والظاهر: نزلت هذه الآية في زعلان، وجاء في المصدر: نزل في القرآن أن زعلون.

(٩) قرب الإسناد: ٢٩.

محمد فأقضي من حقهم وأحدث بهم عهداً، فقالوا: ويلك إنه ليس لهم حق، إنما كان هذا على عهد الرسول الله صلى الله عليه وآله، فانصرفت حسرة ولبثت (١) أياماً، ثم جاءت فقالت لها أم سلمة - زوجة (٢) النبي صلى الله عليه وآله - ما أبطأ بك عنا (٣) يا حسرة؟! فقالت: استقبلني زفر وحبتر فقالوا: أين تذهبين يا حسرة؟! فقلت: أذهب إلى آل محمد فأقضي من حقهم الواجب. فقالوا: إنه ليس لهم حق، إنما كان هذا على عهد النبي (٤) صلى الله عليه وآله. فقالت: أم سلمة: كذبا، لعنهما الله (٥)، لا يزال حقهم واجب (٦) على المسلمين إلى يوم القيامة. ٣٧ - أمالي الطوسي (٧): الفحام، عن المنصوري، عن أبيه، عن أبي الحسن الثالث، عن آبائه، عن الباقر عليهم السلام، عن جابر وأيضاً: الفحام، عن عمه عمير بن يحيى (٨)، عن إبراهيم بن عبد الله البلخي، عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام، عن جابر بن عبد الله، قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وآله - أنا من جانب وعلي أمير المؤمنين صلوات الله وعليه من جانب - إذ أقبل عمر بن الخطاب ومعه رجل قد تلبب به، فقال: ما باله؟ قال: حكى عنك يا رسول الله (ص) أنك قلت: من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله دخل الجنة، وهذا إذا سمعته (٩) الناس فرطوا في الأعمال، أفأنت قلت ذلك يا رسول الله (ص)؟ قال: نعم، إذا

-
- (١) في المصدر: فلبثت.
(٢) في (س): زوج.
(٣) في قرب الإسناد: علينا، بدلا من: عنا.
(٤) في (س): رسول الله (ص)..، بدلا من: النبي (ص)..
(٥) جاء: لعنة الله، في (س).
(٦) كذا، والظاهر: واجبا، بالنصب لأنه خبر لا يزال.
(٧) أمالي الشيخ الطوسي ١ / ٢٨٨، وقد جاء الإسناد الأول في صفحة: ٢٨٧ مع اختصار.
(٨) في الأمالي: عمر بن يحيى.
(٩) في المصدر: سمعه.

تمسك بمحبة هذا وولايته.

٣٨ - تفسير العياشي (١): عن محمد بن سالم، عن أبي بصير، قال: قال (٢) جعفر بن

محمد عليهما السلام: خرج عبد الله بن عمرو بن العاص من عند عثمان فلقني أمير المؤمنين عليه السلام فقال له: يا علي! بتنا (٣) الليلة في أمر نرجو أن يثبت الله هذه الأمة، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: لن يخفى علي ما يتم فيه، حرفتم وغيرتم وبدلتم تسعمائة حرف، ثلاثمائة حرفتم، وثلاثمائة غيرتم، وثلاثمائة بدلتم: * (فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله) * (٤) .. إلى آخر الآية.

أقول:

سيأتي في باب حج التمتع (٥) إنكار عمر للنص، وقول النبي صلى الله عليه وآله له: إنك لن تؤمن بهذا أبدا.. في أخبار كثيرة، وكذا سيأتي في باب (المقام) (٦) نقل عمر المقام عن الموضوع الذين نقله إليه رسول الله صلى الله عليه وآله إلى موضع الجاهلية خلافا للنبي صلى الله عليه وآله.

٣٩ - معاني الأخبار (٧): محمد بن هارون الزنجاني، عن علي بن عبد العزيز، عن أبي عبد القاسم بن سلام رفعه (٨) إلى النبي صلى الله عليه وآله قال: أتى عمر رسول

(١) تفسير العياشي ١ / ٤٧ - ٤٨، وانظر: تفسير البرهان ١ / ١١٩.

(٢) لا توجد: قال، في (س).

(٣) في المصدر: بيتنا.

(٤) البقرة: ٧٩.

(٥) سيأتي في بحار الأنوار، باب مثالب عمر.. الطعن الرابع، مصادر هذه القصة مفصلا، ولم يتعرض لها طاب ثراه في حج التمتع، ولعل العبارة كانت هكذا: وسيأتي في باب مثالب عمر في إنكار حج التمتع..

(٦) سيأتي قريبا في: باب مثالب عمر ضمن الطعن الثالث عشر، ولم يتعرض له رحمه الله في باب الحج، ولعل العبارة - كالسالفه - فيها نوع خلل أو سقط.

(٧) معاني الأخبار ٢ / ٢٦٩ باب معنى المحاقلة والمذابنة.. [٢ / ٢٨٢ باب ٣١٧].

(٨) جاء الإسناد في المعاني ٢ / ٢٦٣، وفيه هنا: القاسم بن سلام بأسانيد متصلة إلى النبي صلى الله عليه وآله، وما ذكر هنا جاء في أواخر الحديث.

الله صلى الله عليه وآله فقال: إنا نسمع أحاديث من يهود تعجبنا، فترى أن نكتب بعضها؟ فقال: أمتهوكون أنتم (١) كما تهوكت اليهود والنصارى؟! لقد جئتمكم بها بيضاء نقية، ولو كان موسى حيا ما (٢) وسعه إلا اتباعي.

قوله: متهوكون.. أي متحIRON، يقول: أمتهوكون أنتم في الإسلام لا تعرفون دينكم حتى تأخذوه من اليهود والنصارى؟ ومعناه إنه كره أخذ العلم من أهل الكتاب، وأما قوله: لقد جئتمكم بها بيضاء نقية.. فإنه أراد الملة الحنيفية، فلذلك جاء التأنيث كقول الله عز وجل: * (وذلك دين القيمة) * (٣) إنما هي الملة الحنيفية.

بيان:

روى هذا الخبر ابن الأثير في النهاية، ثم قال: التهوك: كالتهور، وهو الوقوع في الامر بغير روية، والمتهوك: الذي يقع في كل أمر، وقيل: هو المتحير (٤). ثم قال: وفي حديث آخر: إن عمر أتاه بصحيفة أخذها من بعض أهل الكتاب، فغضب، فقال: أمتهوكون فيها يا بن الخطاب؟! (٥).

٤٠ - معاني الأخبار (٦): المكتب، عن الأسدي، عن البرمكي، عن جعفر بن عبد الله المروزي، عن أبيه، عن إسماعيل بن الفضل، عن أبيه، عن ابن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا ظلمت العيون العين كان قتل العين على يد الرابع من العيون، فإذا كان ذلك استحق الخاذل له لعنة الله

(١) لا توجد: أنتم، في المصدر.

(٢) في (س): نسخة بدل: لما.

(٣) البيئنة: ٥.

(٤) في المصدر: هو التحير.

(٥) النهاية ٥ / ٢٨٢، وقارن به لسان العرب ١٠ / ٥٠٨، والصحاح ٤ / ١٦١٧، وتاج العروس

٧ / ١٩٧، ومجمع البحرين ٥ / ٢٩٩، وهذا الخبر أشاروا كلهم إليه.

(٦) معاني الأخبار ٢ / ٣٨٧ باب ٤٢٩ حديث ٢٢، بتفصيل في الاسناد.

والملائكة والناس أجمعين. فقيل له: يا رسول الله! ما العين والعيون؟. فقال: أما العين، فأخي علي بن أبي طالب عليه السلام، وأما العيون فأعداؤه، رابعهم قاتله ظلما وعدوانا.

تنبيه:

المراد بالعيون من ابتداء اسمه العين، وأبو بكر اسمه: عتيق أو عبد الله، والرابع القاتل عبد الرحمن بن ملجم لعنهم الله.

٤١ - معاني الأخبار (١): ابن موسى، عن الأُسدي، عن سهل، عن عبد العظيم الحسيني، عن أبي جعفر الثاني، عن آبائه، عن الحسين بن علي عليهم السلام، قال: (٢) قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن أبا بكر مني بمنزلة السمع، وإن عمر مني بمنزلة البصر، وإن عثمان مني بمنزلة الفؤاد. قال (٣): فلما كان من الغد دخلت إليه وعنده أمير المؤمنين عليه السلام وأبو بكر وعمر وعثمان، فقلت له: يا أبة (٤)! سمعتك تقول في أصحابك هؤلاء قولاً، فما هو؟. فقال عليه وآله السلام: نعم، ثم أشار بيده إليهم، فقال: هم السمع والبصر والفؤاد، وسيسألون عن ولاية وصيي هذا - وأشار إلى علي بن أبي طالب عليه السلام -، ثم قال: إن الله تبارك وتعالى (٥) يقول: * (إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً) * (٦)، ثم قال عليه وآله السلام: وعزة ربي إن جميع أمتي لموقوفون يوم

(١) معاني الأخبار ٢ / ٣٦٧ - ٣٦٨ [٢ / ٣٨٧ باب ٤٢٩ حديث ٢٣].

(٢) جاء الاسناد في المصدر هكذا: حدثنا أبو القاسم علي بن أحمد بن موسى بن عمران الدقاق، قال: حدثنا محمد بن أبي عبد الله الكوفي، قال: حدثنا سهل بن زياد الأدمي، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني، قال: حدثني سيدي علي بن محمد بن علي الرضا، عن أبيه، عن آبائه، عن الحسن بن علي عليهما السلام، قال..

(٣) وضع علي: قال، في (ك) رمز نسخة بدل.

(٤) في (س): يا أبتة.

(٥) في المصدر: إن الله عز وجل..

(٦) الاسراء: ٣٦.

القيامة ومسؤولون عن ولايته، وذلك قول الله عز وجل: * (وقفوهم إنهم مسؤولون) * (١).

بيان: لعل التعبير عنهم بتلك الأسماء التي تدل على الاختصاص والامتياز على التهكم، أو على زعم قوم يحسبونهم كذلك، أو للاختصاص (٢) الظاهري مع قطع النظر عن النفاق الباطني.

٤٢ - معاني الأخبار (٣): ابن موسى، عن الأسدي، عن النخعي، عن النوفلي، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير (٤)، قال: سألته عما روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: إن ولد الزنا شر الثلاثة، ما معناه؟ قال: عني به الأوسط، أنه شر ممن تقدمه وممن تلاه.

٤٣ - بصائر الدرجات (٥): أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن ربيع بن محمد، عن

عبد الله بن سليمان (٦)، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام لأبي بكر: نسيت تسليمك لعلي (٧) بإمرة المؤمنين بأمر من الله ورسوله؟ فقال له (٨): قد كان ذلك.

فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: أترضى برسول الله صلى الله عليه وآله

(١) الصفات: ٢٤.

(٢) في (ك): الاختصاص.

(٣) معاني الأخبار ٢ / ٣٩٢ - ٣٩٣ [٢ / ٤١٢ باب ٤٢٩ حديث ١٠٣].

(٤) جاء الاسناد في المصدر هكذا: حدثنا علي بن أحمد بن موسى رضي الله عنه، قال: حدثنا محمد ابن أبي عبد الله الكوفي، عن موسى بن عمران النخعي، عن عمه الحسين بن يزيد النوفلي، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير.

(٥) بصائر الدرجات، الجزء السادس ٢٩٧ - ٢٩٨، حديث ١١، وانظر بقية روايات الباب.

(٦) في المصدر: عبد الله بن سنان.

(٧) في نسخة على مطبوع البحار: لي، بدلا من: لعلي، ويحتمل: علي.

(٨) وضع في (ك) على له: رمز نسخة بدل.

بيني وبينك؟ قال: وأين هو؟ قال: فأخذ بيده ثم انطلق إلى مسجد قبا، فدخل، فوجد رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي، فجلسا حتى فرغ. فقال: يا أبا بكر سلم لعلي عليه السلام ما توكدته من الله ومن رسوله. قال: فرجع أبو بكر فصعد المنبر فقال: من يأخذها بما فيها. فقال علي عليه السلام: من جدع (١) أنفه. قال له عمر - وخلي به -: وما دعاك (٢) إلى هذا (٣)؟ قال: إن عليا ذهب إلى مسجد قبا فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله قائم يصلي فأمرني أن أسلم الأمر إليه. فقال: سبحان الله يا أبا بكر! أما تعرف سحر بني هاشم!. بيان: قوله عليه السلام: من جدع أنفه (٤) - على بناء المجهول - .. أي من أذل وقهر على غضب الخلافة منه، يعني نفسه عليه السلام. أقول:

قد مر كثير من تلك الأخبار في الأبواب السابقة (٥).
٤٤ - الإحتجاج (٦): سعد بن عبد الله القمي الأشعري، قال: بليت بأشد النواصب منازعة، فقال لي يوما - بعد ما ناظرته -: تبا لك ولأصحابك، أنتم معاشر الروافض تقصدون المهاجرين والأنصار بالطعن عليهم والجحود (٧) لمحبة النبي صلى الله عليه وآله لهم، فالصديق هو فوق الصحابة بسبب سبق الاسلام،

(١) في المصدر: من جدع - بالذال المعجمة - .

(٢) نسخة في (ك): دعا به.

(٣) هذا، لا توجد في (س).

(٤) قال في الصحاح ٣ / ١١٩٣: الجدع: قطع الأنف، ومثله في تاج العروس ٥ / ٢٩٥.

(٥) بحار الأنوار ٢٨ / ٥٨ - ١٧٤، الباب الثالث و ١٧٥ إلى آخر المجلد، والباب الرابع وغيره.

(٦) الإحتجاج ٢ / ٢٦٨ - ٢٧٥ طبعة النجف [٢ / ٤٦١ - ٤٦٥] تحت عنوان إحتجاج الحجة القائم

المنتظر المهدي صاحب الزمان صلوات الله عليه وعلى آبائه الطاهرين.

(٧) في المصدر: وبالجحود.

ألا تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله إنما (١) ذهب بن ليلة الغار لأنه خاف عليه كما خاف على نفسه، ولما علم أنه يكون الخليفة في أمته أراد (٢) أن يصون نفسه

كما يصون عليه السلام خاصة نفسه، كيلا يختل حال الدين من بعده، ويكون الاسلام منتظما، وقد أقام عليا علي فراشه لما كان في علمه أنه لو قتل لا يختل الاسلام بقتله، لأنه يكون من الصحابة من يقول مقامه، لا جرم لم يبال من قتله. قال سعد: إني قد (٣) قلت على ذلك أجوبة لكنها غير مسكتة (٤). ثم قال: معاشر الروافض تقولون: إن الأول والثاني كانا ينافقان، وتستدلون على ذلك بليلة العقبة؟ ثم قال لي (٥): أخبرني عن إسلامهما كان عن طوع (٦) ورغبة أو كان عن إكراه وإجبار؟ فاحترزت عن جواب ذلك وقلت مع نفسي إن كنت أجيبه (٧) بأنه كان عن طوع فيقول: لا يكون على هذا الوجه إيمانهما عن نفاق، وإن قلت كان على إكراه وإجبار لم يكن في ذلك الوقت للاسلام قوة حتى يكون إسلامهما بإكراه وقهر، فرجعت عن هذا الخصم على حال يقطع (٨) كبدي، فأخذت طومارا وكتبت بضعا وأربعين مسألة من المسائل (٩) الغامضة التي لم يكن عندي جوابها، وقلت (١٠): أدفعها إلى صاحب مولاي أبي محمد (١١) الحسن

-
- (١) لا توجد: إنما، في (س).
(٢) في المصدر: وأراد، ولا توجد في (س).
(٣) لا توجد: قد، في الاحتجاج.
(٤) في (ك): مسكتة.
(٥) لا توجد: لي، في (س).
(٦) في المصدر: من طوع.
(٧) في الاحتجاج: أجبته.
(٨) في المصدر: ينقطع. ونسخة في مطبوع البحار: تقطع.
(٩) في (ك): عن المسائل..
(١٠) في الاحتجاج: فقلت.
(١١) جاء في (س): ابن محمد.. وهو غلط.

ابن علي عليهما السلام الذي كان في قم، أحمد بن إسحاق، فلما طلبته كان هو قد ذهب، فمشيت على أثره فأدر كته، وقلت الحال معه، فقال لي: تجيء (١) معي إلى سر من رأى حتى تسأل (٢) عن هذه المسائل مولانا الحسن بن علي عليهما السلام، فذهبت معه إلى سر من رأى، ثم جئنا إلى باب دار مولانا عليه السلام، فاستأذنا بالدخول (٣) عليه فأذن لنا، فدخلنا الدار وكان مع أحمد بن إسحاق جراب قد ستره بكساء طبري، وكان فيه مائة وستون صرة من الذهب والورق، على كل واحدة منها خاتم صاحبها الذي دفعها إليه، ولما دخلنا ووقع أعيننا على وجه (٤) أبي محمد الحسن بن علي عليهما السلام كان وجهه كالقمر ليلة البدر، وقد رأينا على فخذه غلاما يشبه المشتري في الحسن والجمال... (٥).

فأردت أن أسأله عن مسائل فقال: سل (٦) قرّة عيني - وأوماً إلى الغلام - عما بدالك، فسألته عن مسائل فأجابني... (٧) ثم قال مبتدئاً: يا سعد (٨)! إن من ادعى أن النبي صلى الله عليه وآله - وهو خصمك - ذهب بمختار هذه الأمة مع نفسه إلى الغار، فإنه خاف عليه كما خاف على نفسه، لما علم أنه الخليفة من بعده على أمته، لأنه لم يكن من حكم الاختفاء أن يذهب بغيره معه، وإنما أنام (٩) علياً

(١) في المصدر: جيء.

(٢) في المصدر: نسأل.

(٣) لا توجد: بالدخول، في المصدر.

(٤) لا توجد: وجه، في المصدر.

(٥) هنا زيادة مفصلة أسقطها المصنف هنا لعدم ارتباطها بما نحن فيه، وذكرها بتمامها في أبواب من رأي القائم عليه السلام.

(٦) هذا نقل بالمعنى للنص، وهو: قال: المسائل التي أردت أن تسأل عنها.

قلت: على حالها يا

مولاي. قال: سل..

(٧) هنا حذف كلام لعدم ارتباطه بالمقام..

(٨) في الاحتجاج: ثم قال مولانا عليه السلام: يا سعد..

(٩) في المصدر: أقام، بدلا من: أنام.

عليه السلام على مبيته لأنه علم أنه إن قتل لا يكون من الخلل بقتله ما يكون بقتل أبي بكر، لأنه يكون لعلي من يقوم مقامه في الأمور، ألم تنقض (١) عليه بقولك: أو لستم تقولون إن النبي عليه السلام قال: إن الخلافة من بعدي ثلاثون سنة؟! وصيرها موقوفة على أعمار هذه (٢) الأربعة، أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلى.. فإنهم كانوا على مذهبكم خلفاء رسول الله صلى الله عليه وآله؟ فإن خصمك لم يجد بدا من قوله: بلى. ثم قلت (٣): فإذا كان الامر كذلك فلما (٤) كان أبو بكر الخليفة من بعده كان هذه الثلاثة خلفاء أمته من بعده؟ فلم ذهب بخليفة وحده (٥) - وهو أبو بكر - إلى الغار ولم يذهب بهذه الثلاثة، فعلى هذا الأساس يكون لنبي صلى الله عليه وآله مستخفا بهم دون أبي بكر، فإنه يجب عليه أن يفعل (٦) ما فعل بأبي بكر، فلما لم يفعل ذلك بهم يكون متهاونا بحقوقهم، وتاركا للشفقة عليهم بعد أن كان يجب عليه أن يفعل بهم (٧) جميعا على ترتيب خلافتهم ما فعل بأبي بكر.

وأما ما قال لك الخصم: بأنهما أسلما طوعا أو كرها لم (٨) لم تقل بل إنهما أسلما طمعا، وذلك أنهما يخالطان مع اليهود ويخبران (٩) بخروج محمد صلى الله عليه وآله واستيلائه على العرب من التوراة والكتب المتقدمة (١٠) وملاحم قصة محمد عليه وآله

(١) في الاحتجاج: لم لا تنقض..

(٢) في المصدر: هؤلاء، بدل: هذه.

(٣) في الاحتجاج: قلت له..

(٤) في المصدر: فكما.

(٥) في الاحتجاج: واحد.. وهو الظاهر.

(٦) في المصدر زيادة: بهم.

(٧) من قوله: ما فعل بأبي بكر.. إلى أن يفعل بهم، لا يوجد في (ك)، وهو سطر واحد سقط من

الناسخ وجاء في المصدر.

(٨) لا توجد: لم، في (س).

(٩) توجد نسخة في (ك) يخبرون.

(١٠) في المصدر: والكتب المقدسة.

السلام، ويقولون لهما: يكون استيلاؤه على العرب كاستيلاء بخت نصر على بني إسرائيل إلا أنه يدعي النبوة ولا يكون من النبوة في شيء، فلما ظهر أمر رسول الله صلى الله عليه وآله تساعدا (١) معه على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله طمعا أن يجدا من جهة رسول الله صلى الله عليه وآله ولاية بلد (٢) إذا انتظم أمره وحسن حاله (٣)، واستقامت ولايته فلما أيسا من ذلك وافقا (٤) من أمثالهما ليلة العقبة، وتلثما مثل من تلثم منهم، ونفروا (٥) بدابة رسول الله صلى الله عليه وآله لتسقطه ويسير (٦) هالكا بسقوطه بعد أن صعدا العقبة فيمن صعدا، فحفظ الله تعالى نبيه من كيدهم ولم يقدرُوا أن يفعلوا شيئا، وكان حالهما كحال طلحة والزبير إذ جاء عليا عليه السلام وبايعا طعما أن يكون (٧) لكل واحد منهما ولاية، فلما لم يكن (٨) وأيسا من الولاية نكثا بيعة وخرجا عليه حتى آل أمر كل واحد منهما إلى ما يؤول أمر من ينكث العهود والمواثيق.

أقول:

سيأتي الخبر بتمامه في أبواب من رأى القائم عليه السلام (٩).

٤٥ - تفسير علي بن إبراهيم (١٠): أبي، عن الحسين بن سعيد (١١)، عن علي بن أبي حمزة، عن

(١) في (س): لتساعدا، وفي المصدر: فساعدا.

(٢) في الاحتجاج: من جهة ولاية رسول الله (ص) ولاية بلد..

(٣) في المصدر: وحسن باله.

(٤) هناك نسخة في (س): واقفا.

(٥) في المصدر: فنفروا.

(٦) في الاحتجاج: ويصير، وهو الظاهر.

(٧) في المصدر: وبايعاه طمعا أن تكون..

(٨) في الاحتجاج: لم يكن ذلك..

(٩) بحار الأنوار ٥٢ / ٧٨ - ٩٠ باب ١٢.

(١٠) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٦٣ - ٦٤.

(١١) في المصدر: عن الحسن بن محبوب بن سعيد.

أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما بعث الله رسولا إلا وفي وقته شيطانان يؤذيانه ويفتنانه ويضلان الناس بعده (١)، فأما الخمسة أولو العزم من الرسل، نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ومحمد صلى الله عليهم (٢)، وأما صاحبنا نوح، فقيطيفوس (٣) وخرام، وأما صاحبنا إبراهيم، فمكيل (٤) ورذام (٥)، وأما صاحبنا موسى، فالسامري ومر عقيبا، وأما صاحبنا عيسى، فمولس (٦) ومريسان (٧)، وأما صاحبنا محمد صلى الله عليه وآله، فحبتري وزريق.

ورواه في موضع آخر (٨) عن أبيه، عن الحسين، عن بعض رجاله، عنه عليه السلام مثله.

٤٦ - بصائر الدرجات (٩) ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن ابن أذينة، عن بريد العجلي، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى: * (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت) * (١٠) فلان وفلان، * (ويقولون للذين كفروا هؤلاء هؤلاء أهدي من الذين آمنوا سبيلا) * (١١) لائمة الضلال والدعاة

(١) ثم قال في التفسير: وقد ذكرنا هذا الحديث في تفسير: * (وكذلك جعلنا لكل نبي...) * في سورة الأنعام.

(٢) من قوله: فأما الخمسة... إلى هنا، لا يوجد في المطبوع من المصدر، وباقي الرواية جاءت في ١ / ٢١٤ الآتية.

(٣) جاء الاسم في (ك): فقيطيفولين، وفي المصدر: فقيطيفوص، ونسخة هناك: فغنيغوص.

(٤) جعلها في المصدر نسخة وذكر في المتن: فمكث.

(٥) في التفسير: ورزام.

(٦) نسخة في حاشية (ك): فبوليس، وفي متن المصدر: فبولس، ونسخة فيه: يرليس، ونسخة أخرى فيه: يرليش.

(٧) في المصدر: مرثيون، وذكر نسخة فيه: مريون.

(٨) تفسير القمي ١ / ٢١٤، وفيه ما ذكرناه سلفا.

(٩) بصائر الدرجات ١ / ٥٤ حديث ٣، بتفصيل في أسماء السند.

(١٠) النساء: ٥١.

(١١) النساء: ٥٢.

إلى النار، هؤلاء أهدى من آل محمد وأوليائهم سبيلاً، * (أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيراً * أم لهم نصيب من الملك) * (١) - يعني الإمامة والخلافة - فإذا لا يؤتون الناس نقيراً) * (٢) نحن الناس الذي عنى الله (٣).
 ٤٧ - ثواب الأعمال (٤): أبي، عن سعد، عن أبي عيسى، عن الوشا، عن أحمد بن عائذ، عن أبي خديجة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: يؤتى يوم القيامة بإبليس لعنه (٥) الله مع مضل (٦) هذه الأمة في زمامين غلظهما مثل جبل أحد فيسحبان على وجوههما فيسد بهما باب من أبواب النار.
 ٤٨ - ثواب الأعمال (٧): أبي، عن سعد، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن عبد الرحمن ومحمد بن سنان، عن أبي الجارود، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: أخبرني بأول من يدخل النار؟ قال: إبليس ورجل عن يمينه ورجل (٨) عن يساره.

٤٩ - ثواب الأعمال (٩): ابن المتوكل، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن أحمد ابن محمد، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن بكر الأرجاني، قال: صحبت أبا عبد الله عليه السلام في طريق مكة من المدينة، فنزل منزلاً يقال له: عسفان (١٠) ثم مررنا بجبل أسود - على يسار

(١) النساء: ٥٢.

(٢) النساء: ٥٣.

(٣) انظر: تفسير البرهان ١ / ٣٧٦ وما بعدها.

(٤) ثواب الأعمال ٢ / ٢٤٩ باب ٩ حديث ٩، بتفصيل في الاسناد.

(٥) في (س): لعنهم.

(٦) في (س) قد تقرأ: فصل ونصل، ولا معنى لهما.

(٧) ثواب الأعمال ٢ / ٢٥٥ - ٢٥٦ باب ١٢ حديث ٢، بتفصيل في الاسناد.

(٨) في (س): رجلا. ولعله: رجلا.

(٩) ثواب الأعمال ٢ / ٢٥٨ باب ١٣ حديث ٦، بتفصيل في الاسناد.

(١٠) في (س): عسقان.

الطريق - وحش، فقلت: يا بن رسول الله (ص)! ما أوحش هذا الجبل؟! ما رأيت في الطريق جبلا مثله؟! فقال: يا بن بكر! أتدري أي جبل هذا؟ هذا جبل يقال له: الكمد، وهو على واد من أودية جهنم، فيه قتلة أبي الحسين صلوات الله عليه، استودعهم الله فيه، تجري (١) من تحته مياه جهنم من الغسلين والصيد والحميم الآن (٢)، وما يخرج من جهنم وما يخرج من طينة خبال، وما يخرج من لظى، وما يخرج من الحطمة، وما يخرج من سقر، وما يخرج من الحميم، وما يخرج من الهاوية، وما يخرج من السعير، وما مررت بهذا الجبل في مسيري فوقفنا إلا رأيتهما يستغيثان ويتضرعان، وإني لأنظر إلى قتلة أبي فأقول لهما: إن هؤلاء إنما فعلوا لما أسستما (٣) لم ترحمونا إذ وليتم وقتلتمونا وحرمتمونا وثبتم على حقنا واستبددتم بالأمر دوننا، فلا رحم الله من رحمكما (٤)، ذوقا وبال ما صنعتما وما الله بظلام للعبيد.

٥٠ - كامل الزيارة (٥): محمد الحميري، عن أبيه، عن علي بن محمد بن سليمان، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن حماد، عن عبد الله الأصم، عن الأرجاني مثله.. وزاد في آخره:

وأشدهما تضرعا واستكانة الثاني، فربما وقفت عليهما ليسألا عن (٦) بعض ما في قلبي، وربما طويت الجبل الذي هما فيه - وهو الجبل الكمد - . قال: قلت (٧): جعلت فداك، فإذا طويت الجبل فما تسمع؟.

-
- (١) لا توجد: فيه، في المصدر: وفيه: يجري.
 - (٢) اقتباس من قوله تعالى: * (حميم آن) * الرحمن: ٤٤.
 - (٣) في كامل الزيارات: ما أسستما.
 - (٤) في ثواب الأعمال: فلا يرحم الله من يرحمكما.
 - (٥) كامل الزيارات: ٣٢٦ - ٣٢٧ باب ١٠٨ حديث ٢، بتفصيل في الاسناد واختلاف.
 - (٦) في المصدر: ليتسلى عني..
 - (٧) في الكامل: قلت له.

قال: أسمع أصواتها يناديان: عرج علينا نكلمك فإننا نتوب، وأسمع من الجبل صارخا يصرح بي أجبهما وقل لهما: * (اخسئوا فيها ولا تكلمون) * (١).
قال: قلت له: جعلت فداك، ومن معهم؟
قال: كل فرعون عتا على الله وحكى الله عنه فعاله، وكل من علم العباد الكفر.

قلت (٢): من هم؟

قال: نحو بولس (٣) الذي علم اليهود أن * (يد الله مغلولة) * (٤)، ونحو نسطور الذي علم النصارى أن * (المسيح (٥) ابن الله) * (٦)، وقال لهم: هم ثلاثة، ونحو فرعون موسى الذي قال: * (أنا ربكم الاعلى) * (٧)، ونحو نمرود الذي قال: قهرت أهل الأرض وقلت من في السماء، وقاتل أمير المؤمنين عليه السلام، وقاتل فاطمة ومحسن (٨)، وقاتل الحسن والحسين عليهم السلام، وأما (٩) معاوية وعمر (١٠)

فما يطمعان في الخلاص، معهما من (١١) نصب لنا العداوة وأعان علينا بلسانه ويده وماله. قلت له: جعلت فداك، فأنت تسمع ذا كله ولا تفرع؟

-
- (١) المؤمنون: ١٠٨.
 - (٢) في المصدر: فقلت.
 - (٣) في (س): يولس.
 - (٤) المائدة: ٦٤.
 - (٥) في كامل الزيارات: أن عيسى المسيح.
 - (٦) التوبة: ٣٠.
 - (٧) النازعات: ٢٤.
 - (٨) في (ك) على كلمة: محسن، رمز نسخة بدل.
 - (٩) في المصدر: فأما.
 - (١٠) في المصدر: وعمر. وكتب في حاشيته: أنه ابن العاص، كما في رواية المفيد في الإختصاص، وهو الظاهر.
 - (١١) في كامل الزيارات: ومعهم كل من.

قال: يا بن بكر! إن قلوبنا غير قلوب الناس، إنا مصنفون (١) مصنفون نرى ما لا يرى الناس ونسمع ما لا يسمعون (٢). أقول:

تمامه في باب غرائب أحوالهم عليهم السلام من كتاب الإمامة (٣).
٥١ - ثواب الأعمال (٤): أحمد بن الصقر (٥)، عن محمد بن العباس، عن بسان (٦)، عن

محمد بن يزداد، عن نصر ابن سيار، عن محمد ابن عبد ربه وعبد الله بن خالد السلولي، عن نجيح المزني (٧)، عن محمد بن قيس ومحمد بن كعب القرظي (٨) وعمارة بن غزية (٩) وسعيد بن أبي معد المقري (١٠) وعبد الله بن أبي مليكة وغيرهم من

مشيخة أهل المدينة، قالوا: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله أقبل عمر بن الخطاب يقول: والله ما مات محمد وإنما غاب كغيبه موسى عن قومه، وإنه سيظهر بعد غيبته، فما زال يردد هذا القول ويكرره حتى ظن الناس أن عقله قد ذهب، فأتاه أبو بكر - وقد اجتمع الناس عليه يتعجبون من قوله - فقال: أربع على نفسك - يا عمر! - من يمينك التي تحلف بها، فقد أخبرنا الله عز وجل في كتابه، فقال: يا محمد! * (إنك ميت وإنهم ميتون) * (١١). فقال عمر: وإن هذه الآية في كتاب الله

(١) في المصدر: إنا مطيعون مصنفون مصنفون.

(٢) في الكامل: ما لا يسمع الناس.. وللحديث ذيل يلاحظ.

(٣) بحار الأنوال ٢٥ / ٣٧٢ - ٣٧٦. وجاء أيضا عنه في بحار الأنوار ٦ / ٢٨٨ حديث ١٠.

(٤) لا توجد الرواية في ثواب الأعمال ولا عقاب الأعمال، وقد وجدناها في كتابه الآخر: كمال الدين وتمام النعمة ١ / ٣٠ - ٣٢.

(٥) في (س): الصفر، وفي كمال الدين: أحمد بن محمد الصقر الصائغ العدل.

(٦) في الإكمال: ابن بسام.

(٧) في إكمال الدين: أبو معشر نجيح المدني..

(٨) في الإكمال: القرظي.

(٩) في (ك) نسخة بدل: غزية.

(١٠) في إكمال الدين: سعيد بن أبي سعيد المقبري.

(١١) الزمر: ٣٠.

يا أبا بكر؟! فقال: نعم. فقال: الحمد لله (١)، أشهد بالله (٢) لقد ذاق محمد الموت ولم يكن عمر جمع القرآن.

٥٢ - بصائر الدرجات (٣): أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن أبي الصخر (٤)، عن

الحسن بن علي عليهما السلام، قال: دخلت أنا ورجل من أصحابي (٥) على ابن عيسى (٦) بن عبد الله بن أبي طاهر العلوي، قال أبو الصخر: فأظنه من ولد عمر بن

علي، قال: وكان أبو طاهر في دار الصيدين نازلا، قال: فدخلنا عليه عند العصر وبين يديه ركوة من ماء وهو يتمسح، فسلمت عليه، فرد علينا السلام، ثم ابتدأنا فقال: ومعكم أحد؟. فقلنا: لا. ثم التفت يمينا وشمالا هل يرى (٧) أحدا، ثم قال: أخبرني أبي عن جدي أنه كان مع أبي جعفر محمد بن علي بمنى - وهو يرمي الجمرات - وإن أبا جعفر عليه السلام رمى الجمرات قال: فاستتمها ثم بقي في يده بعد (٨) خمس حصيات، فرمى اثنتين في ناحية وثلاثة في ناحية، فقال له جدي: جعلت فداك، لقد رأيتك صنعت شيئا ما صنعه أحد قط، رأيتك رميت الجمرات ثم رميت بخمسة بعد ذلك، ثلاثة في ناحية، واثنين في ناحية.

قال: نعم إذا كان كل موسم (٩) أخرج الفاسقان الغاصبان ثم يفرق بينهما ههنا لا يراهما إلا إمام عدل، فرميت الأول اثنتين والآخر ثلاثة، لان الآخر أحبث

(١) لا توجد: الحمد لله، في المصدر.

(٢) وضع علي: أشهد بالله، في (ك) رمز نسخة بدل.

(٣) بصائر الدرجات ٦ / ٣٠٦ حديث ٨.

(٤) في المصدر: أبي الصخرة، وما في المتن الصح لما يأتي.

(٥) في البصائر: من أصحابنا.

(٦) في (س): علي عيسى. وهي نسخة في (ك).

(٧) في المصدر: لا يرى.

(٨) وضع علي: بعد، رمز نسخة بدل في (ك).

(٩) في (س): إذا كان في الموسم.

من الأول (١).

٥٣ - الاختصاص (٢): أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن الوشاء، عن أبي الصخر أحمد بن عبد الرحيم، عن الحسن بن علي - رجل كان يكون (٣) في جباية (٤) مأمون -

قال: دخلت... وذكر مثله، أخرج الفاسقان (٥) غضين طريين فصلبا ههنا لا يراهما إلا إمام عدل.

٥٤ - بصائر الدرجات (٦) ابن عيسى وابن أبي الخطاب معا، عن ابن محبوب، عن ابن

رئاب، عن الكناسي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لما كان رسول الله صلى الله عليه وآله في الغار ومعه أبو الفصيل، قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

إني

لأنظر الآن إلى جعفر وأصحابه الساعة تعوم (٧) بينهم سفينتهم في البحر، وإني لأنظر إلى رهط من الأنصار في مجالسهم محتبين (٨) بأفئيتهم، فقال له أبو الفصيل: أترأهم يا رسول الله الساعة؟! قال: نعم. قال: (٩): فأرنيهم. قال: فمسح رسول الله صلى الله عليه وآله على عينيه ثم قال: انظر. فنظر فرأهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أرأيتم؟! قال: نعم. وأسر (١٠) في نفسه أنه ساحر.

(١) وجاء في المحتضر للحسن بن سليمان الحلبي: ١٣ - ١٤.

(٢) الاختصاص: ٢٧٧، مع تفصيل في الاسناد.

(٣) لا توجد: يكون، في المصدر: وهو الظاهر.

(٤) أي من يجمعون الزكاة من الأطراف.

(٥) كذا ورد في المصدر أيضا والبصائر.

(٦) بصائر الدرجات ٩ / ٤٤٢ باب ١ حديث ١٣، وجاء السند فيه: أحمد بن محمد ومحمد بن

الحسين، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب، عن زياد الكناسي.

(٧) في (ك): تقوم. وفي هامش المصدر: تغوم بهم، كذا في البحار.

أقول: تعوم.. أي تسير، كما في القاموس ٤ / ١٥٥، وفي المصدر: تغوم. قال في المصباح المنير

٢ / ٦٢٦: غال غولا - من باب قال - : أهلكه. ولعل النقطة على العين في المصدر زائدة.

(٨) في المصدر: مخبتين، وفي (ك): محبتين.

(٩) لا توجد: قال في المصدر: وفي (س) من البحار.

(١٠) في (س): وأصر.

بيان:

الفصيل: ولد الناقة إذا فصل عن أمه (١)، ويكنى عن أبي بكر ب: أبي الفصيل لقرب معنى البكر، وهو الفتى من الإبل (٢) والفصيل.
٥٥ - بصائر الدرجات (٣): موسى بن عمر، عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجيح،

قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك، سمى رسول الله صلى الله عليه وآله وأله أبا بكر: الصديق؟. قال: نعم. قلت: فكيف؟. قال: حين (٤) كان معه في الغار، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إني لأرى سفينة جعفر بن أبي طالب (عليه السلام) تضطرب في البحر ضالة. قال: يا رسول الله (ص)! وإنك لتراها؟! قال: نعم. قال: فتقدر أن ترينها؟. قال: ادن مني. قال: (٥): فدنا منه، فمسح على عينيه، ثم قال: انظر، فنظر أبو بكر فرأى السفينة وهي تضطرب في البحر، ثم نظر إلى قصور أهل المدينة فقال في نفسه: الآن صدقت أنك ساحر. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الصديق أنت.

٥٦ - منتخب البصائر (٦): سعد، عن موسى بن عمر مثله، وزاد في آخره: فقلت (٧) لم سمي عمر: الفاروق؟. قال: نعم، ألا ترى أنه قد فرق بين الحق والباطل وأخذ الناس بالباطل. فقلت: فلم سمي سالما: الأمين؟. قال: لما كتبوا الكتب وضعوها على يد سالم فصار الأمين. قلت: فقال: اتقوا دعوة سعد. قال: نعم، قلت: وكيف ذلك؟. قال: إن سعدا يكر فيقاتل عليا عليه السلام.

- (١) كما في مجمع البحرين ٥ / ٤٤٢، ولسان العرب ١١ / ٥٢٢، وتاج العروس ٨ / ٥٩.
(٢) ذكره في النهاية ١ / ١٤٩، وتاج العروس ٣ / ٥٧، ولسان العرب ٤ / ٧٩، والصحاح ٢ / ٥٩٥.
(٣) بصائر الدرجات ٩ / ٤٤٢ باب ١ حديث ١٤.
(٤) لا توجد: حين، في (س).
(٥) لا توجد: قال، في (ك).
(٦) مختصر البصائر: ٢٩.
(٧) لا توجد: فقلت في (س).

بيان: قوله صلى الله عليه وآله: الصديق أنت.. على التهكم، أو على الاستفهام
الإنكاري.

٥٧ - بصائر الدرجات (١): محمد بن عبد الجبار، عن عبد الله بن الحجال، عن أبي
عبد الله المكي الحذاء، عن سودة أبي علي (٢)، عن بعض رجاله، قال: قال أمير
المؤمنين عليه السلام للحارث الأعور - وهو عنده - هل ترى ما أرى؟ فقال:
كيف أرى ما ترى وقد نور الله لك وأعطاك ما لم يعط أحدا؟.

قال: هذا فلان - الأول - على ترعة (٣) من ترع النار يقول: يا أبا الحسن!
استغفر لي، لا غفر الله له. قال (٤): فمكث هنيئة ثم قال: يا حارث! هل ترى
ما أرى؟ فقال: وكيف أرى ما ترى وقد نور الله لك وأعطاك ما لم يعط أحدا (٥).
قال: هذا فلان - الثاني - على ترعة من ترع النار يقول: يا أبا الحسن!
استغفر لي، لا غفر الله له.

٥٨ - بصائر الدرجات (٦): محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن بعض
رجالهم،

عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أبيه، عن (٧) الحسين، عن أمير المؤمنين صلوات
الله عليهم قال: إن لله بلدة خلف المغرب يقال لها: جابلقا، وفي جابلقا سبعون

(١) بصائر الدرجات، الجزء التاسع: ٤٤١ باب ١ حديث ١١.

(٢) في المصدر: أبي يعلي.

(٣) في (س) جاء: نزع من نزع، ولعلها اشتباه، والترعة - بالضم - : الباب جمعها ترع - كصرد - :
قاله في القاموس ٣ / ٩٩، وقال فيه في صفحة: ٨٨: الترعة: الطريق في الجبل.

(٤) لا توجد: قال، في (ك).

(٥) في المصدر لا يوجد: أحدا.

(٦) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٠ باب ١٤ حديث ١.

(٧) جاء في حاشية (ك): علي بن.. وبعدها صح ولم يعلم على محلها، ومحلها هنا: أي عن علي بن
الحسين، وكذا جاءت في المصدر.

ألف أمة ليس منها (١) أمة إلا مثل هذه الأمة، فما عصوا الله طرفة عين، فما يعملون عملا ولا يقولون قولاً إلا الدعاء على الأولين والبراءة منهما، والولاية لأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله.

٥٩ - بصائر الدرجات (٢): يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الحميري (٣)، عن أبي عمران

الأرميني (٤) عن الحسين بن الجارود، عن حدثه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إن من وراء أرضكم هذه أرضاً بيضاء ضوءها منها، فيها خلق الله يعبدون الله و (٥) لا يشركون به شيئاً، يتبرأون (٦) من فلان وفلان.

٦٠ - بصائر الدرجات (٧): أحمد بن موسى، عن الحسين بن موسى الخشاب، عن علي

ابن حسان، عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إن من وراء عين شمسكم هذه أربعين عين شمس فيها خلق كثير، وإن من وراء قمركم أربعين قمراً فيها خلق كثير، لا يدرون أن الله خلق آدم أم لم يخلقه، ألهموا إلهاماً لعنة.. فلان وفلان.

٦١ - بصائر الدرجات (٨): سلمة، عن أحمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن سليمان، عن

يقطين الجواليقي، عن قلقة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إن الله خلق جبلاً محيطاً بالدنيا من زبرجد أخضر (٩)، وإنما خضرة السماء من خضرة ذلك

(١) في (ك): فيها.

(٢) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٠ باب ١٤ حديث ٢.

(٣) في المصدر: الجريري.

(٤) جاء في (ك): الأعمري، وذكر في الحاشية: الأرميني، نسخة بدل.

(٥) لا توجد الواو في المصدر.

(٦) في (ك): ويتبرؤون.

(٧) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٠ باب ١٤ حديث ٣.

(٨) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٢ باب ١٤ حديث ٦، بتفصيل في الاسناد.

(٩) في المصدر: خضر.

الجبل، وخلق خلفه (١) خلقا لم يفرض (٢) عليهم شيئا مما افترض على خلقه من صلاة وزكاة، وكلهم يعلن رجلين من هذه الأمة.. وسماهما. ٦٢ - بصائر الدرجات (٣): أحمد بن الحسين، عن علي بن رئاب (٤) عن عبيد الله الدهقان،

عن أبي الحسن عليه السلام.. مثله.
أقوله: روى الحسن (٥) بن سليمان في كتاب المختصر (٦) من بصائر سعد..
مثله (٧).

وروى أيضا عنه، عن أحمد بن الحسين، عن علي بن الريان (٨)، عن عبيد الله الدهقان، عن الرضا عليه السلام، قال: سمعته يقول: إن لله خلف (٩) هذا النطاق زبرجدة خضراء، فبالخضرة منها حضرت السماء (١٠)، قلت: وما النطاق؟ قال: الحجاب، ولله عز وجل وراء ذلك سبعون ألف عالم أكثر من عدد

-
- (١) لا توجد: خلفه، في المصدر.
 - (٢) في المصدر وفي نسخة جاءت في (ك): ولم يفرض.
 - (٣) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٦ حديث ٧، باختلاف في السند وتقارب في المضمون، وسيأتي ذكره بعد قليل.
 - (٤) في المصدر: علي بن زيات.
 - (٥) في مطبوع البحار: الحسين، وهو غلط.
 - (٦) في (ك): المختصر.
 - أقول: لنا كتابان المختصر والمختصر وكلاهما للحسن بن سليمان الحلبي وقد وردت الرواية فيهما.
 - (٧) مختصر البصائر: ١١، وكتاب المختصر: ١٦١.
 - (٨) في المصدر: علي بن زيات.
 - (٩) في البصائر: خلق، بدلا من: خلف.
 - (١٠) في البصائر: فمن خضرتها اخضرت السماء.

الجن والإنس، وكل (١) يلعن.. فلانا وفلانا (٢).

بيان:

النطاق - ككتاب - : شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها (٣)، وأطلق على الحجاب مجازا.

٦٣ - بصائر الدرجات (٤): أحمد بن محمد، عن أبي يحيى الواسطي، عن درست، عن

عجلان أبي صالح، قال: دخل رجل على أبي عبد الله عليه السلام، فقال له: جعلت فداك هذه قبة آدم؟ قال: نعم، وفيه قباب كثيرة، إن خلف مغربكم هذه (٥) تسعة وثلاثين مغربا أرضا بيضاء مملوءة خلقا يستضيؤون بنورها لم يعصوا الله طرفة عين، ما يدرون أن الله خلق آدم أم لم يخلقه، يتبرأون من.. فلان وفلان لعنهما الله.

٦٤ - بصائر الدرجات (٦): محمد بن هارون، عن أبي يحيى الواسطي، عن سهل بن زياد، عن عجلان أبي صالح، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قبة آدم، فقلت (٧): هذه قبة آدم (٨)؟ فقال: نعم، ولله قباب كثيرة، أما إن خلف مغربكم هذه (٩) تسعة وثلاثين مغربا أرضا بيضاء و (١٠) مملوءة خلقا يستضيؤون بنورها (١١) لم

(١) في البصائر: وكلهم.

(٢) رواه الحسن بن سليمان في كتابيه: مختصر البصائر: ١٢، والمختصر: ١٦١.

(٣) ذكره في مجمع البحرين ٥ / ٢٣٩، ولسان العرب ١٠ / ٣٥٥، والصحاح ٤ / ١٥٥٩.

(٤) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٣ باب ١٤ حديث ١٠.

(٥) في المصدر: هذا، وهي نسخة في (ك).

(٦) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٣ باب ١٤ حديث ٨.

(٧) في المصدر: فقلت له.

(٨) لا توجد كلمة: آدم في (ك).

(٩) في المصدر: هذا.

(١٠) وضع على الواو في (س) رمز نسخة بدل.

(١١) في البصائر: بنورنا.

يعصوا الله طرفة عين، لا يدرون أخلق الله آدم أم لم يخلقه، يتبرأون (١) من.. فلان وفلان، قيل له: كيف هذا يتبرأون من.. فلان وفلان وهم لا يدرون أخلق الله آدم أم لم يخلقه؟. فقال - للسائل عنه - : أتعرف إبليس؟. قال: لا، إلا بالخبر. قال: فأمرت باللعنة والبراءة منه؟. قال: نعم. قال (٢): فكذلك أمر هؤلاء. أقول:

رواه الحسن بن سليمان من بصائر سعد بن عبد الله مثله (٣).
٦٥ - بصائر الدرجات (٤): محمد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الصمد، عن جابر (٥)

عن أبي جعفر عليه السلام، قال سمعت (٦) يقول: إن من وراء هذه أربعين عين شمس ما بين شمس إلى شمس أربعون عاما فيها خلق كثير ما يعلمون أن الله خلق آدم أو لم يخلقه، وإن من وراء قمر كم هذا أربعين قمرا ما بين قمر إلى قمر مسيرة أربعين يوما فيها خلق كثير ما يعلمون أن الله خلق آدم أو لم يخلقه، قد ألهموا كما ألهمت النحل لعنة الأول والثاني في كل وقت من الأوقات، وقد وكل بهم ملائكة متى ما لم يلعنوهما عذبوا.

٦٦ - الخرائج (٧): روى عن محمد بن عبد الحميد، عن عاصم بن حميد، عن يزيد بن خليفة، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام قاعدا فسأله رجل من القميين (٨): أتصلي النساء على الجنائز؟. فقال: إن المغيرة بن أبي العاص ادعى

-
- (١) في المصدر: يبرؤون.
(٢) لا توجد: قال، في (ك).
(٣) مختصر البصائر: ١٢.
(٤) بصائر الدرجات، الجزء العاشر: ٥١٣ باب ١٤ حديث ٩.
(٥) لا يوجد: عن جابر، في المصدر.
(٦) في البصائر: سمعته.
(٧) الخرائج والجرائح ١ / ٩٤ حديث ١٥٦ - تحقيق مدرسة الإمام المهدي (ع) - النسخة الخطية: ٢٠.
(٨) في المصدر: قال.

أنه رمى رسول الله صلى الله عليه وآله فكسرت (١) رباعيته وشق شفثيه وكذب،
 وادعى أنه قتل حمزة وكذب، فلما كان يوم الخندق ضرب على أذنيه فنام فلم
 يستيقظ حتى أصبح فحشى أن يؤخذ (٢)، فتنكر وتقنع بثوبه وجاء إلى منزل عثمان
 يطلبه، وتسمى باسم رجل من بني سليم كان يجلب إلى عثمان الخيل والغنم
 والسمن، فجاء عثمان فأدخله، منزله وقال: ويحك! ما صنعت؟ ادعيت أنك
 رميت رسول الله (ص)، وادعيت أنك شققت شفثيه وكسرت رباعيته، وادعيت
 أنك قتلت حمزة. فأخبره (٣) بما لقي وأنه ضرب على أذنه، فلما سمعت ابنة النبي
 (ص) بما صنع بأبيهما وعمها صاحت، فأسكتها عثمان، ثم خرج عثمان إلى رسول
 الله صلى الله عليه وآله - وهو جالس في المسجد - فاستقبله بوجهه وقال: يا رسول
 الله! إنك آمنت عمي المغيرة فكذب (٤)، فصرف عنه رسول الله صلى الله عليه وآله
 وجهه (٥)، ثم استقبله من الجانب الآخر فقال: يا رسول الله! إنك آمنت عمي
 المغيرة، فكذب (٦)، فصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وجهه عنه، ثم قال:
 أمناه (٧) وأجلناه ثلاثا، فلعن الله من أعطاه راحلة أو رحلا أو قتبا (٨) أو سقاء أو
 قربة أو دلوا (٩) أو خفا أو نعلا أو زادا أو (١٠) ماء.
 قال عاصم: هذه عشرة أشياء فأعطاهما كلها عثمان (١١) فخرج فسار على ناقته

-
- (١) في الخرائج: فكسر..
 (٢) في المصدر: فحشى أن يجيء الطلب فيأخذه.
 (٣) في الخرائج: وأخبره.
 (٤) في المصدر: وكذب.
 (٥) في الخرائج: فصرف رسول الله (ص) وجهه عنه.
 (٦) في المصدر: وكذب.
 (٧) في المصدر: فصرف عنه رسول الله (ص) وجهه ثلاثا، ثم قال: قد أمناه..
 (٨) في (س): قبتا.. ولا معنى له لغة.
 (٩) في المصدر: أو أداة.. والمراد منه إناء صغير من جلد، وفي الصحاح ٦ / ٢٢٦٦: المطهرة.
 (١٠) في (س) واو، بدلا من: أو.
 (١١) في المصدر زيادة: إياه قبل: عثمان.

فنقبت، ثم مشى في خفيه فنقبا، ثم مشى في نعليه فنقبتا، ثم حبا (١) على رجليه فنقبتا، ثم مشى على (٢) ركبتيه فنقبتا، فأتى شجرة فجلس تحتها، فجاء الملك فأخبر رسول الله صلى الله عليه وآله بمكانه، فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وآله زيدا والزبير (٣) فقال لهما: إيتياه فهو بمكان.. كذا وكذا فاقتلاه، فلما أتياه (٤) قال زيد للزبير: إنه ادعى أنه قتل أخي - وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله أخي بين حمزة وزيدا - فاتركني أقتله، فتركه الزبير فقتله، فرجع عثمان من عند النبي صلى الله عليه وآله فقال لمراته، إنك أرسلتي إلى أبيك فأعلمتني بمكان عمي، فحلفت له بالله ما فعلت، فلم يصدقها، فأخذ خشبة القتب (٥) فضربها ضربا مبرحا، فأرسلت إلى أبيها تشكوا ذلك وتخبره بما صنع، فأرسل إليه: إني لأستحيي للمرأة أن لا تزال تجر ذيولها وتشكو زوجها، فأرسلت إليه أنه: قد قتلني، فقال لعلي (٦): خذ السيف ثم ائت بنت عمك فخذ بيدها، فمن حال بينك وبينها فاضربه بالسيف فدخل علي، فأخذ بيدها فجاء بها إلى النبي صلى الله عليه وآله فأرته ظهرها، فقال أبوها: قتلها قتله الله، فمكثت يوما وماتت في الثاني، واجتمع الناس للصلاة عليها، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله من بيته - وعثمان جالس مع القوم -، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من ألم جاريته الليلة فلا تشهد (٧) جنازتها؟ قالها مرتين، وهو ساكت، فقال: يا رسول الله صلى الله عليه

(١) في المصدر: مشى بدلا من: حبا.

(٢) في الخرائج: حتى جثى على..

(٣) في الكافي: انطلق أنت وعمار وثالث لهم فأت المغيرة بن العاص تحت الشجرة..

(٤) في المصدر: فلما انتهيا إليه..

(٥) في (س): ألقيت، وهو اشتباه. قال في مجمع البحرين ٢ / ١٣٩: القتب - بالتحريك - : رحل البعير صغير على قدر السنام.

(٦) في المصدر: فقال صلى الله عليه وآله لعلي..

(٧) في الخرائج: فلا يشهد، وهو الظاهر.

وآله ليقومن أو لأسمينه باسمه واسم أبيه، فقام يتوكأ على مولى (٢) له.
قال: فخرجت فاطمة عليها السلام في نسائها فصلت على أختها (٣).
بيان:

قال الجوهري: نقب البعير - بالكسر - إذا ألقى (٤) أخفافه.. ونقب الخف
الملبوس: تحرق (٥) (٦).

وقال: حبا الصبي على استه حبوا.. إذا زحف (٧).

والبراح: المشقة والشدة (٨).

وأقول:

قد مر هذا الخبر برواية الكليني أبسط من هذا في باب أحوال أولاد النبي
صلى الله عليه وآله (٩).

(١) في المصدر: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو الظاهر.

(٢) في الخرائج: على مهين، وهو اسم مولى لعثمان.

(٣) وقريب من هذا الحديث ما جاء في الكافي ٣ / ٢٥١ حديث ٨، والتهذيب ٣ / ٣٠٣ حديث ٦٩،
وأخرجه في الوسائل ٢ / ٨١٨ حديث ٢، وذكره في البحار ٢٢ / ١٥٨ حديث ١٩، و ٧٨ / ٣٩١ -
٣٩٢ حديث ٥٧.

(٤) في المصدر: رقت، وفي (ك): زقت.

(٥) في الصحاح: أي تحرق.

(٦) الصحاح ١ / ٢٢٧، وانظر: مجمع البحرين ٢ / ١٧٦، وتاج العروس ١ / ٤٩٢.

(٧) الصحاح ٦ / ٢٣٠٧، وقارن بتاج العروس ١٠ / ٨١.

(٨) قال في مجمع البحرين ٢ / ٣٤٢: التبريح: المشقة والشدة، ونحوه في النهاية ١ / ١١٣، وكذا في
لسان العرب ٢ / ٤١١، وزاد في الثاني: والبرحاء: الشدة والمشقة. وعليه يحتمل أن يكون الأصل
التبريح، مع أن كلمة التي كان - رحمه الله - بصدد بيانها هي: مبرحا، ولا ترتبط كلمة البراح بها،
إلا أن يجعل مصدر الباب التفعيل كسلام وكلام.

(٩) بحار الأنوار ٢٢ / ١٦٠ - ١٦٢ حديث ٢٢، الكافي ٣ / ٦٩ - ٧٠.

٦٧ - كشف اليقين (١): أحمد بن محمد بن (٢) الطبري من كتابه...، عن محمد

بن

الحسين بن حفص وعلي بن أحمد بن حاتم وعلي بن العباس وعلي بن الحسين العجلي وجعفر بن محمد بن مالك والحسن بن السكن (٣) جميعا، عن عباد بن يعقوب، عن علي بن هاشم بن زيد (٤)، عن أبي الجارود زياد بن المنذر، عن عمران بن ميثم الكيال، عن مالك بن زمرد الرواسي، عن أبي ذر الغفاري، قال: لما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وآله: * (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه) * (٥) قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ترد أمتي يوم القيامة على خمس رايات، فأولها مع عجل هذه الأمة فأخذ بيده فترجف قدماه ويسود وجهه وجوه أصحابه، فأقول: ما فعلتم بالثقلين؟. فيقولون: أما الأكبر فخرقنا (٦) ومزقنا، وأما الأصغر فعاديناه وأبغضنا (٧)، فأقول: ردوا ظمء مظمئين مسودة وجوهكم فيؤخذ بهم ذات الشمال لا يسقون قطرة.

ثم يرد (٨) علي راية فرعون هذه الأمة فأقوم فأخذ بيده ثم ترجف قدماء (٩) ويسود وجهه ووجوه أصحابه، فأقول: ما فعلتم بالثقلين؟. فيقولون: أما الأكبر

(١) كشف اليقين: ١٠٤ باب ١٢٤، بتفصيل في الاسناد.

أقول: هذا الكتاب هو كتاب اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام لابن طاووس - رحمه الله - يعبر عنه العلامة المجلسي ب: كشف اليقين أيضا.

(٢) لا توجد: بن، في المصدر، وهي نسخة في (ك).

(٣) في اليقين: الكوفيون.

(٤) في (س): يزيد.

(٥) آل عمران: ١٠٦.

(٦) في (ك) فخرقناه، وفي المصدر: فخرقناه، وهي نسخة في (ك) من البحار.

(٧) في المصدر: فعاديناه وأبغضناه.

(٨) في المصدر: ترد.

(٩) في (س): قدما.

فمزقنا منه، وأما (١) الأصغر فبرئنا (٢) منه ولعناه، فأقول: ردوا ظماء مظمئين مسودة وجوهكم، فيؤخذ بهم ذات الشمال لا يسقون قطرة.

ثم يرد (٣) علي راية ذي الثدية معها أول خارجة وآخرها، فأقوم فأخذ بيده فترجف قدماه وتسود وجهه ووجوه أصحابه، فأقول: ما فعلتم بالثقلين بعدي؟. فيقولون: أما الأكبر فمزقنا منه، وأما الأصغر فبرئنا منه ولعناه. فأقول: ردوا ظماء مظمئين مسودة وجوهكم، فيؤخذ (٤) بهم ذات الشمال لا يسقون قطرة.

ثم ترد علي راية أمير المؤمنين وسيد المسلمين وامام المتقين وقائد الغر المحجلين، فأقوم فأخذ بيده فتبيض (٥) وجهه ووجوه أصحابه، فأقول: ما فعلتم بالثقلين بعدي؟. فيقولون: أما الأكبر فاتبعناه وأطعناه، وأما الأصغر فقاتلنا معه حتى قتلنا.

فأقول: ردوا رواء مرويين مبيضة وجوهكم، فيؤخذ بهم ذات اليمين، وهو قول الله عز وجل: * (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون وأما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون) * (٦).

بيان:

أقول: سقط من هذا الخبر راية قارون هذه الأمة، وقد أوردنا في باب

(١) في اليقين: فمزقناه وأما..

(٢) في اليقين: فبرئنا.

(٣) في المصدر: ترد.

(٤) في (س): فتؤخذ.

(٥) في اليقين: فيبيض.

(٦) آل عمران: ١٠٦. ونظير هذا الحديث ذكره ابن طاووس في كتابه اليقين: ٧٧ باب ٩٦،

وصفحة: ١٢٦ باب ١٢٩، وصفحة: ١٥٠، فراجع.

الرايات (١) برواية ابن عقدة وغيره، عن أبي ذر هذه الرواية، وفيها: إن شرار الآخرين، العجل، وفرعون، وهامان، وقارون، والسامري، والأبتر.. ثم ذكر راية العجل، وراية فرعون، وراية فلان.. أمام خمسين ألفاً من أمتي، وراية فلان.. أمام سبعين ألفاً، ثم راية أمير المؤمنين صلوات الله عليه، وقد أوردنا فيه أخباراً أخر بأسانيدها تركانها هنا حذراً من التكرار.

٦٨ - كشف اليقين (٢): من كتاب المناقب لأحمد بن مردويه... عن إسماعيل بن علي الواسطي، عن الهيثم بن عدي الطائي، عن حماد بن عيسى، عن علي بن هاشم، عن أبيه وابن أذينة، عن أبان بن تغلب، عن مسلم، قال: سمعت أبا ذر والمقداد بن الأسود وسلمان الفارسي (٣) رضوان الله عليهم، قالوا: كنا قعوداً عند رسول الله صلى الله عليه وآله ما معنا غيرنا، إذ أقبل ثلاثة رهط من المهاجرين البدريين، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله: تفترق أمتي بعدي (٤) ثلاث فرق،

فرقة أهل حق لا يشوبونه بباطل، مثلهم كمثل الذهب كلما فتنته (٥) النار ازداد طيباً، وإمامهم (٦) هذا - لآحد (٧) الثلاثة -، وهو الذي أمر الله (٨) به في كتابه إماماً

(١) في (س): الآيات، وهو سهو.

بحار الأنوار ٣٧ / ٣٤١ - ٣٤٧، باب خبر الرايات فيه جملة من الروايات.

(٢) اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام: ١٨٢ باب ١٨٥، بتفصيل في الإسناد. وقال في اليقين: رواه من أربع طرق في ترجمة ما ذكر عن النبي صلى الله عليه وآله... نذكر منها طريقتين..

(٣) لا توجد: الفارسي، في المصدر.

(٤) لا توجد: بعدي، في المصدر.

(٥) في (س): فتنته، وهي لا تناسب المقام معنى. قال في المصباح المنير ٢ / ٢٣١: وأصل الفتنة من قولك: فتن الذهب والفضة: إذا أحرقت بالنار ليبين الحديد من الرديء.

(٦) في اليقين: فتنته بالنار ازداد حسناً وثناءً، امامهم..

(٧) كذا، والظاهر: أشار إلى أحد الثلاثة. وكذلك ما يأتي من قوله عليه السلام: امامهم هذا لآحد الثلاثة، أو يكون امامهم هذا، وجملة: أحد الثلاثة من الرواي، فتكون بيانية معترضة.

(٨) ذكر الله، نسخة جاءت في (ك).

ورحمة (١)، وفرقة أهل الباطل لا يشوبونه بحق، مثلهم كمثل خبث (٢) الحديد، كلما فتنته بالنار ازداد خبثا وفتنا، إمامهم هذا - لآحد الثلاثة -، وفرقة أهل (٣) الضلالة

مذبذبين لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، إمامهم أحد الثلاثة.
قال: فسألته عن أهل الحق وإمامهم.

فقال: علي بن أبي طالب (ع) إمام المتقين، وأمسك عن الاثنين، فجهدت أن يفعل فلم يفعل.

٦٩ - كشف اليقين (٤): من كتاب عتيق من أصول المخالفين، عن محمد بن عبد الله بن الحسين الجعفي، عن الحسين بن محمد بن الفرزدق القطيعي (٥)، عن الحسين بن علي بن بزيع، عن يحيى بن حسن بن فرات، عن أبي عبد الرحمن المسعودي، عن (٦) عبد الله بن عبد المالك، عن الحرث بن حصيرة، عن صخر بن الحكم الفزاري (٧)، عن حيان بن الحرث الأزدي - يكنى أبا عقيل -، عن الربيع ابن جميل الضبي، عن مالك بن ضمرة (٨) الرواسي، عن أبي ذر الغفاري: اجتمع هو وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود والمقداد بن الأسود وعمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان، قال: فقال أبو ذر: حدثونا حديثا نذكر به رسول الله صلى الله عليه وآله فنشهد له وندعو له ونصدق، فقالوا: حدثنا.. يا علي!.

(١) في المصدر لا يوجد من قوله: وهو الذي.. إلى: ورحمة.

(٢) لا توجد: خبث، في المصدر.

(٣) من قوله: وفرقة أهل.. إلى آخر الحديث تجده في الصفحة: ١٨١ من اليقين. وقد جمع بين الحديثين، أو كان المجموع في مكان آخر غير ما ذكرناه.

(٤) اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام: ١٦٦ - ١٦٩ باب ١٦٩.

(٥) في المصدر: أبو عبد الله الحسين بن محمد الفرزدق القطيعي الفزاري.

(٦) خط علي: عن، في (ك).

(٧) في اليقين: عن الحرث بن الحضيرة بن الحكم الفزاري.

(٨) في (س): حمزة، ويأتي في آخر الحديث في المتن والمصدر: ضمرة أيضا.

قال (١): فقال علي (٢) عليه السلام: لقد علمتم ما هذا زمان حديثي، قالوا: صدقت. قال: فقالوا: حدثنا.. يا حذيفة! قال: لقد علمتم أنني سئلت عن المعضلات فحذرتهن. قالوا (٣): صدقت. قال: فقالوا: حدثنا.. يا بن مسعود! قال: لقد علمتم أنني قرأت القرآن لم أسأل عن غيره. قالوا: صدقت. قال: فقالوا: حدثنا.. يا مقداد! قال: لقد علمتم إنما كنت فارسا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله أقاتل، ولكن أنتم أصحاب الحديث. فقالوا: صدقت. قال: فقالوا: حدثنا.. يا عمار! قال: فقال: لقد علمتم أنني إنسان نساء (٤) إلا أن أذكر فأذكر. قالوا: صدقت.

قال: فقال أبو ذر رحمة الله عليه: إنما أحدثكم بحديث سمعتموه أو من سمعه منكم بلغ (٥)، أستم تشهدون أن (٦) لا إله إلا الله وأن محمد عبد ورسوله، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، وأن البعث حق، وأن الجنة حق، وأن النار حق؟ قالوا: نشهد. قال: وأنا من (٧) الشاهدين. قال: أستم تشهدون أن رسول الله صلى الله عليه وآله حدثنا أن (٨) شر الأولين والآخرين اثنا عشر: ستة من الأولين وستة من الآخرين، ثم سمي من الأولين ابن آدم (٩) الذي قتل أخاه، وفرعون، وهامان، وقارون، والسامري، والدجال اسمه في الأولين ويخرج في الآخرين، وسمى من الآخرين ستة: العجل

(١) لا توجد: قال، في المصدر.

(٢) في (س): فقال لي.

(٣) في اليقين: فقالوا.

(٤) في المصدر: أنسى.

(٥) هنا زيادة جاءت في المصدر: تشهدون أنه حق.

(٦) لا توجد: أن، في (س).

(٧) في اليقين: وأنا معكم من..

(٨) لا توجد: إن، في المصدر.

(٩) في المصدر: آدم النبي.

- وهو عثمان -، وفرعون - وهو معاوية -، وهامان - وهو زياد بن أبي سفيان -، وقارون - وهو سعد بن أبي وقاص -، والسامري - وهو عبد الله بن قيس أبو موسى -،

قيل: وما السامري؟ قال: قال السامري (١): لا مساس، وهو يقول: لا قتال (٢)، والأبتر - وهو عمرو بن العاص -، قالوا: وما أبتراها (٣)؟ قال: لا دين له (٤) ولا نسب. قال: فقالوا: نشهد على ذلك. قال: وأنا على ذلك من الشاهدين.

ثم قال: أستم تشهدون أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إن من أمتي من يرد علي الحوض على خمس رايات: أولهن راية العجل فأقوم (٥) فإذا أخذت بيده اسود وجهه، ورجفت قدماه، وخفقت أحشأؤه، وفعل ذلك تبعه (٦)، فأقول: ما خلفتموني في الثقلين بعدي؟ فيقولون: كذبنا الأكبر ومزقناه واضطهدناه، والأصغر أبترناه حقه (٧)، فأقول: اسلكوا ذات الشمال، فيصرفون ظمء مظمئين مسودة وجوههم لا يطعمون (٨) منه قطرة.

ثم يرد (٩) علي راية فرعون أمتي - وهم أكثر الناس البهرجيون -، فقلت: يا رسول الله (ص)! وما البهرجيون؟ أبهرجوا الطريق؟ قال: لا، ولكن بهرجوا دينهم، وهم الذين يغضبون للدنيا ولها يرضون، ولها يسخطون، ولها ينصبون، فأقوم فأخذ بيد صاحبهم فإذا أخذت بيده اسود وجهه ورجفت قدماه وخفقت

(١) لا توجد: قال السامري، في المصدر.

(٢) في اليقين: قال يقولون لا قتال.

(٣) في (ك): تبرها، وفي المصدر: وما أبتراها بعينه.

(٤) لا توجد: له، في المصدر.

(٥) في اليقين زيادة: فأخذ بيده.

(٦) في المصدر: بمن تبعه، بدلا من: تبعه.

(٧) نسخة في (ك): ابتزنا، وفي المصدر: وأما الأصغر فابتزنا حقه.

(٨) في (ك): لا يطعمون - بتقديم الميم على العين المهملة - وما في المتن نسخة فيها.

(٩) في المصدر: ترد.

أحشاؤه، وفعل ذلك تبعه (١)، فأقول: ما خلفتموني في الثقلين بعدي؟ فيقولون: كذبنا الأكبر ومزقناه، وقاتلنا الأصغر وقتلناه، فأقول: اسلكوا طريق أصحابكم، فينصرفون ظمءاً مظمئين مسودة وجوههم لا يطعمون (٢) منه قطرة. ثم ترد (٣) علي الراية عبد الله بن قيس - وهو إمام خمسين ألفاً من أمتي -، فأقوم فأخذ بيده، فإذا أخذت بيده اسود وجهه ورجفت قدماه وخفقت أحشاؤه، وفعل ذلك تبعه (٤)، فأقول: ما خلفتموني في الثقلين بعدي؟ فيقولون: كذبنا الأكبر وعصيناه وخذلنا الأصغر وخذلنا منه (٥)، فأقول: اسلكوا طريق (٦) أصحابكم، فينصرفون ظمءاً مظمئين مسودة وجوههم لا يطعمون (٧) منه قطرة. ثم ترد علي راية المخدج - وهو إمام سبعين (٨) ألفاً من الناس - فأقوم فأخذ بيده، فإذا أخذت بيده اسود وجهه ورجفت قدماه وخفقت أحشاؤه، وفعل ذلك تبعه (٩)، فأقول: ما خلفتموني في الثقلين بعدي؟، فيقولون: كذبنا الأكبر وعصيناه، وقاتلنا الأصغر وقتلناه (١٠). فأقول: اسلكوا سبيل أصحابكم، فينصرفون ظمءاً مظمئين مسودة وجوههم لا يطعمون منه قطرة. ثم ترد علي راية علي بن أبي طالب (ع) أمير المؤمنين وإمام الغر المحجلين، فأقوم فأخذ بيده فيبيض وجهه ووجوه أصحابه، فأقول: ما خلفتموني في الثقلين

-
- (١) في المصدر: بمن تبعه.
(٢) جاءت: يطعمون، في (ك).
(٣) في (ك): يرد.
(٤) في اليقين: بمن تبعه، بدلاً من: تبعه.
(٥) في المصدر: وخذلنا عنه.
(٦) جاءت نسخة بدلاً من طريق: سبيل، في (ك).
(٧) في (ك): لا يطعمون.
(٨) في (ك): سبعون، وهو غلط.
(٩) جاء: من تبعه، بدلاً من: تبعه، في المصدر.
(١٠) في (س): وقتلناه.

بعدي؟. فيقولون تبعنا الأكبر وصدقناه، ووازرنا الأصغر ونصرناه وقاتلنا معه، فأقول: ردوا رواء مرويين، فيشربون شربة لا يظمؤون بعدها أبدا (١)، وجه إمامهم كالشمس الطالعة ووجوههم كالقمر ليلة البدر، أو كأضوء نجم في السماء. ثم قال: أستم تشهدون على ذلك؟. قالوا: بلى (٢)، وأنا على ذلك من الشاهدين.

قال لنا القاضي محمد بن عبد الله: اشهدوا علي عند الله أن الحسين بن محمد (٣) بن الفرزدق حدثني بهذا، وقال الحسين بن محمد: اشهدوا علي بهذا عند الله أن الحسين بن علي بن بزيع حدثني بهذا، وقال الحسين بن علي (٤) بن بزيع: اشهدوا علي بهذا عند الله أن يحيى بن الحسن حدثني بهذا، وقال يحيى بن الحسن: اشهدوا علي عند الله أن أبا عبد الرحمن حدثني بهذا عن الحارث بن حصيرة (٥)، وقال أبو عبد الرحمن (٦): اشهدوا علي بهذا (٧) عند الله أن الحارث بن حصيرة (٨) حدثني بهذا عن صخر بن الحكم، وقال الحارث بن حصيرة (٩): اشهدوا علي عند الله أن صخر بن الحكم حدثني بهذا عن حيان بن الحرث، وقال صخر بن الحكم: اشهدوا علي بهذا عند الله أن حيان بن الحرث حدثني بهذا عن الربيع بن جميل الضبي، وقال حيان بن الحرث: اشهدوا علي بهذا عند الله أن الربيع بن

-
- (١) لا توجد: أبدا، في (س).
 - (٢) في المصدر زيادة: قال.
 - (٣) لا توجد في اليقين: بن محمد.
 - (٤) في المصدر لا توجد: بن علي.
 - (٥) لا توجد: عن الحارث بن حصيرة، في المصدر.
 - (٦) في المصدر: عبد الله بن عبد الملك، بدلا من: أبو عبد الرحمن.
 - (٧) لا توجد: بهذا، في اليقين.
 - (٨) في المصدر: حصيرة - بالضاد المعجمة -.
 - (٩) في المصدر: حصيرة - بالضاد المعجمة -.

جميل الضبي حدثني بهذا عن مالك بن زمرة الرواسي (١)، وقال الربيع (٢) بن جميل: اشهدوا علي بهذا عند الله أن مالك بن زمرة حدثني بهذا عن أبي ذر الغفاري، وقال مالك بن زمرة: اشهدوا علي بهذا عند الله أن أبا ذر الغفاري حدثني بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وآله، وقال أبو ذر: اشهدوا علي بهذا عند الله أن رسول الله صلى الله عليه وآله (٣) حدثني بهذا عن جبرئيل، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: اشهدوا علي بهذا عن الله (٤) أن جبرئيل حدثني بهذا عن الله جل وجهه (٥) وتقدست أسماؤه.

وقال يوسف بن كليب ومحمد بن حنبل: أن أبا عبد الرحمن حدثه بهذا الحديث بهذا الإسناد و (٦) بهذا الكلام، قال الحسن بن علي بن بزيع: وزعم إسماعيل بن أبان أنه سمع هذا الحديث - حديث الرايات - من أبي عبد الرحمن المسعودي.

بيان:

لعله عمل بعض الرواة في تفسير العجل وفرعون وهامان نوع تقية، لرسوخ حب صنمي قریش في قلوب الناس.
وقال الجوهری: خفتت الراية تخفق وتخفق خفقا وخفقانا وكذلك القلب والسراب إذا اضطربا (٧).

وقال الفيروزآبادي: البهرج: الباطل والردئ والمباح، والبهرجة: أن

(١) في (س): الراوي. ولا توجد من قوله: الضبي، وقال حيان.. إلى هنا في المصدر.

(٢) في المصدر: وقال ربيع - بلا ألف ولا م -.

(٣) لا توجد في المصدر: من قوله: وقال أبو ذر.. إلى هنا.

(٤) في اليقين: عند الله.

(٥) في اليقين: جل جلاله.

(٦) لا توجد الواو، في المصدر.

(٧) الصحاح ٤ / ١٤٦٩، وقارن بتاج العروس ٦ / ٣٣٣، ولسان العرب ١٠ / ٨٠.

تعدل (١) بالشئ عن الجادة القاصدة إلى غيرها، والمبهرج من المياه: المهمل الذي لا يمنع عنه، ومن الدماء: المهدر (٢).

٧٠ - كشف اليقين (٣): من كتاب المناقب لأحمد بن مردويه، عن أحمد بن إبراهيم ابن يوسف (٤)، عن عمران بن عبد الرحيم، عن يحيى الحماني، عن الحكم بن ظهير، عن عبد الله بن محمد بن علي، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: كنت أسير مع عمر بن الخطاب في ليلة - وعمر على بغل وأنا على فرس - فقرأ آية فيها ذكر علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: أم والله - يا بني عبد المطلب - لقد كان صاحبكم أولى بهذا الامر مني ومن أبي بكر (٥)، فقلت في نفسي: لا أقالني الله إن أقتلك، فقلت: أنت تقول ذلك يا أمير المؤمنين؟!، وأنت وصاحبك اللذان وثبما وانتزعتما (٦) منا الامر دون الناس؟! فقال: إليكم (٧) يا بني عبد المطلب، أما إنكم أصحاب عمر بن الخطاب، فتأخرت وتقدم هنيئة، فقال: سر.. لا سرت، فقال: أعد علي كلامك. فقلت: إنما ذكرت شيئاً فرددت جوابه، ولو سكت سكتنا.

فقال: والله إنا ما فعلنا ما فعلنا (٨) عداوة، ولكن استصغرناه وخشينا أن لا تجتمع عليه العرب وقريش لما قد (٩) وترها، فأردت أن أقول: كان رسول الله صلى

-
- (١) في المصدر: أن يعدل.
(٢) القاموس ١ / ١٨٠، وقارنه بتاج العروس ٢ / ٧، وانظر: لسان العرب ٢ / ٢١٧.
(٣) اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام: ٢٠٥ - ٢٠٦، بتفصيل في الاسناد.
(٤) في (س): يوسف قال:.. وخط عليها في (ك).
(٥) إلى هنا باختلاف يسير جاء في كتاب محاضرات الأدباء للراغب الأصفهاني ٢ / ٢١٣ - طبعة مصر - .
(٦) بالمصدر: انتزعتما، وهي نسخة في مطبوع البحار.
(٧) لعل قوله: إليكم.. دعاء عليهم.. أي إلي الله إياكم.. أي قصركم. أو كان معناه أبعدوا عني.
(٨) لا توجد: ما فعلنا - الثانية - في المصدر.
(٩) لا توجد: قد في المصدر.

الله عليه وآله يبعثه (١) في الكتيبة فينطح كبشها فلم يستصغره (٢) فتستصغره أنت وصاحبك؟، فقام (٣) لا جرم، فكيف ترى والله ما نقطع أمرا دونه، و (٤) لا نعمل شيئا حتى نستأذنه.

بيان: قوله لعنه الله: أما إنكم.. لعله قال ذلك على سبيل التهديد.. أي إنكم تخاصمونني، إما إخبارا، وأما استفهاما إنكاريا.

٧١ - كشف اليقين (٥): أحمد بن مردويه في كتاب المناقب، عن أحمد بن إبراهيم ابن يوسف، عن عمران بن عبد الرحيم، عن محمد بن علي بن حكيم، عن محمد ابن سعد، عن الحسن بن عمارة، عن الحكيم بن عتبة (٦)، عن عيسى بن طلحة ابن عبيد الله، قال: خرج عمر بن الخطاب إلى الشام وأخرج معه العباس بن عبد المطلب، قال: فجعل الناس يتلقون (٧) ويقولون: السلام عليك يا أمير المؤمنين!، وكان العباس رجلا جميلا فيقول: هذا صاحبكم، فلما كثر عليه التفت إلى عمر، فقال: ترى أنا والله أحق بهذا الامر منك، فقال عمر: أسكت، أولى (٨) - والله - بهذا

الامر مني ومنك رجل خلفته أنا وأنت بالمدينة، علي بن أبي طالب (ع)!!!.

٧٢ - السرائر (٩): موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: ما حرم الله شيئا إلا وقد عصي فيه، لأنهم تزوجوا أزواج رسول الله صلى الله

(١) في (س): يبعثه.

(٢) لا يوجد في اليقين: يستصغره، وفيه: فلم تستصغره.

(٣) كذا في (س)، وفي (ك): فقام.. والظاهر: فقال، كما في المصدر.

(٤) لا توجد الواو في (ك).

(٥) اليقين: ٢٠٦، بتفصيل في الاسناد وتصرف.

(٦) خ. ل: الحكم بن عتيبة.

(٧) في المصدر: يتلقون العباس.

(٨) لا توجد: فقال عمر اسكت أولى..، في المصدر.

(٩) السرائر: ٤٧٢ - حجرية -، النوادر، مستطرفات السرائر: ١٨، حديث ٧.

عليه وآله من بعده فخيرهن أبو بكر بين الحجاب ولا يتزوجن أو يتزوجن، فاخترن
التزويج فتزوجن.

قال زرارة: ولو سألت بعضهم رأييت لو أن أباك تزوج امرأة ولم يدخل بها
حتى مات، أتحل لك إذن؟. لقال: لا، وهم قد استحلوا أن يتزوجوا أمهاتهم إن
كانوا مؤمنين، فإن أزواج رسول الله صلى الله عليه وآله مثل أمهاتهم (١).
٧٣ - تفسير العياشي (٢): المفضل بن صالح، عن بعض أصحابه، عن جعفر بن
محمد وأبي جعفر عليهما السلام في قول الله: * (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا
صدقاتكم باليمن والأذى...) * (٣) إلى آخر الآية، قال: نزلت في عثمان، وجرت في
معاوية وأتبعهما (٤).

٧٤ - تفسير العياشي (٥): عن سلام بن المستنير، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله:
* (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والأذى...) * (٦) لمحمد وآل محمد
عليهم الصلاة والسلام، هذا تأويل، قال (٧): أنزلت في عثمان (٨).
٧٥ - تفسير العياشي (٩): عن أبي بصير، عن عبد الله في قوله: * (يا أيها الذين آمنوا
لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والأذى...) * (إلى قوله: * (لا يقدرتون على شيء مما

(١) انظر: بحار الأنوار ٢٢ / ١٩٩، حديث ١٧، ونظيره في البحار ١٦ / ٣٩٧ و ٢٢ / ٢١٠ ذيل
حديث ٣٦ - ٣٧، و ١٠٤ / ٢٣ حديث ٣٤، ووسائل الشيعة ١٤ / ٣١٣ ذيل حديث ٤، والكافي
٥ / ٤٢١ ذيل حديث ٣.

(٢) تفسير العياشي ١ / ١٤٧، حديث ٤٨٢.

(٣) البقرة: ٢٦٤.

(٤) وانظر: البرهان ١ / ٢٥٣ و ٢٥٤، وتفسير الصافي ١ / ٢٢٥.

(٥) تفسير العياشي ١ / ١٤٧، حديث ٤٨٣.

(٦) البقرة: ٢٦٤.

(٧) وضع على: قال، في (ك) رمز نسخة بدل.

(٨) وانظر: تفسير البرهان ١ / ٢٥٣.

(٩) تفسير العياشي ١ / ١٤٨، حديث ٤٨٤.

كسبوا) * (١) قال (٢) صفوان: أي حجر * (والذين ينفقون أموالهم رثاء الناس) * (٣)؟. قال: فلان وفلان وفلان ومعاوية وأشياعهم (٤).
٧٦ - تفسير العياشي (٥): عن سعدان، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله: * (وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) * (٦) قال: حقيق على الله أن لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من جهما (٧).

٧٧ - السرائر (٨): أبو عبد الله السيارى، عن الرضا عليه السلام، قال: كان عثمان إذا أتى بشئ من الفئ فيه ذهب عزله، وقال: هذا لطوق عمرو (٩)، فلما كثر ذلك قيل له: كبر عمرو (١٠) عن الطوق، فجرى به المثل (١١).
بيان:

ذكر (١٢) أصحاب كتب الأمثال مورد المثل على وجه آخر تعصبا، مع أنه لا تنافي بينهما.
قال الزمخشري في المستقصى (١٣): هو عمرو بن عدي ابن أخت جذيمة قد

-
- (١) البقرة: ٢٦٤.
(٢) لا توجد: قال، في (ك).
(٣) النساء: ٣٨.
(٤) وانظر: تفسير البرهان ١ / ٢٥٤.
(٥) تفسير العياشي ١ / ١٥٦، حديث ٥٢٨.
(٦) البقرة: ٢٨٤.
(٧) انظر: تفسير البرهان ١ / ٢٦٧، وتفسير الصافي ١ / ٢٣٧.
(٨) النوادر، مستطرفات السرائر ٤٧، حديث ٢، وفي الطبعة الحجرية من السرائر: ٤٧٦، وانظر: مستطرفات السرائر: ٤٣، حديث ١٥.
(٩) في (ك): عمر، وهو نسخة في المصدر.
(١٠) في (ك): عمر، وهو نسخة في المصدر.
(١١) قد ذكره الميداني في مجمع الأمثال ٢ / ١٣٧.
(١٢) في (س): سر، ذكر.. ولم نجده في كتاب السرائر ولا نوادره، والظاهر كون الرمز زائدا، فتدبر.
(١٣) المستقصى في أمثال العرب ٢ / ٢١٤.

طوق كثيرا (١) صغيرا ثم استهوته الجن مدة، فلما عاد همت أمه بإعادة الطوق إليه، فقال جديمة:.. ذلك، وقيل إنها نطقته وطوقته وأمرته بزيارة خاله، فلما رأى لحيته والطوق قال:.. ذلك. ويروى شب عمرو عن الطوق وجل عمرو، يضرب في ارتفاع الكبير عن هيئة الصغير وما يستهجن من تحلته بحلته (٢). ونحوه قال الميداني (٣) لكنه طول القصة الغريبة.

٧٨ - تفسير العياشي (٤): علي بن ميمون الصايغ، عن ابن أبي يعفور، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ثلاثة * (لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم) * (٥): من ادعى إمامة من الله ليست له، ومن جحد إماما من الله، ومن قال إن لفلان وفلان في الإسلام نصيبا (٦).

٧٩ - تفسير العياشي (٧): عن الثمالي، عن علي بن الحسين عليه السلام.. مثله (٨).
٨٠ - تفسير العياشي (٩): عن عامر بن كثير السراج، عن عطاء الهمداني، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: * (إذ يبيتون ما لا يرضى من القول) * (١٠) قال: فلان وفلان وفلان وأبو عبدة بن الجراح.
وفي رواية عمرو بن سعيد، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: هما وأبو عبدة بن الجراح.

(١) خط علي: كثيرا في (ك)، وكتب عليها رمز نسخة بدل.

(٢) في (س): بحلية - بلا ضمير -.

(٣) مجمع الأمثال ٢ / ١٣٧ برقم: ٣٠١٧.

(٤) تفسير العياشي ١ / ١٧٨، حديث ٦٤، بتفصيل في السند.

(٥) آل عمران: ٧٧.

(٦) وحكاة في تفسير البرهان ١ / ٢٩٣.

(٧) تفسير العياشي ١ / ١٧٨، حديث ٦٥.

(٨) وانظر: تفسير البرهان ١ / ٢٩٣.

(٩) تفسير العياشي ١ / ٢٧٤ - ٢٧٥، حديث ٢٦٧ و ٢٦٨ و ٢٦٩.

(١٠) النساء: ١٠٨.

وفي رواية عمر بن صالح، قال: الأول والثاني وأبو عبيدة بن الجراح (١).
٨١ - تفسير العياشي (٢): عن جابر، قال: قلت لمحمد بن علي عليهما السلام قوله
تعالى (٣) في كتابه: * (الذين آمنوا ثم كفروا) * (٤)، قال: هما والثالث والرابع وعبد
الرحمن وطلحة وكانوا سبعة عشر رجلا.

قال: لما وجه النبي صلى الله عليه وآله علي بن أبي طالب عليه السلام وعمار
ابن ياسر رحمه الله إلى أهل مكة، قالوا: بعث هذا الصبي ولو بعث غيره - يا حذيفة -
إلى أهل (٥) مكة، وفي مكة صنايدها، وكانوا يسمون عليا: الصبي، لأنه كان
اسمه في كتاب الله الصبي، لقول (٦) الله: * (ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله
وعمل صالحا) * (٧) وهو صبي * (وقال إنني من المسلمين) * (٨)، والله (٩) الكفر
بنا أولى

مما نحن فيه، فساروا فقالوا لهما وخوفوهما بأهل مكة فعرضوا لهما وغلظوا عليهما
الامر، فقال علي صلوات الله عليه: حسبنا الله ونعم الوكيل، ومضى، فلما دخلا
مكة أخبر الله نبيه صلى الله عليه وآله بقولهم لعلي عليه السلام وبقول علي لهم،
فأنزل الله بأسمائهم في كتابه، وذلك قول الله ألم تر إلى (١٠) * (الذين قال لهم الناس
إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم
الوكيل..) * إلى قوله: * (والله ذو فضل عظيم) * (١١)، وإنما نزلت (ألم تر إلى..)

(١) انظر: تفسير البرهان ١ / ٤١٤.

(٢) تفسير العياشي ١ / ٢٧٩ - ٢٨٠، حديث ٢٨٦.

(٣) في المصدر: قول الله.

(٤) النساء: ١٣٧.

(٥) لا توجد: أهل، في (ك).

(٦) في (س): يقول.

(٧) فصلت: ٣٣.

(٨) فصلت: ٣٣.

(٩) في المصدر: وقالوا: والله.

(١٠) عبارة: ألم تر إلى.. ليست جزءا من الآية في القرآن، ولعلها تفسير أو تأويل للآية من قبل الأئمة
عليهم السلام.

(١١) آل عمران: ١٧٣ - ١٧٤.

فلان وفلان لقوا عليا وعمارا فقالوا: إن أبا سفيان وعبد الله بن عامر وأهل مكة قد جمعوا لكم فاحشوهم، فقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، وهما اللذان قال الله: * (إن الذين آمنوا ثم كفروا..)* إلى آخر الآية (١) فهذا أول كفرهم. والكفر الثاني قول النبي عليه وآله السلام: يطلع عليكم من هذا الشعب رجل فيطلع عليكم بوجهه، فمثله عند الله كمثل عيسى لم يبق منهم أحد إلا تمنى أن يكون بعض أهله، فإذا بعلي عليه السلام قد خرج وطلع بوجهه، قال (٢): هو هذا، فخرجوا غضابا وقالوا: ما بقي إلا أن يجعله نبيا، والله الرجوع إلى آلهتنا خير مما نسمع منه في ابن عمه! وليصدنا علي إن دام هذا، فأنزل الله: * (ولما ضرب ابن مريم مثلا إذا قومك منه يصدون..)* إلى آخر الآية (٣)، فهذا الكفر الثاني. وزيادة الكفر (٤) حين قال الله: * (إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية)* (٥)، وقال (٦) النبي صلى الله عليه وآله: يا علي! أصبحت وأمست خير البريد، فقال له الناس: هو خير من آدم ونوح ومن إبراهيم ومن الأنبياء.. فأنزل الله: * (إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم..)* إلى * (سميع عليهم)* (٧) قالوا: فهو خير منك يا محمد.. قال الله (٨): * (قل... إني رسول الله إليكم جميعا)* (٩) ولكنه خير منكم وذريته خير من ذريتك، ومن اتبعه خير ممن اتبعكم، فقاموا غضابا، وقالوا زيادة: الرجوع إلى الكفر أهون علينا مما

-
- (١) النساء: ١٣٧.
(٢) في المصدر: وقال.
(٣) الزخرف: ٥٧.
(٤) في تفسير العياشي: وزاد الكفر بالكفر.
(٥) البينة: ٧.
(٦) في المصدر: فقال.
(٧) آل عمران: ٣٣ - ٣٤.
(٨) الظاهر سقوط: قال، أي قال: قال الله..
(٩) الأعراف: ١٥٨.

يقول في ابن عمه! وذلك قول الله: * (ثم ازدادوا كفرا) * (١). باين:
 يصدون.. بمعنى يضحجون (٢)، وقوله وليصدنا.. ليس لبيان هذا
 الصدود، بل هو بمعنى المنع (٣) عما هو مرادهم.
 قوله عليه السلام: وقالوا زيادة.. بالنصب، أو الرفع بالإضافة
 ٨٢ - تفسير العياشي (٤): عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم، عن أبي جعفر وأبي
 عبد الله عليهما السلام عن قوله (٥): * (إن الذين آمنوا ثم كفروا... (٦) ثم
 ازدادوا كفرا) * (٧) قال: نزلت في أبي (٨) عبد الله بن أبي سرح الذي بعثه عثمان
 إلى
 مصر، قال: وازدادوا كفرا حين لم يبق فيه من الايمان شئ (٩).
 ٨٣ - تفسير العياشي (١٠): عن عبد الله (١١) بن كثير الهاشمي، عن أبي عبد الله
 عليه
 السلام في قول الله: * (إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا
 كفرا) * (١٢) قال: نزلت في فلان وفلان آمنوا برسول الله صلى الله عليه وآله في أول

-
- (١) النساء: ١٣٧. وقد ذكر صدر الحديث في تفسير العياشي أيضا ١ / ٢٠٦، حديث ١٥٤، وانظر:
 تفسير البرهان ١ / ٤٢١، وذكره الفيض الكاشاني في تفسيره الصافي عن العياشي مختصرا.
 (٢) كما في مجمع البحرين ٣ / ٨٣، وانظر: لسان العرب ٣ / ٢٤٦، والصحاح ٢ / ٤٩٦، وغيرهما.
 (٣) ذكره في مجمع البحرين ٣ / ٨٣، وانظر: اصحاح ٢ / ٤٩٥، ولسان العرب ٣ / ٢٤٦.
 (٤) تفسير العياشي ١ / ٢٨٠، حديث ٢٨٧.
 (٥) في المصدر: في قول الله.
 (٦) في التفسير ذكر المحذوف من الآية وهي: ثم آمنوا ثم كفروا.
 (٧) النساء: ١٣٧.
 (٨) لا توجد: أبي، في المصدر، وهو الظاهر، وهو اسم أخي عثمان من الرضاع، وهو الذي أهدر النبي
 صلى الله عليه وآله دمه يوم فتح مكة.
 (٩) لا توجد: شئ في (س)، وانظر: تفسير البرهان ١ / ٤٢٢، وتفسير الصافي ١ / ٤٠٤.
 (١٠) تفسير العياشي ١ / ٢٨١، حديث ٢٨٩.
 (١١) في المصدر: عبد الرحمن.
 (١٢) النساء: ١٣٧.

الامر ثم كفروا حين عرضت عليهم الولاية، حيث قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، ثم آمنوا بالبيعة لأمير المؤمنين عليه السلام ديث قالوا له: بأمر الله وأمر رسوله.. فبايعوه، ثم كفروا حيث مضى رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يقرؤا بالبيعة، ثم ازدادوا كفرا بأخذهم من بايعوه بالبيعة لهم، فهؤلاء لم يبق فيهم من الايمان شئ (١).

٨٤ - الكافي (٢): الحسين بن محمد، عن المعلى، عن محمد بن أورمة وعلي بن عبد الله، عن علي بن حسان، عن عبد الرحمن بن كثير.. مثله.
بيان:

المراد بمن بايعوه: أمير المؤمنين صلوات الله عليه.
٨٥ - تفسير العياشي (٣): عن جابر، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: * (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله) * (٤)، قال: فقال: هم أولياء فلان وفلان وفلان اتخذوهم أئمة دون (٥) الامام الذي جعله الله للناس إماما، فلذلك قال الله تبارك وتعالى: * (ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعا وأن الله شديد العذاب) * إذ تبرء الذين اتبعوا من الذين اتبعوا.. * (٦) إلى قوله: * (من النار) * (٧)، قال: ثم قال أبو جعفر عليه السلام:

-
- (١) لا توجد: شئ، في (س)، وانظر: تفسير البرهان ١ / ٤٢٢، والصابي ١ / ٤٠٤.
(٢) الكافي ١ / ٤٢٠ - كتاب الحجّة - باب فيه نكت وتنف من التنزيل في الولاية، حديث ٤٢، وانظر بقية روايات الباب.
(٣) تفسير العياشي ١ / ٧٢، حديث ١٤٢.
(٤) البقرة: ١٦٥.
(٥) في المصدر: من دون.
(٦) البقرة: ١٦٥ - ١٦٦.
(٧) البقرة: ١٦٧.

هم والله - يا جابر - أئمة (١) الظلم وأشياعهم (٢).
 ٨٦ - تفسير العياشي (٣): عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم، أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام قوله (٤): * (ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله) * (٥) قال: هم آل محمد (٦) صلى الله عليه وآله (٧).
 ٨٧ - تفسير العياشي (٨): عن منصور بن حازم، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: * (وما هم بخارجين من النار) * (٩)؟ قال: أعداء علي عليه السلام هم المخلدون في النار أبد الآبدين ودهر الدهرين (١٠).
 ٨٨ - تفسير العياشي (١): عن الحسين بن بشار، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن قول الله: * (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا) * (١٢)؟ قال: فلان وفلان. * (ويهلك الحرث والنسل) * (١٣)، النسل: هم الذرية، والحرث: الزرع (١٤).

-
- (١) في تفسير العياشي: والله يا جابر هم أئمة..
 (٢) وانظر: تفسير البرهان ١ / ١٧٢، والصابي ١ / ١٥٦، وإثبات الهدى ١ / ٢٦٢.
 (٣) تفسير العياشي ١ / ٧٢، حديث ١٤٣.
 (٤) في (س): قال.
 (٥) البقرة: ١٦٥.
 (٦) في (ك) نسخة بدل: هم أصحاب آل محمد..
 (٧) انظر: تفسير البرهان ١ / ١٧٢، والصابي ١ / ١٥٧.
 (٨) تفسير العياشي ١ / ٧٣، حديث ١٤٥.
 (٩) البقرة: ١٦٧.
 (١٠) لاحظ: تفسير البرهان ١ / ١٧٢، والصابي ١ / ١٥٧.
 (١١) تفسير العياشي ١ / ١٠٠، حديث ٢٨٧.
 (١٢) البقرة: ٢٠٤.
 (١٣) البقرة: ٢٠٥.
 (١٤) وقد حكاه في تفسير البرهان ١ / ٢٠٥، والصابي ١ / ١٨١ عنه.

٨٩ - تفسير العياشي (١): عن بعض أصحابه، قال: سمعت عمارا يقول - على منبر الكوفة - : ثلاثة يشهدون على عثمان أنه كافر وأنا الرابع، وأنا أتم الأربعة (٢)، ثم قرأ هؤلاء الآيات (٣) في المائة: * (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) * (٤) و * (الظالمون) * (٥) و * (الفاسقون) * (٦).

بيان:

يعني أن الآيات الثلاث يشهدون [كذا] على عثمان أنه كافر وأنا رابعهم، وأتم وأوضح دلالة منهم على كفر.

٩٠ - تفسير العياشي (٧): عن أبي جميلة، عن بعض أصحابه، عن أحدهما عليهما السلام، قال: قد فرض الله في الخمس نصيبا لآل محمد صلى الله عليه وآله فأبى أبو بكر أن يعطيهم نصيبهم حسدا وعداوة، وقد قال الله: * (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) * (٨)، وكان أبو بكر أول من منع آل محمد عليهم السلام حقهم وظلمهم، وحمل الناس على رقابهم، ولما قبض أبو بكر استخلف عمر على غير شورى من المسلمين ولا رضى من آل محمد، فعاش عمر بذلك لم يعط آل محمد عليهم السلام حقهم وصنع ما صنع أبو بكر (٩).

٩١ - تفسير العياشي (١٠): عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام: * (من جاء

(١) تفسير العياشي ١ / ٣٢٣، حديث ١٢٣.

(٢) في المصدر: وأنا أسمى الأربعة.

(٣) في (س): هذه الآيات، وجعل ما في المتن نسخة.

(٤) المائة: ٤٤.

(٥) المائة: ٤٥.

(٦) المائة: ٤٧. وقد جاء في تفسير البرهان ١ / ٤٧٦.

(٧) تفسير العياشي ١ / ٣٢٥، حديث ١٣٠.

(٨) المائة: ٤٧.

(٩) وانظر: تفسير البرهان ١ / ٤٧٨.

(١٠) تفسير العياشي ١ / ٣٨٧، حديث ١٤٠.

بالحسنة فله عشر أمثالها) * (١) قال: من ذكرهما فلعنهما كل غداة كتب الله (٢) له سبعين حسنة، ومحا عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات (٣).
٩٢ - تفسير الإمام العسكري (٤): قوله عز وجل: * (وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا: آمنا وإذا خلوا

إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزؤن * الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون) * (٥)؟. قال موسى بن جعفر عليهما السلام: وإذا رقى (٦) هؤلاء الناكثون لبيعتة (٧) المواطنون على مخالفة علي عليه السلام ودفع الأمر عنه، الذين آمنوا قالوا آمنا كإيمانكم، إذا لقوا سلمان والمقداد وأبا ذر وعمارا قالوا لهم: آمنا بمحمد (ص) وسلمنا له بيعة علي عليه السلام وفضله (٨) وأنفذنا لأمره كما أمنتهم (٩) إن كان (١٠) أولهم وثانيهم وثالثهم إلى تاسعهم، ربما كانوا يلتقون في بعض طرقهم مع سلمان وأصحابه، فإذا لقوهم اشمأزوا منهم وقالوا: هؤلاء أصحاب الساحر والأهوج - يعنون محمدا وعليهما السلام -، ثم يقول بعضهم لبعض: احترزوا منهم لا يقفون من فلتات كلامكم على كفر محمد فيما قاله في علي فينموا عليكم، فيكون فيه هلاككم، فيقول أولهم: انظروا إلي كيف أسخر منهم وأكف عاديتهم عنكم؟. فإذا لقوا (١١) قال أولهم: مرحبا بسلمان ابن الاسلام الذي

(١) الانعام: ١٦٠.

(٢) لا يوجد لفظ الجلالة في (س).

(٣) انظر: البرهان في تفسير القرآن ١ / ٥٦٦.

(٤) تفسير الإمام الحسن العسكري عليه السلام: ١٢٠ - ١٢٥، حديث ٦٣، وهناك نسخ أخرى جاءت في ذيل المصدر أو خلال متنه لم نشر إليهما.

(٥) البقرة: ١٤ - ١٥. وذكر بعدهما في المصدر: قال الإمام عليه السلام.

(٦) في المصدر: إذا لقوا...

(٧) في التفسير: للبيعة..

(٨) وضع في مطبوع البحار على: فضله، رمز نسخة بدل وبعدها: ص،

أي في نسخة صحيحة.

(٩) كذا، وفي المصدر: كما أمنتهم.

(١٠) في (س) وضع على: كان، رمز نسخة بدل، وهي لا توجد في المصدر.

(١١) في المصدر: فإذا التقوا.

قال فيه محمد سيد الأنام: لو كان الدين متعلقا (١) بالثريا لتناولوه رجال من أبناء فارس، هذا أفضلهم، يعنيتك. وقال فيه: سلمان منا أهل البيت، فقرنه بجبرئيل الذي قال له يوم العباء لما قال لرسول الله صلى الله عليه وآله: وأنا منكم، فقال: وأنت منا حتى ارتقى جبرئيل إلى الملكوت الاعلى يفتخر على أهله يقول: من مثلي؟! بخ بخ وأنا (٢) من أهل بيت محمد صلى الله عليه وآله. ثم يقول للمقداد: مرحبا بك يا مقداد! أنت الذي قال فيك رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: يا علي! المقداد أخوك في الدين وقد قدمك (٣) فكأنه بعضك، حبا لك وتعصبا على أعدائك، وموالاته لأوليائك، ومعاداة لأعدائك (٤)، لكن ملائكة السماوات والحجب أكثر حبا لك منك لعلي عليه السلام، وأكثر تعصبا على أعدائك (٥) منك على أعداء علي عليه السلام، فطوباك ثم طوباك.

ثم يقول لأبي ذر: مرحبا بك يا أبا ذر! أنت الذي قال فيك رسول الله صلى الله عليه وآله: ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر، و (٦) قيل: بماذا فضله الله وشرفه (٧)؟ قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لأنه كان بفضل علي - أخي رسول الله صلوات الله عليهما وآلهما - قوالا، وله في كل الأحوال مداحا، ولشائيه وأعدائه شائئا، ولأوليائه وأحبائه مواليا، وسوف يجعله

(١) في التفسير: معلقا.

(٢) نسخة بدل في (ك): انا - بتشديد النون -، وجاء في (س) بدلا من: وأنا، وأنت.

(٣) في المصدر: وقد قد منك، وهو الظاهر.

(٤) لا توجد في التفسير: ومعاداة لأعدائك.

(٥) من قوله عليه السلام: وموالاته لأوليائك.. إلى هنا لا توجد في (س)، ولعلها سطر ساقط، وهي

موجودة في المصدر إلا أن بدلا من: أكثر تعصبا، أشد بغضا.

(٦) لا توجد الواو في المصدر.

(٧) في المصدر: الله تعالى بهذا وشرفه.

الله في الجنان من أفضل ساكنيها (١)، ويخدمه ما لا يعرف عدده إلا الله من وصائفها وغلماؤها، وولداتها.

ثم يقول لعمار بن ياسر: أهلا وسهلا ومرحبا بك يا عمار! نلت بموالاته أخي رسول الله صلى الله عليه وآله مع أنك وادع رافه لا تزيد على المكتوبات والمسنونات من سائر (٢) العبادات ما لا يناله الكاد بدنه ليلا ونهارا - يعني الليل قياما والنهار صياما -، والبازل أمواله وإن كانت جميع أموال الدنيا له، مرحبا بك، قد رضيك رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي - أخيه - مصافيا، وعنه مناوئا، حتى أخبر أنك ستقتل في محبته، وتحشر يوم القيامة في خيار زمرة، وفقني الله تعالى لمثل عملك وعمل أصحابك، حتى (٣) توفر على خدمة محمد رسول الله (ص) وأخي محمد - علي ولي الله - ومعاداة أعدائهما بالعداوة، ومصافاة أوليائهما بالموالاتة والمتابعة، سوف

يسعدنا الله يومنا (٤) إذا التقينا بكم، فيقول (٥) سلمان وأصحابه ظاهرهم كما أمرهم الله، يجوزون عنهم، فيقول الأول لأصحابه: كيف رأيتم سخرיתי لهؤلاء (٦)؟ وكيف كففت عاديتهم عني وعنكم؟. فيقولون له (٧): لا تزال بخير ما عشت لنا. فيقول لهم: فهكذا فلتكن معاملتكم لهم إلى أن تنتهزوا الفرصة فيهم مثل هذا، فإن اللبيب العاقل من تجرع على الغصة حتى ينال الفرصة، ثم يعودون إلى أخذانهم من المنافقين المتمردين المشاركين لهم في تكذيب رسول الله صلى الله عليه وآله فيما أداه إليهم عن الله عز وجل من ذكر تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام

(١) جاء في التفسير: الله عز وجل في الجنان من أفضل سكانها.

(٢) خط على كلمة: سائر في (س).

(٣) في المصدر: ممن، بدلا من: حتى، وهي نسخة في (ك)، وهو الظاهر.

(٤) يومنا هذا، جاءت في المصدر.

(٥) في المصدر: فيقبل، وهي نسخة في (ك).

(٦) جاء: بهؤلاء، بدلا من: لهؤلاء، في المصدر.

(٧) لا توجد في المصدر: له.

ونصبه إماما على كافة المكلفين. قالوا لهم: إنا معكم.. (١) على ما واطأناكم عليه من دفع علي عن هذا الامر إن كانت لمحمد كائنة، فلا يغرنكم ولا يهولنكم ما تستمعونه منا من تقريظهم، وترونا نجتري عليه (٢) من مداراتهم فإننا (٣) نحن مستهزئون بهم، فقال الله عز وجل يا محمد (ص)!*: (الله يستهزئ بهم) * (٤) يجازيهم جزاء استهزائهم في الدنيا والآخرة: * (ويمدهم في طغيانهم) * (٥) يمهلهم ويتأتى بهم (٦) برفقه ويدعوهم إلى التوبة، ويعدهم إذا أنابوا المغفرة * (يعمهون) * (٧)

وهم يعمهون ولا يرعون (٨).

قال العالم صلوات الله عليه (٩): فأما استهزاء الله (١٠) بهم في الدنيا فإنه مع إجرائه إياهم على ظاهر أحكام المسلمين لاظهارهم ما يظهرونه من السمع والطاعة والموافقة، يأمر رسول الله صلى الله عليه وآله بالتعريض لهم حتى لا يخفى على المخلصين من المراد بذلك التعريض، ويأمر بلعنهم. وأما استهزأؤه بهم في الآخرة، فهو إن الله عز وجل إذ أقرهم في دار اللعنة والهوان وعذبهم بتلك الألوان العجيبة من العذاب، وأقر هؤلاء المؤمنين في الجنان

(١) ذكر ما بعد الآية في المصدر:.. إنما نحن..

(٢) جاء في المصدر: وترونا نجتري عليهم، وهو الظاهر.

(٣) في التفسير: فإنما، فيكون جزء الآية الكريمة.

(٤) البقرة: ١٥.

(٥) البقرة: ١٥.

(٦) في المصدر: ويتأتى بهم.

(٧) البقرة: ١٥. وفي نسخة من المصدر: وهم يعمهون.

(٨) في التفسير: يعمهون لا ينزعون.. وفيه زيادة هنا: عن قبيح، ولا يتركون أذى لمحمد (ص) وعلي عليه

السلام يمكنهم ايصاله إليهما إلا بلغوه.

(٩) في المصدر: قال الامام العالم عليه السلام.

(١٠) جاء: الله تعالى، في المصدر.

بحضرة محمد صلى الله عليه وآله صفي الملك الديان، أطلعهم على هؤلاء المستهزئين بهم (١) في الدنيا حتى يروا ما هم (٢) فيهم من عجائب اللعين، وبدائع النقمات، فيكون (٣) لذتهم وسرورهم بشماتتهم (٤) كما لذتهم وسرورهم بنعيمهم في

جنان ربهم، فالمؤمنون يعرفون أولئك الكافرين المنافقين (٥) بأسمائهم وصفاتهم، وهم على أصناف:

منهم: من هو بين أنياب أفاعيها تمضغه.

ومنهم: من هو بين مخالب (٦) سباعها تعبت به وتفترسه.

ومنهم: من هو تحت سياط زبانيته وأعمدتها ومرزباتها يقع (٧) من أيديهم عليه تشدد (٨) في عذابه، وتعظم خزيه ونكاله.

ومنهم: من هو في بحار حميمها يغرق ويسحب فيها.

ومنهم: من هو (٩) في غسلينها وغساقها تزجره (١٠) زبانيته.

ومنهم: من هو في سائر أصناف عذابها، والكافرون و (١١) المنافقون ينظرون فيرون هؤلاء المؤمنين الذين كانوا بهم في الدنيا يسخرون لما كانوا من موالاة محمد

(١) في المصدر: المستهزئين الذين كانوا يستهزؤون بهم..

(٢) لا توجد: هم، في (س)، وجاء في (ك): فيه، بدلا من: فيهم.

(٣) في التفسير: فتكون.

(٤) في المصدر: بشماتتهم بهم..

(٥) في المصدر: والمنافقين.

(٦) في التفسير: مخالب - بلا ياء -.

(٧) في المصدر: تقع.

(٨) في التفسير: ما تشدد.. وهو الظاهر.

(٩) لا توجد كلمة: هو، في (س).

(١٠) في المصدر: يزجره فيها.

(١١) وضع رمز نسخة بدل على الواو في (س).

وعلي وآلهما صلوات الله عليهم يعتقدون، فيرونهم (١) منهم من هو على فرشها يتقلب، ومنهم من هو على (٢) فواكهها يرتع، ومنهم من هو على (٣) غرفاتها أو في بسايتها ومنتزهاتها (٤) يتبجح (٥)، والخور العين والوصفاء والولدان والجواري والغلمان قائمون بحضرتهم وطائفون بالخدمة حواليهم، وملائكة الله عز وجل يأتونهم من عند ربهم بالحباء والكرامات وعجائب التحف والهدايا والمبرات، يقولون (٦): * (سلام عليكم بما صبرتم فنعمة عقبي الدار) * (٧)، فيقول هؤلاء المؤمنون المشرفون على هؤلاء الكافرين المنافقين: يا أبا فلان! (٨) ويا فلان! ويا فلان! (٩).. حتى ينادونهم بأسمائهم: ما بالكم في مواقف خزيكم ما كثون؟! هلموا إلينا نفتح لكم أبواب الجنان لتخلصوا من عذابكم، وتلحقوا بنا في نعيمها، فيقولون: يا ويلنا! أنى لنا هذا؟! يقول المؤمنون: انظروا إلى هذه الأبواب، فينظرون إلى أبواب من (١٠) الجنان مفتحة يخيل إليهم أنها إلى جهنم التي فيها يعذبون، ويقدر أنهم ممكنون (١١) أن يتخلصوا إليها، فيأخذون في

(١) في المصدر: ويرون.

(٢) في التفسير: في، بدلا من: على ووضع رمز نسخة في (ك) على كلمة: على.

(٣) وضع على كلمة: على، رمز نسخة بدل في (ك)، وجاء بدلا منها: في، في المصدر.

(٤) في المصدر: منتزهاتها، قال في القاموس ٤ / ٢٩٤: التنزه: التباعد، والاسم النزهة.. ونزه - ككرم وضرب - نزاهة ونزاهية، والرجل تباعد عن كل مكروه فهو نزيه.

(٥) في (ك): يتبجح - بتقديم الباء الموحدة على التاء المثناة - وهو غلط، وتقرأ ما في (س): يتبجح - بتقديم الجيم على الحاء المهملة، والتبجح: الفرح كما في القاموس ١ / ٢١٤. أما معنى: يتبجح فقد تعرض المصنف - رحمه الله - له في بيانه.

(٦) في المصدر: يقولون لهم، وهي نسخة بدل في (ك).

(٧) الرعد: ٢٤.

(٨) في المصدر: يا فلان.

(٩) في (س) وضع على فلان - الثالثة - رمز نسخة بدل.

(١٠) وضع على: من، في (س) رمز نسخة بدل.

(١١) في المصدر: يتمكنون.

السباحة (١) في بحار حميمها وعدوا من (٢) بين أيدي زبانيته وهم يلحقونهم ويضربونهم بأعمدتهم ومرزباتهم وسياطهم، فلا يزالون هكذا يسيرون هناك، وهذه الأصناف من العذاب تمسهم حتى إذا قدروا أنهم قد بلغوا تلك الأبواب وجدوها مردومة عنهم، وتدهدهم (٣) الزبانية بأعمدتها فتنكسهم إلى سواء الجحيم، ويستلقي أولئك المؤمنون على فرشهم في مجالسهم يضحكون منهم مستهزئين بهم، فذلك قول الله عز وجل: * (الله يستهزئ بهم) * (٤)، وقوله عز وجل: * (فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون * على الأرائك ينظرون) * (٥).
بيان:

قال الفيروزآبادي: الهوج - محرقة - طول في حمق وطيش وتسرع (٦).
والوداع الساكن الخافض في العيش (٧).
ورجل رافه.. أي وادع، وهو في رفاهة من العيش.. أي سعة (٨).
وقال الجوهري: الأرزبة - بالكسر (٩) - التي يكسر بها المدر، فان قلتها بالميم

-
- (١) في التفسير: بالسباحة.
(٢) لا توجد: من، في المصدر، ووضع عليها في (س) رمز نسخة بدل.
(٣) في (س): تدهدهم، وفي نسخة: تزهدهم، وفي أخرى: ددهم.
أقول: إن المصنف - رحمه الله - قد تعرض لمادة الدهدة، وأما الدهد فليس له في كتب اللغة التي بأيدينا عين ولا أثر، ولعله: دهدأ فحذفت الهمزة تخفيفاً، وهو بمعنى الدهدة كما في النهاية ١٤٣ / ٢.
(٤) البقرة: ١٥.
(٥) المطرفين: ٣٤ - ٣٥.
(٦) القاموس ١ / ٢٢١، وقارن بتاج العروس ٢ / ١١٨، وانظر: لسان العرب ٢ / ٣٩٤.
(٧) كما في مجمع البحرين ٤ / ٤٠١، والصحاح ٣ / ١٢٩٥، وتاج العروس ٥ / ٥٣٤.
(٨) ذكره في الصحاح ٦ / ٢٢٣٢، ولسان العرب ١٣ / ٤٩٣، وغيرهما.
(٩) لا توجد في المصدر: بالكسر.

خففت، قلت (١): المرزبة (٢).
 وقال: سحبت ذيلي فانسحب (٣): جررته فانجرر (٤).
 وقال: التبجح: التمكن في الحلول والمقام (٥).
 والردم: السد (٦).
 ودهدت الحجر فتدهده: دحرجته فتدحرج (٧).
 ٩٣ - تفسير العياشي (٨): عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سألته عن
 هذه الآية في قول الله تعالى (٩): * (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم
 وإخوانكم أولياء..) * إلى قوله: * (الفاسقين) * (١٠) فأما * (لا تتخذوا آباءكم
 وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان) * (١١) فإن الكفر في الباطن في هذه
 الآية ولاية الأول والثاني وهو كفر، وقوله: على الإيمان، فالإيمان ولاية علي بن أبي
 طالب عليه السلام.
 قال: * (ومن يتولهم منكم فأولئك هم الظالمون) * (١٢).
 ٩٤ - تفسير العياشي (١٣): عن عجلان، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله

-
- (١) في الصحاح: فقلت.
 (٢) الصحاح ١ / ١٣٥، وقارن ب: لسان العرب ١ / ٤١٦.
 (٣) في المصدر: اسحب.
 (٤) صحاح اللغة ١ / ١٤٦ وفيه: فانجر، بدلا من: فانجرر، وانظر: لسان العرب ١ / ٤٦١.
 (٥) الصحاح ١ / ٣٥٤، ولاحظ: النهاية ١ / ٩٨.
 (٦) كما نص عليه في الصحاح ٥ / ١٩٣٠، وتاج العروس ٨ / ٣٠٩.
 (٧) ذكره في صحاح اللغة ٦ / ٢٢٣١، وانظر: لسان العرب ١٣ / ٤٨٩، وغيرهما.
 (٨) تفسير العياشي ٢ / ٨٤، حديث ٣٦.
 (٩) لا توجد: تعالى، في المصدر.
 (١٠) التوبة: ٢٣.
 (١١) التوبة: ٢٤.
 (١٢) وذكرت في تفسير البرهان ٢ / ١١١ عنه.
 (١٣) تفسير العياشي ٢ / ٨٤، حديث ٣٨.

تعالى: * (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثيرتكم...) * إلى: * (ثم وليتم مدبرين) * (١)؟. فقال: أبو فلان (٢).

٩٥ - السرائر (٣): عبد الله بن بكير، عن حمزة بن حمران، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام في احتجاج الناس علينا في الغار، فقال عليه السلام: حسبك بذلك عارا - أو قال (٤): شرا - إن الله (٥) لم يذكر رسول الله (٦) صلى الله

عليه وآله مع المؤمنين إلا أنزل الله السكينة عليهم جميعا، وإنه أنزل السكينة على رسوله وأخرجه منها و (٧) خص رسول الله صلى الله عليه وآله دونه.

٩٦ - السرائر (٨): من كتاب أبي القاسم بن قولويه، عن عيسى بن عبد الله الهاشمي، قال: خطب الناس عمر بن الخطاب - وذلك قبل أن يتزوج أم كلثوم بيومين -، فقال: أيها الناس! لا تغالوا بصدقات النساء فإنه لو كان الفضل فيها لكان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل (٩)، كان نبيكم عليه السلام يصدق المرأة من نسائه المحشوة وفراش الليف والخاتم والقدح وما أشبهها (١٠)، ثم نزل عن المنبر، وما أقام يومين (١١) أو ثلاثة حتى أرسل صداق (١٢) بنت علي عليه السلام بأربعين ألفا.

(١) التوبة: ٢٥.

(٢) وانظر: تفسير البرهان ٢ / ١١٢، وتفسير الصافي ١ / ٦٩٠.

(٣) مستطرفات السرائر: ١٣٨، حديث ٦.

(٤) في (س): وقال، وهو غلط.

(٥) في المصدر: ان الله تعالى.

(٦) في المستطرفات: رسوله.

(٧) لا توجد الواو، في المصدر.

(٨) مستطرفات السرائر: ١٤٤، حديث ١٢.

(٩) في المصدر: يفعله.

(١٠) في المستطرفات: والقدح الكثيف وما أشبه ذلك.

(١١) في المصدر: فما أقام إلا يومين.

(١٢) في المصدر: في صداق..

٩٧ - تفسير العياشي (١): عن أبي بصير، قال (٢): يؤتى بجهنم لها أبواب سبعة أبواب، بابها

الأول: للظالم وهو زريق، وبابها الثاني: لحبتر، والباب الثالث: للثالث، والرابع: لمعاوية، والباب الخامس: لعبد الملك، والباب السادس: لعسكر بن هو سر، والباب السابع: لأبي سلامة، فهم أبواب لمن اتبعهم (٣).
بيان:

سيأتي (٤) أن عسكر اسم جمل عائشة، فيكون كناية عن عائشة وصاحبها، ويحتمل أن يكون كناية عن بعض ولاة بني أمية كأبي سلامة، ويحتمل أن يكون أبو سلامة كناية عن أبي مسلم إشارة إلى من سلطهم من بني عباس.
٩٨ - تفسير العياشي (٥): عن حريز، عن ذكره، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله: * (وقال الشيطان لما قضي الأمر) * (٦)، قال: هو الثاني، وليس في القرآن شئ و (قال الشيطان) إلا وهو الثاني (٧).
٩٩ - تفسير العياشي (٨): عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه: إذا كان يوم القيامة يؤتى بإبليس في سبعين غلا وسبعين كبلا (٩)، فينظر الأول إلى زفر في

-
- (١) تفسير العياشي ٢ / ٢٤٣، حديث ١٩.
 - (٢) في المصدر: عن أبي جعفر عليه السلام قال..
 - (٣) وقد ذكرها في تفسير البرهان ٢ / ٣٤٥.
 - (٤) بحار الأنوار ٣٢ / ١٧٢ - ١٧٣، حديث ١٣٢، وغيره.
 - (٥) تفسير العياشي ٢ / ٢٢٣، حديث ٨.
 - (٦) سورة إبراهيم (ع): ٢٢.
 - (٧) وجاء في البرهان ٢ / ٣١٠، وتفسير الصافي ١ / ٨٨٥.
 - (٨) تفسير العياشي ٢ / ٢٢٣، حديث ٩.
 - (٩) جاء في حاشية (ك): الكبل: القيد والضخم، يقال: كبلت الأسير وكبلته: إذا قيدته فهو مكبول ومكبل. صحاح.
- انظر: الصحاح ٥ / ١٨٠٨. ولا توجد واو من: والضخم.

عشرين ومائة كبل وعشرين ومائة غل، فينظر إبليس فيقول: من هذا الذي أضعفه الله العذاب (١) وأنا أغويت هذا الخلق جميعا. فيقال: هذا زفر. فيقول: بما جدر له (٢) هذا العذاب؟! فيقال: ببغيه على علي عليه السلام. فيقول له إبليس: ويل لك أو ثبور لك!، أما علمت أن الله أمرني بالسجود لآدم فعصيته وسألته أن يجعل لي سلطانا على محمد وأهل بيته وشيعته فلم يجبني إلى ذلك، وقال: * (إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من الغاوين) * (٣) وما عرفتهم حين استثناهم إذ قلت: * (ولا تجد أكثرهم شاكرين) * (٤) فمنيبت به (٥) نفسك غرورا، فيوقف (٦) بين يدي الخلائق فيقال له (٧): ما الذي كان منك إلى علي وإلى الخلق الذين اتبعوك على الخلاف؟! فيقول الشيطان - وهو زفر - لإبليس: أنت أمرتني بذلك. فيقول له إبليس: فلم عصيت ربك وأطعتني؟! فيرد زفر عليه ما (٨) قال الله: * (إن الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم وما كان لي عليكم من سلطان..) * (٩) إلى آخر الآية (١٠).

بيان:

قوله عليه السلام: فيرد زفر عليه.. ظاهر السياق أن يكون قوله: * (إن الله وعدكم) * كلام إبليس، فيكون كلام زفر ما ذكر قبل تلك الآية من قوله: * (إنا كنا

-
- (١) في المصدر: له العذاب.
(٢) في التفسير: بما حدد له، وفي (ك): جدد.
(٣) الحجر: ٤٢.
(٤) الأعراف: ١٧.
(٥) في تفسير العياشي: فمنتك به.
(٦) في المصدر: فتوقف.
(٧) في التفسير: فقال له.
(٨) وضع في (س) على: ما، رمز نسخة بدل.
(٩) سورة إبراهيم (ع): ٢٢.
(١٠) وحكاه في تفسير البرهان ٢ / ٣١٠.

لكم تبعاً) * (١) وترك اختصاراً، ويحتمل أن يكون إشارة إلى ما يجري بين عمر وبين أتباعه، فيكون المراد بالرد عليه الرد على أتباعه، أو يكون (عليهم) فصحف، ولعله سقط من الكلام شيء، وفي بعض النسخ لم تكن كلمة (ما) في (ما) (٢) قال الله، ولعله أقرب، وعلى تقديره يمكن أن يقرأ فيرد - على بناء المجهول - والظرف بدل من زفر، فتكون الجملة بيان للجملة (٣) السابقة.

١٠٠ - تفسير العياشي (٤): عن محمد بن مروان، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله:

* (ما أشهدتهم خلق السماوات والأرض ولا خلق أنفسهم وما كنت متخذ المضلين عضداً) * (٥)؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: اللهم أعز الدين بعمر بن الخطاب! أو بأبي جهل بن هشام!، فأنزل الله: * (وما كنت متخذ المضلين عضداً) (٦) يعنيهما (٧).

١٠١ - تفسير العياشي (٨): عن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: جعلت فداك، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب. فقال: يا محمد! قد والله قال ذلك، وكان علي أشد من ضرب العنق، ثم أقبل علي فقال: هل تدري ما أنزل الله يا

(١) سورة إبراهيم (ع): ٢١.

(٢) لا توجد: ما، في (س).

(٣) في (س): الجملة..

(٤) تفسير العياشي ٢ / ٣٢٨ - ٣٢٩، حديث ٣٩.

(٥) الكهف: ٥١.

(٦) الكهف: ٥١.

(٧) وذكره في تفسير البرهان ٢ / ٤٧١ - ٤٧٢، وتفسير الصافي ٢ / ١٧ عنه.

(٨) تفسير العياشي ٢ / ٣٢٩، حديث ٤٠.

أقول: هذه الرواية والتي سبقتها بنظري القاصر لا يليق صدورهما من الإمام عليه السلام، فلعل الراوي اشتبه عليه المطلب ونقل المعنى الذي فهمه دون مغزى كلامه عليه السلام، أو سقط من الروایتين عبارات، فتأمل، والله العالم.

محمد؟! قلت: أنت أعلم جعلت فداك. قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان (١) في دار الأرقم فقال: اللهم أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب، فأُنزل الله: * (ما أشهدتهم خلق السماوات والأرض ولا خلق أنفسهم وما كنت متخذ المضلين عضدا) * (٢) يعنيهما (٣).

١٠٢ - تفسير العياشي (٤): عن عبد الله بن عثمان البجلي، عن رجل: أن النبي صلى الله عليه وآله اجتمعا عنده فتكلما في علي (٥) وكان من النبي صلى الله عليه وآله أن لين (٦) لهما في بعض القول، فأُنزل الله: * (لقد كدت تركز إليهم شيئا قليلا * إذا لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا) * (٧) ثم لا يجدا (٨)

بعدك مثل علي وليا (٩).

بيان:

قال البيضاوي (١٠): ضعف الحياة وضعف الممات.. أي عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، ضعف ما يعذب به في الدارين بمثل هذا العمل غيرك، لان خطأ الخطير أخطر.

وقيل: الضعف من أسماء العذاب.

وقيل: المراد بضعف الحياة عذاب الآخرة وبضعف الممات عذاب القبر.

(١) لا توجد: كان، في (س).

(٢) الكهف: ٥١.

(٣) وحكاة في تفسير البرهان ٢ / ٤٧١ - ٤٧٢، وتفسير الصافي ٢ / ١٧.

(٤) تفسير العياشي ٢ / ٣٠٦، حديث ١٣٣.

(٥) في المصدر: اجتمعا عنده وابنتيهما فتكلما في علي..

(٦) في التفسير: أن يلين..

(٧) الاسراء: ٧٤ - ٧٥.

(٨) في المصدر: ثم لا تجد.

(٩) وحكاة في البرهان ٢ / ٤٣٣.

(١٠) تفسير البيضاوي ٣ / ٢٠٨.

انتهى.

وفي تفسير علي بن إبراهيم: وضعف الممات من يوم الموت إلى أن تقوم الساعة (١).

ولعل قوله: ثم لا يجدا بعدك.. من تنمة الآية في قراءة أهل البيت عليهم السلام.

١٠٣ - مجالس المفيد (٢): عمر بن محمد، عن جعفر بن محمد الحسني، عن عيسى ابن مهران، عن مخول، عن الربيع بن المنذر، عن أبيه، قال: سمعت الحسن ابن علي عليهما السلام يقول: إن أبا بكر وعمر عمدا إلى هذا الامر وهو لنا كله فأخذه دوننا، وجعلنا فيه سهما كسهم الجد (٣)، أما والله لتهمنهما أنفسهما يوم يطلب الناس فيه شفاعتنا.

بيان: التشبيه بسهم الجد إما من جهة القلة، أو عدم اللزوم مع وجود الوالدين، أو إشارة إلى الشورى، فإن عمر جعل أمير المؤمنين عليه السلام أحد الستة و (٤) سهم الجد السدس.

١٠٤ - مناقب ابن شهر آشوب (٥): حدث أبو عبد الله محمد بن أحمد الديلمي البصري (٦)، عن محمد بن أبي كثير (٧) الكوفي، قال: كنت لا أختتم صلاتي ولا أستفتحها إلا

(١) تفسير علي بن إبراهيم القمي ٢ / ٢٤.

(٢) أمالي الشيخ المفيد: ٤٨، حديث ٨، بتفصيل في السند.

(٣) في المصدر: الجدة.

(٤) في (ك): أو وهو غلط.

(٥) مناقب ابن شهر آشوب ٤ / ٢٣٧.

(٦) في حاشية (ك) من البحار كلمة: بصير، ووضع بعدها رمز نسخة بدل لم يعلم محلها، ولعلها بدل من: البصري.

(٧) في المصدر: محمد بن كثير.

بلعنهما، فرأيت في منامي طائرا معه تور (١) من الجوهر (٢) فيه شيء أحمر شبه الخلق، فنزل إلى البيت المحيط برسول الله صلى الله عليه وآله، ثم أخرج شخصين من الضريح فخلقهما بذلك الخلق في عوارضهما، ثم ردهما إلى الضريح وعاد مرتفعا، فسألت من حولي من هذا الطائر؟ وما هذا الخلق؟. فقال: هذا ملك يجرى في كل ليلة جمعة يخلقهما، فأزعجني ما رأيت فأصبحت لا تطيب نفسي بلعنهما، فدخلت على الصادق عليه السلام، فلما رأني ضحك وقال: رأيت الطائر؟. فقلت: نعم يا سيدي. فقال: اقرأ: * (إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئا إلا بإذن الله) * (٣) فإذا رأيت شيئا تكره فأقرأها، والله ما هو بملك موكل بهما لا كرامهما، بل هو ملك موكل بمشارك الأرض ومغاربها، إذا قتل قتيل ظلما أخذ من دمه فطوقهما به في رقابهما، لأنهما سبب كل ظلم مذ كانا.

بيان:

التور إنا يشرب فيه (٤).

١٠٥ - رجال الكشي (٥): العياشي، عن جعفر بن أحمد، عن حمدان بن سليمان والعمركي، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن الحجاج، عن علي بن عقبة، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي وعمار يعملون مسجدا، فكمر عثمان في بزة له يخطر، فقال (٦) أمير المؤمنين عليه

(١) في المناقب: نور.. ولعلها سهو.

(٢) في (ك): جواهر.

(٣) المجادلة: ١٠.

(٤) كما في الصحاح ٢ / ٦٠٣، وانظر: مجمع البحرين ٣ / ٢٣٤، ولسان العرب ٤ / ٩٦.

(٥) اختيار معرفة الرجال - رجال الكشي -: ٣١ - ٣٢ [١ / ١٣٨]، حديث ٥٩ بتفصيل في الاسناد

(٦) في المصدر زيادة: له.

السلام: أرجز به. فقال عمار:
لا يستوي من يعمر المساجدا * يظل راكعا وساجدا
ومن تراه عاندا معاندا * عن الغبار لا يزال حايدا
قال: فأتى: فأتى النبي صلى الله عليه وآله، فقال: ما أسلمنا لتشتم أعرضا وأنفسنا!.
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أفتحب أن تقال بذلك؟، فنزلت (١)
آيتان: * (يمنون عليك أن أسلموا..). * الآية (٣)، ثم قال النبي صلى الله عليه
وآله لعلي عليه السلام: أكتب هذا في صاحبك، ثم قال النبي صلى الله عليه
وآله: أكتب هذه الآية: * (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله...). * (٤). بيان:
البزة - بالكسر - : الهيئة، والبزة أيضا السلاح، ذكره الجوهرى (٥)، وقال:
خطران الرجل.. اهتزازه في المشي وتبختره (٦).
قوله صلى الله عليه وآله: أن تقال بذلك.. أي أقييل إسلامك وارجع عن
بيعتك بذلك الامر الذي وقع، فهو إما (٧) على الاستفهام الانكاري، أو لأنه كان
يعلم من باطنه أنه لم يؤمن.
١٠٦ - رجال الكشي (٨): جعفر بن معروف، قال: حدثنا الحسن بن علي بن
نعمان، عن أبيه، عن صالح الحذاء، قال: لما أمر النبي صلى الله عليه وآله ببناء
المسجد قسم عليهم المواضع، وضم إلى كل رجل رجلا، فضم عمارا إلى علي عليه

(١) في الرجال: أتحب أن تقال فنزلت.

(٢) الحجرات: ١٧.

(٣) وضع على كلمة: الآية، رمز نسخة بدل في (س).

(٤) الحجرات: ١٧.

(٥) في صحاحه ٣ / ٨٦٥، وانظر: لسان العرب ٥ / ٣١٢.

(٦) صحاح اللغة ٢ / ٦٤٨، وانظر: مجمع البحرين ٣ / ٢٩٠، وتاج العروس ٣ / ١٨٣.

(٧) لا توجد: اما، في (س).

(٨) اختيار معرفة الرجال - رجال الكشي -: ٣٢ [١ / ١٤٠]، حديث ٦٠.

السلام، قال: فبينما هم (١) في علاج البناء إذ خرج عثمان عن (٢) داره وارتفع الغبار فتمنع بثوبه وأعرض بوجهه، قال: فقال علي عليه السلام لعمار: إذا قلت شيئاً فرد علي، قال: فقال علي عليه السلام:
لا يستوي من يعمر المساجدا * يظل فيها راكعاً وساجدا
كمن (٣) ترى (٤) عن الطريق حائداً و (٥) عائداً
قال: فأجابه عمار كما قال، فغضب عثمان من ذلك فلم يستطع (٦) أن يقول
لعلي شيئاً، فقال لعمار: يا عبد! يا لكع! ومضى، فقال علي عليه السلام لعمار:
رضيت بما قال؟. ألا تأتي النبي صلى الله عليه وآله فتخبره؟. قال: فأتاه فأخبره،
فقال يا نبي الله (ص)! إن عثمان قال لي: يا لكع! (٧).
فقال: رسول الله صلى الله عليه وآله: من يعلم ذلك؟، قال: علي. قال:
فدعاه وسأله، فقال له كما قال عمار، فقال لعلي عليه السلام: اذهب فقل له حيث
ما كان: يا عبد! يا لكع! أنت القائل لعمار يا عبد! يا لكع!، فذهب علي عليه
السلام فقال له ذلك فانصرف (٨). بيان:
فتمنع.. أي امتنع (٩) من الغبار، وفي بعض النسخ بالياء المثناة التحتانية (١٠)

-
- (١) لا توجد: هم، في متن المصدر، وهي نسخة جاءت فيه. وفي (ك) نسخة: نحن، بدلا من: هم.
(٢) في الرجال: من داره.
(٣) في (س) كما.
(٤) في المصدر: يرى.
(٥) لا توجد: حائداً و،.. في المصدر، ووضع عليها رمز نسخة في المطبوع من البحار.
(٦) في (ك): فلم يستطيع، وهو غلط.
(٧) جاء في المصدر: يا عبد.. يا لكع.
(٨) في الرجال: ثم انصرف.. وما هنا نسخة هناك.
(٩) انظر: تاج العروس ٥ / ٥١٦، ولسان العرب ٨ / ٣٤٣.
(١٠) أي تميمع.

أي جرى على الأرض (١) ومضى، والأول أظهر.
والل kec - بضم اللام وفتح الكاف - : اللئيم والذليل النفس (٢).
١٠٧ - رجال الكشي (٣): حمدويه وإبراهيم معا (٤)، عن محمد بن عبد الحميد،

عن
أبي جميلة، عن الحارث بن المغيرة، عن الورد بن زيد، قال: قلت لأبي جعفر عليه
السلام: جعلني الله فداك قدم الكميت. فقال: أدخله. فسأله الكميت عن
الشيخين؟، فقال له أبو جعفر عليه السلام: ما أهريق دم ولا حكم بحكم (٥) غير
موافق لحكم الله وحكم رسوله (٦) صلى الله عليه وآله وحكم علي عليه السلام إلا
وهو في أعناقهما. فقال الكميت: الله أكبر الله أكبر حسبي حسبي.
١٠٨ - الكافي (٧): حميد بن زياد، عن أبي العباس عبيد الله بن أحمد الدهقان،
عن علي بن الحسن (٨) الطاطري، عن محمد بن زياد، عن أبان، عن الفضيل بن
يسار، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إن عثمان قال للمقداد: أما والله لتنتهين
أو لأردنك إلى ربك الأول، قال فلما حضرت مقداد (٩) الوفاة قال لعمار: أبلغ
عثمان عني أنني قد رددت إلى ربي الأول.

بيان:

لعل الملعون أراد بالرب الأول الصنم أو المالك، وأراد مقداد رضي الله عنه
به الرب تعالى.

-
- (١) كما في تاج العروس ٥ / ٥١٦، والصحاح ٣ / ١٢٨٧، وغيرهما.
 - (٢) ذكره في الصحاح.
 - (٣) رجال الكشي: ٢٠٥ - ٢٠٦ [٢ - ٤٦١]، حديث ٣٦١، مع تفصيل في الاسناد.
 - (٤) لا توجد: معا، في (س)، وفي المصدر: قالا - بدون معا - .
 - (٥) ما هنا نسخة في المصدر، وفيه: ولا حكم يحكم بحكم..
 - (٦) في رجال الكشي: وحكم النبي..
 - (٧) الكافي ٨ / ٣٣١، حديث ٥١٣.
 - (٨) في (س): الحسين.
 - (٩) في الكافي: المقداد.

١٠٩ - كتاب سليم بن قيس (١): عن أبان بن أبي عياش، عن سليم، قال: سمعت سلمان الفارسي يقول: إذا كان يوم القيامة يؤتى إبليس (٢) مزموما بزمام من نار، ويؤتى بزفر مزموما بزمامين من نار، فينطلق إليه إبليس فيصرخ ويقول: ثكلتك أمك، من أنت؟ أنا الذي فنتت الأولين والآخرين وأنا مزوموم بزمام واحد وأنت مزوموم بزمامين. فيقول: أنا الذي أمرت فأطعت وأمر الله فعصي. ١١٠ - رجال الكشي (٣): محمد بن مسعود، عن علي بن الحسن بن فضال، عن العباس بن عامر وجعفر بن محمد بن حكيم، عن أبان بن عثمان الأحمر، عن أبي بصير، قال: كنت جالسا عند أبي عبد الله عليه السلام إذ جاءت أم خالد - التي كان قطعها يوسف - يستأذن (٤) عليه، قال: فقال أبو عبد الله عليه السلام: أيسرك أن تشهد كلامها؟ قال: فقلت: نعم، جعلت فداك. فقال: إما لا (٥) فأذن. قال: فأجلسني على عقبه (٦) الطنفسة ثم دخلت فتكلمت، فإذا هي امرأة بليغة، فسألته عن فلان وفلان، فقال لها: توليهما. فقالت: فأقول لربي إذ لقيته إنك أمرتني بولايتهما. قال: نعم. قالت: فإن هذا الذي معك على الطنفسة يأمرني بالبراءة منهما، وكثير النوا يأمرني بولايتهما، فأيهما أحب إليك؟ قال: هذا والله وأصحابه أحب إلي من كثير النوا وأصحابه، إن هذا يخاصم فيقول: * (من لم يحكم

(١) كتاب سليم بن قيس: ٩٣.

(٢) في (س): إبليس.

(٣) اختيار معرفة الرجال: ٢٤١ [٢ / ٥٠٩]، حديث ٤٤١. وجاء بإسناد آخر إلى أبي بصير في روضة الكافي ٨ / ٢٣٧، حديث ٣١٩، مع اختلاف يسير أشرنا لبعضه.

(٤) كذا، والظاهر: تستأذن، كما في المصدر والروضة.

(٥) كذا في النسخ الخطية. قال في النهاية ١ / ٧٢: (أما لا) ترد في المحاورات كثيرا، وأصلها: (إن) و (ما) و (لا)، فأدغمت النون في الميم و (ما) زائدة في اللفظ ولا حكم لها، ومعناها: إن لم تفعل هذا فليكن هذا، وفي تنقيح المقال: أما الآن، ولعله أخذه من الروضة، وفي (ك): إما الا..

(٦) لا توجد: عقبه، في المصدر والروضة.

بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) * (١) * (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) * (٢) * (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) * (٣). فلما خرجت، قال: إني خشيت أن تذهب فتخبر كثير النوا (٤) فتشهرني (٥) بالكوفة، اللهم إني إليك من كثير النوا (٤) برئ في الدنيا والآخرة.
بيان:

قوله عليه السلام: إما لا.. لعله على الاكتفاء ببعض الكلام لظهور المراد، أي إما إذا كان لا بد من سماعك فأذن. وفي بعض النسخ: إما الآن فأذن. وفي روضة الكافي (٦) قال: فأذن (٧) لها، وأجلسني. وفي القاموس: الطنفسة - مثلثة الطاء والفاء وبكسر الطاء وفتح الفاء وبالعكس - : واحدة الطنافس للبسطة والثياب وكحصير (٨) من سعف عرضه ذراع (٩).

قوله عليه السلام: إن هذا يخاصم.. أي أبو بصير يخاصم في شأن كثير وذمه أو الرجلين وكفرهما بالآيات المذكورة، فأبهم عليه السلام تقية مع أنه لو كان المراد به كثير لدل على كفرهما بل كفر جميع خلفاء الجور لاشتراك الدليل، فبين عليه السلام الحق مع نوع من التقية.

(١) المائدة: ٤٤.

(٢) المائدة: ٤٥.

(٣) المائدة: ٤٧. والى هنا جاء في روضة الكافي.

(٤) ما هنا نسخة في المصدر، ولا يوجد فيه: النوا.

(٤) ما هنا نسخة في المصدر، ولا يوجد فيه: النوا.

(٥) في المصدر: فيشهرني.

(٦) روضة الكافي ٨ / ٢٣٧.

(٧) في (ك): فادن.

(٨) في متن المصدر: والحصير، وأشار في هامشه لنسخة أخرى: كحصير، كما في المتن.

(٩) القاموس ٢ / ٢٣٥، وقارنه ب: تاج العروس ٤ / ١٨١.

أقول:

قال ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة (١)، نقلت من كتاب تاريخ بغداد لأبي أحمد بن أبي طاهر، بسنده عن ابن عباس، قال: دخلت على عمر بن الخطاب في أول خلافته - وقد ألقى له صاع من تمر على حصفة (٢) - فدعاني للاكل،

فأكلت ثمرة واحدة، وأقبل يأكل حتى أتى عليه، ثم شرب من جر (٣) كان عنده واستلقى على مرفقة له (٤)، وطفق يحمد الله يكرر (٥) ذلك، ثم قال: من أين جئت يا عبد الله؟! قلت: من المسجد. قال: كيف خلفت بني عمك (٦)؟! فظننته يعني عبد الله بن جعفر، فقلت: خلفته يلعب من أتراه. قال: لم أعن ذا (٧)، وإنما عنيت (٨) عظيمكم أهل البيت؟! قلت: خلفته يمتح بالغرب على نخلات له (٩) وهو يقرأ القرآن. فقال: يا عبد الله! عليك (١٠) دماء البدن إن كتمتها، أبقى في نفسه شيء من أمر الخلافة؟.

قلت: نعم. قال: أيزعم أن رسول الله صلى الله عليه وآله جعلها له (١١)؟! قلت: نعم، وأزيدك، سألت أبي عما يدعيه، فقال:

-
- (١) شرح النهج ١٢ / ٢٠ - ٢١.
 - (٢) في المصدر: خصفه - بالخاء المعجمة - وهو الظاهر، ومعناها الجلة من الخوص للتمر، كما في المصباح المنير ١ / ٢٣٤، وغيره.
 - (٣) هي إنا معروف من الفخار، قاله في النهاية ١ / ٢٦٠.
 - (٤) لا توجد: له، في (س).
 - (٥) في (س) يكون.
 - (٦) في المصدر: ابن عمك، وهو الظاهر.
 - (٧) جاء: ذلك، بدلا من: ذا، في المصدر.
 - (٨) في (س): أعنيت.
 - (٩) في شرح النهج: على نخيلات من فلان.
 - (١٠) لا توجد: عليك، في المصدر.
 - (١١) في المصدر: نص عليه، بدلا من: جعلها له.

صدق، قال عمر: لقد كان عن (١) رسول الله صلى الله عليه وآله في أمره ذرو (٢) من قول لا يثبت حجة ولا يقطع عذرا، وقد كان يزيغ (٣) في أمره وقتا ما، ولقد أراد في مرضة أن يصرح باسمه فمنعت من ذلك اشفاقا وحفظة (٤) على الاسلام، لا ورب هذه البنية (٥) لا تجتمع عليه قريش أبدا، ولو وليها لانتقضت عليه العرب من أقطارها، فعلم رسول الله (ص) أنني علمت ما في نفسه فأمسك، وأبى الله إلا إمضاء ما حتم.

توضيح:

قال الجوهري: الماتح: المستسقي،.. يقال (٦) متح الماء يمتحه متحا.. إذا نزع (٧) المتح أن يدخل البئر فيملا لقله مائها (٨). والغرب (٩) - بالفتح - الدلو العظيمة (١٠). وقال في النهاية: فيه (١١) بلغني عن

-
- (١) جاءت: من، في المصدر بدلا من: عن، وهي نسخة بدل في (ك).
(٢) كتبت: ذرء، فوق كلمة ذرو، في (ك)، والكلمة مشوشة في (س)، ولعلها: ذرو أو ذرء، وجاء في المصدر وفي بيان المنصف - رحمه الله - ذرو، وقال في القاموس ١ / ١٥: ذرء من خير: شئ منه.
(٣) في شرح النهج: يربع. قال في المصباح المنير: زاغت الشمس.. أي مالت. وقال في مجمع البحرين ٤ / ٣٣١: أربع على نفسك.. أي ارفق بنفسك وكف وتمكث ولا تعجل.
(٤) جاء في المصدر: حيطه، وفي (ك): حفيظة.
(٥) في (س): البينة.
(٦) في المصدر: المستسقي نقول.
(٧) الصحاح ١ / ٤٠٣، وقارن ب: تاج العروس ٢ / ٢٢٠.
(٨) من كلمة: المتح.. إلى: مائها، خط عليها في (ك)، ورمز عليها بالزيادة. قال في الصحاح ١ / ٤٠٨ في مادة (ميج): المائح الذي ينزل البئر فيملا الدلو، وذلك إذا قل مأؤها، ونحوه في مجمع البحرين ٢ / ٤١٦.
(٩) في (س): القرب، وهو سهو.
(١٠) كما نص عليه في الصحاح ١ / ١٩٣، ولسان العرب ١ / ٦٤٢، والقاموس ١ / ١٠٩، كلها في مادة (الغرب)، وفي (س): العفلية، بدلا من العظيمة، جاءت نسخة بدل ولا معنى لها.
(١١) في المصدر: في حديث سليمان.

علي ذروة (١) من القول.. الذرو من الحديث: ما ارتفع إليك وترامى من حواشيه وأطرافه، من قولهم ذراً (٢) إلي فلان.. أي إرتفع وقصد (٣).

١١١ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٤): روي عن محمد بن إسماعيل بإسناده عن جعفر بن الطيار، عن أبي الخطاب، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: والله ما كنى الله في كتابه حتى قال: * (يا ويلتي ليتني لم أتخذ فلانا خليلاً) * (٥) وإنما هي في مصحف فاطمة (٦) يا ويلتي ليتني لم أتخذ الثاني خليلاً. وسيظهر يوماً، فمعنى هذا التأويل ان الظالم العاض على يديه الأول، والحال بين لا يحتاج إلى بيان (٧).

١١٢ - ويؤيده ما رواه محمد بن جمهور، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام، أنه قال: * (يوم يعض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلاً * يا ويلتي ليتني لم أتخذ فلانا خليلاً) * (٨) قال: يقول الأول للثاني (٩).

- (١) في النهاية: ذرو. وجاء في حاشية (ك) ما نصه: قال الجزري في النهاية ما هذا لفظه: بلغني عن علي عليه السلام ذرو من قول تشذر لي فيه بالوعيد.. الذرو من الحديث.. إلى آخر ما في المتن. وقال في موضع آخر: ومنه حديث علي عليه السلام، قال له سليمان بن صرد: لقد بلغني عن أمير المؤمنين ذرو من قول تشذر لي به.. أي توعد وتهدد، محمد خليل الموسوي غفر له. انظر: النهاية ٢ / ١٦٠ - ٤٥٤.
- (٢) في (س): ذئرا، ولعله سهو.
- (٣) النهاية ٢ / ١٦٠.
- (٤) تأويل الآيات الظاهرة ١ / ٣٧٤، حديث ٨، بتفصيل في الاسناد وتعدد في النسخ.
- (٥) الفرقان: ٢٨.
- (٦) في المصدر: في مصحف علي عليه السلام.
- (٧) وانظر: تفسير البرهان ٣ / ١٦٢، حديث ٤، وقد مر الحديث في البحار ٢٤ / ١٨، حديث ٣١.
- (٨) الفرقان: ٢٧ - ٢٨.
- (٩) وانظر: تأويل الآيات الظاهرة ١ / ٣٧٤ - ٣٧٥، حديث ٩، ولاحظ بقية روايات الباب هناك، وقد سلف من المصنف - رحمه الله - في بحاره ٢٤ / ١٩، حديث ٣، وقد حكاها في تفسير البرهان ٣ / ١٦٢، حديث ٥.

١١٣ - كتاب الاستدراك (١): بإسناده، أن المتوكل قيل له إن أبا الحسن - يعني علي بن محمد بن علي الرضا - يفسر قول الله عز وجل: * (ويوم يعرض الظالم على يديه..)* (٢) الآيتين، في الأول والثاني. قال: فكيف الوجه في أمره (٣)؟. قالوا: تجمع له الناس وتساءله بحضرتهم، فإن فسرهما بهذا كفك الحاضرون أمره، وإن فسرهما بخلاف ذلك افتضح عند أصحابه، قال: فوجه إلى القضاة وبني هاشم والأولياء، وسئل عليه السلام، فقال: هذان رجلان كنى الله عنهما ومن بالستر عليهما، أفيحب أمير المؤمنين أن يكشف ما ستره الله؟. فقال: لا أحب. أقول:

١١٤ - رأيت في بعض كتب المناقب، عن المفضل، قال الصادق عليه السلام: إن أمير المؤمنين صلوات الله عليه بلغه عن بعض (٤) شيء، فأرسل إليه سلمان الفارسي فقال: إنه بلغني عنك كيت وكيت وكرهت أن أفضحك، وجعلت كفارة ذلك فك رقتك من المال الذي حمل إليك من خراسان الذي خنت فيه الله والمؤمنين.

قال سلمان: فلما قلت ذلك له تغير وجهه وارتعدت فرائصه وأسقط في يديه، ثم قال بلسان كليل: يا أبا عبد الله! أما الكلام فلعمري قد جرى بيني وبين أهلي وولدي وما كانوا بالذي يفشون (٥) علي، فمن أين علم ابن أبي طالب؟ وأما المال الذي ورد علي فوالله ما علم به إلا الرسول الذي أتى به، وإنما هو هدية،

فمن أين علم؟ يا أبا عبد الله: والله ثم والله.. - ثلاثا - إن ابن أبي طالب ساحر عليم.

(١) كتاب الاستدراك: لا بن بطريق - رحمه الله - لا نعلم بطبعه.

(٢) الفرقان: ٢٧ - ٢٨.

(٣) في (س): أمر.

(٤) في (ك): عن بعض أصحابه، والظاهر زيادة لفظ: أصحابه.

(٥) في (ك): يغشون، بدلا من: يفشون، نسخة.

قال سلمان: قلت: بئس ما قلت يا عبد الله؟. فقال: ويحك! اقبل مني ما أقوله فوالله ما علم أحد بهذا الكلام ولا أحد عرف خبير هذا المال غيري، فمن أين علم؟ وما علم هو إلا من السحر، وقد ظهر لي من سحره غير هذا؟. قال سلمان: فتجاهلت عليه، فقلت: بالله ظهر لك منه غير هذا؟. قال: اي والله يا أبا عبد الله؟. قلت: فأخبرني ببعضه. قال: إذا والله أصدقك ولا أحرف قليلا ولا كثيرا مما رأيته منه، لأنني أحب أن أطلعك على سحر صاحبك حتى تجتنبه وتفارقه، فوالله ما في شرقها وغربها أحد أسحر منه، ثم احمرت عيناه وقام وقعد، وقال: يا أبا عبد الله! إنني لمشفق عليك ومحب لك، على أنك قد اعتزلتنا ولزمت ابن أبي طالب، فلو ملت إلينا وكنت في جماعتنا لآثرناك وشاركناك في هذه الأموال، فاحذر ابن أبي طالب ولا يغرنك ما ترى من سحره! فقلت: فأخبرني ببعضه. قال: نعم، خلوت ذات يوم أنا وابن أبي طالب (ع) في شئ من أمر الخمس، فقطع حديثي وقال لي: مكانك حتى أعود إليك، فقد عرضت لي حاجة، فخرج، فما (١) كان بأسرع أن انصرف وعلى عمامته وثيابه غبار كثيرة، فقلت: ما شأنك يا أمير المؤمنين؟. قال: أقبلت على عساكر من الملائكة وفيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يريدون بالمشرق مدينة يقال لها: صحور، فخرجت لاسلم عليه، فهذه الغبرة من ذلك، فضحكت تعجبا من قوله، وقلت: يا أبا الحسن! رجل قد بلي في قبره وأنت تزعم أنك لقيته الساعة وسلمت عليه، هذا ما لا يكون أبدا. فغضب من قلبي، ثم نظر إلي فقال: أتكذبني؟! قلت: لا تغضب فإن هذا ما لا يكون. قال: فإن عرضته عليك حتى لا تنكر منه شيئا تحدث لله توبة مما أنت عليه؟. قلت: لعمر الله. فاعرضه علي، فقال: قم، فخرجت معه إلى طرف المدينة، فقال لي: يا شاك غمض عينيك، فغمضتها فمسحهما ثم قال: يا غافل افتحهما، ففتحتهما فإذا أنا والله - يا أبا عبد الله - برسول

(١) في (س): فيما.

الله (ص) مع الملائكة لم أنكر منه شيئا، فبقيت والله متعجبا أنظر في وجهه، فلما أطلت النظر إليه فعرض الأنامل بالأسنان وقال لي: يا فلان بن فلان! * (أكفرت بالذي خلقتك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلا) * (١)، قال: فسقطت مغشيا على الأرض، فلما أفقت قال لي: هل رأيتَه وسمعتَه كلامه؟. قلت: نعم. قال: انظر إلى النبي (ص)، فنظرت فإذا لا عين ولا أثر ولا خبر من الرسول صلى الله عليه وآله ولا من تلك الخيول. فقال لي: يا مسكين فأحدث توبة من ساعتك هذه. فاستقر عندي في ذلك اليوم أنه أسحر أهل الأرض، وبالله لقد خفته في ذلك اليوم وهالني أمره، ولولا أنني وقفت - يا سليمان - على أنك تفارقه ما أخبرتك، فإتكم هذا وكن معنا لتكون منا وإلينا حتى أوليك المدائن وفارس، فصر إليهما ولا تخبر ابن أبي طالب (ع) بشئ مما جرى بيننا، فإني (٢) لا آمنه أن يفعل لي من كيده شيئا. قال: فضحكت وقلت: إنك لتخافه؟.

قال: اي والله خوفا لا أخاف شيئا مثله. قال سلمان: فنشطت متجاهلا بما حدثني وقلت: يا عبد الله! أخبرني عن غيره فوالله إنك أخبرتني عن أعجوبة؟. قال: إذا أخبرك بأعجب من هذا مما عاينته أنا بعيني. قلت: فأخبرني. قال: نعم، إنه أتاني يوما مغضبا وفي يده قوسه فقال لي: يا فلان! عليك بشيعةك الطغاة ولا تتعرض لشيعتي، فإني خليك أن أنكل بك. فغضبت أنا أيضا - ولم أكن وقفت على سحره قبل ذلك -، فقلت: يا ابن أبي طالب! مه، ما هذا الغضب والسلطنة؟. أتعرفني حق المعرفة؟. قال: نعم، فوالله لأعرفن قدرك، ثم رمى بقوسه الأرض، وقال: خذيه، فصارت ثعبانا عظيما مثل ثعبان موسى بن عمران ففغر فاه (٣) فأقبل نحوي ليلعني، فلما رأيت ذلك طار روحي فرقا وخوفا

(١) الكهف: ٣٧.

(٢) في (س): فإنه.

(٣) جاء في حاشية (ك): فغرفاه.. أي فتحه. صحاح.

انظر: صحاح اللغة: ٢ / ٧٨٢.

وصحت وقلت: الله! الله! الأمان الأمان يا أمير المؤمنين، أذكر ما كان في خلافة الأول مني حين وثب إليك، وبعد فاذا ما كان مني إلى خالد بن الوليد الفاسق ابن الفاسق حين أمره الخليفة بقتلك، وبالله ما شاورني في ذلك فكان مني ما كان حتى شكاني ووقع بيننا العداوة، واذكر - يا أمير المؤمنين - ما كان مني في مقامي حين قلت: إن بيعة أبي بكر كانت فلتة فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، فارتاب الناس وصاحوا وقالوا: طعن على صاحبه، قد عرفت هذا كله، وبالله إن شيعتك يؤذونني ويشنعون علي، ولولا مكانك - يا أمير المؤمنين - لكنت نكلت بهم، وأنت تعلم أنني لم أتعرض لهم من أجلك وكرامتك، فاكفف عني هذا الثعبان فإنه ييلعني. فلما سمع هذا المقال مني قال: أيها المسكين لطفت في الكلام، وإنا أهل بيت (١) نشكر القليل، ثم ضرب بيده إلى الثعبان وقال: ما تقول؟! قلت: الأمان! الأمان! قد علمت أنني لم أقل إلا حقا، فإذا قوسه في يده وليس هناك ثعبان ولا شيء، فلم أزل أحذره وأخافه إلى يومي هذا.

قال سلمان: فضحكت وقلت: والله ما سمعت بمثل هذه الأعجوبات.

قال: يا أبا عبد الله! هذا ما رأيته أنا بعيني هاتين، ولولا أنني قد رفعت الحشمة فيما بيني وبينك ما كنت بالذي أخبرك بهذا.

قال سلمان: فتجاهلت عليه، فقلت: هل رأيت منه سحرا غير ما أخبرتني به؟! قال: نعم، لو حدثتك لبقيت منه متحيرا، ولا تقل - يا أبا عبد الله - إن هذا السحر هو الذي أظهره، لا والله ولكن هو وراثته يرثونها. قلت: كيف؟

قال: أخبرني أبي أنه رأى من أبيه أبي طالب ومن عبد الله سحرا لم يسمع بمثله، وذكر أبي أن أباه نفيلا أخبره أنه رأى من عبد المطلب سحرا لم يسمع بمثله.

قال سلمان: فقلت: حدثني بما أخبرك به أبوك؟

قال: نعم، أخبرني أبي أنه خرج مع أبي طالب (ع) في سفر يريدون الشام

(١) لا توجد: بيت، في (س).

مع تجار قريش تخرج من السنة إلى السنة مرة واحدة فيجمعون أموالا كثيرة، ولم يكن في العرب أتجر من قريش، فلما كانوا يبعض الطرق إذا قوم من الاعراب قطاع شاكون في السلاح لا يرى منهم إلا الحدق، فلما ظهروا لنا ها لنا أمرهم وفرعنا ووقع الصياح في القافلة، واشتغل كل إنسان بنفسه يريد أن ينجوا بنفسه فقط، ودهمنا أمر جليل، واجتمعنا وعزمنا على الهرب، فمررنا بأبي طالب وهو جالس، فقلنا: يا أبا طالب! ما لك؟ ألا ترى ما قد دهمنا فانج بنفسك معنا؟. فقال: إلى أين نهرب في هذه البراري؟. قلنا: فلما الحلة؟. قال: الحلة أن ندخل هذه الجزيرة فنقيم فيها ونجمع أمتعتنا ودوابنا وأموالنا فيها. قال: فبقينا متعجبين، وقلنا: لعله جن وفرع مما نزل به، فقلنا: ويحك! ولنا هنا جزيرة؟! قال: نعم. قلنا: أين هي؟. قال: انظروا أمامكم. قال: فنظرنا إذا والله جزيرة عظيمة لم ير الناس أعظم منها ولا أحسن منها، فارتحلنا وحملنا أمتعتنا، فلما قربنا منها إذا بيننا وبينها واد عظيم من ماء لا يمكن أحدا أن يسلكه، فقال: ويحكم! ألا ترون هذا الطريق اليابس الذي في وسطه قلنا: لا. قال: فانظروا أمامكم وعن يمينكم، فنظرنا فإذا والله طريق يابس سهل المسلك ففرحنا، وقلنا: لقد من الله علينا بأبي طالب، فسلك وسلكننا خلفه حتى دخلنا الجزيرة فحططنا، فقام أبو طالب فخط خطا على جميع القافلة، ثم قال: يا قوم! أبشروا فإن القوم لن يصلوا إليكم ولا أحد منهم بسوء. قال: وأقبلت الاعراب يتراكضون خلفنا، فلما انتهوا إلى الوادي إذا بحر عظيم قد حال بينهم وبيننا فبقوا متعجبين، فنظر بعضهم إلى بعض، وقالوا: يا قوم! هل رأيتم قط ها هنا جزيرة أو بحرا؟. قالوا: لا. فلما كثر تعجبهم قال شيخ منهم - قد مرت عليه (١) التجارب - : يا قوم! أنا أطلعكم على بيان هذا الامر الساعة. قالوا: هات - يا شيخ - فإنك أقدمنا وأكبرنا سنا وأكثرنا تجاربا. قال:

(١) في (س): مر عليه.

نادوا القوم، فنادوهم، فقالوا: ما تريدون؟. قال الشيخ: قولوا لهم: أفيكم أحد من ولد عبد المطلب؟ فنادوهم، فقالوا: نعم، فينا أبو طالب بن عبد المطلب قال الشيخ: يا قوم!، قالوا: لبيك. قال: لا يمكننا أن نصل إليهم بسوء أصلا، فانصرفوا ولا تشتغلوا بهم، فوالله ما في أيديكم منهم قليل ولا كثير، فقالوا: قد خرفت أيها الشيخ، أتصرف عنهم وتترك هذه الأموال الكثيرة والأمتعة النفيسة معهم؟!، لا والله ولكن نحاصرهم أو يخرجون إلينا فنسلبهم. قال الشيخ: قد نصحت لكم ولكن لا تحبون الناصحين، فاتركوا نصيحتكم وذرخوا. قالوا: اسكت يا جاهل! فحطوا رواحلهم ليحاصروهم فلما حطوا أبصر بعضهم بالطريق اليابس، فصاح: يا قوم! ها هنا طريق يابس، فأبصر القوم كلهم الطريق اليابس، وفرحوا وقالوا: نستريح ساعة ونعلف دوابنا ثم نرتحل إليهم فإنهم لا يمكنهم أن يتخلصوا، ففعلوا، فلما أرادوا الارتحال تقدمت طائفة منهم إلى الطريق اليابس فلما توسطوا غرقوا وبقي الآخرون ينظرون إليهم فأمسكوا وندموا فاجتمعوا إلى الشيخ، وقالوا: ويحك يا شيخ! ألا أخبرتنا أمر هذا الطريق فإنه قد أغرق فيه خلق كثير، قال الشيخ: قد أخبرتكم ونصحت لكم فخالفتموني وعصيتم أمري حتى هلك منكم من هلك. قالوا له: ومن أين علمت ذلك يا شيخ؟. قال: ويحكم! إنا خرجنا مرة قبل هذا نريد الغارة على تجارة قريش، فوقعنا على القافلة فإذا فيها من الأموال والأمتعة ما لا يحصى كثرة، فقلنا (١) قد جاء الغنى آخر الأبد، فلما أحسوا بنا - ولم يكن بيننا وبينهم إلا قدر ميل - قام رجل من ولد عبد المطلب يقال له: عبد الله، فقال: يا أهل القافلة! ما ترون؟. قالوا: ما ترى، قد دهمنا هذا الخيل الكثير، فسلوهم أن يأخذوا منا أموالنا ويخلوا سربنا فإننا إن نجونا بأنفسنا فقد فزنا. فقال عبد الله: قوموا وارتحلوا فلا بأس عليكم. فقلنا: ويحك! وقد قرب القوم وإن ارتحلنا وضعوا علينا السيوف. فقال: ويحكم! إنا (٢) لنا ربا يمنعنا منهم،

(١) في (ك): فقنا ما..، والظاهر أن: ما، زائدة.

(٢) نسخة جاءت في مطبوع البحار: إن، بدلا من: إنا.

وهو رب البيت الحرام والركن والمقام، وما استجرنا به قط إلا أجارنا، فقوموا وبادروا. قال: فقام القوم وارتحلوا، فجعلوا يسيرون سيرا رويدا، ونحن نتبعهم بالركض الحثيث والسير الشديد فلا نلحقهم، وكثر تعجبنا من ذلك، ونظر بعضنا إلى بعض وقلنا: يا قوم! هل رأيتم أعجب من هذا؟! إنهم يسيرون سيرا رويدا ونحن نتراكمض فلا يمكننا أن نلحقهم، فما زال ذلك دأبنا ودأبهم ثلاثة أيام ولياليها، كل يوم يخطون فيقوم عبد الله فيخط خطا حول القافلة ويقول لأصحابه: لا تخرجوا من الخط فإنهم لا يصلون إليكم فنتتهي إلى الخط فلا يمكننا أن نتجاوزها، فلما كان بعد ثلاثة أيام - كل يوم يسيرون سيرا رويدا ونحن نتراكمض - أشرفنا على هلاك أنفسنا وعطبت دوابنا وبقينا لا حركة بنا ولا نهوض، فقلنا: يا قوم! هذا والله العطب والهلاك، فما ترون؟! قالوا: الرأي الانصراف عنهم (١)، فإنهم قوم سحرة. فقال بعضهم لبعض: إن كانوا سحرة فالرأي أن نغيب عن أبصارهم ونوهمهم أنا قد انصرفنا عنهم، فإذا ارتحلوا كررنا عليهم كرة وهجمنا عليهم في مضيق. قالوا: نعم الرأي هذا، فانصرفنا عنهم وأوهمناهم أنا قد يئسنا، فلما كان من الغد ارتحلوا ومضوا فتركناهم حتى استبطنوا واديا فقمنا فأسرجنا وركبنا حتى لحقناهم، فلما أحسوا بنا فزعوا إلى عبد الله بن عبد المطلب، وقالوا: قد لحقونا. فقال: لا بأس عليكم، امضوا رويدا. قال: فجعلوا يسيرون سيرا رويدا، ونحن نتراكمض ونقتل أنفسنا ودوابنا حتى أشرفنا على الموت مع دوابنا، فلما كان في آخر النهار قال عبد الله لأصحابه: حطوا رواحلكم، وقام فخط خطا وقال: لا تخرجوا من الخط فإنهم لن يصلوا إليكم بمكروه، فانتبهنا إلى الخط فوالله ما أمكننا أن نتجاوزها، فقال بعضنا لبعض: والله ما بقي إلا الهلاك أو الانصراف عنهم على أن لا نعود إليهم. قال: فانصرفنا عنهم فقد عطبت دوابنا وهلكت، وكانت سفرة مشومة علينا، فلما سمعوا ذلك من الشيخ قالوا: ألا أخبرتنا بهذا

(١) لا توجد: عنهم، في (س).

الحديث فكنا ننصرف عنهم ولم يغرق (١) منا من غرق؟. قال الشيخ: قد أخبرتكم ونصحت لكم، وقلت لكم: انصرفوا عنهم فليس لكم الوصول إليهم، وفيهم رجل من ولد عبد المطلب، وقلتم: إني قد خرفت وذهب عقلي، فلما سمع أبي هذا الكلام من الشيخ وهو يحدث أصحابه على رأس الخطة نظر إلى أبي طالب فقال: ويحك! أما تسمع ما يقول الشيخ؟. قال: بلى يا خطاب! أنا والله في ذلك اليوم مع عبد الله في القافلة وأنا غلام صغير، وكان هذا الشيخ على قعود له، وكان شائكا لا يرى منه إلا حدقته، وكانت له جملة قد أرحاها عن يمينه وشماله.

فقال الشيخ: صدق والله كنت يومئذ على قعود علي ذؤابتان قد أرسلتهما عن يميني وشمالي. قال: الخطاب: فانصرفوا عنا.

فقال أبو طالب: ارتحلوا. فارتحلنا، فإذا لا جزيرة ولا بحر ولا ماء، وإذا نحن على الجادة والطريق الذي لم نزل نسلكه فسرنا وتخلصنا بسحر أبي طالب حتى وردنا الشام فرحين مستبشرين، وحلف الخطاب أنه مر بعد بذلك الموضوع بعينه أكثر من عشرين مرة إلى الشام فلم ير جزيرة ولا بحرا ولا ماء، وحلفت قريش على ذلك، فهل هذا - يا سلمان - إلا سحر مستمر؟.

قال سلمان: قلت: والله ما أدري ما أقول لك إلا إنك تورد علي عجائب من أمر بني هاشم.

قال: نعم، يا أبا عبد الله! هم أهل بيت يتوارثون السحر كابرا عن كابر!. قال سلمان: فقلت - وأنا أريد أن أقطع الحديث - : ما أرى أن هذا سحر. قال: سبحان الله! يا أبا عبد الله! ترى كذب الخطاب وأصحابه، أترك ما حدثت بك به مما عاينته أنا بعيني كذب؟.

قال سلمان: فضحكت، فقلت: ويلك! إنك لم تكذب ولا كذب الخطاب

(١) في (س): ولم يعرف.

وأصحابه، وهذا كله صدق وحق.
فقال: والله لا تفلح أبدا، وكيف تفلح وقد سحرك ابن أبي طالب؟.
قلت: فاترك هذا.. ما تقول في فك الرقبة والمال الذي وافاك من
خراسان؟.

قال: ويحك! يمكنني أن أعصي هذا الساحر في شئ يأمرني به؟ نعم أفكها
على رغم مني وأوجه بالمال إليه.

قال سلمان: فانصرفت من عنده، فلما بصر بي أمير المؤمنين عليه السلام
قال: يا سلمان! طال حديثكما. قلت: يا أمير المؤمنين حدثني بالعجائب من أمر
الخطاب وأبي طالب. قال: نعم - يا سلمان - قد علمت ذلك وسمعت جميع ما
جرى بينكما، وما قال لك أيضا أنك لا تفلح.

قال سلمان: والله الذي لا إله إلا هو ما حضر الكلام غيري وغيره، فأخبرني
مولاي أمير المؤمنين عليه السلام بجميع ما جرى بيني وبينه.

ثم قال: يا سلمان! عد إليه فخذ منه المال وأحضر فقراء المهاجرين
والأنصار في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وفرقه إليهم.

بيان:

القيود - بالفتح - من البعير الذي يقتعده الراعي في كل حاجة (١)، وهذا
الخبر وإن كان غريبا (٢) غير مذكور في الكتب المعتبرة، لكن لما وجدناه في أصل
عتيق
أخرجناه.

١١٥ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٣): روي عن محمد بن جمهور،
عن فضالة، عن أيوب (٤)، عن
عبد الرحمن، عن ميسر، عن بعض آل محمد صلوات الله عليهم في قوله: * (ولقد

(١) كما في الصحاح ٢ / ٥٢٥، ولسان العرب ٣ / ٣٥٩، وغيرهما.

(٢) في (س): قريبا، وهو خلاف الظاهر.

(٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٦٠٨، حديث ١.

(٤) في المصدر: ابان، ولعل كلمة: ابن، سقطت قبل كلمة أيوب من المتن.

خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه) * (١)، قال: هو الأول.
و * (قال (٢) قرينه ربنا ما أطغيته ولكن كان في ضلال بعيد) * (٣)، قال: هو
زفر، وهذه الآيات إلى قوله: * (يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من
مزيد) * (٤) فيهما وفي أتباعهما، وكانوا أحق بها وأهلها (٥).
١١٦ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٦): روى بحذف الاسناد مرفوعا
إلى أبي حمزة الشمالي، قال:

قلت لمولاي علي بن الحسين عليهما السلام: أسألك عن شيء تنفي به عني ما
خامر نفسي؟. قال: ذاك إليك. قلت: أسألك عن الأول والثاني؟.
فقال: عليهما لعائن الله، كلاهما (٧) مضيا والله مشركين كافرين بالله
العظيم. قلت: يا مولاي والأئمة منكم يحيون الموتى؟ ويروون الأكمه والأبرص؟
ويمشون على الماء؟.

فقال عليه السلام: ما أعطى الله نبيا شيئا إلا أعطى محمدا صلى الله عليه
وآله مثله، وأعطاه ما لم يعطهم وما لم يكن عندهم، وكل ما كان عند رسول الله صلى
الله عليه وآله فقد أعطاه أمير المؤمنين عليه السلام ثم الحسن ثم الحسين عليهما
السلام ثم إماما (٨) بعد إمام إلى يوم القيامة، مع الزيادة التي تحدث في كل سنة،
وفي كل شهر، وفي كل يوم (٩).

-
- (١) سورة ق: ١٦.
(٢) في تأويل الآيات الظاهرة: وقال في قوله قال.
(٣) سورة ق: ٢٧.
(٤) سورة ق: ٣٠.
(٥) وذكره في تفسير البرهان ٤ / ٢١٩، حديث ١. وجاء بهذا المضمون في تفسير القمي: ٦٤٣، وفي
طبعة النجف ٢ / ٣٢٤.
(٦) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٦٣١ - ٦٣٢، حديث ٤.
(٧) في المصدر: كلها، بدلا من: كلاهما.
(٨) في مطبوع من البحار نسخة بدل: من، ثم رمز بعدها: ظ، أي ظاهرا..
(٩) وقد سلف في بحار الأنوار ٢٧ / ٢٩، حديث ١، وحكاها هناك عن بصائر الدرجات: ٢٦٩،
حديث ٢ - مع اختلاف -.

١١٧ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (١): محمد بن العباس، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن

الحسن بن علي بن مهرا، عن سعيد بن عثمان، عن داود الرقي، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله تعالى: * (الشمس والقمر بحسبان) * (٢)؟. قال (٣): إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يجريان بأمره، ثم إن الله ضرب ذلك مثلا لمن وثب علينا وهتك حرمتنا وظلمنا حقنا، فقال: هما بحسبان، قال: هما في عذابي (٤).

إيضاح:

بحسبان.. قال المفسرون: أي يجريان بحساب مقدر معلوم في بروجهما ومنازلهما (٥).

وقال في القاموس: الحسبان - بالضم - جمع الحساب والعذاب والبلاء والشر (٦) فالتعبير عنهما بالشمس والقمر على زعم أتباعهما أو على التهكم. ١١٨ - ويؤيده ما رواه علي بن إبراهيم في تفسير (٧)، عن أبيه، عن الحسين ابن خالد، عن الرضا عليه السلام في قوله تعالى: * (الرحمن * علم القرآن) * (٨) قال: الله علم محمدا القرآن. قلت: * (خلق الانسان) * (٩)؟. قال: ذلك أمير

(١) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٦٣٢، حديث ٥.

(٢) الرحمن: ٥.

(٣) في المصدر زيادة: يا داود سألت عن أمر فاكتف بما يرد عليك.

(٤) قد سلف من المصنف - قدس سره - في بحاره ٢٤ / ٣٠٩، حديث ١٢، وذكره هناك مفصلا، وجاء في تفسير البرهان ٤ / ٢٦٤، حديث ٣.

(٥) كما في مجمع البيان ٩ / ١٩٧ - ١٩٨، وتفسير الفخر الرازي ٢٩ / ٨٧، وتفسير البيضاوي ١٠٨ / ٥.

(٦) القاموس ١ / ٥٦، وقارنه ب: تاج العروس ١ / ٢١٢.

(٧) تفسير القمي ٢ / ٣٤٣.

(٨) الرحمن: ١ - ٢.

(٩) الرحمن: ٣.

المؤمنين عليه السلام. قلت: * (علمه البيان) * (١)؟. قال: علمه بيان (٢) كل شيء يحتاج الناس إليه. قلت: * (الشمس والقمر بحسبان) * (٣)؟. قال: هما بعذاب الله. قلت: الشمس والقمر يعذبان؟. قال: سألت عن شيء فأيقنه (٤)، إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يجريان بأمره مطيعان له، ضوءهما من نور عرشه وحرهما من جهنم، فإذا كانت القيامة عادا إلى العرش نورهما وعاد إلى النار حرهما، فلا يكون شمس ولا قمر، وإنما عناهما لعنهما الله، أو ليس قد روى الناس أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إن الشمس والقمر نوران في النار؟! قلت: بلى. قال: أما سمعت قول الناس:.. فلان وفلان شمس هذه الأمة ونورها (٥)؟! فهما في النار. قلت (٦): بلى. قال: والله (٧) ما عنى غيرهما... إلى آخر الخبر كما سيأتي.

١١٩ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٨): في رواية محمد بن (٩) علي بن الحكم، عن ابن عميرة (١٠)، عن ابن فرقد، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى (١١): * (وضرب الله مثلا

-
- (١) الرحمن: ٤.
 - (٢) في المصدر: تبيان.
 - (٣) الرحمن: ٥.
 - (٤) في المصدر: فاتقنه.
 - (٥) نسخة في (ك): نورهما.
 - (٦) وضع على كلمة: قلت، رمز نسخة بدل في المطبوع من البحار.
 - (٧) جاء في المصدر بزيادة: قال: أما سمعت قول الناس فلان وفلان شمسا هذه الأمة ونورها فهما في النار، والله..
 - (٨) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧٠٠ - ٧٠١، حديث ٨، بتفصيل في الاسناد.
 - (٩) في المصدر: عن، بدلا من: ابن.
 - (١٠) في (ك): ابن أبي عميرة، هو غلط ظاهرا، وفي المصدر: عن سيف بن عميرة..
 - (١١) جاء في المصدر: عز وجل، بدلا من: تعالى.

للذين آمنوا امرأة فرعون..)* (١) الآية؟! فقال (٢): هذا مثل ضربه الله لرقية بنت رسول الله صلى الله عليه وآله التي تزوجها عثمان بن عفان. قال: وقوله: * (ونجني من فرعون وعمله) * (٣)؟! يعني من الثالث وعمله. وقوله: * (ونجني من القوم الظالمين) * (٤)؟! يعني بني أمية (٥).
١٢٠ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٦): روي عن محمد بن جمهور، عن حماد بن عيسى، عن

الحسين بن مختار، عنهم عليهم السلام في قوله تعالى (٧): * (ولا تطع كل حلاف مهين) * (٨)؟!، الثاني. * (هماز مشاء بنميم) * مناع للخير معتد أثيم * عتل بعد ذلك زنيم) * (٩)، قال: العتل: الكافر العظيم الكفر، والزنيم: ولد الزنا (١٠).
١٢١ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (١١): محمد بن البرقي، عن الأحمسي، عن أبي عبد الله عليه

السلام.. مثله، إلا أنه زاد فيه: وكان أمير المؤمنين عليه السلام يقرأ: * (فستبصر ويصرون) * بأيكم المفتون) * (١٢)، فلقية الثاني، فقال له: (١٣) تعرض بي وبصاحبي؟! فقال له أمير المؤمنين عليه السلام - ولم يعتذر إليه -: ألا أخبرك بما

-
- (١) التحريم: ١١.
 - (٢) في الكنز: الآية قال.
 - (٣) التحريم: ١١.
 - (٤) التحريم: ١١.
 - (٥) وذكره في تفسير البرهان ٤ / ٣٥٨، حديث ١.
 - (٦) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧١٢، حديث ٤.
 - (٧) في المصدر: في قوله عز وجل.
 - (٨) القلم: ١٠.
 - (٩) القلم: ١١ - ١٣.
 - (١٠) وجاء أيضا في تفسير البرهان ٤ / ٣٧٠، حديث ٦.
 - (١١) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧١٢، حديث ٥.
 - (١٢) القلم: ٥ - ٦.
 - (١٣) في المصدر بزيادة: فقال له: أنت الذي تقول كذا وكذا.

نزل في بني أمية؟ نزل فيهم: * (فهل عسيتم إن توليتم..)* (١) الآية، قال: فكذبه، وقال: هم خير منكم (٢)، وأوصل للرحم (٣).
١٢٢ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٤): محمد بن العباس، عن الحسن بن أحمد المالكي، عن محمد

ابن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن سنان، عن الحسين الجمال (٥)، قال: حملت أبا عبد الله عليه السلام من المدينة إلى مكة، فلما بلغ غدِير خم نظر إلي وقال: هذا موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله حين أخذ بيد علي عليه السلام، وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، وكان عن يمين الفسطاط أربعة نفر من قريش سماهم لي، فلما نظروا إليه وقد رفع يده حتى بان بياض إبطيه (٦)، قال: انظروا إلى عينيه قد انقلبتا كأنهما عينا مجنون، فأتاه جبرئيل عليه السلام فقال: اقرأ: * (وإن يكاد الذين كفروا..)* (٧) الآية، والذكر: علي بن أبي طالب عليه السلام. فقلت: الحمد لله الذي أسمعني هذا منك. فقال: لولا أنك جمالي لما حدثتك بهذا، لأنك لا تصدق إذا رويت عني (٨).
بيان:

أي لا يصدقك (٩) الناس لأنهم لا يعتمدون على كلام الجمالين، أو لأنه

-
- (١) سورة محمد (ص): ٢٢.
(٢) في الكنز: وقال له هم خير منك.
(٣) وأورده في البرهان ٤ / ٣٧٠، حديث ٧.
(٤) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧١٣، حديث ٦.
(٥) في المصدر: عن حسان الجمال.
(٦) في المصدر: إبطيه، وهو الظاهر، وما في المتن لا معنى له.
(٧) القلم: ٥١، وقد جاءت الآية في المصدر كاملة.
(٨) وقد جاء في البحار ٣٧ / ٢٢١، حديث ٨٩، وتفسير البرهان ٤ / ٣٧٤، حديث ٢، وأخرجه في الوسائل ٣ / ٥٤٨، حديث ١، والكافي ٤ / ٥٦٦، حديث ٢، والتهذيب ٣ / ٢٦٣، حديث ٦٦، باختلاف يسير.
(٩) عبارة: أي لا يصدقك، مطموسة في (س).

كثيرا ما يقع بين الجمال وراكبه نزاع، ويؤيد الأول أن في بعض النسخ: جمال - بدون الياء - .

١٢٣ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (١): محمد، عن (٢) البرقي، عن سيف بن عميرة، عن أخيه،

عن منصور بن حازم، عن حمران، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقرأ هذه الآية (٣): * (وجاء فرعون) * (٤) يعني الثالث، * (ومن قبله) * الأوليين (٥)، * (والمؤتفكات) * (٦) أهل البصرة، * (بالخاطئة) * (٧) الحميراء (٨).

١٢٤ - وبالاسناد (٩)، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله، قال: * (وجاء فرعون) * (١٠) - يعني الثالث - * (ومن قبله) * - يعني الأولين - * (بالخاطئة) * (١١) -

يعني عائشة - .

بيان (١٢):

قال المؤلف (رحمه الله): فمعنى قوله: * (وجاء فرعون ومن قبله

(١) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧١٤، حديث ١.

(٢) في (ك) نسخة: بن، بدلا من: عن، ولا توجدان في المصدر، وفيه تعليقة حول سيف بن عميرة جديرة بالملاحظة.

(٣) قد ذكر الآية كاملة في المصدر ثم أولت بقوله: قال.. إلى آخره.

(٤) الحاققة: ٩.

(٥) لا توجد: الأوليين، في (س)، وهي تفسير ل (من قبله).

(٦) الحاققة: ٩.

(٧) الحاققة: ٩.

(٨) وقد ذكره في تفسير البرهان ٤ / ٣٧٥، حديث ١.

(٩) في تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧١٤، حديث ٢.

(١٠) الحاققة: ٩.

(١١) الحاققة: ٩. وفي المصدر: والمؤتفكات الخاطئة يعني ع اي شة هكذا وردت.

(١٢) الظاهر أن كلمة: بيان، زائدة. ويستمر كلام مؤلف كتاب تأويل الآيات الظاهرة إلى قوله: خسفت بهم.

والمؤتفكات بالخاطئة) * (١) في أقوالها وأفعالها، وفي (٢) كل خطأ وقع فإنه منسوب إليها، وكيف جاءا (٣) بها، بمعنى أنهم وثبوا (٤) وسنوا لها الخلاف لمولاها (٥) ووزر ذلك عليهم وفعل من تابعها إلى يوم القيامة.

وقوله: والمؤتفكات: أهل البصرة، فقد جاء في كلام أمير المؤمنين عليه السلام لأهل البصرة (٦): يا أهل المؤتفكة! اتتفكت بأهلها ثلاث مرات، وعلى الله تمام الرابعة.

ومعنى اتتفكت باهلها.. أي خسفت بهم (٧).

١٢٥ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٨): في تفسير أهل البيت عليهم السلام في قوله تعالى (٩):

* (فالمليقات ذكرا) * (١٠) قال (١١): هي الملائكة (١٢) تلقي الذكر على الرسول والامام

عليهما السلام، و (١٣) في قوله عز وجل: * (ألم نهلك الأولين * ثم نتبعهم الآخرين) * (١٤) قال: نهلك الأولين.. أي الأمم الماضية قبل النبي صلى الله عليه

(١) الحاقة: ٩. وفي المصدر زيادة: أي المخطئة.

(٢) خط على: في، في (س)، ولا توجد في المصدر.

(٣) في المصدر: جاؤوا، وهي نسخة في (ك).

(٤) ما هنا نسخة في المصدر، وفيه متنا: وثبوا بها.

(٥) جاء في (س): لمولاها.

(٦) كما أورده شيخنا ابن ميثم في شرحه على النهج ١ / ٢٨٩، وحكاه عنه العلامة المجلسي - رحمه الله

في بحار الأنوار ٦٠ / ٣٩، حديث ٣، فراجع.

(٧) انظر: لسان العرب ١٠ / ٣٩١، وتاج العروس ٧ / ١٠٢. إلى هنا كلام صاحب تأويل الآيات الظاهرة، وقد جاء بنصه في تفسير البرهان ٤ / ٣٧٥، حديث ١، وقد مر في بحار الأنوار ٨ / ٤٤٧.

(٨) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧٥٣ - ٧٥٤.

(٩) لا توجد: تعالى، في (س).

(١٠) المرسلات: ٥.

(١١) في المصدر زيادة: قال علي بن إبراهيم - رحمه الله - في تفسيره.

(١٢) كما جاء في تفسير القمي: ٧٠٨ [طبعة النجف ٢ / ٤٠٠].

(١٣) لا توجد الواو في المصدر و (ك) من البحار.

(١٤) المرسلات: ١٦ - ١٧.

وآله، ثم نتبعهم الآخرين الذين خالفوا رسول الله صلى الله عليه وآله: * (كذلك
نفعل بالمجرمين) * (١) يعني بني أمية وبني فلان (٢).
١٢٦ - وروى (٣) بحذف الاسناد مرفوعا إلى العباس بن إسماعيل، عن
أبي الحسن الرضا عليه السلام في هذه الآية (٤) قال: يعني الأول والثاني، * (ثم
نتبعهم الآخرين) * (٥) قال: الثالث والرابع والخامس، * (كذلك نفعل
بالمجرمين) * (٦) من بني أمية، وقوله: * (ويل يومئذ للمكذبين) * (٧) بأمر المؤمنين
والأئمة عليهم السلام (٨).
١٢٧ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٩): محمد بن العباس، عن محمد
بن القاسم بن يسار (١٠)، عن
بعض أصحابنا مرفوعا إلى أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا لاذ الناس من
العطش قيل لهم: * (انطلقوا إلى ما كنتم به تكذبون) * (١١) - يعني أمير المؤمنين
عليه
السلام - فيقول لهم: * (انطلقوا إلى ظل ذي ثلاث شعب) * (١٢)، قال: يعني
الثلاثة، فلان.. وفلان.. وفلان (١٣).

-
- (١) المرسلات: ١٨.
(٢) وحكى قطعة منه في بحار الأنوار ٧ / ٤٥، حديث ٢٧، وتفسير البرهان ٤ / ٤١٧، حديث ١.
(٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧٥٤، حديث ١.
(٤) في المصدر: في قوله عز وجل: (ألم نهلك الأولين)، بدلا من: في هذه الآية.
(٥) المرسلات: ١٧.
(٦) المرسلات: ١٨.
(٧) المرسلات: ١٩.
(٨) وقد جاء في تفسير البرهان ٤ / ٤١٧، حديث ١.
(٩) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧٥٥، حديث ٤.
(١٠) جاء السند في المصدر هكذا: ويؤيده: ما رواه محمد بن العباس - رحمه الله - عن أحمد بن القاسم،
عن أحمد بن محمد بن سيار.. إلى آخره، وهناك تعليقة جديرة بالملاحظة.
(١١) المرسلات: ٢٩.
(١٢) المرسلات: ٣٠.
(١٣) وأورده في تفسير البرهان ٤ / ٤١٨، حديث ٢.

قال المؤلف (رحمه الله) (١): معنى هذا التأويل (٢) أن أعداء آل محمد صلوات الله عليهم يوم القيامة يأخذهم العطش فيطلبون منه الماء، فيقول (٣) لهم: انطلقوا إلى ظل ذي ثلاث شعب، ويعني بالظل هنا ظلم أهل البيت عليهم السلام، ولهذا الظل ثلاث شعب، لكل شعبة منها راية (٤)، وهم أصحاب الرايات الثلاث، وهم أئمة الضلال، ولكل راية منهن (٥) ظل يستظل به أهله، ثم أوضح لهم الحال، فقال: إن هذا الظل المشار إليه * (لا ظليل) * (٦) يظلكم ولا يغنيكم من اللهب.. أي العطش، بل يزيدكم عطشا، وإنما يقال لهم هذا استهزاء بهم وإهانة لهم، وكانوا أحق بها وأهلها.

١٢٨ - الكافي (٧): الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن محمد بن أورمة وعلي بن عبد الله، عن علي بن حسان، عن عبد الرحمن بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام، في قول الله تعالى: * (إن الذين ارتدوا على أديبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى) * (٨) فلان.. وفلان.. وفلان ارتدوا عن الايمان في ترك ولاية أمير المؤمنين عليه السلام. قلت: قوله تعالى: * (ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم

(١) المراد به هو صاحب تأويل الآيات الظاهرة.

(٢) لا توجد كلمة: التأويل، في المصدر.

(٣) في المصدر زيادة وتغيير، وإليك نصه: فيطلبون الماء فيقال لهم: * (انطلقوا إلى ما كنتم به تكذبون) * .. أي بولاية علي عليه السلام وإمامته، فإنه على حوض الكوثر يسقي أوليائه ويمنع أعداءه، فيأتون إليه ويطلبون منه الماء فيقول..

(٤) في تأويل الآيات: ربي، بدلا من: راية.

(٥) في المصدر: منها، بدلا من: منهن.

(٦) المرسلات: ٣١.

(٧) أصول الكافي ١ / ٣٤٨، حديث ٤٣ [الطبعة الأخرى الإسلامية ١ / ٤٢٠ - ٤٢١].

(٨) سورة محمد (ص): ٢٥.

في بعض الامر) * (١) قال: نزلت والله فيهما وفي أتباعهما، وهو قول الله عز وجل الذي نزل به جبرئيل عليه السلام على محمد صلى الله عليه وآله: * (ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله) * في علي * (سنطيعكم في بعض الامر) * (٢) قال: دعوا بني أمية إلى ميثاقهم ألا يصيروا الامر فينا بعد النبي صلى الله عليه وآله ولا يعطونا من الخمس شيئا، وقالوا: إن أعطيناهم إياه لم يحتاجوا إلى شيء، ولم يبالوا أن لا يكون الامر فيهم، فقالوا: * (سنطيعكم في بعض الامر) * (٣) الذين دعوتهمنا إليه - وهو الخمس - أن لا نعطيهم منه شيئا، وقوله: * (كرهوا ما نزل الله) * (٤) والذي نزل الله ما افترض على خلقه من ولاية أمير المؤمنين عليه السلام، وكان معهم أبو عبيدة وكان كاتبهم، فأنزل الله: * (أم أبرموا أمرا فإنا مبرمون * أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجويهم..) * (٥) الآية.

بيان:

ظاهر السياق أن فاعل قالوا الضمير الراجع إلى الذين ارتدوا، فلو فسرنا الكنايات الثلاث الأول بأبي بكر وعمر وعثمان - كما هو ظاهر - لا يستقيم النظام، ويمكن توجيهه بوجهين: الأول: أن يكون المراد بالكنايات بعض بني أمية كعثمان وأبي سفيان

ومعاوية، فالمراد ب (الذين كرهوا ما نزل الله) أبو بكر وأخواه. الثاني: أن يكون المراد بالكنايات أبا بكر وعمر وأبا عبيدة، وضمير (قالوا) راجعا إلى بني أمية، والمراد ب (الذين كرهوا) الذين ارتدوا، فيكون من قبيل وضع المظهر موضع المضمّر، ويؤيد هذا عدم وجود الكناية الثالثة في بعض النسخ. ١٢٩ - الكافي (٦) بالاسناد المتقدم، عن أبي عبد الله عليه السلام (٧): * (ومن يرد

(١) سورة محمد (ص): ٢٦.

(٢) سورة محمد (ص): ٢٦.

(٣) سورة محمد (ص): ٢٦.

(٤) سورة محمد (ص): ٢٦.

(٥) الزخرف: ٧٩ - ٨٠.

(٦) الكافي ١ / ٣٤٨، حديث ٤٤ [١ / ٤٢١].

(٧) في المصدر زيادة: قول الله عز وجل.

فيه بإلحاد بظلم) * (١) قال: نزلت فيهم، حيث دخلوا الكعبة فتعاهدوا وتعاهدوا (٢) على كفرهم وجحودهم بما نزل في أمير المؤمنين عليه السلام، فألحدوا في البيت بظلمهم الرسول ووليه * (فبعدا للقوم الظالمين) * (٣).

١٣٠ - التهذيب (٤): الحسين بن سعيد، عن النضر، عن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أخر رسول الله صلى الله عليه وآله ليلة من الليالي العشاء الآخرة ما شاء الله، فجاء عمر فدق الباب، فقال: يا رسول الله (ص) نام النساء، نام الصبيان، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: ليس لكم أن تؤذوني ولا تأمروني، إنما عليكم أن تسمعوا وتطيعوا.

١٣١ - الكافي (٥): الحسين بن محمد، عن المعلى، عن الوشا، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن الله عز ذكره (٦) من علينا بأن عرفنا توحيدده، ثم من علينا بأن أقررنا بمحمد صلى الله عليه وآله بالرسالة، ثم اختصنا بحبكم أهل البيت (ع) نتولاكم ونتبرأ من عدوكم، وإنما يريد (٧) الله بذلك خلاص أنفسنا من النار. قال: ورققت وبكيت.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: سلني، فوالله لا تسألني عن شيء إلا أخبرتك به. قال: فقال له عبد الملك بن أعين: ما سمعته قالها (٨) لمخلوق قبلك، قال: قلت: خبرني عن الرجلين؟.

(١) الحج: ٢٥.

(٢) في (س): وتعاهدوا.

(٣) هود: ٤٤، والمؤمنون: ٤١.

(٤) التهذيب ٢ / ٢٨ ذيل حديث ٨١، بتفصيل في الاسناد.

(٥) الكافي - الروضة - ٨ / ١٠٢، حديث ٧٤، بتفصيل في الاسناد.

(٦) في المصدر: وجل، بدلا من: ذكره.

(٧) في الكافي: نريد، وجاءت نسخة على مطبوع البحار: يزيد.

(٨) نسخة في (ك): قال.

قال: فقال (١) ظلمانا حقنا في كتاب الله عز وجل ومنعا فاطمة عليها السلام ميراثها من أبيها، وجرى ظلمهما إلى اليوم، قال: - وأشار إلى خلفه - ونبذا كتاب الله وراء ظهورهما.

١٣٢ - الكافي (٢): وبهذا الاسناد، عن أبان، عن عقبة بن بشير الأسدي، عن الكميت بن زيد الأسدي، قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام، فقال: والله يا كميت! لو كان عندنا مال لأعطيناك منه، ولكن لك ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله لحسان بن ثابت: لن يزال (٣) معك روح القدس ما ذبيت عنا (٤)، قال: قلت: خبرني عن الرجلين؟. قال: فأخذ الوسادة فكسرها في صدره ثم قال: والله يا كميت! ما أهريق محجمة من دم، ولا أخذ مال من غير حله، ولا قلب حجر عن (٥) حجر إلا ذاك في أعناقهما.

١٣٣ - الكافي (٦): وبهذا الاسناد، عن أبان بن عثمان، عن الحارث النضري (٧)، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام: عن قول الله عز وجل: * (الذين بدلوا نعمت الله كفرا) * (٨) قال: ما تقولون في ذلك؟. قلت: نقول: هم الأفجران من قريش، بنو أمية وبنو المغيرة. قال: ثم قال: هي والله قريش قاطبة، إن الله تبارك وتعالى خاطب نبيه صلى الله عليه وآله فقال: إني فضلت قريشا على

-
- (١) لا توجد في المصدر: فقال، ووضع عليها رمز نسخة بدل في (س).
(٢) الكافي ٨ / ١٠٢، حديث ٧٥. وأورده في بحار الأنوار ٤٦ / ٣٤١ حديث ٣٢.
(٣) في (س): لن يراك، ولا معنى لها.
(٤) لقد حكاه إلى هنا العلامة الأميني - رحمه الله - في غديره ٢ / ١٨٧، عن المسعودي في مروج الذهب
٢ / ١٩٥، وقد فصل حول الكميت الشاعر قبله وبعده، فراجع.
(٥) في (س): من، بدلا من: عن.
(٦) الكافي - الروضة - ٨ / ١٠٣، حديث ٧٧.
(٧) في المصدر: النضري، بدلا من: النضري، وفي (س): ابن النضري.
(٨) إبراهيم (ع): ٢٨.

العرب، وأتممت عليهم نعمتي، وبعثت إليهم رسولي (١) ف: * (بدلوا نعمتي كفرا وأحلوا قومهم دار البوار) * (٢).

١٣٤ - الكافي (٣): علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كانت امرأة من الأنصار تودنا أهل البيت وتكثر التعاهد لنا، وإن عمر بن الخطاب لقيها ذات يوم وهي تريدنا، فقال لها: أين تذهبين يا عجوز الأنصار؟. فقالت: أذهب إلى آل محمد صلى الله عليه وآله أسلم عليهم وأجدد (٤) بهم عهدا، وأقضي حقهم. فقال لها عمر: ويحك ليس لهم اليوم حق عليك ولا علينا، إنما كان لهم حق على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، فأما اليوم فليس لهم حق، فانصرفي (٥). فقالت: إنني لقيت عمر بن الخطاب.. سلمة، فقالت لها أم سلمة: ماذا أبطأ بك عنا؟. فقالت: إنني لقيت عمر بن الخطاب.. فأخبرتها (٦) بما قالت لعمر وما قال لها عمر (٧)، فقالت لها أم سلمة: كذب (٨)، لا يزال حق آل محمد واجبا على المسلمين إلى يوم القيامة.

١٣٥ - الكافي (٩) حميد، عن ابن سماعة، عن غير واحد، عن أبان، عن الفضيل بن الزبير، عن فروة (١٠)، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: ذاكرته شيئا

(١) في (س): رسولا.

(٢) إبراهيم (ع): ٢٨.

(٣) الكافي - الروضة - ٨ / ١٥٦، حديث ١٤٥.

(٤) نسخة في (س): أحدث.

(٥) ما هنا نسخة في (ك)، وفي متنها: فانصرفني.

(٦) في المصدر: وأخبرتها.

(٧) في (س): عمر لها - بتقديم وتأخير -.

(٨) في (س): وكذب.

(٩) الكافي - الروضة - ٨ / ١٨٩، حديث ٢١٥.

(١٠) جاء السند في المصدر: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد الكندي، عن غير واحد من أصحابنا، عن أبان بن عثمان، عن الفضيل بن زبير، قال: حدثني فروة..

من أمرهما، فقال: ضربوكم على دم عثمان ثمانين سنة وهم يعلمون إنه كان ظالما، فكيف - يا فروة - إذا ذكرتم (١) صنمهم؟.

١٣٦ - الكافي (٢): محمد بن يحيى، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل (٣): * (وإذا مس الانسان ضر دعا ربه منيبا إليه) * (٤) قال: نزلت في أبي الفصيل، إنه كان رسول الله صلى الله عليه وآله عنده ساحرا فكان إذا مسه الضر - يعني السقم - دعا ربه منيبا إليه - يعني تائبا إليه من قوله في رسول الله صلى الله عليه وآله ما يقول - * (ثم إذا خوله نعمة منه) * (٥) يعني العافية * (نسي ما كان يدعو إليه) * (٦) يعني نسي التوبة إلى الله عز وجل مما كان يقول في رسول الله صلى الله عليه وآله أنه ساحر، ولذلك قال الله عز وجل: * (قل تمتع بكفرك قليلا إنك من أصحاب النار) * (٧) يعني إمرتك على الناس بغير حق من الله عز وجل ومن رسوله صلى الله عليه وآله. قال: ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: ثم عطف القول من الله عز وجل في علي عليه السلام يخبر بحاله وفضله عند الله تبارك وتعالى، فقال: * (أمن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجوا رحمة ربه قل هل يستوي الذين يعلمون) * (٨) أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله * (والذين لا يعلمون) * (٩) أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنه ساحر كذاب * (إنما يتذكر أولوا الألباب) * (١٠) قال: ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: هذا تأويله يا عمار!.

(١) في (س) ذكرتهم.

(٢) الكافي - الروضة - ٨ / ٢٠٤، حديث ٢٤٦، بتفصيل في الاسناد.

(٣) في المصدر: قول الله تعالى.

(٤) الزمر: ٨.

(٥) الزمر: ٨.

(٦) الزمر: ٨.

(٧) الزمر: ٨.

(٨) الزمر: ٩.

(٩) الزمر: ٩.

(١٠) الزمر: ٩.

١٣٧ - الكافي (١): علي، عن أبيه، عن حنان، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: .. إن الشيخين (٢) فارقا الدنيا ولم يتوبا، ولم يذكر (٣) ما صنعا بأمر المؤمنين عليه السلام، فعليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

١٣٨ - وبهذا الاسناد (٤)، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عنهما، فقال: يا أبا الفضل! ما تسألني عنهما؟! فوالله ما مات منا ميت قط إلا ساخطا عليهما، وما منا اليوم إلا ساخطا عليهما يوصي بذلك الكبير منا الصغير، إنهما ظلمانا حقنا، ومنعانا فيئنا، وكانا أول من ركب أعناقنا، وبثقا (٥) علينا بثقا في الاسلام لا يسكر (٦) أبدا حتى يقوم قائمنا أو يتكلم متكلمنا.

ثم قال: أما والله لو قد قام قائمنا وتكلم لأبدى من أمورهما ما كان يكتنم، ولكتم من أمورهما ما كان يظهر، والله ما أسست من بلية ولا قضية تجري علينا أهل البيت إلا هما أسسا أولها، فعليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

- (١) الكافي - الروضة - ٨ / ٢٤٦، حديث ٣٤٣.
- (٢) في المصدر زيادة: قلت له: ما كان ولد يعقوب أنبياء؟ قال: لا، ولكنهم كانوا أسباط أولاد الأنبياء، ولم يكن يفارقوا الدنيا إلا سعدا تابوا وتذكروا ما صنعوا، وإن الشيخين..
- (٣) في الكافي: ولم يتذكرا.
- (٤) في الكافي - الروضة - ٨ / ٢٤٥، حديث ٣٤٠.
- (٥) في (س): وشقا، وهو غلط. وجاء في حاشية (ك) ما يلي: هو من قولهم: بثق النهر: انكسر شطه.. أي ثلما علينا ثلثة في الاسلام لا يسدها شيء، ويقال: بثقت الماء بثقا - من باب ضرب وقتل - إذا أهرقته، وكذلك في السكر، فانثقت هو، وانثقت الماء.. انفجر وجرى، ومنه حديث هاجر أم إسماعيل في إسماعيل، فغمض بعقبه الأرض فانثقت الماء: يعني ماء زمزم، والبثق - بالكسر - اسم للمصدر، مجمع.
- انظر: مجمع البحرين ٥ / ١٣٦ وفيه: بأبي، بدلا من: باب، وهو الصحيح.
- (٦) في (س): لا يسكرا.

بيان:

وثبق (١) السيل موضع كذا - كنصر - ثبقا (بالفتح والكسر -.. أي خرقة وشقه، فانثق.. أي انفجر (٢).
وسكرت النهر سكرًا سدده (٣).

١٣٩ - الكافي (٤): محمد بن أحمد القمي، عن عمه عبد الله بن الصلت، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن سنان، عن حسين الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام، في قول الله تبارك وتعالى: * (ربنا أرنا الذين أضلانا من الجن والإنس نجعلهما تحت أقدامنا ليكونا من الأسفلين) * (٥) قال: هما، ثم قال: وكان فلان شيطانًا.

بيان:

إن المراد بفلان: عمر.. أي الجن المذكور في الآية عمر، وإنما كنى به عنه لأنه كان شيطانًا، إما لأنه كان شرك شيطان لكونه ولد زنا، أو لأنه كان في المكر والخديعة كالشيطان، وعلى الأخير يحتمل العكس بأن يكون المراد بفلان: أبا بكر.

١٤٠ - الكافي (٦): بالاسناد، عن يونس، عن سورة بن كليب، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى: * (ربنا أرنا الذين أضلانا من الجن

-
- (١) كذا، والصحيح: بثق - بتقديم الباء الموحدة على التاء المثناة - فإن المذكور في الرواية بثق مع أن ما ذكره المصنف طاب ثراه من المعنى هول: بثق.
(٢) قاله في الصحاح ٤ / ١٤٤٨، ومثله في لسان العرب ١٠ / ١٣. وقال في الأول ٤ / ١٤٥٣ في مادة بثق: ثبتت العين تثبق: أسرع دمعها، وثبق النهر: أسرع جريه وكسر ماؤه، ومثله في لسان العرب في مادة بثق ١٠ / ٣٣.
(٣) كما في مجمع البحرين ٣ / ٣٣٥، ولسان العرب ٤ / ٣٧٥، ولاحظ: النهاية ٢ / ٣٨٣.
(٤) الكافي - الروضة - ٨ / ٣٣٤، حديث ٥٢٣.
(٥) فصلت: ٢٩.
(٦) الكافي - الروضة - ٨ / ٣٣٤، حديث ٥٢٤.

والانس نجعلهما تحت أقدامنا ليكونا من الأسفلين) * (١) قال: يا سورة! هما والله هما.. ثلاثا، والله يا سورة! إنا لخزان علم الله في السماء وإنا لخزان علم الله في الأرض.

١٤١ - الكافي (٢): محمد بن يحيى، عن ابن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن سليمان الجعفري، قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول في قول الله تبارك (٣): * (إذ يبيتون ما لا يرضى من القول) * (٤) قال: يعني فلانا وفلانا وأبا عبيدة بن الجراح.
بيان:

بيت أمرا.. أي دبره ليلا (٥).

١٤٢ - الكافي (٦): علي، عن أبيه، عن محمد (٧) بن إسماعيل وغيره، عن منصور بن يونس، عن ابن أذينة، عن عبد الله بن النجاشي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في قول الله عز وجل: * (أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا) * (٨) يعني والله فلانا وفلانا، * (وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيمًا) * (٩) يعني والله

(١) فصلت: ٢٩.

(٢) الكافي - الروضة - ٨ / ٣٣٤، حديث ٥٢٥.

(٣) في الكافي زيادة: وتعالى.

(٤) النساء: ١٠٨.

(٥) صرح به في لسان العرب ٢ / ١٦، والصحاح ١ / ٢٤٥، وغيرهما.

(٦) الكافي - الروضة - ٨ / ٣٣٤، حديث ٥٢٦.

(٧) في المصدر: ومحمد..

(٨) النساء: ٦٣.

(٩) النساء: ٦٤.

النبي صلى الله عليه وآله وعليه السلام، مما صنعوا، يعني لو جاؤوك بها (١) يا علي
 * (فاستغفروا الله) * مما صنعوا * (واستغفروا لهم الرسول لوجدوا الله توابا
 رحيمًا) * (٢)، * (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) * (٣) فقال
 أبو
 عبد الله عليه السلام: هو - والله - علي بعينه * (ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما
 قضيت) * (٤) على لسانك يا رسول الله، يعني به من ولاية علي عليه السلام،
 * (ويسلموا تسليما) * (٥) لعلي عليه السلام.
 تبيان:

قوله تعالى: * (فأعرض عنهم) * (٦).. أي عن عقابهم لمصلحة في
 استبقائهم، أو عن قبول معذرتهم، وفي بعض النسخ: وما أرسلناك رسولا إلا
 لتطاع.. فتكون قراءتهم عليهم السلام هكذا.
 قوله عليه السلام: يعني والله النبي (ص).. أي المراد بالرسول في قوله
 تعالى: * (واستغفر لهم الرسول) * (٧) النبي صلى الله عليه وآله، والمخاطب في قوله
 جاؤوك، علي عليه السلام، ولو كان المخاطب الرسول صلى الله عليه وآله لكان
 الأظهر أن يقول: واستغفرت لهم، وفي بعض نسخ تفسير العياشي (٨): يعني والله
 عليا عليه السلام، وهو أظهر.
 قوله عليه السلام: هو والله علي.. أي المخاطب، أو المعنى أن المراد بما
 شجر بينهم ما شجر بينهم في أمر علي عليه السلام وخلافة (٩)، والأول أظهر.

(١) في المصدر: أي لو جاءت بها وفي (س): لها، بدلا من: بها.

(٢) النساء: ٦٤.

(٣) النساء: ٦٥.

(٤) النساء: ٦٥.

(٥) النساء: ٦٥.

(٦) النساء: ٦٣.

(٧) النساء: ٦٤.

(٨) تفسير العياشي ١ / ٢٥٥ حديث ١٨٢، وهو كالمتن، ولم نظفر بالنسخة التي أشار لها المصنف رحمه
 الله.

(٩) في (س): خلافه.

قوله عليه السلام: مما قضيت على لسانك.. ظاهره أن قراءتهم عليهم السلام به (١) على صيغة التكلم، ويحتمل أن يكون بيانا لحاصل المعنى، أي المراد بقضاء الرسول صلى الله عليه وآله ما يقضي الله على لسانه.

١٤٣ - الاختصاص (٢): محمد بن عيسى، عن علي بن أسباط، عن الحكم بن مروان، عن يونس بن صهيب، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: نظر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أبي بكر - وقد ذهب به إلى الغار - فقال: ما لك؟ أليس الله معنا؟! تريد أن أريك أصحابي من الأنصار في مجالسهم يتحدثون، وأريك جعفر بن أبي طالب وأصحابه في سفينة يغوصون؟. فقال: نعم، أرنهم. فمسح رسول الله صلى الله عليه وآله وجهه وعينييه، فنظر إليهم، فأضمر في نفسه أنه ساحر.

١٤٤ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٣): الشيخ أبي جعفر الطوسي رحمه الله في مصباح الأنوار (٤)

بإسناده عن جابر بن عبد الله، قال: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله في حفر الخندق - وقد حفر الناس وحفر علي عليه السلام - فقال له (٥) النبي صلى الله عليه وآله: بأبي من يحفر وجبرئيل يكنس التراب بين يديه، ويعينه ميكائيل، ولم يكن يعين أحدا قبله من الخلق، ثم قال النبي صلى الله عليه وآله لعثمان بن

(١) لا توجد: به، في (ك).

(٢) الاختصاص: ١٩ - حديث الغار -.

(٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٦٠٧، حديث ٩.

(٤) هو كتاب مصباح الأنوار في فضائل إمام الأبرار للشيخ هاشم بن محمد، وقد نسب إلى الشيخ الطوسي - لما جاء على ظهر نسخة - كما هنا وكتاب مدينة المعاجز، وكشكول شيخ أحمد شكر، وتأويل الآيات الظاهرة، وكنز المطالب للسيد ولي الله بن نعمة الله.. وغيرهما، ونفى النسبة شيخنا الطهراني في الذريعة ٢١ / ١٠٣ - ١٠٤، وقال العلامة المجلسي رحمه الله في أول بحاره في مقام توثيق مصادره ١ / ٤٠: وكتاب مصباح الأنوار مشتمل على غرر الاخبار ويظهر من الكتاب أن مؤلفه من الأفاضل الكبار، ويروي من الأصول المعتمدة من الخاصة والعامة.

(٥) في (س): فقاله.

عفان: احفر! فغضب عثمان وقال: لا يرضى محمد أن أسلمنا على يده حتى أمرنا (١) بالكد، فأنزل الله على نبيه صلى الله عليه وآله: * (يمنون عليك إن أسلموا...) * (٢) الآية.

١٤٥ - الاختصاص (٣): القاسم بن محمد الهمداني، عن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الكوفي، عن أبي الحسين يحيى بن محمد الفارسي، عن أبيه، عن أبي عبد الله، عن أبيه عليهما السلام، عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه، قال: خرجت ذات يوم إلى ظهر الكوفة وبين يدي قبر، فقلت (٤): يا قبر! ترى ما أرى؟. فقال: قد ضوء الله لك (٥) - يا أمير المؤمنين! - عما عمي عنه بصري. فقلت: يا أصحابنا! ترون ما أرى؟. فقالوا: لا، قد ضوء الله لك يا أمير المؤمنين (٤) عما عمي عنه أبصارنا.

فقلت: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لترونه كما أراه، ولتسمعن كلامه كما أسمع، فما لبثنا أن طلع شيخ عظيم الهامة (٦) له عينان بالطول، فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته فقلت: من أين أقبلت يا لعين؟. قال: من الآثام (٧). فقلت: وأين تريد؟. قال: الآثام (٨). فقلت: بئس الشيخ أنت. فقال: لم تقول هذا يا أمير المؤمنين (٤)، فوالله لأحدثك بحديث عني عن الله عز وجل ما بيننا ثالث. فقلت: يا لعين (٩)! عنك عن الله عز وجل ما بينكما ثالث؟!.

(١) في الكنز: حتى يأمرنا.

(٢) الحجرات: ١٧. وذكر الآية إلى قوله تعالى: صادقين، في المصدر.

(٣) الاختصاص: ١٠٨، بتفصيل في الاسناد.

(٤) في المصدر: فقلت له.

(٥) في الاختصاص: فقال ضوء الله عز وجل لك.

(٦) في المصدر زيادة: مديد القامة له.

(٧) في الاختصاص: من الأنام.

(٨) في الاختصاص: الأنام.

(٩) لا توجد: يا لعين في (س).

قال: نعم (١)، إنه لما هبطت بخطيئتي إلى السماء الرابعة ناديت: إلهي وسيدي ما أحسبك خلقت من (٢) هو أشقى مني، فأوحى الله تبارك وتعالى إلي (٣): بلى، قد خلقت من هو أشقى منك، فانطلق إلى مالك يريكه، فانطلقت إلى مالك، فقلت: السلام يقرأ عليك السلام ويقول: أرني من هو أشقى مني، فانطلق بي مالك إلى النار فرفع الطبقة الأعلى فخرجت نار سوداء ظننت أنها قد أكلتني وأكلت مالكا، فقال لها: إهدائي (٤) فهدأت، ثم انطلق بي إلى الطبقة الثاني فخرجت نار هي أشد من تلك سوادا وأشد حمى، فقال لها: اخمدي! فحمدت إلى أن انطلق بي إلى السابع (٥)، وكل نار تخرج من طبق هي أشد من الأولى، فخرجت نار ظننت أنها قد أكلتني وأكلت مالكا وجميع ما خلقه الله عز وجل، فوضعت يدي على عيني وقلت: مرها يا مالك تخمد (٦) وإلا خمدت، فقال أنت لم تخمد (٧) إلى الوقت المعلوم، فأمرها فحمدت، فرأيت رجلين في أعناقهما سلاسل النيران معلقين بها إلى فوق، وعلى رؤوسهما قوم معهم مقامع النيران يجمعونهما بها، فقلت: يا مالك! من هذان؟! فقال: أو ما قرأت في ساق (٨) العرش، وكنت قبل (٩) قرأته قبل أن يخلق الله الدنيا بألفي عام: لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وآله أيده ونصرته بعلي، فقال: هذان عدوا أولئك وظالمهم (١٠).

-
- (١) جاء في (س): قال بعد كلمة: نعم، وخط عليها في (ك)، ولا معنى لها.
(٢) لا توجد: من، في المطبوع من البحار، وفي المصدر: خلقت خلقا هو..
(٣) لا توجد إلي، في الاختصاص.
(٤) كذا، وفي المصدر: اهدئي، وهو الظاهر.
(٥) جاء: إلى الطبقة السابع، في المصدر.
(٦) في المصدر: ان تخمد.
(٧) جاء في (ك) نسخة: لن تخمد، وفي المصدر: إنك لن تخمد. وهو الظاهر.
(٨) في الاختصاص: على ساق..
(٩) لا توجد: قبل، في (س).
(١٠) وفي آخر الحديث: فقال: هذان من أعداء أولئك، أو ظالمهم - الوهم من صاحب الحديث..

١٤٦ - الاختصاص (١): روي عن حكم بن جبير، قال: قلت لأبي جعفر محمد ابن علي عليهما السلام: إن الشعبي يروي عندنا بالكوفة أن عليا (ع) قال: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر، فقال إن الرجل يفضل علي نفسه من ليس هو مثله حبا وكرامة (٢)، ثم أتيت علي بن الحسين عليهما السلام فأخبرته ذلك، فضرب علي فخذي وقال: هو أفضل منهما كما بين السماء والأرض.

١٤٧ - الاختصاص (٣): روي عن ابن كدينة الأرض.

١٤٧ - الاختصاص (٣): روي عن ابن كدينة الأودي (٤)، قال: قام رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فسأله عن قول الله عز وجل: * (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله..)* (٥) فيمن نزلت؟ قال: في رجلين من قريش.

١٤٨ - البرسي، في مشارق الأنوار (٦) عن محمد بن سنان، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام لعمر (٧): يا مغرور! إني أراك في الدنيا قتيلا بجراحة من عبد أم معمر (٨) تحكم عليه جورا فيقتلك توفيقا، يدخل بذلك الجنة علي رغم منك، وإن لك ولصاحبك الذي قمت مقامه صلبا وهتكاً، تخرجان عن جوار رسول الله (٩) صلى الله عليه وآله فتصلبان علي أغصان جذعة (١٠) يابسة فتورق فيفتتن بذلك (١١) من والاك. فقال عمر: ومن يفعل ذلك يا أبا الحسن (ع)؟. فقال: قوم

-
- (١) الاختصاص: ١٢٨.
- (٢) في المصدر: وتكرما.
- (٣) الاختصاص: ١٢٨.
- (٤) كذا، والظاهر أنه: أبي كريمة الأزدي.
- (٥) الحجرات: ١.
- (٦) مشارق أنوار اليقين في أسرار أمير المؤمنين عليه السلام: ٧٠ - ٧٩.
- (٧) في المصدر: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول للرجل.
- (٨) جاءت نسخة بدل في حاشية (ك): ابن معمر.
- (٩) في المصدر: من عند رسول الله..
- (١٠) في المشارق: دوحة، بدلا من: جذعة.
- (١١) في المصدر: بذاك، وهي نسخة في (ك).

قد فرقوا بين السيوف وأغمادها، فيؤتى (١) بالنار التي أضرمت لإبراهيم عليه السلام ويأتي جرجيس ودانيال وكل نبي وصديق، ثم يأتي ريح فينسفكما في اليم نسفا. وقال عليه السلام يوما (٢) للحسن: يا أبا محمد! أما ترى عندي تابوت (٣) من نار يقول: يا علي! استغفر لي، لا غفر الله له. وروي في تفسير قوله تعالى: * (إن أنكر الأصوات لصوت الحمير) * (٤) قال: سألت رجل (٥) أمير المؤمنين عليه السلام ما معنى هذه الحمير؟ فقال أمير المؤمنين عليه السلام: الله أكرم من أن يخلق شيئاً ثم ينكره، إنما هو زريق وصاحبه في تابوت من نار في (٦) صورة حمارين، إذا شهقا في النار انزعج أهل النار من شدة صراخهما.

١٤٩ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٧): محمد بن العباس، عن محمد بن القاسم، بإسناده عن

الثمالي، عن علي بن الحسين عليهما السلام، قال: إذا كان يوم القيامة أخرجت أريكتان من الجنة فبسطتا على شفير جهنم، ثم يجيء علي عليه السلام حتى يقعد عليهما، فإذا قعد ضحك، وإذا ضحك انقلبت جنهم فصار (٨) عاليها سافلها، ثم يخرجان فيوقفان بين يديه فيقولان: يا أمير المؤمنين! يا وصي رسول الله (٩)! ألا ترحمنا؟! ألا تشفع لنا عند ربك؟! قال: فيضحك منهما، ثم يقوم فيدخل

(١) جاء في المشارق: ثم يؤتى.

(٢) في المصدر: من ذلك أن أمير المؤمنين عليه السلام قال يوماً..

(٣) في المشارق: ما ترى عند ربي تابوتا.

(٤) لقمان: ١٩.

(٥) في المصدر: رجل من..

(٦) في (ك): وفي..

(٧) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧٨١ - ٧٨٢، حديث ١٧، باختصار في الاسناد هنا.

(٨) في المصدر: فصارت.

(٩) كرر لفظ الجلالة في (س).

الأريكتان (١) ويعادان إلى موضعهما، وذلك قوله عز وجل: * (فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون * على الأرائك ينظرون * هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون) * (٢).

أقول:

روى البخاري في صحيحه في كتاب المغازي (٣) بعد باب وفد بني تميم، وفي تفسير سورة الحجرات (٤)، والترمذي (٥) والنسائي (٦) في صحيحهما، وأورده في كتاب جامع الأصول (٧) في كتاب (٨) تفسير القرآن من حرف الطاء، عن عبد الله ابن الزبير، قال: قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه [وآله]، فقال أبو بكر: أمر القعقاع بن معبد (٩) بن زرارة، وقال عمر: أمر الأقرع بن حابس (١٠)، فقال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي (١١)، وقال عمر: ما أردت خلافاً. قال (١٢): فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما، فنزلت (١٣) في ذلك: * (يا أيها الذين آمنوا لا

(١) هنا نسخة في المصدر بها يصح المعنى والاعراب، وهي: ويدخل وترفع الأريكتان.

(٢) المطففين: ٣٤ - ٣٦.

(٣) صحيح البخاري ٦ / ١٧٢، باب وفد بني تميم. وفي الاعتصام، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم.

(٤) صحيح البخاري ٨ / ٤٥٢ - ٤٥٤ في تفسير سورة الحجرات، باب لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي (ص): وباب إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون.

(٥) صحيح الترمذي، حديث ٣٢٦٢ في التفسير، باب ومن سورة الحجرات.

(٦) صحيح النسائي ٨ / ٢٢٦ في القضاء، باب استعمال الشعراء، ولا توجد فيه: حتى انقضت.

(٧) جامع الأصول ٢ / ٣٦٠، حديث ٨٠٩.

(٨) وضع على لفظ كتاب، رمز نسخة بدل في (ك).

(٩) في (س): معه، وهو غلط.

(١٠) في (س): حابس، وهو غلط.

(١١) في مسند أحمد بن حنبل: إنما أردت خلافي..

(١٢) لا توجد في المصدر: قال.

(١٣) في المصدر: فنزل.

تقدموا بين يدي الله ورسوله..)* (١) حتى انقضت (٢).
قال في جامع الأصول (٣): وفي رواية قال ابن أبي مليكة: كاد الخيران (٤)
يهلكا (٥) أبو بكر وعمر، لما قدم على النبي صلى الله عليه [وآله] وفد بني تميم أشار
أحدهما بالأقرع بن حابس الحنظلي وأشار الآخر بغيره.. ثم ذكر نحوه ونزول
الآية (٦)، ثم قال ابن الزبير (٧): فكان عمر بعد إذا حدث بحديث كأخي (٨)
السرار لم يسمعه حتى يستفهمه (٩)، ولم يذكر ذلك عن (١٠) أبيه (١١).
قال (١٢): أخرجه البخاري (١٣)، وأخرج النسائي (١٤) الرواية الأولى، وأخرج
الترمذي (١٥) قال: إن الأقرع بن حابس قدم على رسول الله (١٦) صلى الله عليه
[وآله]، فقال أبو بكر: يا رسول الله! استعمله على قومه.. فقال عمر: لا

-
- (١) الحجرات: ١. وذكر في المصدر ذيلها (.. واتقوا الله إن الله سميع عليم).
(٢) لا يوجد: حتى انقضت، في جامع الأصول.
(٣) جامع الأصول ٢ / ٣٦١ - ٣٦٢ في تفسير سورة الحجرات.
(٤) في (ك): الخيران.
(٥) في المصدر: كاد الخيران أن يهلكا.
(٦) هناك حاشية على جامع الأصول ٢ / ٣٦١ حرية بالملاحظة.
(٧) قال ابن الزبير، كذا جاء في المصدر.
(٨) في المصدر: حدثه كأخي..
(٩) جاء في المصدر زيادة: وفي أخرى نحوه، وفيه: قال ابن الزبير: فما كان عمر يسمع رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم حتى يستفهمه..
(١٠) في (س): عند، بدل: عن.
(١١) في المصدر: عن أبيه، يعني أبا بكر الصديق.
(١٢) أي في جامع الأصول ٢ / ٣٦١.
(١٣) مر صحيح البخاري في بايين منه قريبا.
(١٤) سنن النسائي ٨ / ٢٢٦، وقد سلف.
(١٥) سنن الترمذي ٥ / ٣٨٧، حديث ٣٢٦٦ - كما مر -.
(١٦) في المصدر: على النبي (ص).

تستعمله يا رسول الله، فتكلما عند النبي صلى الله عليه [وآله] حتى علت (١) أصواتهما، فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي. فقال: ما أردت خلافاً. قال: فنزلت هذه الآية: * (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي..)* (٢) قال: فكان عمر بعد ذلك إذا تكلم عند النبي صلى الله عليه وآله لم يسمع كلامه حتى يستفهمه، وما ذكر ابن الزبير جده - يعني أبا بكر - . وقال الترمذي (٣): وقد رواه بعضهم عن ابن أبي مليكة مرسلًا، ولم يذكر ابن الزبير، وقال: حديث غريب حسن، انتهى (٤) حكاية رواياتهم. ومن تأمل فيها وفي الآيات النازلة في تلك الحال بعين الاعتبار علم أنهما بلغا في سوء الأدب وكشف جلباب الحياء الغاية (٥) القصوى، حتى لم يقنعا في الجفاء وترك الاحتشام بأن يروا (٦) آرائهما الفاسدة متقدمة على ما يراه الرسول صلى الله عليه وآله، بل زعماها متقدمة على حكم الله سبحانه، كما نطق به نهية تعالى إياهما بقوله: * (لا تقدموا بين يدي الله ورسوله..)* (٧) ثم أمرهما بالتقوى والخشية من الله معللا نهيه وأمره بأن الله سميع عليم، تعريضا بأنهما لسوء الأدب والاقدام على التقدم بين يدي الله ورسوله في كلامهما كأنهما لم يدعنا بأن الله سميع عليم، ثم حذرهما في رفع أصواتهما فوق صوت النبي صلى الله عليه وآله والجهر له بالقول

(١) في سنن الترمذي: حتى ارتفعت..

(٢) الحجرات: ٢.

(٣) الجامع الصحيح للترمذي ٥ / ٣٨٧ - بتقديم وتأخير - ..

(٤) وانظر: الجامع الصغير، حديث ٣٢٦٦.

وفصل مصادره في الغدير ٧ / ٣٢٣، وغيره.

(٥) في (س): غاية.

(٦) في (ك) نسخة: يريا.

(٧) الحجرات: ١.

كما كان دأب أجلاف العرب وطغامهم (١) في مخاطبة بعضهم بعضا عن حبط الأعمال من حيث لا يشعرون، وفيه دلالة على أنهما لم يقتصرا على رفع الصوت عند النبي صلى الله عليه وآله في مخاطبة أحدهما للآخر بل خاطباه بصوت رفيع من دون احترام وتوقير، ثم حصر الممتحنين قلوبهم للتقوى في الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله صلى الله عليه وآله، وقال: * (لهم مغفرة وأجر عظيم) * (٢) تنبيهها على خروجهما عن زمرة هؤلاء.

وقد ظهر لذي فطرة سليمة أن ترك ابن الزبير ذكر أبي بكر - عند حكايته عن عمر بن الخطاب انتهاؤه عن هذه الوقاحة الشنيعة، مع أن أبا بكر كان جدا له، واهتمامه بتزكياته كان أشد من اعتناؤه بشأن عمر بن الخطاب -، دليل على عدم ظهور آثار المتابعة والانقياد عنه كما ظهر عن عمر، فكان أغلظ منه وأخبث باطنا وأقبح سريرة، وليس في الدم والتقيح أفحش من هذا. ولنعم ما قاله ابن أبي مليكة: من أنه كاد الخيران أن (٣) يهلكا، فوالله لقد هلكا وكان الرجل غريقا في نومة الجهل خائضا في غمرات البهت والغفلة، وليت شعري ما حملها على شدة الاهتمام وبذل الجهد في تأمير الأقرع أو القعقاع بحضرة الرسول صلى الله عليه وآله أكان ذلك تشييدا لأركان الدين ومراعاة لمصالح المسلمين؟!، فتقدما بين يدي الله ورسوله صلى الله عليه وآله لظنهما أنهما أعلم من الله ومن رسوله صلى الله عليه وآله بما يصلح شأن الأمة، فخافا من أن يلحقهم ضرر بتأمير من يؤمره الرسول أو لزعمهما أنهما أبر وأرأف بهم من الله ومن رسوله صلى الله عليه وآله،

(١) قال في القاموس ٤ / ١٤٤: الطغام - كسحاب - أوغاد الناس، وردال الطير وكسحابة واحدها، والأحمق..

وانظر: الصحاح ٥ / ١٩٧٥.

(٢) الحجرات: ١.

(٣) لا توجد: أن، في (س).

فلم يرضيا بالسكوت شفقة عليهم ورأفة بهم، أم كان ذلك لأمر (١) دنيوي، يعود نفعه إليهما، فمن رأى نفسه أعلم وأرأف من رب العالمين ومن رسوله الأمين (٢) صلى الله عليه وآله الطاهرين، أو رد على الله وعلى رسوله، ولم يرض بقضائهما لغرض فاسد دنيوي، كيف يصلح أن يكون قائدا للأمة طرا وهاديا لهم إلى الرشاد؟! وقد قال سبحانه: * (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) * (٣) ولعل الناصرين لأبي

بكر وعمر يرون رسول الله صلى الله عليه وآله مجتهدا في كثير من الاحكام كما يرونهما مجتهدين، ويجوزون مخالفته سيما فيما يتعلق بأمر الجيش وترتيب العسكر ولا يلتفتون إلى خلاف الله تعالى في ذلك، حيث جعل التقدم بين يدي رسوله صلى الله عليه وآله تقدما عليه. فقال: * (لا تقدموا بين يدي الله ورسوله..)* (٤). فانظر بعين الانصاف في تعصب طائفة من علماء الجمهور وأئمتهم كالرازي والبيضاوي وغيرهما وبذل جهدهم في إخفاء الحق وستر عورات مشايخهم، فقد ذكر الرازي في تفسيره (٥) في شأن نزول الآيات عدة وجوه لم يسندها

إلى رواية صحيحة أو كتاب معروف، ولم يذكر نزولها في أبي بكر وعمر مع وجوده في صحيح البخاري - الذي يجعلونه تاليا لكتاب الله سبحانه، ويرون مؤلفة أوثق الناس وأعد لهم -، وكذا في غيره من صحاحهم كما سبق، فذلك إما لعدم الاطلاع على ما في هذه الكتب، وكفى به شاهدا على جهلهم وقلة إحاطتهم بأخبارهم وأمور دينهم، أو لان سنتهم إخفاء الحق واطفاء نور الله بأفواههم فتعمدوا في ستر ما لا يوافق آراءهم ويستلزم القدح في مشايخهم وأسلافهم، وقد

-
- (١) في (ك): الامر.
(٢) لا توجد: الأمين، في (س).
(٣) النساء: ٦٥.
(٤) الحجرات: (١).
(٥) تفسير الفخر الرازي ٢٨ / ١١٣.

اعترف في تفسيره بأن رفع الصوت عند أحد والتقدم بين يديه يدل على أنه لا يرى المتكلم للمخاطب وزنا ولا مقدارا، بل جعل لنفسه اعتبارا زائدا وعظمة.
وقال (١): إن الآية تدل على أنه لا ينبغي أن يتكلم المؤمن عند النبي صلى الله عليه وآله (٢) كما يتكلم العبد عند سيده، لأن العبد داخل في (٣) قوله تعالى: * (كجهر بعضكم لبعض..)* (٤)، واستدل عليه أيضا بقوله (٥) تعالى: * (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم)* (٦) قال (٧): والسيد ليس أولى عند عبده من نفسه، فلو كانا (٨) في مخمصة ووجد العبد ما لو لم يأكله لمات لا يجب عليه بذله لسيده، ويجب البذل للنبي صلى الله عليه وآله (٩)، ولو علم العبد أن بموته ينجو سيده لا يلزمه أن يلقي نفسه في المهلكة (١٠) لانجاء سيده، ويجب لانجاء النبي صلى الله عليه وآله، وذلك (١١) كما أن العضو الرئيس أولى بالرعاية من غيره، لأن عند خلل القلب (١٢) لا يبقى لليدين والرجلين استقامة، فلو حفظ الانسان نفسه وترك النبي (١٣) لهلك هو أيضا بخلاف العبد والسيد. انتهى.
فأين هذا من سيرة الشيخين وترك احترامهما للنبي صلى الله عليه وآله

-
- (١) الفخر الرازي في تفسيره ٢٨ / ١١٣، وفيه: إن هذا أفاد أنه لا ينبغي..
(٢) في المصدر: عليه السلام، بدلا من الصلاة.
(٣) في تفسير الفخر: تحت، بدلا من: في.
(٤) الحجرات: ٢.
(٥) في المصدر: ويؤيد ما ذكرناه قوله..
(٦) الأحزاب: ٦.
(٧) لا توجد: قال، في المصدر.
(٨) في المصدر: حتى لو كانا.
(٩) في تفسير الفخر: وسلم، بدلا من: وآله.
(١٠) في المصدر: في التهلكة.
(١١) في تفسير الفخر: لانجاء النبي عليه الصلاة والسلام ذلك.
(١٢) في المصدر:.. القلب مثلا..
(١٣) في تفسير الفخر زيادة: عليه الصلاة والسلام.

وتخطتتهما إياه، وتسفيهما رأيه، وتنازعهما بحضرته فيما حسباه أصلح من اختياره؟!.

وأما البيضاوي فقد دلس في هذا المقام تدليسا غريبا، فسكت في تفسير قوله تعالى: * (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا..)* إلى قوله سبحانه * (وأنتم لا تشعرون)* (١) عن ذكر أبي بكر وعمر، ونزول الآيات فيهما، ثم ذكر في تفسير قوله سبحانه: * (إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى)* (٢) أنه قيل: كان أبو بكر وعمر بعد ذلك يسرانه حتى يستفهمهما)* (٣).

فانظر كيف صور المنقصة بصورة المنقبة؟! ولبس الحال على الجهال، حتى يتوهموا أنهما مما وصفهم الله في كتابه بامتحان قلوبهم للتقوى، ونزلت الآية فيهم، فقد عرفت - لو أنصفت - من ترك ابن الزبير ذكر أبي بكر - مع القرابة الخصيصة - عند حكاية الاسرار في الحديث عن عمر أن ما رواه البيضاوي عن قائل مجهول افتراء على أبي بكر، وأما عمر، فهو وإن روى فيه ابن الزبير ذلك إلا أن في حكاية التنازع عند رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه، ورفع الأصوات عنده، والرد عليه بقوله: حسبنا كتاب الله (٤)، ما يفهم منه عدم انتهائه عن التقدم بين يدي الله ورسوله، والجهر بالقول، ولا يشتهه على ذي فطرة سليمة أن المراد حين نزول الآية ب* (الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله)* من كان دأبهم ذلك قبل نزولها، كما أن المراد ب (الذين ينادونه من وراء الحجرات) من ناداه قبل نزول الآية، ولا يخفى أن في قول البيضاوي: كانا بعد ذلك يسرانه.. اعترافا لطيفا بأنه كان

(١) الحجرات: ١ - ٢.

(٢) الحجرات: ٣.

(٣) تفسير البيضاوي ٥ / ٨٦.

(٤) ستأتي القصة مع مصادرها.

داؤهما (١) قبل ذلك سوء الأدب، وسيرتهما الوقاحة، وقد كان وفود بني تميم والأقرع والقعقاع في أواخر سنة تسع من الهجرة (٢)، وكان وفاته صلى الله عليه وآله في صفر سنة إحدى عشرة - على ما ذكره أرباب السير -، فكانا - على تقدير صحة ما ذكره -

مصرين على الحفاء وقلة الحياء في مدة مقامه صلى الله عليه وآله بمكة، وقريبا من تسع سنين بعد الهجرة، ولم ينتهيا عنه (٣) إلا في سنة وبضع شهور بعد أن وبخهما الله تعالى ورغم أنفسهما، مع أن رعاية الأدب في خدمة السيد المطاع القادر على القتل فما دونه، المرجو منه الشفاعة والنجاة في الآخرة - لو كان الايمان به صادقا - أمر لا يخرج عن ربقته إلا رقبة من جبل على طينة السباع من البهائم، فمن (٤) كان هذا شأنه كيف يصلح لان (٥) يكون مطاعا للأمة كافة؟! وكيف تكون سيرته مع رعيته ومن لا يقدر على الخروج عن طاعته؟! وهل يزجر نفسه ويملكه عند الغضب، وتنقلات الأحوال بحيث يرتكب لا (٦) أقل ما ينافي العدالة؟! ولعمري لا يقول به إلا مباحث مبهوت، ولم ينشأ تعبير (٧) عمر لأمير المؤمنين عليه السلام بالدعابة إلا لما يرى من نفسه ومن شيخه من سوء الخلق والزعارة (٨)، فظن حسن خلقه عليه السلام، وبشره عند لقاء الناس، ورفقه بهم من قبيل اللهو والدعابة، ثم نسج على منواله عمرو بن العاص كما صرح به عليه السلام في قوله: عجبنا لابن النابغة يزعم لأهل الشام أن في دعابة وأني امرؤ تلعبه.. (٩).

- (١) وقد يقرأ ما في المطبوع من البحار: دأبهما، وكلاهما له وجه.
- (٢) بحار الأنوار ٢١ / ٣٦٤ - ٣٧٢، وقد فصل قصة الوفود عن جملة مصادر هناك.
- (٣) لا توجد: عنه، في (س).
- (٤) خط علي: فمن، في (س).
- (٥) في (س): ان.
- (٦) كذا، ولعل في العبارة تقديم وتأخير، فتكون: لا يرتكب..
- (٧) قد تقرأ في (ك): تعبير.. وله وجه.
- (٨) الزعارة - بتشديد الراء -: شراسة الخلق لا يصرف منه فعل، كما في الصحاح ٢ / ٦٧٠.
- (٩) نهج البلاغة - محمد عبده - ١ / ١٤٧، الدكتور صبحي الصالح: ١١٥، برقم ٨٤.

١٥٠ - كتاب نفحات اللاهوت (١): نقلا من كتاب المثالب لابن شهر آشوب (٢)، أن الصادق عليه السلام سئل عن أبي بكر وعمر، فقال: كانا إمامين قاسطين عادلين، كانا على الحق وماتا عليه، فرحمة الله عليهما يوم القيامة، فلما خلا المجلس، قال له بعض أصحابه (٣): كيف قلت يا بن رسول الله؟! فقال: نعم، أما قولي: كانا إمامين، فهو مأخوذ من قوله تعالى: * (وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار) * (٤)، وأما قولي قاسطين، فهو من قوله تعالى: * (وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا) * (٥)، وأما قولي عادلين، فهو مأخوذ من قوله تعالى: * (الذين كفروا بربهم يعدلون) * (٦)، وأما قولي كانا على الحق، فالحق علي عليه السلام، وقولي: ماتا عليه، المراد أنه (٧) لم يتوبا عن تظاهرهما عليه، بل ماتا على ظلمهما إياه، وأما قولي: فرحمة الله عليهما يوم القيامة، فالمراد به أن رسول الله صلى الله عليه وآله ينتصف له منهما، آخذا من قوله تعالى: * (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) * (٨).

أقول:

أجاز لي بعض الأفاضل في مكة - زاد الله شرفها - رواية هذا الخبر، وأخبرني أنه أخرجه من الجزء الثاني من كتاب دلائل الإمامة (٩)، وهذه صورته:

-
- (١) نفحات اللاهوت: ١٢٨.
- (٢) لا زال غير مطبوع، ويحاول جمع من الأفاضل طبعه مع كتاب المناقب إن شاء الله.
- (٣) في المصدر: أصحابنا.
- (٤) القصص: ٤١.
- (٥) الجن: ١٥.
- (٦) الانعام: ١.
- (٧) في المصدر: فالمراد به انهم لم..
- (٨) الأنبياء: ١٠٧.
- (٩) دلائل الإمامة، لأبي جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري الآملي المازندراني المعاصر للشيخ الطوسي والنحاشي، ويقال له: دلائل الأئمة، والدلائل، وفصل عنه شيخنا الطهراني في الذريعة ٨ / ٢٤١ - ٢٤٧ رقم ١٠١٨، ويظهر منها أن المطبوع منه ناقص وهو الذي وصل إلى الشيخ النوري، ويظهر من هذه العبارة أن ما وصل إلى شيخنا المجلسي طاب ثراه كذلك، إذ لم نجده في كلا طبعتي الكتاب، الحيدرية، النجف ١٣٨٣ هـ، والأخرى طبعة إيران.

١٥١ - حدثنا أبو الحسين محمد بن هارون بن موسى التلعكبري، قال: حدثنا أبي رضي الله عنه، قال: حدثنا أبو علي محمد بن همام، قال: حدثنا جعفر ابن محمد بن مالك الفزاري الكوفي، قال: حدثني عبد الرحمن بن سنان الصيرفي، عن جعفر بن علي الحوار، عن الحسن بن مسكان، عن المفضل بن عمر الجعفي. عن جابر الجعفي، عن سعيد بن المسيب، قال:

لما قتل الحسين بن علي صلوات الله عليهما ورد نعيه إلى المدينة، وورد الاخبار بجز رأسه وحمله إلى يزيد بن معاوية، وقتل ثمانية عشر من أهل بيته، وثلاث وخمسين رجلا من شيعته، وقتل علي ابنه بين يديه وهو طفل بنشابة، وسبي ذراريه (١) أقيمت المآتم عند أزواج النبي صلى الله عليه وآله في منزل أم سلمة رضي الله عنها، وفي دور المهاجرين والأنصار، قال: فخرج عبد الله بن عمر بن الخطاب صارخا من داره لا طما وجهه شاقا جيبه يقول: يا معشر بني هاشم وقريش والمهاجرين والأنصار! يستحل هذا من رسول الله (ص) في أهله وذريته وأنتم أحياء ترزقون؟! لا قرار دون يزيد، وخرج من المدينة تحت ليله، لا يرد مدينة إلا صرخ فيها واستنفر أهلها على يزيد، وأخباره يكتب بها إلى يزيد، فلم يمر بملا من الناس إلا لعنه وسمع كلامه، وقالوا هذا عبد الله بن عمر ابن (٢) خليفة رسول الله (ص) وهو ينكر فعل يزيد بأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله ويستنفر الناس على يزيد، وإن من لم يجبه (٣) لا دين له ولا إسلام، واضطرب الشام بمن فيه، وورد دمشق وأتى باب اللعين يزيد في خلق من الناس يتلونونه، فدخل إذن

(١) في مطبوع البحار: زراريه، وهو غلط.

(٢) لا توجد: ابن.. في (س): ووضع عليها رمز نسخة بدل في (ك).

(٣) في (س): يحبه.

يزيد إليه فأخبره بوروده (١) ويده على أم رأسه والناس يهرعون إليه قدامه ووراءه، فقال يزيد: فورة من فورات أبي محمد، وعن قليل يفيق منها، فأذن له وحده فدخل صارخا يقول: لا أدخل يا أمير المؤمنين! وقد فعلت بأهل بيت محمد صلى الله عليه وآله ما لو تمكنت الترك والروم ما استحلوا ما استحلت، ولا فعلوا ما فعلت: قم عن هذا البساط حتى يختار المسلمون من هو أحق به منك، فرحب به يزيد وتناول له وضمه إليه وقال له: يا أبا محمد! أسكن من فورتك، واعقل، وانظر بعينك واسمع بأذنك، ما تقول في أبيك عمر بن الخطاب أكان هاديا مهديا خليفة رسول الله (ص) وناصره ومصاهره بأختك حفصة، والذي قال: لا يعبد الله سرا؟!.

فقال عبد الله: هو كما وصفت، فأني شيء تقول فيه؟.

قال: أبوك قلد أبي أمر الشام أم أبي قلد أبك خلافة رسول الله (ص)؟.

فقال: أبي قلد أبك الشام.

قال: يا أبا محمد! أفترضى به وبعهده إلى أبي أو ما ترضاه؟.

قال: بل أترضى.

قال: أفترضى بأبيك؟.

قال: نعم، فضرب يزيد بيده على يد عبد الله بن عمر وقال له: قم - يا أبا محمد - حتى تقرأ، فقام معه حتى ورد خزانة من خزائنه، فدخلها ودعا بصندوق ففتح واستخرج منه تابوتا مقفلا محتوما فاستخرج منه طومارا لطيفا في خرقة حرير سوداء، فأخذ الطومار بيده ونشره، ثم قال: يا أبا محمد! هذا خط أبيك؟. قال: اي والله.. فأخذه من يده فقبله، فقال له: اقرأ، فقرأه ابن عمر، فإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم إن الذي أكرهنا بالسيف على الاقرار به فأقررنا، والصدور وغرة، والأنفس واجفة، والنيات والبصائر شائكة مما كانت عليه من

(١) في (س): ودوده.

جحدنا ما دعانا إليه وأطعناه فيه رفعا لسيوفه عنا، وتكاثره بالحي علينا من اليمن،
وتعاضد من سمع به ممن ترك دينه وما كان عليه آباؤه في قريش، فبهيل أقسم
والأصنام والأوثان واللات والعزى ما جحدها عمر مذ عبدها! ولا عبد للكعبة
ربا! ولا صدق لمحمد صلى الله عليه وآله قولا، ولا ألقى السلام إلا للحيلة عليه
وإيقاع البطش به، فإنه قد أتانا بسحر عظيم، وزاد في سحره على سحر بني
إسرائيل مع موسى وهارون وداود وسليمان وابن أمه عيسى، ولقد أتانا بكل ما أتوا
به من السحر وزاد عليهم ما لو أنهم شهدوه لأقروا له بأنه سيد السحرة، فخذ -
يا بن أبي سفيان - سنة قومك واتباع ملتك والفاء بما كان عليه سلفك من جحد
هذه البنية التي يقولون إن لها ربا أمرهم بإتيانها والسعي حولها وجعلها لهم قبلة
فأقروا بالصلاة والحج الذي جعلوه ركنا، وزعموا أنه لله اختلقوا (١)، فكان ممن
أعان محمدا منهم هذا الفارسي الطمطاني: روزبه، وقالوا إنه أوحى إليه: * (إن
أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدياً للعالمين) * (٢)، وقولهم: * (قد
نرى قلبك وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضيها فول وجهك شطر المسجد
الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) * (٣)، وجعلوا صلاتهم للحجارة،
فما الذي أنكره علينا لولا سحره من عبادتنا للأصنام والأوثان واللات والعزى
وهي من الحجارة والخشب والنحاس والفضة والذهب، لا - واللات والعزى - ما
وجدنا سببا للخروج عما عندنا وإن سحروا وموهوا، فانظر بعين مبصرة، واسمع
بأذن واعية، وتأمل بقلبك وعقلك ما هم فيه، واشكر اللات والعزى واستخلاف
السيد الرشيد عتيق بن عبد العزى على أمة محمد وتحكمه في أمواله ودمائهم
وشريعتهم وأنفسهم وحلالهم وحرامهم، وجبايات الحقوق التي زعموا أنهم

(١) في (ك): اختلفوا.

(٢) آل عمران: ٩٦.

(٣) البقرة: ١٤٤.

يجبونها (١) لربهم ليقيموا بها أنصارهم وأعوانهم، فعاش شديدا رشيدا يخضع جهرا ويشهد سرا، ولا يجد حيلة غير معاشرة القوم، ولقد وثبت وثبة على شهاب بني هاشم الثاقب، وقرنها الزاهر، وعلمها الناصر، وعدتها وعددها مسمى بحيدرة المصاهر لمحمد على المرأة التي جعلوها سيدة نساء العالمين يسمونها: فاطمة، حتى أتيت دار علي وفاطمة وابنيهما الحسن والحسين وابنتيهما زينب وأم كلثوم، والأمة المدعوة بفضة، ومعني خالد بن وليد وقنفذ مولى أبي بكر ومن صحب من خواصنا، ففرعت الباب عليهم قرعا شديدا، فأجابني الأمة، فقلت لها: قولي لعلي: دع الأباطيل ولا تلج نفسك إلى طمع الخلافة، فليس الامر لك، الامر لمن اختاره المسلمون واجتمعوا عليه، ورب اللات والعزى لو كان الامر والرأي لأبي بكر لفشل عن الوصول إلى ما وصل إليه من خلافة ابن أبي كبشة، لكنني أبدت لها صفحتي، وأظهرت لها بصري، وقلت للحيين - نزار وقحطان - بعد أن قلت لهم ليس الخلافة إلا في قريش، فأطيعوهم ما أطاعوا الله، وإنما قلت ذلك لما سبق من ابن أبي طالب من وثوبه واستيثاره بالدماء التي سفكها في غزوات محمد وقضاء ديونه، وهي - ثمانون ألف درهم - وإنجاز عداته، وجمع القرآن، فقضاها على تليده وطارفه (٢)، وقول المهاجرين والأنصار - لما قلت إن الإمامة في قريش - قالوا: هو الأصلع البطين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الذي أخذ رسول الله (ص) البيعة له على أهل ملته، وسلمنا له بإمرة المؤمنين في أربعة مواطن، فإن كنتم نسيتموها - معشر قريش - فما نسيناها وليست البيعة ولا الإمامة والخلافة والوصية ألا حقا مفروضا، وأمرا صحيحا، لا تبرعا ولا ادعاء فكذبناهم، وأقمت أربعين رجلا شهدوا على محمد أن الإمامة بالاختيار.

فعند ذلك قال الأنصار: نحن أحق من قريش، لأننا آوينا ونصرنا وهاجر

(١) في (ك): يحييونها.

(٢) قال في القاموس ١ / ٢٧٩: التليد: ما ولد عندك من مالك أو نتج.

أقول: إنه كناية عن القديم، والطارف ضده، كما في النهاية ١ / ١٩٤.

الناس إلينا، فإذا كان دفع من كان الامر له فليس هذا الامر لكم دوننا، وقال قوم: منا أمير ومنكم أمير. قلنا لهم: قد شهدوا أربعون رجلا أن الأئمة من قریش، فقبل قوم وأنكر آخرون وتنازعوا، فقلت - والجمع يسمعون - : ألا أكبرنا سنا وأكثرنا لينا. قالوا: فمن تقول؟! قلت: أبو بكر الذي قدمه رسول الله (ص) في الصلاة، وجلس معه في العريش يوم بدر يشاوره ويأخذ برأيه، وكان صاحبه في الغار، وزوج ابنته عائشة التي سماها: أم المؤمنين، فأقبل بنو هاشم يتميزون غيظا، وعاضدهم الزبير وسيفه مشهور وقال: لا يبايع إلا علي أو لا أملك رقبة قائمة سيفي هذا، فقلت: يا زبير! صرختك سكن (١) من بني هاشم، أمك صفية بنت عبد المطلب، فقال: ذلك - والله - الشرف الباذخ والفخر الفاخر، يا بن خنثمة و (٢) يا بن صهاك! أسكت لا أم لك، فقال قولاً فوثب أربعون رجلا ممن حضر سقيفة بني ساعدة على الزبير، فوالله ما قدرنا على أخذ سيفه من يده حتى وسدناه الأرض، ولم نر له علينا نصرا، فوثبت إلى أبي بكر فصافحته وعاقدته البيعة وتلاني عثمان بن عفان وسائر من حضر غير الزبير، وقلنا له: بايع أو نقتلك، ثم كففت عنه الناس، فقلت له (٣): أمهلوه، فما غضب إلا نخوة لبني هاشم، وأخذت أبا بكر بيده (٤) فأقمته - وهو يرتعد (٥) - قد اختلط عقله، فأزعجته إلى منبر محمد إزعاجا، فقال لي: يا أبا حفص! أخاف وثبة علي، فقلت له: إن علينا عنك مشغول، وأعانني على ذلك أبو عبيدة بن الجراح كان يمدده بيده إلى المنبر وأنا أزعجه من ورائه كالتيس (٦) إلى شفار (٧) الجاذر، متهونا، فقام عليه

(١) قال في القاموس ٤ / ٢٣٥: والسكن - بالتحريك - النار.

(٢) وضع على الواو في (ك): رمز نسخة بدل.

(٣) كذا، ولعلها: لهم.

(٤) قد تقرأ في المطبوع: بيدي.

(٥) في (س) وفي نسخة على (ك): يرتعد.

(٦) قال في القاموس ٢ / ٢٠٣: التيس: الذكر من الظباء والمعز والوعول، أو إذا أتى عليه سنة.

(٧) الشفار - جمع الشفرة - وهي: السكين العظيم وما عرض من الحديد وحدد، قاله في القاموس

٢ / ٦١. والجاذر: القاطع، وإضافة الشفار إلى الجاذر من إضافة الموصوف إلى الصفة.. أي إلى

الشفار الجاذرة، ولعله مثل.

مدهوشا (١)، فقلت له: اخطب! فأغلق عليه وتثبت فدهش، وتلجلج وغمض، فعضت علي كفي غيظا، وقلت له (٢): قل ما سنح لك، فلم يأت خيرا ولا معروفا، فأردت أن (٣) أحطه عن المنبر وأقوم مقامه، فكرهت تكذيب الناس لي بما قلت فيه، وقد سألت الجمهور منهم: كيف قلت من فضله ما قلت؟ ما الذي سمعته من رسول الله (ص) في أبي بكر؟ فقلت: لهم: قد قلت: سمعت (٤) من فضله علي لسان رسول الله ما لو وددت أني شعرة في صدره ولي حكاية، فقلت: قل وإلا فأنزل، فتبينها (٥) والله في وجهي وعلم أنه لو نزل لرقيت، وقلت ما لا يهتدي إلي قوله، فقال بصوت ضعيف عليل: وليتكم ولست بخيركم وعلي فيكم، واعلموا أن لي شيطانا يعتريني - وما أراد به سواي - فإذا زلت فقوموني لا أقع في شعوركم وأبشاركم، وأستغفر الله لي ولكم، ونزل فأخذت بيده - وأعين الناس ترمقه - وغمزت يده غمزا، ثم أجلسته وقدمت الناس إلي بيعته وصحبته لأرهبه، وكل من ينكر بيعته ويقول: ما فعل علي بن أبي طالب؟ فأقول: خلعها من عنقه وجعلها طاعة المسلمين قلة خلاف عليهم في اختيارهم، فصار جليس بيته، فبايعوا وهم كارهون، فلما فشت بيعته علمنا أن عليا يحمل فاطمة والحسن والحسين إلى دور المهاجرين والأنصار يذكرهم (٦) بيعته علينا في أربعة مواطن،

-
- (١) جاء في متن (س): مدهوشا، ثم استظهر ما أثبتناه كما هو في (ك)، قال في القاموس ٢ / ٢٧٤: الدمش: الهيجان والثوران من حرارة أو شرب دواء.
- (٢) لا توجد: له، في (س).
- (٣) في (ك): وأن.
- (٤) خط على كلمة: سمعت، في (ك).
- (٥) الكلمة مشوشة في مطبوع البحار، وهذا ما استظهرناه، ولعلها تقرأ: فبيتها، فبيتها، أو غير ذلك.
- (٦) في (س): ويذكرهم.

ويستنفرهم فيعدونه النصر ليلًا ويقعدون عنه نهارًا، فأتيت داره مستيثرًا (١) لاخراجه منها، فقالت الأمة فضة - وقد قلت لها قولي لعلي: يخرج إلى بيعة أبي بكر فقد اجتمع عليه المسلمون فقالت - إن أمير المؤمنين (ع) مشغول، فقلت: خلي عنك هذا وقولي له يخرج وإلا دخلنا عليه وأخرجناه كرها، فخرجت فاطمة فوقفت من وراء الباب، فقالت: أيها الضالون المكذبون! ماذا تقولون؟ وأي شيء تريدون؟. فقلت: يا فاطمة!. فقالت فاطمة: ما تشاء يا عمر؟!. فقلت: ما بال ابن عمك قد أوردك للجواب وجلس من وراء الحجاب؟. فقالت لي: طغيانك - يا شقي - أخرجني وألزمك الحجة، وكل ضال غوي. فقلت: دعي عنك الأباطيل وأساطير النساء وقولي لعلي يخرج. فقالت: لا حب ولا كرامة (٢) أبحزب الشيطان تخوفني يا عمر؟! وكان حزب الشيطان ضعيفا. فقلت: إن لم يخرج جئت بالحطب الجزل وأضرمتها نارا على أهل هذا البيت وأحرق من فيه، أو يقاد علي إلى البيعة، وأخذت سوط قنفذ فضربت (٣) وقلت لخالد بن الوليد: أنت ورجالنا هلموا في جمع الحطب، فقلت: إني مضمها. فقالت: يا عدو الله وعدو رسوله وعدو أمير المؤمنين، فضربت فاطمة يديها (٤) من الباب تمنعني من فتحه فرمته فتصعب علي فضربت كفيها بالسوط فألمها، فسمعت لها زفيرا وبكاء، فكادت أن ألين وأنقلب عن الباب فذكرت أحقاد

(١) ما في مطبوع البحار يقرأ: مستأشرا، والمستأشر: هو الذي يدعو إلى تحزير الأسنان، كما في القاموس ١ / ٣٦٤. قال في مجمع البحرين ٣ / ٥١١: وشرت المرأة أنيابها وشرا - من باب وعد - إذا حددتها ورققتها فهي واشرة، واستوشرت: سألت أن يفعل بها ذلك. أقول: ولعل الواو قلبت ياء ولعله كناية.

(٢) كذا وردت في (ك)، إلا أنه وضع علي: فقالت، رمز مؤخر (م)، وعلي: لا حب ولا كرامة، رمز مقدم، فتصير هكذا: لا حب ولا كرامة فقالت: أبحزب.. إلى آخره، والظاهر: لا حبا.

(٣) في (س): وضربت وأخذت سوط قنفذ.

(٤) جاء في (س): يدها.

علي وولوعه في دماء صناديد العرب، وكيد محمد وسحره، فركلت (١) الباب وقد ألقى أحشائها بالباب ترسه، وسمعتها وقد صرخت صرخة حسبتها قد جعلت أعلى المدينة أسفلها، وقالت: يا أبتاه! يا رسول الله! هكذا كان يفعل بحبيبتك وابنتك، آه يا فضة! إليك فخذيني فقد والله قتل ما في أحشائي من حمل، وسمعتها تمخض (٢) وهي مستندة إلى الجدار، فدفعت الباب ودخلت فأقبلت إلي بوجه أغشى بصري، فصفت صفة (٣) على خديها من ظاهر الخمار فانقطع قرطها وتناثرت إلى الأرض، وخرج علي، فلما أحسست به أسرعت إلى خارج الدار وقلت لخالد وقنفذ ومن معهما: نجوت من أمر عظيم.

وفي رواية أخرى: قد جنيت جناية عظيمة لا آمن على نفسي. وهذا علي قد برز من البيت وما لي ولكم جميعا به طاقة. فخرج علي وقد ضربت يديها إلى ناصيتها لتكشف عنها وتستغيث بالله العظيم ما نزل بها، فأسبل علي عليها ملأتها (٤) وقال لها: يا بنت رسول الله! إن الله بعث أباك رحمة للعالمين، وأيم الله لئن كشفت عن ناصيتك سائلة إلى ربك ليهلك هذا الخلق لأجباك حتى لا يبقى على الأرض منهم بشرا، لأنك وأباك أعظم عند الله من نوح (ع) الذي غرق من أجله بالطوفان جميع من على وجه الأرض وتحت السماء إلا من كان في السفينة، وأهلك قوم هود بتكذيبهم له، وأهلك عادا بريح صرصر، وأنت وأبوك أعظم قدرا من هود، وعذب ثمود - وهي اثنا عشر ألفا - بعقر الناقة والفصيل، فكوني - يا سيدة النساء - رحمة على هذا الخلق المنكوس ولا تكوني عذابا، واشتد بها المخاض ودخلت البيت فأسقطت سقطا سماه علي: محسنا، وجمعت جمعا كثيرا، لا مكاثرة لعلي ولكن ليشد بهم قلبي وجئت - وهو محاصر - فاستخرجته من داره

(١) قال في القاموس ٣ / ٣٨٦: الركل: الضرب برجل واحدة.
(٢) قال في القاموس ٢ / ٣٤٤: مخضت تمخضا: أخذها الطلق.
(٣) في (س): صفتته.
(٤) قال في مجمع البحرين ١ / ٣٩٨: ملاءة: كل ثوب لين رقيق.

مكرها مغصوبا وسقته إلى البيعة سوقا، وإني لاعلم علما يقينا لا شك فيه لو اجتهدت أنا وجميع من على الأرض جميعا على قهره ما قهرناه، ولكن لهنات (١) كانت في نفسه أعلمها ولا أقولها، فلما انتهيت إلى سقيفة بني ساعة قام أبو بكر ومن بحضرته يستهزؤن بعلي، فقال علي: يا عمر! أتحب أن أعجل (٢) لك ما أخرته سواء عنك (٣)؟ فقلت: لا، يا أمير المؤمنين! فسمعني والله خالد بن الوليد، فأسرع إلى أبي بكر، فقال له أبو بكر: ما لي ولعمر.. ثلاثا، والناس يسمعون، ولما دخل السقيفة صبا (٤) أبو بكر إليه، فقلت له: قد بايعت يا أبا الحسن! فانصرف، فأشهد ما بايعه ولا مد يده إليه، وكرهت أن أطلبه بالبيعة فيعجل لي ما أخره عني، وود أبو بكر أنه لم ير عليا في ذلك المكان جزعا وخوفا منه، ورجع علي من السقيفة وسألنا عنه (٥)، فقالوا: مضى إلى قبر محمد فجلس إليه، فقامت أنا وأبو بكر إليه، وجئنا نسعى وأبو بكر يقول: ويلك يا عمر! ما الذي صنعت بفاطمة، هذا والله الخسران المبين، فقلت: إن أعظم ما عليك أنه ما بايعنا ولا أثق أن تتناقل المسلمون عنه. فقال: فما تصنع؟ فقلت: تظهر أنه قد بايعك عند قبر محمد، فأتيناها وقد جعل القبر قبلة، مسندا كفه على تربته وحوله سلمان وأبو ذر والمقداد وعمار وحذيفة بن اليمان، فجلسنا بإزائه وأوعزت إلى أبي بكر أن يضع يده على مثل ما وضع علي يده ويقربها من يده، ففعل ذلك وأخذت بيده أبي بكر لأمسحها على يده، وأقول قد بايع، فقبض علي يده فقامت أنا (٦) وأبو بكر موليا، وأنا أقول: جزا الله عليا خيرا فإنه لم يمنعك البيعة لما حضرت قبر رسول الله

(١) قال في القاموس ٤ / ٤٠٤: هنات وهنات والهنات: الداهية.

(٢) توجد في (ك) نسخة: تعجل.

(٣) نسخة جاءت على (ك): من سواتك عنه.

(٤) صبا إليه: حن، كما في القاموس ٤ / ٣٥١، وغيره.

(٥) في (س): منه، بدلا من: عنه.

(٦) لا توجد: انا، في (س).

(ص)، فوثب من دون الجماعة أبو ذر جندب بن جنادة الغفاري وهو (١) يصيح ويقول: والله - يا عدو الله - ما بايع علي عتيقا، ولم يزل كلما لقينا قوما (٢) وأقبلنا على قوم نخبرهم ببيعته وأبو ذر يكذبنا، والله ما بايعنا في خلافة أبي بكر ولا في خلافتي ولا يبايع لمن بعدي ولا بايع من أصحابه اثنا عشر رجلا لا لأبي بكر ولا لي، فمن فعل - يا معاوية - فعلي واستشار أحقاده السالفة غيري؟! .
وأما أنت وأبوك أبو سفيان وأخوك عتبة فأعرف ما كان منكم في تكذيب محمد (ص) وكيده، وإدارة الدوائر بمكة وطلبته في جبل حرى لقتله، وتألف الأحزاب وجمعهم عليه، وركوب أبيك الجمل وقد قاد الأحزاب، وقول محمد: لعن الله الراكب والقائد والسائق، وكان أبوك الراكب وأخوك القائد وأنت السائق، ولم أنس أمك هندا وقد بذلت لوحشي ما بذلت حتى تكمن لحمزة - الذي دعوه أسد الرحمن في أرضه - وطعنه بالحربة، ففلق فؤاده وشق عنه وأخذ كبده فحملة إلى أمك، فزعم محمد بسحره أنه (٣) لما أدخلته فاهما لتأكله صار جلمودا (٤) فلفظته (٥) من فيها، فسامها محمد وأصحابه: آكلة الأكباد، وقولها في شعرها لا اعتداء محمد ومقاتليه:

نحن بنات طارق * نمشي على النمارق
كالدري في المخانق (٦) * والمسك في المافرق (٧)

(١) وهو، لا توجد في (س).

(٢) لا توجد: قوما، في (س).

(٣) لا توجد: انه، في (س).

(٤) جلمود - كعصفور -: الصخر، كما في القاموس ١ / ٢٨٤.

(٥) في (س): فلفظتها.

(٦) قال في القاموس ٣ / ٢٢٩: مخنقة - كمكسنة -: القلادة. وجمعها: مخانق.

(٧) مفرق - كمقعد ومجلس -: وسط الرأس، كما في القاموس ٣ / ٢٧٤.

إن يقبلوا نعانق* أو يدبروا نفارق
فراق غير وامق (١)

ونسوتها في الثياب الصفر المرئية (٢) مبديات وجوههن ومعاصمهن ورؤوسهن
يحرصن (٣) على قتال محمد، انكم لم تسلموا طوعا وإنما أسلمتم كرها يوم فتح مكة
فجعلكم طلقاء، وجعل أخي زيدا وعقيلا أخا علي بن أبي طالب والعباس عمهم
مثلهم، وكان من أبيك في نفسه، فقال: والله يا بن أبي كبشة! لأملأنها عليك خيلا
ورجلا وأحول بينك وبين هذه الأعداء. فقال محمد: ويؤذن للناس أنه علم ما في
نفسه أو يكفي الله شرك يا أبا سفيان! وهو يرى الناس أن لا يعلوها أحد غيري،
وعلي ومن يليه من أهل بيته فبطل سحره وخاب سعيه، وعلاها أبو بكر وعلوتها
بعده وأرجوا أن تكونوا معاشر بني أمية عيدان أطنابها، فمن ذلك قد وليتك
وقلدتك إباحة ملكها وعرفتك فيها وخالفت قوله فيكم، وما أبالي من تأليف شعره
ونثره، أنه قال: يوحى إلي منزل من ربي في قوله: * (والشجرة الملعونة في
القرآن) * (٤) فرعم أنها أنتم يا بني أمية، فبين عداوته حيث ملك كما لم يزل هاشم
وبنوه أعداء بني عبد شمس، وأنا - مع تذكيري إياك يا معاوية! وشرحي لك ما
قد شرحته - ناصح لك ومشفق عليك من ضيق عطنك (٥) وخرج صدرك، وقلة
حلمك، أن تعجل فيما وصيتك به ومكنتك منه من شريعة محمد (ص) وأمته أن
تبدي لهم مطالبته بطعن أو شماتة بموت أو ردا عليه فيما أتى به، أو استصغارا لما
أتى به فتكون من الهالكين، فتخفف ما رفعت وتهدم ما بنيت، واحذر كل

(١) وامق.. أي محب، كما نص عليه في القاموس ٣ / ٢٩٠.

(٢) في (ك): المرسبة، ولم نجد لها معنا مناسباً لغة، فراجع.

(٣) في (س): يحرصهن، والظاهر: يحرصن.

(٤) الاسراء: ٦٠.

(٥) قال في القاموس ٤ / ٢٤٨: العطن - محركة -: وطن الإبل ومبركها حول الحوض، ومربض الغنم
حول الماء.

الحذر حيث دخلت على محمد مسجده ومنبره وصدق محمدا في كل ما أتى به وأورده

ظاهرا، وأظهر التحرز والواقعة في رعيتك، وأوسعهم حلما، وأعمهم بروايح العطايا، وعليك بإقامة الحدود فيهم وتضعيف الجناية منهم لسببا محمد (١) من مالك ورزقك (٢) ولا ترهم أنك تدع لله حقا ولا تنقض فرضا ولا تغير لمحمد سنة (٣)

فتفصد علينا الأمة، بدل خذهم من مأمئهم، واقتلهم بأيديهم، وأبدهم (٤) بسيوفهم وتطاولهم ولا تناجزهم، ولن لهم ولا تبخس عليهم، وافسح لهم في مجلسك، وشرقهم في مقعدك، وتوصل إلى قتلهم برئيسهم، وأظهر البشر والبشاشة بل أكظم غيظك واعف عنهم يحبوك ويطيعوك، فما آمن علينا وعليك ثورة علي وشبليه الحسن والحسين، فإن أمكنك في عدة من الأمة فبادر ولا تقنع بصغار الأمور، واقصد بعظيمها واحفظ وصيتي إليك وعهدي واخفه ولا تبده، وامثل أمري ونهبي وانهض بطاعتي، وإياك والخلاف علي، واسلك طريق أسلافك، واطلب بشارك، واقتص آثارهم، فقد أخرجت إليك بسري وجهري، وشفعت هذا بقولي: معاوي (٥) إن القوم جلت أمورهم * بدعوة من عم البرية بالوتري صبوت (٦) إلى دين لهم فأرابني * فابعد بدين قد قصمت به ظهري وأن أنس لا أنس الوليد وشيبة وعتبة والعاص السريع لدى بدر وتحت شغاف (٧) القلب لدغ لفقدهم * أبو حكم أعني الضئيل (٨) من الفقري

(١) كذا، ولعله: لسبب.

(٢) من كلمة: وتضعيف.. إلى رزقك، لا توجد في (س).

(٣) في (ك): سنته.

(٤) في (ك): أيدهم.

(٥) معاوي: مرخم معاوية - لعنة الله عليه -.

(٦) صبي إليه: حن ومال، كما جاء في القاموس ٤ / ٣٥١، وغيره.

(٧) ذكر في القاموس المحيط ٣ / ١٥٩ ان: الشغاف - كسحاب - : غلاف القلب أو حجابته أو سويداؤه.

(٨) في (س): الضئيل. والضئيل - كأمير - بمعنى الصغير، الدقيق الحقيق، والنحيف، كما نص عليه في القاموس ٤ / ٥. ولا معنى ل (ضيل) هنا.

أولئك فاطلب - يا معاوي - ثارهم * بنصل سيوف الهند والأسل (١) السمري (٢)
وصل برجال الشام في معشرهم * هم الأسد والباقون في أكم (٣) الوعري (٤)
توسل إلى التخليط في الملة التي * أتانا به الماضي المسموه (٥) بالسحري
وطالب بأحقاد مضت لك مظهرا * لعله دين عم كل بني النضر
فلست تنال الثار إلا بدينهم * فتقتل بسيف القوم جيد بني عمري
لهذا لقد وليتك الشام راجيا * وأنت جدير أن تؤول إلى صخري
قال: فلما قرأ عبد الله بن عمر هذا العهد، قام إلى يزيد فقبل رأسه، وقال:
الحمد لله - يا أمير المؤمنين! - على قتلك الشاري ابن الشاري، والله ما أخرج أبي
إلي بما أخرج إلى أبيك، والله لا رأني أحد من رهط محمد بحيث (٦) يحب ويرضى،
فأحسن جائزته وبره، وردة مكرما.
فخرج عبد الله بن عمر من عنده ضاحكا، فقال له الناس: ما قال لك؟
قال: قولاً صادقا لوددت أني كنت مشاركته فيه، وسار راجعا إلى المدينة، وكان
جوابه لمن يلقاه هذا الجواب.
ويروى أنه أخرج يزيد لعنه الله إلى عبد الله بن عمر كتابا فيه عهد عثمان بن
عفان (٧) فيه أغلظ من هذا وأدهى وأعظم من العهد الذي كتبه عمر لمعاوية، فلما

-
- (١) قال الفيروزآبادي في قاموسه ٣ / ٣٢٨: الأسل - محرقة -: نبات.. والرماح، والنبيل.
(٢) سيجئ في بيان المصنف - رحمه الله -: ان السمر جمع الأسمر وهو الرمح.
(٣) الأكمة - محرقة -: التل من القف من حجارة واحدة أو هي دون الجبال... وجمعها: أكم، كما
في القاموس ٤ / ٧٥.
(٤) قال في القاموس ٢ / ١٥٤: الوعر: ضد السهل. والمعنى أن الباقيين أكم في مكان صلب سهل
إبادتهم وإهلاكهم.
(٥) الكلمة مشوشة في مطبوع البحار.
(٦) كذا، ولعلها: إلا بحيث..
(٧) لا توجد في (س): بن عفان.

قرأ عبد الله العهد الآخر قام فقبل رأسه يزيد لعنه الله، وقال: الحمد لله على قتلك الشاري ابن الشاري (١)، واعلم أن والدي عمر أخرج إلي من سره بمثل هذا الذي أخرج إلي أبيك معاوية، ولا أرى أحدا من رهط محمد وأهله وشيعته بعد يومي هذا إلا غير منطو لهم على (٢) خير أبدا. فقال يزيد: أفيه شرح الخفا يا بن عمر؟. والحمد لله وحده وصلى الله على وآله، قال ابن عباس: أظهروا الايمان وأسروا الكفر، فلما وجدوا عليه أعوانا أظهروه.

بيان:

لم أجد الرواية بغير هذا السند، وفيها غرائب. والشائكة من الشوك.. يقال: شجرة شائكة.. أي ذات شوك (٣)، أي كانت البصائر والنيات غير خالصة مما يختلج بالبال من الشكوك والشبهات. ورجل طمطماني - بالضم - في لسانه عجمة (٤). وقال الجوهري (٥): فلان واسع العطن (٦) والبلد: إذا كان رحب الذراع. ١٥٢ - كتاب سليم بن قيس (٧): عن أبان، قال: قال سليم: كتب أبو المختار بن أبي الصعق إلى عمر هذه الأبيات:

-
- (١) هنا ثلاثة أبيات لا ربط لها بالمقام، وخط عليها في (ك)، والصحيح موضعها بعد مصرع: وما عاصم فيها بصفر غيابة. وقد ذكرنا هناك.
- (٢) لا توجد: على، في (ك).
- (٣) كما في تاج العروس ٧٥ / ١٥١، وانظر: مجمع البحرين ٥ / ٢٧٨، ولسان العرب ١٠ / ٤٥٣.
- (٤) نص عليه في تاج العروس ٨ / ٣٨١، وانظر: لسان العرب ١٢ / ٣٧١، ومجمع البحرين ٦ / ١٠٧. وفي (س) طمطاني. ولم أجدها في كتب اللغة.
- (٥) في صحاحه ٦ / ٢١٦٥، وقارنه ب: لسان العرب ١٣ / ٢٨٧.
- (٦) في (س): القطن، وهو اشتباه.
- (٧) كتاب سليم بن قيس: ١٣٢ - ١٤٦.

أبلغ (١) أمير المؤمنين رسالة * فأنت أمير الله (٢) في المال والامر
وأنت أمين الله فينا ومن يكن * أمينا (٣) لرب الناس يسلم له صدري
فلا تدعن أهل الرساتيق والقرى * يخونون مال الله في الادم والخمر (٤)
وأرسل إلى النعمان وابن معقل * وأرسل إلى حزم وأرسل إلى بشر
وأرسل إلى الحجاج واعلم حسابه * وذاك الذي في السوق مولى بني بدر
ولا تنسين التابعين كليهما * وصهر بني غذوان (٥) في القوم ذا وفر
وما عاصم فيها بصفر عيابة (٦) * ولا ابن غلاب من رماة بني نصر
واستل ذاك المال دون ابن محرز * وقد كان منه في الرساتيق ذا وفر (٧)
فأرسل إليهم يخبروك ويصدقوا (٨) * أحاديث هذا المال من كان ذا فكر
وقاسمهم - أهلي فداؤك - أنهم * سيرضون إن قاسمتهم منك بالشرط
ولا تدعوني للشهادة إنني * أغيب ولكني أرى عجب (٩) الدهر
إراء (١٠) الخيل كالجدران والبيض كالدمى * وخطية في عدة النمل والقطر
ومن ربطة مطوية في قرابها * ومن طي أبراد (١١) مضاعفة صفر

(١) في المصدر: ألا أبلغ.

(٢) في (ك): لله.

(٣) جاء في كتاب سليم: أميرا، بدلا من: أمينا.

(٤) كذا، والصحيح: الحمر، كما في المصدر.

(٥) في (ك): مروان، ونسخة جاءت على (ك): غزوان.

(٦) جاء في (س): خيانة، وفي نسخة على (س): عيابة - بالعين المهملة - وقد تعرض لها المصنف -
رحمه الله - وجعلها جمع عيبة.

(٧) هذه المصارع الثلاث جاءت في هامش (س)، ووضع بعدها: صح، ولكن وضعت العلامة بعد
كلمة: الشاري وابن الشاري وقبل: اعلم، وموضعها هنا كما جاء في المصدر و (ك).

(٨) ويروى: يصدقوك ويخبروا، منه قدس سره. وكذا جاء في المصدر.

(٩) في (ك): أعجب.

(١٠) كذا، وفي (س): أداء، وفي المصدر: أرى، وهي نسخة في (ك).

(١١) في المصدر: ايراد.

إذا التاجر الداري جاء بفأرة* من المسك راحت في مفارقهم تجري (١)
فقال (٢) ابن غلاب المصري:
ألا أبلغ أبا المختار أني اتيته* ولم أك ذا قربي لديه ولا صهر
وما كان عندي من تراث ورثته* ولا صدقات (٣) من سبا ولا غدر
ولكن دراك الركض في كل غارة (٤)* وصبري إذا ما لموت (٥) كان وري السمري
بسابغة يغشى اللبان فضولها (٦) أكفكفها (٧) عني بأبيض ذي وقر
قال سليم: فأغرم (٨) عمر بن الخطاب تلك السنة جميع عماله أنصاف
أموالهم لشعر أبي المختار، ولم يغرم قنفذ العدوي شيئاً - وقد كان من عماله - ورد
عليه ما أخذ منه - وهو عشرون ألف درهم - ولم يأخذ منه عشرة ولا نصف عشره،
وكان من عماله الذين أغرموا أبو هريرة على (٩) البحرين فأحصي ماله فبلغ أربعة
وعشرين ألفاً، فأغرمه اثني عشر ألفاً.
فقال (١٠) أبان: قال سليم: فلقيت عليا صلوات الله عليه وآله فسألته عما
صنع عمر؟ فقال: هل تدري لم كف عن قنفذ ولم يغرمه شيئاً؟! قلت: لا.
قال: لأنه هو الذي ضرب فاطمة صلوات الله عليها بالسوط حين جاءت لتحول

-
- (١) سقط هنا بيت جاء في المصدر.
تنوب إذا نابوا وتغزو إذا غزوا* فإن لهم مالا وليس لنا وفر
(٢) في المصدر: وقال.
(٣) نسخة في (ك): ولا سرقات.
(٤) في (س): غادة.
(٥) في المصدر: ما الموت. وقبلها توجد كلمة كان في (س)، ولكن خط عليها في (ك).
(٦) جاء في كتاب سليم: فضولها.
(٧) في (س) الكلمة مشوشة تقرأ: أكفكفها، و: اكفكفا.
(٨) في (س): فاعزم.
(٩) في كتاب سليم: وكان على..
(١٠) جاء في المصدر: وقال.

بيني وبينهم فماتت صلوات الله عليهما، وإن أثر السوط لفي عضدها مثل الدمليج. قال أبان: قال (١) سليم: انتهيت إلى حلقة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ليس فيها إلا هاشمي غير سلمان وأبي ذر والمقداد ومحمد بن أبي بكر وعمر ابن أبي سلمة وقيس بن سعد بن عبادة (٢)، فقال العباس لعلي عليه السلام: ما ترى عمر منعه من أن يغرم قنفذا كما غرم (٣) جميع عماله؟ فنظر علي عليه السلام إلى من حوله، ثم اغرورقت عيناه، ثم قال: شكر له ضربة ضربها فاطمة عليهما السلام بالسوط فماتت وفي عضدها أثره كأنه الدمليج.

ثم قال (ع): العجب مما أشربت قلوب هذه الأمة من حب هذا الرجل وصاحبة من قبله، والتسليم له في كل شيء أحدثه.

لئن كان عماله خونة وكان هذا المال في أيديهم خيانة ما كان حل له تركه؟!، وكان له أن يأخذه كله، فإنه فئ للمسلمين، فما باله يأخذ نصفه ويترك نصفه. ولئن كانوا غير خونة فما حل له أن يأخذ أموالهم ولا شيئا منها قليلا ولا كثيرا وإنما أخذ أنصافها.

ولو كانت في أيديهم خيانة، ثم لم يقرروا بها ولم تقم عليهم البيعة ما حل له أن يأخذ منهم قليلا ولا كثير.

وأعجب من ذلك أعادته إياهم إلى أعمالهم، لئن كانوا خونة ما حل له أن يستعملهم، ولئن كانوا غير خونة ما حلت له أموالهم، ثم أقبل علي (ع) على القوم فقال: العجب لقوم يرون سنة نبيهم تتبدل وتتغير شيئا شيئا وبابا بابا (٤) ثم يرضون ولا ينكرون، بل يغضبون له ويعتبون (٥) على من عاب عليه وأنكره، ثم يحجى قوم

(١) في المصدر: بدل قال: عن.

(٢) في كتاب سليم: بن أبي عبادة..

(٣) في المصدر: أغرم.

(٤) في المصدر: وبابا.

(٥) جاء في (ك): يعيرون.

بعدنا فيتبعون بدعته وجوره وأحداثه ويتخذون أحداثه سنة وديننا يتقربون بهما (١) إلى الله في مثل تحويله مقام إبراهيم من (٢) الموضع الذي وضعه فيه رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الموضع الذي كان فيه في الجاهلية الذي حوله منه رسول الله صلى الله عليه وآله، وفي تغييره صاع رسول الله صلى الله عليه وآله ومده، وفيهما فريضة وسنة، فما كان زيادته إلا سوء، لأن المساكين في كفارة اليمين والظهار بهما يعطون وما (٣) يجب في الزرع، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا، لا يحولون بينه وبين ذلك، لكنهم رضوا وقبلوا ما صنع، وقبضه وصاحبه فذك - وهي في يدي فاطمة عليها السلام مقبوضة، قد أكلت غلتها على عهد النبي صلى الله عليه وآله - فسألها البينة على ما في يدها، ولم يصدقها ولا صدق أم أيمن، وهو يعلم يقينا - كما نعلم - أنها في يدها، ولم يحل (٤) له أن يسألها

البينة على ما في يدها، ولا أن يتهمها، ثم استحسنت الناس ذلك وحمدوه وقالوا: إنما حمله على ذلك الورع والفضل، ثم حسن قبح فعلهما أن عدلا عنها فقالا - بالظن - (٥): إن فاطمة لن تقول إلا حقا، وإن عليا لم يشهد إلا بحق، ولو كانت مع أم أيمن امرأة أخرى أمضينا لها، فخطبا (٦) بذلك عند الجهال، و (٧) ما لهما (٨) ومن أمرهما أن يكونا حاكمين فيعطيان أو يمنعان، ولكن الأمة ابتلوا بهما فأدخلا (٩)

(١) في كتاب سليم: بها.

(٢) في (ك): عن، بدلا من: من

(٣) لا توجد الواو في المصدر.

(٤) في كتاب سليم: ولم يكن يحل..

(٥) في المصدر: نظن.

(٦) في كتاب سليم: فخطبا.

(٧) لا توجد الواو في (س).

(٨) في المصدر: وما هما..

(٩) جاء في (س): فأدخلا.

نفسهما فيما لا حق لهما فيه ولا علم لهما فيه (١)، وقد قالت فاطمة عليها السلام - حين أراد انتزاعها منها (٢)، وهي في يدها - أليست في يدي وفيها وكيلي، وقد أكلت غلتها ورسول الله صلى الله عليه وآله حي؟! قالوا: بلى. قالت: فلم تسألني البينة (٣) على ما في يدي؟! قالوا: لأنها فئ للمسلمين (٤)، فإن قامت بينة وإلا لم نمضها. فقالت (٥) لهما - والناس حولهما يسمعون - أتريدان (٦) أن تردا ما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتحكما فينا خاصة بما لم تحكما في سائر

المسلمين؟! أيها الناس! اسمعوا ما ركباها (٧). قلت (٨): أرأيتما إن ادعيت ما في أيدي المسلمين من أموالهم تسألوني (٩) البينة أم تسألونهم؟! قالوا: لا، بل نسألك. قلت (١٠): فإن ادعى جميع المسلمين ما في يدي تسألونهم البينة أم تسألوني (١١)؟! فغضب عمر، وقال: إن هذا فئ المسلمين وأرضهم وهي في يدي فاطمة (ع) تأكل غلتها، فإن أقامت بينة على ما ادعت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وهبها لها من بين المسلمين وهي فيهم وحقهم نظرنا في ذلك. فقال (١٢): أنشدكم بالله (١٣) أما سمعتم رسول الله صلى الله عليه وآله يقول:

-
- (١) لا توجد: فيه، في (س)، وفي المصدر بدلا منها: به.
 - (٢) لا توجد: منها، في المصدر.
 - (٣) في المصدر: في البينة.
 - (٤) في كتاب سليم: المسلمين.
 - (٥) في المصدر: قالت.
 - (٦) في كتاب سليم: أتريدان.
 - (٧) هنا نسخة في المصدر: ما ركبا هؤلاء من الاثم.
 - (٨) في المصدر: قالت.. وهو الظاهر.
 - (٩) في كتاب سليم: تسألوني.
 - (١٠) في المصدر: قالت، وهو الظاهر.
 - (١١) في المصدر: تسألوني.
 - (١٢) في المصدر: فقالت: حسبي.. وهو الظاهر.
 - (١٣) هنا زيادة جاءت في المصدر: أيها الناس.

إن ابنتي سيدة نساء أهل الجنة؟. قالوا: اللهم نعم، قد سمعناها (١) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

قالت: أفسيدة نساء أهل الجنة تدعي الباطل وتأخذ ما ليس لها؟! أرأيتم لو أن أربعة شهدوا علي بفاحشة أو رجلان بسرقة أكنتم مصدقين علي؟! فأمأ أبو بكر فسكت، وأمأ عمر فقال (٢): ونوقع عليك الحد. فقالت: كذبت ولؤمت، إلا أن تقر أنك لست علي دين محمد صلى الله عليه وآله، إن الذي يجيز علي سيدة نساء أهل الجنة شهادة أو يقيم عليها حدا لملعون كافر بما أنزل الله علي محمد صلى الله عليه وآله، إن من أذهب الله عنهم الرجس أهل البيت (٣) وطهرهم تطهيرا، لا يجوز عليهم شهادة، لأنهم معصومون من كل سوء، مطهرون من كل فاحشة، حدثني عن أهل (٤) هذه الآية، لو أن قوما شهدوا عليهم أو علي أحد منه بشرك أو كفر أو فاحشة كان المسلمون يتبرؤن منهم ويحدونهم؟. قال: نعم، وما هم وسائر الناس في ذلك إلا سواء. قالت: كذبت وكفرت (٥)، لان الله عصمهم وأنزل عصمتهم وتطهيرهم وأذهب عنهم الرجس، فمن صدق عليهم يكذب (٦) الله ورسوله.

فقال أبو بكر: أقسمت عليك - يا عمر - لما سكت، فلما أن كان الليل أرسل (٧) إلى خالد بن الوليد، فقال (٨) إنا نريد أن نسر إليك أمرا ونحملك

(١) في المصدر: قد سمعناه.

(٢) في المصدر: فقال: نعم..

(٣) لا توجد لفظ: أهل البيت، في المصدر و (س) من البحار.

(٤) في كتاب سليم: حدثني يا عمر من أهل...

(٥) هنا سقط جاء في المصدر: ما هم وسائر الناس في ذلك سواء.

(٦) في المصدر: فإنما يكذب.

(٧) في المصدر: أرسل.

(٨) في المصدر: فقال.

عليه (١). فقال: إحملاني على ما شئتما فإني طوع أيديكما. فقالا له: إنه لا ينفعنا ما نحن فيه (٢) من الملك والسلطان ما دام علي حيا، أما سمعت ما قال لنا وما استقبلنا به، ونحن لا نأمنه أن يدعوا في السر فيستجيب له قوم فينا هضنا (٣) فإنه أشجع العرب، وقد ارتكبنا منهم (٤) ما رأيت وغلبناه (٥) على ملك ابن عمه ولا حق لنا فيه، وانتزعنا فذك من امرأته، فإذا صليت بالناس الغداة (٦)، فقم إلى جانبه وليكن سيفك معك، فإذا صليت وسلمت فاضرب عنقه.

فقال: صلي (٧) خالد بن الوليد بجنبي متقلد السيف، فقام أبو بكر في الصلاة فجعل (٨) يوامر نفسه وندم وأسقط في يده حتى كادت الشمس أن تطلع، ثم قال: - قبل أن يسلم - لا تفعل يا خالد ما أمرتك، ثم سلم، فقلت لخالد: ما (٩) ذاك؟! قال: قد (١٠) كان أمرني إذا سلم أضرب (١١) عنقك. قلت: أو كنت فاعلا؟! قال: اي وربي إذا لفعلت.

قال سليم: ثم أقبل (ع) على العباس ومن حوله ثم قال: ألا تعجبون من حبسه وحبس صاحبه عنا سهم ذي القربى الذي فرضه الله لنا في القرآن، وقد علم الله أنهم سيظلمونا وينتزعونه منا، فقال: * (إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا

-
- (١) في كتاب سليم: ونحملكه لثقتنا بك.
 - (٢) لا توجد: فيه، في المصدر.
 - (٣) جاء في حاشية (ك): ناهضه: قاومه.. قاموس. انظر القاموس ٢ / ٣٤٨.
 - (٤) في المصدر: منه، بدلا: منهم، وهو الظاهر.
 - (٥) في (س): ما غلبناه.
 - (٦) في كتاب سليم: صلاة الغداة.
 - (٧) في المصدر: قال علي عليه السلام: فصلى..
 - (٨) في كتاب سليم: وجعل.
 - (٩) في المصدر: وما.
 - (١٠) لا توجد: قد، في المصدر.
 - (١١) في المصدر: أن أضرب.

على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان) * (١)؟! .
والعجب لهدمه منزل أخي جعفر وإحاقه في المسجد، ولم يعط بنيه من ثمنه
قليلا ولا كثيرا، ثم لم يعب ذلك عليه الناس ولم يغيروه، فكأنما أخذ منزل رجل
من الديلم - وفي رواية أخرى: دار رجل من ترك كابل - .
والعجب لجهله وجهل الأمة أنه كتب إلى جميع عماله: إن (٢) الجنب إذا لم
يجد الماء فليس له أن يصلي وليس له أن يتيمم (٣) بالصعيد حتى يجد الماء (٤)، وإن
لم يجده حتى يلقي الله - وفي رواية أخرى: وإن لم يجده سنة - ثم قبل الناس منه
(٥)

ورضوا به، وقد علم وعلم الناس أن رسول الله صلى الله عليه وآله قد أمر عمارا
وأمر أبا ذر أن يتيمما من الجنابة ويصليا وشهدا به عنده (٦) وغيرهما فلم يقبل (٧)
ذلك

ولم يرفع به رأسا.

والعجب لما قد خلط قضايا مختلفة في الجدل (٨) بغير علم تعسفا وجهلا،
وادعائهما (٩) ما لم يعلما جرأة على الله وقلة ورع، ادعيا أن رسول الله صلى الله عليه
وآله مات ولم يقض في الجدل شيئا منه، ولم يدع أحدا يعلم ما للجدل من الميراث،
ثم تابعهما (١٠) على ذلك وصدقوهما.

(١) الأنفال: ٤١ .

(٢) لا توجد: ان، في (س).

(٣) في (ك): أن تيمم.

(٤) لا يوجد في المصدر: حتى يجد الماء.

(٥) في كتاب سليم: بدلا من منه: ذلك.

(٦) نسخة جاءت في (ك): عندهما. وهو خلاف الظاهر.

(٧) في (ك) نسخة بدل: يقبل، وهو غلط.

(٨) جاء في المصدر: الحد - بالحاء المهملة - وهو خلاف الظاهر.

(٩) لعل التثنية بلحاظ الشيخين، وفي (ك) نسخة بدل: وادعاه.

(١٠) في المصدر: بايعوهما، وفي نسخة على (ك): تابعه.

وعتقه أمهات الأولاد، فأخذ الناس بقوله وتركوا أمر الله (١) وأمر رسول الله صلى الله عليه وآله.

وما صنع بنصر بن حجاج وبجعده (٢) بن سليم وبابن وتره (٣).
وأعجب من ذلك أن أبا كيف (٤) العبدى أتاه، فقال: إني طلقت امرأتي - وأنا غائب - فوصل إليها الطلاق ثم راجعتها وهي في عدتها، وكتبت إليها فلم يصل الكتاب إليها حتى تزوجت، فكتب له: إن كان هذا الذي تزوجها دخل (٥) بها فهي امرأته وإن كان لم يدخل بها فهي امرأتك، وكتب له ذلك وأنا شاهد، ولم يشاورني (٦) ولم يسألني، يرى استغناؤه بعلمه عني، فأردت أن أنهاه ثم قلت: ما أبالي أن يفضحه الله ثم لم تبعه (٧) الناس بل استحسوه واتخذوه سنة وقبلوه عنه (٨)، ورأوه صوابا، وذلك قضاء ولا يقضى به مجنون (٩).

ثم تركه من الاذان (حي على خير العمل) فاتخذوه سنة وتابعوه على ذلك. وقضيته في المفقود أن أجل امرأته أربع سنين ثم تتزوج فإن جاء زوجها خير بين امرأته وبين الصداق، فاستحسنه الناس واتخذوه سنة وقبلوه عنه (١٠) جهلا وقلة علم بكتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم. وإخراجه من المدينة كل أعمى، وإرساله إلى عماله بالبصرة خمسة

(١) لا توجد في المصدر: أمر الله ..

(٢) في كتاب سليم: الحجاج وبجعده.

(٣) في كتاب سليم: وبابن وبرة، وفي نسخة على (ك): وبابن زيد.

(٤) جاء في المصدر: أبا كتف.

(٥) في كتاب سليم: قد دخل.

(٦) في المصدر: فلم يشاورني.

(٧) في كتاب سليم: لم يعبه..

(٨) في المصدر: وقبلوه منه.

(٩) جاءت العبارة في المصدر هكذا: وذلك قضاء لو قضى به مجنون نحيف سخيف لما زاد.

(١٠) في المصدر: منه، بدلا من: عنه.

أشبار، وقوله من أخذتموه من الأعاجم فبلغ طول هذا الحبل فاضربوا عنقه!.
ورده سبايا تستر، وهن حبالى.
وإرساله بحبل من (١) صبيان سرقوا بالبصرة، وقوله من بلغ طول هذا الحبل
فاقطعوه.

وأعجب من ذلك أن كذايا رجم بكذابة فقبلها وقبلها الجهال، فرعموا أن
الملك ينطق على لسانه ويلقنه.
وإعتاقه سبايا أهل اليمن.

وتخلفه وصاحبه عن جيش أسامة بن زيد مع تسليمهما عليه بالامرة.
ثم أعجب من ذلك أنه قد علم وعلمه الناس (٢) أنه الذي صد رسول الله
صلى الله عليه وآله عن الكتف الذي دعا به (٣) ثم لم يضره ذلك عندهم ولم ينقصه.
وانه صاحب صفية حين قال لها ما قال، فغضب رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم حتى قال ما قال.

وانه الذي مررت به يوما فقال: ما مثل محمد في أهل بيته إلا كنخلة نبتت
في كناسة!، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فغضب وخرج فأتى المنبر،
وفرعت الأنصار فجاءت شائكة (٤) في السلاح لما رأت من غضب رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم، فقال عليه السلام: ما بال أقوام يعيرونى بقرابتي، وقد
سمعوا مني ما قلت في فضلهم وتفضيل الله إياهم، وما خصهم به (٥) من إذهاب

(١) في المصدر: في، بدلا من: من.

(٢) في المصدر: قد علم الله واعلم الناس.

(٣) في كتاب سليم: دعاه به.

(٤) في المصدر: شائكة، قال في مجمع البحرين ٥ / ٢٧٨: يقال: شك الرجل - من باب خاف - : أظهر
شوكته وحدته فهو شائك في السلاح وشاكي السلاح على القلب، ورجل شاك في السلاح وهو
اللابس السلاح التام فيه.

(٥) في كتاب سليم: وما اختصهم الله به.

الرجس عنهم وتطهير الله إياهم، وقد سمعتم ما قلت في أفضل أهل بيتي وخيرهم مما خصه الله به وأكرمه وفضله على من سبقه إلى الإسلام وتدينه فيه (١) وقرابته مني، وإنه مني (٢) بمنزلة هارون من موسى، ثم تزعمون أن مثلي في أهل بيتي كمثل نخلة في كناسة!، ألا إن الله خلق خلقه ففرقه فرقتين فجعلني في خير الفرقتين، ثم فرق الفرقة ثلاث فرق، شعوبا، وقبائل، وبيوتا، فجعلني في خيرها شعبا وخيرها قبيلة، ثم جعلهم بيوتا، فجعلني في خيرها بيتا، فذلك قوله: * (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطيرا) * (٣)، فحصلت في أهل بيتي وعترتي، و (٤) أنا وأخي علي بن أبي طالب (ع)، ألا وإن الله نظر إلى أهل الأرض نظرة فاختارني منهم، ثم نظر نظرة فاختار عليا أخي (٥) ووزيرني ووارثي (٦) ووصيي وخليفتي في أمتي وولي كل مؤمن بعدي، فبعثني رسولا ونبيا ودليلا، وأوحى (٧) إلي أن اتخذ عليا أخا ووليا ووصيا وخليفة في أمتي بعدي، ألا وإنه ولي كل مؤمن بعدي، من والاه والاه الله، ومن عاداه عاداه الله، ومن أحبه أحبه الله، ومن أبغضه أبغضه الله، لا يحبه إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا كافر، هو (٨) رب الأرض بعدي وسكنها - وفي نسخة: هو زر الأرض (٩) بعدي وسكنها - وهو كلمة التقوى، وعروة الوثقى أتريدون أن تطفئوا نور الله بأفواهكم والله متم نوره ولو كره

(١) في المصدر: في الإسلام وبلاءه فيه.

(٢) لا توجد: مني، في (ك).

(٣) الأحزاب: ٣٣.

(٤) لا توجد الواو في المصدر.

(٥) في المصدر: أخي عليا.. - بتقديم وتأخير -.

(٦) لا توجد: ووارثي، في المصدر.

(٧) في المصدر: فأوحى.

(٨) لا توجد: هو، في المصدر.

(٩) في المصدر: ذر الأرض..

المشركون؟! - وفي رواية أخرى: ولو كره الكافرون (١) - ويريد أعداء الله أن يطفئوا

نور أخي ويأبى الله ألا أن يتم نوره.

يا أيها الناس! ليبلغ مقالتي شاهدكم غائبكم، اللهم اشهد عليهم.
أيها الناس! إن الله نظر نظرة ثالثة فاختر منهم بعدي اثنا عشر (٢) وصيا من أهل بيتي، وهم خيار أمتي - وفي نسخة أخرى: فجعلهم خيار أمتي (٣) - منهم أحد عشر إماما بعد أخي، واحدا بعد واحد، كلما هلك واحد قام واحد به (٤)، مثلهم كمثل النجوم في السماء كلما غاب نجم طلع نجم، لأنهم أئمة هداة مهتدون، لا يضرهم كيد من كادهم ولا خذلان من خذلهم، بل يضر الله بذلك من كادهم وخذلهم، فهم حجة الله في أرضه وشهداؤه على خلقه، من أطاعهم أطاع الله ومن عصاهم عصى الله، هم مع القرآن والقرآن معهم لا يفارقونه ولا يفارقهم حتى يردوا علي حوضي، أول الأئمة علي خيرهم، ثم ابني الحسن ثم ابني الحسين (٤) ثم تسعة من ولد الحسين، وأمهم ابنتي فاطمة صلوات الله عليهم. ثم من بعدهم جعفر بن أبي طالب ابن عمي وأخو أخي، وعمي حمزة بن عبد المطلب.
أنا خير المرسلين والنبين، وفاطمة ابنتي سيدة نساء أهل الجنة، وعلي و (٥) بنوه الأوصياء خير الوصيين، وأهل بيتي خير أهل بيوتات النبين، وابنائي سيدي (٦) شباب أهل الجنة.
أيها الناس! إن شفاعتي تنال علوجكم، أفتعجز عنها (٧) أهل بيتي، ما

(١) هذا اقتباس مما جاء في سورة التوبة آية: ٣٢، وسورة الصف آية: ٨.

(٢) في المصدر: اثني عشر.. وهو الظاهر.

(٣) قوله: وفي نسخة.. إلى هنا لا يوجد في المصدر المطبوع.

(٤) في المصدر: منهم، بدلا من: به.

(٥) لا توجد الواو في المصدر.

(٦) في المصدر: سيذا.. وهو الصحيح.

(٧) في كتاب سليم: إن شفاعتي ليرجوها رجاءكم، أفتعجز عنها..

أحد (١) ولده جدي عبد المطلب يلقي الله موحدًا لا يشرك به شيئًا إلا أدخله الجنة، ولو كان فيه من الذنوب عدد الحصى وزبد البحر.

أيها الناس! عظموا أهل بيتي في حياتي ومن بعدي وأكرمواهم وفضلوهم، فإنه لا يحل لأحد أن يقوم من مجلسه لأحد إلا لأهل بيتي - وفي نسخة أخرى: أيها الناس! (٢) عظموا أهل بيتي في حياتي وبعد موتي -، إني لو قد (٣) أخذت بحلقة باب الجنة ثم تجلى لي ربي فسجدت وأذن لي بالشفاعة لم أؤثر على أهل بيتي أحدًا. أيها الناس! انسبوني من أنا؟. فقام رجل من الأنصار، فقال - وفي رواية

أخرى: فقامت الأنصار، فقال -: نعوذ بالله من غضب الله ومن غضب رسوله، أخبرنا - يا رسول الله - من الذي آذاك في أهل بيتك حتى نضرب عنقه؟ - وفي رواية أخرى: حتى نقتله ونبيير (٤) عترته -.

فقال: انسبوني! أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم.. - حتى انتسب إلى نزار، ثم مضى في نسبه إلى إسماعيل بن إبراهيم خليل الله -.

ثم قال: إني وأهل بيتي لينة من تحت العرش إلى آدم، نكاح غير سفاح لم يخالطنا نكاح الجاهلية، فاسألوني، فوالله لا يسألني رجل عن أبيه وعن أمه وعن نسبه إلا أخبرته به.

فقام رجل، فقال: من أبي؟. فقال: أبوك فلان الذي تدعى إليه، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: والله لو (٥) نسبتني إلى غيره لرضيت وسلمت. ثم قام رجل آخر، فقال: من أبي؟. فقال: أبوك فلان - لغير أبيه الذي يدعى إليه - فارتد عن الاسلام، ثم قام رجل آخر، فقال: أمن أهل الجنة أنا أم من هل النار؟.

(١) في المصدر ما من أحد، وفي (ك): أجد، ولا معنى لها.

(٢) لا توجد: أيها الناس، في (ك).

(٣) لا توجد: قد، في المصدر.

(٤) في المصدر: وليبير عترته.

(٥) في المصدر: وقال لو..

فقال: من أهل الجنة، ثم قام رجل آخر، فقال: أمن أهل الجنة أنا من أهل النار؟ فقال: من أهل النار.

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله - وهو مغضب - : ما يمنع الذي غير أهل بيتي وأخي ووزيري ووصيي وخليفتي في أمتي وولي كل مؤمن بعدي أن يقوم فيسألني من أبوه، وأين هو في الجنة أم في النار؟.

فقال عمر بن الخطاب، فقال: أعوذ بالله من سخط الله وسخط رسوله، أعف عنا يا رسول الله عفا الله عنك، أقلنا أقالك الله، أسترنا سترك الله، إصفتح عنا صلى الله عليك.. فاستحى رسول الله صلى الله عليه وآله وكف.

وهو (١) صاحب العباس الذي بعثه رسول الله صلى الله عليه وآله ساعياً فرجع وقال: إن العباس قد منع صدقة ماله، فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله، وقال: الحمد لله الذي عافانا أهل البيت من شر ما يلطخونا به، إن العباس لم يمنع صدقة ماله ولكنك عجلت عليه، وقد عجل زكاة سنين ثم أتاني بعد يطلب أن أمشي معه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله ليرضى عنه، ففعلت. وهو صاحب عبد الله بن أبي سلول حين تقدم رسول الله صلى الله عليه وآله ليصلي عليه فأخذ بثوبه من ورائه، وقال: لقد (٢) نهاك الله أن تصلي عليه ولا يحل لك أن تصلي عليه، فقال له (٣) رسول الله صلى الله عليه وآله: إنما صليت عليه كرامة لابنه، وإني لأرجو أن يسلم به سبعون رجلاً من بني أبيه وأهل بيته، وما يدريك ما قلت: إنما دعوت عليه.

وهو صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الحديبية حين كتب القضية إذ قال: أنعطي الدنية في ديننا.. ثم جعل يطوف في عسكر رسول الله صلى الله

(١) هنا زيادة: قال علي عليه السلام: وهو.. جاءت في المصدر.

(٢) في كتاب سليم: قد..

(٣) لا توجد: له، في المصدر.

عليه وآله يحرضهم (١) ويقول: أنعطي الدنيا في ديننا؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أفرجوا عني، أتريدون أن أعذر بدمتي؟! - وفي رواية أخرى: أخرجوه عني، أتريد أن أخفر ذمتي ولا أفي لهم بما كتبت لهم -، خذ - يا سهيل! - ابنك جندلا، فأخذه فشده وثاقا في الحديد، ثم جعل الله عاقبة رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الخير والرشد والهدى والعزة والفضل.

وهو صاحب يوم غدیر خم إذ قال هو وصاحبه حين نصبني رسول الله صلى الله عليه وآله لولايتي، فقال: ما يألو أن ترفع (٢) خسيسته، وقال الآخر: ما يألو رفعا بضيع ابن عمه، وقال لصاحبه - وأنا منصوب - : إن هذه لهي الكرامة، فقطب صاحبه في وجهه، وقال: لا والله، ما أسمع ولا أطيع أبدا، ثم اتكأ عليه ثم تمطى وانصرفا، فأنزل الله فيه: * (فلا صدق ولا صلى * ولكن كذب وتولى * ثم ذهب إلى أهله يتمطى * أولى لك فأولى) * (٣) وعيدا من الله له (٤). وهو الذي دخل علي مع (٥) رسول الله صلى الله عليه وآله يعودني في رهط من أصحابه حين غمزه صاحبه، فقال: يا رسول الله (ص) إنك قد كنت عهدت إلينا في علي عهدا وإني لأراه لما به، فإن هلك فإلى من؟. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: اجلس... فأعادها ثلاث مرات، فأقبل عليهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: إنه لا يموت في مرضه هذا، ولا يموت حتى تملياه غيظا وتوسعاه غدرا وظلما، ثم تجداه صابرا قواما، ولا يموت حتى يلقي منكما هنات وهنات، ولا يموت إلا شهيدا مقتولا. وأعظم من ذلك كله أن رسول الله صلى الله عليه وآله جمع ثمانين رجلا،

(١) في كتاب سليم: يحضضهم.

(٢) في المصدر: إن يرفع..

(٣) القيامة: ٣٠ - ٣٤.

(٤) في المصدر هنا زيادة: وانتهارا.

(٥) لا توجد: مع، في (ك). وجاء في المصدر: دخل علي مع..

أربعين من العرب وأربعين من العجم - وهما فيهم - فسلموا علي (١) بإمرة المؤمنين، ثم قال: أشهدكم أن عليا أخي ووزيري ووارثي وخليفتي في أمتي ووصيي وولي كل مؤمن من (٢) بعدي، فاسمعوا له وأطيعوا، وفيهم أبو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد وابن عوف وأبو عبيدة وسالم ومعاذ بن جبل ورهط من الأنصار، ثم قال: إني (٣) أشهد الله عليكم..

ثم أقبل على (٤) القوم، فقال: سبحان الله! ما أشربت قلوب هذه الأمة من بليتها وفتنتها من عجلها وسامريها، إنهم أقروا وادعوا أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لا يجمع الله لنا أهل البيت النبوة والخلافة، وقد قال لأولئك الثمانين رجلا: سلموا علي بإمرة المؤمنين، وأشهدكم (٥) علي ما أشهدهم عليه أنهم أقروا (٦) أن رسول الله صلى الله عليه وآله لم يستخلف أحدا، وأنهم أقروا بالشورى، ثم أقروا أنهم لم يشاوروا وأن بيعته كانت فلتة، وأي ذنب أعظم من الفلتة، ثم استخلف أبو بكر عمر ولم يقتد (٧) برسول الله صلى الله عليه وآله فيدعهم بغير استخلاف (٨)، طعنا منه على رسول الله صلى الله عليه وآله ورغبة عن رأيه، ثم صنع عمر شيئا ثالثا لم يدعهم علي ما ادعى أن رسول الله صلى الله عليه وآله لم يستخلف، ولم يستخلف (٩) كما استخلف أبو بكر، وجاء بشيء ثالث

(١) في المصدر: علي علي.. وهو سهو.

(٢) وضع علي: من، رمز نسخة بدل في مطبوع البحار.

(٣) لا توجد: اني، في المصدر.

(٤) في المصدر: ثم أقبل علي علي.. وهو الظاهر.

(٥) في كتاب سليم: وأشهدهم.

(٦) في المصدر:.. عليه ثم زعموا ان..

(٧) بزعمهم في عدم استخلافه صلوات الله عليه من بعده.

(٨) في المصدر زيادة: فليل له في ذلك فقال: ادع أمة محمد (ص) كالنعل الخلق، ادعهم بلا

استخلاف، طعنا.. بدلا من: فيدعهم بغير استخلاف.

(٩) لا توجد: ولم يستخلف، في المصدر.

جعلها شورى بين ستة نفر، وأخرج منها جميع العرب، ثم حطني (١) بذلك عند العامة فجعلهم مع ما أشربت قلوبهم من الفتنة والضلالة أقراني، ثم بايع ابن عوف عثمان فبايعوه، وقد سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في عثمان ما سمعوا من لعنه إياه في غير موطن، فعثمان - على ما كان عليه - خير منهما، ولقد قال منذ أيام قولاً رقت له (٢) وأعجبتني مقالته، بينما أنا قاعد عنده في بيته إذ أتته عائشة وحفصة تطلبان ميراثهما من ضياع أموال (٣) رسول الله صلى الله عليه وآله التي في يديه (٤)، فقال: ولا كرامة (٥) لكن أجزيتك شهادة علي أنفسكما، فإنكما شهدتما عند أبييكما أنكما سمعتما من رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إن النبي (ص) (٦) لا يورث ما ترك فهو صدقة، ثم لقتما أعرابياً جلفاً يبول على عقبه يتطهر ببوله - مالك بن الحرث بن الحدثان - فشهد معكما، لا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ولا من الأنصار أحد شهد بذلك غير أعرابي، أما والله ما أشك في أنه قد كذب علي رسول الله صلى الله عليه وآله وكذبتما عليه معه، فانصرفنا من عنده تبكيان وتشتمانه، فقال: ارجعا، ثم قال: أشهدتما (٧) بذلك (٨) عند أبي بكر؟! قالتا: نعم. قال: فإن شهدتما بحق فلا حق لكما، وإن كنتما شهدتما بباطل فعليكما وعلى من أجاز شهادتكما على أهل هذا البيت لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. قال: ثم نظر إلي فتبسم وقال: يا أبا الحسن! شفيتك منهما؟ قلت: نعم والله وأبلغت، وقلت حقاً، فلا يرغم الله إلا بأنفيهما، فرققت لعثمان

-
- (١) في المصدر: حظي.
 - (٢) في كتاب سليم: وققت له.
 - (٣) في المصدر: وأموال.
 - (٤) جاء في مطبوع البحار: يده، على أنه نسخة بدل من يديه.
 - (٥) في المصدر: لا والله ولا كرامة.
 - (٦) لا يوجد: النبي (ص)، في المصدر.
 - (٧) في المصدر: .. ارجعا أليس قد شهدتما..
 - (٨) جاء في (س): ذلك.

وعلمت أنه أراد بذلك رضاي، وأنه أقرب منهما رحما (١) وإن كان لا عذر له ولا حجة بتأمره علينا وادعائه حقنا.

توضيح:

قال الجوهري: الأدمة في الإبل: البياض الشديد، يقال: بعير آدم وناقاة آدماء، والجمع آدم.. ويقال: هو الأبيض الأسود المقلتين..، والادم: الألفة والاتفاق (٢)، وفي بعض النسخ: الادم الحمر - بالحاء المهملة بدون الواو - قوله: بصفر عيابه.. العياب: جمع العيبة (٣).. أي ليست صنائيقه خالية من تلك الأموال.

والبييض: جمع الأبيض، والبيضة من الحديد وغيره (٤).
والدمى: جمع الدمية بضمها، وهو الصنم والصورة من العاج ونحوه (٥).
والرماح الخطية: مشهورة (٦).
والريطة: الثوب الناعم اللين (٧).
وذكر القراب لأنها لجودتها يجعل في مثل القراب، وفي بعض النسخ: جرابها.

والأبراد جمع البرد.. (٨) أي برود صفر طويلة.

(١) في المصدر زيادة هنا: وأكف عنا منهما.

(٢) الصحاح ٥ / ١٨٥٩، وانظر: لسان العرب ١٢ / ١١.

(٣) نص عليه في لسان العرب ١ / ٦٣٤، والصحاح ١ / ١٩٠، وغيرهما.

(٤) كما في الصحاح ٣ / ١٠٦٨، وقريب منه في لسان العرب ٧ / ١٣٤.

(٥) قاله في صحاح اللغة ٦ / ٢٣٤٠، ولاحظ: لسان العرب ١٤ / ٢٧١.

(٦) انظر: مجمع البحرين ٤ / ٢٤٥، ولسان العرب ٧ / ٢٩٠.

(٧) جاء قريب من المتن في لسان العرب ٧ / ٣٠٧، وتاج العروس ٥ / ١٤٥، والقاموس ٢ / ٣٦٢.

وكان المصنف - رحمه الله - نقل مضمون ما في كتب اللغة.

(٨) انظر: مجمع البحرين ٣ / ١٣، والصحاح ٢ / ٤٤٧، وغيرهما.

والداري: العطار (١).
والدراك - بكسر الدال - : المداركة..
(٢) أي مداركة اسراع الخيل والإبل في الغارات.
والسمر: - جمع الأسمر - : وهو الرمح (٣).
ودرع سابعة: تامة طويلة (٤).
واللبان - بالفتح - : الصدر أو وسطه أو ما بين الثديين.. (٥) أي حال كوني
لابسا درعا طويلة تستر صدر الفرس الذي أنا راكبه فضول تلك الدرع
وزوائدها.
وفي بعض النسخ: اللباد: - جمع لبدة السرج (٦) - .
ويقال: كفكفه عنه.. أي صرفه ودفعه (٧)، والضمير راجع إلى السمر.
قوله صلى الله عليه وآله: علوجكم.. أي من أسلم من كفار العجم (٨)،
وفيه نسخ أخرى مشتبهة، وقد مر أن في النهاية: حاوكم، وهو الصواب.
قوله صلى الله عليه وآله: ما يلطخونا به.. اللطخ: التسويد وإفساد
الكتابة واللطخ بالعدرة (٩).

-
- (١) ذكره في الصحاح ٢ / ٦٦٠، ومجمع البحرين ٣ / ٣٠٥.
(٢) نص عليه في لسان العرب ١٠ / ٤٢٠، والصحاح ٤ / ١٥٨٣، وغيرهما.
(٣) جاء في صحاح اللغة ٢ / ٦٨٩، وتاج العروس ٣ / ٢٧٧.
(٤) قاله في القاموس ٣ / ١٠٧، وتاج العروس ٦ / ١٥، وغيرهما.
(٥) كما في القاموس ٤ / ٢٦٥، وتاج العروس ٩ / ٣٢٩، وانظر: لسان العرب ١٣ / ٣٧٦.
(٦) قال في القاموس ١ / ٣٣٤: وكل شعر أو صوف متلبد لبد ولبدة ولبدة جمعها: ألباد ولبود، واللباد:
عاملها.. وبلا هاء [أي اللبد]: الامر، وبساط معروف، وما تحت السرج، ونحوه في تاج العروس
٢ / ٤٩٠. وعليه يكون الظاهر: الالباد أو اللبود، بدلا من: اللباد.
(٧) كما في تاج العروس ٦ / ٢٣٦، وانظر: الصحاح ٤ / ١٤٢٣، ولسان العرب ٩ / ٣٠٣.
(٨) كذا ذكره في مجمع البحرين ٢ / ٣١٩، ولاحظ: النهاية ٣ / ٢٨٦.
(٩) نص عليه في القاموس ١ / ٢٦٥، وتاج العروس ٢ / ٢٦٩، وانظر: لسان العرب ٣ / ٣٨، وقال في
صفحة: ٥١ منه: لطحه بالشئ... رماه به، وتلطخ فلان بأمر قبيح: تدنس، وهو أعم من
اللطخ.

قوله: ما يألوا.. أي ما يقصر، يقال: آلى الرجل وألى: إذا قصر وترك
 الجهد (١)، قال تعالى: * (لا يألونكم خبالاً) * (٢).
 والخسيصة والخساسة: الحالة التي يكون عليها الخسيس، يقال: رفعت
 خسيسته، ومن خسيسته: إذا فعلت به فعلاً يكون فيه رفعته، ذكره في النهاية (٣).
 وقال: الضبع - بسكون الباء - وسط العضد، وقيل هو ما تحت الإبط (٤).
 وقال البيضاوي (٥): يتمطى (٦).. أي يتبختر افتخاراً بذلك - من المط -،
 فإن المتبختر يمد خطاه فيكون أصله يتمطط، أو من المطا وهو الظهر، فإنه يلويه.
 أولى لك فأولى.. ويل لك - من الولي - وأصله: أولاك الله ما تكرهه، واللام
 مزيدة كما في ردف لكم، أو أولى لك الهلاك، وقيل: إفعال من الويل بعد القلب
 كأدنى - من دون -، أو فعل من آل يؤل بمعنى عقباك النار.
 قوله عليه السلام: على ما أشهدهم (٧).. أي على نحو ما أشهدهم رسول
 الله صلى الله عليه وآله، وفي بعض النسخ: وأشهدهم على ما أشهدهم عليه..
 أي كيف يدعون على الرسول أنه بعدما أمر ثمانين رجلاً بالتسليم عليه بإمرة
 المؤمنين قال: ما ادعوا أنه أشهدهم عليه وهما متناقضان؟!، فيكون قوله: إنهم
 أقرؤا.. استيناف كلام آخر لبيان التناقض في أقوالهم وأفعالهم.

-
- (١) كما في مجمع البحرين ١ / ٢٩، وانظر: الصحاح ٦ / ٢٣٧٠، ولسان العرب ١٤ / ٣٩، وتاج
 العروس ١٠ / ١٩.
 (٢) آل عمران: ١١٨.
 (٣) النهاية ٢ / ٣١، وقارن ب: لسان العرب ٦ / ٦٤.
 (٤) النهاية ٣ / ٧٣، وقارن ب: لسان العرب ٨ / ٢١٦.
 (٥) تفسير البيضاوي ٢ / ٥٢٣ في سورة القيامة.
 (٦) لا توجد كلمة: يتمطى، في (س).
 (٧) في (ك): أشهدكم.

أقول: سيأتي تفاصيل البدع المذكورة في الخبر.
ثم إن ظاهر صدر الخبر كون هذا الكلام في خلافة عمر، وقوله: ثم صنع
عمر شيئاً ثالثاً.. إلى آخره يدل على أنه كان في خلافة عثمان أو بعده، ولعل سليماً
سمع هذا الكلام منه عليه السلام في مقام آخر فألحقه بهذا الكلام.
١٥٣ - كتاب سليم بن قيس (١): عن أبان، عن سليم، قال: سمعت
علي بن أبي طالب عليه السلام يقول - قبل وقعة صفين - : إن هؤلاء القوم لن
ينبؤوا إلى الحق ولا إلى كلمة سواء بيننا وبينهم حتى يرامونا (٢) بالعساكر تتبعها
العساكر، وحتى يردفونا (٣) بالكتائب تتبعها الكتائب، وحتى يجر ببلادهم الخميس
تتبعها الخميس، وحتى ترعى (٤) الخيول بنواحي أرضهم وتنزل عن (٥) مسالحهم،
وحتى يشن (٦) الغارات عليهم من كل فج، وحتى يلقاهم قوم صدق صبر لا
يزيدهم هلاك من هلك من قتلاهم وموتاهم (٧) في سبيل الله إلا جداً في طاعة
الله، والله لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نقتل آباءنا وأبناءنا
وأخواننا وأعمامنا وأهل بيوتنا (٨) ثم لا يزيدنا ذلك إلا إيماناً وتسليماً وجداً في طاعة
الله، واستقلالاً بمبارزة الأقران، وإن كان الرجل منا والرجل من عدونا ليتصاولان
تصاول الفحلين يتخالسان أنفسهما أيهما يسقي صاحبه كأس الموت، فمرة لنا من
عدونا، ومرة لعدونا منا، فلما رأى الله منا صدقاً وصبراً أنزل الكتاب بحسن الثناء
علينا والرضا عنا، وأنزل علينا النصر، ولست أقول إن كل من كان مع رسول الله

(١) كتاب سليم بن قيس الهلالي: ١٤٧ - ١٥١.

(٢) في المصدر: يرموا.

(٣) في كتاب سليم: يردفوا - بلا ضمير -.

(٤) تقرأ في مطبوع البحار: ترعى، و: يرعى. وفي المصدر ما أثبتناه.

(٥) جاء في المصدر: على، وهي نسخة في (ك).

(٦) في كتاب سليم: تشن.

(٧) خط علي: تا، من موتاهم في (س)، ولا معنى لها.

(٨) في المصدر: بيوتاتنا.

صلى الله عليه وآله كذلك (١)، ولقد كانت معنا بطانة لا يألونا (٢) خبالا (٣)، قال الله

عز وجل: * (قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر) * (٤) ولقد كان منهم بعضا من تفضله أنت وأصحابك - يا ابن قيس -، فارين، فلا رمى بسهم، ولا ضرب بسيف، ولا طعن برمح، إذا كان الموت والنزال توارى (٥) واعتل ولاذ كما تلوذ النعجة العوراء لا يدفع (٦) يد لأمس، وإذا ألقى العدو فر ومنح العدو دبره جنبنا ولؤما، وإذا كان عند الرخاء والغنيمة تكلم كما قال الله: * (سلقوكم بألسنة حداد أشححة على الخير) * (٧) فلا يزال قد استأذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ضرب عنق الرجل الذي ليس يريد رسول الله صلى الله عليه وآله قتله، فأبى عليه، ولقد نظر رسول الله صلى الله عليه وآله يوما وعليه السلاح تام (٨)، فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم قال يكنيه: أبا فلان اليوم يومك؟. فقال الأشعث: ما أعلمني من (٩) تعني! إن ذلك يفر منه الشيطان. قال: يا ابن قيس! لا آمن الله روعة الشيطان إذا قال. ثم قال: ولو كنا حين كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقضينا (١٠) الشدائد والأذى والبأس فعلنا كما تفعلون اليوم لما قام لله دين، ولا أعز الله

-
- (١) هنا زيادة جاءت في كتاب سليم: ولكن أعظمهم وجلهم وعامتهم كانوا كذلك.
 - (٢) في المصدر: لا تألونا.
 - (٣) الخبال: الفساد، كما جاء في المصباح المنير ١ / ٢٢٢، وغيره.
 - (٤) آل عمران: ١١٨.
 - (٥) في كتاب سليم: لاذ وتوارى.
 - (٦) في المصدر: لا تدفع.
 - (٧) الأحزاب: ١٩.
 - (٨) كذا، ولعله: التام.
 - (٩) في المصدر: بمن.
 - (١٠) في كتاب سليم: وتصيبنا.

الاسلام، وأيم الله لتحلبنها (١) دما وندما وحيرة (٢)، فاحفظوا ما أقول لكم
واذكروه، فليسطن عليكم شراركم والأدعياء منكم والطلاقاء والطرءاء والمنافقون
فليقتلنكم، ثم لتدعن الله فلا يستجيب لكم، ولا يدفع البلاء عنكم حتى تتوبوا
وترجعوا، فإن تتوبوا وترجعوا فيستنقذكم (٣) الله من فتنهم وضلالتهم كما
استنقذكم من شرككم (٤) وجهالتكم، إن العجب كل العجب من جهال هذه
الأمّة وضلالها وقادتها وساققتها إلى النار، إنهم قد سمعوا رسول الله صلى الله عليه
 وآله يقول - عودا وبدءا - : ما ولت أمة رجلا قط أمرها وفيهم أعلم منه إلا لم يزل
أمرهم يذهب سفالا حتى يرجعوا إلى ما تركوا، فولوا أمرهم قبلي ثلاثة رهط ما
منهم رجل جمع القرآن، ولا يدعي أن له علما بكتاب الله ولا سنة نبيه (ص)، وقد
علموا أني أعلمهم بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وأفقههم وأقرأهم
بكتاب (٥) الله وأقضاهم بحكم الله، وأنه ليس رجل من الثلاثة له سابقة مع رسول
الله صلى الله عليه وآله ولا عناء معه في جميع مشاهدته، فرمى بسهم، ولا طعن
برمح، ولا ضرب بسيف جبنا ولؤما ورغبة في البقاء، وقد علموا أن رسول الله صلى
الله عليه وآله قد قاتل بنفسه فقتل أبي بن خلف، وقتل مسجع بن عوف - وكان
من أشجع الناس وأشدهم لقاء، وأحقهم بذلك - وقد علموا يقينا أنه لم يكن
فيهم أحد يقوم مقامي ولا يبارز الأبطال ويفتح الحصون غيري، ولا نزلت برسول
الله صلى الله عليه وآله شديدة قط ولا كربه ولا ضيق ولا مستضعف (٦) من الأمر
إلا قال: أين أخي علي؟ أين سيفي؟ أين رمحي؟ أين المفرج عني (٧) عن وجهي؟

-
- (١) في (س): لتحلبنها، وفي المصدر: لتحلبنها.. وهو الظاهر.
(٢) في المصدر: وحسرة، بدلا من: وحيرة.
(٣) في المصدر: يستنقذكم - بلا فاء - .
(٤) في كتاب سليم: استنقذكم من شركم.
(٥) في المصدر: لكتاب.
(٦) في كتاب سليم: ولا مستضعب.. وهو الظاهر.
(٧) في المصدر: غمي، وهي نسخة في مطبوع البحار، وهو الظاهر.

فيقدمني فأتقدم فأقيه بنفسي (١) ويكشف الله بيدي الكرب عن وجهه، ولله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وآله بذلك المن والطول حيث خصني بذلك ووفقني له، وإن بعض من قد (٢) سميت ما كان له بلاء (٣) ولا سابقة ولا مبارزة قرن، ولا فتح ولا نصر غير مرة واحدة ثم فر ومنح عدوه دبره ورجع يجبن أصحابه ويجبنونه، وقد فر مرارا، فإذا كان عند الرخاء والغنيمة تكلم (٤) وأمر ونهى، ولقد ناداه (٥) ابن عبد ود يوم الخندق باسمه فحاده ولاذ بأصحابه حتى تبسم رسول الله صلى الله عليه وآله لما رأى (٦) به من الرعب، وقال: أين حبيبي علي؟ تقدم يا حبيبي يا علي، ولقد قال (٧) لأصحابه الأربعة - أصحاب الكتاب - : الرأي - والله - ان يدفع محمدا

برمته (٨) ونسلم من ذلك حين جاء العدو من فوقنا ومن تحتنا كما قال الله تعالى: * (وزلزلوا زلزالا شديدا) * (٩) * (وتظنون بالله الظنونا) * (١٠) * (وإذ يقول المنافقون

والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا) * (١١)، فقال صاحبه: لا،

(١) في كتاب سليم: فأفديه بنفسي.

(٢) لا توجد في المصدر كلمة: قد.

(٣) في كتاب سليم: ذا بلاء.

(٤) في كتاب سليم: تكلم وتغير..

(٥) في المصدر: ولقد نادى.

(٦) في كتاب سليم: فما رأى.

(٧) جاء في المصدر: وقال - بدون كلمة: لقد -.

(٨) في كتاب سليم: والرأي والله أن ندفع محمدا إليهم برمته. وفي (س): الرأي وإن والله يدفع محمدا برمته ونسلم من ذلك، وهذه العبارة كما ترى مشوشة. والمتن أيضا يحتاج إلى توجيه من فرض الفاعل ل (يدفع) أحدنا - المحذوف - أو من حذف الألف من آخر كلمة محمد (ص) أو غيرهما من التوجيهات.

(٩) الأحزاب: ١١.

(١٠) الأحزاب: ١٠.

(١١) الأحزاب: ١٢. وفي المصدر: وقال المنافقون.. إلى آخره.

ولكن نتخذ صنما عظيما نعبده، لأننا لا نأمن (١) أن يظفر ابن أبي كبشة فيكون هلاكنا، ولكن يكون هذا الصنم لنا زحرا (٢)، فإن ظفرت قريش أظهرنا عبادة هذا الصنم وأعلمناهم أنا لن نفارق ديننا، وإن رجعت دولة ابن أبي كبشة كنا مقيمين على عبادة هذا الصنم سرا، فنزل جبرئيل عليه السلام فأخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك، ثم خبرني به رسول الله صلى الله عليه وآله بعد قتلي ابن عبد ود، فدعاهما، فقال: كم صنما عبدتما في الجاهلية؟.

فقالا: يا محمد! لا تعيرنا بما مضى في الجاهلية.

فقال: فكم صنم (٣) تعبدان وقتكما هذا (٤)؟.

فقالا: والذي بعثك بالحق نبيا ما نعبد إلا الله منذ أظهرنا لك (٥) من دينك ما أظهرنا.

فقال: يا علي! خذ هذا السيف، فانطلق إلى موضع كذا.. وكذا

فاستخرج الصنم الذي يعبدانه فاهشمه (٦)، فإن حال بينك وبينه أحد فاضرب عنقه، فانكبا على رسول الله صلى الله عليه وآله، فقالا: استرنا سترك الله.

فقلت أنا لهما: اضمنا لله ولرسوله ألا تعبدوا إلا الله ولا تشركا به شيئا.

فعاهدا (٧) رسول الله صلى الله عليه وآله على ذلك (٨)، وانطلقت حتى استخرجت الصنم من موضعه وكسرت وجهه ويديه وجزمت (٩) رجله، ثم انصرفت إلى رسول

(١) في (س) جاءت نسخة: لا آمن، بدلا من: لا نأمن.

(٢) في المصدر: ذحرا، وهو الظاهر.

(٣) كذا، والظاهر: صنما.

(٤) جاء في المصدر: يومكما هذا.

(٥) في كتاب سليم لا توجد: لك.

(٦) الهشم: الكسر، كما في مجمع البحرين ٦ / ١٨٦، وغيره.

(٧) جاءت نسخة على (س): فعاهدا على هذا.

(٨) جاءت العبارة في (ك) هكذا: فعاهدا رسول الله (ص) على هذا

(٩) في المصدر: وجذمت.. أي قطعته، كما في مجمع البحرين ٦ / ٢٧، وجاء فيه في صفحة: ٢٩: الجزم: القطع.

الله صلى الله عليه وآله وسلم، فوالله لقد عرفت ذلك في وجههما حتى ماتا، ثم انطلق هو وأصحابه حين قبض رسول الله صلى الله عليه وآله فخاصموا الأنصار بحقي، فإن كانوا صدقوا واحتجوا بحق أنهم أولى من الأنصار لأنهم من قريش ورسول الله صلى الله عليه وآله من قريش، فمن كان أولى برسول الله (ص) كان أولى بالامر؟! وإنما ظلموني حقي.

وإن كانوا احتجوا بباطل فقد ظلموا الأنصار حقهم، والله يحكم بيننا وبين من ظلمنا وحمل الناس على رقابنا.

والعجب لما قد أشربت قلوب هذه الأمة من حبهم وحب من صدقهم (١) وصددهم عن سبيل ربهم ورددهم عن دينهم، والله لو أن هذه الأمة قامت على أرجلها على التراب، والرماد واضعة على (٢) رؤوسها، وتضرعت (٣) ودعت إلى يوم القيامة على من أضلهم، وصددهم عن سبيل الله، ودعاهم إلى النار، وعرضهم لسخط ربهم، وأوجب عليهم عذابه بما أجرموا إليهم لكانوا مقصرين في ذلك، وذلك أن المحقق الصادق والعالم بالله ورسوله يتخوفان أن غيرا (٤) شيئا من بدعهم وسننهم وأحداثهم عادية (٥) العامة، ومتى فعل شاقوه وخالفوه وتبرؤا منه وخذلوه وتفرقوا عن حقه، وإن أخذ بيدهم وأقر بها وزينها (٦) ودان بها أحبته وشرفته وفضلته، والله لو ناديت في عسكري هذا بالحق الذي أنزل الله على نبيه وأظهرته ودعوت إليه وشرحته وفسرته على ما سمعت من نبي الله عليه وآله السلام فيه ما

(١) لا توجد: صدقهم.. في كتاب سليم.

(٢) في المصدر: ووضعت الرماد على.

(٣) في كتاب سليم: وتضرعت إلى الله..

(٤) في المصدر: يتخوف أن غير شيئا من.. وهو الظاهر. وقد جاء نسخة في مطبوع البحار: يتخوف أن غير.

(٥) في المصدر: وعادته.

(٦) وضع على: وزينها، رمز نسخة بدل في (ك).

بقي فيه إلا أقله وأذله وأرذله، ولاستوحشوا منه، ولتفرقوا مني (١)، ولولا ما عاهد (٢) رسول الله صلى الله عليه وآله إلي وسمعته منه، وتقدم إلي فيه لفعت، ولكن رسول الله صلى الله عليه وآله قد قال (٣): كلما اضطر إليه العبد فقد أحله الله له وأباحه إياه، وسمعته يقول: إن التقية من دين الله، ولا دين لمن لا تقية له، ثم أقبل علي، فقال: ادفعهم بالراح دفعا عني، ثلثان من حي وثلث مني، فإن عوضني ربي فاعذرني.
إيضاح:

أقول: روى ابن ميثم (٤) بعض الخطبة، وفيه: حتى يرموا بالمناسر تتبعها العساكر، وحتى يرحموا بالكتائب تقفوها الجلائب (٥)، وحتى يجر ببلادهم الخميس يتلوه (٦) الخميس، وحتى تدعق الخيول في نواحي (٧) أرضهم وبأحناء مشاربهم (٨) ومسارحهم، وبعد قوله: في طاعة الله: وحرصا على لقاء الله.
وروى في النهج أيضا بأدنى اختلاف (٩).
قوله عليه السلام: إلى كلمة سواء.. أي (١٠) عادلة أو مشتركة بيننا وبينهم.

(١) في المصدر: ولتفرقوا عني.

(٢) كذا، والظاهر: عهد، كما جاء في المصدر.

(٣) في كتاب سليم زيادة: يا أخي، بعد كلمة قال.

(٤) في شرحه على النهج ٣ / ١٢٣.

(٥) في المصدر: حتى يرموا بالمناسر تتبعها المناسر، ويرجموا بالكتائب تقفوها الجلائب. قال في مجمع البحرين ٢ / ٤٦: والحلبة - بالتسكين - : خيل تجمع للسباق ومن كل أوب لا يخرج من اصطبل واحد.

(٦) في (ك): يلوه.

(٧) في المصدر: نواحي.

(٨) قال في شرح ابن ميثم: وباعنان مساربهم.

(٩) نهج البلاغة في طبعة صبحي الصالح: ١٨٠ - ١٨١ خطبة: ١٢٤، وفي طبعة محمد عبده ٢ / ٥ - ٢.

(١٠) في (س): إلى..

والمنسر: خيل من المائة إلى المائتين، ويقال: هو الجيش ما يمر بشيء إلا اقتلعه (١).
 والجلائب: الإبل التي تجلب إلى الرجل النازل على الماء ليس له ما يحمل عليه فيحملونه عليها (٢)، ولا يبعد أن يكون بالنون (٣).
 والخميس: الجيش (٤).
 وقال الجوهرى (٥): دقع الطريق فهو مدعوق.. أي كثر عليه الوطئ، ودعقته الدواب: اثرت فيه.
 والاحناء: الجوانب (٦).
 والمسارح: مواضع سرح الدواب (٧)، والمسالح: الثغور والمراقب (٨).
 قوله عليه السلام: لقد رأيتنا.. في النهج (٩): ولقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله نقتل آباءنا وأبناءنا وإخواننا وأعمامنا، ما يزيدنا ذلك إلا إيماناً وتسليماً مضياً
 على اللقم، وصبراً على مضض الألم، وجداً في جهاد العدو، ولقد كان الرجل منا والآخر من عدونا يتصاولان تصاول الفحلين، يتخالسان أنفسهما أيهما يسقي صاحبه كأس المنون، فمرة لنا من عدونا، ومرة لعدونا منا، فلما رأى الله صدقنا

-
- (١) صرح به في المصباح المنير ٢ / ٨٢٨، وذكر المعنى الأول في مجمع البحرين ٣ / ٤٢٩، وتاج العروس
 ٣ / ٥٦٤، ولسان العرب ٥ / ٢٠٥، أيضاً.
 (٢) قاله في لسان العرب ١ / ٢٦٨، والنهية: ١ / ٢٨٢، وغيرهما.
 (٣) يعني بدل اللام.. أي الجنائب.
 (٤) نص عليه في مجمع البحرين ٤ / ٦٦، ونهية ابن الأثير ٢ / ٧٩، وغيرهما.
 (٥) في صحاح اللغة ٤ / ١٤٧٤، وقارن ب: مجمع البحرين ٥ / ١٦٠، والنهية ٢ / ١١٩.
 (٦) جاء في مجمع البحرين ١ / ١١٢، والصحاح ٦ / ٢٣٢١ ولسان العرب ١٤ / ٢٠٦.
 (٧) كما في النهاية ٢ / ٣٥٧، ومجمع البحرين ٢ / ٣٧١ ولسان العرب ٢ / ٤٧٨.
 (٨) ذكره في لسان العرب ٢ / ٤٨٧ والصحاح ١ / ٣٧٦. وانظر: مجمع البحرين ٢ / ٣٧٤.
 (٩) نهج البلاغة، محمد عبده ١ / ١٠٤ - ١٠٥، وصبحي الصالح: ٩١ برقم ٥٦، باختلاف يسير، وجاء مقارب من هذا المعنى في نهج البلاغة، محمد عبده ١ / ٢٣٦، فراجع.

أنزل بعدونا الكبت، وأنزل علينا النصر، حتى استقر الاسلام ملقيا جرانه،
ومتبوا أوطانه، ولعمري لو كنا نأتي ما أتيتم ما قام للدين عمود، ولا اخضر
للايمان عود، وأيم الله لتحتلبنها دما ولتبعنها ندما.
والشن: الصب والتفريق، وشن الغارات: تفريقها عليهم من كل
ناحية (١).

واللقم: منهج الطريق (٢).

والمضض: حرقة الألم (٣).

(والتصاؤل: ان يحمل كل من القرنيين (٤) على صاحبه (٥).

والتخالس: التسالب.. أي ينتهز كل منهما فرصة صاحبه (٦).

والمنون: الموت (٧) والكبت: الاذلال والصرف (٨).

والجران: مقدم عنق البعير من منخره إلى مذبحة (٩)، كناية عن استقراره

في قلوب عباد الله كالبعير الذي أخذ مكانه واستقر فيه.

ويقال: تبوأ وطنه.. أي سكن فيه (١٠)، شبه عليه السلام الاسلام بالرجل

-
- (١) كما في لسان العرب ١٣ / ٢٤٢، وتاج العروس ٩ / ٢٥٦، وانظر: مجمع البحرين ٦ / ٢٧٢.
(٢) نص عليه في المصباح المنير ٢ / ٧٦٥، وانظر: تاج العروس ٩ / ٦١، ولسان العرب ١٢ / ٥٤٧.
(٣) قال في تاج العروس ٥ / ٨٦: مضه الهم والحزن والقول يمضه مضاً ومضيضاً: أحرقه وشق عليه..
والمضض: وجع المصيبة، ونحوه في لسان العرب ٧ / ٢٣٣، وانظر: القاموس ٢ / ٣٤٤.
(٤) في (س): القرنيين.
(٥) انظر: لسان العرب ١١ / ٣٨٧، والنهية ٣ / ٦١، والصحاح ٥ / ١٧٤٦.
(٦) قاله في لسان العرب ٦ / ٦٥، وتاج العروس ٤ / ١٣٨، ولاحظ: صحاح اللغة ٣ / ٩٢٣.
(٧) نص عليه في الصحاح ٦ / ٢٢٠٧ و ٢٤٩٧، وتاج العروس ٩ / ٣٥٠، ولسان العرب ١٣ / ٤١٥.
(٨) كذا جاء في الصحاح ١ / ٢٦٢، ولسان العرب ٢ / ٧٦، وتاج العروس ١ / ٥٧٥.
(٩) كما ذكره في تاج العروس ٩ / ١٦٠، والصحاح ٥ / ٢٠٩١، وانظر: مجمع البحرين ٦ / ٢٢٥.
(١٠) انظر: مجمع البحرين ١ / ٦٧، وتاج العروس ١٠ / ٥١، ولسان العرب ١ / ٣٩.

الخائف المتزلزل الذي استقر في وطنه بعد خوفه.
قوله عليه السلام: لتحتلبنها.. الضمير مبهم يرجع إلى أفعالهم، شبهها
بالناقة التي أصيب ضرعها بأفة من تفريط صاحبها فيها، ولعل المقصود عدم
انتفاعهم بتلك الأفعال عاجلا وأجلا.
والبطانة: الوليعة (١): وهو الذي يعرفه الرجل أسراره ثقة به (٢).
لا يألونا خبالا.. أي لا يقصرون لنا في الفساد، والألو: التقصير (٣).
قد بدت البغضاء من أفواههم.. أي (٤) في كلامهم، لأنهم لا يملكون من
أنفسهم لفرط بغضهم، وما تخفي صدورهم أكبر مما بدا، لأن بدوه ليس عن روية
واختيار.
قوله عليه السلام: سلقوكم.. أي ضربوكم وأذوكم (٥) (بالسنة حداد):
ذرية (٦) يطلبون الغنيمة.
والسلق: البسط بقهر (٧) باليد أو باللسان.
قوله عليه السلام: يكنيه: أي ناداه بالكنية، فقال: يا أبا حفص، فقال
الأشعث: أنا أعرف أنك تعني عمر، وهو الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وآله:
إن الشيطان يفر منه، فقال عليه السلام استهزاء وتكديبا للخبر الموضوع: ما آمن
الله روعة الشيطان إذا كان يفر من مثل عمر.

-
- (١) نص عليه في مجمع البحرين ٦ / ٢١٤، والقاموس ٤ / ٢٠٢، وغيرهما.
(٢) انظر: مجمع البحرين ٦ / ٢١٤، ولسان العرب ١٣ / ٥٥، وتاج العروس ٩ / ١٤١، والنهاية
١ / ١٣٦.
(٣) كما في لسان العرب ١٤ / ٣٩، وانظر: مجمع البحرين ١ / ٢٩، والصحاح ٦ / ٢٢٧٠.
(٤) في (س): أو.
(٥) قاله في مجمع البحرين ٥ / ١٨٦.
(٦) ذكره في لسان العرب ١٠ / ١٦٠، والذرية: السليطة، كما في القاموس ١ / ٦٧.
(٧) صرح به في الصحاح ٥ / ١٤٩٧، وتاج العروس ٦ / ٣٨٦، وانظر: لسان العرب ١٠ / ١٦٢.

ويقال: كربه الغم.. أي اشتد عليه (١).

والجذم: القطع (٢).

قوله عليه السلام: لقد عرفت ذلك.. أي أثر البغض والعداوة لذلك الامر.

١٥٤ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (٣): قوله تعالى: * (علمت نفس ما

قدمت وأخرت) * (٤) قال علي

ابن إبراهيم: نزلت (٥) في الثاني، يعني ما قدمت من ولاية أبي فلان ومن ولاية نفسه

وما أخرت من ولاية الامر من بعده... (٦) إلى قوله: * (بل تكذبون بالدين) * (٧)،

قال (٨): الولاية (٩).

١٥٥ - كنز جامع الفوائد وتأويل الآيات الظاهرة (١٠): روي عن عمر بن أذينة، عن

معروف بن حربوذ (١١)،

قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: يا بن حربوذ (١٢)! أتدري ما تأويل هذه

الآية: * (فيومئذ لا يعذب عذابه أحد) * (١٣)!؟. قلت: لا. قال: ذلك (١٤) الثاني،

(١) ذكره في لسان العرب ١ / ٧١١، وتاج العروس ١ / ٥٤٢، وغيرهما.

(٢) نص عليه في مجمع البحرين ٦ / ٢٧، ولسان العرب ١٢ / ٨٦.

(٣) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧٧٠.

(٤) الانفطار: ٥.

(٥) جاء في المصدر: ذكر علي بن إبراهيم في تفسيره انها نزلت.. إلى آخره، وقد بحثنا عنها في تفسيره فلم نجدها.

(٦) جاء في الكنز: وذكر أيضا قال: وقوله عز وجل.. إلى آخره.

(٧) الانفطار: ٩.

(٨) في (ك): قالوا.

(٩) في المصدر: بعد الآية قال أي بالولاية، فالدين هو الولاية، وقد ذكره في تفسير البرهان ٤ / ٢٣٦،

حديث ٤ و ٥.

(١٠) تأويل الآيات الظاهرة ٢ / ٧٩٥، حديث ٥.

(١١) في (س): حربوز.

(١٢) في (س): حربوز.

(١٣) الفجر: ٢٥. وذكر في المصدر ما بعد الآية: * (ولا يوثق وثاقه أحد) *.

(١٤) في الكنز: ذاك.

لا يعذب الله يوم القيامة عذابه أحدا (١).
 ١٥٦ - كتاب المحتضر (٢): عن أبان بن أبي عياش، عن سليم بن قيس
 الهلالي، عن أمير المؤمنين عليه السلام - في حديث طويل - : ولقد قال
 لأصحابه الأربعة - أصحاب الكتاب - الرأي - والله - أن ندفع محمدا برمته
 ونسلم، وذلك حين جاء العدو من فوقنا ومن تحتنا، كما قال الله تعالى:
 * (وزلزلوا زلزالا شديدا * وتظنون بالله الظنونا * وإذ يقول المنافقون والذين في
 قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورا) * (٣). فقال صاحبه: ولكن (٤)
 نتخذ صنما عظيما فنعبده لأننا لا نأمن من أن يظفر ابن أبي كبشة فيكون هلاكنا،
 ولكن يكون هذا الصنم لنا زخرا (٥) فإن ظفرت (٦) قريش أظهرنا عبادة هذا
 الصنم وأعلمناهم أننا كنا لم نفارق ديننا، وإن رجعت دولة ابن أبي كبشة كنا
 مقيمين على عبادة هذا الصنم سرا، فنزل جبرئيل عليه السلام فأخبر النبي
 صلى الله عليه وآله، ثم خبرني رسول الله صلى الله عليه وآله به بعد قتلي ابن
 عبد ود، فدعاهما، وقال: كم صنما عبدتما في الجاهلية؟! .
 فقالا: يا محمد! لا تعيرنا بما مضى في الجاهلية.
 فقال: كم صنما تعبدان يومكما هذا؟ .
 فقالا: والذي بعثك بالحق نبيا ما نعبد الله منذ أظهرنا لك من دينك ما
 أظهرنا.

(١) وذكره في تفسير البرهان ٤ / ٤٦٠، حديث ١.

(٢) المحتضر: ٥٨ - ٥٩، باختلاف يسير.

(٣) الأحزاب: ١٠ و ١١ - ١٢ بتقديم وتأخير.

(٤) في المصدر: لا ولكن.

(٥) كذا، والظاهر: ذخرا، كما في المصدر، وإن جاء زخرا لغة بمعنى الفخر، قال في القاموس ٢ / ٣٨:

زخر... الرجل بما عنده فخر.

(٦) في المحتضر: ظهرت.

فقال (١): يا علي! خذ هذا السيف فانطلق إلى موضع كذا.. وكذا فاستخرج الصنم الذي يعبدانه فاهشمه، فإن حال بينك وبينه أحد فاضرب عنقه، فانكبا على رسول الله صلى الله عليه وآله، فقالا: استرنا سترك الله. فقلت أنا لهما: اضمنا لله ولرسوله أن لا تعبدا إلا الله ولا تشركا به شيئاً. فعاهدا رسول الله صلى الله عليه وآله على ذلك، وانطلقت حتى استخرجت الصنم فكسرت وجهه ويديه وجزمت رجله، ثم انصرفت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فوالله لقد عرف ذلك في وجوههما علي حتى ماتا (٢).. وساق الحديث إلى آخره.

١٥٧ - قال (٣): وذكر بعض العلماء في كتابه (٤)، عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: إن أمير المؤمنين عليه السلام كان يخرج في كل (٥) جمعة إلى ظاهر المدينة ولا يعلم أحداً أين يمضي، قال: فبقي على ذلك برهة من الزمان، فلما كان في بعض الليالي، قال (٦) عمر بن الخطاب: لا بد (٧) من أن أخرج وأبصر أين يمضي علي بن أبي طالب (٤)، قال: فقعد له عند باب المدينة حتى خرج ومضى على عادته، فتبعه عمر - وكان كلما وضع علي عليه السلام قدمه في موضع وضع عمر رجله مكانها - فما كان إلا قليلاً حتى وصل إلى بلدة عظيمة ذات نخل وشجر ومياه غزيرة، ثم إن أمير المؤمنين عليه السلام دخل إلى حديقة بها ماء جار فتوضأ ووقف بين النخل يصلي إلى أن مضى من الليل أكثره، وأما عمر فإنه نام فلما قضى

(١) في المصدر: فقال لي.

(٢) في كتاب المحتضر: ذلك منهما في وجوههما علي.. ولا توجد فيه: حتى ماتا.

(٣) قاله الشيخ حسن بن سليمان الحلبي في كتابه المحتضر: ٦٦ - ٦٨ باختلاف.

(٤) لا توجد في المصدر: في كتابه.

(٥) في المحتضر زيادة: ليلة.

(٦) لا توجد: قال، في (س)، وفي المصدر: فقال.

(٧) في المحتضر: لا بد لي.

أمير المؤمنين عليه السلام وطره من الصلاة عاد ورجع إلى المدينة حتى وقف خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وصلى معه الفجر، فانتبه عمر فلم يجد أمير المؤمنين عليه السلام في موضعه، فلما أصبح رأى موضعا لا يعرفه وقوما لا يعرفهم ولا يعرفونه، فوقف على رجل منهم، فقال له الرجل: من أين أنت (١)؟ ومن أين أتيت؟.

فقال عمر (٢): ممن يثرب مدينة رسول الله (ص).

فقال الرجل: يا شيخ (٣)! تأمل أمرك وأبصر ما (٤) تقول؟.

فقال: هذا الذي أقوله لك.

قال الرجل: متى خرجت من المدينة؟.

قال: البارحة.

قال له: اسكت، لا يسمع الناس منك هذا فتقتل أو يقولون هذا مجنون.

فقال: الذي أقول حق.

فقال له الرجل: حدثني كيف حالك ومجيؤك إلى ها هنا؟!.

فقال عمر: كان علي بن أبي طالب في كل ليلة جمعة يخرج من المدينة ولا

نعلم أين يمضي، فلما كان في هذه الليلة تبعته وقلت أريد أن أبصر أين يمضي،

فوصلنا إلى ها هنا، فوقف يصلي ونمت ولا أدري ما صنع؟.

فقال له الرجل: أدخل هذه المدينة وأبصر الناس واقطع أيامك إلى ليلة

الجمعة فما لك من يحملك إلى موضع الذي جئت منه إلا الرجل (٥) الذي جاء

(١) في (ك): من أنت.

(٢) في المصدر: فقال عربي: أتيت.

(٣) لا توجد: يا شيخ، في المصدر.

(٤) في كتاب المحتضر: وانظر أيش.

(٥) لا توجد: الرجل، في المصدر.

بك، فبيننا وبين المدينة أزيد من مسيرة (١) سنتين، فإذا رأينا من يرى المدينة ورأى رسول الله صلى الله عليه وآله نتبرك به ونزوره، وفي الأحيان نرى من أتى بك فنقول (٢) أنت قد جئت (٣) في بعض ليلة (٤) من المدينة، فدخل عمر إلى المدينة فرأى الناس كلهم يلعنون ظالمي أهل بيت (٥) محمد صلى الله عليه وآله ويسموهم بأسمائهم واحدا واحدا، وكل صاحبه صناعة يقول كذلك وهو على صناعته، فلما سمع عمر ذلك ضاقت عليه الأرض بما رحبت وطالت عليه الأيام حتى جاء (٦) ليلة الجمعة، فمضى إلى ذلك المكان فوصل (٧) أمير المؤمنين عليه السلام إليه (٨) عادته، فكان عمر يترقبه حتى مضى معظم الليل وفرغ من صلاته وهم بالرجوع فتبعه عمر حتى وصلا الفجر المدينة، فدخل أمير المؤمنين عليه السلام المسجد وصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وصلى عمر أيضا، ثم التفت النبي صلى الله عليه وآله إلى عمر، فقال: يا عمر! أين كنت أسبوعا لا نراك عندنا؟! فقال عمر: يا رسول الله (ص)! كان من شأني.. كذا وكذا، وقص عليه ما جرى له، فقال النبي صلى الله عليه وآله: لا تنس ما شاهدت بنظرِكَ فلما سأله من سأله عن ذلك، فقال: نفذ في سحر بني هاشم.

أقول: هذا حديث غريب لم أراه إلا في الكتاب المذكور.

١٥٨ - كشف الحق (٩) للعلامة الحلي رحمه الله: روى الحافظ محمد بن

-
- (١) في المصدر: على، بدلا من: أزيد من مسيرة.
(٢) في (س): فتقول، وفي المصدر: وتقول. ولا توجد فيه: وفي الأحيان نرى من أتى بك.
(٣) في المحتضر: أنت جئت، وفي (س): جئتك.
(٤) في المصدر زيادة: إلى هنا.
(٥) في المحتضر: آل، بدلا من: أهل بيت.
(٦) في المصدر: جاءت، وهو الظاهر.
(٧) في المحتضر: فأتى.
(٨) في المصدر: على، بدلا من: إليه. وهو الظاهر.
(٩) نهج الحق وكشف الصدق: ٣٣٠ - ٣٣٢، وطبع باسم: كشف الحق، وهما واحد.

موسى الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من التفاسير الاثني عشر: تفسير (١) أبي يوسف يعقوب بن سفيان، وتفسير ابن جريح، وتفسير مقاتل بن سليمان، وتفسير وكيع بن جراح، وتفسير يوسف بن موسى القطان، وتفسير قتادة، وتفسير أبي عبيدة (٢) القاسم بن سلام، وتفسير علي بن حرب الطائي، وتفسير السدي، وتفسير مجاهد، وتفسير مقاتل بن حيان، وتفسير أبي صالح، وكلهم من الجماهرة (٣)، عن أنس بن مالك، قال: كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وآله فتذاكرنا رجلا يصلي ويصوم ويتصدق (٤) ويزكي، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله: لا أعرفه.. فقلنا: يا رسول الله! إنه عبد الله (٥) ويسبحه ويقده ويوحده.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا أعرفه، فبينما نحن في ذكر الرجل إذ قد (٦) طلع علينا، فقلنا: هو ذا، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال (٧) لأبي بكر: خذ سيفي هذا وامض إلى هذا الرجل فاضرب (٨) عنقه، فإنه أول من يأتيه من حزب الشيطان.. فدخل أبو بكر المسجد فرآه راكعا، فقال: والله لا أقتله، فإن رسول الله (ص) نهانا عن قتل (٩) المصلين، فرجع إلى رسول الله عليه وآله، فقال يا رسول الله! إنني رأيتك يصلي.

(١) لا توجد في المصدر: تفسير.

(٢) في المصدر: وتفسير سليمان وتفسير أبي عبد الله..

(٣) في الكشف: الجماهر.

(٤) لا يوجد في المصدر: ويتصدق.

(٥) في كشف الحق: إنه يعبد الله.. وهو الظاهر.

(٦) لا توجد: قد، في المصدر.

(٧) في المصدر: وقال.

(٨) في نهج الحق: واضرب.

(٩) في كشف الحق: قتال.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: اجلس، فلست بصاحبه، قم يا عمر!
و (١) خذ سيفي من يد (٢) أبي بكر وأدخل المسجد فاضرب عنقه (٣)، قال عمر:
فأخذت السيف من أبي بكر ودخلت المسجد فرأيت الرجل ساجدا، فقلت: والله
لا أقتله فقد استأمنه من هو خير مني فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله،
فقلت: يا رسول الله إني رأيت الرجل ساجدا.

فقال: يا عمر! اجلس فلست بصاحبه، قم يا علي فإنك أنت قاتله، إن
وجدته فاقتله، فإنك إن قتلته لم يقع بين أمتي اختلاف أبدا.
قال علي عليه السلام: فأخذت السيف ودخلت المسجد فلم أراه، فرجعت
إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فقلت: يا رسول الله (ص)! ما رأيته.
فقال: يا أبا الحسن! إن أمة موسى افرقت إحدى وسبعين فرقة، فرقة
ناجية والباقون في النار، وإن أمة عيسى (ع) افرقت اثنتين وسبعين فرقة ناجية
ناجية والباقون في النار، وإن أمتي ستفرق على ثلاث وسبعين فرقة، فرقة ناجية
والباقون في النار. فقلت: يا رسول الله (ص)! وما الناجية؟
فقال: المتمسك بما أنت عليه وأصحابه (٤)، فأنزل الله تعالى في ذلك
الرجل (٥): * (ثاني عطفه) * (٦). يقول: هذا أول من يظهر من أصحاب البدع
والضلالات.

قال ابن عباس، والله ما قتل ذلك الرجل إلا أمير المؤمنين (ع) يوم صفين،

(١) لا توجد الواو في (س).

(٢) لا توجد: يد، في المصدر.

(٣) لا توجد عبارة: فاضرب عنقه في (س)، وفي المصدر: واضرب عنقه.

(٤) في كشف الحق: بما أنت وأصحابك عليه.

(٥) لا توجد: تعالى، في المصدر، وكذا كلمة: الرجل.

(٦) الحج: ٩.

ثم قال: * (له في الدنيا خزي) * (١) قال القتل (٢): * (ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق) * (٣) بقتاله علي بن أبي طالب عليه السلام يوم صفين (٤).
قال العلامة رحمه الله (٥): تضمن الحديث أن أبا بكر (٦) وعمر لم يقبلا أمر النبي صلى الله عليه وآله ولم يقبلا قوله، واعتذرا بأنه يصلي ويسجد، ولم يعلما أن النبي صلى الله عليه وآله أعرف بما هو عليه منهما، ولو لم يكن مستحقا للقتل لم يأمر الله تعالى (٧) نبيه بذلك، وكيف ظهر إنكار النبي صلى الله عليه وآله على أبي بكر بقوله: لست بصاحبه، وامتنع عمر من فعله (٨)، ومع ذلك فإن النبي صلى الله عليه وآله حكم بأنه لو قتل لم يقع بين أمتي اختلاف أبدا، وكرر الأمر بقتله ثلاث مرات عقيب الإنكار على الشيخين، وحكم صلى الله عليه وآله بأن أمته ستفترق ثلاثا وسبعين فرقة، اثنتان وسبعون منها في النار، وأصل هذا بقاء ذلك الرجل الذي أمر النبي صلى الله عليه وآله الشيخين بقتله فلم يقتلاه، فكيف يجوز للعامي تقليد من يخالف أمر الرسول صلى الله عليه وآله.
١٥٩ - وقال رحمه الله في كتاب المذكور (٩): وقد روى عبد الله بن عباس، وجابر، وسهل بن حنيف، وأبو وايل، والقاضي عبد الجبار، وأبو علي الجبائي،

(١) الحج: ٩.

(٢) في المصدر: خزي القتل، ويذيقه.. وعليه فلا تكون آية.

(٣) الحج: ٩.

(٤) لا توجد في المصدر: يوم صفين.

وجاءت هذه القصة بمضامين مختلفة، منها ما أورده أحمد بن حنبل في مسنده ٣ / ١٥، وابن عبد ربه في العقد الفريد ١ / ٣٠٥، وابن حجر في الإصابة ١ / ٤٨٤، وغيرهم.

(٥) في نهج الحق وكشف الصدق: ٣٣٢.

(٦) في المصدر: فلينظر العاقل إلى ما تضمنه هذا الحديث المشهور المنقول من أن أبا بكر..

(٧) لا توجد: تعالى، في المصدر.

(٨) في المصدر: من قتله، بدلا: من فعله.

(٩) نهج الحق وكشف الصدق (كشف الحق): ٣٣٦ - ٣٣٧.

وأبو مسلم الأصفهاني، ويوسف الثعلبي (١)، والطبري، والواقدي، والزهري،
والبخاري، والحميدي في الجمع بين الصحيحين (٢) في مسند المسور بن مخرمة في
حديث الصلح بين سهيل بن عمرو وبين النبي صلى الله عليه وآله بالحديبية،
يقول فيه:

فقال (٣) عمر بن الخطاب: فأتيت النبي صلى الله عليه [وآله]، فقلت له:
ألست نبي الله حقا؟! قال: بلى.

قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى.
قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذا (٤).

قال: إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري.. قلت: أو ليس كنت
تحدثنا (٥) أنا سنأتي البيت فنطوف به (٦). قال عمر: فأتيت أبا بكر، فقلت: يا أبا
بكر! أليس هذا نبي الله حقا؟ قال: بلى. قلت: ألسنا على الحق وعدونا على
الباطل؟! قال: بلى. قلت: فلم نعطي هذه (٧) الدنية في ديننا إذا.
قال: أيها الرجل! إنه رسول الله، ولا يعصي لربه (٨) وهو ناصره،
فاستمسك بَعْدْرِهِ (٩)، فوالله إنه على الحق.

(١) في المصدر: والثعلبي، وهو الظاهر.

(٢) الجمع بين الصحيحين، للحميدي، لا نعلم بطبعه.

(٣) لا توجد: فقال، في المصدر.

(٤) لا توجد: إذا، في المصدر.

(٥) في كشف الحق: حدثنا.

(٦) في المصدر: ونطوف به، وهنا سقط جاء في المصدر وهو: قال: بلى، أفأخبرك أنا، فأتية العام؟
قلت: لا، قال: فإنك آتية ومطوف به.

(٧) لا توجد: هذه، في المصدر.

(٨) في كشف الحق: وليس يعصي ربه.

(٩) كذا، والظاهر: بغرزه، كما في المصدر. قال في القاموس ٢ / ١٨٥: والنزم غرز فلان.. أي أمره
ونهيته، واشدد يديك بغرزه.. أي حث نفسك على التمسك به.

قلت: أليس كان يحدثنا أنه سيأتي البيت ويطوف به (١)؟! قال: فأخبرك أنه يأتيه (٢) العام؟ قلت: لا.
قال: فإنك آتية وتطوف به (٣).
وزاد الثعلبي في تفسيره عند ذكر سورة الفتح وغيره من الرواة: أن عمر ابن الخطاب قال: ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ (٤).
ثم قال رحمه الله (٥): فهذا (٦) الحديث يدل على تشكيك عمر والانكار على رسول الله (٧) صلى الله عليه وآله فيما فعله بأمر الله، ثم رجوعه إلى أبي بكر حتى أجابه بالصحيح، وكيف استجاز عمر أن يوبخ النبي صلى الله عليه وآله ويقول له - عقيب قوله صلى الله عليه وآله: إني رسول الله ولست أعصيه، وهو ناصري - أليس (٨) كنت تحدثنا إنا سنأتي البيت ونطوف به؟!
١٦٠ - ثم قال قدس سره (٩): في الجمع بين الصحيحين (١٠) في مسند عائشة

(١) في المصدر: إنا سنأتي البيت ونطوف به.

(٢) في كشف الحق: إنك تأتيه.

(٣) في المصدر: ومطوف به.

أقول: أورده السيوطي في الدر المنثور ٦ / ٧٦، وتفسير الخازن ٤ / ١٦٨، والتاج الجامع للأصول ٤ / ٣٣٦، وغيرها.

(٤) الكلام للعلامة في نهجه، وذكر ما ذكره السيوطي في الدر المنثور ٦ / ٧٦، وتفسير الخازن ٤ / ١٤٨، وتاريخ الخميس ١ / ٢٤١، وغيرهم.

(٥) قاله العلامة - رحمه الله - في نهج الحق وكشف الصدق: ٣٣٧.

(٦) في المصدر: وهذا.

(٧) في المصدر: النبي، بدلا من: رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٨) في كشف الحق: وألست..

(٩) في نهج الحق وكشف الصدق: ٣٣٧ - ٣٣٨.

(١٠) الجمع بين الصحيحين، للحميدي، ولا نعلم بطبعه.

من المتفق على صحته أن رسول الله صلى الله عليه وآله أعتم (١) بالعشاء (٢) حتى ناداه عمر: الصلاة (٣)! نام النساء والصبيان، فخرج (٤)! وقال: ما كان لكم أن تبرزوا (٥) رسول الله صلى الله عليه وآله على الصلاة، وذلك حين صاح عمر بن الخطاب (٦) وقد قال الله تعالى: * (لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون) * (٧) فجعل ذلك محبطا للعمل، وقال: * (إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون) * ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيرا لهم) * (٨).

١٦١ - وقال رحمه الله (٩): وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي (١٠) في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب: أنه لما توفي عبد الله بن أبي سلول (١١) جاء ابنه عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وآله (١٢) فقام رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) قال في نهاية ابن الأثير ٣ / ١٨١: اعتم الشيء وعتمه: إذا أخره، وقال في الصفحة السابقة: حتى يعتموا: أي يدخلوا في عتمة الليل، وهي ظلمته.

(٢) في المصدر: إن عائشة قالت: أعتم رسول الله صلى الله عليه وآله بالعشاء (٣) في كشف الحق: بالصلاة.

(٤) في المصدر: فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٥) في نهج الحق: وما كان لكم أن تندرؤا.

(٦) إلى هنا جاء في صحيح مسلم ١ / ٢٤١، وصحيح البخاري ١ / ١٤١.

(٧) الحجرات: ٢.

(٨) الحجرات: ٤ - ٥. وجاء في الهامش من النهج: إنه قد روى غير واحد أنها نزلت في أبي بكر وعمر،

منهم البخاري في صحيحه ٦ / ١٧١، والسيوطي في الدر المنثور ٦ / ١٨٤، ومنصور علي ناصف في التاج الجامع للأصول ٤ / ٢٣٩... والنسفي في تفسيره المطبوع في هامش تفسير الخازن

٤ / ١٧٦، والآلوسي في تفسيره ٢٦ / ١٢٣.. وغيرهم.

(٩) في نهج الحق وكشف الصدق: ٣٣٨.

(١٠) الجمع بين الصحيحين، للحميدي، ولا نعلم بطبعه.

(١١) في المصدر: بن أبي بن سلول.

(١٢) هنا زيادة جاءت في المصدر: فسأله أن يصلي عليه.

ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: يا رسول الله (ص)! أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنما خيرني (١) الله تعالى قال: * (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة..)* (٢) وسأزيد على السبعين. قال: إنه منافق.. فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وآله. وهذا رد على النبي صلى الله عليه وآله (٣).

١٦٣ - وقال رحمه الله (٤): وفي الجمع في الصحيحين (٥) من مسند عائشة، قالت: كانت (٦) أزواج رسول الله صلى الله عليه وآله تخرجن (٧) ليلاً إلى ليل قبل المصانع، فخرجت سودة بنت زمعة (٨) فرآها عمر وهو في المجلس، فقال: عرفتك يا سودة! فنزل آية الحجاب عقيب ذلك (٩). وهو يدل على سوء أدب عمر حيث كشف ستر (١٠) زوجة النبي صلى الله عليه وآله ودل عليها أعين الناس وأخجلها، وما قصدت بخروجها ليلاً إلا الاستتار عن الناس (١١) وصيانة نفسها، وأي ضرورة له (١٢) إلى تخجيلها حتى أوجب ذلك نزول

(١) في المصدر: خبرني، وهو سهر.

(٢) التوبة: ٨٠.

(٣) وأورد القصة أكثر من واحد، كما جاءت في صحيح البخاري ٢ / ٩٢ و ١١٥ باب ما يكره من الصلاة على المنافقين، وباب الكفن في القميص من أبواب الجنائز، و ٦ / ٨٥، وغيره.

(٤) نهج الحق وكشف الصدق: ٣٣٨.

(٥) الجمع بين الصحيحين، ولم نعلم بطبعه مع كل ما سألنا عن ذلك.

(٦) في المصدر: كان.

(٧) في كشف الحق: يخرجن.

(٨) في (س): ذمغة، وفي المصدر: زمعة.

(٩) وقد جاءت في صحيح البخاري ١ / ٤٨، وصحيح مسلم ٢ / ٦.

(١٠) في المصدر: سر.

(١١) جاء في كشف الحق: أعين الناس.

(١٢) لا توجد: له، في (س).

آية الحجاب.

أقول: أورد قدس الله روحه كثيرا من مطاعنهم تركناها اختصارا وسنعيد الكلام بذكر تفاصيل مثالبهم وإثباتها بما هو متداول بينهم اليوم من كتبهم التي لا يمكنهم القدح في رواياتها وبسط القول فيها اعتراضا وجوابا ليلم الحججة على المخالفين ولا يبقى لهم عذر في الدنيا ولا في يوم الدين. ونرجو من فضله تعالى أن لا يحرمني أجر ذلك، فإنه لا يضيع عنده أجر المحسنين.

١٦٣ - الفضائل (١): البراء بن عازب، قال: بينا رسول الله صلى الله عليه وآله جالسا (٢) في أصحابه إذ أتاه وفد من بني تميم، منهم (٣) مالك بن نويرة، فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وآله! علمني الايمان؟.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنا رسول الله، وتصلي الخمس، وتصوم شهر (٤) رمضان، وتؤدي الزكاة، وتحج البيت، وتوالي وصيي هذا من بعدي - وأشار إلى علي (ع) بيده - ولا تسفك دما، ولا تسرق، ولا تخون، ولا تأكل مال اليتيم، ولا تشرب الخمر، وتوفي بشرائعي، وتحلل حلالتي وتحرم حرامي، وتعطي الحق من نفسك للضعيف والقوي والكبير والصغير.. حتى عد عليه شرائع الاسلام.

فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وآله! أعد علي فإني رجل نساء، فأعادها عليه فعقدتها بيده، وقام وهو يجر إزاره وهو يقول: تعلمت الايمان ورب الكعبة، فلما بعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال صلى الله عليه وآله: من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا الرجل.

فقال أبو بكر وعمر: إلى من تشير يا رسول الله (ص)؟! فأطرق إلى الأرض

(١) الفضائل، لابن شاذان: ٧٥، خبر مالك بن نويرة.

(٢) في المصدر: جالس - بالرفع - وهو أولى.

(٣) لا توجد: منهم، في المصدر.

(٤) لا توجد لفظة: شهر، في المصدر.

فاتخذنا (١) في السير فلحقاه، فقالا له (٢): البشارة من الله ورسوله بالجنة، فقال: أحسن الله تعالى بشارتكما إن كنتما ممن يشهد بما شهدت به، فقد علمتما ما علمني النبي (٣) صلى الله عليه وآله، وإن لم تكونا كذلك فلا أحسن الله بشارتكما. فقال أبو بكر: لا تقل ذلك (٤) فأنا أبو عائشة زوجة النبي صلى الله عليه وآله. قال: قلت: ذلك فما حاجتكما؟.

قالا: إنك من أصحاب الجنة فاستغفر لنا.

فقال: لا غفر الله لكما، أنتما نديمان لرسول الله صلى الله عليه وآله صاحب (٥) الشفاعة وتسالاني أستغفر لكما؟! فرجعا والكآبة لائحة في وجهيهما، فلما رآهما رسول الله صلى الله عليه وآله تبسم، وقال: في (٦) الحق مغضبة؟! فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله ورجع بنو تميم إلى المدينة ومعهم مالك بن نويرة، فخرج لينظر من قام مقام رسول الله صلى الله عليه وآله، فدخل يوم الجمعة - وأبو بكر على المنبر يخطب الناس - فنظر إليه وقالوا (٧): أخو تميم؟ قالوا (٨): نعم. قال: ما (٩) فعل وصي رسول الله صلى الله عليه وآله الذي أمرني بموالاته؟ قالوا: يا أعرابي! الامر يحدث بعد الامر الآخر.

(١) في المصدر: فجدا.. وهو الظاهر.

(٢) في كتاب الفضائل: لك، بدلا من: له.

(٣) في المصدر: النبي محمد (ص).

(٤) لا توجد: ذلك، في المصدر.

(٥) جاء الجملة في المصدر: تتركان رسول الله (ص) صاحب..

(٦) في المصدر: أفي.. - بهمزة الاستفهام -.

(٧) في كتاب الفضائل: .. بالناس فنظر إليه وقال.. وهو الظاهر.

(٨) نسخة في مطبوع البحار: قال، بدلا من: قالوا.

(٩) في المصدر: فما.

قال: تالله (١) ما حديث شئ وإنكم لخنتم (٢) الله ورسوله، ثم تقدم إلى أبي بكر وقال له (٣): من أرقاك هذا المنبر ووصي رسول الله صلى الله عليه وآله جالس؟! فقال أبو بكر: أخرجوا الاعرابي البوال على عقبيه من مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله!.

فقام إليه قنفذ بن عمير وخالد بن الوليد فلم يزالا يكذبان (٤) عنقه حتى أخرجاه، فركب راحلته وأنشأ يقول شعرا (٥):

أطعنا رسول الله ما كان بيننا * فيا قوم ما شأني وشأن أبي بكر
إذا مات بكر قام (٦) عمرو أمامه (٧) * فتلك - وبيت الله - قاصمة الظهر
يذب (٨) ويغشاه العشار كأنما (٩) * يجاهد جما (١٠) أو يقوم على قبر
فلو طاف (١١) فينا من قریش عصابة * أقمنا ولو كان (١٢) القيام على جمر
قال: فلما استتم الامر لأبي بكر وجه خالد بن الوليد وقال له: قد علمت

(١) في المصدر: بعده الامر قال: بالله..

(٢) في كتاب الفضائل: قد خنتم.

(٣) لا يوجد: له، في المصدر.

(٤) في المصدر: يلكذبان. والظاهر أنها: يلكزان - بالزاء المعجمة - . قال في المصباح المنير ٢ / ٧٦٦:
لكزه لكزا - من باب قتل - ضربه بجمع كفه في صدره، وربما أطلق على جميع البدل، ومثله في
مجمع البحرين ٤ / ٣٣. وأما الكذ، فقد جاء في القاموس ١ / ٣٥٨: كذ: خشن.

(٥) لا توجد: شعرا، في المصدر.

(٦) في (س): وقام.

(٧) في المصدر: مقامه.

(٨) في كتاب الفضائل: يدب.

(٩) في (س): الغشا وكأنما.

(١٠) لا توجد: جما، في (س).

(١١) جاء في المصدر: فلو قام.

(١٢) في كتاب الفضائل: ولكن، بدلا من: ولو كان.

ما قال على رؤوس الاشهاد، لست (١) آمن أن يفتق علينا فتقا لا يلتام، فاقتله، فحين أتاه خالد ركب جواده وكان فراسا يعد بألف فارس (٢)، فخاف خالد منه فأمنه وأعطاه الموائيق ثم غدر به بعد أن ألقى سلاحه فقتله، وعرس (٣) بامرأته في ليلته وجعل رأسه في قدر فيها لحم جزور لوليمة عرسه (٤) لامرأته (٥) ينزو عليها نزو الحمار.. والحديث طويل.

بيان (٦):

العشار - بالكسر - : جمع العشرة، وهي الناقة التي مضى لحملها عشرة أشهر (٧).

والجهم - جمع الجماء - : وهي الشاة التي لا قرن لها (٨).
والأجم: الرجل بلا رمح (٩)، ولعل تشبيه القوم بالعشار لما أكلوا من الأموال (١٠) المحرمة وطمعوا من الولايات الباطلة، ونفي (١١) كونها جما تهديد بأنه وقومه كاملو الإرادة والسلاح.

(١) في المصدر: ما قاله مالك على رؤوس الاشهاد ولست..

(٢) لا توجد: فارس، في المصدر.

(٣) في كتاب الفضائل: وأعرس.

(٤) في (س): عرس.

(٥) في المصدر: وبات ينز، ولا توجد فيه: لامرأته.

(٦) في (س) كلمة: بيان، يوجد فراغ وبياض.

(٧) كما صرح به في مجمع البحرين ٣ / ٤٠٣، ولسان العرب ٤ / ٥٧٢، والصحاح ٢ / ٧٤٧.

(٨) قاله في تاج العروس ٨ / ٢٣٣، والصحاح ٥ / ١٨٩١، ومجمع البحرين ٦ / ٣٠.

(٩) نص عليه في لسان العرب ١٢ / ١٠٨، والصحاح ٥ / ١٨٩١، وغيرهما.

(١٠) في (س): الأحوال.

(١١) كذا، والظاهر: وفي.

١٦٤ - إرشاد القلوب (١): من مثالبهم - لما (٢) ما تضمنه خبر وفاة الزهراء عليها السلام قرّة عين الرسول وأحب الناس إليه مريم الكبرى والحوراء التي أفرغت من ماء الجنة من صلب رسول الله صلى الله عليه وآله، التي قال في حقها رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله يرضى لرضائك ويغضب لغضبك. وقال عليه وآله السلام: فاطمة بضعة مني من آذاها فقد آذاني. وروي أنه لما حضرتها الوفاة قالت لأسماء بنت عميس: إذا أنا مت فانظري إلى الدار فإذا رأيت سجفا من سندس من الجنة قد ضرب فسطاطا في جانب الدار فاحمليني (٣) وزينب وأم كلثوم فاجعلوني (٤) من وراء السجف واخلوا (٥) بيني وبين نفسي، فلما توفيت عليها السلام وظهر السجف حملناها وجعلناها وراءه، فغسلت

(١) أقول: إلى هنا اعتمدنا في تخريجنا على إرشاد القلوب (في الحكم والمواعظ) لأبي محمد الحسن بن أبي الحسن محمد الديلمي، الذي هو من منشورات دار الفكر - بيروت -، بتصور أنه هو المصدر، إلا أنه قد ظهر لنا بالتتبع وفقد بعض الموارد التي نقلها صاحب البحار ولم نجدها فيه، ولنقله عن صاحب البحار في أكثر من مورد كما في قوله في المجلد الثاني صفحة: ٩١: ذكره المجلسي رحمه الله في المجلد التاسع من كتاب بحار الأنوار... والسيد البحراني في كتاب مدينة المعاجز بتغير ما، فمن أراد فليراجعها.. وغيرها من الموارد، أنه ليس هو الذي اعتمده صاحب البحار، كما أن من الملاحظ عليه أنه في المجلد الأول من المطبوع يقول: قال مصنف الكتاب.. أو: يقول العبد الفقير إلى رحمة الله ورضوانه أبو محمد الحسن بن أبي الحسن أبي محمد الديلمي جامع هذه الآيات من الذكر الحكيم.. ٩ / ١، ١١ / ١، وغيرها أن المجلد الأول غير الثاني، إذ لا نجد مثل هذا هناك، وهذا الذي ذكرناه ألفينا المرحوم ثقة الاسلام الشهيد التبريزي في كتاب مرآة الكتب ٢ / ٣١ - ٣٢ قد تفتن إليه والى أمور تؤيده حرية بالملاحظة. ولاحظ ما ذكره شيخنا الطهراني في الذريعة ١ / ٥١٧. هذا ولعل المجلد الثاني المطبوع من إرشاد القلوب ما هو إلا تلخيص له مع إضافات منه وهو للشيخ شرف الدين يحيى بن عز الدين حسين بن عشيرة بن ناصر البحراني نزيل يزد، كما حكى عنه في رياض العلماء. وعلي كل، فإننا لم نجد هذا الحديث في إرشاد القلوب مع كل ما تفحصنا فيه وراجعناه أكثر من مرة.

(٢) أي كثيرا مع كونها مجتمعة، كما في النهاية ٤ / ٢٧٣، خط عليها في (ك)، وهو الظاهر.

(٣) في (س): فاحليني.

(٤) كذا، والظاهر: فاجعلني.

(٥) كذا، والظاهر: خللن.

وكفنت وحنطت بالحنوط، وكان كافور أنزله جبرئيل عليه السلام من الجنة في ثلاث صرر، فقال: يا رسول الله! ربك يقرؤك السلام ويقول لك: هذا حنوطك وحنوط ابنتك وحنوط أخي علي مقسوم أثلاثا، وإن أكفانها وماؤها وأوانيتها من الجنة.

وروي أنها توفيت عليها السلام بعد غسلها وتكفينها وحنوطها، لأنها طاهرة لا دنس فيها، وأنها أكرم على الله تعالى أن يتولى ذلك منها غيرها، وإنه لم يحضرها إلا أمير المؤمنين والحسن والحسين وزينب وأم كلثوم وفضة جاريتها (١) وأسماء بنت عميس، وأن أمير المؤمنين عليه السلام أخرجها ومعه الحسن والحسين في الليل وصلوا عليها، ولم يعلم بها أحد، ولا حضروا وفاتها ولا صلى عليها أحد من ساير الناس غيرهم، لأنها عليها السلام أوصت بذلك، وقال: لا تصل علي أمة نقضت عهد الله وعهد أبي رسول الله صلى الله عليه وآله في أمير المؤمنين علي عليه السلام، وظلموني حقي، وأخذوا إرثي، وخرقوا صحيفتي التي كتبها لي أبي بملك فذك، وكذبوا شهودي وهم - والله - جبرئيل وميكائيل وأمير المؤمنين عليه السلام وأم أيمن، وطففت عليهم في بيوتهم وأمير المؤمنين عليه السلام يحملني ومعني الحسن والحسين ليلا ونهارا إلى منازلهم أذكرهم بالله وبرسوله ألا تظلمونا ولا تغصبونا حقنا الذي جعله الله لنا، فيجيبونا ليلا ويقعدون عن نصرتنا نهارا، ثم ينفذون إلى دارنا قنفا ومعه عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد ليخرجوا ابن عمي عليا إلى سقيفة بني ساعدة لبيعتهم الخاسرة، فلا يخرج إليهم متشاغلا بما أوصاه به رسول الله صلى الله عليه وآله وبأزواجه وتأليف القرآن وقضاء ثمانين ألف درهم وصاه بقضائها عنه عدات ودينار، فجمعوا الحطب الجزل (٢) على بابنا وأتوا بالنار ليحرقوه ويحرقونا، فوقفنا بعضادة الباب وناشدتهم بالله وبأبي أن يكفوا عنا وينصرونا، فأخذ عمر السوط من يد قنفا - مولى أبي بكر - فضرب به عضدي

(١) في (ك): وجاريتها - بزيادة الواو - .

(٢) قال في النهاية ١ / ٢٧٠: حطبا جزلا.. أي غليظا قويا.

فالتوى السوط على عضدي حتى صار كالدملج، وركل (١) الباب برجله فرده علي وأنا حامل فسقطت لوجهي (٢) والنار تسعر وتسفع (٣) وجهي، فضربني بيده حتى انتثر قرطي من أذني، وجاءني المخاض فأسقطت محسنا قتيلا بغير جرم، فهذه أمة تصلي علي؟! وقد تبرأ الله ورسوله منهم، وتبرأت منهم. فعمل أمير المؤمنين (ع) بوصيتها ولم يعلم أحدا بها فأصنع (٤) في البقيع ليلة دفنت فاطمة عليها السلام أربعون قبرا جددا.

ثم إن المسلمين لما علموا بوفاة فاطمة ودفنها جاؤوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام يعزونه بها، فقالوا: يا أخا رسول الله (ص)! لو أمرت بتجهيزها وحفر تربتها.

فقال عليه السلام: قد وريت ولحقت بأبيها صلى الله عليه وآله وسلم (٥). فقالوا: إنا لله وإنا إليه راجعون، تموت ابنة نبينا محمد صلى الله عليه وآله ولم يخلف فينا ولدا غيرها، ولا نصلي عليها! إن هذا لشيء عظيم. فقال عليه السلام: حسبكم ما جنيتم على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وعلى أهل بيته ولم أكن - والله - لأعصيتها في وصيتها التي أوصت (٦) بها في أن

لا يصلي عليها أحد منكم، ولا بعد العهد فأعذر، فنفض القوم أثوابهم، وقالوا لا بد لنا من الصلاة على ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله، ومضوا من فورهم إلى البقيع فوجدوا فيه أربعين قبرا جددا، فاشتبه عليهم قبرها عليها السلام بين تلك القبور فصح الناس ولام بعضهم بعضا، وقالوا: لم تحضروا وفاة بنت نبيكم ولا

(١) الركل: الضرب برجل واحدة، كما في مجمع البحرين ٤ / ٣٨٥.

(٢) الظاهر زيادة: لوجهي.

(٣) أي تضرب وتلطم، كما في القاموس ٣ / ٣٨.

(٤) في (س): فأضع.

(٥) من كلمة: إلى أمير المؤمنين عليه السلام.. إلى هنا لا توجد في (س).

(٦) في (س): أوصفت، وفي (ك): أوضعت، والظاهر ما أثبتناه.

الصلاة عليها ولا تعرفون قبرها فتزورونه؟.

فقال أبو بكر: هاتوا من ثقات المسلمين من ينش هذه القبور حتى تجدوا قبرها فنصلي عليها ونزورها، فبلغ ذلك أمير المؤمنين عليه السلام، فخرج من داره مغضبا وقد احمر وجهه وقامت عيناه ودرت أوداجه، وعلى يده قباه (١) الأصفر - الذي لم يكن يلبسه إلا في يوم كريمة - يتوكأ على سيفه ذي الفقار حتى ورد البقيع، فسبق الناس النذير، فقال لهم: هذا علي قد أقبل كما ترون يقسم بالله لان بحث من (٢) هذه القبور حجر واحد لأضعن السيف على غائر (٣) هذه الأمة، فولى القوم هارين قطعاً قطعاً.

ومنها: ما فعله الأول من التآمر على الأمة من غير أن أباح الله له ذلك ولا رسوله، ومطالبة جميعهم بالبيعة له والانقياد إلى طاعته طوعاً وكرهاً، وكان ذلك أول ظلم ظهر في الاسلام بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله، إذ كان هو وأولياؤه جميعاً مقربين بأن الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله لم يولياه ذلك ولا أوجبا طاعته ولا أمرا ببيعته.

وطالب الناس بالخروج إليه مما كان يأخذه رسول الله صلى الله عليه وآله من الأحماس والصدقات والحقوق الواجبات.

ثم تسمى بخلافة رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد علم هو ومن معه من الخاص والعام أن رسول الله صلى الله عليه وآله لم يستخلفه، فقد جمع بين الظلم والمعصية والكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد قال صلى الله عليه وآله: من كذب علي متعمداً فليتبوء مقعده من النار، ولما امتنع طائفة من الناس في دفع الزكاة إليه وقالوا: إن رسول الله صلى الله عليه وآله لم يأمرنا بدفع ذلك إليك، فسامهم: أهل الردة، وبعث إليهم خالد بن الوليد رئيس القوم في جيش،

(١) في (ك): قباء.

(٢) لا توجد كلمة من، في (س).

(٣) كذا، والظاهر: غابر - بالباء الموحدة -.

فقتل مقاتلهم، وسبى ذراريهم، واستباح أموالهم، وجعل ذلك فيئا للمسلمين، وقتل خالد بن الوليد رئيس القوم: مالك بن نويرة، وأخذ امرأته فوطأها من ليلته تلك (١) واستحل الباقون فروج نسائهم من غير استبراء.

وقد روى أهل الحديث جميعا بغير خلاف عن القوم الذين كانوا مع خالد أنهم قالوا: أذن مؤذنا وأذن مؤذنه، وصلينا وصلوا، وتشهدنا وتشهدوا، فأى ردة ها هنا؟! مع ما رووه أن عمر قال لأبي بكر: كيف نقاتل قوما يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله (ص): فإذا قالوها حقنوا دماءهم وأموالهم؟!.

فقال: لو منعوني عقالا مما كانوا يدفعونه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله لقاتلتهم - أو قال: لجاهدتهم -، وكان هذا فعلا فظيحا في الاسلام وظلما عظيما، فكفى بذلك خزيا وكفرا وجهلا، وإنما أخذ عليه عمر بسبب قتل مالك بن نويرة، لأنه كان بين عمر وبين مالك خلة أو جبت المعصية (٢) له من عمر.

ثم رووا جميعا أن عمر لما ولي جمع من بقي من عشيرة مالك واسترجع ما وجد عند المسلمين من أموالهم وأولادهم ونسائهم، ورد ذلك جميعا عليهم. فإن كان فعل أبي بكر بهن خطأ فقد أطعم المسلمين الحرام من أموالهم وملكهم العبيد الأحرار من أبنائهم (٣)، وأوطأهم فروجا حراما من نسائهم، وإن كان ما فعله حقا فقد أخذ عمر نساء قوم ملكوهن بحق فانتزعهن من أيديهم غصبا وظلما وردهن إلى قوم لا يستحقونهم بوطئهن حراما من غير مباينة وقعت ولا أثمان دفعت إلى من كن عنده في تملكه، فعلى كلا الحالين قد أخطئنا جميعا أو أحدهما،

(١) لا توجد: تلك، في (س).

(٢) كذا، والظاهر: العصبية.

(٣) كذا، ولعل العبارة حقها أن تكون كذا: وملكهم الأحرار من أبنائهم عبيدا، ويحتمل زيادة كلمة: العبيد. أو تكون: وملكهم العبيد والأحرار من أبنائهم. فغضبت الناس، في (ك).

لأنهما أباحا للمسلمين فروجا حراما، وأطعماهم طعاما حراما من أموال المقتولين على دفع الزكاة إليه، وليس له ذلك على ما تقدم ذكره.

ومنها: تكذيبه لفاطمة عليها السلام في دعواها فذك، ورد شهادة أم أيمن، مع أنهم رووا جميعا أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: أم أيمن امرأة من أهل الجنة، ورد شهادة أمير المؤمنين عليه السلام وقد رووا جميعا أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: علي مع الحق والحق مع علي يدور معه حيثما دار، وأخبرهم (١) أيضا بتطهير علي وفاطمة من الرجس عن الله تعالى، فمن توهم أن عليا وفاطمة يدخلان - بعد هذه الأخبار من الله عز وجل - في شئ من الكذب والباطل فقد كذب الله، ومن كذب الله كفر بغير خلاف.

ومنها: قوله في الصلاة: لا تفعل (٢) خالد من أمره، فهذه بدعة يقارنها كفر، وذلك أنه أمر خالد بقتل أمير المؤمنين عليه السلام إذا هو سلم من صلاة الفجر، فلما قام في الصلاة ندم على ذلك وخشي إن فعل ما أمر به من قتل أمير المؤمنين عليه السلام أن تهيج عليه فتنة لا يقومون لها. فقال: لا يفعلن خالد ما أمر.. قبل أن يسلم، والكلام في الصلاة بدعة، والامر بقتل علي كفر.

ومنها: أنهم رووا - بغير خلاف - أنه قال - وقت وفاته - ثلاث فعلتها وددت أني لم أفعلها، وثلاث لم أفعلها ووددت أني أفعلها، وثلاث غفلت عنها ووددت أني أسأل رسول الله صلى الله عليه وآله عنها، أما الثلاث التي وددت أني (٣) لم أفعلها، فبعث خالد بن الوليد إلى مالك بن نويرة وقومه المسمين بأهل الردة، وكشف بيت فاطمة (ع) وإن كان أغلق على حرب.. واختلف أولياؤه في باقي الخصال فأهملنا ذكرها وذكرنا ما اجتمعوا عليه.

فقد دل قوله: أني لم أكشف بيت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه

(١) في (س): أخبر بهم.
(٢) خ. ل: لا يفعل.
(٣) لا توجد: أني، في (س).

وآله.. أنه أغضب فاطمة، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك، فقد أوجب بفعله هذا غضب الله عليه بغضب فاطمة. وقال صلى الله عليه وآله: فاطمة بضعة مني من آذاها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله، فقد لزمه أن يكون قد (١) آذى الله ورسوله بما لحق فاطمة عليها السلام من الأذى بكشف بيتها، وقد (٢) قال الله عز وجل: * (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة) * (٣)، وأما الثلاثة التي ود أن يسأل رسول الله عنها فهي: الكلاله ما هي؟ وعن الجد ما له من الميراث؟ وعن الامر لمن بعده؟ ومن صاحبه؟.

وكفى بهذا الاقرار على نفسه خزيا وفضيحة، لأنه شهر نفسه بالجهل بأحكام الشريعة، ومن كان هذه حاله كان ظالما فيما دخل فيه من الحكومة بين المسلمين بما لا يعلمه: * (وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون) * (٤). وقوله: ووددت أني أسأل رسول الله صلى الله عليه وآله لمن الامر بعده؟ ومن صاحبه؟ فقد أقر وأشهد على نفسه بأن الامر لغيره، وأنه لا حق له فيه، لأنه لو كان له حق لكان قد علمه من الله عز وجل ومن رسوله صلى الله عليه وآله، فلما لم يكن له فيه حق لم يعلم لمن هو بزعمه، وإذا لم يكن فيه حق ولم يعلم لمن هو فقد دخل فيما لم يكن له، وأخذ حقا هو لغيره، وهذا يوجب الظلم والتعدي، وقال الله تعالى: * (ألا لعنة الله عليه الظالمين) * (٥). وأما ما وافقه عليه صاحبه الثاني: فمناها (٦): أنه لما أمر أن يجمع ما تهيأ له من القرآن أمر مناديا ينادي في

(١) لا توجد: قد، في (س).

(٢) خط على: قد، في (ك).

(٣) الأحزاب: ٥٧.

(٤) الشعراء: ٢٢٧.

(٥) هود: ١٨.

(٦) أقول: كل ما ذكر هنا من مثالب للخليفة ستأتي مصادره مفصلا بإذن الله، ونشير لبعضها هنا مجملا، انظر: صحيح البخاري، باب جمع القرآن ٦ / ٩٨ - ٩٩، كنز العمال، باب جمع القرآن ٢ / ٣٦١، ومنتخب كنز العمال - هامش مسند أحمد بن حنبل - ٢ / ٤٣ - ٥٢، وغيرها مما سيأتي في محله.

المدينة: من كان عنده شئ من القرآن فليأتنا به، ثم قال: لا تقبل من أحد شيئاً إلا بشاهدي عدل.

وهذا منه مخالف لكتاب الله عز وجل إذ يقول: * (لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله) * (١) فذلك غاية الجهل وقلة الفهم، وهذا الوجه أحسن أحوالهما، ومن حل هذا المحل لم يجز أن يكون حاكماً بين المسلمين فضلاً عن منزلة الإمامة، وإن كانا قد علما ذلك من كتاب الله، ولم يصدقا إخبار الله فيه، ولم يثقا بحكمه في ذلك، كانت هذه حالا توجب عليهما ما لا خفاء به على كل ذي فهم، ولكن الأئمة من أهل البيت عليهم السلام قالوا: إنهما قصدا بذلك عليا عليه السلام فجعلنا هذا سبباً لترك قبول ما كان علي عليه السلام جمعه وألفه من القرآن في مصحفه بتمام ما أنزل الله عز وجل على رسوله منه، وخشياً أن يقبل ذلك منه، فيظهر ما يفسد عليهما عند الناس ما ارتكباه من الاستيلاء على أمورهم، ويظهر فيه فضائح المذمومين بأسمائهم وطهارة الفاضلين المحمودين بذكرهم، فلذلك قالوا: لا نقبل القرآن من أحد (٢) إلا بشاهدي عدل، هذا مع ما يلزم من يتولاهما أنهما لم يكونا عالمين بتنزيل القرآن، لأنهما لو كان يعلمانه

لما احتاجا أن يطلباه من غيرهما بيينة عادلة، وإذا لم يعلما التنزيل كان محالاً أن يعلما التأويل، ومن لم يعلم التنزيل ولا التأويل كان جاهلاً بأحكام الدين وبحدود ما أنزل الله على رسوله، ومن كان بهذه الصفة (٣) خرج عن حدود من يصلح أن يكون حاكماً بين المسلمين أو إماماً لهم، ومن لم يصلح لذلك ثم دخل فيه فقد استوجب

(١) الاسراء: ٨٨.

(٢) لا توجد في (س): من أحد.

(٣) الكلمة في مطبوع البحار مشوشة، ولعلها تقرأ: الضفة.

المقت من الله عز وجل، لأنه من لا يعلم حدود الله يكون حاكما بغير ما أنزل الله، وقال سبحانه وتعالى: * (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) * (١). ومنها: إن الأمة مجتمعة (٢) على أن رسول الله صلى الله عليه وآله ضمه وصاحبه مع جماعة من المهاجرين والأنصار إلى أسامة بن زيد وولاه عليهما، وأمره بالمسير فيهم، وأمرهم بالمسير تحت رايته، وهو أمير عليهم إلى بلاد من الشام، ولم يزل رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لينفذوا جيش أسامة.. حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه ذلك، وأنهما لم ينفذا وتأخرا عن أسامة في طلب ما استوليا عليه من أمور الأمة، فبايع الناس لأبي بكر - وأسامة معسكر في مكانه على حاله خارج المدينة - والأمة مجتمعة، (٣) على أن من عصى رسول الله صلى

الله عليه وآله وخالفه فقد عصى الله، ومن أطاع الرسول فقد أطاع الله، بنص الكتاب العزيز (٤)، والأمة أيضا مجمعة على أن معصية الرسول بعد وفاته كمعصيته في حياته، وأن طاعته بعد وفاته كطاعته في حياته، وأنهما لم يطيعاه في الحالتين، وتركا لهما بالخروج، ومن ترك أمر رسول الله صلى الله عليه وآله متعمدا وخالفه وجب الحكم بارتداده.

ومنها: أنه لما حضرته الوفاة جعل ما كان اغتصبه وظلم في الاستيلاء عليه لعمر من بعده، وطالب الناس بالبيعة له والرضا به كره في ذلك من كره ورجب من رغب، وقد أجمعوا في روايتهم أن الغالب كان من الناس يومئذ الكراهية، فلم يفكر في ذلك وجعله الوالي عليهم على كره منهم، وخوفوه من الله عز وجل في توليته، فقال: أبا لله تخوفوني؟! إذا أنا لقيته قلت له: استخلفت عليهم خير أهلك!. فكان هذا القول جامعا لعجائب من المنكرات القطيعات، أرأيت لو

(١) المائدة: ٤٤ .

(٢) في (س) نسخة بدل: مجمعة.

(٣) في مطبوع البحار على الكلمة نسخة بدل: مجمعة.

(٤) النساء: ٨٠ .

أجابته الله تعالى، فقال: ومن جعل إليك ذلك؟ ومن ولاك أنت (١) حتى تستخلف عليهم غيرك؟! فقد تقلد الظلم في حياته وبعد وفاته.
ثم إن قوله: تخوفوني بالله..! إما هو دليل على استهانتها بملاقاة الله تعالى، أو يزعم أنه زكي عند الله برئ من كل ذلة (٢) وهفوة، وهذا مخالفة لقوله تعالى، فإنه قال: * (فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى) * (٣).
ثم إنه لم يكتف بذلك حتى شهد لعمر أنه خير القوم، وهذا مما لا يصل إليه مثله ولا يعرفه.

ثم إنه ختم ذلك بالطامة الكبرى أنه أمر وقت وفاته بالدفن مع رسول الله صلى الله عليه وآله في بيته وموضع قبره وجعل - أيضا - بذلك سبيلا لعمر عليه، فإنه فعل كما فعله، وصيرت العامة ذلك منقبة لهما بقولهم: ضجيعا رسول الله (ص)، ومن عقل وميز وفهم علم أنهما قد جنيا على أنفسهما جناية لا يستقيلا نها أبدا، وأوجبا على أنفسهما المعصية لله ولرسوله والظلم الظاهر الواضح، لأن الله سبحانه قد نهى عن الدخول إلى بيوت النبي صلى الله عليه وآله إلا بإذنه، حيث يقول: * (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم) * (٤) والحال في ذلك بعد وفاته كالحال في حياته، إلا أن يخص الله عز وجل ذلك أو رسوله، فإن كان البيت الذي فيه قبر رسول الله صلى الله عليه وآله للرسول خاصة فقد عصيا الله بدخولهما إليه بغير إذن الرسول صلى الله عليه وآله، وختما أعمالهما بمعصية الله تعالى في ذلك، وإن كان البيت من جملة التركة، فإما أن يكون كما زعموا أنه صدقة أو يكون للورثة، فإن كان صدقة فحينئذ يكون لسائر المسلمين لا يجوز أن يختص واحد دون واحد، ولا يجوز أيضا شراؤه من المسلمين ولا

(١) ولعل كلمة: أنت، زائدة، أو تأكيد، أو بدلا عن الضمير.

(٢) كذا، والظاهر أنها بالراء لا الذال المعجمة، وهي بمعنى الهفوة، فيكون عطف تفسير.

(٣) النجم: ٣٢.

(٤) الأحزاب: ٥٣.

استيهابه، وإن كان ميراثاً، فلم يكونا ممن يرث الرسول صلى الله عليه وآله. وإن ادعى جاهل ميراث ابنتهما من الرسول (ص) فإن نصيبهما تسعا الثمن لأن الرسول صلى الله عليه وآله مات عن تسع نسوة وعن ولد للصلب، فلكل واحدة منهما تسع الثمن، وهذا القدر لا يبلغ مفحص قطاة. وبالجملة، فإنهما غصبا الموضع حتى تقع القسمة على تركة الرسول ولا قسمة مع زعمهم أن ما تركه صدقة.

وأما صاحبه الثاني فقد حذا حدوه، وزاد عليه فيما غير من حدود الله تعالى في الوضوء، والأذان والإقامة.. وسائر أحكام الدين.

أما الوضوء، فقد قال عز من قائل: * (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) * (١) فقد جعل سبحانه للوضوء حدوداً أربعة، حدان منها غسل، وحدان منها مسح، فلما قدم الثاني بعد الأول جعل المسح على الرجلين غسلًا وأمر الناس بذلك، فاتبعوه إلا الفرقة المحقة، وأفسدوا على من اتبعه وضوءه وصلاته لفساد الوضوء لأنه على غير ما أنزل الله به من حدود الوضوء، وأجاز أيضاً (٢) المسح على الخفين من غير أمر من الله تعالى (٣) ورسوله.

وأما الأذان والإقامة، فأسقط منهما وزاد فيهما، أما الأذان فإنه كان فيه على عهد النبي صلى الله عليه وآله: (حي على خير العمل) بإجماع العلماء وأهل المعرفة بالأثر والخبر، فقال الثاني: ينبغي (٤) لنا أن نسقط: (حي على خير العمل)، في الأذان والإقامة لئلا يتكل الناس على الصلاة فيتركوا الجهاد، فأسقط ذلك من

(١) المائدة: ٦.

(٢) في (س) زيادة: على، وخط عليها في (ك).

(٣) لا توجد كلمة: تعالى، في (ك).

(٤) في (ك): لا ينبغي، وهو غلط.

الأذان والإقامة جميعا لهذه العلة بزعمه، فقبلوا ذلك منه وتابعوه عليه، ويلزمهم (١) أن يكون عمر قد أبصر من الرشد ما لم يعلمه الله عز وجل ولا رسوله صلى الله عليه وآله، لان الله ورسوله قد أثبتا ذلك في الأذان والإقامة ولم يخافا على الناس ما خشيه عليهم عمر وقدره فيهم، ومن ظن ذلك وجهله لزمه الكفر، فأفسد عليهم الاذان بذلك أيضا، لأنه من تعمد الزيادة والنقيصة في فريضة أو سنة فقد أفسدها.

ثم إنه بعد إسقاط ما أسقط من الأذان والإقامة من (حي على خير العمل)، أثبت في بعض الاذان زيادة من عنده، وذلك أنه زاد في أذان صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم، فصارت هذه البدعة - عند من اتبعه - من السنن الواجبة لا يستحلون تركها، فبدعة الرجل عندهم معمورة متبعة معمول بها يطالب من تركها بالقهر عليها، وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله عندهم مهجورة مطرحة يضرب من استعملها ويقتل من أقامها.

وجعل أيضا الإقامة فرادى، فقال: ينبغي لنا أن نجعل بين الأذان والإقامة فرقا بينا، وكانت الإقامة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله سبيلها كسبيل الاذان مثني مثني، وكان فيها: (حي على خير العمل) مثني، وكانت أنقص من الاذان بحرف واحد، لان في آخر الاذان: (لا إله إلا الله) مرتين، وفي آخر الإقامة مرة واحدة، وكان هذا هو الفرق فغيره الرجل وجعل بينهما فرقا من عنده، فقد خالف الله ورسوله، وزعم أنه قد أبصر من الرشد في ذلك وأصاب من الحق ما لم يعلمه الله تعالى ورسوله، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، ولا شك انه كل من ابتدع بدعة كان عليه وزرها ووزر العامل بها إلى يوم القيامة.

وأما الصلاة، فأفسد من حدودها ما فيه الفضيحة والهتك لمذهبهم، وهو إنهم رويوا أن: تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم، وان الصلاة المفروضة على

(١) في (ك): فيلزمهم.

الحاضرين الظهر أربعاً، والعصر أربعاً، والمغرب ثلاثاً، والعشاء الآخرة أربعاً، لا سلام إلا في آخر التشهد في الرابعة، وأجمعوا على أنه من سلم قبل التشهد عامداً متعمداً فلا صلاة له، وقد لزمه الإعادة، وأنه من سلم في كل ركعتين من هذه الصلوات الأربع عامداً غير ناس فقد أفسد صلاته وعليه الإعادة، فاستن الرجل لهم في التشهد الأول والثاني ما أفسد صلاتهم وأبطل عليهم تشهدهم، فليس منهم أحد يتشهد في صلاته قط ولا يصلي من هذه الصلوات الأربع التي ذكرناها، وذلك انهم يصلون ركعتين ثم يقعدون للتشهد الأول فيقولون عوضاً عن التشهد: التحيات لله، الصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قالوا ذلك فقد سلموا أتم السلام و (١) أكمله، لأنه إذا سلم المصلي على النبي وعلى نفسه وعلى عباد الله الصالحين لم يبق من هؤلاء من هؤلاء من يجوز صرف التسليم إليه، فإن عباد الله الصالحين يدخل في جملتهم الأولون والآخرون والجن والانس والملائكة (٢) وأهل السماوات والأرضين والأنبياء والأوصياء وجميع المرسلين من الأحياء والأموات ومن قد مضى ومن هو آت، فحينئذ يكون المصلي منهم قد قطع صلاته الأربع ركعات بسلامه هذا، ثم يقول بعد: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، والتشهد هو الشهادتان، فالمصلي منهم يأتي بالشهادتين بعد التسليم الذي ذكرناه منهم، فلزمهم أنه ليس منهم أحد يتشهد في الصلاة إذا كان التسليم موجبا للخروج من الصلاة، ولا عبرة بالتشهد بعد الصلاة.

ثم أتبع ذلك بقوله: آمين، عند الفراغ من قراءة سورة الحمد، فصارت عند أوليائه سنة واجبة، حتى أن من يتلقن القرآن من الأعاجم وغيرهم وعوامهم وجهالهم يلعنونهم (٣) من بعد قول ولا الضالين: آمين، فقد زادوا آية في أم

(١) في (س): أو.
(٢) في (س): وأهل الملائكة.
(٣) كذا، والظاهر بل الصحيح: يلعنونهم.

الكتاب، وصار عندهم من لم يأت بها في صلاته وغير صلاته كأنه قد ترك آية في كتاب الله.

وقد أجمع أهل النقل عن الأئمة عليهم السلام من أهل البيت أنهم قالوا:
من قال: آمين في صلاته فقد أفسد صلاته وعليه الإعادة، لأنها عندهم كلمة
سريانية معناها بالعربية: افعل، كسبيل من يدعو بدعاء فيقول في آخره: اللهم
افعل، ثم استن (١) أولياؤه وأنصاره رواية متخرصة (٢) عن النبي صلى الله عليه وآله
أنه (٣) كان يقول ذلك بأعلى صوته في الصلاة، فأنكر أهل البيت ذلك، ولما رأينا
أهل البيت عليهم السلام مجتمعين على إنكارها صح عندنا فساد أخبارهم فيها،
لأن الرسول صلى الله عليه وآله حكم - بالاجماع - أن لا نضل ما تمسكنا بأهل بيته
عليهم السلام، فتعين ضلالة من تمسك بغيرهم.

وأما الدليل على حرص روايتهم أنهم مختلفون في الرواية:

فمنهم من روى: إذا أمن الامام فأمنوا.

ومنهم من يروي: إذا قال الامام (ولا الضالين) فقولوا: آمين.

ومنهم من يروي: ندب (٤) رفع الصوت بها.

ومنهم من يروي: الاخفات بها. فكان هذا اختلافهم فيما وصفناه من هذه

المعاني دليلا واضحا - لمن فهم - على تخرص روايتهم.

ثم أتبع ذلك بفعل من أفعال اليهود، وذلك عقد اليدين في الصدر إذا قاموا

في الصلاة، لأن اليهود تفعل في صلاتها ذلك، فلما رأهم الرجل يستعملون ذلك

استعمله هو أيضا اقتداء بهم وأمر الناس بفعل ذلك، وقال: إن هذا تأويل قوله

(١) الكلمة مشوشة في المطبوع، والظاهر ما أثبتناه.

(٢) الكلمة مشوشة في مطبوع البحار، وتقرأ: متخرضة - بالحاء المهملة والضاد المعجمة -، وما سيأتي
يؤيد ما أثبتناه.

(٣) في (س) لا توجد: أنه.

(٤) لا توجد كلمة: ندب، في (س).

تعالى: * (وقوموا لله قانتين) * (١) يريد بزعمه التذلل والتواضع، ومما روي عنه بالخلاف أنه قال للرسول صلى الله عليه وآله يوماً: إنا نسمع من اليهود أشياء نستحسنها منهم، فنكتب ذلك منهم؟. فغضب النبي صلى الله عليه وآله وقال: أمتهوكون (٢) أنتم يا بن الخطاب!، لو كان موسى حياً لم يسعه إلا اتباعي. ومن استحسن ذلك في حياة الرسول من قول اليهود فاستحسانه بعد فقد النبي أولى، وقد أنكر أهل البيت عليهم السلام ونهوا عنه نهياً مؤكداً، وحال أهل البيت ما شرحناه من شهادة الرسول صلى الله عليه وآله لهم بإزالة الضلالة عنهم وعمن تمسك (٣) بهم، فليس من بدعة ابتدعها هذا الرجل إلا أولياؤه متحفظون بها مواظبون عليها وعلى العمل بها، طاعنون على تاركها، وكل تأديب الرسول الذي قد خالفه الرجل ببدعة فهو عندهم مطروح متروك مهجور ويطعن على من استعمله، وينسب عندهم إلى الأمور المنكرات، ولقد رووا جميعاً أن الرسول قال: لا تبركوا في الصلاة كبرك البعير، ولا تنقروا كنقر الديك، ولا تقعوا كإقعاء الكلب، ولا تلتفتوا (٤) كالتفات القروء، فهم لأكثر ذلك فاعلون، ولقول الرسول مخالفون، فإذا أرادوا السجود بدؤوا بركبهم فيطرحونها إلى الأرض قبل أيديهم، وذلك منهم كبرك البعير على ركبتيه، ويعلمون ذلك جهالهم خلافاً على تأديب

(١) البقرة: ٢٣٨.

(٢) جاء في حاشية (ك): التهوك: التحير، وفي الحديث: أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى. صحاح.

انظر: الصحاح ٤ / ١٦١٧.

أقول: قال في النهاية ٥ / ٢٨٢ ما نصه: فيه قال لعمر في كلام: (أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى؟! لقد جئت بها بيضاء نقية). التهوك - كالتهور - وهو الوقوع في الأمر بغير روية، والمتهوك: الذي يقع في كل أمر، وقيل: هو التحير. ولا يخفى وجه الشبه لهم باليهود والنصارى في التهوك.

(٣) في (س): عنهم عين وتمسك، وهو غلط.

(٤) في (س): ولا تلتفت.

الرسول صلى الله عليه وآله، وهذا شأنهم في سائر أحكام الدين فلا تطول الكلام (١) بذكرها الكتاب.

ولما أمر الله سبحانه نبيه صلوات الله عليه وآله بسد أبواب الناس من مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله شريفاً (٢) له وصونا له عن النجاسة سوى باب النبي صلى الله عليه وآله وباب علي بن أبي طالب عليه السلام، وأمره أن ينادي في الناس بذلك، فمن أطاعه فاز وغنم ومن عصاه هلك وندم، فأمر النبي صلى الله عليه وآله المنادي فنادى في الناس: الصلاة جامعة، فأقبل الناس يهرعون، فلما تكاملوا صعد النبي المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس! إن الله سبحانه و (٣) وتعالى قد أمرني بسد أبوابكم المفتوحة إلى المسجد بعد يومي، وأن لا يدخله جنب ولا نجس، بذلك (٤) أمرني ربي جل جلاله، فلا يكون في نفس أحد منكم أمر، ولا تقولوا: لم؟ وكيف؟ وأنى ذلك؟ فتحبط أعمالكم وتكونوا من الخاسرين، وإياكم والمخالفة والشقاق فإن الله تعالى أوحى إلي أن أجاهد من عصاني، وأنه لا ذمة له في الإسلام، وقد جعلت مسجدي طاهراً من كل دنس، محرماً على كل من يدخل إليه مع هذه الصفة التي ذكرتها غيري وأخي علي بن أبي طالب عليه السلام وابنتي فاطمة وولدي الحسن والحسين كما كان مسجد هارون وموسى، فإن الله أوحى إليهما أن اجعلا بيوتكما قبلة لقومكما، وإني قد أبلغتكم ما أمرني به ربي وأمرتكم بذلك، ألا فاحذروا الحسد والنفاق وأطيعوا الله يوافق بينكم سركم علانيتكم، ف* (اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)* (٥). فقال الناس بأجمعهم: سمعنا وأطعنا الله ورسوله ولا نخالف ما أمرنا به،

(١) خط في (ك) علي: الكلام.

(٢) كذا، والظاهر أنه: شرفاً أو تشريفاً.

(٣) لا توجد الواو في (ك).

(٤) في (س): فذلك.

(٥) آل عمران: ١٠٢.

ثم خرجوا أبوابهم جميعا غير باب النبي صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام، فأظهر الناس الحسد والكلام، فقال عمر: ما بال رسول الله (ص) يؤثر ابن عمه علي بن أبي طالب ويقول علي الله الكذب، ويخبر عن الله بما لم يقل في علي؟! وإنما سأل محمد صلى الله عليه وآله لعلي بن أبي طالب وأجابه إلى ما يريد، فلو سأل الله ذلك لنا لأجابه، وأراد عمر أن يكون له باب مفتوح إلى المسجد، ولما بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله قول عمر وخوض الناس والقوم في الكلام، أمر المنادي بالنداء إلى: الصلاة جامعة، فلما اجتمعوا قال لهم النبي صلى الله عليه وآله: معاشر الناس! قد بلغني ما خضتم فيه وما قال قائلكم، وإني أقسم بالله العظيم إنني لم أقل على الله الكذب ولا كذبت فيما قلت، ولا أنا سددت أبوابكم، ولا أنا فتحت باب علي بن أبي طالب (ع)، ولا أمرني في ذلك إلا الله عز وجل الذي خلقني وخلقكم أجمعين، فلا تحاسدوا فتهلكوا، ولا تحسدوا الناس على ما آتاهم الله من فضله، فإنه يقول في محكم كتابه: * (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض) * (١) فاتقوا الله وكونوا من الصابرين، ثم صدق الله رسوله بنزول الكوكب من السماء على دار علي بن أبي طالب عليه السلام، وأنزل الله سبحانه قرآنا، وأقسم بالنجم تصديقا لرسوله صلى الله عليه وآله، فقال: * (والنجم إذا هوى * ما ضل صاحبكم وما غوى * وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحي يوحى..) * (٢) الآيات كلها، وتلاها النبي صلى الله عليه وآله فلم يزدادوا إلا غضبا وحسدا ونفاقا وعتوا واستكبارا، ثم تفرقوا و (٣) في قلوبهم من الحسد والنفاق ما لا يعلمه إلا الله سبحانه.

فلما كان بعد أيام دخل عليه عمه العباس وقال: يا رسول الله! قد علمت ما بيني وبينك من القرابة والرحم الماسة، وأنا ممن يدين الله بطاعتك، فاسأل الله

(١) البقرة: ٢٥٣.
(٢) النجم: ١ - ٤.
(٣) لا توجد الواو في (س).

تعالى أن يجعل لي باب إلى المسجد أتشرف بها على من سواي؟. فقال له عليه وآله السلام: يا عم! ليس إلى ذلك سبيل. فقال: فميزابا يكون من داري إلى المسجد أتشرف به على القريب والبعيد. فسكت النبي صلى الله عليه وآله - وكان كثير الحياء - لا يدري ما يعيد من الجواب خوفا من الله تعالى وحياء من عمه العباس، فهبط جبرئيل عليه السلام في الحال على النبي صلى الله عليه وآله - وقد علم الله سبحانه ما في نفسه صلى الله عليه وآله من ذلك -، فقال: يا محمد (ص)! إن الله يأمرك أن تجيب سؤال عمك، وأمرك أن تنصب له ميزابا إلى المسجد كما أراد، فقد علمت ما في نفسك وقد أجبته إلى ذلك كرامة لك ونعمة مني عليك وعلى عمك العباس، فكبر النبي صلى الله عليه وآله وقال: أباي الله إلا إكرامكم يا بني هاشم وتفضيلكم على الخلق أجمعين، ثم قام ومعه جماعة من الصحابة والعباس بين يديه حتى صار على سطح العباس، فنصب له ميزابا إلى المسجد وقال: معاشر المسلمين! إن الله قد شرف عمي العباس بهذا الميزاب فلا تؤذوني في عمي، فإنه بقية الآباء والأجداد، فلعن الله من آذاني في عمي وبخسه حقه أو أعان عليه. ولم يزل الميزاب على حاله مدة أيام النبي صلى الله عليه وآله وخلافة أبي بكر وثلاث سنين من خلافة عمر بن الخطاب، فلما كان في بعض الأيام وعك (١) العباس ومرض مرضا شديدا وصعدت الجارية تغسل قميصه فجرى الماء من الميزاب إلى صحن المسجد، فنال بعض الماء ثوب الرجل، فغضب غضبا شديدا وقال لغلامه: اصعد واقلع الميزاب، فصعد الغلام فقلعه ورمى به إلى سطح العباس، وقال: والله لئن رده أحد إلى مكانه لأضربن عنقه، فشق ذلك على العباس ودعا بولديه عبد الله وعبيد الله ونهض يمشي متوكئا عليهما - وهو يرتعد من شدة المرض - وسار حتى دخل على أمير المؤمنين عليه السلام، فلما نظر إليه أمير المؤمنين عليه السلام انزعج لذلك، وقال: يا عم! ما جاء بك وأنت على هذه

(١) قال في مجمع البحرين ٥ / ٢٩٨: الوعك: الحمى، وقيل: ألمها، والموعوك: المحموم.

الحالة؟! فقص عليه القصة وما فعل معه عمر من قلع الميزاب وتهده (١) من يعيده إلى مكانه، وقال له: يا بن أخي! إنه كان لي عينان أنظر بهما، فمضت إحداهما وهي رسول الله صلى الله عليه وآله وبقيت الأخرى وهي أنت يا علي، وما أظن أن أظلم ويزول ما شرفني به رسول الله صلى الله عليه وآله وأنت لي، فانظر في أمري، فقال له: يا عم! ارجع إلى بيتك، فسترى مني ما يسرك إن شاء الله تعالى.

ثم نادى: يا قنبر! علي بذى الفقار، فتقلده ثم خرج إلى المسجد والناس حوله وقال: يا قنبر! اصعد فرد الميزاب إلى مكانه، فصعد قنبر فرده إلى موضعه، وقال علي عليه السلام: وحق صاحب هذا القبر والمنبر لئن قلعه قالع لأضربن عنقه وعنق الأمر له بذلك، ولأصلبنيهما في الشمس حتى يتقددا (٢)، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب، فنهض ودخل (٣) المسجد ونظر إلى الميزاب، فقال: لا يغضب أحدا أبا الحسن فيما فعله، ونكفر (٤) عن اليمين، فلما كان من الغداة مضى أمير المؤمنين إلى عمه العباس، فقال له: كيف أصبحت يا عم؟ قال: بأفضل النعم ما دمت لي يا بن أخي. فقال له: يا عم! طب نفسا وقر عينا، فوالله لو خاصمني أهل الأرض في الميزاب لخصمتهم، ثم لقتلتهم بحول الله وقوته، ولا ينالك ضيم (٥) يا عم، فقام العباس فقبل ما بين عينيه، وقال: يا بن أخي! ما خاب من أنت ناصره.

فكان هذا فعل عمر بالعباس عم رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد قال في غير موطن وصية منه في عمه العباس: إني عمي العباس بقية الآباء والأجداد

(١) كذا، والظاهر: تهديده.

(٢) في (س): يتغددا، وهو غلط.

(٣) في (س): فدخل.

(٤) في (ك): ونكفر عنه عن.

(٥) الضيم: الظلم، قاله في الصحاح ٥ / ١٩٧٣، والقاموس ٤ / ١٤٣، وغيرهما.

فاحفظوني فيه، كل في كنفِي، وأنا في كنف عمي العباس، فمن آذاه فقد آذاني،
ومن عاداه فقد عاداني، سلمه سلمِي، وحر به حربِي.
وقد آذاه عمر في ثلاثة مواطن ظاهرة غير خفية:
منها: قصة الميزاب، ولولا خوفه من علي (ع) لم يتركه على حاله.
ومنها: أن النبي صلى الله عليه وآله قبل الهجرة خرج يوما إلى خارج مكة
ورجع طالبا منزله فاجتاز بمناد ينادي من بني تميم - وكان لهم سيد يسمى عبد الله
ابن جذعان، وكان يعد من سادات قريش وأشياخهم، وكان (١) له منادية ينادون
في شعاب مكة وأوديتها: من أراد الضيافة والقرى فليأت مائدة عبد الله بن
جذعان، وكان مناديه: أبو قحافة، واجرته أربعة دوانيق، وله مناد آخر فوق سطح
داره، فأخبر عبد الله بن جذعان بجواز النبي صلى الله عليه وآله على بابه، فخرج
يسعى حتى لحق به وقال: يا محمد! بالبيت الحرام إلا ما شرفنتني بدخولك إلى
منزلي وتحرمك بزادي، وأقسم عليه برب البيت والبطحاء وبشبية بن عبد المطلب،
فأجابه النبي صلى الله عليه وآله إلى ذلك ودخل منزله وتحرم بزاده، فلما خرج النبي
صلى الله عليه وآله خرج معه ابن جذعان مشيعا له، فلما أراد الرجوع عنه قال له
النبي صلى الله عليه وآله: إني أحب أن تكون غدا في ضيافتي أنت وتيم وأتباعها
وحلفاؤها عند طلوع الغزاة (٢)، ثم افترقا ومضى النبي إلى دار عمه أبي طالب
وجلس ومتفكرا فيما وعده لعبد الله بن جذعان، إذ دخلت عليه فاطمة بنت أسد
صلوات الله عليها زوجة عمه أبي طالب - وكانت هي مربيته، وكان يسميها الام -
فلما رآته مهموما قالت: فذاك أبي وأمي، ما لي أراك مهموما؟ أعارضك أحد من

(١) كذا، والظاهر: وكانت.

(٢) غزاة الضحى: أولها، يقال: جاءنا فلان في غزاة الضحى، قاله في الصحاح ٥ / ١٧٨١، ثم
قال: ويقال: الغزاة الشمس أيضا. وفي القاموس ٤ / ٢٤:.. كسحابة الشمس لأنها تمد حبالا
كأنها تعزل، أو الشمس عند طلوعها، أو عند ارتفاعها، أو عين الشمس. وانظر: مجمع البحرين
٥ / ٤٣٣.

أهل مكة؟ فقال: لا. قالت: فبحقي عليك إلا ما أخبرتني بحالك.. فقص عليها قصته مع ابن جذعان وما قاله وما وعده من الضيافة، فقالت: يا ولدي! لا تضيقن صدرك، معي مشار (١) عسل يقوم لك بكل ما تريد، فبينما هما في الحديث إذ دخل أبو طالب رضي الله عنه، فقال لزوجته: فيما أنتما؟ فأعلمته بذلك كله، وبما قال النبي صلى الله عليه وآله لا بن جذعان، فضمه إلى صدره وقبل ما بين عينيه، وقال: يا ولدي! بالله عليك لا تضيقن صدرك من ذلك، وفي نهار غد أقوم لك بجميع ما تحتاج إليه إن شاء الله تعالى، وأصنع وليمة تتحدث بها الركبان في سائر البلدان، وعزم على وليمة تعم سائر القبائل، وقصد نحو أخيه العباس ليقترض من ماله شيئاً يضمه إلى ماله، فوجد بني عبد المطلب في الطريق فأقرضوه من الجمال والذهب ما يكفيه، فرجع عن القصد إلى أخيه العباس، وآثر التخفيف عنه، فبلغ أخاه العباس ذلك فعظم عليه رجوعه، فأقبل إلى أخيه أبي طالب - وهو مغموم كئيب حزين - فسلم عليه، فقال له أبو طالب: ما لي أراك حزينا كئيباً؟ قال: بلغني أنك قصدتني في حاجة ثم بدالك عنها فرجعت من الطريق، فما هذه الحال؟ فقص عليه القصة.. إلى آخرها، فقال له العباس: الامر إليك، وإنك لم تزل أهلاً لكل مكرمة وموتلاً (٢) لكل نائبة، ثم جلس عنده ساعة وقد أخذ أبو طالب فيما يحتاج إليه من آلة الطبخ وغير ذلك، فقال له العباس: يا أخي! لي إليك حاجة؟ فقال له أبو طالب: هي مقضية، فاذكرها، فقال العباس: أقسمت عليك بحق البيت وشيبة الحمد (٣) إلا ما (٤) قضيتها، فقال:

(١) المشار: الخلية، كما جاء في القاموس المحيط ٢ / ٦٥، وانظر: الصحاح ٢ / ٧٠٤، وزاد: يشتر منها.

(٢) الموتل: الملجأ. قال في النهاية ٥ / ١٤٣: .. وقد وأل يثل فهو وائل: إذا التجأ إلى موضع ونجا. ولاحظ: القاموس المحيط ٤ / ٦٢، والصحاح ٥ / ١٨٣٨، وغيرهما.

(٣) قال في مجمع البحرين ٢ / ٩٥: شيبة الحمد.. هو عبد المطلب بن هاشم المطعم طير السماء، لأنه لما نحر فداء ابنه عبد الله مائة بعير فرقها على رؤوس الجبال، فأكلتها الطير.

(٤) (ما) هنا مصدرية، أي إلا قضاءك إياها.

لك ذلك ولو سألت في النفس والولد، فقال: تهب لي هذه المكرمة تشرفني بها. فقال: قد أجبته إلى ذلك مع ما أصنعه أنا.. فنحر العباس الجزر (١) ونصب (٢) القدور، وعقد الحلوات، وشوى المشوي، وأكثر من الزاد فوق ما يراد، ونادى سائر الناس، فاجتمع أهل مكة وبطون قريش وسائر العرب على اختلاف طبقاتها يهرعون من كل مكان حتى كأنه عيد الله الأكبر، ونصب للنبي صلى الله عليه وآله منصبا عليا، وزينه بالدر والياقوت والثياب الفاخرة، وبقي الناس من حسن النبي صلى الله عليه وآله ووقاره وعقله وكماله متحيرين، وضوؤه يعلو نور الشمس، وتفرق الناس مسرورين وقد أخذوا في الخطب والاشعار ومدح النبي صلى الله عليه وآله وعشيرته على حسن ضيافتهم.

فلما بلغ النبي صلى الله عليه وآله أشده وتزوج خديجة وأوحى الله إليه ونبأه وأرسله إلى سائر العرب والعجم، وأظهره على المشركين، وفتح مكة ودخلها مؤيدا منصورا، وقتل من قتل، وبغي من بغي، أوحى الله إليه: يا محمد! إن عمك العباس له عليك يد سابقة وجميل متقدم، وهو ما أنفق عليك في وليمة عبد الله بن جذعان، وهو ستون ألف دينار مع ماله عليك في سائر الأزمان، وفي نفسه شهوة من سوق عكاظ، فامنه إياه في مدة حياة ولولده بعد وفاة، فأعطاه ذلك، ثم قال صلى الله عليه وآله: ألا لعنة الله على من عارض عمي في سوق عكاظ و (٣) نازعه فيه، ومن أخذه منه فأنا بريء منه وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، فلم يكثر (٤) عمر بذلك وحسد العباس على دخل سوق عكاظ، وغصبه منه،

(١) قال في مجمع البحرين ٣ / ٢٤٥: في حديث ذكر الجزور - بالفتح -: وهي من الإبل خاصة ما كمل خمس سنين ودخل في السادسة، يقع على الذكر والأنثى، والجمع جزر كرسول ورسول، ونحوه في الصحاح ٢ / ٦١٢، ولم يعين فيها السن.

(٢) في (س) نصبا - بالتثنية -، وعليه يرجع الضمير إلى أبي طالب والعباس.

(٣) في (كم) نسخة بدل: أو.

(٤) جاء في حاشية (ك) ما يلي: فلم يكثر عمر.. أي لا يعبأ به ولا يبالي. مجمع.

انظر مجمع البحرين ٢ / ٢٦٢.

ولم يزل العباس متظلما إلى حين وفاته.
ومنها: أن النبي صلى الله عليه وآله كان جالسا في مسجد يوما. وحوله جماعة من الصحابة - إذ دخل عليه عمه العباس - وكان رجلا صبيحا حسنا حلو الشمائل - فلما رآه النبي صلى الله عليه وآله: قام إليه واستقبله وقبل ما بين عينيه ورحب به وأجلسه إلى جانبه، فأنشد العباس أبياتا في مدحه (ص)، فقال النبي صلى الله عليه وآله: جزاك الله - يا عم - خيرا ومكافأتك على الله تعالى.
ثم قال: معاشر الناس! احفظوني في عمي العباس وانصروه ولا تخذلوه.
ثم قال: يا عم! أطلب مني شيئا أتحنفك به على سبيل الهدية. فقال: يا بن أخي! أريد من الشام الملعب، ومن العراق الحيرة، ومن هجر النخط، وكانت هذه المواضع كثيرة العمارة، فقال له النبي صلى الله عليه وآله: حبا وكرامة، ثم دعا عليا عليه السلام، فقال: أكتب لعمك العباس هذه المواضع، فكتب له أمير المؤمنين كتابا بذلك، وأملى رسول الله صلى الله عليه وآله وأشهد الجماعة الحاضرين، وختم النبي صلى الله عليه وآله بخاتمة (١) وقال: يا عم! إن يفتح الله تعالى هذه المواضع فهي لك هبة من الله تعالى ورسوله، وإن فتحت بعد موتي فإنني أوصي الذي ينظر بعدي في الأمة بتسليم هذه المواضع إليك.
ثم قال: معاشر المسلمين! إن هذه المواضع المذكورة لعمي العباس، فعلى من يغير عليه أو يبدله أو يمنعه أو يظلمه لعنة الله ولعنة اللاعنين، ثم ناوله الكتاب، فلما ولي عمر وفتح هذه المواضع المذكورة أقبل عليه العباس بالكتاب، فلما نظر فيه دعا رجلا من أهل الشام وسأله عن الملعب، فقال: يزيد ارتفاعه على عشرين ألف درهم، ثم سأل عن الآخرين، فذكر له أن ارتفاعهما تقوم بمال كثير. فقال: يا أبا الفضل! إن هذا المال كثير لا يجوز لك أخذه من دون المسلمين. فقال العباس: هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله يشهد لي بذلك قليلا كان أو

(١) في (س): بخاتم.

كثيرا، فقال عمر: والله إن كنت تساوي المسلمين في ذلك وإلا فارجع من حيث أتيت، فجرى بينهما كلام كثير غليظ، فغضب عمر - وكان سريع الغضب - فأخذ الكتاب من العباس ومزقه وتفل فيه ورمى به في وجه العباس، وقال: والله! لو طلبت منه حبة واحدة ما أعطيتك، فأخذ العباس بقية الكتاب وعاد إلى منزله حزينا باكيا شاكيا إلى الله تعالى وإلى رسوله، فصاح العباس بالمهاجرين والأنصار، فغضبوا لذلك وقالوا: يا عمر! تخرق كتاب رسول الله وتلقي به في الأرض، هذا شيء لا نصبر عليه. فخاف عمر أن ينخرم عليه الأمر، فقال: قوموا بنا إلى العباس نسترضيه ونفعل معه ما يصلحه، فنهضوا بأجمعهم إلى دار العباس فوجدوه موعوكا (١) لشدة ما لحقه من الفتن والألم والظلم، فقال: نحن في الغداة عائدوه إن شاء الله تعالى ومعتذرون إليه من فعلنا، فمضى غد وبعد غد ولم يعد إليه ولا اعتذر منه، ثم فرق الأموال على المهاجرين والأنصار وبقي كذلك إلى أن مات. ولو أخذنا في ذكر أفعاله لطال الكتاب، وهذا القدر فيه عبرة لأولي الألباب.

وأما صاحبهما الثالث، فقد استبد بأخذ الأموال ظلما على ما تقدم به الشرح في صاحبيه، واختص بها مع أهل بيته من بني أمية دون المسلمين، فهل يستحق هذا أو يستجيزه مسلم؟! ثم إنه ابتدع أشياء أخرى: منها: منع المراعي من الجبال والأودية وحماها حتى أخذ عليها مالا باعها به من المسلمين.

ومنها: إن رسول الله صلى الله عليه وآله نفى الحكم بن العاص - عم عثمان - عن المدينة، وطرده عن جواره فلم يزل طريدا من المدينة ومعه ابنه مروان أيام رسول الله صلى الله عليه وآله وأيام أبي بكر وأيام عمر يسمى: طريد رسول الله

(١) الموعوك: المحموم، كما في مجمع البحرين ٥ / ٢٩٨.

صلى الله عليه وآله، حتى استولى عثمان فرده إلى المدينة وآواه، وجعل ابنه مروان كاتبه وصاحب تدبيره في داره، فهل هذا منه إلا خالفا على رسول الله صلى الله عليه وآله ومضادة لفعله؟ وهل يستجيز هذا الخلاف على رسول الله صلى الله عليه وآله والمضادة أفعاله إلا خارج عن الدين برئ من المسلمين؟ وهل يظن ذو فهم أن رسول الله صلى الله عليه وآله طرد الحكم ولعنه وهو مؤمن؟ وإذا لم يكن مؤمنا فما الحال التي دعت عثمان إلى رده والاحسان إليه - وهو رجل كافر - لولا أنه تعصب

لرحمه (١) ولم يفكر (٢) في دينه، فحقت عليه الآية، قوله تعالى: * (لا تجد قوما يؤمنون

بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم) * (٣).

ومنها: إنه جمع ما كان عند المسلمين من صحف القرآن وطبخها بالماء على النار وغسلها ورمى بها إلا ما كان عند ابن مسعود، فإنه امتنع من الدفع إليه، فأتى إليه فضربه حتى كسر له ضلعين وحمل من موضعه ذلك فبقي عليلا حتى مات، وهذه بدعة عظيمة، لأن تلك الصحف إن كان فيها زيادة عما في أيدي الناس، وقصد لذهابه ومنع الناس منه، فقد حق عليه قوله تعالى: * (أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب وما الله بغافل عما تعلمون) * (٤).

هذا، مع ما يلزم أنه لم يترك ذلك ويطرحه تعمدًا إلا وفيه ما قد كرهه، ومن كره ما أنزل الله في كتابه حبط جميع عمله، كما قال الله تعالى: * (ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم) * (٥)، وإن لم تكن في تلك الصحف زيادة عما في أيدي

-
- (١) في (س): لرجعه.
(٢) في (س): ولم يتفكر.
(٣) المجادلة: ٢٢.
(٤) البقرة: ٨٥.
(٥) سورة محمد (ص): ٩.

الناس فلا معنى لما فعله.

ومنها: إن عمار بن ياسر قام يوما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله
- وعثمان يخطب على المنبر - فوبخ عثمان بشيء من أفعاله، فنزل عثمان فركله (١)
برجله

وألقاه على قفاه، وجعل يدوس (٢) في بطنه ويأمر أعوانه بذلك حتى غشي على عمار،
وهو يفترى على عمار ويشتمه، وقد رووا جميعا أن النبي صلى الله عليه وآله قال:
الحق مع عمار يدور (٣) معه حيثما دار، وقال صلى الله عليه وآله: إذا افترق الناس
يمينا وشمالا فانظروا الفرقة التي فيها عمار فاتبعوه، فإنه يدور الحق معه حيثما دار.
فلا يخلو حال ضربه لعمار من أمرين: أحدهما، أنه يزعم أن ما قال عمار
وما فعله باطل، وفيه تكذيب لقول النبي صلى الله عليه وآله حيث يقول: الحق
مع عمار، فثبت أن يكون ما قاله عمار حقا كرهه عثمان فضربه عليه.

ومنها: ما فعل بأبي ذر حين نفاه عن المدينة إلى الربذة، مع إجماع الأمة في
الرواية أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء
على ذي لهجة أصدق من أبي ذر، ورووا أنه قال: إن الله عز وجل أوحى إلي أنه
يحب أربعة من أصحابي وأمرني بحبهم، فقيل: من هم يا رسول الله (ص)؟.
قال: علي سيدهم، وسلمان، والمقداد، وأبو ذر.

فحينئذ ثبت أن أبا ذر حبه (٤) الله وحبه رسول الله صلى الله عليه وآله، ومحال
عند ذوي الفهم أن يكون الله ورسوله يحبان رجلا وهو يجوز أن يفعل فعلا
يستوجب به النفي عن حرم الله ورسوله، ومحال أيضا أن يشهد رسول الله صلى
الله عليه وآله لرجل أنه ما على وجه الأرض ولا تحت السماء أصدق منه، ثم يقول

(١) قال في مجمع البحرين ٥ / ٣٨٥: الركل: الضرب برجل واحدة.

(٢) قال في لسان العرب ٦ / ٩٠: الدوس: شدة وطئ الشيء بالاقدام.

(٣) في (ك): ويدور.

(٤) جاء في حاشية (ك): حبه يحبه - بالكسر - فهو محبوب. صحاح.

انظر: الصحاح ١ / ١٠٥.

باطلا، فتعين أن يكون ما فعله وما قاله حقا كرهه عثمان فنفاه عن الحرمين، ومن كره الحق ولم يحب الصدق فقد كره ما أنزل الله في كتابه، لأنه أمر بالكون مع الصادقين، فقال: * (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) * (١). ومنها: أن عبيد الله بن عمر بن الخطاب لما ضرب أبو لؤلؤة عمر الضربة التي مات فيها سمع ابن عمر قوما يقولون: قتل العلي بن أمير المؤمنين، فقدر أنهم يعنون الهرمزان - رئيس فارس - وكان قد أسلم على يد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ثم أعتقه من قسمته من الفئ فبادر إليه عبيد الله بن عمر فقتله قبل أن يموت أبوه، فقيل لعمر: إن عبيد الله بن عمر قد قتل الهرمزان، فقال: أخطأ، فإن الذي ضربني أبو لؤلؤة، وما كان للهرمزان (٢) في أمري صنع، وإن عشت احتجت أن أقيده به، فإن علي بن أبي طالب لا يقبل منا الدية، وهو مولاه، فمات عمر واستولى عثمان على الناس بعده، فقال علي عليه السلام لعثمان: إن عبيد الله بن عمر قتل مولاي الهرمزان بغير حق، وأنا وليه الطالب بدمه، سلمه إلي لأقيده به؟ فقال عثمان: بالأمس قتل عمر وأنا أقتل ابنه أورد علي آل عمر ما لا قوام لهم به، فامتنع من تسليمه إلى علي عليه السلام شفقة منه - بزعمه - علي آل عمر، فلما رجع الأمر إلى علي عليه السلام هرب منه عبيد الله بن عمر إلى الشام فصار مع معاوية، وحضر يوم صفين مع معاوية محاربا لأمر المؤمنين فقتل في معركة الحرب ووجد متقلدا للسيفين يومئذ.

فانظروا - يا أهل الفهم - في أمر عثمان كيف عطل حدا من حدود الله تعالى لا شبهة فيه شفقة منه - بزعمه - علي آل عمر ولم يشفق علي نفسه من عقوبة تعطيل حدود الله تعالى ومخالفته، وأشفق علي آل عمر في قتل من أوجب الله قتله وأمر به رسول الله صلى الله عليه وآله.

(١) التوبة: ١١٩.
(٢) في (س): الهرمزان.

ومنها: إنه عمد إلى صلاة الفجر فنقلها من أول وقتها حين طلوع الفجر فجعلها بعد الاسفار وظهور ضياء النهار، واتبعه أكثر الناس إلى يومنا هذا، وزعم أنه إنما فعل ذلك إشفاقا منه على نفسه في خروجه إلى المسجد خوفا أن يقتل في غلس الفجر كما قتل عمر، وذلك أن عمر قد جعل لنفسه سربا تحت الأرض من بيته إلى المسجد، فقع أبو لؤلؤة في السرب فضربه بخنجر في بطنه، فلما ولي عثمان آخر صلاة الفجر إلى الاسفار، فعطل وقت فريضة الله وحمل الناس على صلاتها في غير وقتها، لان الله سبحانه قال: * (أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل..)* (١) يعني ظلمته، ثم قال: * (وقرآن الفجر إن قرءان الفجر كان مشهودا)* (٢)، والفجر هو أول ما يبدو من المشرق في الظلمة، وعنده تجب الصلاة، فإذا علا في الأفق وانبسط الضياء وزالت الظلمة صار صباحا، وزال عن أن يكون فجرا، ودرج على هذه البدعة أولياؤه، ثم تحرص بنو أمية بعده أحاديث أن النبي صلى الله عليه وآله غلس بالفجر وأسفر بها، وقال للناس: أسفروا بها أعظم لأجركم (٣)، فصار المصلي للفجر في وقتها من طلوع الفجر عند كثير من أوليائهم مبتدعا، ومن اتبع بدعة عثمان فهو على السنة. فما أعجب أحوالهم وأشنعها!

ثم ختم بدعه بأن أهل مصر شكوا من عامله وسألوه أن يصرفه عنهم، أو يبعث رجلا ناظرا بينهم وبينه، فوقع الاختيار على محمد بن أبي بكر ناظرا - وكان محمد ممن يشير بالحق وينهى عن مخالفة - فثقل على عثمان وكادوه (٤)، وبقي حريصا على قتله بحيلة، فلما وقع الاختيار عليه أن يكون ناظرا بين أهل مصر وبين عامله خرج معهم، وكتب عثمان بعد خروجه إلى عامله بمصر يأمره بقتل

(١) الاسراء: ٧٨.

(٢) الاسراء: ٧٨.

(٣) في العبارة اضطراب، والظاهر سقوط مثل: فهو، قبل: أعظم.

(٤) في البحار: كاده. وقال في القاموس ١ / ٣٣٤: وتكون كاد بمعنى أراد، أكاد أخفيها: أريد. وما أثبتناه هو الظاهر.

محمد بن أبي بكر إذا صار إليه، ودفع الكتاب إلى عبد من عبيده، فركب العبد راحلته وسار نحو مصر بالكتاب مسرعا ليدخل مصر قبل دخول محمد بن أبي بكر، فقبل أن العبد مر يركض فنظر إليه القوم الذين مع محمد فأخبروا محمدا بذلك، فبعث خلفه خيلا فأخذوه وارتاب به محمد، فلما ردوه إليه وجد الكتاب معه، فقرأه وانصرف راجعا مع القوم والعبد والراحلة معهم، فثاروا على عثمان في ذلك، فقال: أما العبد فعبيدي والراحلة راحلتي وختم الكتاب ختمي، وليس الكتاب كتابي ولا أمرت به، وكان الكتاب بخط مروان، فقبل له: إن كنت صادقا فادفع إلينا مروان فهذا خطه وهو كاتبك، فامتنع عليهم، فحاصروه وكان ذلك سبب قتله، فسحقا وبعدا لهم جميعا فإنهم كانوا كافرين.

بيان:

السجف - بالفتح والكسر - الستر (١).

والجزل - بالفتح - الكثير (٢).

وقال الجوهري (٣): سفعت النار والسموم: إذا لفحته لفحا يسيرا فغيرت لون البشرة (٤).

والخرص والتخرص: الكذب (٥).

والغزاة: الشمس (٦).

ومشار عسل - بضم الميم - من إضافة الصفة إلى الموصوف أو بفتحها بتقدير اللام، يقال: شرت العسل.. أي اجتنتيتها، والمشار - بالفتح - الخلية

(١) قاله في المجمع البحرين ٥ / ٦٩، والصحاح ٤ / ١٣٧١. وفي (س): السر، وهو سهو.

(٢) ذكره في القاموس ٣ / ٣٤٨، ومجمع البحرين ٥ / ٣٣٧، وغيرهما.

(٣) الصحاح ٣ / ١٢٣٠.

(٤) ونحوه في لسان العرب ٨ / ١٥٧، وغيره.

(٥) جاء في لسان العرب ٧ / ٢١، والصحاح ٣ / ١٠٣٥.

(٦) ذكره في مجمع البحرين ٥ / ٤٣٣، والقاموس ٤ / ٢٤، وغيرهما.

يشتار منها (١).

وفي القاموس (٢): الخط.. سيف البحرين أو كل سيف، وموضع باليمامة، ومركبي (٣) السفن بالبحرين، ويكسر واليه نسبت الرماح لأنها تباع به. أقول: إنما أوردت هذا الكلام لاشتماله على بعض الأخبار الغريبة، وإن كان في بعض ما احتج به وهن أو مخالفة للمشهور، فسيتضح لك حقيقة الامر في الأبواب الآتية، والله الموفق.

١٦٥ - وقال أبو الصلاح رحمه الله في تقريب المعارف (٤): ومما يقدر في عدالة الثلاثة، قصدهم أهل بيت نبهم عليهم السلام بالتخفيف (٥) والأذى، والوضع من أقدارهم، واجتناب ما يستحقونه من التعظيم، فمن ذلك: أمان كل معتزل بيعتهم ضررهم، وقصدهم عليا عليه السلام بالأذى لتخلفه (٥) عنهم، والاغلاظ له في الخطاب والمبالغة في الوعيد، وإحضار الحطب لتحريق منزله، والهجوم عليه بالرجال من غير إذنه، والآتيان به ملبيا، واضطرارهم بذلك زوجته وبناته ونسائه وحامته من بنات هاشم وغيرهم إلى الخروج عن بيوتهم، وتجريد السيوف من حوله، وتوعده بالقتل إن امتنع من بيعتهم، ولم يفعلوا شيئا من ذلك لسعد بن عباد ولا بالخباب بن المنذر.. وغيرهما ممن تأخر عن بيعتهم حتى مات أو طویل الزمان. ومن ذلك ردهم دعوى فاطمة عليها السلام وشهادة علي والحسين عليهم

-
- (١) نص عليه في الصحاح ٢ / ٧٠٤، ولسان العرب ٤ / ٤٣٤. والخلية: بيت النحل الذي تسعل فيه، كما في الصحاح ٦ / ٢٣٣١.
(٢) القاموس ٢ / ٣٥٧ - ٣٥٨.
(٣) جاء في المصدر: مرفا السفن.
(٤) تقريب المعارف (في الكلام): ١٦٧.
(٥): بالتخفيف.

السلام وقبول شهادة (١) جابر بن عبد الله في الخبيثات، وعائشة في الحجرة والقميص والنعل، وغيرهما.
ومنها: تفضيل الناس في العطاء والاقتصار بهم على أدنى المنازل.
ومنها: عقد الرايات والولايات لمسلمية الفتح (٢) والمؤلفة قلوبهم ومكيدي الاسلام من بني أمية، وبني مخزوم، وغيرهما، والاعراض عنهم واجتناب تأهيلهم لشئ من ذلك (٣).
ومنهم (٤): موالاة المعروفين ببغضهم وحسدهم وتقديمهم على رقاب العالم كمعاوية، وخالد، وأبي عبيدة، والمغيرة، وأبي موسى، ومروان، وعبد الله بن أبي سرح، وابن كرز.. ومن ضارهم في عداوتهم، والغض (٥) من المعروفين بولايتهم وقصدتهم بالأذى كعمار، وسلمان، وأبي ذر، والمقداد، وأبي بن كعب، وابن مسعود.. ومن شاركهم في التخصص (٦) بولايتهم عليهم الصلاة والسلام.
ومنها: قبض أيديهم عن فذك مع ثبوت استحقاقهم لها على ما بيناه.
وإباحة معاوية الشام، وأبي موسى العراق، وابن كرز البصرة، وابن أبي صرح [كذا] مصر والمغرب.. وأمثالهم من المشهورين بكيد الاسلام وأهله.
وتأمل هذا بعين إنصاف يكشف لك عن شديد عداوتهم وتحاملهم عليهم كأمثاله من الافعال الدالة على تميز العدو من الولي، ولا وجه لذلك إلا تخصصهم بصاحب الشريعة صلوات الله عليه وعلى آله في النسب، وتقديمهم لديه في

(١) في المصدر: دعوى، وهي نسخة بدل (س) من البحار.

(٢) في (س): المسلمية الفتح. وفي المصدر: لمسلمة القبح. وجعل فيه: الفتح نسخة.

(٣) في (س): من شئ ذلك.

(٤) في تقريب المعارف: وفيها.. والأنسب: ومنها.

(٥) جاء في حاشية (ك): غض منه: نقص من قدره، منه قدس سره.

انظر: القاموس ٢ / ٣٣٨، والصحاح ٣ / ١٠٩٥.

(٦) في (ك): في التخصص.

الدين، وبذل (١) الجهد في طاعته، والمبالغة في نصيحته (٢) ونصرة ملته بما لا يشاركون فيه، وفي هذا ما لا يخفى ما فيه على متأمل.
ثم قال (٣): ومما يقدر في عدالتهم ما حفظ عن وجوه الصحابة وفضلاء السابقين والتابعين من الطعن عليهم ودم أفعالهم والتصريح بدمهم وتصريحهم بذلك عند الوفاة، وتحسرهم على ما فرط منهم، فأما أقوال الصحابة والتابعين ما حفظ عن أمير المؤمنين عليه السلام من التظلم منهم والتصريح والتلويح بتقدمهم عليه بغير حق في مقام بعد مقام، كقوله - حين أرادوه بالبيعة لأبي بكر -: والله أنا لا أبايعكم وأنتم أحق بالبيعة لي. وقوله عليه السلام: يا بن أم! إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني.. ثم ذكر ما مر من تظلماته وشكاياته صلوات الله عليه.

ثم قال: ومنه ما روي عن الأصبغ بن نباتة ورشيد الهجري وأبي كديبة الأسدي [كذا] وغيرهم من أصحاب علي عليه السلام بأسانيد مختلفة - قالوا: كنا جلوسا في المسجد إذ خرج علينا أمير المؤمنين عليه السلام من الباب الصغير يهوي بيده عن يمينه يقول: أما ترون ما أرى؟! قلنا: يا أمير المؤمنين! وما الذي ترى؟ قال: أرى أبا بكر عتيقا في سدف النار يشير إلي بيده يقول: استغفر لي، لا غفر الله له، وزاد أبو كديبة [كذا]: إن الله لا يرضى عنهما حتى يرضياني، وأيم الله لا يرضياني أبدا. وسئل عن السدف؟ فقال: الوهدة العظيمة.

(١) في المصدر: وتحققهم من بذل.

(٢) الكلمة في (س) مشوشة.

(٣) أقول: من هنام لم يطبع في الطبعة المحققة، مع أنه ذكر في مقدمة الكتاب أن هذا القسم موجود عند المحقق - ولعله لمصالحه الخاصة ولحفظ موقعيته السياسية - لم يطبعه، وقد ذكر في صفحة: ٢٦ في عده لفهرس القسم الثاني من الخطية: ٧٤ - ٨٣ عين ما ذكر هنا: قال: ومما يقدر في عدالة الخلفاء الثلاثة ما حفظ... ثم قال: وفي ذلك الباب نحو من ثمانين رواية، وفيها روايات طريفة جدا..

قال: ورووا عن الحارث الأعور، قال: دخلت على علي عليه السلام - في بعض الليل -، فقال لي: ما جاء بك في هذه الساعة؟ قلت: حبك يا أمير المؤمنين قال: الله..؟ قلت: الله. قال: ألا أحدثك بأشد الناس عداوة لنا وأشدهم عداوة لمن أحبنا؟ قلت: بلى يا أمير المؤمنين، أما والله لقد ظننت ظنا. قال: هات ظنك. قلت: أبو بكر وعمر. قال: أدن مني يا أعور، فدنوت منه، فقال: إبرأ منهما.. برئ الله منهما.

وفي رواية أخرى: إني لأتوهم توهما فأكره أن أرمي به بريئا، أبو بكر وعمر. فقال: اي والذي فلق الحبة وبرأ النسمة انهما لهما (١) ظلماني حقي ونغصاني (٢) ريقى وحسداني وآذياني، وانه ليؤذي أهل النار ضحيجهما ورفع أصواتهما وتعبير رسول الله صلى الله عليه وآله إياهما.

قال: ورووا عن عمارة، قال: كنت جالسا عند أمير المؤمنين (ع) و (٣) هو في ميمنة مسجد الكوفة وعنده الناس، إذ أقبل رجل فسلم عليه ثم قال: يا أمير المؤمنين! والله إني لأحبك. فقال: لكني والله ما أحبك، كيف حبك لأبي بكر وعمر؟ فقال: والله إني لأحبهما حبا شديدا. قال: كيف حبك لعثمان؟ قال: قد رسخ حبه في السويداء من قلبي. فقال علي عليه السلام: أنا أبو الحسن... الحديث (٤).

قال: ورووا عن سفيان، عن فضيل بن الزبير، عن نقيع، عن أبي كديبة (٥) الأزدي، قال: قام رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فسأله عن قول الله

(١) كذا، والظاهر زيادة: لهما، هنا.

(٢) في (س): نقصاني. قال في مجمع البحرين ٤ / ١٨٦: يقال: نغص عليه العيش تنغيصا: كدره.

(٣) لا توجد الواو في (ك).

(٤) لا توجد كلمة: الحديث، في (س).

(٥) وتقرأ في (س): كذبية - بالذال المعجمة -.

تعالى: * (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) * (١) فيمن نزلت؟. فقال: ما تريد؟ أتريد أن تغري بي الناس؟. قال: لا يا أمير المؤمنين، ولكن أحب أن أعلم. قال: اجلس، فجلس، فقال: أكتب عامرا أكتب معمرا أكتب عمر أكتب عمارا أكتب معتمرا.. في أحد الخمسة نزلت. قال سفيان: قلت لفضيل: أتراه عمر؟. قال: فمن هو غيره.

قال: ورووا عن المنذر الثوري، قال: سمعت الحسين بن علي عليهما السلام يقول: إن أبا بكر وعمر عمدا إلى الامر - وهو لنا كله - فجعلنا لنا فيه سهما كسهم الجدة، أما والله ليهم بهما أنفسهما يوم يطلب الناس في شفاعتنا. قال: ورووا عنه عليه السلام - وسأله رجل عن أبي بكر وعمر -، فقال: والله لقد ضيعانا، وذهبا بحقنا، وجلسا مجلسا كنا أحق به منهما، ووطئنا على أعناقنا، وحملا الناس على رقابنا.

قال: ورووا عن أبي الجارود زياد بن المنذر، قال: سئل علي بن الحسين عليهما السلام عن أبي بكر وعمر؟. فقال: أضغنا بأبائنا، واضطجعا (٢) بسبيلنا، وحملا الناس على رقابنا.

وعن أبي إسحاق، أنه قال: صحبت علي بن الحسين عليهما السلام بين مكة والمدينة، فسألته عن أبي بكر وعمر ما تقول فيهما؟. قال: ما عسى أن أقول فيهما، لا رحمهما الله، ولا غفر لهما.

وعن القاسم بن مسلم، قال: كنت مع علي بن الحسين عليهما السلام بينبع يدي في يده، فقلت: ما تقول في هذين الرجلين؟ تبرأ من عدوهم؟. فغضب ورمى بيده من يدي، ثم قال عليه السلام: ويحك! يا قاسم! هما أول من أضغنا بأبائنا (٣)، واضطجعا بسبيلنا، وحملا الناس على رقابنا، وجلسا مجلسا كنا

(١) الحجرات: ١.
(٢) في (ك): واضطجعا.
(٣) في (ك) نسخة بدل: أصغيا بأبائنا.

أحق به منهما.
وعن حكيم بن جبير، عنه عليه السلام مثله، وزاد: فلا غفر الله لهما.
وعن أبي علي الخراساني، عن مولى لعل بن الحسين عليهما السلام، قال:
كنت معه عليه السلام في بعض خلواته، فقلت: إن لي عليك حقاً، ألا تخبرني
عن هذين الرجلين، عن أبي بكر وعمر؟. فقال: كافران، كافر من أحبهما.
وعن أبي حمزة الثمالي، قال: قلت لعل بن الحسين عليهما السلام - وقد خلا -:
أخبرني عن هذين الرجلين؟. قال: هما أول من ظلمنا حقنا وأخذنا ميراثنا،
وجللسا مجلسا كنا أحق به منهما، لا غفر الله لهما ولا رحمهما، كافران، كافر من
تولاهما.

وعن حكيم بن جبير، قال: قال علي بن الحسين عليهما السلام: أنتم
تقتلون في عثمان منذ ستين سنة، فكيف لو تبرأتم من صنمي قريش؟!.
قال: ورووا عن سورة بن كليب، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن
أبي بكر وعمر؟. قال: هما أول من ظلمنا حقنا وحمل الناس على رقابنا، فأعدت
عليه، فأعاد علي ثلاثاً، فأعدت عليه الرابعة، فقال:

لذي الحلم قبل اليوم ما تفرع العصا* وما علم الانسان الا ليعلما
وعن كثير النوى، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سألته عن أبي بكر
وعمر، فقال: هما أول من انتزى على حقنا وحملا الناس على أعناقنا وأكنافنا،
وأدخلوا الذل بيوتنا.

وعنه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: والله لو وجد عليهما أعوانا
لجاهدهما (١) - يعني أبا بكر وعمر -.

وعن بشير، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن أبي بكر وعمر فلم
يجبني، ثم سألته فلم يجبني، فلما كان في الثالثة قلت: جعلت فداك، أخبرني

(١) في (ك): جاهدهما.

عنهما؟. فقال: ما قطرت قطرة من دمائنا ولا من دماء أحد من (١) المسلمين إلا وهي في أعناقهما إلى يوم القيامة.

وروا أن ابن بشير قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: إن الناس يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: اللهم أعز الإسلام بأبي جهل أو بعمر. فقال أبو جعفر: والله ما قال هذا رسول الله صلى الله عليه وآله قط، إنما أعز الله الدين بمحمد صلى الله عليه وآله، ما كان الله ليعز الدين بشرار خلقه.

وروا عن قدامة بن سعد الثقفي، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن أبي بكر وعمر، فقال: أدركت أهل بيتي وهم يعيونهما.

وعن أبي الجارود، قال: كنت أنا وكثير النوى عند أبي جعفر عليه السلام، فقال كثير: يا أبا جعفر! رحمك الله، هذا أبو الجارود يبرأ من أبي بكر وعمر، فقلت لأبي جعفر عليه عيله السلام: كذب والله الذي لا إله إلا هو ما سمع ذلك مني قط، وعنده عبد الله بن علي أخو أبي جعفر عليه السلام، فقال: هلم إلي، أقبل إلي يا كثير، كانا والله أول من ظلمنا حقنا وأضغنا (٢) بأبائنا، وحملا الناس على رقابنا، فلا غفر الله لهما، ولا غفر لك معهما يا كثير.

وعن أبي الجارود، قال: سئل أبو جعفر عليه السلام عنهما وأنا جالس؟ فقال: هما أول من ظلمنا حقنا، وحملا الناس على رقابنا، وأخذنا من فاطمة عليها السلام عطية رسول الله صلى الله عليه وآله فدك بنواضحهما. فقام ميسر، فقال: الله ورسوله منهما بريان. فقال أبو جعفر عليه السلام:

لذي الحلم قبل اليوم ما تفرع العصا* وما علم الانسان إلا ليعلما
وروا عن بشير بن أراكة النبال، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن أبي بكر وعمر، فقال - كهيفة المنتهر - : ما تريد من صمني العرب؟! أنتم تقتلون

(١) لا توجد: من، في (س).

(٢) جاءت في (ك) نسخة: أصغيا، بدلا من: أضغنا.

على دم عثمان بن عفان، فكيف لو أظهرتم البراءة منهما، إذا لما ناظروكم طرفة عين؟!.

وعن حجر البجلي، قال: شككت في أمر الرجلين، فأتيت المدينة، فسمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إن أول من ظلمنا وذهب بحقنا وحمل الناس على رقابنا أبو بكر وعمر.

وعنه عليه السلام، قال: لو وجد علي أعوانا لضرب أعناقهما.

وعن سلام بن سعيد المخزومي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: ثلاثة لا يصعد عملهم إلى السماء ولا يقبل منهم عمل: من مات ولنا أهل البيت في قلبه بغض، ومن تولى عدونا، ومن تولى أبا بكر وعمر.

وعن ورد بن زيد - أخي الكميث -، قال: سألتنا محمد بن علي عليهما السلام عن أبي بكر وعمر؟. فقال: من كان يعلم أن الله حكم عدل برئ منهما، وما من محجمة دم يهراق إلا وهي في رقابهما.

وعنه عليه السلام، - وسئل عن أبي بكر وعمر، فقال - : هما أول من ظلمنا، وقبض حقنا، وتوثب على رقابنا، وفتح علينا باب لا يسده شيء إلى يوم القيامة، فلا غفر الله لهما ظلمهما إيانا.

وعن سالم بن أبي حفصة، قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام، فقلت: أئمتنا وسادتنا نوالي من واليتم، ونعادي من عاديتهم، ونبرأ من عدوكم. فقال: بخ بخ يا شيخ! إن كان لقولك حقيقة. قلت: جعلت فداك، إن له حقيقة. قال: ما تقول في أبي بكر وعمر؟. قال: إماما عدل رحمهما الله؟. قال: يا شيخ! والله لقد أشركت في هذا الأمر من لم يجعل الله له فيه نصيبا.

وعن فضيل الرسان، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: مثل أبي بكر وشيعته مثل فرعون وشيعته، ومثل علي وشيعته مثل موسى وشيعته. ورووا عن أبي جعفر عليه السلام في قوله عز وجل: * (وإذ أسر النبي إلى

بعض أزواجه حديثاً..)* (١)، قال: أسر إليهما أمر القبطية، وأسر إليهما أن أبا بكر وعمر يليان أمر الأمة من بعده ظالمين فاجرين غادرين. ورووا عن عبيد بن سليمان النخعي، عن محمد بن الحسين بن علي بن الحسين، عن ابن أخيه الأرقط، قال: قلت لجعفر بن محمد: يا عماه! إنني أتخوف علي وعليك الفوت أو الموت، ولم يفرش لي أمر هذين الرجلين؟. فقال لي جعفر عليه السلام: إبرأ منهما، برئ الله ورسوله منهما. وعن عبد الله بن سنان، عن جعفر بن محمد عليهما السلام، قال: قال لي: أبو بكر وعمر صنما قريش اللذان يعبدونهما. وعن إسماعيل بن يسار، عن غير واحد، عن جعفر بن محمد عليهما السلام، قال: كان إذا ذكر عمر زناه، وإذا ذكر أبا جعفر الدوانيق زناه، ولا يزني غيرهما. قال: وتناصر الخبر عن علي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد عليهم السلام من طرق مختلفة أنهم قالوا - وكل منهم - : ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزيكهم ولهم عذاب أليم، من زعم أنه إمام وليس بإمام، ومن جحد إمامة إمام من الله، ومن زعم أن لهما في الإسلام نصيباً. ومن طرق أخرى: أن للأولين، ومن أخرى: للأعرابيين في الإسلام نصيباً.. - . إلى غير ذلك من الروايات عمن ذكرناه، وعن أبنائهم عليهم السلام مقترنا بالمعلوم من دينهم لكل متأمل حالهم، وأنهم يرون في المتقدمين على أمير المؤمنين عليه السلام ومن دان بدينهم أنهم كفار، وذلك كاف عن إيراد رواية، وإنما ذكرناه طرفاً منها استظهاراً. وقد روت الخاصة والعامة عن جماعة من وجوه الطالبين ما يضاهاه المروي من ذلك عن الأئمة عليهم السلام:

(١) التحريم: ٣.

فرووا عن معمر بن خيثم، قال: بعثني زيد بن علي داعية، فقلت: جعلت فداك، ما أجابتنا إليه الشيعة، فإنها لا تجيبنا إلى ولاية أبي بكر وعمر. قال لي: ويحك! أحد أعلم بمظلمته منا، والله لئن قلت إنهما جارا في الحكم لتكذبن، ولئن قلت أنهما استأثرا بالفئ لتكذبن، ولكنهما أول من ظلمنا حقنا وحمل الناس على رقابنا، والله إني لأبغض أبناءهما من بغضي آباءهما ولكن لو دعوت الناس إلى ما تقولون لرمونا بقوس واحد.

وروا عن محمد بن فرات الجرمي، قال: سمعت زيد بن علي يقول: إنا لنلتقي وآل عمر في الحمام فيعلمون أنا لا نحبهم ولا يحبونا، والله إنا لنبغض الأبناء لبغض الآباء.

وروا عن فضيل بن الزبير، قال: قلت لزيد بن علي (ع): ما تقول في أبي بكر وعمر؟ قال: قل فيهما ما قال علي: كف كما كف لا تجاوز قوله. قلت: أخبرني عن قلبي أنا خلقتة؟ قال: لا.

قلت: فإني أشهد على الذي خلقه أنه وضع في قلبي بغضهما، فكيف لي بإخراج ذلك من قلبي؟ فجلس جالسا وقال: أنا والله الذي لا إله إلا هو إني لأبغض بينهما من بغضهما، وذلك لأنهم إذا سمعوا سب علي عليه السلام فرحوا. ورووا عن العباس بن الوليد الأغداري، قال: سئل زيد بن علي عن أبي بكر وعمر، فلم يجب فيهما، فلما أصابته الرمية فنزع الرمح (١) من وجهه استقبل الدم بيده حتى صار كأنه كبد، فقال: أين السائل عن أبي بكر وعمر؟ هما والله شركاء في هذا الدم، ثم رمي به وراء ظهره.

وعن نافع الثقفي - وكان قد أدرك زيد بن علي -، قال: فسأله رجل عن أبي بكر وعمر، فسكت فلم يجبه، فلما رمي قال: أين السائل عن أبي بكر وعمر؟ هما أوقفاني هذا الموقف.

(١) الكلمتان مشوشتان في المطبوع من البحار، ولعلهما: فرع الزج.

وروا عن يعقوب بن عدي، قال: سئل يحيى بن زيد عنهما - ونحن بخراسان وقد التقى الصفان -، فقال: هما أقامانا هذا المقام، والله لقد كانا لئيمًا جدهما، ولقد هما بأمر المؤمنين عليه السلام أن يقتلاه.

وروا عن قليب بن حماد، عن موسى بن عبد الله بن الحسن، قال: كنت مع أبي بمكة، فلقيت رجلا من أهل الطائف مولى لثقيف، فقال (١) من أبي بكر وعمر، فأوصاه أبي بتقوى الله، فقال الرجل: يا أبا محمد! أسألك (٢) برب هذا البنية ورب هذا البيت! هل صلينا على فاطمة؟! قال: اللهم لا. قال (٣): فلما مضى الرجل قال موسى: سببته وكفرته. فقال: أي بني! لا تسبه ولا تكفره، والله لقد فعلا فعلا عظيما.

وفي رواية أخرى:.. أي بني! لا تكفره، فوالله ما صلينا على رسول الله صلى الله عليه وآله، ولقد مكث ثلاثا ما دفنوه، إنه شغلهم ما كانا ييرمان. ورووا، أنه أتى يزيد بن علي الثقفي إلى عبد الله بن (٤) الحسن - وهو بمكة -، فقال: أنشدك الله! أتعلم أنهم منعوا فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وآله ميراثها؟! قال: نعم.

قال: فأنشدك الله! أتعلم أن فاطمة ماتت وهي لا تكلمهما - يعني أبا بكر وعمر - وأوصت أن لا يصلوا عليها؟! قال: نعم.
قال: فأنشدك الله! أتعلم أنهم بايعوا قبل أن يدفن رسول الله صلى الله عليه وآله واغتنموا شغلهم؟! قال: نعم.
قال: وأسألك بالله! أتعلم أن عليا عليه السلام لم يبايع لهما حتى أكرهه؟
قال: نعم.

(١) في (ك) نسخة بدل: فقال.

(٢) في (ك): سألك، ولعله: سألك.

(٣) وضع على كلمة: قال، في (ك) رمز نسخة بدل.

(٤) لا توجد: بن، في (س).

قال: فأشهدك أنني منهما برئ وأنا على رأي علي وفاطمة عليهما السلام.
قال موسى: فأقبلت عليه، فقال أبي: أي بني! والله لقد اتيا أمرا عظيما.
وروا عن مخول بن إبراهيم، قال: أخبرني موسى بن عبد الله بن
الحسن وذكرهما، فقال: قل لهؤلاء نحن نأتم بفاطمة، فقد جاء البيت (١) عنها أنها
ماتت وهي غضبي عليهما، فنحن نغضب لغضبها ونرضى لرضاها، فقد جاء
غضبها، فإذا جاء رضاها رضينا.
قال مخول: وسألت موسى بن عبد الله عن أبي بكر وعمر، فقال لي (٢): ما
أكره ذكره. قلت (٣) لمخول: قال فيهما أشد من الظلم والفجور والغدر (٤)؟! قال:
نعم.
قال مخول: وسألت عنهما مرة، فقال: أتحسبني تبريا (٥)؟ ثم قال فيهما قولاً
سيئاً.
وعن ابن مسعود، قال: سمعت موسى بن عبد الله يقول: هما أول من
ظلمنا حقنا وميراثنا من رسول الله صلى الله عليه وآله وغصبانا فغصب الناس.
وروا عن يحيى بن مساور، قال: سألت يحيى بن عبد الله بن الحسن عن
أبي بكر وعمر (٦)؟ فقال لي: أبرأ منهما.
وروا عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عليه السلام،
قال: شهدت أبي، محمد بن عمر، ومحمد بن عمر بن الحسن (٧) - وهو الذي كان

(١) كذا، ولم نجد معنا مناسباً للكلمة، ولا وزن وقافية لما بعدها إن كانت أبياتاً.

(٢) لا توجد: لي، في (ك).

(٣) في (ك): وقلت.

(٤) في (س): الهذر.

(٥) التبرية: فرقة من الزيدية، إلا أنهم يتولون أبا بكر وعمر أيضاً.

(٦) لا توجد في (س): وعمر.

(٧) كذا، وفي الاسناد ما لا يخفى، فتأمل.

مع الحسين بكر بلاء، وكانت الشيعة تنزله بمنزلة أبي جعفر عليه السلام يعرفون حقه وفضله -، قال: فكلمه في أبي بكر، فقال محمد بن عمر بن الحسن بن علي ابن أبي طالب لأبي: أسكت! فإنك عاجز، والله إنهما لشركاء في دم الحسين عليه السلام.

وفي رواية أخرى عنه، أنه قال: والله لقد أخرجهما رسول الله صلى الله عليه وآله من مسجده وهما يتطهران وأدخلا وهما جيفة في بيته. ورووا عن أبي حذيفة - من أهل اليمن وكان فاضلا زاهدا -، قال: سمعت عبد الله بن الحسن بن علي بن الحسين عليه لاسلام وهو يطوف بالبيت، فقال: ورب هذا البيت، ورب هذا الركن، ورب هذا الحجر، ما قطرت منا قطرة دم ولا قطرت من دماء المسلمين قطرة إلا وهو في أعناقهما - يعني أبا بكر وعمر - . ورووا عن إسحاق بن أحمد، قال: سألت محمد بن الحسن بن علي بن الحسين عليهما السلام، قلت: أصلي خلف من يتوالى أبا بكر وعمر؟. قال: لا، ولا كرامة.

وروا عن أبي الجارود، قال: سئل محمد بن عمر بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام عن أبي بكر وعمر؟. فقال: قتلتهم منذ ستين سنة في أن ذكرتهم عثمان، فوالله لو ذكرتهم أبا بكر وعمر لكانت دماؤكم أحل عندهم من دماء السنانيير.

وروا عن أرطاة بن حبيب الأسدي، قال: سمعت الحسن بن علي بن الحسين الشهيد عليه السلام بفخ يقول: هما والله أقامانا هذا المقام، وزعما أن رسول الله صلى الله عليه وآله لا يورث.

وروا عن إبراهيم بن ميمون، عن الحسن بن محمد بن عبد الله بن الحسن ابن علي عليهما السلام، قال: ما رفعت امرأة منا طرفها إلى السماء فقطرت منها قطرة إلا كان في أعناقهما.

وروا عن قليب بن حماد، قال: سألت الحسن بن إبراهيم بن عبد الله بن

زيد بن الحسن، والحسين بن زيد بن علي عليه السلام وعدة من أهل البيت عن رجل من أصحابنا لا يخالفنا في شيء إلا إذا انتهى إلى أبي بكر وعمر أوقفهما وشك في أمرهما؟ فكلهم قالوا: من أوقفهما شكاً في أمرهما فهو ضال كافر. ورووا عن محمد بن الفرات، قال: حدثني فاطمة الحنفية، عن فاطمة ابنة الحسين أنها كانت تبغض أبا بكر وعمر وتسبهما.

وروا عن عمر بن ثابت، قال: حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، قال: إن أبا بكر وعمر عدلا في الناس وظلمانا، فلم تغضب الناس لنا، وإن عثمان ظلمنا وظلم الناس، فغضبت الناس (١) لأنفسهم فمالوا إليه فقتلوه. ورووا عن القاسم بن جندب، عن أنس بن مالك، قال: مرض علي عليه السلام فثقل، فجلست عند رأسه، فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله ومعه الناس فامتأ البيت، فقممت من مجلسي، فجلس فيه رسول الله صلى الله عليه وآله، فغمز أبو بكر عمر فقام، فقال: يا رسول الله (ص)، إنك كنت عهدت إلينا في هذا عهداً وإننا لا نراه إلا لما به، فإن كان شيء فإلى من؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يجبه، فغمزه الثانية فكذلك، ثم الثالثة، فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله رأسه ثم قال: إن هذا لا يموت من وجعه هذا، ولا يموت حتى تمليه غيظاً، وتوسعاه غدراً، وتجده صابراً.

وروا عن يزيد بن معاوية البكالي، قالت [كذا]: سمعت حذيفة بن اليمان يقول: ولي أبو بكر فطعن في الإسلام طعنة أوهنه، ثم ولي عمر فطعن في الإسلام طعنة مرق منه.

وفي رواية أخرى عنه رضي الله عنه، قال: ولينا أبو بكر فطعن في الإسلام طعنة، ثم ولينا عمر فحل الأزرار، ثم ولينا عثمان فخرج منه عريانا. ورووا عن أبان بن تغلب، عن الحكم بن عيينة، قال: كان إذا ذكر عمر

(١) لا توجد جملة: فغضبت الناس، في (ك).

أمضه (١)، ثم قال: كان يدعوا ابن عباس فيستفتيه مغايظة لعلي عليه السلام. ورووا عن الأعمش، أنه كان يقول: قبض نبيهم صلى الله عليه وآله فلم يكن لهم هم إلا أن يقولوا: منا أمير ومنكم أمير، وما أظنهم يفلحون. ورووا عن معمر بن زائدة الوشاء، قال: أشهد على (٢) الأعمش أنني سمعته يقول: إذا كان يوم القيامة يجاء بأبي بكر وعمر كالثورين العقيرين لهما في نار جهنم خوار (٣).

وروا عن سليمان بن أبي الورد، قال: قال الأعمش في مرضه الذي قبض فيه هو برية منهما وسماهما، قلت للمسعودي: سماهما؟! قال: نعم، أبو بكر وعمر.

وروا عن عمر بن زائدة، قال: كنا عند حبيب بن أبي ثابت، قال بعض القوم أبو بكر أفضل من علي، فغضب حبيب ثم قام قائما، فقال: والله الذي لا إله إلا هو لفيهما (٤): * (الظانين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم..)* (٥) الآية.

وروا عن يحيى بن المساور، عن أبي الجارود، قال: إن لله عز وجل مدينتين، مدينة بالمشرق ومدينة بالمغرب لا يفتران من لعن أبي بكر وعمر. ورووا عن ابن عبد الرحمن، قال: سمعت شريكا يقول: ما لهم ولفاطمة عليها السلام؟ والله ما جهزت جيشا ولا جمعت جمعا، والله لقد آذيا رسول الله صلى الله عليه وآله في قبره.

(١) قال في القاموس ٢ / ٣٤٤: مضه الشيء مضاً ومضيضاً: بلغ من قلبه الحزن به، كأمضه، والخل فاه: أحرقه، والكحل العين يمضها - بالضم والفتح - ألمها كأمض.
(٢) في (ك) نسخة بدل: عن، بدلا من: علي.
(٣) قال في مجمع البحرين ٣ / ٢٩٣: الخوار - بالضم - صوت شديد كصوت البقر.
(٤) في (ك) توجد كلمة: زلت هنا، ولعلها: نزلت.
(٥) الفتح: ٦.

وروا عن إبراهيم بن يحيى الثوري، قال: سمعت شريكا - وسأله رجل
يا أبا عبد الله! : حب أبي بكر وعمر سنة؟ - . فقال: يا معافا، خذ بثوبه فأخرجه
واعرف وجهه ولا تدخله علي، يا أحمق! لو كان حبهما سنة لكان واجبا عليك أن
تذكرهما في صلاتك كما تصلي على محمد وآله محمد.
ولنوضح بعض ما يحتاج إلى الايضاح:
قوله عليه السلام: الوهدة العظيمة.

أقول: لم أره بهذا المعنى (١) فيما عندنا من كتب اللغة، ولعله أطلق عليه
مجازا، فإن السدفة - بالفتح والضم - والسدف - بالتحريك - : الظلمة والضوء -
ضد - ، وبالضم: الباب، أو سدته، وسترة تكون بالباب تقيه (٢) من المطر،
وبالتحريك: سواد الليل، ذكرها الفيروزآبادي (٣).

قوله: أضغنا، لعل الباء زائدة أو ليست الألف للتعدية بل للاظهار.. أي
أظهر الضغن بآبائنا، وفي بعض النسخ: أضطغنا بآبائنا، وفي بعضها: بإنائنا.
قال في القاموس (٤): اضطغنا (٥): انطوا على الأحقاد واضطغنه: اخذه
تحت حضنه.

وفي بعض النسخ (٦): اصغيا بإنائنا، وهو أصوب.
قال في النهاية (٧) في حديث الهرة: أنه كان يصغي لها الاناء.. أي يميله

-
- (١) أي كون السدف بمعنى الوهدة العظيمة لم أره. قال في القاموس ١ / ٣٤٧: الوهدة: الأرض المنخفضة كالوهد.
(٢) في (س): تقيه.
(٣) في قاموسه ٣ / ١٥١، ونحوه في لسان العرب ٩ / ١٤٨، إلا أنه لم يذكر المعنى الرابع.
(٤) القاموس ٤ / ٢٤٣، ومثله في لسان العرب ١٣ / ٢٥٦.
(٥) في (س): اضطغنا - بالصاد.
(٦) لا توجد في (س): النسخ.
(٧) النهاية ٣ / ٣٣.

ليسهل عليه (١) الشرب منه. فالمعنى: إنهم سهلوا لغيرهم أخذ حقنا. وقال الجوهري (٢): أضعيت إلى فلان: إذا ملت بسمعك نحوه، وأصغيت الاناء: مثله (٣) يقال فلان مصغى إناءه إذا نقص حقه (٤)، انتهى. فلمعنى: إنهم نقصوا حقنا، ولعل التعبير عن نقص الحق بذلك لأنه إذا أميل الاناء لا يمتلي. قوله عليه السلام: واضطجعا.. لعله كناية عن ترصدهما للاضرار حيلة وغيلة والانتهاز للفرصة في ذلك.

قوله عليه السلام: لذي الحكم.. قال الجوهري (٥): وقول الشاعر: وزعمت أنا لا حلوم لنا (٦) * إن العصا قرعت لذي الحلم أي ان الحلیم إذا نبه انتبه، وأصله أن حكما من حكام العرب عاش حتى أهرتر، فقال ابنته: إذا أنكرت من فهمي شيئا عند الحكم فاقرعني لي المجن بالعصا لارتدع قال المتلمس: لذي الحلم... (٧) البيت (٨). قوله عليه السلام: ما قال هذا.. يمكن حمله (٩) على أنه صلى الله عليه وآله لم يقل هذا على وجه السؤال والاعتقاد، بل لتنزل الآية ويظهر للناس حالهما، أو لم يكن غرضه صلى الله عليه وآله أن يعز الدين بهما مع كفرهما ونفاقهما، بل مع إسلامهما واقعا، فأخبر الله تعالى بأنهما لا يسلمان أبدا، فلا ينافي الأخبار السابقة.

(١) جاء في المصدر: عليها.

(٢) الصحاح ٦ / ٢٤٠١.

(٣) في المصدر: أملت، بدلا من: مثله.

(٤) ونحوه في القاموس ٤ / ٣٥٢.

(٥) الصحاح ٣ / ١٢٦١.

(٦) لا توجد في المصدر من قوله: وقول الشاعر.. إلى هنا، وجاءت: وقولهم، بدلا منه.

(٧) جاء البيت كله في المصدر.

(٨) وانظر لمزيد الاطلاع على المثل، مجمع الأمثال ١ / ٣٧، والمستقصى في أمثال العرب ١ / ٤٠٨،

وفرائد اللآلي ١ / ٣٤.

(٩) لعل هذا من باب مماشاة الخصم وتنزلا بفرض الصدور، وهو توجيه غريب منه طاب ثراه.

قوله عليه السلام: زناه.. أي قال إنه ولد زنا (١)، وإن كان يستعمل في المشور فيمن نسب غيره إلى فعل الزنا.

١٦٦ - مهج الدعوات (٢): عن الرضا عليه السلام، قال: من دعا بهذا الدعاء في سجدة الشكر (٣) كان كالرامي مع النبي صلى الله عليه وآله في بدر وأحد وحين بألف ألف سهم.

١٦٧ - وحكاها الكفعمي (٤) في الجنة:
الدعا

اللهم العن الذين بدلا دينك، وغيرا نعمت، واتهما رسولاك (ص)،
وخالفا ملتك، وصدا عن سبيلك، وكفرا آلاءك، وردا عليك كلامك، واستهزا
برسولك، وقتلا ابن نبيك، وحرفا كتابك، وجحدا آياتك (٥)، واستكبرا عن
عبادتك، وقتلا أولياءك، وجلسا في مجلس لم يكن لهما بحق، وحملا الناس على
أكتاف آل محمد عليه السلام، اللهم العنهما لعنا يتلوا بعضه بعضا،
واحشرهما وإتباعهما إلى جهنم زرقا (٦)، اللهم إنا نتقرب إليك باللعنة لهما والبراءة
منهما في الدنيا والآخرة، اللهم العن قتلة أمير المؤمنين وقتلة الحسين بن علي بن
بنت (٧) رسول الله صلى الله عليه وآله، اللهم زدهما عذابا فوق العذاب (٨)، وهوانا

(١) ذكره في الصباح ٦ / ٢٣٦٩، ولسان العرب ١٤ / ٣٥٩ - ٣٦٠، وغيرهما.

(٢) مهج الدعوات: ٢٥٧ - ٢٥٨، باختصار وزيادة في صدر الحديث.

(٣) في المصدر: في سجدة الشكر بهذا الدعاء - بتقديم وتأخير -.

(٤) في المصباح: ٥٥٤.

(٥) زيادة في المصدر وهي: وسخرا بآياتك.

(٦) قال في مجمع البحرين ٥ / ١٨٦: قوله تعالى: * (ونحشر المجرمين يومئذ زرقا) * (طه: ١٠٢)، المراد بالزرق: العمي.

(٧) في مصدر: وابن فاطمة بنت..

(٨) في المصدر: عذاب، بغير الألف واللام.

فوق هوان، وذلا فوق ذل، وخزيا فوق خزي، اللهم دعهما إلى (١) النار دعا (٢)، وأركسهما في أليم عذابك ركسا (٣)، اللهم احشرهما وأتباعهما إلى جهنم زمرا، اللهم فرق جمعهم، وشتت أمرهم، وخالف بين كلمتهم، وبدد جماعتهم، والعن أئمتهم، واقتل قاداتهم وساداتهم، والعن رؤساءهم وكبراءهم (٤)، واكسر رأيهم، وألق البأس بينهم، ولا تبق منهم ديارا، اللهم العن أبا جهل والوليد لعنا يتلوا بعضه بعضا، ويتبع بعضه بعضا، اللهم العنهما لعنا يلعنهما به كل ملك مقرب، وكل نبي مرسل، وكل مؤمن امتحنت قلبه للإيمان، اللهم العنهما لعنا يتعوذ منه أهل النار (٥)، ومن (٦) عذابهما، اللهم العنهما لعنا لا يخطر (٧) لاحد ببال، اللهم العنهما في مستسر شرك وظاهر علانيتك، وعذبهما عذابا في التقدير وفوق التقدير (٨)، وشارك معهما ابنتيهما وأشياعهما ومحبيهما ومن شايعهما. أقول: ودعا صنمي قریش مشهور بين الشيعة، ورواه الكفعمي (٩) عن ابن عباس، أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يقنت به صلاته، وسيأتي في كتاب الصلاة (١٠) إن شاء الله، وهو مشتمل على جميع بدعهما، ووقع فيه الاهتمام والمبالغة في لعنهما بما لا مزيد عليه.

١٦٨ - الكافي (١١): عن العدة، عن أحمد البرقي، عن عبد الرحمن بن حماد،

- (١) جاء في مهج الدعوات: في، بدلا من: إلى.
- (٢) قال في مجمع البحرين ٤ / ٣٢٥: الدع: الدفع بعنف.
- (٣) الركس: رد الشيء مقلوبا، كما ذكره في مجمع البحرين ٤ / ٧٦.
- (٤) في المصدر: وكبرائهم، ولعن رؤسائهم - بتقديم وتأخير -.
- (٥) جاء في (س): يتعوذ أهل النار منه - بتقديم وتأخير -.
- (٦) في المصدر: من - بدون واو -.
- (٧) جاء في المصدر: لم يخطر. وهي نسخة بدل جاءت في حاشية (ك).
- (٨) لا توجد: وفوق التقدير، في مهج الدعوات.
- (٩) في المصباح: ٥٥٢ - ٥٥٣، باختلاف يسير.
- (١٠) بحار الأنوار ٨٥ / ٢٣٥.
- (١١) أصول الكافي ٢ / ٥٢٩ - ٥٣٠، باب ٤٨، - حديث ٢٣ [٢ / ٣٨٥]، باختصار في الاسناد.

عن عمرو بن مصعب، عن فرات بن الأحنف، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مهما تركت من شيء فلا تترك أن تقول في كل صباح ومساء: اللهم إني أصبحت.. إلى آخر الدعاء، وفيه: اللهم العن الفرق (١) المختلفة على رسولك وولاية الأمر بعد رسولك والأئمة من بعده وشيعتهم، وأسألك.. إلى آخر ما سيحى في كتاب الصلاة (٢)، وكذا الشيخ رحمه الله (٣) وغيره في كتبهم مرسلًا هذا الدعاء بتغيير يسير.

١٦٩ - مهج الدعوات (٤): بسنده الذي سيحى في كتاب الصلاة (٥)، عن أبي يحيى المادني (٦) عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال: من حقنا على أوليائنا وأشياعنا أن لا ينصرف الرجل (٧) من صلاته حتى تدعو بهذا الدعاء، وهو: اللهم إني أسألك باسمك العظيم (٨) أن تصلي على محمد وآله الطاهرين.. إلى قوله عليه السلام: اللهم وضاعف لعنتك وبأسك ونكالك وعذابك على الذين كفرا نعمتك، وخونا رسولك، واتهما نبيك وبايناها، وحلا عقده في وصية (٩)، ونبذا عهده في خليفة من بعده، وادعيا مقامه، وغيرا أحكامه، وبدلا

(١) في المصدر: اللهم العن فلانا وفلانا والفرق..

(٢) بحار الأنوار ٨٦ / ١٥١، باب الأدعية والأذكار عند الصباح والمساء، ومر فيه ٢٧ / ٢١٨، باب ثواب اللعن على أعدائهم، وسيأتي عن التهذيب وغيره: أن الصادق عليه السلام كان يلعن في دير كل صلاة مكتوبة أربعة من الرجال وأربعة من النساء: انظر: البحار ٢٢ / ١٢٨، و ٨٦ / ٥٨.

(٣) مصباح المتعبد، للشيخ الطوسي: ١٤٨ - ١٥٠.

(٤) خ. ل: نهج. والظاهر أنه غلط وهو في مهج الدعوات: ٣٣٣ / ٣٣٤.

(٥) بحار الأنوار ٨٦ / ٥٩ - ٦٠، حديث ٦٧.

(٦) جاء السند في مهج الدعوات هكذا: حدثنا محمد بن علي بن رفاق القمي، قال: حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن شاذان القمي، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، عن أبيه، قال: حدثنا جعفر بن عبد الله الحميري، عن محمد بن عيسى بن عبيد، قال: حدثنا عبد الرحمن بن ابن أبي هاشم، عن أبي يحيى المدني.

(٧) في المصدر: الرجل منهم.

(٨) في المهج والبحار: اللهم إني أسئلك بحقك العظيم العظيم..

(٩) كذا، ويحتمل أن يكون: وصيه، كما في البحار.

سنته، وقلبا دينه، وصغرا قدر حججك، وبدءا بظلمهم، وطرقا طريق الغدر عليهم، والخلاف عن أمرهم، والقتل لهم، وارهاج الحروب عليهم، ومنع خليفتك من سد الثلم، وتقويم العوج، وتثقيف الأود، وإمضاء الاحكام، وأظهار دين الاسلام، وإقامة حدود القرآن.

اللهم العنهما وابنتيهما وكل من مال ميلهم وحذا حذوهم، وسلك طريقتهن، وتصدر ببدعتهم لعنا لا يخطر على بال، ويستعيذ منه أهل النار، والعن اللهم من دان بقولهم، واتبع أمرهم، ودعا إلى ولايتهم، وشكك في كفرهم من الأولين والآخرين.

بيان:

في النهاية (١): التخون: التنقص.

وقال الجوهرى (٢): رجل خائن.. وخونه: نسبه إلى الخيانة.

وفي النهاية (٣): نبذت الشيء أنبذه نبذا فهو منبوذ إذا رميته وأبعده.

وقلبا دينه.. أي ردا (٤)، أو بالتشديد، يقال رجل مقلبا (٥).. أي محتال (٦).

ارهاج الغبار: اثارته (٧).

(١) النهاية ٢ / ٨٩، ومثله في لسان العرب ١٣ / ١٤٥.

(٢) الصحاح ٥ / ٢١٠٩، ومثله في لسان العرب ١٣ / ١٤٤.

(٣) النهاية ٥ / ٦، ومثله في لسان العرب ٣ / ٥١١.

(٤) كما في لسان العرب ١ / ٦٨٦، والنهاية ٤ / ٩٧.

(٥) كذا، والظاهر: مقلب - بالرفع -.

(٦) قال في الصحاح ١ / ٢٠٥ وقولهم: هو حول قلب.. أي محتال بصير بتقليب الأمور. وقال في القاموس ١ / ١١٩: قلبه يقلبه: حوله عن وجهه، كأقلبه وقلبه.. والشيء: حوله ظهرا لبطن كقلبه. وذكر نحو ما مر في الصحاح.

(٧) القاموس ١ / ١٩١، والصحاح ١ / ٣١٨، وقد يقرأ: الاوهاج، وهو كما في القاموس ١ / ٢١١:

وهج النار تهج وهجا وهجانا: اتقدت وأوهجتها، ونحوه في الصحاح ١ / ٣٤١.

والثلمة: الخلل في الحائط وغيره (١).

وتثقيف الرمح: تسويتها (٢).

وأود: أعوج (٣).

١٧٠ - التهذيب (٤): بإسناده عن الحسين بن ثوير وأبي سلمة السراج، قالوا: سمعنا أبا عبد الله عليه السلام وهو يلعن في دبر كل مكتوبة أربعة من الرجال وأربعا من النساء: التيمي والعدوي وفعالان (٥) ومعاوية.. ويسميهم، وفلانة وفلانة وهند وأم الحكم أخت معاوية.

١٧١ - كشف المحجة (٦)، للسيد علي بن طاوس: قال - بعد ما حكى خبر سعد بن عبد الله المتقدم المشتمل على سبب إسلامهما - : ووقفت أنا في كتاب دانيال المختصر من كتاب الملاحم ما يتضمن أن (٧) أبا بكر وعمر كانا عرفا من كتاب دانيال - وكان عند اليهود - حديث ملك النبي صلى الله عليه وآله وولاية رجل من تيم ورجل من عدي بعده دون وصيه، ولما (٨) رأيا الصفة التي كان في الكتاب (٩) في محمد صلى الله عليه وآله تبعاه وأسلما معا طلبا للولاية التي ذكرها دانيال في كتابه.

(١) قاله في مجمع البحرين ٦ / ٢٥، ولسان العرب ١٢ / ٧٩، وغيرهما.

(٢) جاء في لسان العرب ٩ / ٢٠، والقاموس ٣ / ١٢١.

(٣) كما في مجمع البحرين ٣ / ٩، والقاموس ١ / ٢٧٥، ثم إن من قوله: (كا) عن العدة.. إلى هنا لا يوجد في طبعة (س).

(٤) التهذيب ٢ / ٣٢١، باب ١٥، حديث ١ / ١٦٩، وجاء في الكافي ٣ / ٣٤٢، باب ٣٢، حديث ١٠.

(٥) في الكافي: فلان وفلان وفلان..

(٦) كشف المحجة: ٦١، الفصل السادس والثمانون.

(٧) في المصدر: من كتاب الملاحم وهو عندنا الآن يتضمن ما يقتضي أن..

(٨) في الكشف: دون وصية أبيك علي عليه السلام وصفتهما فلما..

(٩) لا توجد عبارة: التي كانت في الكتاب، في المصدر، وفيه: في محمد جدك (ص) وفيهما..

١٧٢ - الخرائج (١): عن داود الرقي، قال: كنت عند الصادق عليه السلام والمفضل (٢) وأبو عبد الله البلخي إذ دخل علينا كثير النوى، وقال: إن أبا الخطاب يشتم أبا بكر وعمر ويظهر البراءة منهما، فالتفت الصادق عليه السلام إلى أبي الخطاب وقال: يا محمد! ما تقول؟! قال: كذب والله، ما قد (٣) سمع قط شتمهما مني (٤). فقال الصادق عليه السلام: قد حلف، ولا يحلف كاذبا. فقال: صدق، لم أسمع أنا منه، ولكن حدثني الثقة به عنه. قال الصادق عليه السلام: إن الثقة لا يبلغ ذلك، فلما خرج كثير النوى قال الصادق عليه السلام: أما والله لئن كان أبو الخطاب ذكر ما قال كثير لقد علم من أمرهم ما لم يعلمه كثير، والله لقد جلسا مجلس أمير المؤمنين عليه السلام غصبا، فلا غفر الله لهما ولا عفا عنهما. فبهت أبو عبد الله البلخي، فنظر إلى الصادق عليه السلام متعجبا مما قال فيهما، فقال الصادق عليه السلام: أنكرت ما سمعت فيهما (٥)؟! قال: كان ذلك. فقال: فهلا الانكار منك ليلة دفع إليك (٦) فلان بن فلان البلخي جارية فلانة لتبيعهما، فلما (٧) عبرت النهر افترشتها (٨) في أصل شجرة. فقال البلخي: قد مضى والله لهذا الحديث أكثر من عشرين سنة، ولقد تبت إلى الله من ذلك. فقال الصادق عليه السلام: لقد تبت وما تاب الله عليك، وقد غضب الله لصاحب الجارية (٩).

- (١) الخرائج والجرائح: ٧٨ - الخطية، و ١ / ٢٩٧ - ٢٩٨، حديث ٥ [تحقيق مدرسة الإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف]، باختلاف يسير.
- (٢) هنا سقط جاء في المصدر وهو، أنا وأبو الخطاب والمفضل.
- (٣) لا توجد: قد، في المصدر، ووضع عليها رمز نسخة بدل في (ك).
- (٤) في الخرائج: ما سمع قط مني شتمهما.
- (٥) في المصدر زيادة: فقال له.. مني فيهما.
- (٦) في الخرائج: رفع إليك.
- (٧) جاء في المصدر: جاريته فلانة لتبيعهما له فلما.
- (٨) في (س): افترشتها.
- (٩) ذكره في إثبات الهداة ٥ / ٤٠٤، حديث ١٣٦، وذكر قطعة منه في بحار الأنوار ٤٧ / ١١١، حديث ١٤٩، ومدينة المعاجز ٤٠٧، حديث ١٨٦.

١٧٣ - المصباحين (١): بإسناده عن عقبة بن خالد، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام في زيارة عاشوراء: اللهم خص أنت أول ظالم باللعن مني وابدأ به أولاً ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع، اللهم العن يزيد بن معاوية خامساً.. إلى آخر الزيارة.

والزيارات مشحونة بأمثال ذلك كما سيأتي في المجلد الثاني والعشرين (٢). أقول: الأخبار الدالة على كفر أبي بكر وعمر وأضرابهما وثواب لعنهم والبراءة منهم، وما يتضمن بدعهم أكثر من أن يذكر في هذا المجلد أو في مجلدات شتى، وفيما أوردنا كفاية لمن أراد الله هدايته إلى الصراط المستقيم. تذييب وتتميم:

اعلم، أن طائفة من أهل الخلاف لما رأوا أن إنكار أهل البيت عليهم السلام على أئمتهم ومشايخهم حجة قاطعة على بطلانهم، ولم يقدرُوا على القدح في أهل البيت صلوات الله عليهم ورد أخبارهم - لما تواتر بينهم من فضائلهم وما نزل في الكتاب الكريم من تفضيلهم ومدحهم، حتى صار وجوب مودتهم وفرض ولايتهم من الضروريات في دين الاسلام - اضطروا إلى القول بأنهم عليهم السلام لم يقدحوا في الخلفاء ولم يذكروهم إلا بحسن الشاء - كما ذكره التفتازاني في شرح المقاصد (٣) -.

وربما تمسكوا بأخبار شاذة موضوعة رووها عن النواصب، ولا يخفى - على من له أدنى مسكة من العقل - أنه لا يصلح أمثال تلك الروايات المعدودة الشاذة - مع ظهور التقية فيها - لمعارضة ما تواتر عنهم عليهم السلام وروتها خواص أصحابهم وبطانتهم، ولا يمكن صدور مثلها إلا عن صميم القلب بدون الخوف

(١) مصباح المتعبد: ٧١٣ - ٧١٨، مصباح الكفعمي: ٤٨٢ - ٤٨٥.

(٢) بحار الأنوار ٩٨ / ٢٩٠، باب ٢٤.

(٣) شرح المقاصد ٥ / ٣٠٣، وما بعدها.

والتقية - وأي ضرورة في أن ينصب إلى أئمتهم في زمان الخوف والتقية ما يصير سببا لتضررهم من المخالفين، ولتضاعف خوفهم، ووقوع الجرائم والقتل والنهب عليهم؟. ولم لم يمنعهم أئمتهم من تدوين أمثال ذلك في كتبهم في مدة مديدة تزيد على ثلاثمائة سنة، وأكثر تلك الكتب قد دوت في زمانهم؟ ولم يتبروا منهم كما تبروا من الغلاة كأبي الخطاب وأضرابه؟ وهل هذا مثل أن يقال لم ير أحد من أصحاب الأئمة الذين دونوا أسماءهم في رجال الشيعة أحدا من الأئمة عليهم السلام ولم يسمعوا منه شيئا بل كانوا يفترون عليهم؟ أو يقال لم يكن جماعة موسومون بتلك الأسماء، بل وضعت الشيعة تلك الأسماء من غير أصل؟ وتقول اليهود والنصارى لم يبعث رجل مسمى بمحمد بأمثال تلك الخرافات؟. وبالجملة، لا ريب في أن مذاهب الناس وعقائدهم إنما يؤخذ من خواصهم وأحبائهم دون المنحرفين عنهم والمنخرطين في سلك أعدائهم، وهذا من أجلى الواضحات.

ولعمري كيف لا يكذبون أصحاب أبي حنيفة والشافعي ومالك وأضرابهم فيما ينسبون إليهم، ويكذبون أصحاب أئمتنا عليهم السلام في ذلك؟! وأعجب من ذلك أنهم يعتمدون على أصولهم المشحونة بالأباطيل والأكاذيب المروية عن جماعة من المنافقين ظهر على الناس فسقهم وكذبهم، ولا يلتفتون إلى ما يرويه أفاضل الشيعة في أصولهم مع كونهم معروفين بين الفريقين بالورع والزهد والصدق والديانة؟ وهل هذا إلا لمحض العصبية والعناد؟! فقد روى مسلم في صحيحه (١)، بإسناده عن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله - جهارا غير سر - يقول: ألا إن آل أبي طالب ليسوا لي أولياء ، وإنما وليي الله وصالح المؤمنين (٢).

(١) صحيح مسلم ١ / ١٩٧، باب ٩٣، كتاب الايمان، حديث ٣٦٦ (٢١٥)، ولكن حذف فيه: آل أبي طالب، وهناك حاشية في ذيل الصفحة حرية بالملاحظة. ومثله في مسند أحمد ٤ / ٢٠٣.
(٢) كما رواه ابن أبي الحديد في شرحه على نهج البلاغة ١١ / ٤٢.

وقد حكى ابن أبي الحديد (١)، عن أبي جعفر الإسكافي - وهو من مشايخ المعتزلة - كلاما في المنحرفين عن علي عليه السلام والمبغضين له. وعد منهم عمرو ابن العاص، فروى الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما مسندا متصلا بعمرو بن العاص (٢)، وذكر الحديث، فيظهر من كلامه (٣) الاعتراف بوجود (٤) الخبر في صحيح البخاري أيضا (٥).

ثم لما رأى بعض العامة شناعة تلك الرواية (٦) غيروا في كثير من النسخ لفظ أبي طالب بلفظ أبي فلان. وروى مسلم (٧)، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لا تكتبوا عني غير القرآن ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار. ولا ريب في أن تحريم الكتابة عن الرسول صلى الله عليه وآله باطل باتفاق أهل الاسلام.

ونقل ابن أبي الحديد (٨) أيضا، عن الإسكافي: أن معاوية وضع قوما من الصحابة وقوما من التابعين على رواية أخبار قبيحة في علي عليه السلام، يقتضي الطعن فيه والبراءة منه، وجعل لهم جعلاً يرغب في مثله، فاختلفوا ما أرضاه، منهم: أبو هريرة، وعمرو بن العاص، والمغيرة بن شعبة، ومن التابعين عروة بن الزبير.

(١) في شرحه على النهج ٤ / ٦٣.

(٢) شرح النهج لابن أبي الحديد ٤ / ٦٤.

(٣) في (س): في كل أمة.

(٤) جاءت في (س): بوجه.

(٥) لا توجد كلمة: أيضا، في (ك).

(٦) في (س) الروايات.

(٧) صحيح مسلم ٤ / ٢٢٩٨، باب ١٦، كتاب الزهد، حديث ٣٠٠٤.

(٨) في شرحه على النهج ٤ / ٦٣ - ٦٤.

روى الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: كنت عند رسول الله إذ أقبل العباس وعلي، فقال: يا عائشة! إن هذين يموتان على غير ملتي، أو قال: ديني.

وروى عبد الرزاق، عن معمر، قال: كان عند الزهري حديثان عن عروة عن عائشة في علي عليه السلام، فسألته عنهما يوما، فقال: ما تصنع بهما وبحديثهما؟! الله أعلم بهما، إني لأتھمهما (١) في بني هاشم. قال (٢): أما الحديث الأول فقد ذكرناه، وأما الحديث الثاني فهو: ان عروة زعم أن عائشة حدثته، قالت: كنت عند النبي صلى الله عليه وآله إذ أقبل العباس وعلي، فقال: يا عائشة! إن سرك أن تنظري إلى رجلين من أهل النار فانظري إلى هذين قد طلعتنا، فنظرت فإذا العباس وعلي بن أبي طالب. انتهى. ومع وجود أمثال تلك الروايات في أصولهم الفاسدة يعتمدون عليها اعتمادهم على القرآن، ويفرون من روايات الشيعة المتدينين البررة* (كأنهم حمر مستنفرة* فرت من قسورة)* (٣)، وأي نص قاطع دل على انحصار المحدثين ورواية الاخبار في البخاري ومسلم ومن يحذو حذوهم في التعصب وإخفاء الحق وطرح ما يخالف أهواءهم من الاخبار، كما يظهر للفظن البصير مما حكاه ابن الأثير (٤)، قال: قال البخاري: أخرجت كتابي الصحيح من زهاء (٥) ستمائة ألف حديث. وقال (٦) مسلم: صنفت المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة.

(١) في (ك): لا أتھمهما، وهو اشتباه ظاهرا.

(٢) القائل هو الزهري، والعبارة لابن أبي الحديد، وفي الشرح: فاما..

(٣) المدثر: ٥٠ - ٥١.

(٤) جامع الأصول ١ / ١٠٩ [تحقيق الأرنؤوط ١ / ١٨٦]، وفيه: خرجت كتاب الصحيح..

(٥) جاء في حاشية (ك): وقولهم: هم زهاء مائة.. أي قدر مائة. صحاح.

انظر: الصحاح ٦ / ٢٣٧١.

(٦) أي قال ابن الأثير في جامع الأصول ١ / ١١٠، قال.. [تحقيق الأرنؤوط: ١ / ١٨٨].

وقال أبو داود (١): كتبت عن رسول الله صلى الله عليه [وآله] خمسمائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب - يعني كتاب السنن - أربعة (٢) آلاف حديث وثمانمائة.

وإنما تأخذ الشيعة أخبار دينهم عن تعلق بالعروة الوثقى التي هي متابعة أهل بيت النبوة الذين شهد الله لهم بالتطهير، ونص عليهم الرسول صلى الله عليه وآله بأنهم سفينة النجاة، ولا يأخذون شطر دينهم عن امرأة ناقصة العقل والدين مبغضة لأمر المؤمنين عليه السلام، وشطره الآخر عن أبي هريرة الدوسي الكذاب المدني، وأنس بن مالك - الذي فضحه الله بكتمان الحق وضربه ببياض لا تغطيه العامة - ومعاوية، وعمرو بن العاص، وزيد المعروفين عند الفريقين بنخب المولد وبغض من أخبر النبي صلى الله عليه وآله الأمين بأن بغضه آية النفاق.. وأضراب هؤلاء، لكن التعصب أسدل (٣) أغطية الغي والضلال على أبصارهم إلى يوم النشور، * (ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور) * (٤).

(١) جامع الأصول ١ / ١١٢ [تحقيق الأرنؤوط ١ / ١٩٠].

(٢) في المصدر: جمعت فيه أربعة..

(٣) في (س): أسدد. أقول: أسدد من السد.. أي جعل التعصب أغطية الضلال موثوقة على أبصارهم.

(٤) النور: ٤٠.

[٢٠] باب آخر

في ذكر أهل التابوت في النار

١ - الإحتجاج (١): سليم بن قيس الهلالي، عن سلمان الفارسي، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام في يوم بيعة أبي بكر: لست بقائل غير شيء واحد أذكركم بالله أيها الأربعة - يعنيني والزبير وأبا ذر والمقداد - أسمعتم رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إن تابوتا من نار فيه اثنا عشر رجلا، ستة من الأولين وستة من الآخرين في جب في قعر جهنم في تابوت مقفل، على ذلك الجب صخرة إذا أراد الله أن يسعر جهنم (٢) كشف تلك الصخرة عن ذلك الجب فاستعادت جهنم من وهج (٣) ذلك الجب، فسألناه عنهم وأنتم شهود، فقال النبي صلى الله عليه وآله: أما الأولون: فابن آدم الذي قتل أخاه، وفرعون الفراعنة، والذي حاج إبراهيم في ربه، ورجلان من بني إسرائيل بدلا كتابهما وغيرا سنتهما (٤)، أما أحدهما فهود

(١) الإحتجاج ١ / ١٠٥ - ١٠٦، وجاء متن الحديث في الصفحة: ١١٢ - ١١٣ من طبعة النجف [وفي طبعة منشورات الرضي: ٨٠، والحديث صفحة ٨٦] باختلاف يسير.

(٢) في المصدر: نار جهنم.

(٣) جاء في القاموس ١ / ٢١١: وهج النار يهيج وهجا ووهجانا: اتقدت، والاسم الوهج - محرقة - .

(٤) في الإحتجاج: كتابهم.. سنتهم - بضمير الجمع -، وهو الظاهر.

اليهود، والآخِر نصر النصارى، وإبليس سادسهم، الدجال في الآخِرين، وهؤلاء الخمسة أصحاب الصحيفة الذين تعاهدوا وتعاقدوا على عداوتك يا أخي، والتظاهر عليك بعدي هذا.. وهذا (١) حتى عددهم (٢) وسماهم. فقال سلمان: فقلنا: صدقت نشهد إنا سمعنا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله.

٢ - كتاب سليم (٣): مثله، وقد مر (٤).

٣ - تفسير علي بن إبراهيم (٥): * (قل أعود برب الفلق) * (٦)، قال: الفلق جب في جهنم

يتعوذ أهل النار من شدة حره، سأل (٧) الله أن يأذن له أن يتنفس فأذن له، فتنفس فأحرق جهنم. قال: وفي ذلك الجب صندوق من نار يتعوذ (٨) أهل تلك (٩) الجب من حر ذلك الصندوق، وهو التابوت، وفي ذلك التابوت ستة من الأولين وستة من الآخِرين، فأما الستة من (١٠) الأولين: فابن آدم الذي قتل أخاه، وفرعون (١١) إبراهيم الذي ألقى إبراهيم في النار، وفرعون موسى، والسامري الذي اتخذ العجل، والذي هود اليهود، والذي نصر النصارى، وأما الستة من (١٢) الآخِرين:

(١) في المصدر: هذا وهذا وهذا.

(٢) في الاحتجاج: حتى عددهم.. وهو الظاهر.

(٣) كتاب سليم بن قيس: ٩١ - ٩٢، وصدر الحديث في صفحة: ٧٤.

(٤) بحار الأنوار ٢٨ - ٥٨، وفي (ك) من البحار ٨ / ٢٣ و ٥٤ و ٣٦٢ إشارة إلى الصحيفة الملعونة.

(٥) تفسير علي بن إبراهيم ٢ / ٤٩٩.

(٦) الفلق: ١.

(٧) في المصدر: قال.

(٨) جاء في (ك): ويتعوذ.

(٩) لا توجد: تلك، في المصدر.

(١٠) في التفسير: فأما الستة التي من..

(١١) كذا، وفي المصدر: ونمرود إبراهيم.

(١٢) في التفسير: فأما الستة التي من..

فهو الأول والثاني والثالث والرابع وصاحب الخوارج وابن ملجم (١).
* (ومن شر غاسق إذا وقب) * (٢)، قال: الذي يلقي في الحب يقب
فيه (٣).

٤ - ثواب الأعمال (٤): ابن الوليد، عن الصفار، عن عباد بن سليمان، عن محمد بن
سليمان الديلمي، عن أبيه، عن إسحاق بن عمار، عن موسى بن جعفر عليهما
السلام، قال: قلت: جعلت فداك، حدثني فيهما بحديث، فقد سمعت من (٥)
أبيك فيهما بأحاديث (٦) عدة. قال: فقال لي: يا إسحاق! الأول (٧) بمنزلة العجل،
والثاني بمنزلة السامري.

قال: قلت: جعلت فداك، زدني فيهما؟. قال: هما والله نصرًا وهودًا
ومجسًا، فلا غفر الله ذلك لهما.

قال: قلت: جعلت فداك، زدني فيهما. قال: ثلاثة لا ينظر الله إليهم ولا
يزكيهم ولهم عذاب أليم.

قال: قلت: جعلت فداك، فمن هم؟. قال: رجل ادعى إمامًا من غير
الله، وآخر طعن في إمام من الله، وآخر زعم أن لهما في الإسلام نصيبًا.

قال: قلت: جعلت فداك، زدني فيهما؟. قال: ما أبالي - يا إسحاق -
محوت المحكم من كتاب الله أو جحدت محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم النبوة أو
(٨)

(١) جاءت زيادة: لعنهم الله، في المصدر.

(٢) الفلق: ٣.

(٣) في تفسير القمي: فيه يقب، واستظهر في هامشه: يغيب فيه.

(٤) ثواب الأعمال ٢ / ٢٥٥ - ٢٥٦، باب ١٢، حديث ٣ [وفيه طبعة مؤسسة الأعلمي: ٢٥٦ -
٢٥٧]، مع تفصيل في الاسناد.

(٥) في المصدر: عن، بدلا من: من.

(٦) في المصدر: أحاديث.

(٧) في (س): الأولى، وهو سهو

(٨) في (ك): واو، بدلا من: أو.

زعمت أن ليس في السماء إله، أو تقدمت على علي بن أبي طالب عليه السلام.
قال: قلت: جعلت فداك، زدني؟. قال: فقال لي: يا إسحاق! إن في النار لواديا - يقال له: سقر - لم يتنفس منذ خلقه الله، لو أذن الله عز وجل (١) له في التنفس بقدر مخيط لأحرق ما (٢) على وجه الأرض، وإن أهل النار ليتعوذون (٣) من حر ذلك الوادي (٤) ومنتنه وقدره، وما أعد الله فيه لأهله، وإن في ذلك الوادي لجبالا يتعوذ جميع أهل ذلك الوادي من حر ذلك الجبل ومنتنه وقدره وما أعد الله فيه لأهله من العذاب (٥)، وإن في ذلك الجبل لشعبا يتعوذ جميع أهل ذلك الجبل من حر ذلك الشعب ومنتنه وقدره وما أعد الله فيه لأهله، وإن في ذلك القليب لحية يتعوذ أهل (٦) ذلك الشعب من حر ذلك القليب ومنتنه وقدره وما أعد الله فيه لأهله، وإن في ذلك القليب من خبث تلك الحية ومنتنها وقدرها وما أعد الله (٨) في أنيابها من السم لأهلها، وإن في جوف تلك الحية لسبعة صناديق فيها خمسة من الأمم السالفة، واثنان من هذه الأمة.
قال: قلت: جعلت فداك، ومن الخمسة؟ ومن الاثنان؟. قال: فأما (٩) الخمسة: فقبائل الذي قتل هايل، ونمرود الذي حاج إبراهيم في ربه، فقال: * (أنا أحيي وأميت) * (١٠)، وفرعون الذي قال: * (أنا ربكم الاعلى) * (١١) ويهود الذي

-
- (١) لا توجد: عز وجل، في المصدر.
(٢) في ثواب الأعمال: من، بدل: ما.
(٣) في المصدر: يتعوذون - بدون لام - .
(٤) في (س): الجبل، بدلا من: الوادي.
(٥) لا توجد: من العذاب، في المصدر.
(٦) لا توجد كلمة: أهل، في (ك)، وفي المصدر لا توجد كلمة: جميع.
(٧) في ثواب الأعمال: جميع أهل ذلك..
(٨) في المصدر زيادة: عز وجل.
(٩) في المصدر: أما - بدون فاء - .
(١٠) البقرة: ٢٥٨.
(١١) النازعات: ٢٤.

هود اليهود، وبولس الذي نصر النصارى، ومن هذه الأمة أعرابيان.
٥ - الخصال (١): بهذا الاسناد من قوله: يا إسحاق! إن في النار لواديا.. إلى آخر الخبر.

بيان:

الأعرابيان: الأول والثاني اللذان لم يؤمنا بالله طرفة عين.
٦ - الخصال (٢): أبي، عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين (٣)، عن عبد الرحمن بن سيابة، عن جعيد همدان، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن في التابوت الأسفل من النار (٤) ستة من الأولين وستة من الآخرين، فأما الستة من الأولين: فابن آدم الذي قاتل أخيه (٥)، وفرعون الفراعنة، والسامري، والدجال، - كتابه في الأولين، ويخرج في الآخرين - وهامان، وقارون، والستة من الآخرين: فنعثل، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو موسى الأشعري.. ونسي المحدث اثنين.

بيان:

نعثل: كناية عن عثمان كما سيأتي، والمنسيان الأعرابيان الأولان بشهادة ما تقدم وما سيأتي.

(١) خصال الصدوق ٢ / ٣٩٨، أبواب السبعة، حديث ١٠٦.
(٢) الخصال، للصدوق - رحمه الله - : ٢ / ٤٨٥، أبواب الاثني عشر، حديث ٥٩، بتفصيل في الاسناد.

(٣) ورد السند في المصدر هكذا: عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، قال: حدثني الحسن بن مسكين الثقفي..

(٤) لا توجد في الخصال: من النار.

(٥) في المصدر: ... آدم قاتل أخيه، وهو الظاهر.

٧ - ثواب الأعمال (١): ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن معروف (٢)، عن ابن محبوب،

عن حنان بن سدير، قال: حدثني رجل من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: إن أشد الناس عذابا يوم القيامة لسبعة نفر: أولهم ابن آدم الذي قتل أخاه، ونمرود الذي حاج إبراهيم عليه السلام في ربه، واثنان في بني إسرائيل هودا قومهما ونصرهما، وفرعون الذي قال: * (أنا ربكم الاعلى) * (٣)، واثنان من (٤) هذه الأمة أحدهما شرهما في تابوت من قوارير تحت الفلق في بحار من نار.

٨ - كتاب الاستدراك (٥): بإسناده إلى الأعمش، عن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لجهنم سبعة أبواب - وهي الأركان - لسبعة فراعنة: نمرود بن كنعان فرعون الخليل، ومصعب ابن الوليد فرعون موسى، وأبو جهل بن هشام، والأول، والثاني، ويزيد قاتل ولدي، ورجل من ولد العباس يلقب بالدوانقي اسمه المنصور. أقول:

سيأتي (٦) في احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على الزبير ما يناسب الباب. * * * * *

(١) ثواب الأعمال ٢ / ٢٥٥، باب ١٢، حديث ١، باختصار في الإسناد.

(٢) في المصدر: عن العباس بن معروف، وفي (س): عن الصفار، عن ابن محبوب..

(٣) النزاعات: ٢٤.

(٤) جاءت: في، بدلا من: من، في (س).

(٥) كتاب الاستدراك، لابن بطريق، لا نعرف بطبعه حتى هذا التاريخ.

(٦) بحار الأنوار ٣٦ / ٣٢٤.

[٢٢] باب

تفصيل مطاعن أبي بكر والاحتجاج بها على المخالفين

بإيراد الاخبار من كتبهم

الطعن الأول:

ما ذكره أصحابنا رضوان الله عليهم: أن النبي صلى الله عليه وآله لم يول أبا بكر شيئاً من الأعمال مع أنه كان يوليها غيره، ولما أنفذه لأداء سورة براءة إلى أهل مكة عزله وبعث علياً عليه السلام ليأخذها منه ويقراها على الناس، ولما رجع أبو بكر إلى النبي صلى الله عليه وآله قال له (١): لا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني (٢).

فمن لم يصلح لأداء سورة واحدة إلى أهل بلدة كيف يصلح للرئاسة العامة المتضمنة لأداء جميع الأحكام إلى عموم الرعايا في سائر البلاد؟! وسيأتي الروايات الواردة في ذلك مع الكلام فيها على وجه يناسب الكتاب في المجلد التاسع في باب

(١) لا توجد: له، في (س).

(٢) وهذا ما أخرجه جمع كثير من أئمة الحديث وحفاظه من العامة بعدة طرق صحيحة، يتأتى التواتر بأقل منها. عد منهم شيخنا الأمين في غديره ٦ / ٣٣٨ - ٣٤١ ثلاثة وسبعين إماماً!.

مفرد (١). وما أجابوا به من أنه صلى الله عليه وآله ولاه الصلاة بالناس، فقد (٢) تقدم (٣) القول فيه مفصلاً.

وما ذكره قاضي القضاة في المغني (٤) من أنه لو سلم أنه لم يوله لما دل ذلك (٥) على نقص ولا على أنه لا يصلح للامارة والإمامة (٦)، بل لو قيل إنه لم يوله لحاجته إليه بحضرته وإن ذلك رفعة له لكان أقرب، سيما وقد روي عنه صلى الله عليه وآله (٧) ما يدل على أنهما وزيرا، فكان عليه السلام محتاجاً إليهما والى رأيهما. وأجاب السيد رضي الله عنه في الشافي (٨) بأن النبي صلى الله عليه وآله لم يكن يستشير أحداً لحاجة منه إلى رأيه وفقر إلى تعليمه وتوقيفه، لأنه عليه وآله السلام، الكامل الراجح المعصوم المؤيد بالملائكة، وإنما كانت مشاورته أصحابه ليعلمهم كيف يعملون في أمورهم، وقد قيل يستخرج بذلك دخائلهم وضمائرهم.

وبعد، فكيف استمرت هذا الحاجة واتصلت منه إليهما حتى لم يستغن في زمان من الأزمان عن حضورهما فيوليتهما؟! وهل هذا إلا قدح في رأي رسول الله صلى الله عليه وآله ونسبة له إلى أنه كان ممن يحتاج إلى أن يلقن ويوقف على كل شيء، وقد نزهه الله تعالى عن ذلك.

-
- (١) بحار الأنوار ٣٥ / ٢٨٤ - ٣١٣، الباب التاسع: نزول سورة براءة وقراءة أمير المؤمنين عليه السلام على أهل مكة ورد أبي بكر..
- (٢) في (ك): قد.
- (٣) بحار الأنوار ٢٧ / ٣٢٣ - ٣٢٤.
- (٤) المغني - الجزء المتمم للعشرين -: ٣٤٩.
- (٥) في المصدر: ما كان يدل، بدلاً من: لما دل ذلك.
- (٦) في المغني: للإمامة، بدلاً من: للامارة والإمامة.
- (٧) لا توجد: الصلاة، في المصدر.
- (٨) الشافي ٤ / ١٥٤، وهو نقل بالمعنى في أوله ونص في آخره.

فأما ادعاؤه أن الرواية وردت بأنهما وزيراه، فقد كان يجب أن يصحح ذلك قبل أن يعتمد عليه ويحتج به، فإذا (١) ندفعه عنه أشد دفع. انتهى كلامه قدس سره. وأقول: الرواية التي أشار إليها القاضي هي ما رواها في المشكاة (٢)، عن الترمذي (٣)، عن أبي سعيد الخدري: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ما من نبي إلا وله وزيران من أهل السماء، ووزيران من أهل الأرض، فأما وزيراي من أهل السماء فجبرئيل وميكائيل، وأما وزيراي من أهل الأرض فأبو بكر وعمر!.

ولا يخفى أنه خبر واحد من طريق الخصم لا حجة فيه، ووضع الحديث عادة قديمة، وقد قدمنا الاخبار في ذلك (٤).

وحكى في (٥) جامع الأصول (٦) أن بعض أهل الضلال كان يقول - بعد ما رجع عن ضلالته - : انظروا إلى هذه الأحاديث عمن تأخذونها، فإننا كنا إذ رأينا

(١) في الشافي: فإننا، وهو الظاهر.

(٢) مشكاة المصابيح ٣ / ٢٣٣، حديث ٦٠٥٦.

(٣) سنن الترمذي ٥ / ٦١٦، كتاب المناقب، باب ١٧، حديث ٣٦٨٠. ورواه ابن الأثير في جامع الأصول: ٨ / ٦٣٠ - ٦٣١، حديث ٦٤٦٢.

(٤) ما حكاه رحمه الله عن كتاب سليم بن قيس في بحار الأنوار ٢٧ / ٢١١ - ٢١٣، و ٢٢ / ١٠٢، وقد ذكر جملة من الكذابين في ٢٥ / ٢٦١ وما بعدها.

وانظر: سلسلة الموضوعات من الجزء التاسع من الغدير: ٢١٨ - ٢٤٦.

(٥) في (ك): وحكى عن..

(٦) جامع الأصول ١ / ١٣٦ - تحقيق الأرنؤوطي - بمعنى مقارب لما ذكرناه، وانظر بنصه في الموضوعات لابن الجوزي ١ / ٣٨ وغيرهما، وقد فصل البحث فيه في كتاب مقباس الهداية إلى علم الدراية ١ / ٣٩٨ - ٤١٩، في تعريفه للحديث الموضوع، ومعرفاته، ودواعيه وغيرها، وانظر: مستدركات البحث حيث ذكر جملة من مصنفاتهم.

وبالله عليكم إلا ما راجعت سلسلة الأحاديث المقلوبة والموضوعة في الخلافة والخلفاء وما يكذبها ويناقضها مع إشباع في مصادرها في موسوعة شيخنا الأميني طاب ثراه ٥ / ٢٨٨ - ٣٧٥ ترى العجب العجاب ومصدقا لقوله عز اسمه: * (أفمن هذا الحديث تعجبون * وتضحكون ولا تبكون) * النجم: ٥٩.

رأيا وضعنا له حديث.

وقد صنف جماعة من العلماء كتبنا في الأحاديث الموضوعية.

وحكي عن الصغاني (١) - من علماء المخالفين - أنه قال في كتاب الدر الملتقط (٢): ومن الموضوعات ما زعموا أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم قال: إن الله يتجلى للخلائق يوم القيامة عامة، ويتجلى لك يا أبا بكر خاصة، وأنه قال: حدثني جبرئيل أن الله تعالى لما خلق الأرواح اختار روح أبي بكر من الأرواح (٣). ثم قال الصنعاني: وأنا أنتسب إلى عمر بن الخطاب وأقول فيه الحق لقول النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم: قولوا الحق ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين.

فمن الموضوعات ما روي أن أول من يعطى كتابه بيمينه عمر بن الخطاب، وله شعاع كشعاع الشمس. قيل: فأين أبو بكر؟ قال: سرقته الملائكة (٤). ومنها: من سب أبا بكر وعمر قتل، ومن سب عثمان وعلياً جلد الحد (٥).. إلى غير ذلك من الاخبار المختلفة.

ومن الموضوعات:

زر غبا تزدد حبا (٦).

-
- (١) في البحار: وعن، والصغاني، وهو أبو الفضائل الحسن بن محمد بن الحسن (٥٧٧ - ٦٥٠ هـ).
(٢) أقول: لم أجد هذا النص في كتاب الصغاني: الدر الملتقط في تبين الغلط، وكذا في كتابه الآخر: الموضوعات، وكلاهما تحقيق أبو الفداء عبد الله القاضي، وإصدار دار الكتب العلمية - بيروت - بعد أن راجعتهما أكثر من مرة، ولعله حذف منه وحرف كأكثر مصادرهم مما فيه منقبة لنا أو طعن عليهم.
(٣) ذكرهما وغيرهما ابن الجوزي في كتاب الموضوعات ١ / ٣٠٣ - ٣١٩، وناقشها بما لا مزيد عليه، والسيوطي في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية ١ / ٢٨٦ - ٢٨٩.
(٤) أدرجه ابن الجوزي في كتابه الموضوعات ١ / ٣٢٠، وعد غيره، وكذا السيوطي في كتابه في الموضوعات ١ / ٣٠٢.
(٥) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١ / ٣٢٨، والسيوطي في اللآلئ ١ / ٣٠٩.
(٦) كما في الدر الملتقط للصغاني: ٢٦، برقم ٢٥، وقاله العجلوني في كشف الخفاء ١ / ٤٣٨ - ٤٣٩، برقم ١٤١٢.

- النظر إلى الخضرة تزيد في البصر (١).
 من قاد أعمى أربعين خطوة غفر الله له (٢).
 العلم علمان: علم الأديان، وعلم الأبدان (٣). انتهى.
 وعد من الأحاديث الموضوعية:
 الجنة دار الأسخياء (٤).
 طاعة النساء ندامة (٥).
 دفن (٦) البنات من المكرمات (٧).
 أطلب الخير عند حسان الوجوه (٨).
 لا هم إلا هم الدين ولا وجع إلا وجع العين.

(١) كما نص عليه في الدر الملتقط: ٢٤، برقم ١٨، والموضوعات، وكلاهما للصغاني: ١٣، برقم ٦٥، وأورده العجلوني في كشف الخفاء ٢ / ٤٣٩، والشوكاني في الفوائد المجموعة ٢١٧، والألباني في السلسلة الضعيفة ١ / ١٦٥.

(٢) كما في كتاب الموضوعات للصغاني: ١٢، برقم ٥٧، وجاء في كشف الخفاء ومزيل الألباس للعجلوني ٢ / ٢٦٩، برقم ٢٥٥٨، وبمضامين آخر في الموضوعات لابن الجوزي ٢ / ١٧٣ - ١٧٨.

هذا، مع أنه قد أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣ / ١٥٨، والخطيب في تاريخ بغداد ٥ / ١٠٥ و ٩ / ٢١٤، والذهبي في الميزان ٤ / ٤٥٩، والهيثمي في مجمع الزوائد ٣ / ١٣٨، وغيرهم.

- (٣) قاله الصغاني في الموضوعات: ١٠، برقم ٣٨، والعجلوني في كشف الخفاء ٢ / ٦٨، برقم ١٧٦٥. أقول: وضع في (ك) على الأديان والأبدان رمز التقديم والتأخير (خ. م).
 (٤) كما في كشف الخفاء ومزيل الألباس ١ / ٣٣٧، برقم ١٠٨٣، وعده ابن الجوزي في الموضوعات.
 (٥) كشف الخفاء ٢ / ٣٧، برقم ١٦٤٨.
 (٦) في (ك): ودفن.
 (٧) كشف الخفاء ١ / ٤٠٧، برقم ١٣٠٨.
 (٨) كشف الخفاء ١ / ١٣٦، برقم ٣٩٤.

الموت كفارة لكل مسلم (١).
 إن التجار هم الفجار (٢).. إلى غير ذلك مما يطول ذكره.
 وبالجملة، قد عرفت مرارا أن الاحتجاج في مثل هذا إنما يكون بالأخبار
 المتواترة أو المتفق عليه بين الفريقين لا ما ذكره آحاد أحد الجانبين.
 ثم إن صاحب المغني (٣) ادعى أن ولاية أبي بكر على الموسم والحج قد ثبت
 بلا خلاف بين أهل الأخبار، ولم يصح أنه عزله، ولا يدل رجوع أبي بكر إلى النبي
 صلى الله عليه وآله مستفهما عن القصة على العزل، ثم جعل إنكار من أنكر حج
 أبي بكر بالناس في هذه السنة كإنكار عباد بن سليمان وطبقته وأخذ أمير المؤمنين
 عليه السلام سورة براءة من أبي بكر.
 أقول: روى ابن الأثير في جامع الأصول (٤) بإسناده عن أنس، قال: بعث
 النبي صلى الله عليه وآله [وآله] براءة مع أبي بكر، ثم دعاه فقال: لا ينبغي (٥) أن يبلغ
 عني (٦) إلا رجل من أهل بيتي (٧).
 وزاد رزين (٨): ثم اتفقا فانطلقا.
 وهذا يشعر بأنه لم يثبت عنده مسير أبي بكر إلى مكة (٩).

- (١) كما في الموضوعات لابن الجوزي ٣ / ٢١٨ - ٢١٩، وكشف الخفاء ٢ / ٢٨٩ برقم ٢٦٦٣،
 واللائي
 المصنوعة ٢ / ٤١٤.
- (٢) قد أورده في: كشف الخفاء ١ / ٢١٨، برقم ٦٦٥، وقريب منه في الموضوعات لابن الجوزي
 ٢ / ٢٣٨، وغيرهما. وفي (س): الهجار، ولا معنى لها.
- (٣) المغني - الجزء المتمم للعشرين -: ٣٥٠، مع اختلاف يسير.
- (٤) جامع الأصول ٨ / ٦٦٠، حديث ٦٥٠٨. وانظر ما سبقه ولحقه من الروايات..
- (٥) في المصدر زيادة: لا أحد.
- (٦) في الجامع: هذا، بدلا من: عني.
- (٧) وزاد في المصدر: ودعي عليا فأعطاه إياها.
- (٨) هذه الزيادة جاءت في جامع الأصول ذيل حديث ٦٥٠٩ من المجلد الثامن، صفحة ٦٦٠.
- (٩) أقول: تعد واقعة إرسال أبي بكر بسورة براءة ثم تنحيته وبعث أمير المؤمنين عليه السلام بها من
 الضروريات التاريخية المتواترة سندا والمتحدة مضمونا وإن اختلفت ورودا، ندرج جملة من مصادرها
 العامة، فانظر: مسند الحميدي (تحقيق الأعظمي) ١ / ٢٦، حديث ٤٨، والدر المنثور للسيوطي
 ٣ / ٢٠٩، وكنز العمال للهندي ١ / ٢٤٦ - ٢٤٧، وتفسير الشوكاني ٢ / ٣١٩، والرياض النضرة
 ٢ / ١٤٧، وذخائر العقبى: ٦٩، وتاريخ ابن كثير ٥ / ٣٨، و ٧ / ٣٥٧، وتفسير ابن كثير
 ٢ / ٣٣٣، ومناقب الخوارزمي: ٩٩، ومجمع الزوائد ٧ / ٢٩، و ٩ / ١١٩، وشرح صحيح مسلم
 للعيني ٨ / ٦٣٧، وتفسير المنار ١٠ / ١٥٧، وتفسير الطبري ١٠ / ٤٦، وخصائص النسائي: ٢٠،
 ومسند أحمد بن حنبل ١ / ١٥١ و ٢٣٠ و ٣ / ٢٨٣، والكفاية للكنجي: ١٢٦، وفتح الباري لابن
 حجر العسقلاني ٨ / ٢٥٦، ومطالب السؤول لابن طلحة: ١٧، وشرح ابن أبي الحديد ٣ / ١٠٥،
 وتفسير الطبري ١٠ / ٤٦ و ٤٧، ومستدرک الحاكم ٣ / ٥١، وصحيح الترمذي ٢ / ١٨٣، وشواهد
 التنزيل ١ / ٢٣٣، وغيرها كثيرة جدا لا يسعنا عددها. ولا تعدادها، ذكر جملة منها شيخنا الأميني

في غديره ٦ / ٣٤١ - ٣٥٠.

(٤١٦)

وروى الطبرسي رحمه الله في مجمع البيان (١)، عن عروة بن الزبير وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وآله أخذها من أبي بكر قبل الخروج ودفعها إلى علي عليه السلام، وقال: لا يبلغ عني إلا أنا أو رجل مني. وقال: وروى أصحابنا أن النبي صلى الله عليه وآله ولاه أيضا الموسم، وأنه حين أخذ البراءة من أبي بكر رجع أبو بكر. وستعرف أن أكثر أخبارهم خالية عن ذكر حج أبي بكر وعوده إلى الموسم، وكذا الأخبار الواردة من طرق أهل البيت عليهم السلام، فاستعظامه ذلك مما لا وجه له، بخلاف قول عباد بن سليمان لظهور شناعته. وقال السيد رضي الله عنه (٢): لو سلمنا أن ولاية الموسم لم تنسخ (٣) لكان الكلام باقيا، لأنه إذا كان ما ولي مع تطاول الأزمان (٤) إلا هذه الولاية ثم سلب شطرها والأفخم الأعظم منها فليس ذلك إلا تنبيها على ما ذكرنا.

(١) مجمع البيان ٥ / ٣ سورة التوبة [٣ / ٣]، بتقديم المتن على الاسناد، وانظر ما بعده من الروايات فيه وفي تفسير التبيان ٥ / ١٦٩.
(٢) في الشافي ٤ / ١٥٥، وفي الحجرية: ٢٤٨.
(٣) في المصدر: لم تفسخ، وهي نسخة في مطبوع البحار.
(٤) في الشافي: الزمان.

ثم إن إمامهم الرازي ترقى في التعصب في هذه الباب حتى قال (١): قيل قرر أبا بكر على الموسم وبعث عليا عليه السلام خليفة (٢) لتبليغ هذه الرسالة حتى يصلي (٣) خلف أبي بكر ويكون ذلك جاريا مجرى تنبيه (٤) على إمامة أبي بكر، والله

أعلم. قال (٥): وقرر الجاحظ هذا المعنى، فقال: إن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم بعث أبا بكر أميرا على الحاج وولاه الموسم، وبعث عليا يقرأ على الناس آيات من سورة براءة، فكان أبو بكر الامام وعلي المؤتم، وكان أبو بكر الخطيب وعلي المستمع، وكان أبو بكر الرفع بالموسم والسائق (٦) لهم، والأمر لهم ولم يكن ذلك لعلي عليه السلام (٧). انتهى.

وأقول: الطعن في هذا الكلام من وجوه:

الأول: إن بقاء أبي بكر على إمارة الموسم ممنوع، كما مر وسيأتي.
الثاني: إن الامارة على من جعله الرسول صلى الله عليه وآله من أهل الموسم بنفسها لا يقتضي صلاتهم خلف الأمير، فضلا عن اقتضائه فيمن لم يكن من أهل الموسم وبعثه الرسول صلى الله عليه وآله أخيرا لتبليغ الآيات من الله سبحانه ومن رسوله صلى الله عليه وآله، وخلو الاخبار من الصلاة مما لا سترة فيه.
الثالث: إن تقرير أبي بكر على الموسم لو دل على الامر بالصلاة خلفه لم يثبت له فضيلة على ما زعموه من جواز الصلاة خلف كل بر وفاجر (٨).

(١) في تفسير ١٥ / ٢١٩.

(٢) في المصدر: وبعث عليا خلفه..

(٣) في المصدر زيادة لفظ: علي بعد: يصلي.

(٤) في تفسير الفخر: التنبيه - بالألف واللام -.

(٥) قال الفخر الرازي في تفسيره تلو قوله: والله أعلم.

(٦) في المصدر: والسابق.

(٧) في التفسير: الترضية، بدل: التسليم.

(٨) انظر من باب المثال، سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب ٦٣.

الرابع: إن تفصيل (١) إمارة الحاج على قراءة الآيات على الناس - كما يشعر به كلام بعضهم - باطل، إذ قراءة الآيات على الناس من المناصب الخاصة بالرسول صلى الله عليه وآله أو من كان منه، كما يدل عليه لفظ أخبار المخالف (٢) والمؤلف (٣)، حيث قال صلى الله عليه وآله: لا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني. وأما إمارة الحاج فيتولاها كل بر وفاجر، وليس من شروطها إلا نوع من الاطلاع على ما هو الأصلح في سوق الإبل والبهائم ومعرفة المياه والتجنب عن مواضع اللصوص.. ونحو ذلك، والفرق بين الأمرين غير خفي على عاقل لم يذهب التعصب به مذاهب التعسف.

الخامس: إن قوله: فكان أبو بكر الامام وعلي المؤتمر.. إن أراد به إمامة الصلاة فقد عرفت ما فيه، وإن أراد الإمامة في الحج، فالحج بنفسه مما لا يجري فيه الإمامة، وإن أراد كونه إماما من حيث إمارته على الموسم فلا نسلم أن عليا عليه السلام كان من المؤتمين به، ومجرد الرفاقة لا إمامة فيها، مع أن عود أبي بكر إلى الحج بعد رجوعه في محل المنع، وبقاؤه على الإمارة - بعد تسليمه - كذلك، كما

(١) كذا، والظاهر: تفصيل - بالضاد المعجمة -.

(٢) كما جاء في سنن الترمذي ٥ / ٦٣٦، كتاب المناقب، باب ٢١، حديث ٣٧١٩، وفي جامعه في تفسيره سورة البراءة، وسنن ابن ماجة ١ / ٤٤، باب ١١، حديث ١١٩، ومسند أحمد ١ / ٣، ١٥١، ٣٣٠ و ٢ / ٢٩٩ و ٣ / ٢١٢، ٢٨٣، و ٤ / ١٦٤ - ١٦٥، صحيح البخاري ١ / ٣١، و ٦ / ٨١، و ١٩ / ٥١٠ طبع الهند، وتفسير الطبري ١ / ٤١٠، ١٠ / ٤٤ و ٤٦، وتفسير زاد المسير ٣ / ٣٩١، والدر المنثور للسيوطي ٢ / ٣١٩، وتاريخ ابن كثير ٥ / ٣٨، ومناقب الخوارزمي: ٩٩، وشرح صحيح البخاري للعيني ٨ / ٦٣٧، وتفسير المنار ١٠ / ١٥٨، وشرح المواهب المدنية للزرقاني ٣ / ٩١، والأموال لأبي عبيدة: ١٦٥، والكفاية للكنجي ١٢٦، ومجمع الزوائد للهيتمي ٧ / ٢٩، والفردوس، حديث ٤١٧١ - ٤١٧٨، والخصائص للنسائي: ٢، وسيأتي له مصادر أخرى.

(٣) تظافر النقل عند الخاصة واستفاض حتى كاد أن يكون متواترا، وعد السيد ابن طاووس في الطرائف ١ / ٣٨ جملة روايات من الطريقتين، وانظر: مجمع البيان ٣ / ٣، والتبيان ٥ / ١٦٩، وتفسير القمي ١ / ٢٨٢، والخصال ١ / ٣١١، باب ١، حديث ٨٧، و ٢ / ٥٥، باب ٢، حديث ٣١، والصراط المستقيم ٢ / ٦ - ٩، والشافي ٤ / ١٥٣ - ١٥٧، وتلخيص الشافي ٢ / ٢٣٢ - ٢٣٣ و ٣ / ٢٤٠ وغيرها، وسندرج له مصادر آخر ضمن البحث.

عرفت. السادس: إن إمارة الحاج لا تستلزم خطابة حتى يلزم استماع المأمورين فضلا عن استماع من بعث لقراءة الآيات على مشركي مكة.

السابع: لو كان غرض الرسول صلى الله عليه وآله بيان فضل أبي بكر وعلو درجته - حيث جعله سائقا لأهل الموسم ورافعا لهم - لكان الأنسب أن يجعل عليا عليه السلام من المأمورين بأمره أولا، أو يبعثه أخيرا ويأمره بإطاعة أمره والانقياد له، لا أن يقول له خذ البراءة منه حتى يفرغ الأمير ويرجع إليه صلى الله عليه وآله خائفا ذعرا من أن يكون نزل فيه ما يكون سببا لفضيحته (١) وبرز كفره ونفاقه، كما يدل عليه قوله: أنزل في شيء؟! وجوابه صلى الله عليه وآله، كما لا يخفى على المتأمل.

الثامن: إن ذلك لو كان منبها على إمامة أبي بكر دالا على فضله لقال له رسول الله صلى الله عليه وآله - لما رجع جزعا فزعا - : يا لكع! أما علمت أنني ما أردت بذلك إلا تنويها بذكرك وتفضيلا لك على علي عليه السلام وتنبيها على إمامتك؟! وكيف خفي ذلك على أبي بكر مع حضوره الواقعة وإطلاعه على القرائن الحالية والمقالية، وكذا على أتباعه والقائلين بإمامته، ولم يفهمه أحد سوى الرازي وأشباهه.

وأما ما تشبث به المخالفون في مقام الدفع والمنع:
فمنها: إنكار عزل أبي بكر عن أداء الآيات كما فعل عباد بن سليمان والشارح الجديد للتجريد (٢).. وأضرابهما.
وأيده بعضهم بأنه لو عزل أبا بكر عن التأدية قبل الوصول إلى موضعها لزم فسخ الفعل قبل وقته وهو غير جائز.

(١) في (س): لفضيحة - بلا ضمير - .
(٢) شرح التجريد للقوشجي: ٣٧٢ - الحجرية - .

وأنت بعد الاطلاع على ما سيأتي من أخبار الجانبين في ذلك لا ترتاب في أن ذلك الانكار ليس إلا للجهل الكامل بالآثار، وللتعصب المفرط المنبئ عن خلع الغدار (١)، وقد اعترف قاضي القضاة (٢) ببطلان ذلك الانكار لاقرار الثقات من علمائهم بعزله وشهادة الاخبار به.

وقال ابن أبي الحديد (٣): روى طائفة عظيمة من المحدثين أنه لم يدفعها إلى أبي بكر، لكن الأظهر الأكثر أنه دفعها إليه ثم أتبعه بعلي عليه السلام فانتزعها منه. انتهى.

ولم نظفر في شيء من رواياتهم بما يدل على ما حكاها، وكان الأنسب أن يصرح بالكتاب والراوي حتى لا يظن به التعصب والكذب.

وأما حديث النسخ، فأول ما فيه إنا لا نسلم عدم جوازه، وقد جوزه جمهور الأشاعرة وكثير من علماء الأصول، سلمناه لكن لا نسلم أمره صلوات الله عليه أبا بكر بتبليغ الآيات، ولعله أمره بحملها إلى ورود أمر ثان، أو تبليغها لو لم يرد أمر بخلافه، ولم يرد في الروايات أمر صريح منه صلى الله عليه وآله بتبليغ أبي بكر إياها مطلقا، وورود النهي عن التأدية لا يدل على سبق الامر بها ككثير النواهي، ولئن سلمنا ذلك لا نسلم كون الامر مطلقا - وإن لم يذكر الشرط -، لجواز كونه منويا وإن لم تظهر الفائدة.

فإن قيل: فأى فائدة في دفع السورة إلى أبي بكر وهو لا يرى أن يؤديها، ثم ارتجاعها؟ وهلا دفعها ابتداء إلى (٤) علي عليه السلام؟

قلنا: الفائدة ظهور فضل أمير المؤمنين عليه السلام ومزيتته، وأن الرجل الذي نزعته منه السورة لا يصلح له، وقد وقع التصريح بذلك في بعض الأخبار

(١) الكلمة مشوشة في (س).

(٢) في كتابه المغني - الجزء المتمم للعشرين - : ٣٥٠، وقد ذكره عنه في الشافي ٤ / ١٥٣.

(٣) في شرحه على نهج البلاغة ١٧ / ٢٠٠، بتصرف واختصار.

(٤) في (س): علي، بدلا من: إلى.

وإن كان يكفيننا الاحتمال.

ومنها: ما اعتذر به الجبائي (١)، قال: لما كانت عادة العرب أن سيّدا من سادات قبائلهم إذا عقد عهدا لقوم فإن ذلك العقد لا ينحل إلا أن يحله هو أو بعض سادات قومه، فعدل رسول الله صلى الله عليه وآله عن أبي بكر إلى أمير المؤمنين عليه السلام حذرا من أن لا يعتبروا نبذ العهد من أبي بكر لبعده في النسب.

وتشبهت به جل من تأخر عنه كالفخر الرازي (٢)، والزمخشري (٣) والبيضاوي (٤) وشارح التجريد (٥) وغيرهم (٦).

ورد عليهم أصحابنا (٧) بأن ذلك كذب صريح وافتراء على أصحاب الجاهلية والعرب، ولم يعرف في زمان من الأزمنة أن يكون الرسول - سيما لنبذ العهد - من سادات القوم وأقارب العاقد، وإنما المعتبر فيه أن يكون موثوقا به، مقبول القول ولو بانضمام قرائن الأحوال، ولم ينقل هذه العادة من العرب أحد من أرباب السير ورواة الاخبار، ولو كانت موجودة في رواية أو كتاب لعينوا موضعها، كما هو الشأن في مقام الاحتجاج.

وقد اعترب ابن أبي الحديد (٨) بأن ذلك غير معروف عن عادة العرب، وإنما

(١) كما في المغني، الجزء المتمم للعشرين: ٣٥١، وحكاها في الشافي ٤ / ١٥٥، وأجاب عنه.

(٢) في تفسيره ١٥ / ٢١٨.

(٣) في كشافه ٢ / ١٧٢.

(٤) في تفسيره ١ / ٤٠٥ في سورة البراءة.

(٥) شرح التجريد: ٣٧٢ - الحجرية -.

(٦) مثل ابن كثير في تفسيره ٢ / ٣٤٥، والقرطبي في جامع أحكام القرآن ٨ / ٦١، وصاحب تفسير بحر المحيط ٥ / ٧، وغيرهم.

(٧) قد مرت مصادر متعددة، ونذكر هنا مثالا: الشافي ٤ / ١٥٠، والصراط المستقيم ٢ / ٦، وتلخيص الشافي ٢ / ٢٣٣.

(٨) في شرحه على نهج البلاغة ١٧ / ٢٠٠ بتصرف، وقال قبله: فالذي قاله المرتضى أصح وأظهر.

هو تأويل تأول به متعصبوا أبي بكر لانتزاع البراءة منه، وليس بشيء. انتهى.
ومما يدل على بطلانه، أنه لو كان ذلك معروفا من عادة العرب لما خفي على رسول الله صلى الله عليه وآله حتى بعث أبا بكر، ولا على أبي بكر وعمر العارفين بسنن الجاهلية الذين يعتقد المخالفون أنهما كانا وزيرى رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنه كان لا يصدر عن شيء ولا يقدم على أمر إلا بعد مشاورتهما واستعلام رأيهما، ولو كان بعث أمير المؤمنين عليه السلام استدراكا لما صدر عنه على الجهل بالعادة المعروفة أو الغفلة عنها، لقال الله له: اعتذر إلى أبي بكر، وذكره عادة الجاهلية حتى لا يرجع خائفا يترقب نزول شيء فيه، أو كان يعتذر إليه بنفسه صلى الله عليه وآله بعد رجوعه، بل لو كان كذلك فما غفل عنها الحاضرون من المسلمين حين بعثه والمطلعون عليه، ولا احتاج صلى الله عليه وآله إلى الاعتذار بنزول جبرئيل لذلك من عند الله تعالى.

وقال ابن أبي الحديد (١) - في مقام الاعتذار، بعد رد اعتذار القوم بما عرفت - :
لعل السبب في ذلك أن عليا عليه السلام من بني عبد مناف، وهم جمرة (٢)
قريش بمكة، وعلي أيضا شجاع لا يقام له، وقد حصل في صدور قريش منه (٣)
الهيبة الشديدة والمخافة العظيمة، فإذا حصل مثل هذا الشجاع البطل وحوله من بني عمه من (٤) هم أهل العز والقوة والحمية، كان أدعى إلى نجاته من قريش وسلامة نفسه، وبلوغ الغرض من نبذ العهد على يده.
ولا يخفى عليك أنه تعليل عليل، إذ لو كان بعث أمير المؤمنين عليه السلام باجتهاد منه صلى الله عليه وآله وسلم، وكان الغرض سلامة من أرسل لتبليغ

(١) في شرحه على النهج ١٧ / ٢٠٠.
(٢) قال في النهاية ١ / ٢٩٢: وبنو فلان جمرة: إذا كانوا أهل منعة وشدة.. والجمرة: اجتماع القبيلة على من ناواها.
(٣) لا توجد: منه، في (س).
(٤) في المصدر: و، بدلا من: من.

الآيات ونجاته كان الأحرى أن يبعث عمه العباس أو عقيلاً أو جعفرًا أو غيرهم من بني هاشم ممن لم يلتهب في صدور المشركين نائرة حقه لقتل آبائهم وأقاربهم، لامن كانوا ينتهزون الفرصة لقتله والانتقام منه بأي وجه كان، وحديث الشجاعة لا ينفع في هذا المقام، إذ كانت آحاد قريش تجترئ عليه صلوات الله عليه في المعارك والحروب، فكيف إذا دخل وحده بين جم غفير من المشركين؟! وأما من جعله من الدافعين الذابين عنه عليه السلام من أهل مكة فهم كانوا أعظم أعدائه وأكابر معانديه، وأيضا لو كان الغرض ذلك (١) لكان الأنسب أن يجعله أميراً على الحاج كما ذهب إليه قوم من أصحابنا، لا كما زعموه من أنه لم يعزل أبا بكر عن الإمارة بل جعله مأموراً بأمره، كما مر.

بل نقول: الأليق بهذا الغرض بعث رجل حقير النفس حامل الذكر في الشجاعة من غير الأقارب حتى لا يهيموا بقتله، ولا يعدوا الظفر عليه انتقاماً وثأراً لدماء من قتل الرسول صلى الله عليه وآله من عشيرتهم وذوي قراباتهم، مع أنه لم تجر العادة بقتل من بعث إلى قوم لأداء رسالة، لا سيما إذا كان ميتاً في الأحياء، غير معروف إلا بالجبن والهرب، وكيف لم يستشعر النبي صلى الله عليه وآله بذلك الذي ذكره حتى أرسل أبا بكر ثم عزله؟! وكيف اجترأ أبو بكر حتى عرض نفسه للهلكة مع شدة جبنه؟! وكيف غفل عنه عمر بن الخطاب - الوزير بزعمهم المشير في عظام الأمور ودقائقها - مع شدة حبه لأبي بكر؟. ولو كان الباعث ذلك لأفصح عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله أو غيره بعد رجوع أبي بكر أو قبله كما سبق التنبيه على مثله، هذا مع كون تلك التعليقات مخالفة لما صرح به الصادقون، الذين (٢) هم أعرف بمراد الرسول صلى الله عليه وآله من ابن أبي الحديد والجبائي ومن اقتفى أثرهما.

(١) في (ك): منه، نسخة بدل: من ذلك.
(٢) في (س): الذي، وقد تقرأ في (ك) كذلك، وما أثبتناه أظهر.

وقد حكى في كتاب الصراط المستقيم (١)، عن كتاب المفاضح (٢) أن جماعة قالوا لأبي بكر: أنت المعزول والمنسوخ من الله ورسوله صلى الله عليه وآله عن أمانة واحدة، وعن راية خبير، وعن جيش العاديات، وعن سكنى المسجد، وعن الصلاة (٣)، ولم ينقل أنه أجاب وعلل بمثل هذه التعليلات. والعجب من هؤلاء المتعصبين الذين يدفعون منقصة عن مثل أبي بكر بإثبات جهل أو غفلة عن عادة معروفة أو مصلحة من المصالح التي لا يغفل عنها آحاد الناس للرسول المختار الذي لا ينطق عن الهوى، وليس كلامه إلا وحياً يوحى، أو لا يجوز (٤) عليه السهو والنسيان، بل يثبتون ذلك له ولجميع أصحابه، نعوذ بالله من التورط في ظلم الضلالة والانهماك في لجج الجهالة. وأعجب من ذلك أنهم يجعلون تقديم أبي بكر للصلاة نصاً صريحاً لخلافته - مع ما قد عرفت مما فيه من وجوه السخافة - ويتوقفون في أن يكون مثل هذا التخصيص والتنقيص والكرامة موجبا لفضيلة له عليه السلام، مع أنهم رَوَوْا أن جبرئيل عليه السلام قال: لا يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك (٥). فإما أن يراد به الاختصاص التام الذي كان بين الرسول صلى الله عليه وآله وبين أمير المؤمنين عليه السلام كما يدل عليه ما سيأتي (٦) ومضى (٧) من الروايات

(١) كتاب الصراط المستقيم ٢ / ٧.

(٢) في المصدر: المفاضح.

(٣) ثم قال في الصراط المستقيم: فكيف تولى في الأمور العامات والخاصات وليس للأمة تولية من عزله الله في السماء ورسول الله في الأرض.

(٤) كذا، والظاهر: ولا يجوز - بالواو -.

(٥) قد مرت مصادره، وجاء في الملل والنحل ١ / ١٤٤، وفي الإرشاد للشيخ المفيد: ٣٧، وأورده في إحقاق الحق ٥ / ٢٤٢ - ٢٥٥، و ٦ / ٤٤٣، و ٧ / ٣٩٠، و ٩ / ٢٦٩ - ٤٨١، عن عدة مصادر عامية، وذكره في كتاب فضائل الخمسة من الصحاح الستة ١ / ١٦٨.

(٦) سيأتي من المصنف - قدس سره - في بحاره ٣٧ / ٨٠ و ٤٠ / ١٨.

(٧) قد مرت في البحار ٢٤ / ٨٨، و ٢٥ / ٢٩، و ٢٦ / ٣، و ٤، وغيرها.

الواردة في أنهما كانا من نور واحد، وما اتفقت عليه الخاصة والعامة من أنه لما وقع منه عليه السلام ما وقع يوم أحد، قال جبرئيل: يا محمد! إن هذه لهي المواساة. فقال صلى الله عليه وآله: إنه مني وأنا منه. فقل جبرئيل: وأنا منكما (١) ولم يقل: وإنكما مني.. رعاية للأدب وتبنيها على شرف منزلتهما، وقوله تعالى: * (وأنفسنا وأنفسكم) * (٢) في آية المباهلة (٣)، وقوله صلى الله عليه وآله لبني وليعة (٤): لأبعثن

إليكم رجلا كنفسي.. (٥) وغير ذلك مما سيأتي. وأما أن يراد به الاختصاص الذي نشأ من كونه عليه السلام من أهل بيت الرسالة، ويناسبه ما ورد في بعض الروايات: لا ينبغي أن يبلغ عني إلا رجل من أهل بيتي (٦)، أو ما نشأ من كثرة المتابعة وإطاعة الأوامر كما فهمه بعض الأصحاب وأيده بقوله تعالى: * (فمن تبغني فإنه مني) * (٧) وعلى أي التقادير يدل على أن من لم يتصف بهذه الصفة لا يصلح للأداء عن الرسول صلى الله عليه وآله، وكلما كان هذا الاختصاص أبلغ في الشرف كان أكمل في إثبات الفضيلة

-
- (١) كما جاء في تاريخ الطبري ٢ / ٥١٤، وتاريخ الكامل لابن الأثير ٢ / ١٥٤ وذيلهما حري بالملاحظة، وتفسير الفرات الكوفي: ٢٢، وكتاب عيون أخبار الرضا (ع) ١ / ٨١ - ٨٥، حديث ٩، وإرشاد المفيد: ٥٤٣ - ٥٤٨، وقد ورد مواساة أمير المؤمنين عليه السلام في غزوة أحد في موارد مختلفة من بحار الأنوار، منها: ٢٠ / ٥٤ و ٥٥ و ٦٩ و ٧١ و ٨٥ و ٩٥ و ١٠٥ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١١٢ و ١١٣ و ١٢٩ و ١٤٤، و ٣٩ / ١١١.
- (٢) إبراهيم: ٣٦.
- (٣) قد فصل المصنف - قدس سره - البحث فيها في بحاره: ٢١ / ٢٧٦، و ٣٧ / ٤٩.
- (٤) قال في القاموس ٣ / ٩٧: بنو وليعة - كسفيئة -: حي من كندة.
- (٥) كما جاء في مستدرک الصحيحين ٢ / ١٢٠، وخصائص النسائي ١٩، ومجمع الهيتمي ٧ / ١١٠، وكنز العمال ٦ / ٤٠٠، والاستيعاب ٢ / ٤٦٤، وتفسير الكشاف في تفسير قوله تعالى: * (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق..)* الخ من سورة الحجرات، وغيرها كثير.
- (٦) كما جاء في عيون أخبار الرضا (ع) ٢ / ٦١، باب ٣١، حديث ٢٤٣، وعلل الشرائع ١ / ١٨٩، باب ١٥٠، حديث ١، وتلاحظ بقية روايات الباب، وإرشاد المفيد: ٣٧.
- (٧) آل عمران: ٦١.

لأمير المؤمنين عليه السلام، وكلما ضايق الخصم في كماله كان أتم في إثبات الرذيلة لأبي بكر، فلا نتربص في ذلك إلا إحدى الحسنين كما ذكره بعض الأفاضل. ثم إن المفعول المحذوف في هذا الكلام، إما أن يكون أمرا عاما - كما يناسب حذفه - خرج ما خرج منه بالدليل فبقي حجة في الباقي، أو يكون أمرا خاصا هو تبليغ أوامر المهمة، أو يخص بتبليغ تلك الآيات، كما ادعى بعض (١) العامة، وعلى التقادير الثلاثة يدل على عدم استعداد أبي بكر لأداء الأوامر عامة عن الرسول صلى الله عليه وآله، أما على الأول فظاهر، وكذا على الثاني، لاشتمال الخلافة على تبليغ الأوامر المهمة، وأما على الثالث فلان من لم يصلح لأداء آيات خاصة وعزل عنه بالنص الإلهي كيف يصلح لنيابة الرسول الله صلى الله عليه وآله في تبليغ الأحكام عامة، ودعوة الخلائق كافة؟!.

ولنكتف بذلك حذرا من الاطناب، وسيأتي تمام الكلام في ذلك في أبواب فضائله عليه السلام إن شاء الله تعالى (٢).

الطعن الثاني:

التخلف عن جيش أسامة.

قال أصحابنا رضوان الله عليهم: كان أبو بكر وعمر وعثمان من جيش أسامة (٣)، وقد كرر رسول الله صلى الله عليه وآله - لما اشتد مرضه - الأمر بتجهيز جيش أسامة ولعن المتخلف عنه (٤)، فتأخروا عنه واشتغلوا بعقد البيعة في سقيفة بني ساعدة، وخالفوا أمره، وشملهم اللعن، وظهر أنهم لا يصلحون للخلافة. قالوا: ولو تنزلنا عن هذا المقام وقلنا بما ادعاه بعضهم من عدم كون أبي بكر

(١) في (س): كما ورد عن بعض..

(٢) بحار الأنوار ٣٨ / ١٩٥ - ٤٥٨، والمجلد الذي يليه.

(٣) في (س): من جيشه، بدلا من: من جيش أسامة.

(٤) كما في الطرائف ٢ / ٤٤٩، تلخيص الشافي ٣ / ٣٢، الشافي ٤ / ١٤٤، وغيرها.

من الجيش.

نقول: لا خلاف في أن عمر منهم، وقد منعه أبو بكر من النفوذ معهم، وهذا كالأول في كونه معصية ومخالفة للرسول صلى الله عليه وآله. أما أنهم كانوا من جيش أسامة، فلما ذكره السيد الاجل رضي الله عنه في الشافي (١) من: أن كون أبي بكر في جيش أسامة، قد (٢) ذكره أصحاب السير والتواريخ (٣): قال روى البلاذري في تاريخه (٤) - وهو معروف ثقة كثير الضبط وبرئ (٥) من ممالاة الشيعة - : أن أبا بكر وعمر كانا معا في جيش أسامة. وروى سعيد بن محمد بن مسعود الكازراني - من متعصبي الجمهور - في تاريخه (٦) أن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر الناس بالتهيؤ لغزو الروم لأربع ليال بقين من صفر سنة إحدى عشرة، فلما كان من الغد دعا أسامة بن زيد، فقال له: سر إلى موضع مقتل أبيك فأوطئهم مد (٧) الخيل، فقد وليتكم هذا الجيش، فلما كان يوم الأربعاء بدأ رسول الله صلى الله عليه وآله فحم وصدع، فلما أصبح يوم الخميس عقد لأسامة لواء بيده، ثم قال: أغز بسم الله في سبيل الله، فقاتل من كفر بالله. فخرج وعسكر بالجرف، فلم يبق أحد من وجوه المهاجرين والأنصار إلا

(١) الشافي: ٢٤٦ - الحجرية، و ٤ / ١٤٧ - المحققة - .

(٢) في (ك): وقد.

(٣) نص على ذلك ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ١ / ١٥٩، تاريخ الطبري ٣ / ١٨٦، تاريخ ابن عساكر - في ترجمة أسامة - ٢ / ٣٩١، طبقات ابن سعد ٢ / ٤١، حياة محمد (ص) ل: محمد حسنين هيكل: ٤٨٣، سيرة ابن هشام ٢ / ٦٥٠، كنز العمال ٥ / ٣١٢، تاريخ يعقوبي ٣ / ٩٣، تاريخ الخميس ٢ / ١٧٢.

(٤) لم نجده في المقدر المطبوع من تاريخ البلاذري، وحكاها في الشافي وتلخيصه.

(٥) قد تقرأ الكلمة في (س): تبرئ.

(٦) تاريخ الكازراني. أقول: لعله لعلي بن محمد بن محمود الكازروني ظهير الدين (٦١١ - ٦٩٧ هـ)،

بعد مؤرخا، وله جملة مصنفات في التاريخ وغيره، ولا أعلم بطبع تاريخه - مع كل ما بحثت عنه -

كما لم يدرجه المصنف (طاب ثراه) في أول كتابه من مصادره ولعله نقل عن غيره.

(٧) وضع على كلمة: مد، رمز نسخة بدل في (ك).

انتدب في تلك الغزاة، فيهم أبو بكر وعمر وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وأبو عبيدة وقتادة بن النعمان، فتكلم قوم وقالوا: يستعمل هذا الغلام على المهاجرين الأولين؟! فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله غضبا شديدا، فخرج وقد عصب على رأسه عصابة وعليه قطيفة، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، أيها الناس! فما مقالة بلغتني عن بعضكم في تأمير أسامة، ولئن طعنتم في تأميري أسامة فقد طعنتم في تأميري أباه من قبله، وأيم الله إنه كان للامارة لخليقا، وإن ابنه من بعده لخليق للامارة، وإن (١) كان لمن أحب الناس إلى فاستوصوا به خيرا فإنه من خياركم.

ثم نزل فدخل بيته، وذلك يوم السبت لعشر خلون من ربيع الأول، وجاء المسلمون الذين يخرجون مع أسامة يودعون رسول الله صلى الله عليه وآله ويمضون إلى العسكر بالجرف، وثقل رسول الله صلى الله عليه وآله، فلما كان يوم الأحد

اشتد برسول الله صلى الله عليه وآله وجعه، فدخل أسامة من معسكره والنبي صلى الله عليه وآله مغمى عليه، وفي رواية: قد أصمت وهو لا يتكلم فطأ رأسه فقبله رسول الله صلى الله عليه وآله، فجعل يرفع يديه إلى السماء ثم يضعهما على أسامة. قال: فعرفت أنه يدعو لي، ورجع أسامة إلى معسكره، فأمر الناس بالرحيل، فبينما هو يريد الركوب إذا رسول أمه - أم أيمن - قد جاءه يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله يموت.. إلى آخر القصة.

وذكر ابن الأثير في الكامل (٢) أن في المحرم من سنة إحدى عشرة ضرب رسول الله صلى الله عليه وآله بعثا إلى الشام وأميرهم أسامة بن زيد.. وذكر بعض ما مر، وصرح بأنه كان منهم أبو بكر وعمر، قال: وهما ثبتا (٣) الناس على الرضا

(١) كذا، والظاهر: وانه.

(٢) الكامل في التاريخ لابن الأثير ٢ / ٣٣٤ - ٣٣٦.

(٣) قال في الصحاح ١ / ٢٤٥: وأثبتته غيره وثبته بمعنى، ويقال أثبته السقم: إذا لم يفارقه، وقوله تعالى: (ليثبتوك).. أي يجرحوك جراحة لا تقوم معها، ونحوه في لسان العرب ٢ / ١٩ - ٢٠. وعليه فيحتمل أن يكون المعنى: أنهما يجرحان الناس ويعيبان عليهم لرضائهم بإمارة أسامة. ويحتمل أن العبارة هكذا: ثبطا الناس عن الرضا أو تبطئا...

بإمارة أسامة.

وروى ابن أبي الحديد في شرح النهج (١)، عن أحمد بن عبد العزيز الجوهري، عن أحمد بن سيار، عن سعيد بن كثير، عن عبد الله بن عبد الله (٢) بن عبد الرحمن (٣)، أن رسول الله صلى الله عليه وآله في مرض موته أمر أسامة بن زيد ابن حارثة على جيش فيه جلة المهاجرين والأنصار، منهم أبو بكر وعمر وأبو عبيدة ابن الجراح وعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير، وأمره أن يغير على مؤتة حيث قتل أبوه زيد، وأن يغزوا وادي فلسطين، فتناقل أسامة وتناقل الجيش بتناقله، وجعل رسول الله صلى الله عليه وآله يثقل (٤) ويخف ويؤكد القول في تنفيذ ذلك البعث، حتى قال له أسامة: بأبي أنت وأمي! أتأذن لي أن أمكث أياما حتى يشفيك الله تعالى. فقال: اخرج وسر على بركة الله تعالى. فقال: يا رسول الله (ص)! إني إن خرجت وأنت على هذه الحال خرجت وفي قلبي قرحة منك. فقال: سر على النصر والعافية. فقال: يا رسول الله (ص)! إني أكره أن أسأل عنك

الركبان. فقال: أنفذ لما أمرتك به.. ثم أغمى على رسول الله صلى الله عليه وآله وأله، وقام أسامة فجهز (٥) للخروج، فلما أفاق رسول الله صلى الله عليه وآله سأل عن أسامة والبعث، فأخبر أنهم يتجهزون، فجعل يقول: أنفذوا جيش (٦) أسامة،

(١) شرح النهج ٦ / ٥٢.

(٢) وضع على كلمة: عبد الله، رمز نسخة بدل في (ك)، ولا توجد في المصدر.

(٣) جاء السند في شرح النهج: قال أبو بكر: حدثنا أحمد بن إسحاق بن صالح عن أحمد بن سيار عن سعيد بن كثير الأنصاري عن رجاله عن عبد الله بن عبد الرحمن..

(٤) في المصدر: في مرضه يثقل.

(٥) في المصدر: فتحجهز.

(٦) جاء في شرح النهج: بعث، بدلا من: جيش، وهي نسخة بدل في (ك).

لعن الله من تخلف عنه.. ويكرر (١) ذلك، فخرج أسامة واللواء على رأسه
والصحابا بين يديه، حتى إذا كان بالجرف نزل ومعه أبو بكر وعمر وأكثر
المهاجرين، ومن الأنصار: أسيد بن حضير (٢) وبشر (٣) بن سعد.. وغيرهم من
الوجوه، فجاءه رسول أم أيمن يقول له: ادخل فإن رسول الله (ص) يموت، فقام
من فوره فدخل المدينة واللواء معه، فجاء به حتى ركزه بباب رسول الله صلى الله
عليه وآله ورسول الله صلى الله عليه وآله قد مات في تلك الساعة، قال: فما كان
أبو بكر وعمر يخاطبان أسامة إلى أن مات إلا ب: الأمير.
وروى الطبري في المسترشد (٤) - على ما حكاه في الصراط المستقيم (٥) - أن
جماعة من الصحابة كرهوا إمارة (٦) أسامة فبلغ النبي صلى الله عليه وآله ذلك
فخطب وأوصى (٧) ثم دخل بيته، وجاء المسلمون يودعونه فيلحقون (٨) بأسامة،
وفيهم أبو بكر وعمر، والنبي صلى الله عليه وآله يقول: أنفذوا جيش أسامة، فلما
بلغ الجرف بعثت أم أسامة - وهي أم أيمن - أن النبي صلى الله عليه وآله يموت،
فاضطرب القوم وامتنعوا عليه ولم ينفذوا لأمر رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم
بايعوا لأبي بكر قبل دفنه.
وقال في الصراط المستقيم (٩) - أيضا - أسند الجوهرى في كتاب السقيفة أن أبا
بكر وعمر كانا فيه.

-
- (١) في المصدر: كرر، ونسخة بدل: تكرر.
(٢) حصر، بدلا من: حضير، جاءت في (س)، وهي غلط.
(٣) في شرح النهج: بشير - بالباء - .
(٤) المسترشد: ١ و ٢، مع اختلاف يسير وتلخيص.
(٥) الصراط المستقيم ٢ / ٢٩٦ - ٢٩٧.
(٦) خط على كلمة: إمارة، في (س)، وفي المصدر بدلا منها: تأمير.
(٧) في الصراط: وأوصى به.
(٨) في الصراط: ويلحقون.
(٩) الصراط المستقيم ٢ / ٢٩٨.

وقال (١): حدث الواقدي، عن ابن أبي الزيات (٢)، عن هشام بن عورة أن أباه قال: كان فيهم أبو بكر.

قال: وحدث - أيضا - مثله، عن محمد بن عبد الله بن عمر.

وذكره البلاذري في تاريخه، والزهري، وهلال بن عامر، ومحمد بن إسحاق، وجابر، عن الباقر عليه السلام. ومحمد بن أسامة، عن أميد (٣). ونقلت الرواة أنهما كانا في حال خلافتهما يسلمان على أسامة بالأمرة.

وفي كتاب العقد (٤): اختصم أسامة وابن عثمان في حائط، فافتخر ابن عثمان، فقال أسامة: أنا أمير على أبيك وصاحبيه (٥)، أفياي تفاخر؟!، ولما بعث أبو بكر إلى أسامة يخبره بخلافته (٦)، قال: أنا ومن معي ما وليناك أمرنا، ولم يعزلني رسول الله صلى الله عليه وآله عنكما، وأنت وصاحبك بغير إذني رجعتما، وما خفي على النبي صلى الله عليه وآله موضع، وقد ولاني عليكما ولم يولكما، فهم الأول أن يخلع نفسه فنهاه الثاني، فرجع أسامة ووقف بباب المسجد وصاح: يا معاشر المسلمين! عجباً لرجل استعملني رسول الله صلى الله عليه وآله فعزلني وتأمر علي (٧)، انتهى كلامه.

وقال محمد بن عبد الكريم الشهرستاني في كتاب الملل والنحل (٨) - عند ذكر الاختلافات الواقعة في مرض النبي صلى الله عليه وآله -: الخلاف الثاني: أنه صلى الله عليه وآله قال: جهزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عن جيش

(١) في الصراط المستقيم ٢ / ٢٩٧.

(٢) في المصدر: ابن أبي الزناد - بالنون -، وهو الظاهر.

(٣) في الصراط المستقيم: عن أبيه، بدلا من: عن أمية.

(٤) الصراط المستقيم ٢ / ٢٩٧، ولم نجده في العقد الفريد المطبوع.

(٥) في (س): وصاحبه. ولا توجد همزة الاستفهام التالية في المصدر.

(٦) في المصدر: إلى أسامة أنه خليفة.

(٧) في الصراط: استعلمني عليه فتأمر علي وعزلني.

(٨) الملل والنحل ١ / ٢٩ (وفي طبعة دار المعرفة ١ / ٢٣).

أسامة (١). فقال: قوم (٢) يجب علينا امتثال أمره، وأسامة قد برز من المدينة. وقال قوم: قد اشتد مرض النبي صلى الله عليه وآله فلا تسع قلوبنا لمفارقته والحال (٣) هذه، فنصبر حتى نبصر أي شيء يكون من أمره؟، انتهى.
وصرح صاحب روضة الأحاب (٤)، بأن أبا بكر وعمر وعثمان كانوا من جيش أسامة.

وقال الشيخ المفيد قدس الله روحه في كتاب الارشاد (٥): لما تحقق لرسول الله صلى الله عليه وآله من دنو أجله ما كان قدم (٦) الذكر به لامته، فجعل صلى الله عليه وآله يقوم مقاما بعد مقام في المسلمين يحذرهم الفتنة بعده والخلاف عليه، ويؤكد وصاءتهم (٧) بالتمسك بسنته (٨) والاجماع عليها والوفاق، ويحثهم على الاقتداء بعترته والطاعة لهم والنصرة والحراسة والاعتصام بهم في الدين، ويزجرهم

(١) في الملل والنحل: من تخلف عنه.

(٢) في (ك): يا قوم.

(٣) في المصدر: والحالة..

(٤) روضة الأحاب.. أقول: الذي يظهر - كما سيصرح قريبا - أنه من كتب العامة، ولا نعرف للخاصة بهذا الاسم إلا ما ألفه السيد الأمير جمال (جلال) الدين عطاء الله بن فضل الله بن عبد الرحمن الحسيني النيسابوري الدشتكي الملقب ب: الأمير جمال الدين المحدث الشيرازي، وهو (في سيرة النبي (ص) والآل والأصحاب) المتوفى حدود سنة ٩٥٣ هـ، فارسي، في ثلاث مجلدات، كتب بأمر الأمير علي شير الوزير في هراة، وفرغ منه سنة ٩٥٣ هـ، ومع هذا فقد راجعته ولم أجد ما نقله المصنف طاب ثراه منه إلا مورد واحد سنذكره فيما بعد، ولم يذكره المصنف في مصادره، وهناك كتاب مطبوع بهذا الاسم باللغة التركية في مكتبة السيد النجفي المرعشي أستبعد كونه هو، فلاحظ.

(٥) الارشاد: ٩٦ - ٩٨.

(٦) في (ك): ندم، ولا معنى له.

(٧) كذا، والظاهر: وصايتهم - بالياء - وهي اسم كالوصية.

(٨) جاء في (س): وسنته.

عن الاختلاف (١) والارتداد.. وساق الكلام إلى (٢) قوله: ثم أنه عقد لأسامة بن زيد (٣) الامرة، وأمره وندبه أن يخرج بجمهور الأمة إلى حيث أصيب أبوه من بلاد الروم، واجتمع رأيه صلى الله عليه وآله على إخراج جماعة من مقدمي المهاجرين والأنصار في معسكره - حتى لا يبقى في المدينة عند وفاة من يختلف في الرئاسة، ويطمع في التقدم على الناس بالامارة - ليستتب (٤) الامر بعده لمن استخلفه من بعده، ولا ينازعه في حقة منازع، فعقد له الامرة على ما ذكرناه، وجد صلى الله عليه وآله في إخراجهم، وأمر أسامة بالبروز عن المدينة بعسكره (٥) إلى الجرف، وحث الناس على خروج إليه، والمسير معه وحذوهم (٦) من التلوم والابطاء عنه، فبينما (٧) هو في ذلك إذ عرضت له الشكاة التي توفي فيها.. وساق الحديث إلى قوله: واستمر المرض به أياما وثقل، فجاء بلال عند صلاة الصبح - ورسول الله مغمور بالمرض -، فنادى: الصلاة يرحمكم الله، فأوذن رسول الله صلى الله عليه وآله بندائه، فقال: يصلي بالناس بعضهم فإني مشغول بنفسي، فقالت عائشة: مروا أبا بكر، وقالت حفصة: مروا عمر، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله حين سمع كلامهما، ورأي حرص كل واحدة منهما على التنويه (٨) بأبيها، وافتتانهما بذلك، ورسول الله صلى الله عليه وآله حي - أكففن فإنكن كصويحبات يوسف،

-
- (١) في المصدر: الخلاف.
(٢) في (ك): في، بدلا من: إلى.
(٣) جاء في المصدر: لأسامة بن زيد بن الحارثة.
(٤) قال في لسان العرب ١ / ٢٢٦: استتب الامر: تهيأ واستوى، واستتب أمر فلان: إذا اطرده واستقام وتبين. وفي المصدر: ويستتب.
(٥) في الارشاد: بمعسكره.
(٦) كذا، وفي المصدر: حذرهم، وهو الظاهر.
(٧) في الارشاد: فبينما.
(٨) جاء في مجمع البحرين ٦ / ٣٦٤: نوهت باسمه - بالتشديد -: إذا رفعت ذكره، ونوهته تنويها: إذا رفعت.

ثم قام صلى الله عليه وآله مبادراً خوفاً من تقدم أحد الرجلين، وقد كان أمرهما بالخروج مع أسامة ولم يك عنده أنهما قد تخلفا، فلما سمع من عائشة وحفصة ما سمع علم أنهما متأخران عن أمره، فبدر (١) لكف الفتنة وإزالة الشبهة، فقام صلى الله عليه وآله - وأنه لا يستقل على الأرض من الضعف - فأخذ بيده علي بن أبي طالب عليه السلام والفضل بن عباس، فاعتمد عليها ورجلاه يخطان (٢) الأرض من الضعف، فلما خرج إلى مسجد وجد أبا بكر و (٣) قد سبق إلى المحراب، فأوماً إليه بيده أن تأخر عنه، فتأخر أبو بكر وقام رسول الله صلى الله عليه وآله مقامه، فقام وكبر (٤) وابتدأ الصلاة التي كان ابتدأها أبو بكر، ولم يبين علي ما مضى من فعاله، فلما سلم انصرف إلى منزله، واستدعى أبا بكر وعمر وجماعة ممن حضر المسجد (٥) من المسلمين، ثم قال: ألم أمر (٦) أن تنفذوا جيش أسامة؟! فقالوا: بلى يا رسول الله (ص)! قال: فلم تأخرتم عن أمري؟! قال أبو بكر: أني (٧) خرجت ثم رجعت لاجدد بك عهداً. وقال عمر: يا رسول الله (ص) إنني لم أخرج، لأنني لم أحب أن أسأل عنك الركب. فقال النبي صلى الله عليه وآله: نفذوا جيش أسامة.. يكررها ثلاثاً (٨).. إلى آخر ما مر (٩) في أبواب وفاة الرسول صلى الله عليه وآله مع أخبار آخر أوردناها هناك، وقد تقدم (١٠) في هذا المجلد خبر

(١) في الإرشاد: لبدر.

(٢) في المصدر: تخطان.

(٣) لا توجد الواو في المصدر، وهو الظاهر.

(٤) لا توجد في المصدر: فقام، وفيه: فكبر.

(٥) في الإرشاد: بالمسجد.

(٦) في المصدر: أمركم.

(٧) في الإرشاد: أني كنت..

(٨) إلى هنا في الإرشاد: ٩٦.

(٩) بحار الأنوار ٢٢ / ٤٦٨، وجاء فيه: ٢١ / ٤١٠ - ٤١١، وتقدم الإشارة إليها فيه: ٣٩٠.

(١٠) بحار الأنوار: ٢٢ / ٤٦٥ - ٤٧٠ باب ١.

الصحيفة المشتتمل على تلك القصة مفصلا.
هذا ما يتعلق بكونهم في جيش أسامة وأمره (ص) بالخروج ولعنه المتخلف.
وأما عدم خروجهم وتخلفهم فلا ينازع أحد فيه.
وأما أن في (١) ذلك قادح (٢) في خلافتهم، فلأنهم كانوا مأمورين لأسامة ما
دام لم يتم غرض الرسول صلى الله عليه وآله في إنفاذ الجيش، فلم يكن لأبي بكر
الحكم على أسامة، والخلافة رئاسة عامة تتضمن الحكم على الأمة كافة بالاتفاق،
فبطل خلافة أبي بكر، وإذا بطل خلافته ثبت بطلان خلافة عمر لكونها بنص أبي
بكر، وخلافة عثمان لا بتنائها على الشورى بأمر عمر.
وأیضا لو لم تبطل خلافة الأخيرين لزم خرق الاجماع المركب، ولان رد كلام
الرسول صلى الله عليه وآله في وجهه - كما سبق - من أبي بكر وعمر وعدم الانقياد
لامره بعد تكريره (٣) الامر إيذاء له صلى الله عليه وآله، وقد قال الله عز وجل: * (ان
الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة) * (٤)، وقال: * (والذين
يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم) * (٥)، وذلك مع قطع النظر عن اللعن الصريح
في ذلك الامر - كما اعترف به الشهرستاني (٦) - والمستحق للعن من الله ومن
رسوله
لا يصلح للإمامة، ولو جوزوا لعن خلفائهم صالحناهم على ذلك واتسع الامر
علينا.
وأجاب قاضي القضاة في المغني: بأنا لا نسلم أن أبا بكر كان في جيش

-
- (١) خط في (ك) على كلمة: في، وهو أولى.
(٢) الظاهر: ذلك اسمها، وقادح خبرها.
(٣) الكلمة مشوشة في (ك).
(٤) الأحزاب: ٥٧.
(٥) التوبة: ٦١.
(٦) الملل والنحل ١ / ٢٩.

أسامة (١) ولم يسند منعه إلى رواية وخبر، وذكره له بعض المتعصبين (٢) خبرا ضعيفا يدل بزعمه على لم يكن فيه وقال ابن أبي الحديد (٣): كثير من المحدثين يقولون كان أبو بكر من الجيش، والامر عندي في هذا الموضوع مشتبه، والتواريخ مختلفة (٤).
والجواب أن وروده في رواياتهم - سيما إذا كان جلهم قائلين به مع اتفاق رواياتنا عليه - يكفينا في الاحتجاج ولا يضرنا خلاف بعضهم.
وأما استناد صاحب المغني (٥) في عدم كونه من الجيش بما حكاه عن أبي علي من أنه لو كان أبو بكر من الجيش لما ولاه رسول الله صلى الله عليه وآله أمر الصلاة في مرضه مع تكريره أمر الجيش بالخروج والنفوذ (٦)، فقد عرفت ما في حكاية الصلاة من وجوه الفساد، مع أنه لم يظهر من رواياتهم ترتيب بين الامر بالتجهيز والامر بالصلاة، فلعل الامر بالصلاة كان قبل الامر بالخروج، أو كان في أثناء تلك الحال، فلم يدل على عدم كون أبي بكر من الجيش.
ويؤده ما رواه ابن أبي الحديد (٧) من أنه لم يجاوز آخر القوم الخندق حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وآله.
ولو بني الكلام على ما روينا، فبعد تسليم الدلالة على التأخر ينهدم به بنيان ما أسسه، إذ يظهر منها أن رسول الله صلى الله عليه وآله لما سمع صوت أبي بكر، وعلم أنه تأخر عن أمره ولم يخرج، خرج متحاملا وأخره عن المحراب وابتدأ بالصلاة.

-
- (١) المغني، الجزء المتمم للعشرين: ٣٤٤.
(٢) كما حكاه ابن أبي الحديد في شرحه على النهج ١٧ / ١٨٢ - ١٨٣.
(٣) قاله في شرحه ١٧ / ١٨٣.
(٤) ذكره في شرح النهج ١٧ / ١٨٢.
(٥) المغني، الجزء المتمم للعشرين: ٣٤٦.
(٦) وقد حكاه عنه في الشافي ٤ / ١٥٤، وشرح النهج لابن أبي الحديد ١٧ / ١٧٦.
(٧) في شرحه على النهج ١٧ / ١٨٣ بتصرف.

ثم أجاب صاحب المغني (١) - بعد تسليم أنه كان من الجيش - بأن الامر لا يقتضي الفور، فلا يلزم من تأخره أن يكون عاصيا (٢).
ورد عليه السيد رضي الله عنه في الشافي (٣): بأن المقصود بهذا الامر الفور دون التراخي، أما من حيث مقتضى الامر على مذهب من يرى (٤) ذلك لغة، وأما شرعا (٥)، من حيث وجدنا جميع الأمة من لدن الصحابة إلى هذا الوقت يحملون أوامره صلى الله عليه وآله (٦) على الفور، ويطلبون في تراخيها الأدلة.
قال (٧): على أن في قول أسامة: لم أكن لاسال عنك الركب (٨).. أوضح

(١) المغني، الجزء المتمم للعشرين: ٣٤٤، ونص عبارته: فيقال عند ذلك: إن نفس الامر يقتضي تأخره، فكيف يكون عاصيا بأن يتأخر..
(٢) وقد نقله في الشافي ٤ / ١٤٤، وشرح النهج لابن أبي الحديد ١٧ / ١٨٥.
(٣) الشافي ٢٤٦ - الحجرية -، وفي الطبعة الجديدة ٤ / ١٤٧ - ١٤٨، باختلاف يسير.
(٤) في المصدر: من رأى.
(٥) في الشافي: أو شرعا، وهو الظاهر، وفي شرح النهج: وشرعا.
(٦) في المصدر زيادة: ونواهيته.
(٧) جاءت العبارة في الشافي هكذا: ثم لم يثبت كل ذلك لكان قول أسامة.. وهي غير وافية بالمطلوب إلا بإضافة كلمة: لو، بعد: ثم، مثلا.
(٨) جاء في حاشية (ك) ما يلي:
غرض السيد رحمه الله أنه صلى الله عليه وآله لو لم يأمره على الفور وكان أمره فيه سعة وتراخ، وجاز له أن يتأخر كما تأخر أبو بكر أمكن أن يستغني عن سؤال الركب إما بصحته صلى الله عليه وآله أو برحلته وعلم أسامة بذلك، وعلى التقديرين لا معنى لسؤال الركب والتعلل به.
وتعرض رحمه الله لشق (كذا، والظاهر: للشق) الثاني وأحال الأول على الظهور، فلا يرد عليه ما أورده ابن أبي الحديد بأن هذا قول من توهم على قاضي القضاة أنه يقول: إن النبي صلى الله عليه وآله إنما أمرهم بالنفوذ بعد الوفاة ولم يقل القاضي بذلك، وإنما ادعى أن الامر بالسير المتراخي لا غير، وأن كلام أسامة لا يدل على أنه فعل (الكلمة مشوشة، ولعله: فعله بالفور) الفور، بل يمكن أن يكون الامر فيه مهلة يفوض إلى رأيه التأجيل والتعجيل، فلما قال له النبي: لم تأخرت عن المسير؟. قال له ذلك الكلام.
[منه (طاب ثراه)]

دليل على أنه عقل من الامر الفور، لان سؤال الركب بعد الوفاة لا معنى له (١).
وأما قول صاحب الكتاب أنه لم ينكر على أسامة تأخره فليس بشيء
، وأي

إنكار أبلغ من تكراره الامر، ويزداده القول في حال يشغل عن المهم ويقطع عن
الفكر إلا فيها، وقد (٢) ينكر الأمر على المأمورة تارة بتكرر (٣) الأمر، وأخرى بغيره.
وأيده (٤) بما حكاه صاحب المغني عن أبي علي من الاستدلال على عدم كون
أبي بكر من الجيش بأمر الصلاة وابتناؤه على كون الامر للفور واضح. وقد ارتضى
صاحب المغني استدلاله. فهذا المنع مناقض له.

أقول (٥): ومن القرائن الواضحة على أنهم فهموا من هذا الامر الفور
خروجهم عن المدينة - مع شدة مرضه صلى الله عليه وآله - إذ العادة قاضية بأنه
لو كان لهم سبيل إلى تأخير الخروج حتى يستعملوا مصير الامر في مرضه صلى الله
عليه وآله لتوسلوا إليه بوسعهم، لاشتغال قلوبهم وحرصهم على العليم ببرئه،
واستعلام حال الخلافة، ولخوفهم من وقوع الفتن في المدينة، فيكون ما استخلفوه
من الأموال والأولاد معرضا للهلكة والضياع، وقد كانوا وتروا (٦) العرب وأورثوهم
الضغائن، ولعمري إنهم ما خرجوا إلا وقد ضاق الخناق عليهم، وبلغ أمره وحته
صلى الله عليه وآله لهم كل مبلغ، ونال التفرغ والتوبيخ منهم كل منال، وما سبق
من رواية الجوهرى واضح الدلالة على أن المراد هو الفور والتعجيل، وقد اعترف
ابن أبي الحديد (٧) بأن الظاهر في هذا الموضوع صحة ما ذكره السيد، لان قرائن

(١) في المصدر: لان سؤال الركب عنه (ص) لا معنى له بعد الوفاة.

(٢) في (س): ولم، بدلا من:

وقد.

(٣) في الشافي: بتكرار.

(٤) الشافي ٤ / ١٤٩، وهو حاصل كلامه هناك.

(٥) في (س): قوله، بدلا من: أقول.

(٦) الكلمة مشوشة في (ك)، ولعلها: أوتروا.

(٧) في شرحه على نهج ١٧ / ١٨٥ بتصرف، ثم قال، وهذا هو الفور.

الأحوال عند من يقرأ السير والتواريخ (١) يدل على أن الرسول صلى الله عليه وآله كان يحثهم على الخروج والمسير، انتهى.

على أن التراخي إنما ينفذ له إذا كان أبو بكر قد خرج في الجيش ولو بعد حين، ولم يقل أحد بخروجه مطلقاً.

ثم أجاب صاحب المغني (٢) - بعد تسليمه كون أبي بكر من الجيش - بأن خطابه (ص) بتنفيذ الجيش يجب أن يكون متوجهاً إلى القائم بالامر بعده، لأنه من خطاب الأئمة، وهذا يقتضي أن لا يكون المخاطب بالتنفيذ في الجملة.

ثم قال: وهذا يدل على أنه لم يكن هناك إمام منصوص عليه، لأنه لو كان لا قبل بالخطاب عليه، وخصه بالامر بالتنفيذ دون الجميع.

ويرد عليه: أن المخاطب في هذا المقام إما الخليفة المنصوص عليه أو من يختاره الأمة، وإما الجيش المأمور بالخروج، وإما جميع الحاضرين - الجيش وغيرهم -،

وإما الجماعة الخارجة من الجيش بأمره صلى الله عليه وآله، وعلى أي حال فالمأمور به إما إنفاذ الجيش حال حياته صلى الله عليه وآله أو بعد وفاة، أو مطلقاً. أما كون المخاطب الخليفة - بقسميه - مع كون المأمور به تنفيذ الجيش حال الحياة فباطل، لورود الخطاب بلفظ الجمع، ولأنه لا حكم للخليفة في حياة صلى الله عليه وآله من حيث الخلافة، ولأنه لو كان المخاطب هو بعينه لأنكر الرسول صلى الله عليه وآله تأخر القوم عن الخروج عليه لا على القوم، والمروي خلافه. ويخص القسم الثاني بأنه لا معنى لخطاب من يختاره الأمة بعد الوفاة بالامر بتنفيذ الجيش حال الحياة، وهو واضح، وكذا على الإطلاق، ولو خوطب بالتنفيذ بعد الوفاة فبأمر من خرج الأصحاب حال حياته صلى الله عليه وآله؟ ولماذا ينكر صلى الله عليه وآله تخلف من تخلف ويحثهم على الخروج؟! وكذا لو كان المخاطب

(١) في المصدر: ويعرف التواريخ.

(٢) المغني، الجزء المتمم للعشرين: ٣٤٥، وهذا حاصل كلامه، وقد حكاه عنه في الشافي ٤ / ١٤٥.

الامام المنصوص.

ولو كان المخاطب هو الجيش المأمور بالخروج فعلى الأقسام الثلاثة يكون الداخل فيهم عاصيا بالتخلف حال الحياة أو بعدها أو مطلقا، وقد ثبت باعتراف الثقات عندهم دخول أبي بكر في الجيش، فثبت عصيانه بالتخلف على أحد الوجوه، على أن هذا الكلام من صاحب المغني - بعد تسليم كون أبي بكر من الجيش - ولعله رجع عن ذلك التسليم معتمدا على دليله هذا، وهو كما ترى، وحينئذ يكون المراد بالتنفيذ - في كلامه صلى الله عليه وآله أو التجهيز على اختلاف الروايات - إتمام أمر الجيش في بلوغه إلى حيث أمر به، فكل واحد منهم مكلف بالخروج الذي هو شرط لتحقيق المأمور به وحصول الامتثال، وباجتماعهم في ذلك يحصل الغرض.

ولا يذهب عليك أن القسم الثاني من هذه الثلاثة وإن كان مثبتا للمطلوب إلا أنه باطل، إذ لو كان المأمور به خروجهم بعد وفاته صلى الله عليه وآله لما تركوه في شدة المرض مع تعلق القلوب باستعلام العاقبة في أمره صلى الله عليه وآله وأمر الخلافة وما خلفوه كما سبق، ولما أنكر صلى الله عليه وآله خروج من تخلف منهم. ولو كان المخاطب جميع من حضر فمعنى التنفيذ والتجهيز أن يبذل كل منهم جهده في حصول المأمور به، فالمطلوب من الجيش الخروج، ومن غيرهم تهيئة أسبابهم وحثهم عليه، وفعل كل ما هو شرط فيه مما يدخل تحت طاقته ويعصي كل بترك ما أمر به، فمن كان داخلا في الجيش كالثلاثة بالتخلف ومن خرج بترك ما سبق.

ولو كان المخاطب الجماعة التي لم تؤمر بالخروج فيهم، كما هو الأظهر من لفظ التنفيذ مع صيغة الجمع، فمع جريان بعض المفاسد السابقة فيه وبطلانه بأقسامه لا يغني صاحب المغني، إذ هو مخالف لما تعرض لإثباته من كون الخطاب متوجها إلى الأئمة، ولا يلزم منه خروج أبي بكر عن المأمورين أيضا، وهو مما لم يقل به أحد.

ولو سلمنا توجه هذا الخطاب إلى غير الجيش أما (١) كان أو غيره، نقول لا ريب في أنه متضمن لأمر الجيش بالخروج، فعصيان من تخلف من الداخلين فيه لازم على هذا الوجه، فعلى أي تقدير ثبت عصيان أبي بكر واندفع كلام المجيب. وقوله: لأنه من خطاب الأئمة.. إن أراد به أن الامر بالتنفيذ لا يصلح لغير الأئمة فقد عرفت ضعفه، وإن أراد أن الخطاب بصيغة الجمع لا يتوجه إلى غيرهم، فالظاهر أن الامر بالعكس، على أنا لو ساعدناه على ذلك نقول: إذا ثبت كون من تزعمه إماما من الجيش فبعد توجه الخطاب إليه كان مأمورا بالخروج، عاصيا بتكرهه، ويكون معنى التنفيذ والتجهيز ما تقدم، فإذا قلت بأن الخطاب على هذا الوجه لا يتوجه إلا إلى الأئمة ويستدعي بخروج من توجه إليه الخطاب، فبعد ثبوت أن أبا بكر كان من الجيش أو تسليمه كان ذلك دليلا على أنه لا يصلح لأن يختاره الأمة للإمامة، وأما توصله بذلك إلى عدم النص فيتوجه عليه أن كون الخطاب بصيغة الجمع محمولا على ظاهره مع توجهه إلى الامام يستلزم كون الامام جماعة، ولم يقل به أحد، ولو فتحت به باب التأويل وأولته إلى من يصير خليفة باختياركم أولناه إلى من جعلته خليفة نبيكم، مع أن توجه الخطاب إلى الخليفة قد عرفت بطلانه بأقسامه.

أقول: قد تكلم السيد رحمه الله في الشافي (٢) وغيره من الأفاضل (٣) في هذا الطعن سؤالا وجوابا ونقضا وإبراما بما لا مزيد عليه، واكتفينا بما أوردنا لئلا نخرج عن الغرض المقصود من الكتاب، وكفى ما ذكرنا لأولي الألباب.

(١) كذا، وجاءت نسخة بدل في (ك): إماما، وهو الظاهر.

(٢) الشافي ٤ / ١٤٤ - ١٥٢.

(٣) كما ذكره في تلخيص الشافي ٣ / ١٧٧ - ١٨٠، وفي الصراط المستقيم ٢ / ٢٩٦ - ٢٩٩، وغيرهما.

الطعن الثالث:

ما جرى منه في أمر فذك، وقد تقدم القول فيه مفصلا فلا نعيده (١).

الطعن الرابع:

أنه قال عمر بن الخطاب - مع كونه وليا وناصرًا لأبي بكر - كانت بيعة أبي بكر فلتة وقي الله المسلمين شرها (٢)، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه (٣)، ولا يتصور في

(١) أقول: لقد سلف منا في أول الكتاب ذكر جملة من المصادر تبعا لشيخنا العلامة - طاب ثراه - وللباحث عن هذا الموضوع أن يراجع المطولات من كتب الحديث والتاريخ والتراجم ليرى من ذلك الغرائب، فانظر مثلا: مروج الذهب ٣ / ٢٥٢، معجم البلدان ٤ / ٢٣٨، شرح النهج لابن أبي الحديد ٤ / ٧٧ - ١٠٠، المختصر في أخبار البشر ١ / ١٧٨، وذكر ذلك المرحوم السيد الفيروزآبادي في كتابه السبعة من السلف: ٣٥ - ٣٦.

وحسبنا في المقام ما قاله الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ٣٩ عن عمر، قال: لما قبض رسول الله (ص) جئت أنا وأبو بكر إلى علي عليه السلام، فقلنا: ما تقول فيما ترك رسول الله (ص)؟ قال: نحن أحق الناس برسول الله (ص)، قال: فقلت: والذي بخير؟ قال: والذي بخير. قلت: والذي بفدك؟ قال: والذي بفدك. فقلت: أما والله حتى تحزوا رقابنا بالمناشير فلا!! وقد رواه الطبراني في الأوسط، وقد فصلها بمصادرها شيخنا الأميني - رحمه الله - في غديره ٧ / ١٩٠ - ١٩٧، فراجع.

(٢) ما الذي أباح لعمر أو لغيره من الصحابة قولهم في خلافة أبي بكر: إنها كانت فلتة وقي الله المسلمين شرها، كما جاء في صحيح البخاري، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت ١٠ / ٤٤ [٨ / ٢٠٨٠]، مسند أحمد ١ / ٥٥، تاريخ ابن كثير ٥ / ٢٤٦، تاريخ الطبري ٣ / ٢٠٠ - ٢٠٥، سيرة ابن هشام ٤ / ٣٣٨، السيرة الحلبية ٣ / ٣٨٨ - ٣٩٢، كامل ابن الأثير ٢ / ١٣٥ و ٣٢٧، أنساب البلاذري ٥ / ١٥، تيسير الوصول ٢ / ٤٢ - ٤٤، نهاية ابن الأثير ٣ / ٢٣٨، الرياض النضرة ١ / ١٦١، الصواعق المحرقة: ٥ و ٨، وقال: سند صحيح، تمام المتون للصفدي: ١٣٧، تاج العروس ١ / ٥٦٨. وجاء في بعض المصادر: فلتة كفلتات الجاهلية فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، كما في التاريخ للطبري ٣ / ٢١٠، والتمهيد للباقلاني ١٩٦، وشرح ابن أبي الحديد ٢ / ١٩، وغيرها، وقد أشار إلى كلتا العبارتين في الغدير ٥ / ٣٧٠ و ٧ / ٧٩.

(٣) كما جاء في الصواعق المحرقة: ٢١، والتمهيد: ١٩٦، وشرح ابن أبي الحديد ١ / ١٢٣ - ١٢٤، وغيرها.

التخطفة والذم أوكد من ذلك.
وأجاب عنه قاضي القضاة في المغني (١): لا يجوز لقول محتمل ترك ما علم
ضرورة، ومعلوم (٢) من حال عمر إعظام أبي بكر والقول بإمامته والرضا ببيعته،
وذلك يمنع مما ذكره، لان المصوب للشئ لا يجوز أن يكون مخطئا له.
قال: وقال أبو علي: إن (٣) الفلته ليست هي الزلة والخطيئة، بل هي البغته
وما وقع فجأة من غير (٤) روية ولا مشاورة، واستشهد بقول الشاعر:
من يأمن الحدثن مثل (٥) صبيرة القرشي ماتا * سبقت منيته المشيب وكان ميته
افتلانا
يعني بغته من غير مقدمة، وحكى عن الرياضي (٦) إن العرب تسمي آخر

-
- (١) المغني، الجزء المتمم للعشرين: ٣٣٩ - ٣٤٠، بتصرف أشرنا إليه، وقد حكاها في الشافي ١٢٤ / ٤ - ١٢٥، والمتن أقرب منه في العبارات، وقد جاء نقله عنه في شرح ابن أبي الحديد ٢ / ٢٦ و ٢٧.
(٢) في المصدر: لا يجوز القول بمثل ترك ما نعلم باضطرار ومعلوم.. وهو مقلوب ما ذكره السيد في الشافي: ١ / ١٢٤ - ١٢٥.
(٣) لا توجد كلمة: إن، في المصدر، وفيه قد قدمت كلمة: ليست على: الفلته..
(٤) جاءت العبارة في المغني هكذا: بل يجب أن تكون محمولة على ما نقل عن أهل اللغة من أن المراد بها بغته وفجأة من غير..
(٥) نسخة جاءت في مطبوع البحار: بعد، بدلا من: مثل. والشعر في المصدر:
هربا من الحدثن بعد صبيرة القرشي * ما نأسف ميته المسيب وكان ميته افتلاتا
وقال في هامشه: في البيت تحريف أضاع منه الوزن والمعنى معا، والشعر في الشافي جاء هكذا:
هربا من الحدثن بعد صبيرة القرشي * ما نأسف ميته المسيب وكان ميته افتلاتا
وفي شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد:
من يأمن الحدثن بعد صبيرة القرشي ماتا * سبقت منيته المشيب وكان ميته افتلاتا
(٦) في المغني: أو على ما ذكره عسكر عن الرياضي.

يوم من شوال: فلتة، من حيث إن كل (١) من لم يدرك ثاره وطلبه (٢) فيه فاته (٣) لأنهم كانوا إذا دخلوا في الأشهر الحرم لا يطلبون الثار، وذو القعدة من الأشهر الحرم، فسموا ذلك اليوم فلتة (٤)، لأنهم إذا أدركوا فيه ثارهم فقد أدركوا (٥) ما كاد يفوتهم، فأراد عمر على هذا أن بيعة أبي بكر تداركها (٦) بعد ما كادت تفوت. وقوله: وقى الله شرها.. دليل على تصويب البيعة (٧)، لان المراد بذلك أن الله تعالى (٨) دفع شر الاختلاف فيها.

قال (٩): فأما قوله: فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، فالمراد من عاد إلى أن يبايع من غير (١٠) مشاورة ولا عدد يثبت صحة البيعة به ولا ضرورة داعية إلى البيعة (١١) ثم

بسط يده على المسلمين ليدخلهم في البيعة قهرا (١٢) فاقتلوه، وإذا احتل ذلك وجب حمله على المعنى الذي ذكرنا ولم نتكلف (١٣) ذلك، لان قول عمر يطعن في بيعة أبي

-
- (١) لا توجد: إن كل.. في المغني والشافعي.
(٢) في المصدر والشافعي: وطلبه، ولا توجد في شرح النهج لابن أبي الحديد.
(٣) لا توجد: فاته، في (س) وفي المصدر جاء بدلها: فلتة.
(٤) في المغني والشافعي: إنما سموه فلتة.
(٥) لا توجد: ثارهم فقد أدركوا، في المغني والشافعي، وهي مثبتة في شرح النهج.
(٦) في المصدر: على هذا الوجه أن بيعة أبي بكر تداركها..
(٧) في المغني والشافعي: على التصويب - بالألف واللام مع حذف المضاف إليه -، وفي شرح النهج كالمتن.
(٨) في المصدر والشافعي: أنه تعالى.
(٩) وقد قاله القاضي في المغني أيضا، وقد حكاه عنه في الشافعي ٤ / ١٢٥ - ١٢٦، وجاء في شرح النهج ٢ / ٢٧.
(١٠) في المغني والشافعي: من عاد إلى مثلها من غير..
(١١) في المصدر: ولا عذر ولا ضرورة، وفي الشافعي: ولا عدة ولا ضرورة، ولا توجد فيهما بقية العبارة إلى هنا، وما في الشرح لابن أبي الحديد كالمتن.
(١٢) لا توجد: قهرا، في المصدر.
(١٣) في المغني: الذي ذكرناها ولم يتكلف.

بكر، ولا أن (١) قوله حجة عند المخالف، ولكن تعلقوا به ليوهموا أن بيعته غير متفق عليه (٢)، وأن أول من ذمها من عقدها. انتهى ما ذكره أبو علي. وبمثل هذا الجواب أجاب الفخر الرازي في نهاية العقول (٣)، وشارح المقاصد (٤)، وشارح المواقف (٥)، ومن يحذو حذوهم. وأورد السيد الاجل (٦) رضي الله عنه على صاحب المغني: بأن ما تعلقت به من العلم الضروري برضا عمر ببيعته أبي بكر وإمامته.. فالمعلوم ضرورة بلا شبهة أنه كان راضيا بإمامته، وليس كل من رضي شيئا كان متدينا به معتقدا لصوابه، فإن كثيرا من الناس يرضون بأشياء من حيث كانت دافعة لما هو أضر منها وإن كانوا لا يرونها صوابا، ولو ملكوا الاختيار لاختاروا غيرها، وقد علمنا أن معاوية كان راضيا ببيعة يزيد لعنه الله وولايته العهد من بعده، ولمن يكن متدينا بذلك ومعتقدا صحته، وإنما رضي عمر ببيعة أبي بكر من حيث كانت حاجزة عنبيعة أمير المؤمنين عليه السلام، ولو ملك الاختيار لكان مصير الأمر إليه آثر في نفسه وأقر لعينه. فإن ادعى أن المعلوم ضرورة تدين عمر ببيعة أبي بكر وأنه أولى بالإمامة منه فهو مدفوع عن ذلك أشد دفع، مع أنه قد كان يندر (٧) منه - أعني عمر - في وقت بعد آخر ما يدل على ما ذكرناه. وقد روى الهيثم بن عدي، عن عبد الله بن عباس (٨) الهمداني، عن سعيد

(١) لا توجد: ان، في المصدر، وفيه تقديم: عند المخالف، على قوله: حجة.

(٢) في المغني والشافعي: عليها. وهو الصحيح.

(٣) نهاية العقول: مخطوط.

(٤) شرح المقاصد ٥ / ٢٨٠ - ٢٨١.

(٥) شرح المواقف: ٨ / ٣٥٨.

(٦) الشافي ٤ / ١٢٦ - ١٣٥، وفي الحجرية: ٢٤١ - ٢٤٤، بتصريف يسير أشرنا لأكثره، وحكاه عنه

ابن أبي الحديد في شرحه ٢ / ٢٩ - ٣٥.

(٧) في الشافي: يندر.

(٨) في المصدر: عياش.

ابن جبير، قال: ذكر أبو بكر وعمر عند عبد الله بن عمر، فقال رجل: كانا والله شمسي هذه الأمة ونوريها. فقال له ابن عمر: وما يدريك؟ فقال له الرجل: أو ليس قد ائتلفا؟ فقال ابن عمر: بل اختلفا لو كنتم تعلمون، وأشهد أنني كنت (١) عند أبي يوما وقد أمرني أن أحبس (٢) الناس عنه، فاستأذن عليه (٣) عبد الرحمن بن أبي بكر، فقال عمر: دويبة سوء ولهو خير من أبيه، فأوجسني ذلك (٤)، فقلت: يا أبة! عبد الرحمن خير من أبيه؟! فقال (٥): ومن ليس خيرا من أبيه لا أم لك، إذن لعبد الرحمن، فدخل عليه فكلمه في الحطيئة الشاعر أن يرضى عنه - وكان عمر قد حبسه في شعر قاله -، فقال عمر: إن الحطيئة لبذي فدعني أقومه بطول الحبس، فألح عليه عبد الرحمن وأبي عمر، وخرج عبد الرحمن فأقبل علي أبي، فقال: أفي غفلة أنت إلى يومك هذا عما (٦) كان من تقدم أحيمق بني تيم علي وظلمه لي؟! فقلت: يا أبة! لا علم لي بما كان من ذلك. فقال: يا بني! وما عسيت ان تعلم؟ فقلت: والله لهو أحب إلى الناس من ضياء أبصارهم. قال: إن ذلك لكذلك على زعم (٧) أبيك وسخطه. فقلت: يا أبة! أفلا تحكي عن فعله بموقف في الناس تبين ذلك لهم. قال: وكيف لي بذلك مع ما ذكرت أنه أحب إلى الناس من ضياء أبصارهم؟ إذن يرضخ رأس أبيك بالجنديل (٨).

- (١) لا توجد: كنت، في المصدر، ومثبتة في شرح النهج، ولا يتم المعنى إلا بها.
(٢) في (س): أجلس، والمقصود واحد. إذ أجلس الناس عنه.. أي اجعل الناس جليسا عن الوصول إليه.. أي أمنعهم عنه.
(٣) لا توجد في الشافي: عليه.
(٤) في المصدر: فأوجسني ذلك منه.
(٥) لا توجد: فقال، في (ك).
(٦) في المصدر: على ما، بدلا من: عما.
(٧) في الشافي: رغم - بالراء المهملة -، وهو الظاهر.
(٨) الرضح: بمعنى الكسر والدق، كما في مجمع البحرين ٢ / ٤٣٢، والجنديل: الحجارة، كما نص عليه في الصحاح ٤ / ١٦٥٢.

قال ابن عمر: ثم تجاسر والله فحسر فما دارت الجمعة حتى قام خطيبا في الناس، فقال: يا أيها الناس! إن بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله شرها فمن دعاكم إلى مثلها فاقتلوه.

وروى الهيثم بن عدي - أيضا -، عن مجالد بن سعيد، قال: غدوت يوما إلى الشعبي - وإنما أريد أن أسأله عن شيء بلغني عن ابن مسعود أنه كان يقول -، فأتيته في مسجد حية - وفي المسجد قوم ينتظرونه - فخرج، فتقربت إليه (١)، وقلت: أصلحك الله! كان ابن مسعود يقول: ما كنت محدثا قوما حديثا لا يبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة؟. قال: نعم، قد كان ابن مسعود يقول ذلك. وكان (٢) ابن عباس يقوله أيضا، وكان عند ابن عباس دفائن علم يعطيها أهلها، ويصرفها عن غيرهم؟ فبينما نحن كذلك إذ أقبل رجل من الأزدي فجلس إلينا فأخذنا في ذكر أبي بكر وعمر، فضحك الشعبي وقال: لقد كان في صدر عمر ضب على أبي بكر. فقال الأزدي، والله ما رأينا ولا سمعنا برجل قط كان أسلس قيادا لرجل ولا أقول (٣) بالجميل فيه من عمر في أبي بكر، فأقبل علي الشعبي (٤) فقال: هذا مما سألت عنه، ثم أقبل على الرجل فقال: يا أخا الأزدي! كيف تصنع بالفلتة التي وقى الله شرها؟! أترى عدوا يقول في عدو يريد (٥) أن يهدم ما بنى لنفسه في الناس أكثر من قول عمر في أبي بكر. فقال الرجل: سبحان الله! يا أبا عمرو! وأنت تقول ذلك؟! فقال الشعبي: أنا أقوله، قاله عمر بن الخطاب على رؤوس الأشهاد، فلمه أو دع! فنهض الرجل مغضبا وهو يهمهم (٦) بشيء لم أفهمه (٧)، فقال مجالد:

(١) في الشافي وشرح النهج: فتعرفت.

(٢) في (س): وقال، بدلا من: وكان.

(٣) في الشافي: ولا أقوله، وفي شرح النهج: ولا أقول فيه بالجميل.

(٤) في الشافي: على عامر الشعبي.

(٥) في المصدر: ويريد - بزيادة الواو -.

(٦) الهمهمة: ترديد الصوت، كما في مجمع البحرين ٦ / ١٨٩، وغيره.

(٧) في المصدر زيادة: في الكلام، بعد: لم أفهمه.

فقلت للشعبي: ما أحسب هذا الرجل إلا سينقل عنك هذا الكلام إلى الناس ويثته فيهم.. قال: إذا والله لا أحفل به، وشئ (١) لم يحفل به عمر بن الخطاب حين قام على رؤوس المهاجرين والأنصار أحفل به أنا؟! وأنتم (٢) أيضا فأذيعوه عني ما بدا لكم (٣).

وروى (٤) شريك بن عبد الله النخعي، عن محمد بن عمرو بن عمرو بن مرة، عن أبيه، عن عبد الله بن سلمة، عن أبي موسى الأشعري، قال: حججت مع عمر ابن خطاب، فلما نزلنا وعظم الناس، خرجت من رحلي أريد (٥) عمر فلقيني مغيرة ابن شعبة فراقني، ثم قال: أين تريد؟ فقلت: أمير المؤمنين عمر (٦)، فهل لك؟ قال: نعم، قال: فانطلقنا نريد رحل عمر، فإننا لفي طريقنا إذ ذكرنا تولي عمر، و (٧) قيامة بما هو فيه، وحياطته على الاسلام، ونهوضه بما قبله من ذلك، ثم خرجنا إلى ذكر أبي بكر، فقلت (٨) للمغيرة، يا لك الخير (٩)! لقد كان أبو بكر مسددا

في عمر كأنه ينظر إلى قيامة من بعده وجده واجتهاده وعنائه (١٠) في الاسلام. فقال المغيرة: لقد كان ذلك، وإن كان قوم كرهوا ولاية عمر ليزووها عنه، وما كان لهم في ذلك من حظ. فقلت له: لا أبا لك! من القوم (١١) الذين كرهوا ذلك من

-
- (١) في (ك): لا أحفل بذلك شئ..، وفي المصدر: لا حفل بذلك شيئا، وهي نسخة جاءت في (ك) من البحار، وهو الظاهر.
- (٢) في (س): أنتم - بلا واو - .
- (٣) وقد ذكره الشيخ في تلخيص الشافعي ٣ / ١٦١ .
- (٤) في الشافعي: وقد روى.
- (٥) في الشافعي: وأنا أريد.
- (٦) لا توجد: عمر، في المصدر.
- (٧) لا توجد: عمرو، في (س).
- (٨) في المصدر: ثم قال: فقلت..
- (٩) جاءت في (س): بالك الخبر. ونسخة في (ك): مالك الخبر.
- (١٠) في (س): غنائه - بالغين المعجمة - .
- (١١) في المصدر: ما نرى القوم، وما في شرح النهج كالمتن.

عمر؟. فقال لي المغيرة: لله أنت كأنك في غفلة لا تعرف هذا الحي من قريش، وما قد خصوا به من الحسد؟. فوالله لو كان هذا الحسد يدرك بحساب لكان لقريش تسعة أعشار الحسد وللناس كلهم عشر (١). فقلت: مه يا مغيرة! فإن قريشا بانت (٢) بفضلها على الناس.. ولم نزل في مثل (٣) ذلك حتى انتهينا إلى رحل عمر بن الخطاب فلم نجده (٤)، فسألنا عنه، فقيل: خرج أنفا، فمضينا نقفوا أثره حتى دخلنا المسجد، فإذا عمر يطوف بالبيت، فطفنا معه، فلما فرغ دخل بيني وبين المغيرة فتوكأ على المغيرة، وقال (٥): من أين جئتما؟. فقلنا: يا أمير المؤمنين! خرجنا نريدك فأتينا رحلك فقيل لنا خرج يريد المسجد فاتبعناك. قال: تبعكما

الخير، ثم إن المغيرة نظر إلي وتبسم (٦)، فنظر إليه عمر فقال: مم تبسمت أيها العبد؟. فقال (٧): من حديث كنت أنا وأبو موسى فيه أنفا في طريقنا إليك. فقال (٨): وما ذاك الحديث؟..

فقصصنا عليه الخبر حتى بلغنا ذكر حسد قريش وذكر من أراد صرف أبي بكر عن استخلافه (٩)، فتنفس الصعداء، ثم قال: ثكلتك أمك يا مغيرة، وما تسعة أعشار الحسد؟! إن فيها لتسعة أعشار الحسد كما ذكرت (١٠) وتسعة أعشار العشر، وفي الناس عشر، وقريش شركاؤهم في عشر العشر أيضا، ثم سكت مليا وهو يتهادى بيننا، ثم قال: ألا أخبركما بأحسد قريش

(١) في الشافي وفي نسخة على (ك) من البحار: عشر بينهم.

(٢) في المصدر: قد بانت.

(٣) لا توجد: مثل، في المصدر.

(٤) في المصدر: إلى عمر بن خطاب أو إلى رحله فلم نجده.

(٥) في المصدر وفي نسخة جاءت على (ك): ثم قال.

(٦) في الشافي: فتبسم.

(٧) في المصدر: قال - بلا فاء -.

(٨) في المصدر: قال - بلا فاء.

(٩) في الشافي: عن ولاية عمر، وهي نسخة في (ك).

(١٠) لا توجد: كما ذكرت، في المصدر.

كلها؟! قلنا: بلى يا أمير المؤمنين. قال: أو عليكما (١) ثيابكما؟ قلنا: نعم. قال: وكيف بذلك وأنتما ملبسان ثيابكما؟! قلنا له: يا أمير المؤمنين! وما بال الثياب؟ قال: خوف الإذاعة من الثياب. فقلت له (٢): أتخاف الإذاعة من الثياب، فأنت والله من ملبسي (٣) الثياب أخوف، وما الثياب أردت!. قال: هو ذلك، فانطلق وانطلقنا معه حتى انتهينا إلى رحله فخلى أيدينا من يده، ثم قال: لا تريما (٤).. ثم دخل، فقلت للمغيرة: لا أبا لك لقد عثرنا بكلامنا معه (٥) وما كنا فيه وما رآه حبسنا (٦) إلا ليدأكرنا إياها. قال: فإننا لكذلك إذ خرج إلينا آذنه، فقال: ادخلا، فدخلنا، فإذا عمر مستقل على بردعة الرحل، فلما دخلنا أنشأ يتمثل ببيت كعب ابن زهير:

لا تفش شرك إلا عند ذي ثقة * أولى وأفضل (٧) ما استودعت أسراراً
صدراً رحيباً وقلباً واسعاً ضمناً (٨) * لا تخش منه إذا أودعت إظهاراً (٩)
فعلماً (١٠) أنه يريد أن نضمن له كتمان حديثه، فقلت أنا له (١١): يا أمير

(١) في المصدر: وعليكما - بلا همزة استفهامية -.

(٢) في نسخة في (ك): فقلنا.

(٣) الكلمة مشوشة في (س).

(٤) جاء في هامش المصدر أن في الأصل: لا تريحا. وفيه: لا تبجرا، وسيعرض لهما المصنف رحمه الله.

(٥) لا توجد: معه، في الشافي.

(٦) في (س): حبسنا.

(٧) في (س) نسخة بدل: ولا بأفضل.

(٨) في الشافي: صمتا، وفي شرح النهج: قمنا.

(٩) وفي رواية ابن أبي الحديد:

صدراً وقلباً واسعاً قمنا

ألا تخاف متى أودعت إظهاراً

(١٠) في الشافي هنا: فلما سمعناه يتمثل بالشعر علمنا..

(١١) في المصدر: فقلنا له، وفي (س): فقلت أنا - من دون: له -.

المؤمنين! أكرمنا وخصنا وصلنا (١). فقال: بماذا يا أبا الأشعريين؟ قلت (٢): بإفشاء شرك إلينا (٣) وإشراكنا (٤) في همك، فنعم المستسران نحن لك (٥). فقال: إنكما لذلك، فاسألا عما بدا لكما؟ ثم (٦) قال: فقام إلى الباب ليغلقه، فإذا آذنه الذي أذن لنا عليه في الحجرة، فقال: امض عنا - لا أم لك -، فخرج وأغلق الباب خلفه ثم جلس وأقبل علينا، وقال (٧): سلا تخبرنا. قلنا: نريد أن نخبرنا يا أمير المؤمنين (٨) بأحسد قریش الذي لم تأمن ثيابنا على ذكره لنا (٩). فقال: سألتما عن معضلة وسأخبر كما، فليكن (١٠) عندكما في ذمة منيعة وحرز ما بقيت، فإذا مت فشأنكما وما أحببتما من إظهار أو كتمان. قلنا: فإن لك عندنا ذلك. قال أبو موسى: وأنا أقول في نفسي ما أظنه يريد إلا الذين كرهوا استخلاف أبي بكر له كطلحة وغيره، فإنهم قالوا: لا يستخلف علينا فظا غليظا (١١)، وإذا هو يذهب إلى غير ما في نفسي.

فعاد إلى التنفس، فقال (١٢): من تريانه؟.

-
- (١) في الشافي: ووصلنا، وفي (ك) نسخة بدل: حملنا.
(٢) في (ك) من البحار: فقلت، وفي المصدر: قلنا.
(٣) لا توجد: إلينا، في (س) ولا في شرح ابن أبي الحديد.
(٤) في المصدر: أشركنا.
(٥) في شرح النهج: المستشاران لك.
(٦) لا توجد: ثم، في المصدر.
(٧) في المصدر: ثم أقبل إلينا (علينا) فجلس معنا فقال..
(٨) لا توجد في الشافي: أمير المؤمنين.
(٩) في المصدر: لم تأمن ثيابنا عليه إن تذكره لنا.
(١٠) في الشافي: فلتكن.
(١١) في حاشية (ك) جاءت نسخة بدل وهي: .. كرهوا من أبي بكر استخلافه لعمر، وكان طلحة أحدهم، فأشاروا عليه أن لا يستخلفه لأنه فض غليظ.. والظاهر فظ، بدلا من: فض، كما في المصدر. وهذه النسخة مطابقة للمصدر وجاء فيه بعدها: ثم قلت في نفسي: قد عرفنا هؤلاء القوم بأسمائهم وعشائرهم وعرفهم الناس.
(١٢) في المصدر: وإذا هو يريد غير ما نذهب إليه منهم، فعاد عمر إلى النفس، ثم قال..

قلنا: والله ما ندري إلا ظنا.

قال: ومن تظنان؟.

قلنا: عساك (١) تريد القوم الذين أرادوا أبا بكر على صرف (٢) هذا الامر عنك.

قال: كلا والله (٣)، بل كان أبو بكر أعق وأظلم، هو الذي سألتما عنه، كان والله أحسد قریش كلها، ثم أطرق طويلا فنظر إلي المغيرة ونظرت إليه، وأطرقنا مليا لا طراقة (٤)، وطال السكوت منا ومنه حتى ظننا أنه قد ندم على ما بدا منه، ثم قال: وا لهفاه! على ضئيل بني تميم بن مرة، لقد تقدمني ظالما وخرج إلي منها آثما. فقال له المغيرة: أما تقدمه عليك يا أمير المؤمنين ظالما فقد عرفناه (٥)، فكيف (٦)

خرج إليك منها آثما؟.

قال: ذلك لأنه لم يخرج إلي منها إلا بعد يأس منها، أما والله لو كنت أطعت زيد بن الخطاب وأصحابه لم يتلمظ من حلاوتها بشيء أبدا (٧)، ولكنني قدمت وأخرت، وصعدت وصوبت، ونقضت وأبرمت، فلم أجد إلا الاغضاء على ما نشب به منها (٨) والتلهف على نفسي (٩)، وأملت إنابته ورجوعه، فوالله ما فعل حتى فرغ منها بشيما (١٠).

(١) في الشافي: نراك.

(٢) لا توجد: صرف، في (س).

(٣) لا توجد: والله، في المصدر.

(٤) في الشافي: وأطرقنا لا طراقة - ولا توجد: مليا -.

(٥) في الشافي: هذا يقدمك ظالما قد عرفنا.

(٦) في (س): كيف.

(٧) وضع على: أبدا، رمز نسخة بدل في (ك).

(٨) في المصدر: على ما نشبت منه فيها.

(٩) في حاشية (ك) نسخة بدل: فلم يجني نفسي إلى ذلك.

(١٠) في الشافي: فغربها بشما، وفي شرح النهج: نغر.

قال المغيرة: فما منعك منها يا أمير المؤمنين! (١) وقد عرضها عليك يوم السقيفة بدعائك إليها؟! ثم أنت الآن تنقم وتتأسف (٢)، فقال: ثكلتك أمك يا مغيرة! إني كنت لأعدك من دهاة العرب، كأنك كنت غائباً عما هناك، إن الرجل كادني فكذته، وما كرني فما كرته، وألفاني أحذر من قطة، أنه لما رأى شغف (٣) الناس به وإقبالهم بوجوههم عليه، أيقن أنهم لا يريدون (٤) به بدلاً، فأحب لما رأى من حرص الناس عليه وشغفهم (٥) به أن يعلم ما عندي، وهل تنازعني نفسي إليها (٦)، وأحب أن يبلوني بإطماعي فيها والتعريض لي بها، وقد علم وعلمت لو قبلت ما عرضه علي لم يجب (٧) الناس إلى ذلك، فألفاني (٨) قائماً على أحمصي مستوفزاً (٩) حذراً ولو أجبته إلى قبولها لم يسلم الناس (١٠) إلى ذلك، واختبأها ضغنا علي (١١) في قلبه، ولم آمن غائلته ولو بعد حين، مع ما بدا لي من كراهة (١٢) الناس لي، أما سمعت نداءهم من كل ناحية عند عرضها علي: لا نريد سواك يا أبا بكر، أنت لها، فرددتها إليه فعند ذلك رأيت أنه قد التمع وجهه لذلك سروراً، ولقد عاتبني

(١) لا توجد: أمير المؤمنين، في المصدر.

(٢) في الشافي: بالتأسف عليه.

(٣) في (س): شغف.

(٤) في المصدر: أيقن أن لا يريدون..

(٥) في (س): شغفهم - بالعين المهملة -.

(٦) في المصدر: وهل تنازع إليها نفسي.

(٧) في الشافي: ما عرض علي منها لم يجبه، وقد جاء نسخة في (س): علي منها. ولعله إشارة إلى المصدر.

(٨) في المصدر: فألقاني.

(٩) في الشافي: متشوزاً، وفي شرح النهج: مستوشزاً، وفي نسخة جاءت في (ك): متوارياً.

(١٠) وضع علي كلمة: الناس، رمز نسخة بدل في (ك).

(١١) في (ك) زيادة كلمة: ما، بعد: علي.

(١٢) في المصدر: كراهية.

مرة على كلام (١) بلغه عني، وذلك لما قدم عليه (٢) بالأشعث أسيرا فمن عليه وأطلقه وزوجه أخته أم فروة بنت أبي قحافة، فقلت للأشعث - وهو قاعد بين يديه (٣) - :
يا عدو الله! أكفرت بعد إسلامك، وارتددت ناكصا (٤) على عقبيك، فنظر إلي الأشعث نظرا شزرا علمت أنه يريد أن يكلمني بكلام في نفسي، ثم لقيني (٥) بعد ذلك في بعض سكك المدينة فراقفني، ثم قال لي: أنت صاحب الكلام يا ابن الخطاب؟! فقلت: نعم يا عدو الله، ولك عندي شر من ذلك. فقال: بئس الجزاء هذا لي منك. فقلت: على م (٦) تريد مني حسن الجزاء؟. قال: لأنفتي لك من اتباع هذا الرجل - يريد أبا بكر -، والله (٧) ما جرأني على الخلاف عليه إلا تقدمه عليك (٨)، ولو كنت صاحبها لما رأيت مني خلافا عليك. قلت: ولقد كان ذلك فما تأمر الآن؟. قال: إنه ليس بوقت أمر، بل وقت صبر (٩)، ومضى ومضيت، ولقي الأشعث الزبرقان بن بدر السعدي فذكر له ما جرى بيني وبينه، فنقل الزبرقان ذلك إلى أبي بكر (١٠)، فأرسل إلي فأتيته، فذكر ذلك لي، ثم قال: إنك لتشوق (١١) إليها يا بن الخطاب. فقلت: وما يمنعني الشوق (١٢) إلى ما كنت أحق

-
- (١) في الشافي: شيء، بدلا من: كلام.
(٢) لا توجد: عليه، في المصدر، وفيه: بالأشعث بن قيس.
(٣) في الشافي: وهو بين يدي أبي بكر.
(٤) في المصدر: ناكصا كافرا.
(٥) في المصدر: علمت له أنه يريد كلامنا يكلمني به، ثم سكت فلقيني.
(٦) في (س) زيادة: مني، قبل: تريد، وهو خلاف الظاهر.
(٧) لا توجد لفظة: والله، في الشافي.
(٨) في الشافي: إلا يقدمه عليك وتخلفك عنها..
(٩) في المصدر: قال ما هذا وقت أمر إنما هو وقت صبر حتى يأتي الله بفرج ومخرج.
(١٠) في الشافي: فنقل الزبرقان إلى أبي بكر الكلام..
(١١) في المصدر: لمتشوف..
(١٢) في (ك) نسخة بدل: التشوق.

به ممن غلبني عليه؟ أما والله لتكفن أو لأكلمن (١) كلمة بالغة بي وبك في الناس تحملها الركبان حيث ساروا، وإن شئت استدمنا ما نحن فيه عفوا. فقال: بل تستديمه (٢) وإنها لصائرة إليك بعد أيام، فما ظننت أنه يأتي عليه جمعة حتى يردها علي، فتغافل والله، فما ذكرني بعد ذلك المجلس حرفا حتى هلك، ولقد مد في أمدها عاضا على نواجذه حتى حضره الموت، فأيس منها فكان منه ما رأيتما، فاكتما (٣) ما قلت لكما عن الناس كافة (٤) وعن بني هاشم خاصة، وليكن منكما بحيث أمرتكما إذا شئتما على بركة الله، فمضينا ونحن نعجب من قوله، فوالله ما أفشيننا سره حتى هلك.

ثم قال السيد (٥) رضي الله عنه: فكأنني بهم عند سماع هذه الروايات (٦) يستغرقون ضحكا تعجبا واستبعادا وإنكارا ويقولون: كيف يصغى (٧) إلى هذه الأخبار ، ومعلوم ضرورة تعظيم عمر لأبي بكر ووفاقه (٨) له وتصويبه لإمامته؟ وكيف يطعن عمر في إمامة أبي بكر وهي أصل لإمامته وقاعدة لولايته؟! وليس هذا بمنكر ممن طمست العصبية على قلبه وعينيه، فهو لا يرى ولا يسمع إلا ما يوافق اعتقادات مبتدأة قد اعتقدها، ومذاهب فاسدة قد انتحلها، فما بال هذه الضرورة تخصهم ولا تعم من خالفهم، ونحن نقسم بالله على أنا لا نعلم ما يدعونه، ونزيد (٩) على ذلك بأننا نعتقد أن الامر بخلافه، وليس في طعن عمر على بيعته أبي

(١) جاء في المصدر: من التشوف لذلك فذكر أحق به فمن غلبني عليه، أما والله لتكفن أو لأقولن.

(٢) في شرح النهج: بل نستدعيه. وفي المصدر: إذا نستديمها على أنها صائرة.

(٣) في المصدر: ثم قال اكتما..

(٤) لا توجد في المصدر: عن الناس كافة، وهي مثبتة في شرح النهج.

(٥) في الشافي ٤ / ١٣٥ - ١٣٧، بتصرف يسير. [الحجرية ٢٤١ - ٢٤٤]، وانظر: تلخيص الشافي

٣ / ١٦٢ - ١٦٧، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢ / ٣٠، وغيرهما.

(٦) في المصدر: هذه الأخبار.

(٧) في المصدر: نصفي.

(٨) الكلمة مشوشة في (س).

(٩) في (س): تزيد.

بكر ما يؤدي إلى فساد إمامته، لأنه يمكن أن يكون ذهب إلى أن إمامته نفسه (١) لم تثبت (٢) بالنص عليه، وإنما تثبت بالاجماع من الأمة والرضا، فقد ذهب إلى ذلك جماعة من الناس، ويرى أن إمامته أولى من حيث لم تقع بغتة ولا فجأة، ولا اختلف الناس في أصلها، وامتنع كثير منهم من الدخول فيها حتى أكرهوا وتهددوا وخوفوا.

وأما الفتنة، وإن كانت محتملة للبعثة - على ما حكاها صاحب الكتاب - والزلة (٣)، والخطيئة، فالذي يخصصها بالمعنى الذي ذكرناه قوله: وقى الله شرها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، وهذا الكلام لا يليق بالمدح وهو بالذم أشبه، فيجب أن يكون محمولا على معناه

وقوله: إن المراد بقوله (٤): وقى الله شرها.. إنه دفع شر الاختلاف فيها عدول عن الظاهر، لان الشر في ظاهر الكلام مضاف إليها دون غيرها. وأبعد من هذا التأويل قوله: إن المراد من عاد إلى مثلها من غير ضرورة وأكره المسلمين عليها فاقتلوه، لان ما جرى هذا المجرى لا يكون مثلا لبيعة أبي بكر عندهم، لان كل ذلك ما جرى فيها على مذاهبهم، وقد كان يجب على هذا أن يقول من عاد إلى خلافها فاقتلوه، وليس له أن يقول إنما أراد بالتمثيل وجهها واحدا، وهو وقوعها من غير مشاورة لان ذلك إنما تم في أبي بكر خاصة، لظهور أمره واشتهار فضله، ولأنهم بادروا إلى العقد خوفا من الفتنة، وذلك لأنه (٥) غير منكر أن يتفق من ظهور فضل غير أبي بكر (٦) واشتهار أمره، وخوف الفتنة ما اتفق

(١) لا توجد: نفسه، في المصدر.

(٢) في المصدر: زيادة: إلا، بعد: لم تثبت.

(٣) في المصدر: وللزلة، وفي (س): المزلة.

(٤) لا توجد: بقوله، في المصدر.

(٥) في المصدر: انه - من غير لام -.

(٦) في الشافي زيادة: بالعقد له، قبل واشتهار..

لأبي بكر، فلا يستحق قتلا ولا ذما، على أن قوله: مثلها.. يقتضي وقوعها على الوجه الذي وقعت عليه، وكيف يكون ما وقع من غير مشاورة لضرورة داعية وأسباب موجبة مثلا لما وقع بلا مشاورة، ومن غير ضرورة ولا أسباب؟. والذي رواه عن أهل اللغة من أن آخر يوم من شوال يسمى: فلتة، من حيث إن كل من (١) لم يدرك فيه ثاره فقد فاتته (٢).. فإننا لا نعرفه، والذي نعرفه (٣) أنهم يسمون الليلة التي ينقضي بها أحد الشهور الحرم ويتم: فلتة، وهي آخر ليلة من ليالي الشهر (٤)، لأنه ربما رأى قوم الهلال لتسع وعشرين ولم يبصره الباقيون فيغير هؤلاء على أولئك وهم غارون، فلهذا سميت هذه الليلة: فلتة، على أنا قد بينا أن مجموع الكلام يقتضي ما ذكرنا (٥) من المعنى، ولو سلم له ما رواه عن أهل اللغة في احتمال هذه اللفظة (٦).

وقوله في أول الكلام: ليست الفلتة: الزلة والخطيئة.. إن أراد أنها لا تختص بذلك فصحيح، وإن أراد أنها لا تحتمله (٧) فهو ظاهر الخطأ، لأن صاحب العين قد ذكر في كتابه أن الفلتة من الامر الذي يقع على غير إحكام (٨). وبعد، فلو كان عمر لم يرد بقوله توهين بيعة أبي بكر بل أراد ما ظنه المخالفون، لكان ذلك عائدا عليه بالنقص، لأنه وضع كلامه في غير موضعه،

(١) لا توجد في المصدر: إن كل من.

(٢) لا توجد في المصدر: فقد فاتته.

(٣) في الشافي: نعرفه من القوم.

(٤) انظر لمزيد الاطلاع: النهاية ٣ / ٤٦٧، والقاموس ١ / ١٥٤.

(٥) في المصدر: ما ذكرناه.

(٦) وهذا ما نقله ابن أبي الحديد عن الشافي في شرحه على النهج ٢ / ٣٤ - ٣٥، بتصريف وتحريف في بعض كلماته.

(٧) في المصدر: لا تحملها.

(٨) كتاب العين ٨ / ١٢٢، وقد ذكره في لسان العرب ٢ / ٦٧، وقال في القاموس ١ / ١٥٤، والصحاح

١ / ٢٦٠: وكان الامر فلتة.. أي فجأة من غير تردد وتدبير، وزاد في القاموس: وفتلات المجلس: هفواته وزلاته.

وأراد شيئاً فعبّر عن خلافه، فليس يخرج هذا الخبر من أن يكون طعنا على أبي بكر إلا (١) بأن يكون طعنا على عمر. انتهى (٢).

ولنوضح بعض ما تقدم في كلام السيد، وما أو رده من الروايات: قوله: قد كان يندر من عمر.. أي يسقط ويقع. قال في النهاية: في حديث عمر: (ان رجلا ندر في مجلسه فامر القوم كلهم بالتطهير لئلا يخجل الرجل). قال (٣): معناه أنه شرط كأنها ندرت منه من غير اختيار (٤). ودويبة سوء - بفتح السين - بالإضافة، وفيه دلالة على غباوة عبد الرحمن للتصغير وعلى حمقه لكون اللفظة تصغير الدابة، وعلى خبث طينته للإضافة إلى السوء.

والوجس - كالوعد -: الفزع (٥)، وأوجسني.. أي أفرعني. والبذاء - بالمد -: الفحش (٦) والكلم القبيح، ويقال فلان: بذي - كغني - وبذي اللسان (٧). ويرضح رأس أبيك.. أي يسكر ويدق، من الرضح - بالراء والضاد المعجمة والحاء المهملة أو بالحاء المعجمة - (٨). والجنديل - كجعفر -: الحجارة (٩).

- (١) إلا، هنا عاطفة بمعنى أو، كما ذكرها في القاموس ٤ / ٤٠٧، وغيره.
- (٢) وقد حكاه عنه الشيخ الطوسي، رحمه الله في تلخيص الشافي ٣ / ١٦٧ - ١٧٠، وابن أبي الحديد في شرحه على النهج ٢ / ٢٧ - ٣٥، وملاحظة هامش التلخيص وشرح النهج لا تخلو عن فائدة.
- (٣) أي ابن الأثير. والظاهر أنها زائدة.
- (٤) النهاية ٥ / ٣٥، وانظر: مجمع البحرين ٣ / ٤٩٠، والصحاح ٢ / ٨٢٥ فإنهما قد صرحا بأن: ندر بمعنى سقط.
- (٥) ذكره في مجمع البحرين ٤ / ١٢١، والصحاح ٣ / ٩٨٧، والقاموس ٢ / ٢٥٧.
- (٦) قاله في النهاية ١ / ١١١، ومجمع البحرين ١ / ٤٨، والصحاح ٦ / ٢٢٧٩.
- (٧) كما في القاموس ٤ / ٣٠٢ - ٣٠٣، ولسان العرب ١٤ / ٦٩.
- (٨) نص عليه في الصحاح ١ / ٣٦٥ - ٣٦٦ و ٤٢١ - ٤٢٢، ولسان العرب ٢ / ٤٥٠ و ٣ / ١٩.
- (٩) صرح به في مجمع البحرين ٥ / ٣٣٦، والصحاح ٤ / ١٦٥٤، وغيرهما.

وتجاسر فجسر.. أي اجترأ (١) فاقدم على اظهار ما كان في ضميره.
والضب - بالفتح -: الحقد والغيط (٢)، ولا احفل به.. أي لا أبالي (٣).
وبالك الخير - بالباء -.. أي قلبك وشأنك (٤)، ويحتمل الياء، حرف النداء
بحذف المنادى أي: يا هذا لك الخير أو يا من لك الخير، وفي بعض النسخ: مالك
الخير.

والصعداء - بضم الصاد وفتح العين والمد -: تنفس ممدود (٥).

وسكت مليا.. أي طائفة من الزمان (٦).

ويتهادى بيننا.. أي يمشي بيننا معتمدا علينا (٧).

والإذاعة: الإفشاء (٨).

ولا تريما.. أي لا تبرحا، يقال رام يريم: إذا برح (٩) وزال عن مكانه.

والعثرة: الزلة (١٠)، وعثرنا بكلامنا.. أي أخطأنا في حكاية كلامنا.

وبرذعة الرحل: الكساء الذي يلقي تحت الرحل (١١) على رحل البعير.

ووالهفاه: كلمة يتحسر بها (١٢).

(١) كما في القاموس ١ / ٣٩٠، وغيره.

(٢) جاء في لسان العرب ١ / ٥٤٠، والقاموس ١ / ٩٥.

(٣) قاله في الصحاح ٤ / ١٦٧١، ولسان العرب ١١ / ١٥٩، وغيرهما.

(٤) نص عليه في النهاية ١ / ١٦٤، ومجمع البحرين ٥ / ٣٢٦.

(٥) ذكره في الصحاح ٢ / ٤٩٨، ولسان العرب ٣ / ٢٥٣، وغيرهما.

(٦) انظر: القاموس ٤ / ٣٩١، والصحاح ٦ / ٢٤٩٦، ومجمع البحرين ١ / ٣٩٧.

(٧) كما في الصحاح ٦ / ٢٥٣٤، ولسان العرب ١٥ / ٣٥٩.

(٨) جاء في مجمع البحرين ٤ / ٣٢٨، والصحاح ٣ / ١٢١١.

(٩) نص عليه في الصحاح ٥ / ١٩٣٩، ومجمع البحرين ٦ / ٧٧، وغيرهما.

(١٠) صرح به في مجمع البحرين ٣ / ٣٩٦، ولسان العرب ٤ / ٥٣٩.

(١١) ذكره في الصحاح ٣ / ١١٨٤، ولسان العرب ٨ / ٨ إلا أن فيهما: الحلس، بدلا من الكساء.

(١٢) قاله في القاموس ٣ / ١٩٧، ولسان العرب ٩ / ٣٢٢.

والضئيل: الحقير السخيف (١).
 وخرج إلي منها.. أي تركها لي وسلمها إلي.
 والتلمظ: تتبع بقية الطعام في الفم باللسان (٢)، والمعنى لم يذق من
 حلاوتها أبدا.
 والتصوب: النزول (٣)، والمراد: قلبت هذا الامر ظهرا لبطن، وتفكرت في
 جميع شقوقه.
 والاغضاء: - في الأصل - : إدناء الجفون (٤).
 ونشب.. أي علق (٥)، والمعنى لم أجد بدا من الصبر على الشدة كما يصبر
 الانسان على قذى في عينه أو شجا في حلقه.
 قوله: حتى فرغ منها.. في بعض النسخ: فغر بها.. أي فتح فاه (٦).
 والبشم - بالباء الموحدة والشين المعجمة -: التخمة. والسئام (٧):.. أي لم
 يسلمها إلي إلا بعد استيفاء الحظ والسأم منها.
 ونقم.. أي كره كراهة بالغة حد السخط (٨).
 والدهاء: النكر وجودة الرأي (٩).
 والشغف - بالعين المعجمة والمهملة -: شدة الحب (١٠).

- (١) ذكر في مجمع البحرين ٥ / ٤٠٩، والقاموس ٤ / ٥، قال: الضئيل: النحيف الدقيق الحقير.
 (٢) جاء في الصحاح ٣ / ١١٧٩، ومجمع البحرين ٤ / ٢٩١، وغيرهما.
 (٣) كما صرح به في الصحاح ١ / ١٦٥، وفي القاموس ١ / ٩٤ مثله في المعنى.
 (٤) نص عليه في مجمع البحرين ١ / ٣١٨، والصحاح ٦ / ٢٤٤٨، ولا توجد فيهما: في الأصل.
 (٥) كما في الصحاح ١ / ٢٢٤، ومجمع البحرين ٢ / ١٧١، وغيرهما.
 (٦) جاء في مجمع البحرين ٣ / ٤٤١، والصحاح ٢ / ٧٨٢.
 (٧) قاله في الصحاح ٥ / ١٨٧٣، والقاموس ٤ / ٨٠، وزاد في الأخير: والسامة، بدلا من: السئام.
 (٨) ذكر في مجمع البحرين ٦ / ١٨٠، وقريب منه في الصحاح ٥ / ٢٠٤٥.
 (٩) صرح به في القاموس ٤ / ٣٢٩، والصحاح ٦ / ٢٣٤٤، وغيرهما.
 (١٠) قال في مجمع البحرين ٥ / ٧٥، و ٧٦، وفي النهاية ٢ / ٤٨١ في مادة شغف - بالعين المهمله -،
 ولسان العرب ٩ / ١٧٩ وفي الجميع ما يستفاد من مجموعة ما ذكره المصنف رحمه الله.

- وييلوني.. أي يمتحنني ويختبرني (١).
- والأحمص: ما لم يصب الأرض من القدم (٢).
- والوفز: العجلة، والمستوفز: الذي يقعد قعودا منتصبا غير مطمئن (٣)..
- أي أوجدني متهيئا للاقدام والنهوض منتظرا للفرصة غير غافل.
- واختباها.. أي ادخرها (٤).
- والغائلة: الداهية (٥).
- والنظر الشزر: النظر بمؤخر العين (٦).
- والانفة: الاستنكاف (٧) وكراهة الشيء للحمية (٨) ولغيره (٩).
- وأمد الشيء غايته (١٠).
- والنواجذ: أقاصي الأسنان (١١)، والعض عليها: كناية عن شدة التعلق
- والتمسك بالشيء (١٢).
- ثم اعلم أن ابن أبي الحديد (١٣) - بعد ما ذكر كلام السيد رضي الله عنه -

- (١) ذكره في مجمع البحرين ١ / ٦٠، والقاموس ٤ / ٣٠٥، وغيرهما.
- (٢) نص عليه في القاموس ٢ / ٣٠٢، ومجمع البحرين ٤ / ١٧٠، وغيرهما.
- (٣) نص عليه في القاموس ٢ / ١٩٥، والصحاح ٣ / ٩٠١، وانظر: مجمع البحرين ٤ / ٤٠، وقد تقدم أن في المصدر: المتشوز، وهو أيضا بمعنى ما في المتن، كما في القاموس ٢ / ١٩٥.
- (٤) قاله في مجمع البحرين ١ / ١١٩، والنهاية ٢ / ٣.
- (٥) كما في القاموس ٤ / ٢٧، ولسان العرب ١١ / ٥٠٧، وغيرهما.
- (٦) ذكره في مجمع البحرين ٣ / ٣٤٥، والقاموس ٢ / ٥٨.
- (٧) جاء في القاموس ٣ / ١١٩، ومجمع البحرين ٥ / ٢٨، وغيرهما.
- (٨) لا توجد: للحمية، في (س).
- (٩) في النهاية ١ / ٧٦، ولسان العرب ٩ / ١٥ ما يقرب من ذلك المعنى.
- (١٠) نص عليه في مجمع البحرين ٣ / ٨، والصحاح ٢ / ٤٤٢.
- (١١) صرح به في الصحاح ٢ / ٥٧١، ومجمع البحرين ٣ / ١٩٠، وغيرهما.
- (١٢) ذكره في مجمع البحرين ٤ / ٢١٧، وقال في النهاية ٣ / ٢٥٢: هذا مثل في شدة الاستمسك.
- (١٣) في شرحه على النهج ٢ / ٣٥ - ٣٦ بتصرف.

قال - ما حاصله - : إنه لا يبعد أن يقال: إن الرضا والسخط والحب والبغض وما شاكل ذلك (١) من الأخلاق النفسانية وإن كانت أمورا باطنة فإنها قد تعلم وتضطر الحاضرون إلى حصولها بقرائن أحوال يفيدهم العلم الضروري، كما يعلم خوف الخائف وسرور المبتهج... فغير منكر أن يقول قاضي القضاة إن المعلوم ضرورة من حال عمر تعظيم أبي بكر ورضاه بخلافته وتدينه بذلك، فالذي اعترضه السيد به غير وارد عليه، وأما الاخبار التي رواها عن عمر (٢) فأخبار غريبة ما رأيناها في الكتب المدونة إلا في كتاب المرتضى وكتاب المستبشر (٣) لمحمد بن جرير الطبري - الذي هو من رجال الشيعة - .. وأنت تعلم حال الاخبار الغريبة التي لا توجد في الكتب المدونة، كيف هي؟.

وأورد عليه أن الأمور الباطنة والصفات النفسانية لا ريب في أنها قد تظهر (٤) أحيانا بظهور آثارهم وشهادة القرائن عليها، لكن الاطلاع عليها - سيما على وجه العلم بها والحزم بحصولها - أمر متعسر، سيما إذا قامت الدواعي إلى إخفائها وتعلق الغرض بسترها، وأكثر ما يظن (٥) به العلم في هذا الباب فهو من قبيل الظن، بل من قبيل الوهم، وجميعها - وإن اشتركت في تعسر العلم بها - إلا أنه في بعضها - سيما في بعض الاشخاص، وفي بعض الأحوال أشد - وكثيرا ما يظن المخالطون لرجل وخواصه وبطانته في دهر طويل إنه يتدين بدين أو يحب أحدا أو يبغضه ثم يظهر خلافه، والدواعي إلى إخفاء عمر بعض أبي بكر أو عدم التدين بخلافته أمر واضح لا سترة به، فإنه كان أساسا لخلافته واصلا لامارته، ومع ذلك كانت

(١) لا توجد كلمة: ذلك، في (ك).

(٢) في (ك): من عمر.

(٣) كذا في المصدر أيضا، والصحيح: كتاب المسترشد في الإمامة طبع في النجف، راجع رجال النجاشي: ٢٦٦.

(٤) في (س): نظر.

(٥) في (س): نظن.

خلافة أبي بكر وسيلة إلى ما هو مقصدهم الأقصى، وقرّة عيونهم من دفع أهل البيت عليهم السلام عن هذا المقام، فكان قدح عمر في أبي بكر تخريباً لهذا الأساس ومناقضاً لذلك الغرض، ولم يكن كارهاً لخلافة أبي بكر إلا لأنه كانت خلافة نفسه أحب إليه وأقرّ لعينه - كما يظهر من كلام السيد رضي الله عنه ومن رواياته - .

ومن نظر بعين الانصاف علم أن تعظيم عمر لأبي بكر وإظهاره الرضا بإمارته - مع كونها وسيلة لانتقال الأمر إليه وصرفه عن أهل البيت - لا دلالة فيه بوجه من الوجوه على تدينه بإمامة أبي بكر، وكونها أحب إليه من خلافة نفسه، وإن ما ادعوا من العلم الضروري في ذلك ليس إلا اعتوا في التعصب وعلوا في التعسف.

لا يقال: إذا كانت خلافة أبي بكر أساساً لخلافة عمر وسبباً لدفع علي عليه السلام عنها فكيف كان عمر - مع شدة حيلته ودهائه - يقول على رؤوس الأشهاد: كانت بيعة أبي بكر فلتة - بالمعنى الذي زعمتموه؟ وكيف يظهر مكنون ضميره لأبي موسى والمغيرة وغيرهما - كما يدل عليه الروايات المذكورة؟! .

لأننا نقول: إما إفشائه ما أسر في نفسه إلى أبي موسى والمغيرة وابن عمر فلم يكن مظنة للخوف على ذهاب الخلافة، إذ كان يعرفهم بحبهم له وثيق (١) بأنهم لا يظهرون ذلك إلا لأهله، ولو أظهروه لأنكر عليهم عامة الناس، فلم يبال بإفشائه إليهم.

وأما حكاية الفلتة، فكانت بعد استقرار خلافته وتمكن رعبه وهيبته في قلوب الناس، وقد دعاه إليها أنه سمع أن عمار بن ياسر كان يقول: لو قد مات عمر لبايعت علياً عليه السلام - كما اعترف به الجاحظ، وحكاه عنه ابن أبي

(١) كذا، والظاهر: يثق - بتقديم الياء المشناة على التاء المثلثة - .

الحديد (١) - قال: وقال غيره...: إن المعزوم على بيعته لو مات (٢) عمر كان (٣) طلحة

ابن عبيد الله (٤)، ويدل على أن قصة الفلته كانت لمثل ذلك ما في رواية طويلة رواها البخاري (٥) وغيره (٦) من قول عمر في خطبته أنه: بلغني أن قائلًا منكم يقول: لو مات أمير المؤمنين لبايعت فلانا، فلا يغرن امرءًا أن يقول إن بيعة أبي بكر كانت فلته وتمت، فلقد كان كذلك، ولكن وقى (٧) الله شرها.

فخاف من بطلان ما مهدوه وعقدوا عليه العهود والمواثيق من بذل الجهد واستفراغ الوسع في صرف الامر عن أمير المؤمنين عليه السلام ومنعه عنه، ومع ذلك هاج الضغن الكامن في صدره فلم يقدر على إخفائه والصبر عليه، فظهر منه مثل هذا الكلام.

وأما ما ذكره من أن الاخبار التي رواها السيد رضي الله عنه غير موجودة في الكتب، فليس غرضه من إيرادها إلا نوع تأييد لما ذكره من أن ادعائهم العلم الضروري من قبيل المجازفة، ومن راعى جانب الانصاف وجانب الاعتساف علم أن الامر كما ذكره.

ثم قال ابن أبي الحديد (٨): اعلم أن هذه اللفظة وأمثالها كان عمر يقولها بمقتضى ما جبله الله تعالى عليه من غلظ الطينة وجفاء الطبيعة، ولا حيلة له فيها، لأنه مجبول عليها لا يستطيع تغييرها. ولا ريب عندنا أنه كان يتعاطى أن

(١) في شرحه على نهج البلاغة ٢ / ٢٥.

(٢) في (س): كان، بدلا من: مات.

(٣) لا توجد: كان، في شرح النهج.

(٤) في (س): عبد الله - مكبرا -، وهو سهو.

(٥) صحيح البخاري ٨ / ٢٠٨، كتاب المحاربيين، باب ٣١.

(٦) منهم أحمد بن حنبل في مسنده ١ / ٥٥، وابن هشام في سيرته ٢ / ٦٥٨، وابن الأثير في جامع

الأصول ٤ / ٩٠، حديث ٢٠٧٦، ولاحظ كتاب الصراط المستقيم ٣ / ٣٠٢.

(٧) في (س): لقي.

(٨) في شرحه على النهج ٢ / ٢٧، بتصرف واختصار.

يتكلف (١) وأن يخرج ألفاظه مخارج حسنة لطيفة، فينزع به الطبع الجاسي والغريزة الغليظة إلى أمثال هذه اللفظات، ولا يقصد بها سوءاً ولا يريد بها تخطئة ولا ذماً (٢)؛ كما قدمناه في اللفظة التي قالها في مرض رسول الله صلى الله عليه وآله، وكاللفظات التي قالها عام الحديبية.. وغير ذلك (٣)، والله تعالى لا يجازي المكلف إلا بما نواه، ولقد كانت نيته من أظهر (٤) النيات وأخلصها لله سبحانه والمسلمين، ومن أنصف علم أن هذا الكلام حق.

ويرد عليه أن اقتضاء الطبيعة واستدعاء الغريزة - التي جعله معذرة له - إن أراد أنه بلغ إلى حيث لم يبق (٥) لعمر معه قدرة على إمساك لسانه عن التكلم بخلاف ما في ضميره، بل كان يصدر عنه الذم في مقام يريد المدح، والشتم في موضع يريد الأكرام، ويخرج بذلك عن حد التكليف، فلا مناقشة في ذلك، لكن مثل هذا الرجل يعده العقلاء في زمرة المجانين، ولا خلاف في أن العقل من شروط الإمامة.

وإن أراد أنه يبقى مع ذلك ما هو مناط التكليف فذلك مما لا يسمن ولا يغني من جوع، فإن إبليس استكبر على آدم بمقتضى الجبلة النارية ومع ذلك استحق النار وشملته اللعنة إلى يوم الدين، والزاني إنما يزني بمقتضى الشهوة التي جبله الله عليها ولا حيلة له فيها، ومع ذلك يرحم ولا يرحم. ونعم ما تمسك به في إصلاح هذه الكلمة من قول عمر - في مرض رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الرجل ليهذو، أو إن الرجل ليهجر -، وردة على رسول الله صلى الله عليه وآله: حسبنا كتاب الله، كما سيأتي (٦) في مطاعنه مفصلاً

(١) في المصدر: أن يتلطف..

(٢) في شرح النهج بعد قوله ولا ذماً: ولا تخطئة - بتقديم وتأخير -.

(٣) سيأتي بحثها في مطاعن عمر مفصلاً مع مصادرها، وانظر: الطوائف ٢ / ٤٧٩، وغيره.

(٤) في المصدر: أظهر - بالطاء المهملة -.

(٥) نسخة في (ك): أنه لم يبق.

(٦) سيأتي مفصلاً كلامه ومصادره.

إن شاء الله تعالى .
وهذا في الحقيقة تسليم لما ذكره السيد رضي الله عنه من أنه لا يخرج هذا الكلام من أن يكون طعنا على أبي بكر إلا (١) بأن يكون طعنا على عمر .
ثم قال ابن أبي الحديد (٢): وقول المرتضى: قد يتفق من ظهور فضل غير أبي بكر، وخوف الفتنة ما اتفق لأبي بكر فلا يستحق القتل، فإن لقائل أن يقول: إن عمر لم يخاطب بهذا إلا أهل عصره، وكان يذهب إلى أنه ليس فيهم كأبي بكر، ولا من يحتمل له أن يبايع فلتة كما احتتمل ذلك لأبي بكر، فإن اتفق أن يكون في عصر آخر بعد عصره من يظهر فضله، ويكون في زمانه كأبي بكر في زمانه فهو غير داخل في نهي عمر وتحريمه .

ويرد عليه ظاهر (٣) مثل هذا الخطاب عمومه لما بعد عصر الخطاب، ولذلك لم يخص أحد ما ورد في الاخبار من الأوامر والنواهي بزمان دون آخر .
ولو فرضنا اختصاص الحكم بأهل ذلك العصر نقول: من أين كان يعلم عمر أن مدة خلافته - والعياذ بالله - لا يمتد حيناً من الدهر يظهر للناس من فضل رجل من أهل ذلك العصر مثل ما ظهر لأبي بكر حتى لا يستحق من دعا إلى بيعته القتل، فإن ظهور الفضل الذي زعمه لأبي بكر لم يكن ثابتاً له في جميع عمره، بل إنما توهمه فيه من توهم بعد حين وزمان، ولم يكن عمر خطب بهذه (٤) الخطبة عند علمه بموته حتى يعلم أنه ليس في أهل العصر من تمد إليه الأعناق مثل أبي بكر فإنه خطب بها أول جمعة دخل المدينة بعد انصرافه من الحج، ولم يكن طعنه أبو لؤلؤة حتى يعلم أنه سيموت ولا يبقى زماناً يمكن فيه ظهور فضل رجل من أهل العصر فكان اللائق أن يقيد كلامه ببعض القيود ولا يهمل ذكر الشروط .

(١) كلمة: إلا، هنا عاطفة.

(٢) في شرحه على النهج ٢ / ٣٧، بتصرف.

(٣) في (س): أن ظاهر.. ووضع على: أن، رمز الاستظهار وهو كذلك.

(٤) في (س): هذه، من دون الباء.

ولا يخفى أن ما جعله ابن أبي الحديد عذرا لعمر - من أنه ليس فيهم كأبي بكر - باطل على مذهبه، فإنه يرى (١) أمير المؤمنين عليه السلام أفضل من أبي بكر (٢)، على أن اشتراط بلوغ الفضل إلى ما بلغه أبو بكر - لو سلم له فضل - باطل من أصله، إذ لا يشترط في الامام - على رأي من شرط أفضلية الامام - إلا كونه أفضل أهل زمانه لا كونه مثل من كان إماما في زمان من الأزمان، وبطلان القول بأنه لم يكن في جملة المخاطبين حينئذ - وإن فرض تخصيص الخطاب بأهل ذلك العصر - من سبق غيره إلى الخيرات، أظهر من أن يخفى على أحد. وقال في جامع الأصول (٣) - في تفسير الفلته -: الفجأة، وذلك أنهم لم ينتظروا بيعة أبي بكر عامة الصحابة، وإنما ابتدروا عمر ومن تابعه. قال: وقيل الفلته آخر ليلة من الأشهر الحرم فيختلفون فيها أمن (٤) الحل هي أم من الحرم فيسارع الموتور إلى درك الثار فيكثر الفساد ويسفك (٥) الدماء، فشبّه أيام رسول الله (ص) بالأشهر الحرم، ويوم موته بالفلته في وقوع الشر من ارتداد العرب، وتخلف الأنصار عن الطاعة، ومنع من منع الزكاة، والجري على عادة العرب في أن لا يسود القبيلة إلا رجل منها. ويجوز أن يريد بالفلته: الخلسة، يعني أن الإمامة يوم السقيفة مالت إلى توليها الأنفس ولذلك كثر فيها التشاجر، فما قلدها أبو بكر إلا انتزاعا من الأيدي

(١) توجد كلمة: في، بعد: يرى في (ك).

(٢) حيث قال في خطبة شرحه: الحمد لله الذي قدم المفضل على الفاضل. وقد ورد عن طريق السنة أن عليا عليه السلام أفضل الصحابة، وقامت نصوص متظافرة على أفضلية علي عليه السلام على سائر الصحابة، وسنأتي عليها في حينها - ونذكر منها مصادر الفردوس ٣ / ٦١، حديث ٤١ / ٧٠ - ٤١٨٢ [طبعة أخرى: ٣ / ٨٨، حديث ٣٩٨٩ - ٤٠٠١]، وذكرت مصادر في الصراط المستقيم ٢ / ٦٨ - ٧٣، وكشف الغمة ١ / ١٤٨، ونوادر الأثر في كون علي (ع) خير البشر: ٣٣، وغيرها. (٣) جامع الأصول ٤ / ٩٨، ذيل حديث ٢٠٧٦. (٤) في المصدر: من - بلا همزة -. (٥) في جامع الأصول: وتسفك.

واختلاسا، ومثل هذه البيعة جديرة أن تكون مهيجة للفتن، فعصم الله (١) من ذلك ووقى شرها، وذكر مثل ذلك في النهاية (٢).
وأقول: إن سلمنا أن اللفظة الفتلة لا تدل على الذم، وأنه إنما أراد بها محض حقيقتها في اللغة، وهو الامر الذي يعمل فجأة من غير تردد ولا تدبر (٣) وكان مظنة للشر والفساد، ففي قوله: وقى الله شرها، وأمره بقتل من دعا إلى مثلها، دلالة على أنه زلة قبيحة وخطيئة فاحشة، فالمستفاد من اللفظة بمجرد ما - وإن كان أعم من الزلة والخطيئة - إلا أنه حمل عليها، بل على أخص منها، لما هو في قوة المخصصة له، فليس كل زلة وخطيئة يستحق فاعلها القتل، ومن له أدنى معرفة بأساليب الكلام يعلم أنهم يكتفون في حمل اللفظ على أحد المعاني في صورة الاشتراك بأقل مما في هذا الكلام، وقول عمر: من دعاكم إلى مثلها فاقتلوه.. ومن عاد إلى مثلها فاقتلوه.. (٤).. وإن لم يكن موجودا فيما حكاها في جامع الأصول (٥) عن البخاري (٦) إلا أن كونه من تنمة كلامه من المسلمات عند الفريقين، واعترف به ابن أبي الحديد (٧)، ولا يريب عاقل في أنه لو وجد المتعصبون منهم - كقاضي القضاة والفخر الرازي وصاحب المواقف وشارحه وصاحب المقاصد وشارحه وغيرهم - سبيلا إلى إنكاره لما فاتهم ذلك، ولا احتاجوا إلى التأويلات الركيكة

(١) في جامع الأصول: فعصمهم الله.

(٢) النهاية لابن الأثير ٣ / ٤٦٧ - ٤٦٨.

(٣) وقد جاء في القاموس ١ / ١٥٤، والصحاح ١ / ٢٦٠، ولسان العرب ٢ / ٦٧، والنهاية ٣ / ٤٦٧. وقد مر.

(٤) وقد ذكره ابن أبي الحديد في شرحه ٢ / ٢٦.

(٥) جامع الأصول ٤ / ٩١ في حديث ٢٠٧٦.

(٦) صحيح البخاري ١٢ / ١٢٨ - ١٣٥، في مواطن متعددة في أبواب المحاربيين، الاعتراف بالزنا، باب رجم الحبلى في الزنا إذا أحصنت، كتاب الاعتصام وغيرها من الأبواب، وذكر في صحيح مسلم مختصرا في باب الحدود، حديث ١٦٩١. باب رجم الشيب.

(٧) في شرحه على النهج ٢ / ٢٦.

الباردة.

ومن تتبع كتاب البخاري علم أن عاداته في الروايات المشتملة على ما ينافي آرائهم الفاسدة إسقاطه من الرواية أو التعبير بلفظ الكناية تليسا على الجاهلين، بل يترك الروايات المنافية لعقائدهم رأسا، وقد قال ابن خلكان (١) في ترجمة البخاري أنه قال: صنفت كتابي الصحيح من ستمائة ألف حديث، ونحوه قال في جامع الأصول (٢)، وروى (٣) عن مسلم أنه أخرج صحيحه من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، وعن أبي داود (٤) أنه انتخب ما أورده في كتابه من خمسمائة ألف حديث. ومن أبي داود (٤) أنه انتخب ما أورده في كتابه من خمسمائة ألف حديث. ومن سنة القوم تسمية ما يخالف عقائدهم بغير الصحيح، ولما كان اهتمام البخاري في هذا المعنى أكثر من سائر من زعموا أن أخبارهم من صحاح الاخبار، فلذلك رفض المخالفون أكثر كتبهم في الاخبار، وعظموا كتاب البخاري - مع رداءته في ترتيب الأبواب وركاكته في عنوانها - غاية التعظيم، وقدموه على باقي الكتب، ومع ذلك بحمد الله لا يشتبه على من أعمن النظر فيه وفي غيره من كتبهم أنها مملوطة من الفضائح، ومشحونة بالاعتراف بالقبائح. وأما ما ذكره في تفسير الفلته بآخر الأشهر الحرم وتوجيهه في ذلك، فقد عرفت ما فيه، وما ذكره من تفسيره (٥) بالخلصة فهو تفسير صحيح، إلا أن الحق أنها خلصة وسرقة عن ذي الحق لا عن النفوس التي مالت إلى تولي الإمامة، فإنهم كانوا - أيضا - من السارقين، والاحذ من السارق لا يسمى اختلاسا، وهو واضح.

(١) وفيات الأعيان ٤ / ١٩٠.

(٢) في مقدمة جامع الأصول ١ / ١٨٦.

(٣) ابن الأثير في جامع الأصول ١ / ١٨٨، وفي مقدمة صحيح مسلم ١ / ٢.

(٤) وروي عنه في جامع الأصول ١ / ١٩٠، وجاء في سنن أبي داود.

(٥) في (ك): تفسيرها.

الطعن الخامس:

أنه ترك إقامة الحد والقود في خالد بن الوليد وقد قتل مالك بن نويرة وضاجع امرأته من ليلته، وأشار إليه عمر بقتله وعزله، فقال: إنه سيف من سيوف الله سله الله على أعدائه (١). وقال عمر مخاطباً لخالد: لئن وليت الأمر لأقيدنك له. وقال القاضي في المغني (٢) - ناقلاً عن أبي علي - أن (٣) الردة قد ظهرت من مالك، لأن في الاخبار أنه رد صدقات قومه عليهم لما بلغه موت رسول الله صلى الله عليه [وآله] كما فعله سائر أهل الردة، فاستحق القتل (٤). قال أبو علي: و (٥) إنما قتله لأنه ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: صاحبك وأوهم بذلك أنه ليس بصاحب له، وكان عنده أن ذلك ردة، وعلم

(١) وقد جاءت قصة قتل خالد بن مالك بن نويرة في تاريخ ابن جرير ٢ / ٥٠٢. والإصابة لابن حجر ٢ / القسم الأول / ٩٩، وغيرهما. وانظر: الصراط المستقيم ٢ / ٢٧٩ - ٢٨٠، وغيره. ولكشف رأي الخليفة في قصة مالك انظر: الغدير ٧ / ١٥٨ - ١٩٦، وقد حكى القصة مفصلاً عن جملة من المصادر، ولاحظ: تاريخ أبي الفداء ١ / ١٥٨، تاريخ الطبري ٣ / ٢٤١ [طبعة أخرى: ٤ / ٦٦ - ٦٨]، تاريخ ابن الأثير ٣ / ١٤٩ [طبعة أخرى ٢ / ٥٣٦]، تاريخ ابن العساكر ٥ / ١٠٥ - ١١٢، تاريخ ابن كثير ٦ / ٣٢١، تاريخ الخميس ٢ / ٢٣٣، تاريخ ابن شحنة - المطبوع في هامش الكامل - ٧ / ١٦٥، أسد الغابة ٤ / ٢٩٥، خزانة الأدب ١ / ٢٣٧، الإصابة ١ / ٤١٤ و ٣ / ٣٥٧.

وخليفة الأول هو أول من فتح باب التأويل والاجتهاد، وقدس ساحة المجرمين والبغاة، ومحابة رجال الجرائم والانحرافات في عمله في قصة خالد، إذ نرحه بأعداء مفتعلة عن دنس آثامه الخطيرة، ودرأ عن الحد بذلك، وتلك طامة لحقتها طامات، وبلية ما أكثر ما لقينا منها من بليات إلى يومك هذا.

(٢) المغني ٢٠ - القسم الأول -: ٣٥٥.

(٣) في المصدر: وهو أن..

(٤) وقد جاء: فاستحق القتل، في المغني في الصفحة: ٣٥٤.

(٥) لا توجد الواو في المصدر.

عند (١) المشاهدة المقصد - وهو أمير القوم - فجاز أن يقتله، وإن كان الأولى أن لا يستعجل وأن يكشف الامر في ردة حتى يتضح، فلهذا لم يقتله (٢).
(وبهذين الوجهين أجاب الفخر الرازي في نهاية العقول (٣) وشارح المواقف (٤) وشارح المقاصد (٥).

ثم قال قاضي القضاة (٦): فإن قال قائل: فقد (٧) كان مالك يصلي؟ قيل له (٨): وكذلك سائر أهل الردة، وإنما كفروا بالامتناع من الزكاة واعتقادهم إسقاط وجوبها دون غيره.

فإن قيل: فلم أنكر عمر؟. قيل (٩): كان الامر إلى أبي بكر فلا وجه لانكار عمر، وقد يجوز أن يعلم

أبو بكر من الحال ما يخفى على (١٠) عمر.
فإن قيل فما معنى ما روي عن أبي بكر من: أن خالدًا تأول فأخطأ.
قيل: أراد تأول في عجلته عليه بالقتل (١١)، فكان الواجب عنده على خالد

-
- (١) في المغني: ان بدلا من: عند.
(٢) لا توجد: في المصدر: فلهذا لم يقتله. ولا معنى لها، فتدبر.
(٣) نهاية العقول: مخطوط.
(٤) شرح المواقف للجرجاني ٨ / ٣٥٨.
(٥) لم نجدهما في شرح المقاصد للتفتازاني.
(٦) المغني ٢٠ / - القسم الأول - : ٣٥٥.
(٧) في (ك): لقد.
(٨) من قوله: فإن قال.. إلى قيل له، لا توجد في المصدر وجاءت في الشافي ٤ / ١٦١، وشرح النهج لابن أبي الحديد ١٧ / ٢٠٣.
(٩) في المغني: فإن قيل: فلم أنكر عليه عمر؟. قيل له..، ولا توجد: له، في الشافي، وما جاء في شرح النهج كالمتن.
(١٠) نسخة جاءت في (س): عن، بدلا من: على. وجاءت العبارة في المصدر هكذا: وقد يجوز أنه علم من حاله ما يخفى عن عمر.
(١١) في المصدر: بالقول، بدلا من: بالقتل.

أن يتوقف للشبهة (١).
 واستدل أبو علي علي ردة مالك بأن أخاه متمم بن نويرة لما أنشد عمر مرثية
 أخيه (٢) قال له عمر: وددت أني أقول الشعر فأرثي زيدا كما رثيت أخاك. فقال له
 متمم: لو قتل أخي علي مثل ما قتل عليه أخوك لما رثيته. فقال له عمر: ما عزاني
 أحد كتعزيتك (٣)، فدل هذا على أنه لم يقتل على الإسلام (٤).
 ثم أجاب عن تزويجه بامرأته بأنه إذا قتل على الردة في دار الكفر جاز ذلك
 عند كثير من أهل العلم وإن كان لا يجوز أن يطأها إلا بعد الاستبراء، فأما وطئه
 لامرأته (٥) فلم يثبت عنده، ولا يجوز (٦) أن يجعل طعنا في هذا الباب.
 واعترض عليه السيد المرتضى رضي الله عنه في الشافي (٧) بقول: أما
 صنيع (٨) خالد - في قتل مالك بن نويرة واستباحة ماله وزوجته لنسبته إلى الردة التي
 لم تظهر، بل كان الظاهر خلافها من الإسلام - فعظيم، ويجري مجراه في العظم
 تغافل من تغافل عن أمره ولم يقم فيه حكم الله تعالى وأقره على الخطأ الذي شهد
 هو به على نفسه، ويجري مجراهما من أمكنه أن يعلم الحال فأهملها ولم يتصفح ما

-
- (١) جاءت العبارة في المغني والشافعي: فكان عنده الواجب أن يتوقف للشبهة، وفي المغني زيادة لفظ:
 الاستنابة، بعد كلمة: للشبهة.
 (٢) في المصدر: مرثيته أخاه.
 أقول: وقد جاء قول متمم في الصراط المستقيم ٢ / ٢٨١ أيضا.
 (٣) في المغني: بتعزيتك، وفي شرح النهج: بمثل تعزيتك.
 (٤) في المصدر والشافعي وشرح النهج زيادة: كما قتل زيد، بعد: الإسلام.
 (٥) لا توجد في المغني: لامرأته.
 (٦) في المصدر والشافعي وشرح النهج: ولا يصح: بدلا من: ولا يجوز.
 (٧) الشافي ٤ / ١٦٢ - ١٦٧. وفي الحجرية منه: ٤٢٢ - ٤٢٣. وجاء في شرح النهج لابن أبي الحديد
 ١٧ / ٢٠٤ - ٢٠٧.
 (٨) في المصدر: أما صنع. وفي شرح النهج: أما منع..

روي من الاخبار في هذا الباب، وتعصب لاسلافه (١) ومذهبه (٢)، وكيف يجوز عند خصومنا على مالك وأصحابه جحد الزكاة مع المقام على الصلاة، وهما جميعا في قرن (٣)؟! لان العلم الضروري بأنهما من دينه صلى الله عليه وآله وشريعته على حد واحد، وهل نسبة مالك إلى الردة - بعد (٤) ما ذكرناه - إلا قدح في الأصول ونقض لما تضمنته من أن الزكاة معلومة ضرورة من (٥) دينه صلى الله عليه وآله؟. وأعجب من كل عجب قوله: وكذلك سائر أهل الردة - يعني انهم كانوا يصلون ويجحدون الزكاة -؟! لأننا قد بينا أن ذلك مستحيل غير ممكن، وكيف يصح ذلك وقد روى جميع أهل النقل أن أبا بكر وصى (٦) الجيش الذين أنفذهم بأن يؤذنوا ويقيموا، فإن أذن القوم بأذانهم وأقاموا (٧) كفوا عنهم، وإن لم يفعلوا أغاروا عليهم؟! فجعل إمارة الاسلام والبراءة من الردة الأذان والإقامة، وكيف يطلق في سائر أهل الردة ما يطلقه من أنهم كانوا يصلون؟! وقد علمنا أن أصحاب مسيلمة وطليحة وغيرهما ممن ادعى النبوة وخلع الشريعة ما كانوا يصلون (٨) ولا شيئا مما جاءت به شريعتنا، وقصة مالك معروفة عند من تأملها من كتب النقل والسير، وأنه قد كان (٩) على صدقات قومه بني يربوع واليا من قبل رسول الله صلى الله عليه وآله، فلما بلغته وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله أمسك عن أخذ

- (١) في (ك): لاسلامه، والمذكور هنا أورده هناك نسخة بدل.
- (٢) لا توجد في المصدر: وتعصب لاسلافه ومذهبه، ولكن أوردها ابن أبي الحديد في شرحه على النهج ١٧ / ٢٠٢.
- (٣) جاء في حاشية (ك) ما يلي: القرن - بتحريك - : حبل يجمع به البعيران. منه قدس سره. انظر: القاموس ٤ / ٢٥٨، والصحاح ٦ / ٢١٨٠، وغيرهما.
- (٤) في المصدر وشرح النهج: مع، بدلا من: بعد.
- (٥) لا توجد كلمة: من، في (ك).
- (٦) في الشافي وشرح النهج: لما وصى..
- (٧) في الشافي وشرح النهج: كأذانهم وإقامتهم.
- (٨) في المصدر وشرح النهج: ما كانوا يرون الصلاة..
- (٩) في الشافي: عند من تأملها من أهل النقل لأنه كان..

الصدقة من قومه، وقال لهم: تربصوا بها حتى يقوم قائم بعد النبي صلى الله عليه وآله وننظر ما يكون من أمره، وقد صرح بذلك في شعره حيث يقول:
وقالت رجال سدد اليوم مالك* وقال رجال، مالك لم يسدد
فقلت دعوني لا أبا لأبيكم* فلم أخط (١) وأيا (٢) في المقال ولا اليد
وقلت خذوا أموالكم غير خائف* ولا ناظر فيما يجيء به غدي (٣)
فدونكموها إنما هي مالك* مصررة (٤) أخلافها لم تجدد
سأجعل نفسي دون ما تحذرونه* وأرهنكم يوماً بما قتله يدي
فإن قام بالامر (٥) المجدد (٦) قائم* أطعنا وقلنا الدين دين محمد
فصرح - كما ترى - أنه استبقى الصدقة في أيدي قومه رفقا بهم وتقربا إليهم
إلى أن يقوم بالامر من يدفع ذلك إليه.

وقد روى جماعة من أهل السير (٧) وذكره الطبري في تاريخه (٨) أن مالكا نهى قومه عن الاجتماع على منع الصدقات وفرقهم، وقال: يا بني يربوع! إن كنا قد عصينا أمراءنا إذ دعونا إلى هذا الدين، وبطأنا الناس عليه (٩) فلم نفلح ولم ننجح، وإنني قد نظرت في هذا الامر فوجدت الامر يتأتى لهم بغير سياسة، وإذ الامر لا يسوسه الناس فإياكم ومعاداة قوم يصنع لهم، فتفرقوا على ذلك إلى أموالهم،

-
- (١) لعله يقرأ في البحار: فلم أحظ، بمعنى: لم أفضل، كما في الصحاح ٦ / ٢٣١٦، وغيره.
(٢) في المصدر وشرح النهج: رأيا، والوأي: الوعد، كما نص عليه في الصحاح ٦ / ٢٥١٨.
(٣) في الشافي: به عندي. وروي: من الغد.
(٤) في (س): مصردة. وهي بمعنى مقللة، كما في لسان العرب ٣ / ٢٤٩، ومصررة.. أي مجتمعة، قد ذكره في اللسان ٤ / ٤٥٢.
(٥) في (ك): بالأمن.
(٦) في المصدر: المحدث.
(٧) كابن الأثير في كامله ٢ / ٣٥٨.
(٨) تاريخ الطبري ٣ / ١٧٦ [٢٧٩ - ٢٨٠] حوادث سنة ١١ هـ، بتصرف واختصار.
(٩) في المصدر: عنه، بدلا من: عليه.

ورجع مالك إلى منزله، فلما قدم خالد البطاح بث السرايا وأمرهم بداعية الاسلام، وأن يأتوه بكل من لم يجب، وأمرهم (١) إن امتنع أن يقاتلوه، فجاءته الخيل بمالك بن نويرة في نفر من بني يربوع، واختلفت السرية في أمرهم، وفي السرية (٢) أبو قتادة الحرث بن ربيعي، فكان (٣) ممن شهد أنهم قد أذنوا وأقاموا وصلوا، فلما اختلفوا فيهم أمر بهم خالد فحبسوا، وكانت ليلة باردة لا يقوم لها شيء، فأمر خالد مناديا ينادي: أذفتوا أسراءكم، فظنوا أنه أمرهم (٤) بقتلهم، لأن هذه اللفظة تستعمل في لغة كنانة للقتل، فقتل ضرار بن الأزود (٥) مالكا، وتزوج خالد زوجته أم تميم بنت المنهال.

وفي خبر آخر (٦): أن السرية التي بعث بها (٧) خالد لما غشيت القوم تحت الليل راعوهم (٨) فأخذ القوم السلاح، قال: فقلنا: إنا لمسلمون. فقالوا: ونحن المسلمون. قلنا: فما بال السلاح؟ قالوا لنا: فما بال السلاح معكم؟. قلنا: فضعوا السلاح. فلما وضعوا ربطوا أسارى، فأتوا بهم خالدا، فحدث أبو قتادة خالد بن الوليد بأن القوم نادوا بالاسلام (٩) وأن لهم أمانا، فلم يلتفت خالد إلى

(١) لا توجد في الشافي: أمرهم.

(٢) في المصدر: فيهم، وفيهم أبو قتادة.. بدلا من: في أمرهم وفي السرية. وما هنا جاء في شرح النهج.

(٣) في الشافي: وكان.

(٤) وضع في المطبوع من البحار على: هم، رمز نسخة بدل.

(٥) في المصدر: ضرار بن الحارث بن الأزور.

(٦) أورده الطبري في تاريخه ٣ / ٢٨٠، وغيره.

(٧) في الشافي: فيها.

(٨) جاءت في المصدر زيادة: له، قبل: راعوهم. وفي حاشية (ك) ما يلي:

راعوهم.. أي أفرعوهم، وخاف القوم منهم. منه (قدس سره).

انظر: مجمع البحرين ٤ / ٣٤٠، والصحاح ٣ / ١٢٢٣.

(٩) في (ك): الاسلام - بلا باء -.

قوله وأمر بقتلهم وقسم سبيهم، فحلف أبو قتادة أن لا يسير تحت لواء خالد في جيش أبدا، وركب فرسه شادا (١) إلى أبي بكر وأخبره (٢) بالقصة، وقال له: أني نهيت خالدا عن قتله فلم يقبل قولي، وأخذ بشهادة الاعراب الذين غرضهم الغنائم، وأن عمر لما سمع ذلك تكلم فيه عند أبي بكر فأكثر (٣)، وقال: إن القصاص قد وجب عليه، فلما (٤) أقبل خالد بن الوليد قافلا دخل المسجد وعليه قباء له عليه (٥) صدأ (٦) الحديد، معتجرا (٧) بعمامة له قد غرز في عمامته أسهما (٨)،

فلما دخل (٩) المسجد قام إليه عمر فنزع الأسهم عن رأسه فحطمها، ثم قال: يا عدي نفسه! أعدوت على امرئ مسلم فقتلته ثم نزوت على امرأته، والله لنرجمنك (١٠) بأحجارك.. وخالد لا يكلمه ولا يظن إلا أن رأي أبي بكر مثل ما رأي عمر فيه، حتى دخل إلى (١١) أبي بكر واعتذر إليه فعذره وتجاوز عنه، فخرج خالد - وعمر جالس في المسجد - فقال: هلم إلي يا بن أم شملة (١٢)، فعرف عمر أن أبا

(١) في الشافي: فركب فرسه شادا، أي مفردا، وهو الظاهر.

(٢) في المصدر: وخبره.

(٣) جاء في الشافي: وأكثر.

(٤) في (س) من البحار وفي شرح النهج: ولما

(٥) وضع في (ك) على: عليه، رمز نسخة بدل.

(٦) قال في مجمع البحرين ١ / ٢٦١: صدأ الحديد: وسخه.

(٧) في (ك): معتجرا. وما أثبتناه هو الظاهر. والاعتجار: لف العمامة على الرأس ويرد طرفها على

وجهه، ولا يجعل شيئا تحت ذقنه، قاله في مجمع البحرين ٣ / ٣٩٧. وأما الاعتجاز فلم يستعمل،

ومجرده إما من العجز أو التعجز، ويقال: تعجرت البعير.. أي ركبت عجزه.

(٨) في المصدر: سهما.

(٩) في الشافي: فلما أن دخل. وهي نسخة جاءت في (ك).

(١٠) في المصدر: لأرجمنك.

(١١) في الشافي: على، بدلا من: إلى، وهو الظاهر.

(١٢) جاء في حاشية (ك): ما يلي: الشملة: كساء يشتمل به، كأنه غير عمر بأن أمها [كذا] كانت

تلبسه لفقرها، وأم شملة: كنية للدنيا وللخمر أيضا، فلعله غير بهما، وعلى الأخيرين يحتمل أن يكون خطابا

لنفسه يتحما [كذا] بإقبال الدنيا عليه وحصول سكر الدولة له. منه (قدس سره).

أقول: ما ذكره للشملة وأم شملة من المعنى جاء في القاموس ٣ / ٤٠٣ في مادة شمل.

بكر قد رضي عنه فلم يكلمه ودخل بيته.
وقد روى - أيضا - أن عمر لما ولي جمع عشيرة (١) مالك بن نويرة - من
وجده منهم - واسترجع (٢) ما وجد عند المسلمين من أموالهم نسائهم وأولادهم (٣)
فرد ذلك جميعا عليهم (٤) مع نصيبه (٥) كان فيهم.
وقيل: إنه ارتجع بعض نسائهم من نواحي دمشق - وبعضهن حوامل -
فردهن على أزواجهن.

فالامر ظاهر في خطأ خالد وخطأ من تجاوز عنه، وقول صاحب المغني (٦) -
إنه يجوز أن يخفى على عمر ما يظهر لأبي بكر - ليس بشيء، لان الامر في قصة
خالد لم يكن مشتبهًا، بل كان مشاهدا معلوما لكل من حضر، وما تأول به في
القتل لا يعذر لأجله، وما رأينا أبا بكر حكم فيه (٧) بحكم المتأول ولا غيره، ولا
تلافي خطأه وزله، وكونه: سيفا من سيوف الله - على ما ادعاه - لا يسقط عنه
الاحكام، ولا يبرئه من الآثام.

فأما قول متمم: لو قتل أخي على ما قتل عليه أخوك لما رثيته.. (٨) فإنه لا
يدل على أنه كان مرتدا، وكيف يظن عاقل أن متمم يعترف بردة (٩) أخيه وهو

-
- (١) في الشافعي: جمع من بقي من عشيرة..
(٢) لا توجد في (س): من وجده منهم.
(٣) جاء في المصدر بتقديم وتأخير: وأولادهم ونسائهم.. وجاء في (ك): فرد ذلك عليهم جميعا -
بتقديم وتأخير - .
(٤) في (ك): عليهم جميعا.
(٥) في الشافعي: مع نصيبه الذي..
(٦) في المصدر: صاحب الكتاب.
(٧) في المصدر: وتأوله في القتل إن كان تأول لا يعذره وما رأينا حكم فيه..
(٨) الذي مر قريبا صفحة ٤٧٣، وحكاها في الصراط المستقيم ٢ / ٢٨١، وغيره.
(٩) في الشافعي: اعترف بردة، وفي (س): يعترف ردة.

يطالب أبا بكر بدمه والاقتصاص من قاتله ورد سببه، فإنما (١) أراد في الجملة التقرب إلى عمر بتقريظ (٢) أخيه.
ثم لو كان ظاهر القول كباطنه (٣) لكان إنما يفيد تفضيل قتلة زيد (٤) على قتلة مالك، والحال في ذلك أظهر، لأن زيدا قتل في بعث المسلمين ذابا عن وجوههم، ومالك قتل على شبهة، وبين الأمرين فرق.
فأما قوله في النبي صلى الله عليه وآله: صاحبك.. فقد قال أهل العلم إنه أراد القرشية، لأنه خالدا قرشي، وبعد فليس في ظاهر إضافته إليه دلالة (٥) على نفيه له عن نفسه، ولو كان علم من مقصده الاستخفاف والإهانة - على ما ادعاه صاحب المغني (٦) - لوجب أن يعتذر خالد بذلك (٧) عند أبي بكر وعمر، ويعتذر به

أبو بكر لما (٨) طالبه عمر بقتله، فإن عمر ما كان يمنع من قتل قادح في نبوة النبي صلى الله عليه وآله، وإن كان الأمر على ذلك فأى معنى لقول أبي بكر: تأول فأخطأ؟!، وإنما تأول فأصاب، إن كان الأمر على ما ذكر (٩).
وأورد عليه ابن أبي الحديد (١٠): بأنه لا ملازمة بين القول بوجود الصلاة وبين القول بوجود الزكاة، لأنه لا تلازم بين العبادتين في الوجود، وكونهما متشاركين في العلم بهما من الدين ضرورة لا يقتضي امتناع سقوط أحدهما بشبهة، فإنهم قالوا

-
- (١) في المصدر: وإنما.
(٢) أي بمدح أخيه، كما جاء في القاموس ٢ / ٣٩٨.
(٣) في الشافي: هذا القول كما ظنه، بدلا من: القول كباطنه.
(٤) في المصدر: تفضيل زيد وقتلته..
(٥) في الشافي: دلالته..
(٦) في المصدر: صاحب الكتاب.
(٧) هنا تقديم وتأخير في الشافي، أي: بذلك خالد.
(٨) في المصدر زيادة: له، قبل: لما.
(٩) في الشافي: على ما ذكره، وفي شرح النهج: على ما ذكر - بلا ضمير - وحكاه ابن أبي الحديد في شرح النهج ١٧ / ٢٠٢ - ٢٠٧ بالفاظ متقاربة.
(١٠) شرح نهج البلاغة ١٧ / ٢٠٨، باختلاف واختصار كثير.

إن الله تعالى قال لرسوله صلى الله عليه وآله: * (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم..)* (١) الآية. قالوا (٢): فوصف الله الصدقة بأنها من شأنها أن يطهر رسول الله صلى الله عليه وآله الناس ويزكيهم بأخذها منهم، ثم عقب ذلك بأن فرض عليه - مع أخذ الزكاة منهم - أن يصلي عليهم صلاة تكون سكناً لهم. قالوا: وهذه صفات لا تتحقق في غيره، لأن غيره لا يطهر الناس ولا يزيكهم بأخذ الصدقة، ولا إذا صلى على الناس كان صلاته سكناً لهم، فلم يجب علينا دفع الزكاة إلى غيره.

والجواب: إن كلام قاضي القضاة صريح في أن مالكا وأصحابه كفروا بالامتناع من الزكاة، واعتقادهم إسقاط وجوبها، ولو كان الحال كما ذكره من أنهم اعتقدوا سقوطها لشبهة ولم ينكروا وجوبها مطلقاً لم يلزم كفرهم لانكار أمر معلوم من الدين ضرورة، وفي كلام ابن أبي الحديد (٣) اعتراف بذلك، حيث قال: إنهم ما جحدوا وجوبها، ولكنهم قالوا: إنه وجوب مشروط، وليس يعلم بالضرورة انتفاء كونها مشروطة، وإنما يعلم ذلك بنظر وتأويل. فبطل جواب القاضي ويتوجه إيراد السيد عليه.

وقد صرح غير ابن أبي الحديد - من أهل الخلاف - بأن مالكا وأصحابه لم يكفروا بمنعهم الزكاة، حكى شارح صحيح مسلم في المنهاج (٤) في كتاب الإيمان

(١) التوبة: ١٠٣.

(٢) لا توجد: قالوا، في (س).

(٣) في شرحه على النهج ١٧ / ٢٠٨.

(٤) المنهاج (وهو شرح صحيح مسلم للنووي)، ولم نجد نص العبارة، والذي فيه ١ / ٢٠٢ نقلاً عن الخطابي في شرح كلام أبي بكر، قال: مما يجب تقديمه في هذا أن يعلم أن أهل الردة كانوا صنفيين: صنف ارتدوا عن الدين وناذبوا الملة، وعادوا إلى الكفر، وهم الذين عناهم أبو هريرة بقوله: وكفر من كفر من العرب، وهذه الفرقة طائفتان:

إحداهما: أصحاب مسيلمة من بني حنيفة وغيرهم الذين صدقوا على دعواهم في النبوة... والطائفة الأخرى: ارتدوا عن الدين، وأنكروا الشرائع، وتركوا الصلاة والزكاة وغيرها من أمور الدين... والصنف الآخر: هم الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة، فأقروا بالصلاة وأنكروا وافرض الزكاة ووجوب أدائها إلى الامام، وهؤلاء على الحقيقة أهل بغي، وإنما لم يدعوا بها الاسم في ذلك الزمان خصوصاً لدخولهم في غمار أهل الردة، فأضيف الاسم في الجملة إلى الردة، إذ كان أعظم الامرين وأهمها..

كلاما استحسنة عن الخطابي، وهذا لفظه، قال - بعد تقسيم أهل الردة إلى ثلاثة أقسام - : فأما مانعو الزكاة منهم المقيمون على أصل الدين فأنهم أهل بغي، ولم يسموا على الانفراد منهم كفارا وإن كانت الردة قد أضيفت إليهم لمشاركتهم المرتدين في منع بعض ما منعه من حقوق الدين، وذلك أن اسم الردة اسم لغوي، وكل من انصرف عن أمر كان مقبلا عليه فقد ارتد عنه، وقد وجد من هؤلاء القوم الانصراف عن الطاعة ومنع الحق وانقطع عنهم اسم الثناء والمدح بالدين، وعلق بهم الاسم القبيح لمشاركتهم القوم الذين كان ارتدادهم حقا. ثم قال - بعد كلام في تقسيم خطاب الله - فإن قيل: كيف تأولت أمر الطائفة التي منعت الزكاة على الوجه الذي ذهبت إليه وجعلتهم أهل بغي؟! وهل إذا أنكرت طائفة من المسلمين في زماننا فرض الصلاة (١) والزكاة وامتنعوا من أدائها يكون حكمهم حكم أهل البغي؟!.

قلنا: لا، فإن من أنكر فرض الزكاة (٢) في هذا الزمان كان (٣) كافرا بإجماع المسلمين، والفرق بين هؤلاء وأولئك أنهم إنما (٤) عذورا لأسباب وأمور لا يحدث مثلها في هذا الزمان، ومنها: قرب العهد بزمان الشريعة الذي كان يقع فيه تبديل الأحكام بالنسخ، ومنها: إن القوم كانوا جهالا بأمور الدين وكان عهدهم بالاسلام قريبا فدخلتهم الشبهة فعذروا، فأما اليوم وقد شاع دين الاسلام

(١) في (ك) خط على كلمة: الصلاة.

(٢) في (س) بدل الزكاة: الصلاة، ثم جعل الزكاة نسخة بدل.

(٣) لا توجد: كان، في (س).

(٤) وضع في (ك) على: إنما: رمز نسخة بدل.

واستفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة حتى (١) عرفها الخاص والعام واشترك فيهم العالم والجاهل، فلا يعذر أحد بتأويل يتأوله في إنكارها، وكذلك الامر في كل من أنكر شيئاً مما أجمعت (٢) الأمة عليه من أمور الدين إذا كان علمه منتشرًا كالصلوات والخمس وصوم شهر رمضان والاعتسال من الجنابة وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم (٣) ونحوها من الاحكام، إلا أن يكون رجلاً حديث عهد بالاسلام ولا يعرف حدوده، فإنه إذا أنكر شيئاً منها جهلاً به لم يكفر وكان سبيله سبيل أولئك القوم في صدق اسم الدين عليه، فأما ما كان الاجماع فيه معلوماً من طريق علم الخاصة كتحریم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وإن القاتل عمداً لا يرث، وإن للجدّة السدس.. وما أشبه ذلك من الاحكام، فإن من أنكرها لا يكفر بل يعذر فيها لعدم استفاضة علمها في العامة ونحوه.

قال في شرح الوجيز (٤) في أول كتاب الجنائيات: وأما التلازم بين العبادتين في الوجود فأمر لم يدعه السيد ولا حاجة له إلى ادعائها، وإنما ادعى الملازمة بين اعتقاد وجوب الصلاة وبين التصديق بوجوب الزكاة على الوجه الذي علم من الدين ضرورة، وخرج منكره عن الاسلام.

والظاهر إن غرضه ان منكر الضروري إنما يحكم بكفره لكون إنكاره ذلك كاشفاً عن تكذيب الرسول صلى الله عليه وآله إنكار نبوته، لا أن ذلك الإنكار في نفسه علة للحكم بالكفر، ولذلك لا يحكم بكفر من ادعى شبهة محتملة، ولو دل دليل على كفر من أنكر ضرورياً من الدين (٥) مخصوصاً مطلقاً لم يحكم (٦)

(١) لا توجد: حتى، في (س).

(٢) في (ك): اجتمعت.

(٣) خط في (س) على الألف واللام من كلمة: المحارم.

(٤) شرح الوجيز، ولم نحصل عليه للتخريج.

(٥) لا توجد في (س): من الدين.

(٦) في (س): نحكم.

بكفره، لكون ذلك الانكار من أفراد هذا الامر الكلي، بل لقيام ذلك الدليل بخصوصه، والظاهر أن من أنكر ضروريا من الدين - لا لشبهة قادته إلى الانكار - لم ينفك إنكاره ذلك عن (١) إنكار سائر الضروريات، وتكذيب الرسول صلى الله عليه وآله.

وما يشاهد في بعض الناس من نفي بعض الضروريات كحدوث العالم والمعاد الجسماني ونحو ذلك مع الاقرار في الظاهر بنبوته نبينا صلى الله عليه وآله واعترافهم بسائر الضروريات وما جاء به النبي صلى الله عليه وآله فذلك لاحد الامرين: إما لكونهم ضالين لشبهة اعترتهم فيما زعموه كتوهمهم كون أباطيل بعض الفلاسفة وسائر الزنادقة برهانا يوجب تأويل الأدلة السمعية ونحو ذلك، أو لكونهم منكرين للنبوته في الباطن ولكن لخوف القتل والمضار الدنيوية لا يتجرؤون (٢) على إنكار غير ما كشفوا عن إنكاره من الضروريات، وأما إظهارهم إنكار ذلك البعض فلارتفاع الخوف في إظهاره لاختلاط عقائد الفلاسفة وغيرهم بعقائد المسلمين بحيث لا تتميز إحداهما عن الأخرى إلا عند من عصمه الله سبحانه، فمن دخل منهم تحت القسم الأول يشكل الحكم بخروجهم عن الاسلام، لكون ما أنكروه غير ضروري في حقهم وإن صدق عليه عنوان الضرورة بالنسبة إلى غيرهم، ولا ينافي ذلك أن يكونوا من أهل الضلال معاقبين على إنكارهم لاستناده إلى تقصير منهم في طلب الحق.

وأما القسم الثاني فخروجهم عن الاسلام لانكار النبوة، فظهر أن إنكار أمر

ضروري على وجه يوجب الكفر لا ينفك عن إنكار النبوة المستلزم لانكار سائر الضروريات.

فإن قيل: من أين يعلم أن مالكا وأصحابه لم يكونوا من القسم الثاني، فلعلمهم لم ينكروا الصلاة في الظاهر لأمر دنيوي.

(١) في (س): على، بدلا من: عن.

(٢) في (ك): لا يجتروا.

قلنا: أولاً: هذا خلاف ما اعترف به ابن أبي الحديد وقاضي القضاة والخطابي.. وغيرهم (١).
وثانياً: إن مالكا وأصحابه لو كانوا مشفقين من أهل الإسلام أو بقي لهم مطمع فيهم لما أعلنوا بالعداوة، ولم يريدوا قتال المسلمين كما زعمه الجمهور، على أنه لا نزاع في إسلامهم قبل ذلك الامتناع، فقد كان عاملاً من قبل رسول الله صلى الله عليه وآله على صدقات قومه - كما رواه أرباب السير منهم (٢) - وإذا ثبت إسلامهم وأقروا في الظاهر بسائر الضروريات لم يحكم بكفرهم بمجرد ذلك الامتناع المحتمل للامرين، بل لأمر ثالث: وهو أن يكون منعهم مستنداً إلى الشح والبخل، فلم يلزم كفرهم كما ادعاه قاضي القضاة وغيرهم، ولم يحز (٣) سبي ذراريهم ونسائهم وأخذ أموالهم كما فعلوا وإن جاز قتالهم لاخذ الزكاة لو أصروا على منعها على الوجه الأخير، بعد أن يكون المتصدي للاخذ مستحقاً له.
وأما إذا استند المنع إلى الشبهة فكان الواجب على من تصدى للاخذ (٤) وأراد القتال أن يبدأ (٥) بإزالة شبهتهم، كما صرح به فقهاؤهم في جمهور أهل البغي. قال في شرح الوجيز في بحث البغاة من كتاب الجنائيات (٦): لا يبدأون بالقتال حتى يبدأوا وليبعث الامام أميناً ناصحاً يسألها ما ينقمون، فإن عللوا امتناعهم بمظلمة أزالها، وإن ذكروا شبهة كشفها لهم، وإن لم يذكروا شيئاً نصحهم ووعظهم وأمرهم بالعود إلى الطاعة، فإن أصروا آذنتهم بالقتال.. إلى آخر ما قال.

-
- (١) مرت المصادر قريباً، فراجع.
(٢) كالتطري في تاريخه ٣ / ٢٧٧، وابن الأثير في كامله ٢ / ٣٥٨، وغيرهما في غيرهما.
(٣) قد تقرأ ما في (س): ولم يخبر، ولا معنى لها هنا.
(٤) لا توجد جملة: على من تصدى للاخذ، في (س).
(٥) في (ك): يبدأوا.
(٦) شرح الوجيز، ولم نحصل عليه.

فكان على خالد أن يسألهم أولاً عن شبهتهم ويبين لهم بطلانها، ثم إن أصروا على الامتناع والخروج عن الطاعة قاتلهم، ولم ينقل أحد أن خالدًا وأصحابه أزاح لهم علة أو أبطل لهم شبهة، ولا أنهم أصروا على العصيان، بل قد سبق (١) في القصة التي رواها السيد وصدقه ابن أبي الحديد (٢) أنهم قالوا: نحن مسلمون، فأمرهم أصحاب خالد بوضع السلاح، ولما وضعوا أسلحتهم ربطوهم أسارى، وكان على أبي بكر أن ينكر على خالد ويوضح سوء صنيعه للناس، لا أن يلقاه بوجه يخرج من عنده ويستتهزئ بعمر ويقول له: هلم إلي يا ابن أم شملة! وقد روى كثير من مؤرخيهم - منهم صاحب روضة الأحاب (٣) - أنه قبض على قائمة سيفه وقال لعمر ذلك.

ولا يذهب على من له نصيب من الفهم أنه لو شم من أبي بكر رائحة من الكراهة أو التهديد لما اجترأ على عمر بالسخرية والاستهزاء، والامر في ذلك أوضح من أن يحتاج إلى الكشف والافصاح، هذا مع أنه قد اعترف أبو بكر بخطأ خالد - كما رواه ابن أبي الحديد (٤) - حيث قال: لما قتل خالد مالك بن نويرة ونكح

امراته كان في عسكره أبو قتادة الأنصاري، فركب فرسه والتحق بأبي بكر، وحلف أن لا يسير في جيش تحت لواء خالد أبداً، فقص على أبي بكر القصة، فقال أبو بكر: لقد فتن الغنائم العرب، وترك خالد ما أمرته (٥). فقال عمر: إن عليك أن تقيده بمالك، فسكت أبو بكر، وقدم خالد فدخل المسجد وعليه ثياب قد صدئت من الحديد، وفي عمامته ثلاثة أسهم، فلما رآه عمر قال: أرياء! يا عدو الله؟ عدوت على رجل من المسلمين فقتلته ونكحت امرأته، أما والله إن أمكنني الله (٦)

(١) في هذا الطعن صفحة: ٤٧٦.

(٢) شرح نهج البلاغة ١٧ / ٢٠٦.

(٣) روضة الأحاب، انظر: التعليقة رقم (٤) في صفحة (٤٣٢)، من هذا المجلد.

(٤) شرح ابن أبي الحديد لنهج البلاغة ١ / ١٧٩.

(٥) في المصدر: ما أمر به.

(٦) في المصدر زيادة: منك، بعد لفظ الجلالة.

لأرجمنك، ثم تناول الأسهم من عمامته فكسرها، وخالد ساكت لا يرد عليه ظنا أن ذلك عن أمر أبي بكر ورأيه، فلما دخل على (١) أبي بكر وحدثه صدقه (٢) فيما حكاه وقبل عذره، فكان عمر يحرض (٣) أبا بكر على خالد ويشير عليه أن يقتص منه بدم مالك، فقال أبو بكر: أيها (٤) يا عمر! ما هو بأول من أخطأ! فارفع لسانك عنه (٥)! ثم ودي مالكا من بيت مال المسلمين، انتهى.

فقوله ما هو بأول من أخطأ!.. صريح في أنه كان منخطئا في زعمه أيضا، وأما تصديقه وقبول عذره فكان للأغراض الدنيوية، وإلا فالتنافي بينه وبين قوله: ما هو بأول من أخطأ، وأداء دية مالك من بيت المال (٦) واضح.

وبالجملة، لم ينقل أحد من أرباب السير أن أبا بكر أنكر خطأ خالد، وإنما ذكروا أنه قال: لا أعمد سيفا سله الله على الكفار (٧)، قيل: وذلك - على تقدير صحته - ليس إلا تمسكا بخبر موضع روه مرسلا عن أبي هريرة الكذاب أن النبي صلى الله عليه وآله قال: نعم عبد الله، خالد سيف من سيوف الله.

وروى ذلك في خبر طويل يلوح من صدره إلى عجزه آثار الوضع (٨)، والأظهر أنه ليس غرضه التمسك بالخبر، بل إنما جعله سيفا سله (٩) الله على الكافر لمعاونته له على التسلط على الأخيار.

(١) خط على كلمة: على، في (س)، وكتب عليها: كذا. وفي المصدر بدلا منها: إلى.

(٢) لا توجد كلمة: صدقه، في (س).

(٣) في شرح النهج: يحرض - بالضاد المعجمة -.

(٤) قال في الصحاح ٦ / ٢٢٢٦: ايه: اسم سمي به الفعل.. فإذا أسكته وكففته قلت: إيهنا وإذا أردت التبعية قلت: أيها - بفتح الهمزة - بمعنى هيهات.

(٥) في (س): عنهم.

(٦) كما ذكره ابن الأثير في كامله ٢ / ٣٥٩..

(٧) انظر مثلا: الكامل في التاريخ لابن الأثير ٢ / ٣٥٩، وتاريخ الطبري ٣ / ٢٧٩، وغيرهما.

(٨) وجاء في مثل الكامل في التاريخ لابن الأثير ٣ / ٣٥٩، وتاريخ الطبري ٣ / ٢٧٩، ويوجد في صحيح البخاري ومسلم، كما حكاها عنهما في كتاب الصراط المستقيم..

(٩) نسخة في (ك): سلطه، بدلا من: سله.

وقد (١) ذكر ابن الأثير في الكامل (٢) تبري النبي صلى الله عليه وآله من صنيع خالد، وأنه صلى الله عليه وآله وبخه لكلامه لعبد الرحمن بن عوف، وأن النبي صلى الله عليه وآله أرسل أمير المؤمنين عليه السلام لاصلاح ما أفسده كما مر (٣) وسيأتي في أبواب فضائل أمير المؤمنين عليه السلام (٤).
وقد اعترف ابن أبي الحديد (٥) بأن خالدا: كان جبارا فاتكا (٦) لا يراقب الدين فيما يحمله عليه غضبه وهوى نفسه.
وقال ابن عبد البر في الاستيعاب (٧) في ترجمة مالك بن نويرة (٨): قال الطبري (٩): بعث النبي صلى الله عليه وآله (١٠) مالك بن نويرة على صدقة بني يربوع - وكان قد أسلم هو وأخوه: متمم الشاعر (١١) - فقتل خالد مالكا بظن (١٢) أنه ارتد - حين وجهه أبو بكر لقتال أهل الردة -، وقد اختلف فيه هل قتله مسلما أو

-
- (١) وضع علي: قد، رمز نسخة بدل، في (ك).
(٢) الكامل ٢ / ٢٥٦، ٣ / ١٧٣ - ١٧٤ و ١٨٠.
(٣) بحار الأنوار ٢١ / ١٣٩ - ١٤٦ حديث ١ - ٧ باب ٢٧ عن امالي الشيخ الصدوق: ١٠٤ - ١٠٥، والخصال ٢ / ١٥٢، وأمالي الشيخ الطوسي: ٣١٧ وغيرها.
(٤) بحار الأنوار ٣٩ / ٩٠.
(٥) في شرحه على النهج ١٧ / ٢١٤، باختلاف يسير.
(٦) الفاتك: الجري، والفتك: أن يأتي الرجل صاحبه وهو غار غافل حتى يشد عليه فيقتله... وفي الحديث: (قيد الايمان الفتك، لا يفتك مؤمن) قاله في الصحاح ٤ / ١٦٠٢، ومثله في النهاية ٣ / ٤٠٩، إلا أنه ذكر الحديث هكذا: (الايمان قيد الفتك). ويحتمل قويا تعدد الرواية عندهما.
(٧) الاستيعاب المطبوع على هامش الإصابة ٣ / ٥١٥.
(٨) كذا، والصحيح: متمم بن نويرة أخوه.
(٩) في تاريخه ٣ / ٥٩١.
(١٠) في المصدر: بتقديم وتأخير.
(١١) لا توجد: الشاعر، في المصدر، وفيه: قال أبو عمر: أما مالك فقتله خالد بن الوليد، واختلف فيه هل قتله مرتدا أو مسلما، وأما متمم فلم يختلف في إسلامه وكان شاعرا محسنا..
(١٢) في (ك): يظن.

مرتدا؟ - والله - أعلم (١) قتله خطأ، وأما متمم فلا شك في إسلامه، انتهى (٢).
ومما يدل على سوء صنيع (٣) خالد أن عمر لما نزع الأسهم من رأسه وقال ما
قال، لم يرد عليه ولم ينكره، وظاهر للمنصف أنه لو كان له عذر، ولم يكن خائفا
لخيانته لأبدي عذره، ولما صبر على المذلة.

وقد روى أصحابنا (٤) أن مالكا إنما منع أبا بكر الزكاة لان رسول الله صلى
الله عليه وآله قال له - لما سأل أن يعلمه الايمان - : هذا وصيي من بعدي - وأشار
إلى علي بن أبي طالب عليه السلام - فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله رجع
في بني تميم إلى المدينة فرأى أبا بكر على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله فتقدم
إليه، وقال: من أرقاك هذا المنبر وقد جعل رسول الله صلى الله عليه وآله عليا عليه
السلام وصيه، وأمرني بموالاته؟! فأمر أبو بكر بإخراجه من المسجد، فأخرجه
قنفذ بن عمير وخالد بن الوليد، ثم وجه أبو بكر خالدًا وقال له: لقد علمت ما
قال: ولست آمن أن يتفق علينا فتقلا لا يلتئم فاقتله، فقتله خالد وتزوج بامرأته في
ليلته.

ولو تنزلنا عن ذلك وفرضنا أن مالكا وأصحابه كفروا بمنع الزكاة، فلا ريب
في إسلام النساء والذراري، وليس ارتداد الرجال بمنعهم الزكاة موجبا لكفر
النساء والذراري* (ولا تزر وازرة وزر أخرى)* (٥)، فما العذر في سبي خالد

(١) في حاشية (ك) كتبت: وأراه، ورمز لها برمز مشوش، ولم يظهر محله جيدا، ولعلها نسخة بدل من:
اعلم.

(٢) ولاحظ: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ٣ / ٣٥٧ برقم ٧٦٩٦ في ترجمة مالك
ابن نويرة، وأسد الغابة ٤ / ٢٩٥، وسيرة ابن هشام ٤ / ٢٤٧، وسيرة ابن كثير ٣ / ٥٩١، وغيرها في
هذا الموضوع.

(٣) في متن (ك): ضع. والظاهر أنها: صنع، وجعل فيها: صنيع، نسخة بدل.

(٤) وقد سلف منا وحكاه عن الفضائل لابن شاذان، وجاء أيضا في الصراط المستقيم ٢ / ٢٨٠ عن
البراء عن كتاب الواحدة للشيخ القمي، وغيره.

(٥) الانعام: ١٦٤، والاسراء: ١٥، وفاطر: ١٨، والزمر: ٧.

وإغماض أبي بكر عن غضب الفروج والزنا حتى رد عمر بن الخطاب الأموال والنساء الحوامل إلى أزواجهن؟. وسيأتي (١) في باب أحوال أولاد أمير المؤمنين عليه السلام أنه لما سببت الحنفية - فيمن سبي - ونظرت إلى جمع الناس، عدلت إلى تربة رسول الله صلى الله عليه وآله فرنت رنة (٢)، وزفرت (٣) زفرة (٤) وأعلنت بالبكاء والنحيب، ثم نادى: السلام

عليك يا رسول الله صلى الله عليه وعلى أهل بيتك من بعدك، هؤلاء أمتك سبونا (٥) سبي النوب والديلم، والله ما كان لنا إليهم من ذنب إلا الميل إلى أهل بيتك، فجعلت الحسنة سيئة والسيئة حسنة، فسبيننا، ثم انعطفت إلى الناس وقالت: لم سببتمونا؟! وقد أقررنا بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله (ص)؟! قالوا: أمنعتمونا (٦) الزكاة. قالت: هؤلاء الرجال (٧) منعوكم، فما بال النساء؟. فسكت المتكلم كأنما ألقم حجرا (٨). وقد روي (٩) أن أمير المؤمنين عليه السلام لما أخذها بعثها إلى أسماء بنت عميس حتى جاء أخوها فتزوجها، ويظهر بذلك بطلان ما تمسك به بعضهم من أنه لو كان السبي ظلما لما أخذ أمير المؤمنين عليه السلام من سبيهم، ولو كان أمير

-
- (١) بحار الأنوار ٤٢ / ٨٥. وحكاه عن الخرائج ٢ / ٥٨٩ - ٥٩٣، وجاء أيضا فيه ٢ / ٥٦٢ - ٥٦٥. وفي مدينة المعاجز: ٣٥٠، حديث ٩٨، وإثبات الهداة ٥ / ٩٢، حديث ٤٥ ملخصا، وجاء في البحار ٤١ / ٣٠٢ مع فرق يسير.
- (٢) رنت المرأة ترن رنينا وأرنت أيضا: صاحت. قاله في الصحاح ٥ / ٢١٢٧.
- (٣) قال في القاموس ٢ / ٣٩: زفر يزفر زفرا وزفيرا: أخرج نفسه بعد مده إياه. وقال في الصحاح ٢ / ٦٧٠: الزفير: اغتراق النفس للشدة.
- (٤) لا توجد كلمة: زفرة في (ك)، ولا في المجلد الثاني والأربعين من البحار المطبوع.
- (٥) في الخرائج: سبيننا.
- (٦) في المصدر: منعتمونا.
- (٧) في الخرائج: هب الرجال..
- (٨) أي فكأنما جعل الحجر لقمة له، وهو كناية عن السكوت الناشئ من العجز عن الجواب.
- (٩) بحار الأنوار ٤٢ / ٨٧ و ٤١ / ٣٠٤.

المؤمنين عليه السلام تزوجها لكونها من السبي لردها عمر فيمن رد.
ومن نظر في القصة حق النظر علم أن ما صنعه خالد لم يكن إلا لاخذ
الغنيمة والطمع في النساء والذراري وأحقاد الجاهلية.
وقد روى مؤلف روضة الأحاب (١) أنه لما أحضر مالك للقتل جاءت زوجته
أم تميم بنت المنهال - وكانت من أجل نساء زمانها - فألقت نفسها عليه، فقال لها:
أعزبي عني، فما قتلتني غيرك (٢).
وقال الزمخشري في أساس البلاغة (٣): أقتله و (٤) عرضه (٥) للقتل كما قال
مالك بن نويرة لامرأته حين رآه (٦) خالد بن الوليد: أقتلتني بامرأة (٧)؟ يعني سيقتلني
خالد بن الوليد (٨) من أجلك.
وقال ابن الأثير في النهاية (٩) في حديث خالد: إن مالك بن نويرة قال لامرأته
يوم قتله خالد: أقتلتني؟! أي عرضتني للقتل بوجوب الدفع (١٠) عنك
والمحاماة عليك - وكانت جميلة تزوجها (١١) خالد بعد قتله.
ثم إن ابن أبي الحديد (١٢) روى عن الطبري (١٣) عذرا لخالد، وساق الرواية

-
- (١) روضة الأحاب:.. انظر: التعليقة رقم (٤) في صفحة ٤٣٢ من هذا المجلد.
(٢) وجاء في الإصابة ٣ / ٣٥٧ ترجمة ٧٦٩٦.
(٣) أساس البلاغة: ٣٥٤، في مادة قتل.
(٤) لا توجد الواو في المصدر: وهو الصحيح.
(٥) في (س): عوضه، وهو سهو ظاهرا.
(٦) في المصدر: رآها، وهو الظاهر، وفي (س): رؤيا.
(٧) في أساس البلاغة: يا امرأة، وهو الظاهر.
(٨) لا توجد في المصدر: بن الوليد.
(٩) النهاية ٤ / ١٥.
(١٠) في المصدر: الدفاع، بدلا من: الدفع.
(١١) في النهاية: وتزوجها.
(١٢) في شرحه على النهج ١٧ / ٢٠٥ - ٢٠٦، وانظر فيه ١ / ١٧٩.
(١٣) تاريخ الطبري ٣ / ٢٧٨. وجاء في الكامل لابن الأثير ٢ / ٣٥٨.

إلى قوله: فلما اختلفوا فيهم أمر بهم خالد فحبسوا - وكانت ليلة باردة لا يقوم لها شيء - فأمر خالد مناديا ينادي: ادفنوا أسراءكم.. فظنوا أنه (١) أمر بقتلهم، لأن هذه اللفظة تستعمل في لغة كنانة في القتل (٢)، فقتل ضرار بن الأزور مالكا... وأن (٣) خالد لما سمع الواقعة، خرج وقد فرغوا منهم، فقال: إذا أراد الله أمرا أصابه...، وتزوج خالد زوجته، وإن أبا قتادة فارقه وقال: هذا عملك، فغضب عليه أبو بكر ولم يرض إلا أن يرجع إلى خالد.

ويتوجه عليه أنه يدل على بطلانه ما رواه الطبري (٤) وابن الأثير (٥) وغيرهما (٦) من أرباب السير: أن خالدا كان يعتذر عن قتل مالك بأنه كان يقول - وهو يراجع الكلام - : ما أحوال صاحبكم إلا قال:.. كذا.

وقد حكى قاضي القضاة (٧) عن أبي علي أنه: قتل خالد مالكا لأنه أوهم بقوله ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وآله ليس صاحبا له، فلو كان قتله ضرار عن غير أمر خالد فأى حاجة له إلى هذا الاعتذار، فالتعارض بين الاعتذارين واضح، فتساقطا.

ويدل على بطلانهما أن عمر لما عاتبه وكسر أسهمه لم يعتذر بأني لم أقتل مالكا بل قتله ضرار عن غير أمري، أو بأنه ارتد عن الدين لقوله: صاحبك.. فلا موضع لابتداء العذر أليق من ذلك، وهل يجوز عاقل أن يكون لخالد عذر يرى نفسه به بريئا من الاثم والخيانة، ثم يصبر مع جرأته وتهتكه على ما أصابه عن (٨)

(١) في المصدر: انهم.

(٢) في الشرح: للقتل.

(٣) ومن هنا إلى آخره جاء في شرح النهج لابن أبي الحديد ١٧ / ٢١٣، بتصرف واختصار.

(٤) في تاريخه ٣ / ٢٧٩.

(٥) في الكامل ٢ / ٣٥٩.

(٦) قد سلفت مصادره قريبا، فلا حظ.

(٧) في المغني، الجزء المتمم للعشرين: ٣٥٥.

(٨) كذا، والظاهر: من، بدلا من: عن.

عمر من الإهانة والأذى؟! .
ويدل على أن القتل كان بأمر خالد، أو كان هو القاتل، قول أبي بكر: تأول فأخطأ.

قال ابن الأثير في الكامل (١)، قال عمر لأبي بكر: إن سيف خالد فيه رهق وأكثر عليه في ذلك. فقال: يا عمر (٢)! تأول فأخطأ، فارفع لسانك عن خالد، فإنني لا أشيم (٣) سيفاً سله الله على الكافرين، وودي مالكا وكتب إلي خالد أن يقدم عليه ففعل (٤)، ودخل المسجد وعليه قباء وقد غرز في عمامته أسهما، فقام إليه عمر فانتزعها فحطمها (٥)، وقال له: قتلت امرءاً مسلماً ثم نزوت على امرأته، والله لأرجمنك بأحجارك.. وخالد لا يكمله يظن أن رأي أبي بكر مثله، ودخل على أبي بكر فأخبره الخبر واعتذر إليه فعذر وتجاوز عنه، وعنقه في التزويج للذي (٦) كانت عليه العرب من كراهة أيام الحرب، فخرج خالد وعمر جالس. فقال: هلم إلي يا ابن أم شملة (٧)، فعرف عمر أن أبا بكر قد رضي عنه فلم يكلمه، انتهى. فلو كان القاتل ضرار لم يكن خالد متأولاً ولا مخطئاً، بل كان ضراراً (٨) هو المتأول المخطئ في فهم النداء الذي أمر به خالد من قوله: أذفتوا أسراءكم، ولا يخفى أن هذا الاعتذار لو كان صحيحاً لصار الأمر في تزويج زوجة مالك أفحش، إذ لو كان حبسه لاختلاف الجيش في أنه وقوم (٩) يصلون أم لا، ولم يثبت كفره،

(١) الكامل ٢ / ٢٤٢ - ٢٤٣ من التبعة الثانية، وفي الأخرى ٢ / ٣٥٨ - ٣٥٩.

(٢) في المصدر: هيه يا عمر!.

(٣) شمت السيف: أعمدته، وشمته: سللته، وهو من الأضداد، قاله في الصحاح ٥ / ١٩٦٣، وغيره.

(٤) في (س): فنعل.

(٥) في المصدر: فنزعها وحطمها.

(٦) في الكامل: الذي - بلا لام -.

(٧) في المصدر: أم سلمة.

(٨) كذا، والظاهر: ضرار - بالرفع -.

(٩) خ. ل. وقومه، وهو الظاهر.

وقد كان إسلامه سابقا مستصحباً إلى أن يتحقق ما يزيه - ولو كان قتله لخطأ ضرار في فهم نداء خالد - فزوجته (١) في حكم زوجات سائر المسلمين المتوفى عنهن أزواجهن، ولا يجوز تزوجها إلا بعد انقضاء عدتها، فظهر شناعة الجواب الذي حكاه قاضي القضاة (٢) عن أبي علي أو أجاب به من عند نفسه، وهو أنه إذا قتل الرجل على الردة في دار الكفر جاز التزويج بامرأته (٣) عند كثير من أهل العلم وإن كان لا يجوز وطؤها (٤) إلا بعد الاستبراء.

على أن التزوج بامرأته فجور على أي حال، لكون المرأة مسلمة وارتداد الزوج لا يصير سبباً لحل التزوج بامرأته، ولا لكون الدار دار الكفر، سيما إذا كان ارتداده لما اعتذروا به من قوله: صاحبك.. فإن ذلك ارتداد لا يسري إلى غيره من زوجته وأصحابه.

ومن الغرائب أن الشارح الجديد للتجريد (٥) ادعى أن امرأة مالك كانت مطلقة منه وقد انقضت عدتها.

ولا عجب ممن غلب عليه الشقاء، وسلب الله منه الحياء أن يعتمد في رفع هذا الطعن الفاحش عن إمامه الغوي وعن خالد الشقي بإبداء هذا الاحتمال الذي لم يذكره أحد ممن تقدمه، ولم يذكر في خبر ورواية، ولم يعتذر به خالد في جواب تشنيع عمر وطعنه عليه بأنه نزا على زوجة خالد (٦) وتهديده بالرجم للزنا. ثم أعلن (٧) أن معاتبة عمر وغيظه على خالد في قتل مالك لم يكن مراقبة

(١) فزوجته، جواب ل: لو كان..

(٢) في المغني، الجزء المتمم للعشرين: ٣٥٥ - القسم الأول -.

(٣) في المصدر: ذلك، بدلا من: التزويج بامرأته.

(٤) في المغني: أن يطأها.

(٥) شرح التجريد للقوشجي: ٣٧٣ - الحجرية -.

(٦) كذا، والظاهر: مالك.

(٧) شرح التجريد للقوشجي: ٣٧٣ - الحجرية -، وعبارته هكذا: وإنكار عمر عليه لا يدل على قدحه في إمامة أبي بكر ولا على قصده إلى القدح فيها، بل إنما أنكروا، كما ينكر بعض المجتهدين على بعض.

للدين ورعاية لشريعة سيد المرسلين صلى الله عليه وآله، وإنما تألم من قتله لأنه كان حليفا له في الجاهلية، وقد عفا عن خالد لما علم أنه هو قاتل سعد بن عبادة. روي عن بعض أصحابنا، عن أهل البيت عليهم السلام أن عمر استقبل (١) في خلافته خالد بن الوليد يوما في بعض حيطان المدينة، فقال له: يا خالد! أنت الذي قتل مالكا؟. فقال: يا أمير المؤمنين! إن كنت قتلت مالك بن نويرة لهنات كانت بيني وبينه فقد قتلت لكم سعد بن عبادة لهنات كانت بينكم وبينه، فأعجب عمر قوله وضمه إلى صدره، وقال له: أنت سيف الله وسيف رسوله (ص)!.
وجملة القصة (٢)، أن سعد بن عبادة لما امتنع من بيعة أبي بكر يوم السقيفة وأراد المبايعون لأبي بكر أن يطالبوه بالبيعة، قال لهم قيس بن سعد: إني ناصح لكم فاقبلوا مني. قالوا: وما ذاك؟. قال: إن سعدا قد حلف أن لا يبايعكم، وهو إذا حلف فعل، ولن يبايعكم حتى يقتل، ولن يقتل حتى يقتل معه ولده وأهل بيته، ولن يقتلوا حتى يقتل الأوس كلها، ولن يقتلوا حتى يقتل الخزرج، ولن يقتل الأوس والخزرج حتى يقتل اليمن، فلا تفسدوا عليكم أمرا قد كمل واستتم لكم، فقبلوا منه ولم يتعرضوا لسعد.

ثم إن سعدا خرج من المدينة إلى الشام، فنزل في قرى غسان من بلاد دمشق - وكان غسان من عشيرته، وكان خالد يومئذ بالشام، وكان ممن يعرف بجودة الرمي، وكان معه رجل من قریش موصوف بجودة الرمي - فاتفقا على قتل سعد بن عبادة لامتناعه من البيعة لقریش، فاستترا ليلة بين شجر وكرم، فلما مر بهما في مسيره رمياه بسهمين، وأنشدا بيتين من الشعر ونسباهما إلى الجن:

(١) في (س): ان عمرا مستقبل. أقول: إن الألف في: عمرا زائدة.
(٢) كما أوردها مفصلا الطبري في تاريخه ٣ / ١٩٨، ٢٠٠، ٢٠٧، ٢١٠، وانظر: ما جاء في مسند أحمد بن حنبل ١ / ٤٠٥، وطبقات ابن سعد ٢ / ١٢٨، وغيرها.

نحن قتلنا سيد الخزرج * سعد بن عباده
ورميناه بسهمين * فلم نخط فؤاده
فظنت العامة أن الجن قتلوه، فكان قول خالد لعمر كشافا لما استتر على
الناس في تلك الواقعة، ومثل هذه الرواية - إن لم تنهض بانفرادها حجة على
المخالفين لكونها من روايات أصحابنا - إلا (١) أن سكوت عمر عن خالد أيام
خلافته وترك الاقتصاص منه مع قوله في خلافة أبي بكر: لئن وليت الأمر لأقيدنك
به، قرينة واضحة على صحتها، ومع قطع النظر عن تلك الرواية فلا ريب في
المناقضة بين هذا السكوت وذلك القول، فظهر أن له أيضا من قدام هذا القدر (٢)
سهم، ومن نصال هذا الطعن نصيب.

الطعن السادس:

إن أبا بكر قال - مخبرا عن نفسه - : إن لي شيطانا يعتريني، فإن استقمت
فأعينوني وإن زغت فقوموني. (٣).

(١) في (س): إلى، وهو خلاف الظاهر.

(٢) أي له من أسهم هذا الطعن سهم وكذا ما بعده.

(٣) أقول: وردت هذه القصة بألفاظ مختلفة في موارد متعددة نذكر بعضها ونختمها بحملة من
المصادر.

فمنها: قد وليت أمركم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني وإن زغت فقوموني - كما جاء في
لفظ ابن الجوزي في الصفوة - .

ومنها: إني وليت عليكم ولست بخيركم، فإن رأيتموني على الحق فأعينوني، وإن رأيتموني على
الباطل فسددوني - كما في طبقات ابن سعد ٣ / ١٥١ [٣ / - القسم الأول - ١٣٩].

ومنها: ألا وإنما أنا بشر ولست بخير من أحد منكم فراعوني، فإذا رأيتموني استقمت فاتبعوني،
وإن رأيتموني غضبت فاجتنبوني، لا أؤثر في أشعاركم وأبشاركم - كما في الطبقات أيضا - والإمامة
والسياسة ١ / ١٦، وتاريخ الطبري ٣ / ٢١٠، وغيرها.

ومنها: أما والله ما أنا بخيركم، ولقد كنت لمقامي هذا كارها، ولوددت أن فيكم من يكفيني،
أفتظنون أنني أعمل فيكم بسنة رسول الله (ص)؟! أذن لا أقوم بها، إن رسول الله كان يعصم
بالوحي وكان معه ملك، وإن لي شيطانا يعتريني، فإذا غضبت فاجتنبوني..

انظر: مسند أحمد بن حنبل ١ / ١٤، مجمع الزوائد للهيثمي ٥ / ١٨٣، الإمامة والسياسة

١ / ١٦ [صفحة: ٦، ضمن خطبة أبي بكر]، والصفوة ١ / ٩٩، المجتبي لابن دريد: ٢٧، عيون الأخبار
لابن قتيبة ٢ / ٢٣٤، كنز العمال ٣ / ١٢٦، ١٣٥ و ١٣٦. قال: رواه الطبراني في الأوسط،

الرياض النضرة ١ / ١٦٧ و ١٧٧، تاريخ الطبري ٣ / ٢٠٣ و ٢١٠، تاريخ ابن كثير ٥ / ٢٤٧،
تاريخ الخلفاء: ٤٧ - ٤٨، تاريخ ابن جرير ٢ / ٤٤٠، تاريخ اليعقوبي ٢ / ١٠٧، شرح نهج

البلاغ لابن أبي الحديد ١ / ١٣٤ و ٣ / ٨ و ١٤، [١٦٧ / الطبعة ذات أربعة مجلدات]، سيرة
ابن هشام ٤ / ٣٤٠، السيرة الحلبية ٣ / ٣٨٨، تهذيب الكامل ١ / ٦، إعجاز القرآن: ١١٥،

العقد الفريد ٢ / ١٥٨، وغيرها من مصادر العامة، ولاحظ: الطرائف ٢ / ٤٠٢، والفصول

المختارة من العيون والمحاسن: ٧ و ١٩٧، والصراط المستقيم ٢ / ٢٩٤ - ٢٩٦ و ٣٠٠، وكشف
المحجة: ٦٧، والغدير ٢ / ٤٢ و ٧ / ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٨ و ١١٨..

ومن هذا الباب ما جاء منه في الجواب عن الكلاله: إني سأقول فيها برأي فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان منه.
أخرجه سعد بن منصور الدارمي في سننه ٢ / ٣٦٥، وابن جرير الطبري في تفسير ٦ / ٣٠،
وابن المنذر البيهقي في سننه الكبرى ٦ / ٢٢٣، وحكى عنهم السيوطي في الجامع الكبير - كما في ترتيبه - ٦ / ٢٠، وذكره ابن كثير في تفسيره ١ / ٢٦٠، والخازن في تفسيره ١ / ٣٦٧، وابن القيم في اعلام الموقعين: ٢٩، كما نقله العلامة الأميني - رحمه الله - في غديره ٧ / ١٠٤ - ١٠٥.

ولا يصلح للارشاد من يطلب الرشاد.

وقال: أقيلوني فلست بخيركم..

ولا يحل للامام الاستقالة من البيعة.

وأجاب قاضي القضاة في المغني (١) ناقلا عن شيخه أبي علي أن إخباره عن نفسه بما أخبر لو كان نقصا فيه لكان قوله تعالى في آدم وحواء: * (فوسوس لهما (٢) الشيطان) * (٣)، وقوله: * (فأزلهما الشيطان) * (٤)، وقوله تعالى: * (وما أرسلنا من

(١) المغني، الجزء المتمم للعشرين: ٣٣٨ - ٣٣٩ - القسم الأول - .

(٢) في المصدر: إليه، وهو غلط.

(٣) الأعراف: ٢٠.

(٤) البقرة: ٣٦.

قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى..*) (١) الآية، يوجب النقص في الأنبياء عليهم السلام، وإذا لم يجب ذلك فذلك (٢) ما وصف به أبو بكر نفسه، وإنما أراد أن عند الغضب يشفق من المعصية ويحذر منها، ويخاف (٣) أن يكون الشيطان يعتريه في تلك الحال فيوسوس إليه، وذلك منه على طريق الزجر لنفسه عن المعاصي.

وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه ترك مخاصمة الناس في حقوقه إشفاقاً من المعصية، وكان يولي ذلك عقيلاً، فلما أسن عقيل كان يوليها (٤) عبد الله ابن جعفر رحمه الله.

قال: فأما ما روي في إقالة البيعة فهو خبر ضعيف، وإن صح فالمراد به التنبيه على أنه لا يبالي لأمر يرجع إليه أن يقيه الناس (٥) البيعة، وإنما يضررون بذلك أنفسهم، فكأنه نبه بذلك على أنه غير مكره لهم، وأنه قد خلاهم وما يريدون إلا أن يعرض ما يوجب خلافه، وقد روي أن أمير المؤمنين عليه السلام أقال عبد الله بن عمر البيعة حين استقاله، والمراد بذلك على أنه تركه وما يختاره ولم يكرهه (٦).

وأورد عليه السيد المرتضى رضي الله عنه في الشافي (٧) بأن قول أبي بكر: وليتكم ولست بخيركم، فإن استقمتم فاتبعوني، وإن اعوججت فقوموني، فإن

(١) الحج: ٥٢.

(٢) في المغني: فكيف.

(٣) في المصدر: ويجوز منها ويخشى.

(٤) في المغني: فلما أس عقيل منها كان يوليها.

(٥) في المصدر: لأمر إن يرجع إليه أن يستقيه الناس..

(٦) في المصدر: وما يختار من التأخير وغير ذلك، بدلا من: وما يختاره ولم يكرهه.

انظر: المغني ٢١ / ٣٣٨ - ٣٣٩، باختلاف يسير.

(٧) الشافي: ٤١٥ - ٤١٦ الحجرية [٤ / ١٢١ - ١٢٤].

لي شيطاننا يعتريني عند غضبي، فإذا رأيتموني مغضبا فاجتنبوني لا أوتر في أشعاركم ولا أبشاركم.. (١) يدل (٢) على أنه لا يصلح للإمامة من وجهين: أحدهما: إن هذه صفة من ليس بمعصوم ولا يأمن الغلط على نفسه، ومن يحتاج إلى تقويم رعيته له إذا واقع المعصية، وقد بينا أن الامام لا بد أن يكون معصوما مسددا موقفا.

والوجه الآخر: إن هذه صفة من لا يملك نفسه، ولا يضبط غضبه، ومن هو في نهاية الطيش والحدة، والخرق والعجلة، ولا خلاف في (٣) أن الامام يجب أن يكون منزها عن هذه الأوصاف غير حاصل عليها، وليس يشبه قول أبي بكر ما تلاه من الآيات كلها، لان أبا بكر خبر عن نفسه بطاعة الشيطان عند الغضب، وأن عاداته بذلك جارية، وليس هذا بمنزلة من يوسوس له الشيطان ولا يطيعه، ويزين له القبيح فلا يأتيه، وليس وسوسة الشيطان قبحا (٤) بعيب على الموسوس له إذا لم يستزله ذلك عن الصواب، بل هو زيادة في التكليف ووجه يتضاعف معه الثواب.

وقوله تعالى: * (ألقى الشيطان في أمنيه) * (٥) قيل معناه: في تلاوته، وقيل: في فكرته على سبيل الخاطر، وأي الامرين كان فلا عار في ذلك على النبي صلى الله عليه وآله ولا نقص، وإنما العار والنقص على من يطيع الشيطان ويتبع ما يدعو

(١) أي لا أترك أثرا في أشعاركم بالنتف ولا في أبشاركم بالجرح، وهو نوع كناية عن التجاوز والجور. وقد جاء في الصواعق المحرقة: ٣٠، ولفظ: أقيلوني في صفحة: ٥٠، ورياض النضرة ١ / ١٧٥، والإمامة والسياسة ١ / ١٤.

وعبارة ابن قتيبة في صفحة: ١٦ هكذا: لا حاجة لي في بيعتكم أقيلوني.. ثم قال: واحتجب عن الناس ثلاثة يشرف كل يوم يقول: أقلتكم بيعتي.

وقد سبق منا مصادر جملة في أول هذا الطعن ولا حاجة إلى الإعادة، فراجع.

(٢) في المصدر: فإنه يدل..

(٣) لا توجد في الشافي كلمة: في.

(٤) لا توجد: قبحا، في المصدر.

(٥) الحج: ٥٢.

إليه، وليس لاحد أن يقول هذا - إن سلم لكم في جميع الآيات - لم يسلم لكم في قوله تعالى (١): * (فأزلهما الشيطان) * (٢) لأنه قد خبر عن تأثير غوايته ووسوسته بما كان منهما من الفعل، وذلك لان المعنى الصحيح في هذه الآية أن آدم وحواء كانا مندوبين إلى اجتناب الشجرة وترك تناول منها، ولم يكن ذلك عليهما واجبا لازما، لان الأنبياء عليهم السلام لا يخلون بالواجب، فوسوس لهما الشيطان حتى تناولا من الشجرة فتركا مندوبا إليه، وحرما بذلك أنفسهما الثواب وسماه (٣): إزالا، لأنه حط لهما عن درجة الثواب، وفعل الأفضل.

وقوله تعالى في موضع آخر: * (وعصى ادم ربه فغوى) * (٤) لا ينافي هذا المعنى، لان المعصية قد يسمى بها من أخل بالواجب والندب، وقوله: فغوى.. أي خاب من حيث لم يستحق الثواب على ما ندب إليه، على أن صاحب المغني (٥) يقول: إن هذه المعصية من آدم كانت صغيرة لا يستحق بها عقابا ولا ذما، فعلى مذهبه - أيضا - يكون (٦) المفارقة بينه وبين أبي بكر ظاهرة، لان أبا بكر خبر عن نفسه أن الشيطان يعتريه حتى يؤثر في الاشعار والابشار، ويأتي ما يستحق به التقويم، فأين هذا من ذنب صغير لا ذم و (٧) لا عقاب عليه؟. وهو يجري من وجه من الوجوه مجرى المباح، لأنه لا يؤثر في أحوال فاعله وحط رتبته، وليس يجوز أن يكون ذلك منه على سبيل الخشية والاشفاق على ما ظن، لان مفهوم خطابة يقتضي خلاف ذلك، ألا ترى أنه قال: إن لي شيطانا يعتريني، وهذا قول من قد عرف عادته، ولو كان على سبيل الاشفاق والخوف لخرج غير هذا المخرج، ولكان يقول

(١) لا توجد: تعالى، في المصدر.

(٢) البقرة: ٣٦.

(٣) في المصدر: وسمى - بلا ضمير -.

(٤) طه: ١٢١.

(٥) في الشافي: صاحب الكتاب.

(٦) في المصدر: تكون.

(٧) لا توجد الواو في (س).

فإني لا آمن من كذا.. وإني لمشفق منه.
فأما ترك أمير المؤمنين عليه لا سلام مخاصمة الناس (١)، فإنما كان تنزها
وتكرما، وأي شبه بين ذلك وبين من صرح وشهد على نفسه بما لا يليق بالأئمة؟!
وأما خبر استقالة البيعة وتضعيف صاحب المغني (٢) له فهو - أبدا - يضعف
ما لا يوافق من غير حجة يعتمدها في تضعيفه.
وقوله: إنه ما استقالها (٣) على التحقيق وإنما نبه على أنه لا يبالي بخروج الامر
عنه، وإنه غير مكره لهم عليه.. فبعيد عن الصواب (٤)، لان ظاهر قوله:
أقولوني.. أمر بالإقالة، وأقل أحواله أن يكون عرضا لها أو بدلا، وكلا الامرين
قبيح. ولو أراد ما ظنه لكان له في غير هذا القول مندوحة (٥)، ولكان يقول: إني
ما أكرهتكم ولا حملتكم على مبايعتي، وما كنت أبالي أن لا يكون هذا الامر في،
ولا إلي، وإن مفارقتة لتسرني (٦) لولا ما ألزمني الدخول فيه من التمسك به، ومتى
عدلنا عن ظواهر الكلام (٧) بلا دليل جر ذلك علينا ما لا قبل لنا به.
فأما أمير المؤمنين عليه السلام فإنه لم يقل ابن عمر البيعة بعد دخوله فيها،
وإنما استعفاه من أن يلزمه البيعة ابتداء فأعفاه (٨)، علما بأن إمامته لا تثبت بمبايعة
من يبایعه عليها، فأين هذا من (٩) استقالة بيعة قد تقدمت واستقرت، انتهى
كلامه رفع الله مقامه.

(١) في المصدر زيادة: في حقوقه، بعد: الناس.

(٢) في المصدر: صاحب الكتاب.

(٣) في الشافي: ما استقال - بلا ضمير - .

(٤) جاء في المصدر: من الصواب.

(٥) في (س): مندرجة. وهو سهو ظاهرا.

(٦) في الشافي: تسرني - بلا لام - .

(٧) لا توجد: الكلام، في (س).

(٨) في المصدر زيادة: قلة فكر فيه، بعد: فأعفاه.

(٩) لا توجد: من، في (س).

وأورد عليه ابن أبي الحديد (١):.. بأن أبا بكر كان حديدا (٢) ولكن لا يخل ذلك بالإمامة، لأن المخل بالإمامة من ذلك ما يخرج به الانسان عن العقل، فأما ما دون ذلك فلا، وقوله: فاجتنبوني لا أوتر في أشعاركم وأبشاركم.. محمول على البلاغة (٣) في وصف القوة الغضبية لا على ظاهره، لأنه لم ينقل أنه قام إلى رجل فضربه بيده ومزق شعره...
وأما قول شيخنا أبي علي أن كلام أبي بكر خرج مخرج الاشفاق والحذر.. فجيد.

واعترض المرتضى غير لازم، لان في هذه عادة العرب يعبرون عن الامر بما هو منه بسبيل، كقولهم: لا تدن من الأسد فيأكلك، ليس أنهم قطعوا على الاكل عند الدنو.

فأما الكلام في قوله: أقيلوني.. فلو صح الخبر لم يكن فيه مطعن عليه، لأنه إنما أراد في اليوم الثاني اختبار حالهم في (٤) البيعة التي وقعت في اليوم الأول ليعلم ولهي من عدوه منهم... على أنا لو سلمنا أنه استقالهم البيعة حقيقة، فلم قال المرتضى: إن ذلك لا يجوز؟. أليس يجوز للقاضي أن يستقيل من القضاء بعد توليه إياه ودخله فيه؟ فكذلك يجوز للامام أن يستقيل من الإمامة إذا آنس من نفسه ضعفا عنها، أو آنس من رعيته نبوة (٥) عنه أو أحس بفساد ينشأ في الأرض من جهة ولايته على الناس، ومن يذهب إلى (٦) أن الإمامة تكون بالاختيار كيف

(١) في شرحه على النهج ١٧ / ١٦١ - ١٦٤ عند شرح قوله عليه السلام: هذه صفة طائش لا يملك لنفسه.. وقد نقله باختصار.

(٢) هي صفة مشبهة من الحدة بمعنى النشاط والسرعة في الأمور والمضاء فيها، كما في نهاية ابن الأثير ٣٥٣ / ١.

(٣) في المصدر: على المبالغة، وهو الظاهر.

(٤) في (س): على، بدلا من: في.

(٥) قال في القاموس ٤ / ٣٩٣: نبا بصره نبوا ونبيا ونبوة، والسيف عن الضريبة نبوا ونبوة: كل.

(٦) لا توجد في (س): إلى.

يمنع من جواز استقالة الامام وطلبه إلى الأمة أن يختاروا غيره لعذر يعلمه من حال نفسه؟! وإنما يمتنع من ذلك المرتضى وأصحابه القائلون بأن الإمامة بالنص...، على أنه إذا جاز عندهم ترك (١) الامام الإمامة في الظاهر - كما فعله الحسن عليه السلام، والأئمة بعد الحسين عليهم السلام - جاز (٢) للامام على مذهب أصحاب الاختيار أن يترك الإمامة ظاهرا وباطنا لعذر يعلمه. والجواب، أن الكل اتفقوا على اشتراط العدالة في الامام، ولا ريب في أنه يكون من الحدة والطيش ما لا يضبط الانسان نفسه عند هيجانه فيقدم على المعصية، ولا يدخل بذلك عرفا في زمرة المجانين، ولا يخرج عن حد التكليف، وقوله: فاجتنبوني لا أوتر في أشعاركم وأبشاركم.. اعتراف باتصافه بفرد بالغ من هذا النوع، ولا خلاف في كونه قادحا في الإمامة، وادعاؤه أنه لم ينقل أنه فعل ذلك برجل، فقد روى نفسه ما يكذبه، حيث روى عن محمد بن جرير الطبري (٣) أن الأنصار بعثوا عمر إلى أبي بكر يسأله أن يولي أمرهم رجلا أقدم سنا من أسامة، فوثب أبو بكر - وكان جالسا - فأخذ بلحية عمر، وقال: ثكلتك أمك يا بن الخطاب! استعمله رسول الله صلى الله عليه وآله وتأمرنى أن أنزعه؟! فخرج عمر إلى الناس، فقالوا: ما صنعت؟ قال: امضوا ثكلتكم أمهاتكم، ما لقيت في سببكم اليوم من خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله.. إلى آخر ما رواه. و (٤) وثوبه على عمر بن الخطاب وأخذه بلحيته وشتمه - مع كونه معظما مبجلا عنده في أول خلافته، والمقام لم يكن مقام الخفة والطيش - يدل على أن ذلك الصنيع لم يخرج منه مخرج الندر والافتلات، بل كان ذلك من الفعل المعتاد، ومع الاغماض عنه نقول: إن ذلك الشهادة من قبيل الرجم بالغيب، ومن الذي

(١) في شرح النهج: أن يترك

(٢) في المصدر زيادة: للتقية، قبل كلمة: جاز.

(٣) في تاريخه ٣ / ٢٢٦.

(٤) لا توجد الواو في (ك).

أحصى أفعال أبي بكر حتى علم أنه لم يفعل ذلك بأحد من معاشريه وخواصه وأهل بيته؟ وبعد تسليم أنه لم يقدم قط على جرح الإخبار وبتف الأشعار، نقول: إذا بلغ الطيش والحدة في الشدة إلى حد يخاف صاحبه على نفسه الوثوب على الناس فلا يشك في أنه يصدر عنه عند الغضب من الشتم والبذاء وأصناف الأذى قولاً وفعلاً ما يخرج عن حد العدالة المشترطة في الإمامة، ولو قصر الغضب عن القيام بما يخل بالعدالة - ولو بالاصرار على ما كان من هذا النوع من قبيل الصغائر - لم يعبر عنه بهذا النوع من الكلام.

وبالجملة، حمل كلام أبي بكر على المبالغة لا ينفعم ولا يضرنا، وكذا التمسك بقولهم: لا تدن من الأسد.. لا ينفعم، إذ لا يقال ذلك إلا إذا جرت عادته بأكل من دنى منه، فكذلك لا موقع لكلام أبي بكر ما لم تجر عادته بأن يؤثر غضبه في أشعار الناس وأبشارهم، أو يؤذيهم بالشتم والبذاء.. ونحو ذلك مما كنى عنه بقوله: لا أوتر في أشعاركم وأبشاركم، ومثل هذا الطيش والحدة لا ريب في كونه مخرجاً عن العدالة، قادحاً في صلوح صاحبه للإمامة، فخروج الكلام مخرج الشفاق والحذر - على هذا الوجه - لا ينفع في دفع الطعن.

وأما ما أشار (١) إليه - تبعاً للقاضي - من منع صحة الخبر في استقالة أبي بكر فمما لا وقع له، لاستفاضة الخبر واشتهاره في كل عصر وزمان، وكونه مسلماً عند كثير من أهل الخلاف، ولذا لم يمنع الرازي في نهاية العقول (٢) صحته مع ما علم من حاله من كثرة التشكيك والاهتمام بإيراد الأجوبة العديدة، وإن كانت سخيطة ضعيفة.

وقد رواه أبو عبيد القاسم بن سلام - على ما حكاه بعض الثقات من الأصحاب - .

(١) في (س): أشاروا - بصيغة الجمع - .

(٢) نهاية العقول: مخطوط.

وقال مؤلف كتاب الصراط المستقيم (١): ذكره الطبري في تاريخه (٢)،
والبلاذري في أنساب الأشراف (٣)، والسمعاني في الفضائل (٤)، وأبو عبيدة:
قول (٥) أبي بكر على المنبر - بعد ما بويع (٦) - : أقيلوني فلست بخيركم وعلي
فيكم (٧).

وقد أشار إليه أمير المؤمنين عليه السلام في الخطبة الشقشقية (٨) بقوله: فيا
عجبا! بينا هو يستقيلها في حياته إذ عقدها لآخر بعد وفاته.. وصحة الخطبة
مسلمة عند ابن أبي الحديد (٩) وقاضي القضاة (١٠) وغيرهما (١١) كما عرفت.
وأما عدم رواية أصحاب أصولهم قصة الاستقالة فلا حجة فيه، لأنهم لا
يروون ما لا تتعلق أغراضهم بروايته، بل تعلق غرضهم بانحاء ذكره.
ويدل على بطلان ما زعمه من أن أبا بكر أراد اختبار حال الناس في اليوم
الثاني من بيعته ليعلم وليه من عدوه، قول أمير المؤمنين عليه السلام: بينا هو
يستقيلها في حياته إذ عقدها لآخر بعد وفاته.. إذ لو كان المراد ما توهمه لم يكن
عقده لآخر بعد الوفاة مع الاستقالة في الحياة موضعا للعجب، وإنما التعجب من
صرفها عن أمير المؤمنين عليه السلام عند الوفاة وعقدها لغيره مع الاستقالة منها

(١) الصراط المستقيم ٢ / ٢٩٤.

(٢) تاريخ الطبري ٣ / ٢١٠.

(٣) أنساب الأشراف، ما طبع منه حتى الآن لم نجده فيه.

(٤) فضائل السمعاني، لم نجد له نسخة خطية فضلا عن المطبوعة.

(٥) في المصدر: من قول..

(٦) في الصراط المستقيم: حين بويع.

(٧) انظر: الإمامة والسياسة: ١٦، وسيرة ابن هشام ٢ / ٦٦٦، والطرائف ٢ / ٤٠٢، والصراط

المستقيم ٢ / ٢٩٤ وغيرها مما تقدم من المصادر.

(٨) الخطبة الثالثة من النهج في طبعة محمد عبده ١ / ٣٢، وفي طبعة الدكتور صبحي الصالح: ٤٨.

(٩) كما اعترف به في شرحه على النهج ١٧ / ١٦١.

(١٠) في كتابه المغني ٢٠ / ٣٢٨.

(١١) قد مرت مصادرهما مفصلة، فراجع.

في الحياة، لعلمه بأنه كان حقاً لأمير المؤمنين عليه السلام وهو واضح، ولعلمهم لا ينكرون أن فهم أمير المؤمنين عليه السلام مقدم على فهمهم.

وقد ظهر مما ذكرناه ضعف ما أجاب به الفخر الرازي في نهاية العقول (١) من أنه (٢) ذكر ذلك على سبيل التواضع وهضم النفس، كما قال عليه السلام: لا تفضلوني على يونس بن متى.. والفرق بين استقالة أبي بكر والخبر الذي رواه - على تقدير صحته - واضح، ولو أراد مجرد الاستشهاد على ورود الكلام للتواضع وهضم النفس - وهو أمر لا ينازع فيه - لكن لا يلزم منه صحة حمل كل كلام عليه. وأما ما ذكره من جواز الاستقالة تشبيهاً بالقضاء، فيرد عليه، أنه إذا جازت الاستقالة من الامام ولم يتعين عليه القيام بالامر فلم لم يرض عثمان بالخلع مع أن القوم حصروه وتواعدوه (٣) بالقتل، فقال: لا أخلع قميصاً قمصنيه الله عز وجل (٤)، وأصر على ذلك حتى قتل، وقد جاز - بلا خلاف - إظهار كلمة الشرك وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير عند الخوف على النفس، فدل ذلك الاصرار منه على أن الخلع أعظم من إظهار كلمة الكفر وغيره من الكبائر، وأن ما أتى به أبو بكر كان أعظم مما ذكر على مذهب عثمان، فما دفع به الطعن عن أبي بكر يوجب قدحاً شنيعاً في عثمان، فإن تعريض النفس للقتل لأمر مباح لم يقل بجوازه أحد.

وقد أشار إلى ذلك الشيخ المفيد قدس الله روحه (٥)، حيث قال: على أن

(١) نهاية العقول: مخطوط.

(٢) في طبعة (س) هنا كلمة: رض، وخط عليها في (ك).

(٣) في (ك): توعدوه.

(٤) أو قال: سر بلني الله. وقد ذكر شيخنا الأميني - رحمه الله - قصة الحصار مفصلاً بمصادرها في غديره

١٧٧ / ٩ - ٢٠٣.

(٥) في الفصول المختارة من العيون والمحاسن: ١٩٩.

الاختيار إن كان للأمة وكان (١) إليها الخلع والعزل لم يكن (٢) لدعائها عثمان إلى أن

يخلع نفسه معنى يعقل، لأنه كان لها أن تخلعه وإن لم يجبهها إلى ذلك (٣)، وإن كان الخلع إلى الامام فلا معنى لقول أبي بكر (٤): أقيلوني.. وقد (٥) كان يجب لما كره الامر أن يخلع هو نفسه... وهذا أيضا تناقض آخر يبين عن بطلان الاختيار وتخليط القوم.

وأنت - أرشدك الله - إذا تأملت قول أمير المؤمنين عليه السلام (٦): فيا عجباً! بينا هو يستقلها.. إلى آخره، وجدته عجباً، وعرفت من المغزى كان (٧) من الرجل في القوم وبان خلاف الباطن منه (٨)، وتيقنت الحيلة التي أوقعها والتلبيس، وعثرت به على الضلال وقلة الدين، والله (٩) نسأل التوفيق، انتهى. وأما ما ذكره من قياس خلع الخليفة نفسه اختياراً بما صدر عن أئمتنا عليهم السلام تقية واضطراراً فهو أظهر فساداً من أن يفتقر إلى البيان، مع أنه يظهر مما مر جوابه وسيأتي بعض القول في ذلك، والله المستعان.

الطعن السابع:

إنه كان جاهلاً بكثير من أحكام الدين (١٠)، فقد قال في الكلاله: أقول فيها

(١) في المصدر: فكان.

(٢) في الفصول المختارة: ولم يكن.

(٣) في المصدر: إذا لم يجبهها إلى ذلك واختار..

(٤) في المصدر زيادة: للناس، بعد: أبي بكر.

(٥) وضع على: قد، في (ك) رمز نسخة بدل.

(٦) في المصدر زيادة: في خطبته في الكوفة عند ذكر الخلافة حيث يقول..

(٧) في المصدر زيادة: الذي، قبل: كان.

(٨) في الفصول المختارة زيادة: للظاهر، بعد: منه.

(٩) في المصدر: والله تعالى.

(١٠) إن غاية جهد الباحث عن علم الخليفة بالسنة وسعة اطلاعه عليها لتوصله إلى أمور مضحكة ظاهراً مبكية واقعاً، وقد قال العلامة الأميني في غديره ٧ / ١١٥: إذا قسنا مجموع ما ورد عن الخليفة - من الصحيح والموضوع في التفسير والأحكام والفوائد، من المائة وأربعة حديث، أو المائة واثنين وأربعين حديث - إلى ما جاء عن النبي الأقدس من السنة الشريفة لتجدها كقطرة من بحر لجى، لا تقام به قائمة للاسلام، ولا تدعم به أي دعامة للدين، ولا تروى بها غلة صاد، ولا تنحل بها عقدة أية مشكلة.. إلى آخر ما أجاد وأفاد.

برأيي، فإن كان صواباً فمن الله وإن يكن خطأً فمني (١)، لم يعرف ميراث الجدة (٢)، فقال: لجدة سألته عن إرثها؟ لا أجد لك شيئاً في كتاب الله وسنة نبيه

(١) وقد قال في الكلاله: أراه ما خلا الولد والوالد، فلما استخلف عمر قال: إني لأستحيي الله أن أرد شيئاً قاله أبو بكر!!.

أقول: قد أخرجه جمع من الحفاظ ورجال الحديث، منهم الدارمي في سننه ٢ / ٣٦٥ - ٣٦٦، والطبري في تفسيره ٦ / ٣٠ [٤ / ١٩١ - ١٩٢]، والبيهقي في سنن الكبرى ٦ / ٢٢٣، والسيوطي في ترتيب الجامع الكبير ٦ / ٢٠، وابن كثير في تفسيره ١ / ٢٦٠، والخازن في تفسيره ١ / ٣٦٧، وابن القيم في اعلام الموقعين: ٢٩، وغيرهم.

وفي تفسير ابن كثير ١ / ٥٩٥، عن ابن عباس، قال: كنت آخر الناس عهداً بعمر بن الخطاب، قال: اختلفت أنا وأبو بكر في الكلاله والقول ما قلت.

وذكر الحاكم في المستدرک ٢ / ٣٠٤، والبيهقي في السنن الكبرى ٦ / ٢٢٥، وابن كثير في تفسيره ١ / ٥٩٥، والذهبي في تلخيص المستدرک، وكلهم صححوا الحديث عن ابن عباس، قال: كنت آخر الناس عهداً بعمر فسمعتة يقول: القول ما قلت. قلت: وما قلت؟ قال: قلت: الكلاله ما لا ولد له. وهذا عمر يقول.

وقد ذكر عنه البيهقي في سننه الكبرى ٦ / ٢٢٤: أتى علي زمان لا أدري ما الكلاله، وإذا الكلاله من لا أب له ولا ولد.

(٢) والرواية مفصلة جاءت بطرق متعددة تجدها في صحيح الترمذي ٤ / ٤٢٠ كتاب الفرائض باب ١٠ حديث ٢١٠٠ - ٢١٠١، وفي سنن الدارمي ٢ / ٣٥٩، وسنن أبي داود ٢ / ١٧ [٣ / ١٢١ حديث ٢٨٩٤]، وسنن ابن ماجه ٣ / ١٦٣ [٢ / ٩١٠ حديث ٢٧٢٤]، ومسند أحمد ٤ / ٢٢٤، وسنن البيهقي ٦ / ٢٣٤، وموطأ مالك ١ / ٣٣٥، وبداية المجتهد ٢ / ٣٤٤، ومصابيح السنة ٢ / ٢٢، وغيرها من المصادر.

وقد ذكرها الخاصة أيضاً، انظر مثالا: الغدير ٧ / ١٠٤ - ١٠٥، والصرط المستقيم ٢ / ٢٩٦، والسبعة من السلف: ٩٠، وما بعدها، والشافعي ٤ / ١٩٣، وتلخيصه ٤ / ٢٥، وقد قضى في الجد سبعين قضية، كما صرح بذلك ابن أبي الحديد في شرحه على النهج ٣ / ١٦٥، و ٤ / ٢٦٢ [أربعة مجلدات - مصر]، وروى مائة قضية كل منها ينقض الآخر، كما أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ٦ / ٢٤٥ عن عبيدة، ومثله عن المتقي الهندي في كنز العمال ٦ / ١٥ كتاب الفرائض، وفي المبسوط للسرخسي ٢٩ / ١٨٠: والصحيح أن مذهب عمر لم يستقر على شيء في الجد. وهو القائل - كما ذكره ابن أبي الحديد في شرحه ١ / ٦١، وغيره -: من أراد أن يقتحم جراثيم جهنم فليقل في الجد برأيه..

صلى الله عليه [وآله]، فأخبره المغيرة ومحمد بن مسلمة أن الرسول صلى الله عليه وآله أعطاهما السدس، وقال: أطعموا الجدات السدس (١)، وقطع يسار السارق (٢)، وأحرق فجاءة بالنار (٣)، ولم يعرف ميراث العممة والنخالة (٤).. إلى غير ذلك.

(١) ونظير هذا رأيه في الجدتين، فقد روى القاسم بن محمد أنه قال: أتت الجدتان إلى أبي بكر، فأراد أن يجعل السدس للتي من قبل الام، فقال له رجل من الأنصار.. إلى آخره. وجاء بالفاظ آخر، انظر: موطأ مالك / ١ / ٣٣٥، وسنن الدارمي / ٢ / ٣٥٩، وسنن ابن ماجة / ٢ / ٩١٠ حديث ٢٧٢٤، وسنن البيهقي / ١ / ٢٣٥، وبداية المجتهد / ٢ / ٣٤٤، والاستيعاب / ٢ / ٤٠٠، والإصابة / ٢ / ٤٠٢، وقال: رجاله ثقات، وكنز العمال / ٦ / ٦، وغيرها، ونقله في الصراط المستقيم / ٢ / ٩٦ عن الترمذي، وغيره.

وعن جمع من الصحابة قالوا: إن أبا بكر جعل الجد أبا، أي كان يحجب الإخوة بالجد ولم يشرك بينهما، كما أن الأب يحجب الإخوة والأخوات! كما جاء في صحيح البخاري باب ميراث الجد، وسنن الدارمي / ٢ / ٣٥٢، وأحكام القرآن للحصاص / ١ / ٩٤، وسنن البيهقي / ٦ / ٢٤٦، وتاريخ الخلفاء للسيوطي: ٦٥، وتفسير القرطبي / ٥ / ٦٨، وانظر: اعذار الدارمي في سننه / ٢ / ٣٥٣.

(٢) روى شيخنا الأميني - رحمه الله - في غديره / ٧ / ١٢٩ عن جمع بعدة طرق، منها ما أورده البيهقي في سننه / ٨ / ٢٧٣ - ٢٧٤، من جهل الخليفة في قطع السارق، إذ روى أن رجلا سرق على عهد أبي بكر مقطوعة يده ورجله، فأراد أبو بكر أن يقطع رجله ويدع يده يستطيب بها ويتطهر بها وينتفع بها.. كما وقد تعرض لها في الصراط المستقيم / ٢ / ٣٠٥.

(٣) كما أورده الطبري في تاريخه / ٣ / ٢٦٤، وأحمد بن أعثم الكوفي في الفتوح / ١ / ١٦، وغيرهما. وقد ذكر

القصة مفصلا في المتن عن كامل ابن الأثير، وتعرض لها العلامة الأميني في غديره / ٧ / ١٥٦ - ١٥٧ و ١٧٠ - ١٧١ عن عدة مصادر، فراجع.

(٤) لاحظ: الغدير / ٧ / ١٧١.

وقصة فجاءة - على ما ذكره ابن الأثير في الكامل (١) - هي: أنه جاء فجاءة السلمي - واسمه: أياس بن عبد الله (٢) يا ليل (٣) - إلى أبي بكر، فقال له: أعني بسلاح أقاتل أهل الردة، فأعطاه سلاحاً وأمره أمره فخالف إلى المسلمين، وخرج حتى نزل بالجواء (٤)، وبعث نجية (٥) وأمره بالمسلمين، فشن الغارة على كل مسلم في سليم وعامر وهوازن، فبلغ ذلك أبا بكر، فأرسل إلى طريفة بن حاشي فأمره (٦) أن يجمع له ويسير إليه، وبعث إليه عبد الله بن قس (٧) الحاشي عوناً، فنهض (٨) إليه وطلباه، فلاذ منهما (٩)، ثم لقياه على الجواء (١٠) فاقتلوا فقتل (١١) نجية وهرب الفجاءة، فلحقه طريفة فأسره، ثم بعث به إلى أبي بكر، فلما قدم أمر أبو بكر أن

- (١) الكامل ٢ / ٢٣٧، باختلاف يسير.
(٢) وضع على لفظ الجلالة رمز نسخة بدل في (س)، وخط عليها في (ك)، وهو الظاهر.
(٣) في الغدير وجملة من المصادر جاء اسم الفجاءة أياس بن عبد الله بن عبد يا ليل بن عميرة بن خفاف، وهنا حاشية جاءت في (ك) وهي: وابن عبد يا ليل بن عبد كلال - كغراب - عرض النبي (ص) نفسه عليه، فلم يجبه إلى ما أراد. قاموس وجاء: أياس بن عبد يا ليل، كما في المصدر.
انظر: القاموس ٤ / ٤٦. ومن هنا جاء نص ما أورده ابن الأثير في الكامل ٢ / ٣٥٠ [وفي الطبعة الثانية ٢ / ٢٣٧].
(٤) في (س): الحواء، ولعلها سهو. وجاء في حاشية (ك): والجواء - ككتاب - ماء بحمي ضرية، وموضع باليمامة، وواد في ديار عيس. قاموس.
انظر: القاموس ٤ / ٣١٤. وقريب منه في مراصد الاطلاع ١ / ٣٥٢ - ٣٥٣، ومعجم البلدان ٢ / ١٧٤.
(٥) وفي المصدر: نخبة بن أبي الميثاء من بني الشريد، بدلا من: نجية.
(٦) في الكامل: طريفة بن جاجز يأمره.
(٧) في (ك): قش - بالشين المعجمة -.
(٨) في المصدر: فنهضا.
(٩) في (س): منها.
(١٠) في (س): الحواء.
(١١) في الكامل: وقتل.

يوقد (١) له نار في مصلى المدينة، ثم رمى به فيها مقموطا - أي مشدود اليدين والرجلين - (٢).

وقد روى القصة كثير من أرباب السير (٣).

وأجاب صاحب المواقف وشارحه (٤) بأن الأصل - وهو كون الامام عالما بجميع الاحكام - ممنوع، وإنما الواجب الاجتهاد، ولا يقتضي كون جميع الأحكام حاضرة عنده بحيث لا يحتاج المجتهد فيها إلى نظر وتأمل، وأبو بكر مجتهد، إذ ما من مسألة - في الغالب - إلا وله فيه قول مشهور عند أهل العلم، وإحراق فجاءة إنما كان لاجتهاده وعدم قبول توبته لأنه زنديق، ولا تقبل توبة الزنديق في الأصح. وأما قطع يسار السارق، فلعله من غلط الجلاد، أو رآه في المرة الثالثة من السرقة، وهو رأي الأكثر من العلماء. ووقوفه في مسألة الجدة ورجوعه إلى الصحابة في ذلك لأنه غير بدع من المجتهد البحث عن مدارك الأحكام، انتهى. وأجيب: بأنه قد ثبت أن من شرائط الإمامة العلم بجميع الاحكام، وقد ظهر من أبي بكر الاعتراف على نفسه بأنه لم يعرف الحكم فيها، وعدم تعرض من تصدى للجواب لمنع صحة ما ذكر اعتراف بصحته (٥). ثم إن الكلالة - على ما رواه الأصحاب عن أئمتنا عليهم السلام - أولاد

(١) في المصدر: ان توقد.

(٢) انظر: الصحاح ٣ / ١١٥٤ - ١١٥٥، ومجمع البحرين ٤ / ٢٧٠.

(٣) وقد سلفت منا جملة من المصادر في قصة الفجاءة، وإليك جملة أخرى منها: تاريخ الطبري ٣ / ٢٣٤، وتاريخ ابن كثير ٦ / ٣١٩، وتاريخ يعقوبي ٢ / ١٣٤، والبداية والنهاية لأبي الفداء ٣ / ٣١٩، والإصابة ٢ / ٣٢٢، وشرح القوشجي على التجريد: ٤٨٢، وذكرها ملخصة ابن أبي الحديد في شرحه ١٧ / ٢٢٢، وغيرهم.

(٤) المواقف وشارحه: ٤٠٣ [شرح المواقف وحواشيه ٨ / ٣٤٨] وقصة فجاءة في ٨ / ٣٥٧.

(٥) لاحظ: المصدر السالف، والتجريد وشرحه: ٢٩٦، والصواعق المحرقة: ٣٣، وجهله بهذه المسألة وغيرها جاء - أيضا - في: سنن ابن ماجة ٣ / ١٦٣، ومسند أحمد بن حنبل ٤ / ٢٢٤، وسنن أبي داود ٢ / ١٧، والموطأ ١ / ٣٣٥، وغيرها كما سلف بعضه.

الأب والام، وهم الاخوة من الطرفين أو من أحدهما (١)، وقد دلت آية الميراث في أول سورة النساء (٢) على حكم من كان (٣) من قبل الام منهم، وفي آخر السورة (٤)

على حكم من كان من قبل الأب والام أو من قبل الأب، سميت كلاله لإحاطتها بالرجل كالإكليل بالرأس - وهو ما يزين بالجوهر - شبه العصابة، أو لأنها مأخوذة من الكل لكونها ثقلا على الرجل (٥)، والذي رواه قوم من المفسرين عن أبي بكر و (٦) عمر وابن عباس - في أحد (٧) الروايتين - عنه أنها من عدا الوالد والولد (٨).

وفي

الرواية الأخرى عن ابن عباس أنها من عدا الولد (٩).

أقول: يرد هنا طعن آخر على أبي بكر، بل على صاحبه، وهو أنها فسرا القرآن برأيهم -، كما صرح به أبو بكر (١٠) - ورووا في صحاحهم المنع من ذلك،

(١) لاحظ مثالا: فروع الكافي ٧ / ١٠٠ حديث ٣، والتهذيب ٩ / ٢٩٠ حديث ٥، ومن لا يحضره الفقيه ٤ / ٢٠٠.

(٢) في قوله تعالى: (وإن كان رجل يورث كلاله أو امرأة...) الآية، النساء: ١٢.

(٣) في (س): على ما كان.

(٤) النساء: ١٧٦.

(٥) كما جاء في مجمع البحرين ٥ / ٤٦٤، والنهاية ٤ / ١٩٧، وغيرهما.

(٦) في (س): أو.

(٧) في (ك): إحدى.

(٨) كما أورده الدارمي في سننه ٢ / ٣٦٦، والبيهقي في سننه ٦ / ٢٢٥ أيضا، والطبري في تفسيره ٤ / ١٩٢، وغيرهم في غيرها.

(٩) كما جاءت في تفسير الطبري ٤ / ١٩٣، وسنن البيهقي ٦ / ٢٢٥. وفي (ك): للوالد، بدلا من: الولد.

(١٠) ولقد فتح الخليفة وخليفته - لقصر باعه في علوم الكتاب والسنة - باب القول بالرأي بمصراعيه

بعد ما سده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أمته بكلي ذراعيه، إذ نجد أن جمعا من

الاعلام كابن سعد في الطبقات، وأبي عمر في كتاب العلم ٢ / ٥١، والسيوطي في تاريخ الخلفاء:

٧١، وابن القيم في اعلام الموقعين: ١٩، وغيرهم ذكروا أن أبا بكر نزلت به قضيته فلم يجد في

كتاب الله منها أصلا ولا في السنة أثرا، فاجتهد رأيه، ثم قال: هذا رأي فإن يكن صوابا فمن الله

وإن يكن خطأ فمني.

ومن فسر القرآن برأيه فقد كفر (١)، وروى في المشكاة والمصابيح (٢)، عن الترمذي (٣)، عن ابن عباس، قال: من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار.

وفي رواية (٤): من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار. وعن الترمذي (٥) وأبي داود (٦)، عن جندب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله]: من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ. وعن أحمد (٧) وابن ماجه (٨) بإسنادهما عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: سمع النبي صلى الله عليه [وآله] قوما يتدارؤون (٩) في القرآن، فقال:

(١) كما في صحيح الترمذي ٥ / ١٩٩، كتاب التفسير حديث ٢٩٥٣، وسنن أبي داود كتاب العلم حديث ٣٦٥٢، جامع البيان برقم ٨٠، ونقله ابن الأثير في جامع الأصول ٢ / ٣ حديث ٤٦٩ عن أصولهم.

(٢) مشكاة المصابيح: ٣٥.

(٣) صحيح الترمذي ٥ / ١٩٩ كتاب التفسير حديث ٢٩٥١ و ٢٩٥٢.

(٤) صحيح الترمذي ٥ / ١٩٩ كتاب التفسير حديث ٢٩٥٠. ونقلها عنه ابن الأثير في جامع الأصول ٢ / ٦ حديث ٤٧٠، وأخرجها أحمد في مسنده ١ / ٢٣٣ برقم ٢٠٦٩، ٣٠٢٥، والطبري في جامع البيان: ١ / ٧٣ - ٨٠.

(٥) صحيح الترمذي ٥ / ١٩٩ كتاب التفسير الباب الأول حديث ٢٩٥٢، وتلاحظ بقية روايات الباب.

(٦) سنن أبي داود ٣ / ٣٢٠ كتاب العلم حديث ٣٦٥٢.

(٧) مسند أحمد بن حنبل ٢ / ١٨٥.

(٨) سنن ابن ماجه، ولم نجده فيه.

وذكره الهندي في كنز العمال ١ / ١٩٦ حديث ٩٧٠ عن البيهقي في شعب الإيمان.

(٩) قال في مجمع البحرين ١ / ١٣٦ - ١٣٧: وفي الحديث: يتدارؤون الحديث.. أي يتدافعونه، وذلك أن كل واحد منهم يدفع قول صاحبه بما ينفع له من القول، وكأن المعنى إذا كان بينهم محاجة في القرآن طفقوا يدافعون بالآيات، وذلك كأن يسند أحدهم كلامه إلى آية ثم يأتي صاحبه بآية أخرى. مدافعا يزعم أن الذي أتى به نقيض ما استدل به صاحبه، ولهذا شبه حالهم بحال من قبلهم، فقال: ضربوا كتاب الله بعضه ببعض.

إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضاً، فلا تكذبوا بعضه ببعض، فما علمتم منه (١) فقولوا، وما جهلتم فكلوه إلى عالمه. والاختبار في ذلك كثيرة.

وقال الفخر الرازي (٢): اختار أبو بكر أن الكلالة عبارة عن سوى (٣) الوالدين والولد، وهذا هو المختار (٤)، وأما عمر فإنه كان يقول: الكلالة ما (٥) سوى الولد، وروي أنه لما طعن قال: كنت أرى الكلالة (٦) من لا ولد له وأنا أستحيي أن أخالف أبا بكر (٧).

وعن عمر فيه رواية أخرى وهو التوقف، وكان يقول: ثلاثة لأن يكون بينها الرسول (ص) لنا أحب إلي من الدنيا وما فيها، الكلالة، والخلافة، والربا. انتهى (٨).

ولا يشتبه على الفطن الناظر في مثل هذه الروايات أن آراءهم لم يتفرع عن أصل وليست إلا اتباعاً للأهواء وقولاً في أحكام الله بغير علم ولا هدى من الله، ولو كان ما رآه عمر في الكلالة اجتهاداً منه - كما زعموا - لما جاز له الحكم بخلافه

استحياء من خلاف أبي بكر، والله ورسوله أحق بأن يستحي منهما، ومن لا يستحي من أن يقول لرسول الله صلى الله عليه وآله: إن الرجل ليهجر (٩)، فاللائق

(١) في (س): من - بلا ضمير -، ولا معنى لها.

(٢) تفسير الفخر الرازي ٩ / ٢٢١.

(٣) في المصدر: واختيار أبي بكر الصديق أنها عبارة عن سوى..

(٤) في التفسير زيادة: والقول الصحيح، بعد كلمة: المختار.

(٥) في المصدر: من، بدلا من: ما.

(٦) في تفسير الفخر: إن الكلالة.

(٧) إلى هنا ذكره الطبري في تفسيره ٤ / ١٩٢ أيضا. وفي المصدر بعد لفظ أبي بكر: الكلالة من عدا الوالد والولد.

(٨) وانظر سنن ابن ماجه ٢ / ٩١١ حديث ٢٧٢٧، وسنن البيهقي ٦ / ٢٢٥.

(٩) سنأتي مصادره مفصلاً، وانظر مثلاً: صحيح البخاري ١ / ٣٩، كتاب العلم باب ٣٩ حديث

٤، والصراط المستقيم ٣ / ٣ - ٧، وغيرهما.

بحاله أن لا يستحي من أحد، وتمنيه أن يكون الرسول صلى الله عليه وآله بين لهم
الخلافه دليل واضح على شكه في خلافة أبي بكر وفي خلافته، كما سبق ما يدل
على الشك عن أبي بكر، وما جعله دليلاً على اجتهاد أبي بكر - من أن له في المسائل
أقوالاً مشهورة عند أهل العلم - فأول ما فيه أنه افتراء على أبي بكر، وأين هذه
الأقوال المشهورة التي لم يسمعها أحد؟! ومن لم يرو عن النبي صلى الله عليه وآله
في مدة البعثة، وقد كان - بزعمهم الفاسد - أول الناس إسلاماً، وكان من بطانته
وصاحباً له في الغار غير مفارق عنه في الاسفار - إلا مائة واثنين وأربعين حديثاً (١)،
مع ما وضعه في ميراث الأنبياء لحرمان أهل البيت عليهم السلام ودفنهم حيث
يموتون لأن يدفن النبي صلى الله عليه وآله في بيت عائشة ويسهل ما أوصى به من
دفنه مع الرسول صلى الله عليه وآله وغير ذلك لأغراض أخرى، فمبلغ علمه وكثرة
أقواله ظاهر لأولي الألباب.

ثم لو سلمت كثرة أقواله فليس مجرد القول دليلاً على الاجتهاد والقوة في
العلم، ومن تتبع آثارهم وأخبارهم علم أنه ليس فيها ما يدل على دقة النظر وجودة
الاستنباط، بل فيها ما يستدل به على دناءة الفطرة وركاكة الفهم، كما لا يخفى
على المتتبع.

وأما قطع يسار السارق في المرة الأولى فهو خلاف الاجماع، وقد اعترف به
الفخر الرازي في تفسير آية السرقة (٢)، ولو كان من غلط الجلال لا نكره عليه أبو
بكر وبحث عن الحال، هل كان عن تعمد من الجلال فيقاصه بفعله أو على السهو
والخطأ فيعمل بمقتضاه؟ وكون القطع في المرة الثالثة خلاف المنقول، ولم يبد هذا
الاحتمال أحد غير الفخر الرازي (٣) وتبعه المتأخرون عنه.

(١) كما في شرح رياض الصالحين للصدقي ٢ / ٢٣، وفصله شيخنا الأمين في غديره ٧ / ١٠٨ -
١١٤.

(٢) تفسير الفخر الرازي ١١ / ٢٢٧.

(٣) تفسير الفخر الرازي ١١ / ٢٢٧.

وأما الاجتهاد في إحراق فجاءة السلمى فهو من قبيل الاجتهاد في مقابلة النص، وقد قامت الأدلة على بطلانه، وما ذكره من عدم قبول توبته لأنه زنديق فاسد، إذ لم ينقل أحد عن فجاءة إلا الإغارة على قوم من المسلمين، ومجرد ذلك ليس زندقة حتى لا تقبل توبته، وقد ذكر في المواقف (١) في الطعن أنه كان يقول: أنا مسلم.. ولم يمنعه في مقام الجواب.

واعلم أن الرواية الدالة على عدم التعذيب بالنار من الروايات الصحيحة عند العامة، ورواه (٢) البخاري في باب لا يعذب بعذاب الله من كتاب الجهاد (٣) عن أبي هريرة وعن ابن عباس.

ورواه ابن أبي الحديد (٤) أيضا.

والذي رواه أصحابنا ما روي في الفقيه (٥) وغيره (٦)، عن النبي صلى الله عليه وآله أنه نهى أن يحرق شئ من الحيوان بالنار، لكن في بعض أخبارنا (٧) ما ينافي هذا العموم، وسيأتي الكلام فيه في كتاب المناهي (٨) إن شاء الله تعالى، ولا يضر ذلك في الطعن، لأن بناءه على الإلزام لاعتراف العامة بصحتها.

وما روي من فعل أمير المؤمنين عليه السلام فهو عندنا استناد إلى نص خاص ورثه عن رسول الله صلى الله عليه وآله، وعند العامة استناد إلى الاجتهاد،

(١) المواقف: ٤٠٢.

(٢) في (س): رواه في.

(٣) صحيح البخاري ٤ / ٧٤ - ٧٥.

(٤) في شرحه على النهج ١٧ / ٢٢٢.

(٥) كتاب من لا يحضره الفقيه ٤ / ٣ باب ١، ذيل حديث الأول.

(٦) أمالي الصدوق: ٢٥٤.

(٧) كما جاء في الكافي ٧ / ١٩٩ حديث ٥، و ٦ وفي صفحة: ٢٠١ حديث ١، وفي صفحة: ٢٠٤

حديث ٣، والتهذيب ٦ / ١٤٢ باب ٦٣ حديث ٢، والمحاسن: ١١٢ باب ٥١ حديث ١٠٦،

وأورده في بحار الأنوار ٢٥ / ٣٠٠ عن رجال الكشي: ١٩٨ - ١٩٩.

(٨) بحار الأنوار ٧٦ / ٣٢٩.

فلا مطعن فيه بالاتفاق.

(٥١٦)

خاتمة في ذكر ولادة أبي بكر ووفاته وبعض أحواله
قال المخالفون: كان مولده بمكة بعد الفيل بسنتين وأربعة أشهر إلا أياما، واسمه: عبد
الله بن عثمان (١) بن (٢) أبي قحافة بن عامر بن عمر بن كعب بن سعد
ابن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، وقيل اسمه: عتيق، وقيل: كان
اسمه: عبد رب الكعبة، فسماه النبي صلى الله عليه وآله: عبد الله، وأمه أم الخير
سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب (٣).
غصب (٤) الخلافة ثاني يوم مات فيه النبي صلى الله عليه وآله، ومات بالمدينة
ليلة الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة بين المغرب والعشاء وله
ثلاث وستون سنة، وقيل خمس وستون، والأول أشهر. وكانت مدة خلافته
المغصوبة سنتين وأربعة أشهر (٥).

(١) وضع في (ك) على كلمة: عثمان، رمز نسخة بدل.

(٢) لا توجد في (س): بن.

(٣) كما جاء في تاريخ الطبري ٣ / ٤١٩ - ٤٢٤ [٤ / ٤٦]، والكامل لابن الأثير ٢ / ٤١٨ - ٤٢٤
[٢ / ١٦٠].

(٤) في (ك): وغصب.

(٥) انظر: تاريخ يعقوبي ٢ / ١٠٦، وصفة الصفوة ١ / ٨٨، وحلية الأولياء ٤ / ٩٣، وتاريخ الخميس
٢ / ١٩٩، والرياض النضرة: ٤٤ - ١٨٧، ومنهاج السنة ٣ / ١١٨، وطبقات ابن سعد ٩ / ٢٦ -
٢٨، وغيرها.

وقال في الاختصاص (١): مات وهو ابن ثلاث وستين سنة، وولي الامر سنتين وستة أشهر.
ثم اعلم أنه لم يكن له نسب شريف ولا حسب منيف، وكان في الاسلام خياطاً، وفي الجاهلية معلم الصبيان، ونعم ما قيل:
كفى للمرء نقصاً أن يقال بأنه * معلم أطفال وإن كان فاضلاً
وكان أبوه سيئ الحال ضعيفاً، وكان كسبه أكثر عمره (٢) من صيد القماري والدباسي لا يقدر على غيره، فلما عمي وعجز ابنه عن القيام به التجأ إلى عبد الله ابن جدعان - من رؤساء مكة - فنصبه ينادي على مائدته كل يوم لاجتماع الأضياف، وجعل له على ذلك ما يعونه من الطعام، ذكر ذلك جماعة منهم الكلبي في كتاب المثالب (٣) - على ما أورده في الصراط المستقيم (٤) - ولذا قال أبو سفيان

لعلي عليه لا سلام - بعد ما غضب الخلافة -: - أرضيتم يا بني عبد مناف! - أن يلي عليكم تيمي رذل؟!، وقال أبو قحافة: ما رواه ابن حجر في صواعقه (٥) حيث قال: وأخرج الحاكم (٦) أن أبا قحافة لما سمع بولاية ابنه قال: هل رضي بذلك بنو عبد مناف وبنو المغيرة؟. قالوا: نعم. قال: اللهم لا واضع لما رفعت ولا رافع لما وضعت (٧).

(١) الاختصاص: ١٣٠.

(٢) في (س): من عمره.

(٣) المثالب للكلبي - هشام بن محمد السائب الكلبي المتوفى سنة ٢٠٥ هـ. ذكره ابن النديم في فهرسته: ١٤١، ولا نعلم بطبعه. توجد منه نسخة في المتحف العراقي، ولا يسمح لاحد برؤيتها أو نسخها أو غير ذلك.

(٤) الصراط المستقيم ٣ / ١٠٢، وانظر صفحة: ٢٨.

(٥) الصواعق المحرقة: ٧ - طبعة الحلبي، مصر -.

(٦) المستدرک للحاكم النيسابوري، ولم نجد هذه الرواية هناك.

(٧) وقريب منه في الاستيعاب ٢ / ٢٥٦.

وقالت فاطمة عليها السلام - في بعض كلماتها - : إنه من أعجاز قريش وأذناؤها (١). وقال بعض الظرفاء: بل من ذوي أذناؤها.
وقال صاحب إلزام النواصب (٢): أجمع النسابون أن أبا قحافة كان حبراً لليهود يعلم أولادهم (٣).
والعجب أنهم مع ذلك يدعون أن الله تعالى أغنى النبي صلى الله عليه وآله بمال أبي بكر.
وعقد الخلافة عند موته لعمر، فحمل أثقاله مع أثقاله، وأضاف وباله إلى وباله.

وقال ابن أبي الحديد (٤) - في كيفية ذلك - أنه أحضر أبو بكر عثمان - وهو يجود بنفسه - فأمر (٥) أن يكتب عهداً، وقال: اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد به (٦) عبد الله بن عثمان (٧) إلى المسلمين أما بعد،.. ثم أغمي عليه، فكتب عثمان: قد استخلفت عليكم ابن الخطاب (٨)، وأفاق أبو بكر، فقال: إقرأ فقرأه، فكبر أبو بكر، وقال (٩): أراك خفت أن يختلف الناس إن مت في غشيتي!

-
- (١) كما في شرح النهج لابن أبي الحديد ١ / ١٦٤ - ١٦٥.
(٢) وقال في إلزام النواصب: ٩٧ - خطية - : أبو بكر ابن أبي قحافة، أجمع أهل السير أن أبا قحافة كان أجيراً لليهود يعلم أولادهم، وقد تعجب أبوه: أبو قحافة يوم بويع ابنه للخلافة، فقال: كيف ارتضت الناس بابني مع حضور بني هاشم؟! قالوا: لأنه أكبر الصحابة سناً. فقال: والله أنا أكبر منه. ثم قال هذا يدل على انحطاطه عن مرتبة الخلافة.
(٣) لا توجد: يعلم أولادهم، في (س).
(٤) في شرحه على النهج ١ / ١٦٥، بتصرف.
(٥) في المصدر: فأمره.
(٦) لا توجد في المصدر: به.
(٧) في تاريخ الطبري ٤ / ٥٢ [٣ / ٤٢٩]: وفيه: أبو بكر بن أبي قحافة.
(٨) في شرح النهج: عمر بن الخطاب.
(٩) في المصدر: وسر وقال..

قال: نعم. قال: جزاك الله خيراً عن الاسلام وأهله، ثم أتم العهد وأمره أن يقرأ على الناس فقرأ (١)، ثم أوصى إلى عمر بوصايا (٢).

قال: وروى كثير من الناس أن أبا بكر لما نزل به الموت دعا عبد الرحمن ابن عوف، فقال: أخبرني عن عمر، فقال: إنه أفضل من رأيت (٣) إلا أن فيه غلظة. فقال: ذلك لأنه يراني رقيقاً (٤) ولو قد أفضي الأمر إليه لترك كثيراً مما هو عليه، وقد رمقته (٥) إذا أنا غضبت على رجل أراني الرضا عنه، وإذا لنت أراني الشدة عليه، ثم دعا عثمان، فقال: أخبرني عن عمر. فقال: سريرته خير من علانيته، وليس فينا مثله. فقال لهما: لا تذكر ما قلت لكما شيئاً، ولو تركت عمر ما (٦) عدوتك يا عثمان، والخيرة لك أن لا تلي من أمورهم شيئاً، ولوددت أني كنت من أموركم خلوا، وكنت فيمن مضى من سلفكم.

ودخل طلحة (٧) على أبي بكر، فقال: إنه بلغني أنك - يا خليفة رسول الله (ص)! - استخلفت على الناس عمر، وقد رأيت ما يلقي الناس منه وأنت معه، فكيف إذا (٨) خلا بهم؟! وأنت غدا لاق ربك فسائلك (٩) عن رعيتك!. فقال أبو بكر: أجلسوني.. أجلسوني (١٠)، ثم قال: أبا لله تخوفني؟!، إذا لقيت ربي فسألتني، قلت: استخلفت عليهم خير أهلك. فقال طلحة: أعمر خير الناس

(١) في شرح النهج: وأمر أن يقرأ.. فقرأ عليهم.

(٢) في المصدر: أوصى عمر فقال له:..

(٣) في المصدر: رأيك. وما ذكره نقله عن الطبري ٣ / ٤٢٨.

(٤) في شرح النهج: رقيقاً.

(٥) رمقته.. أي أطلت النظر إليه، كما في مجمع البحرين ٥ / ١٧٣.

(٦) في المصدر: لما.

(٧) في شرح النهج: طلحة بن عبيد الله.

(٨) في المصدر: فكيف به.

(٩) في شرح النهج: فيسألك.

(١٠) لا توجد في المصدر: أجلسوني - الثانية -.

يا خليفة رسول الله؟! فاشتد غضبه وقال: إي والله، هو خيرهم وأنت شرهم، أما والله لو وليتك لجعلت أنفك في قفاك، ولرفعت نفسك فوق قدرها حتى يكون الله هو الذي يضعها، أتيتني وقد دلكت عينيك تريد أن تفتنني عن ديني، وتزيلي عن رأيي، قم لا أقام الله رجلك، أما والله لعن عشت فواق ناقة وبلغني أنك غمضته (١) فيها أو ذكرته بسوء لألحقنك بخمصات (٢) قنة حيث كنتم تسقون (٣) ولا

تروون، وترعون ولا تشبعون، وأنتم بذلك مبتهجون (٤) راضون!. فقام طلحة فخرج.

قال (٥): وتوفي ليلة الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة من سنة ثلاث عشرة. انتهى.

وقال في الاستيعاب (٦): قول الأكثر أنه توفي عشية يوم الثلاثاء المذكور. وقيل: ليلته. وقيل: عشية يوم الاثنين.

قال: ومكث في خلافته سنتين وثلاثة أشهر إلا خمس ليال. وقيل: سنتين

(١) في المصدر: غمضته، وفي (س): قمصة. قال في لسان العرب ٧ / ٨٢: وفي حديث عمر: فقمص منها قمصا.. أي نفر وأعرض.

(٢) في شرح النهج: بمحمضات. قال في القاموس ٢ / ٣٢٨: الحمضة: الشهوة للشئ، وبنو حمضة بطن، وأما خمصات فهو جمع الخمصة وهي: الجوع والمجاعة، كأنه أراد إن ظهرت منك كلمة غير مطابقة لهوأي لألحقنك بالمساكين الذين أشد حالا، مثل: زيد عدل. وأما قنة: فهو موضع قرب حومانة الدراج، كما في القاموس ٤ / ٢٦١.

(٣) في المصدر: تسقوم، وهو غلط.

(٤) في شرح النهج: بجحون. ويقرأ ما في (س): متبجحون. أقول: البجح والابتجاج والابتهاج بمعنى السرور والفرح.

(٥) قاله ابن أبي الحديد في شرحه للنهج ١ / ١٦٦ بلفظه.

(٦) الاستيعاب المطبوع هامش الإصابة ٢ / ٢٥٦ - ٢٥٧، وفيه مضمون ما ذكره المصنف - رحمه الله - وقال: اختلف - أيضا - في حين وفاته، فقال.. وقيل عشي يوم الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الآخرة، هذا قول أكثرهم.

وثلاثة أشهر وسبع ليال (١).
وقال ابن إسحاق: توفي على رأس اثنتين (٢) وثلاثة أشهر واثنى عشر يوما (٣)
من متوفى رسول الله صلى الله عليه وآله. وقيل: وعشرة أيام. وقيل (٤): وعشرين
يوما.

قال: واختلف في السبب الذي مات منه، فذكر الواقدي أنه اغتسل في
يوم بارد فحم ومرض خمسة عشر يوما، وقال الزبير بن بكار: كان به طرف من
السل، وروي عن سلام بن أبي مطيع: إنه سم.
قال (٥): وأوصى بغسله أسماء بنت أبي عميس (٦) زوجته فغسلته، وصلى
عليه عمر بن الخطاب ونزل في قبره عمر وعثمان وطلحة وعبد الله (٧) بن أبي بكر،
ودفن ليلا في بيت عائشة.

أقول: انظروا بعين الانصاف إلى الخلافة الكبرى ورياسة الدين والدين
كيف صارت لعبة للجهال وخلصه لأهل الغي والضلال، بحيث يلهم بها الفاسق
الفاجر اللئيم عثمان ويكتبها برأيه بدون مصلحة الخليفة الخوان، ثم يمدحه هذا
الشقي ويشكره ويجزيه خيرا عن الاسلام وأهله، ولا يقول له (٨): لم اجترأت على
هذا الامر الكبير والخطب الخطير الذي يترتب عليه (٩) عظام الأمور بمحض رأيك
وهواك، مع أن النبي صلى الله عليه وآله كان لا يجترئ أن يخبر بأدنى حكم بدون

-
- (١) هنا سقط، وفي المصدر: قال إسحاق: توفي أبو بكر على رأس سنتين وثلاثة أشهر وسبع ليال.
(٢) في المصدر: توفي أبو بكر على رأس سنتين.
(٣) في الاستيعاب: اثني عشرة ليلة، بدلا من: يوما.
(٤) في المصدر: وقال غيره: وعشرة أيام. وقال غيره:..
(٥) قاله في الاستيعاب ٢ / ٢٥٧ أيضا.
(٦) في المصدر: وأوصى أن تغسله أسماء بنت عميس.
(٧) في الاستيعاب: عبد الرحمن، بدلا من: عبد الله.
(٨) لا توجد: له، في (س).
(٩) في (ك) نسخة بدل: يتوثب عليه.

الوحي الإلهي.

ويلزم - على زعمهم - أن يكون أبو بكر وعثمان أشفق على أهل الاسلام والايمان من الرسول الذي أرسله الرحمن لهداية الإنس والجان، لأنه صلى الله عليه وآله - بزعمهم - أهمل أمر الأمة ولم يوص لهم بشيء، وهما أشفقا على الأمة حذرا من ضلالتهم فعينا لهم جاهلا شقيا فظا غليظا ليدعو الناس إلى نصبهم وغباوتهم، ويصرفهم عن أهل بيت نبيهم صلوات الله عليه [كذا].

والعجب من عمر كيف لم يقل لأبي بكر - في تلك الحالة التي يغمى عليه فيها ساعة ويفيق أخرى - إنه ليهجر، ويمنعه من الوصية كما منع نبيه صلى الله عليه وآله ونسبه إلى الهجر!؟.

وكيف اجترأ أبو بكر على ربه في تلك الحالة التي كان يفارق الدنيا ويرد على ربه تعالى فحكم بكون عمر أفضل الصحابة مع كون أمير المؤمنين عليه السلام بينهم، وقال فيه نبيهم: اللهم ائتني بأحب خلقك إليك.. وسائر ما رووه في صحاحهم فيه عليه السلام، وأنزله الله فيه صلوات الله عليه!؟.

وهل يريب لبيب في أن تلك الأمور المتناقضة، والحيل الفاضحة الواضحة لم تكن إلا لتتميم ما أسسوه في الصحيفة الملعونة من منع أهل البيت عليهم السلام عن الخلافة والإمامة، وحطهم عن رتبة الرئاسة والزعامة، جزاهم الله عن الاسلام وأهله شر الجزاء، وتواتر عليهم لعن ملائكة الأرض والسماء. أقول: وقد مر في باب ما أظهر (١) من الندامة عند الوفاة ما يناسب هذه خاتمة (٢).

(١) في (ك): أظهر.

(٢) تذييل:

بسم الله الرحمن الرحيم

* (وما محمدا إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين) * آل عمران: ١٤٤.

قد سلفت من المصنف قدس سره في أوائل الجزء الثامن والعشرين - باب افتراق الأمة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم على ثلاث وسبعين فرقة، وأنه يجري فيهم ما جرى في غيرهم من الأمم، وارتدادهم عن الدين - جملة من الروايات الارتداد من الطريقتين، وروى في صحيح البخاري في الرقاق باب في الحوض عن النبي (ص) قال: أنا فرطكم على الحوض، وليرفعن رجال منكم ثم ليختلجن دوني فأقول: يا رب أصحابي! فيقال لأنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، ورواه عن أبي هريرة وحذيفة بطرق أخر، وعن ابن مسيب باختلاف يسير، وجاء في المسند أحمد بن حنبل ١ / ٣٨٤ و ٤٠٢، و ٤٠٦، و ٤٠٧، و ٤٥٣، و ٤٥٥، و ٢ / ٢٨١.

وفي جامع الأصول ١١ / ١٢٠ عن الصحيحين - البخاري ومسلم -، عن أبي هريرة، أن رسول الله (ص) قال: يرد علي يوم القيامة رهط من أصحابي - أو قال من أمتي - فيحلون عن الحوض، فأقول: يا رب! أصحابي، فيقول: لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدوا على أعقابهم

القهقري..

وبهذا المضمون روايات مستفيضة بل متواترة، انظر بحار الأنوار ٢٨ / ٢٧ - ٣٢، وحيث جاء بحملة روايات عن طريقهم حرية بالملاحظة والتدبر، فراجع، وانظر: صحيح مسلم كتاب الجنة وصفة نعمها، والترمذي في صحيحه المجلد الثاني باب ما جاء في شأن الحشر، وصحيح النسائي المجلد الأول في ذكر أول من يكسى يوم القيامة، ومسند أحمد بن حنبل ١ / ٢٣٥، ٣٥٣، ٢ / ٣٠٠، ٤٠٨، ٤٥٤، ٥ / ٤٨، ٥٠، ٣٨٨، ٤٠٠. وراجع: ترجمة بسر بن أرطاة في الاستيعاب، وكنز العمال ٦ / ٤٢٤، ٧ / ٢٢٤، ٧ / ٢٢٤ - ٢٢٥، وتفسير ابن جرير ٤ / ٢٧، ومجمع الزوائد ١٠ / ٣٦٤ - ٣٦٥. وقال في الإصابة: ٣ / القسم الأول - ٨٤ بسنده عن أبي سعيد، قلنا له هنيئاً لك برؤية رسول

الله (ص) وصحته. قال: إنك لا تدري ما أحدثنا بعده. ونظيره ما رواه البخاري في صحيحه في كتاب بدأ الخلق في غزوة الحديبية عن البراء بن عازب، وما جاء في طبقات ابن سعد ٨ / ٥١ عن عائشة، وفي تهذيب التهذيب ٨ / ٩ عن عمرو بن ثابت، قال: لما مات النبي (ص) كفر الناس إلا خمسة. ومنها: أن لسان أبي بكر قد أوردته الموارد.

فقد جاء في حلية الأولياء ٩ / ١٧ بسنده عن أسلم: أن عمر اطلع على أبي بكر وهو آخذ بطرف لسانه فيعضه وهو يقول: إن هذا أوردني الموارد. وقريب منه في موطأ مالك في كتاب الجامع ما جاء فيما يخاف من اللسان، وطبقات ابن سعد ٥ / ٥، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٢ / ١٧٣ وقال: رواه مالك وابن المبارك وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وهناد والخرائطي، وجاء في تفسير الدر المنثور ذيل قوله تعالى: * (لا خير في كثير من نجواهم) * من سورة النساء، وقال: أخرج أحمد والنسائي والبيهقي عن زيد بن أسلم... إلى آخره. ونظيره في مجمع الزوائد للهيثمي ١٠ / ٣٠٢.

ومنها: كون الخليفة سباباً بذى اللسان.

فقد سلف أن أوردنا لك في رأيه في القدر، وقوله للرجال: يا بن اللخناء.. وما أجاب به السائل من السباب المقذع والتمني بأن يكون عنده من يجاء أنفه مع عدم بيانه لما سأله وعدم إيفاء الرجل إلى الحق، ويظهر من الخصائص الكبرى ٢ / ٨٦ ما كان بينه وبين عقيل - وبمحض من رسول الله صلى الله عليه وآله ومشهد من المسلمين - من التنازع والشتيم، ويظهر من القصة أنها كانت في أخريات أيام الرسالة، مع ما روته العامة وجاء عن طريق الخاصة من أن: سباب المسلم فسوق كما في الصواعق المحرقة: ٤٣، تاريخ الخلفاء: ٣٧.. وغيرها، وحيث لا نريد الإطالة والتعليق، نذكر المصادر درجا، ونحيل الأمر إلى فطنة القارئ وتبعه، فانظر ما أوردته أحمد بن حنبل في مسنده ١ / ١١٤، وابن ماجه في سننه ١ / ٤١٦، والخطيب البغدادي في تاريخه ٥ / ١٤٤، والباقلاني في التمهيد: ١٩٣، والطبري في تاريخه ٣ / ٢١٢، وابن عساكر في تاريخه ١ / ١١٧، وابن الأثير في الكامل ٢ / ١٣٩، وأبي الفداء في تاريخه ١ / ١٥٦، والروض الانف ٢ / ٣٧٥، وغيرها.

ومنها: إعراض رسول الله (ص) عنهم:

فقد وردت في ذلك روايات عن طريقهم، منها ما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٣ / ٢١٩ بسنده عن أنس عندما شاور رسول الله (ص) الناس يوم بدر. وانظر ٣ / ٢٥٧.

وقد روى أحمد بن حنبل في مسنده ١ / ١٥٥ بسنده، قال: جاء النبي (ص) أناس من قريش، فقالوا: يا محمد! إنا جيرانك وحلفائك وإن ناساً من عبيدنا قد أتوك ليس بهم رغبة في الدين ولا رغبة في الفقه، إنما فروا من ضياعنا وأموانا فارددهم إلينا، فقال لأبي بكر: ما تقول؟ قال: صدقوا، إنهم جيرانك وحلفائك. قال: فتغير وجه النبي (ص)، ثم قال لعمر: ما تقول؟ قال: صدقوا، إنهم جيرانك وحلفائك، فتغير وجه النبي (ص)، ورواه النسائي في خصائصه: ١١، وزاد عليه، ثم قال النبي (ص): يا معشر قريش! والله ليعثن الله عليكم رجلاً منكم امتحن الله قلبه للايمان فيضربكم على الدين أو يضرب بعضكم. قال أبو بكر: أنا هو يا رسول الله؟ قال: لا.

قال عمر: أنا هو يا رسول الله؟. قال: لا، ولكن ذلك الذي يخصف النعل، وقد كان أعطى عليا عليه السلام نعلا يخصفها.

ومنها: جبن الشيخين وانهزامهم في الحروب:

فقد أورد الحاكم في مستدركه على الصحيحين ٣ / ٣٧ عن علي عليه السلام أنه قال: يا أبا ليلى! أما كنت معنا بخبير؟. قال: بلى والله كنت معكم، فإن رسول الله (ص) بعث أبا بكر إلى خيبر، فسار بالناس وانهزم ورجع. قال: هذا حديث صحيح الاسناد، وذكر جملة أحاديث، منها: ما رواه في ٣ / ٣٨ بسنده عن جابر: أن النبي (ص) دفع الراية يوم خيبر إلى عمر فانطلق فرجع يجنب أصحابه ويجنبونه. وذكره في كنز العمال ٥ / ٢٨٤ عن بريدة. وانظر: تاريخ ابن جرير ٢ / ٣٠٠ بطريقتين، والنسائي في خصائصه: ٥، والهيثمي في مجمع الزوائد ٦ / ١٥٠، والمحب الطبري في الرياض النضرة ٢ / ١٨٧، وهذا متفق عليه في وقعة خيبر لم يرتب به ذو مسكة انظر: كنز العمال ٥ / ٢٨٣ - ٢٨٤، ٦ / ٣٩٤، وأخرجه ابن أبي شيبه وأحمد بن حنبل وابن ماجه والبخاري وابن جرير، وصححه الطبراني في الأوسط، والحاكم والبيهقي في الدلائل والضيء المقدس. وأورده في مجمع الزوائد للهيثمي ٢ / ١٥١، ٩ / ١٢٤، وذكر له عدة روايات. وعن عائشة - كما في كنز العمال ٥ / ٢٧٤ - أنها قالت: كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد بكى... ثم أنشأ - يعني أبا بكر - يحدث، قال: كنت أول من فاء يوم أحد - أي رجع وفر - ونحن نقول: نأخذ بإقرارها وإقراره دون ادعائهم، مع أنه ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال - كما في شرح الجامع الصغير ٣ / ٤٥٨ للمناوي - : خمس ليس لهن كفارة: الشرك بالله، والفرار من الزحف.. إلى آخره.

ولنختم بحثنا بإيراد ما أورده الطبري في تاريخه ٤ / ٥٢، وابن قتيبة في الإمامة والسياسة ١ / ١٨، والمسعودي في مروج الذهب ١ / ٤١٤، وأبو عبيدة في الأموال: ١٣١، وابن عبد ربه في العقد الفريد ٢ / ٢٥٤.. وغيرهم.

ذكروا عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال: دخل على أبي بكر في مرضه الذي توفي فيه، فأصابه مهتما... وفيه: قال أبو بكر:.. أجل إنني لا آسى على شئ من الدنيا إلا على ثلاث فعلتهن وددت أني تركتهن، وثلاث تركتهن وددت أني فعلتهن، وثلاث وددت أني سألت عنهن رسول الله (ص). فأما الثلاث اللاتي وددت أني تركتهن: فوددت أني لم أكشف بيت فاطمة عن شئ وإن كانوا قد غلقوه على الحرب!، ووددت أني لم أكن حرقت الفجاءة السلمي، وأنني كنت وإن قتلتته سريحا، أو خليت نجحيا، ووددت أني لم أكن حرقت الفجاءة السلمي، وأنني كنت وإن قتلتته سريحا، أو خليت نجحيا، ووددت أني يوم سقيفة بني ساعدة كنت قذفت الامر في عنق أحد الرجلين - يريد عمر وأبا عبيدة - فكان أحدهما أميرا وكنت وزيرا.

وأما اللاتي تركتهن: فوددت أني يوم أتيت بالأشعث بن قيس أسيرا كنت ضربت عنقه، فإنه تخيل إلي أنه لا يرى شرا إلا أعان عليه، ووددت أني حين سيرت خالد بن الوليد إلى أهل الردة كنت أقمت بذئ القصة فإن ظفر المسلمون ظفروا، وإن هزموا كنت بصدد لقاء أو مدد، ووددت أني وجهت خالد بن الوليد إلى الشام كنت وجهت عمر بن الخطاب إلى العراق، فكنت قد بسطت يدي كليهما في سبيل الله.. ومد يديه.

ووددت أني كنت سألت رسول الله (ص) لمن هذا الامر؟ فلا ينازعه أحد، ووددت أني كنت سألته هل للأنصار في هذا الامر نصيب؟، ووددت أني كنت سألته عن ميراث ابنة الأخ والعممة، فإن في نفسي منهما شئ.

وأوردها أيضا ابن جرير في تاريخه ٢ / ٦١٩، وجاء ذكرها في ميزان الاعتدال ٢ / ٢١٥، وغيرهما. وتلك جولة لنا مع الباطل ومنتظر دولة الحق معهم، وقد ألفت أول خليفتهم أبي بكر الذي لم يعهد له نبوغ في علم، أو تقدم في جهاد، أو تبرز في أخلاق، أو تهالك على عبادة، أو ثبات على مبدأ، وليت شعري ما الذي نتموه من أبي الحسن صلوات الله عليه؟! فارجع النظر كرتين، عسى

أن يعود عليه بالحق.
فنحن قد راجعنا كتب التفسير فلم نجد ما يؤثر عنه في هذا العلم شئ يحفل به، وكل ما جاء
عنه هو جهله في الأب في قوله عز اسمه: * (وفاكهة وأبا) *، والكاللة، وغيرهما، وهو - وأيم الله - جهل
بلغه العرب الأصلية، لا بمعاني القرآن العظيمة، وأما السنة، فها إمامهم أحمد بن حنبل - مع
دعواهم أنه كان يحفظ ألف ألف حديث!!، والتقط مسنده من أكثر من سبعمائة وخمسين ألف
حديث - لم يثبت لخليفتهم الأول إلا ستين حديثا - بحذف المتكرر - ١ / ٢ - ١٤، وأكثر ما أورده
له كلام لم ينقله عن رسول الله (ص)، هذا مع كل ما فيه من وضع وتدليس، وقد ناقش العلامة
الأميني طاب ثراه في غديره ما أورده له من أحاديث بما لا مزيد عليه ٧ / ١٠٨ - ١٢٠.
ونحسب أن في ما ذكرناه للخليفة من القضايا - مع قلته - غنية وكفاية، وتذكرة وهداية، لمن ألقى
السمع وهو شهيد.

وأما افتخارهم بدفنه في جوار النبي صلى الله عليه وآله فسيأتي فيه.
وروى في الصراط المستقيم (١) بإسناده عن عاصم بن حميد، عن صفوان
عن الصادق عليه السلام: أنهما لم يبيتا معه إلا ليلة ثم نقلتا إلى واد في جهنم يقال
لها (٢): واد الدود.

(١) الصراط المستقيم ٣ / ١١٦.
(٢) في المصدر: له، وهو الظاهر.

[٢٣] باب

تفصيل مثالب عمر والاحتجاج بها على المخالفين بإيراد الاخبار (١)
من صحاحهم، وذكر بعض أحواله وبعض ما حدث في زمانه
الطعن الأول:

ما روته العامة والخاصة أنه أراد النبي صلى الله عليه وآله في مرضه أن يكتب
لامته كتابا لئلا يضلوا بعده ولا يختلفوا، فطلب دواة وكتفا أو نحو ذلك، فمنع
عمر من إحضار ذلك وقال: إنه ليهجر، أو ما يؤدي هذا المعنى، وقد وصفه الله
سبحانه بأنه: لا ينطق عن الهوى، وإن كلامه ليس إلا وحيا يوحى (٢)، وكثر
اختلافهم وارتفعت أصواتهم حتى تسأم وتزجر. فقال بعضهم: أحضروا ما
طلب. وقال بعضهم: القول ما قال عمر، وقد قال الله سبحانه: * (وما كان لمؤمن
ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص

(١) في (س): الاختبار، وقد يظهر من (ك)، وما أثبتناه هو الظاهر.

(٢) اقتباس من الآية الثالثة والرابعة من سورة النجم.

الله ورسوله فقد ضل ضللاً مبيناً) * (١)، وقال تعالى: * (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) * (٢)، وقد قدمنا في باب وصية النبي صلى الله عليه وآله (٣) في ذلك أخباراً كثيرة من طرق الخاص والعام ولنذكر هنا زائداً على ما تقدم ما يؤيد تلك الأخبار من الجانبين.

فأما الروايات العامة: فروى البخاري (٤) في باب إخراج اليهود من جزيرة العرب من كتاب الجهاد والسير، ومسلم في كتاب الوصايا (٥)، عن سفيان (٦)، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن جبير، أنه سمع ابن عباس يقول: يوم الخميس وما يوم الخميس! ثم بكى حتى بل دمه الحصى، قلت يا ابن عباس! ما يوم الخميس؟! قال: اشتد برسول الله صلى الله عليه وآله وجعه، فقال: ائتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً، فتنزعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ما له أهجر؟! استفهموه؟ (٧). فقال: ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه.

فأمرهم بثلاث، قال: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم، والثالثة: إما أن سكت عنها وإما أن قالها فنسيتها (٨)،

(١) الأحزاب: ٣٦.

(٢) النساء: ٦٥.

(٣) بحار الأنوار ٢٢ / ٤٦٥ - ٤٧٠ و ٤٧٢ - ٤٧٣ عن جمع من العامة، وفي صفحة: ٤٧٤ عن مجالس الشيخ المفيد، وفي: ٤٩٧ - ٤٩٨ عن كتاب سليم بن قيس الهلالي.

(٤) صحيح البخاري ٤ / ٨٥ كتاب الجهاد باب هل يستشفع إلى أهل الذمة.

(٥) صحيح مسلم ٥ / ٧٥.

(٦) في (ك) نسخة بدل: سفين. أقول: لعل الفرق بينهما برسم الخط.

(٧) في المصادر: هجر رسول الله (ص)، بدلاً من: ما له أهجر؟! استفهموه؟.

(٨) انظر: صحيح البخاري ٤ / ١٢٠ باب إخراج اليهود من جزيرة العرب، والكامل لابن الأثير

٢ / ٣٢٠ باب مرض النبي (ص) ووفاته، والسيرة الحلبية ٣ / ٣٤٤ باب ذكر مرضه (ص)، ومسند

أحمد بن حنبل ١ / ٢٢٢، وطبقات ابن سعد ٢ / ٣٦ باختلاف في اللفظ.

قال: قال سفيان (١): هذا من قول سليمان.
وفي باب جوائز الوفد من الكتاب المذكور (٢)، عن سليمان الأحول، عن ابن
جبير، عن ابن عباس، أنه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس؟! ثم بكى حتى
خضب دمه الحصباء (٣)، فقال: اشتد برسول الله صلى الله عليه وآله وجعه يوم
الخميس، فقال: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا، فتنازعوا
ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: هجر (٤) رسول الله صلى الله عليه وآله؟! فقال:
دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه، وأوصى عند موته بثلاث: أخرجوا
المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم، ونسيت
الثالثة.

وروى البخاري (٥) في باب كتابة العلم من كتاب العلم، عن عبيد الله بن
عبد الله، عن ابن عباس، قال: لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وآله [وآله] وجعه، قال:
إئتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده. قال عمر: إني النبي غلبه الوجع
وعندنا كتاب الله.. حسبنا، فاختلفوا وكثر اللغط (٦)، فقال: قوموا عني ولا ينبغي
عندي التنازع، فخرج ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول
الله صلى الله عليه وآله وبين كتابه.

-
- (١) في (ك) نسخة بدل: سفين - بلا ألف - .
(٢) صحيح البخاري ٤ / ٨٥ [٢ / ١٧٨] الباب السالف.
(٣) في (ك): الحصباء.
(٤) في (ك) أهجر.
(٥) صحيح البخاري ١ / ٣٩ دار الشعب [١ / ٣٢].
(٦) قال في الصحاح ٣ / ١١٥٧: اللغط - بالتحريك - : الصوت والجلبة. وقال في النهاية ٤ / ٢٥٧:
اللغط: صوت وضجة لا يفهم معناها، وقد تكرر في الحديث.

وفي باب مرض النبي صلى الله عليه وآله (١) مثل الرواية الأولى.
وفي هذا الباب (٢)، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن
ابن عباس، قال: لما حضر رسول الله صلى الله عليه [وآله] - وفي البيت رجال (٣) -
فقال النبي صلى الله عليه [وآله]: هلموا أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده. فقال
بعضهم (٤): إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] قد غلبه (٥) الوجد وعندكم
القرآن، حسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت واختصموا، فمنهم من يقول:
قربوا يكتب لكم كتابا (٦) لا تضلوا بعده، ومنهم من يقول غير ذلك، فلما أكثروا (٧)
اللغو والاختلاف (٨)، قال رسول الله صلى الله عليه [وآله]: قوموا.
قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين
رسول الله صلى الله عليه [وآله] وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، لاختلافهم
ولغظهم.
وروى البخاري (٩) أيضا في باب قول المريض: قوموا عني، من كتاب
المريض (١٠).

(١) صحيح البخاري ٦ / ١١ [٣ / ٩١] كتاب المرض، باب قول المريض: قوموا عني.. رواه
بطريقتين.

(٢) صحيح البخاري.. باب كتاب النبي (ص) إلى كسرى ٦ / ١١ [دار الشعب].

(٣) في المصدر زيادة: فيهم عمر بن الخطاب قال.. ولا توجد في طبعة دار الشعب.

(٤) في صحيح البخاري: عمر، بدلا من: بعضهم.

(٥) في المصدر: قد غلبه عليه، ولعلها سهو أو قد غلب عليه. وفي طبعة دار الشعب للصحيح كما في
المتن.

(٦) في صحيح البخاري: يكتب لكم النبي (ص) كتابا. وفي طبعة دار الشعب منه كما في المتن.

(٧) في (ك): كثروا. ونجد هناك حاشية لم يعلم عليها وهي: وأكثروا اللغو. ووضع بعدها (صح)، ولعل
العبرة تكون هكذا: فلما كثروا اللغو وأكثروا اللغو والاختلاف.

(٨) في المصدر: والاختلاف عند النبي (ص).

(٩) صحيح البخاري ٦ / ١١ [٣ / ٩١] وذكرنا موارد الاختلاف بين الروايتين.

(١٠) في (ك) نسخة بدل: المرتضى، وهو غلط.

ومسلم (١) في كتاب الوصايا، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: لما حضر رسول الله صلى الله عليه [وآله] - وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب -، قال النبي صلى الله عليه [وآله]: هلم أكتب لكم كتابا.. وساق الحديث مثل ما مر آنفا.

وروى مسلم (٢) في الكتاب (٣) المذكور، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أنه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله]: إئتوني بالكتف والدواة - أو اللوح والدواة - أكتب (٤) كتابا لن تضلوا بعده أبدا. فقالوا: إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] يهجر. وقد حكى في جامع الأصول (٥) الاخبار (٦) في هذا المعنى، عن البخاري (٧) ومسلم (٨).

وروى السيد ابن طاوس قدس الله روحه في كتاب كشف اليقين (٩) من كتاب الجمع بين الصحيحين: جمع الحافظ محمد بن أبي نصر بن عبد الله

-
- (١) صحيح مسلم ٥ / ٧٦ [٣ / ١٢٥٩ - دار احياء التراث] كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، وذكره البخاري في صحيحه أيضا ٤ / ٧. وانظر: مسند أحمد بن حنبل ١ / ٢٢٤ و ٣٣٦، وطبقات ابن سعد ٢ / ٣٧.
- (٢) صحيح مسلم ٥ / ٧٦ [٣ / ١٢٥٩ - دار احياء التراث]، وجاء في مسند أحمد بن حنبل ١ / ٣٥٥، وطبقات ابن سعد ٢ / ٣٧، وغيرهما.
- (٣) خ. ل: الموضع.
- (٤) في المصدر أكتب لكم.
- (٥) جامع الأصول ١١ / ٦٩ - ٧١ حديث ٨٥٣٣، وفي الطبعة الأخرى منه حديث ٨٥٩٧ من نفس المجلد.
- (٦) كذا.
- (٧) صحيح البخاري ٦ / ١١ - ١٢ [دار الشعب].
- (٨) صحيح مسلم ٣ / ١٢٥٧ - ١٢٥٩ [دار احياء التراث].
- (٩) كشف اليقين: ٢٠٤.

الحميدي من نسخة - عليها عدة سماعات وإجازات تاريخ بعضها سنة إحدى وأربعين وخمسمائة ما هذا لفظه - : قال: قال ابن عباس: يوم الخميس وما يوم الخميس (١) - في رواية: ثم بكى حتى بل دمه الحصى -، فقلت: يا بن عباس! وما يوم الخميس؟. قال: اشتد برسول الله صلى الله عليه [وآله] وجعه، فقال: ائتوني بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا. فتنازعوا - ولا ينبغي عند نبي تنازع - (٢). فقالوا: ما شأنه، هجر؟ استفهموه؟. فذهبوا يرددون عليه، فقال: ذروني (٣).. دعوني، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه.

وفي رواية من الحديث الرابع من الصحيحين: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه [وآله] وبين كتابه. وروى حديث الكتاب - الذي أراد أن يكتبه رسول الله صلى الله عليه وآله لأمته لأمانهم من الضلالة عن رسالته - (٤) جابر بن عبد الله الأنصاري - في المتفق عليه من صحيح مسلم - فقال في الحديث السادس والتسعين من أفراد مسلم من مسند جابر بن عبد الله ما هذا لفظه: قال: ودعى رسول الله صلى الله عليه [وآله] بصحيفة عند موته فأراد أن يكتب لهم كتابا لا يضلون بعده، وكثر اللغط (٥) وتكلم عمر، فرفضها صلى الله عليه [وآله].

وقال رضي الله عنه في كتاب الطرائف (٦): من أعظم طرائف المسلمين أنهم شهدوا جميعا أن نبيهم أراد عند وفاته أن يكتب لهم كتابا لا يضلون بعده أبدا وأن

-
- (١) لا توجد في المصدر: وما يوم الخميس.
(٢) في المصدر: فتنازعوا، فقال: لا ينبغي عندي التنازع.
(٣) في (ك): ردوني.
(٤) في كشف اليقين: رسالة - بلا ضمير -.
(٥) جاء في حاشية (ك): اللغط: صوت وضجة لا يفهم معناه. نهاية.
انظر: النهاية لابن الأثير ٤ / ٢٥٧.
(٦) الطرائف: ٤٣١ - ٤٣٣.

عمر بن الخطاب كان سبب منعه من ذلك الكتاب (١) وسبب ضلال من ضل من أمته، وسبب اختلافهم وسفك الدماء بينهم، وتلف الأموال، واختلاف الشريعة، وهلاك اثنين وسبعين فرقة من أصل فرق الاسلام، وسبب خلود من يخلد في النار منهم، ومع هذا كله فإن أكثرهم أطاع عمر بن الخطاب، الذي قد شهدوا عليه بهذه الأحوال في الخلافة وعظموه وكفروا بعد ذلك من يطعن فيه - وهم من جملة الطاعنين - وضلوا من يذمه - وهم من جملة الذاميين - وتبرؤا ممن يقبح ذكره وهم من جملة المقبحين (٢)..

فمن روايتهم في ذلك ما ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث الرابع من المتفق عليه في صحته من مسند عبد الله بن عباس قال: لما احتضر النبي صلى الله عليه وآله - وفي بيته رجال فيهم عمر بن الخطاب -، فقال النبي صلى الله عليه وآله: هلموا أكتب لكم كتابا (٣) لن تضلوا بعده أبدا. فقال عمر بن الخطاب: إن النبي صلى الله عليه وآله قد غلبه الوجع (٤) وعندكم القرآن، حسبكم كتاب ربكم (٥).

وفي رواية ابن عمر - من غير كتاب الحميدي -، قال عمر: إن الرجل ليهجر.

وفي كتاب الحميدي (٦): قالوا: ما شأنه، هجر؟.

(١) لا توجد في الطرائف: الكتاب.

(٢) هنا سقط جاء في المصدر: ٤٣١ - ٤٣٢.

(٣) لا توجد في المصدر: كتابا.

(٤) في الطرائف: قد غلبه عليه الوجع.

(٥) لاحظ: صحيح البخاري ١٢٧ / ٥، وصحيح مسلم ٧٥ / ٥ - ٧٦، [٣ / ١٢٥٧] كتاب الوصية، وطبقات ابن سعد ٢ / ٢٤٢ - ٢٤٥ باب ذكر الكتاب الذي أراد رسول الله صلى الله عليه وآله أن يكتبه لامته في مرضه الذي مات فيه، وذكر تسعة روايات.

(٦) الجمع بين الصحيحين، ولم نجد له نسخة مطبوعة، ووجدنا أكثر من نسخة مخطوطة في مكتبة السيد النحفي المرعشي في قم.

وفي المجلد الثاني من صحيح مسلم: فقال (١): إن رسول الله صلى الله عليه وآله يحجر... (٢).

قال الحميدي: فاختلف الحاضرون عند النبي صلى الله عليه وآله، فبعضهم يقول القول ما قاله النبي صلى الله عليه وآله، فقربوا إليه كتابا يكتب لكم، ومنهم من يقول القول ما قاله عمر، فلما أكثروا اللغط والاختلاط، قال النبي صلى الله عليه وآله: قوموا عني فلا ينبغي عندي التنازع، فكان ابن عباس يبكي حتى تبل دموعه الحصى، ويقول: يوم الخميس وما يوم الخميس. قال راوي الحديث: فقلت: يا بن عباس! وما يوم الخميس؟! فذكره عبد الله بن عباس يوم منع رسول الله صلى الله عليه وآله من ذلك الكتاب، وكان يقول (٣): الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وآله وبين كتابه (٤). أقول: الهجر: الهذيان. قال في جامع الأصول في شرح غريب الميم (٥): الهجر - بالفتح - الهذيان، وهو النطق بما لا يفهم، يقال: هجر فلان إذا هذى، وأهجر: نطق (٦) بالفحش، والهجر - بالضم - النطق بالفحش (٧). وفي القاموس (٨): هجر في نومه ومرضه هجرا - بالضم -... هذى، وفي الصحاح (٩): الهجر.. الهذيان، وقد هجر المريض يهجر هجرا فهو هاجر

(١) في صحيح مسلم المطبوع: فقالوا. ولعله من تصحيفاتهم.

(٢) هنا سقط جاء في الأصل، فراجع.

(٣) في المصدر: وكان ابن عباس يقول..

(٤) انظر: صحيح البخاري ١ / ٣٧، وصحيح مسلم ٥ / ٧٥ - ٧٦ [٣ - ١٢٥٩].

(٥) جامع الأصول ١١ / ٧١، ذيل حديث ٨٥٣٣.

(٦) في المصدر: إذا نطق.

(٧) في الجامع: الفحش في النطق.

(٨) القاموس ٢ / ١٥٨.

(٩) الصحاح ٢ / ٨٥١. وقال في المصباح المنير ٢ / ٣٤٧: هجر المريض في كلامه هجرا أيضا: خلط

وهذى، والهجر: الفحش وهو اسم من هجر يهجر - من باب قتل - وفيه لغة أخرى.. وأهجرت بالرجل:

استهزأت به وقلت فيه قولاً قبيحاً، وقال ابن الأثير في النهاية ٥ / ٢٤٥ - ٢٤٦: يقال:

أهجر في منطقته يهجر إهجاراً: إذا أفحش، وكذلك إذا أكثر الكلام فيما لا ينبغي، والاسم الهجر

- بالضم -، وهجر يهجر هجرا - بالفتح -: إذا خلط في كلامه وإذا هذى.. ومنه حديث مرض

النبي صلى الله عليه وآله وسلم: قالوا: ما شأنه؟ أهجر؟.. أي اختلف كلامه بسبب المرض على

سبيل الاستفهام، أي هل تغير كلامه واختلط لأجل ما به من المرض، وهذا أحسن ما يقال فيه،

ولا يجعل إخباراً فيكون إما من الفحش أو الهذيان، والقائل كان عمر ولا يظن به ذلك!.

أقول: إن كان ما قاله عمر على سبيل الاستفهام كان اعتقاده في الرسول الأكرم صلى الله عليه

وآله كاعتقاده في سائر الناس، ولكن صدر الحديث وذيله لا يلائم الاستفهام، ولعله ترك الصدر

والذيل ونقل مختصراً منه لذلك.

(۵۳۶)

والكلام مهجور. قال أبو عبيد: يروى عن إبراهيم ما يثبت هذا القول في قوله تعالى: * (إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا) * (١) قال: قالوا فيه غير الحق، ألم تر إلى المريض إذا هجر قال غير الحق. وعن مجاهد نحوه. فظهر أن إنكار بعضهم كون الهجر بمعنى الهديان من أفحش الهديان. وقد اعترف ابن حجر - مع شدة تعصبه - بأنه بمعنى الهديان، في مقدمة شرحه لصحيح البخاري (٢).
واللغظ - بالتسكين والتحريك - : الصوت والجلبة أو أصوات مبهمة لا تفهم (٣).

والرزية: المصيبة (٤).
ثم اعلم أن قاضي القضاة في المغني لم يتعرض لدفع هذا الطعن عن عمر ابن الخطاب، وكذلك كثير من العامة كشارح المقاصد وغيره، ولم يذكره السيد

(١) الفرقان: ٣٠.

(٢) هدي الساري مقدمة فتح الباري لشرح صحيح البخاري: ٢٠٠ قال: أهجر - بهمزة الاستفهام - والاسم الهجر، وهو الهديان، ويطلق على كثرة الكلام الذي لا معنى له، قيل: وهو استفهام إنكار.

(٣) قاله في مجمع البحرين ٤ / ٢٧١، والقاموس ٢ / ٣٨٣، وغيرهما.

(٤) ذكره في القاموس ١ / ١٦، ومجمع البحرين ١ / ١٨٣.

الاجل رضي الله عنه في الشافي لكون نظره فيه مقصورا على دفع كلام صاحب المغني، وقد تصدى القاضي عياض المالكي في كتابه الموسوم ب: الشفاء (١) لدفعه وتوجيه الاختلاف الصادر عن الأصحاب بوجوه نذكرها مع ما يرد على كلامه، قال:

أولا: فإن قلت: قد تقررت عصمة النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم في أقواله في جميع أحواله، وأنه لا يصح منه فيها خلف ولا اضطراب في عمد ولا سهو، ولا صحة ولا مرض، ولا جد ولا مزاح، ولا رضى ولا غضب، فما معنى الحديث في وصيته صلى الله عليه [وآله] وسلم الذي حدثنا به القاضي أبو علي، عن أبي الوليد، عن أبي زر، عن أبي محمد وأبي الهيثم وأبي إسحاق جميعا، عن محمد بن يوسف، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن عبد الله، عن عبد الرزاق، عن (٢) معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال: لما احتضر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم - وفي البيت رجال - قال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم: هلموا أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده. فقال بعضهم: إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم (٣) غلبه الوجع.. الحديث. وفي رواية: أتوني أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعدي أبدا، فتنزعوا، فقالوا: ما له؟ أهجر؟ استفهموه. فقال: دعوني فإن الذي أنا فيه خير. وفي بعض طرقه أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم هجر (٤)، وفي رواية: هجر، ويروى: أهجر، ويروى (٥): أهجرا، وفيه: فقال عمر: إن النبي (ص) قد اشتد به الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا، وكثرت اللغط. فقال: قوموا عني. وفي رواية: واختلف أهل البيت

(١) الشفاء للقاضي عياض المالكي ٢ / ١٩١ - ١٩٥ باختلاف أشرنا لمهمه.

(٢) في المصدر: عبد الرزاق بن همام أخبرنا.. مع اختصار في الاسناد، وتبديل حدثنا ب: عن.

(٣) في الشفاء زيادة: قد.

(٤) في المصدر: يهجر.

(٥) في (ك): خط على كلمة: يروى.

واختصموا، فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم كتابا، ومنهم من يقول القول ما قال عمر: قال أئمتنا في هذا الحديث: النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم غير معصوم من الأمراض، ما (١) يكون من عوارضها من شدة وجع وغشي.. ونحوه مما يطرأ على جسمه، معصوم أن يكون منه من القول أثناء ذلك ما يطعن في معجزته، ويؤدي إلى فساد في شريعته من هذيان واختلال في كلام، وعلى هذا لا يصح ظاهر رواية من روى في (٢) الحديث: هجرا (٣)

إذ معناه هذي، يقال: هجر هجرا إذا هذى، وأهجر هجرا إذا أفحش، وأهجر تعديية هجر، وإنما الأصح والأولى: أهجر! على طريق الإنكار، على من قال: لا يكتب، وهكذا روايتنا فيه في صحيح البخاري من رواية جميع الرواة، و (٤) في حديث الزهري المتقدم وفي حديث محمد بن سلام، عن ابن عيينة (٥) وقد تحمل عليه رواية من رواه هجر - على حذف ألف الاستفهام - والتقدير: أهجرا، وان (٦) يحمل قول القائل هجرا وأهجر على (٧) دهشة من قائل ذلك وحيرة لعظم (٨) ما شاهد من حال الرسول صلى الله عليه [وآله] وشدة وجعه، وهول (٩) المقام الذي اختلف فيه عليه، والامر الذي هم بالكتاب فيه حق لم يضبط هذا القائل لفظه، وأجرى الهجر مجرى شدة الوجع، لا أنه اعتقد أنه يجوز عليه الهجر كما حملهم

(١) في الشفا: وما.

(٢) في (س) لا توجد: في.

(٣) في المصدر: هجر.

(٤) لا توجد الواو في (س).

(٥) هنا سقط جاء في الشفا وهو: وكذا ضبطه الأصلي بخطه في كتابه وغيره من هذه الطرق، وكذا روينا عن مسلم في حديث سفيان وعن غيره.

(٦) في المصدر: أهجر؟ أو إن..

(٧) لا توجد في الشفا: على.

(٨) في المصدر: لعظيم.

(٩) لا توجد: هول، في المصدر.

الاشفاق على حراسته، والله تعالى يقول: * (والله يعصمك من الناس) * (١) ونحو هذا، وأما على رواية: أهجرا فقد (٢) يكون هذا راجعا إلى المختلفين عنده صلى الله عليه وآله ومخاطبة لهم من بعضهم، أي جئتم باختلافكم على رسول الله صلى الله عليه وآله وبين يديه هجرا ومنكرا من القول، والهجر - بضم الهاء - : الفحش في المنطق.

وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث، وكيف اختلفوا بعد أمره لهم (٣) أن يأتوه بالكتاب، فقال بعضهم: أوامر النبي صلى الله عليه وآله [وآله] يفهم إيجابها من ندبها وندبها من إباحتها بقرائن، فلعله قد ظهر من قرائن قوله صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم لبعضهم ما فهموا أنه لم يكن منه عزيمة بل رده إلى اختيارهم، وبعضهم لم يفهم ذلك. فقال: استفهموه؟ فلما اختلفوا كف عنه إذ لم يكن عزيمة، ولما رأوه من صواب رأي عمر، ثم هؤلاء قالوا: ويكون امتناع عمر إما إشفاقا على النبي صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم من تكلفه (٤) في تلك الحال إملاء الكتاب، وأن تدخل عليه مشقة من ذلك كما قال: إن (٥) النبي صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم: اشتد به الوجع. وقيل: خشى عمر أن يكتب أمورا يعجزون عنها فيحصلون في الحرج و (٦) العصيان (٧) بالمخالفة، ورأي أن الأوفق بالأمة في تلك الأمور سعة الاجتهاد وحكم النظر، وطلب الثواب (٨)، فيكون المنحطى والمصيب مأجورا. وقد علم عمر تقرر

(١) المائدة: ٦٧.

(٢) هنا سقط جاء في الشفا وهو: وهي رواية أي إسحاق المستملي في الصحيح في حديث أبي جبير عن ابن عباس من رواية قتبية فقد..

(٣) في المصدر: صلى الله عليه وسلم، ولا توجد: لهم.

(٤) في الشفا: تكليفه.

(٥) لا توجد في (س): ان.

(٦) حذف الواو من (س).

(٧) لا توجد: العصيان، في المصدر.

(٨) في الشفا: الصواب، بدلا من: الثواب.

الشرع وتأسس (١) الملة، وأن الله تعالى قال: * (اليوم أكملت لكم دينكم) * (٢)،
وقوله صلى الله عليه [وآله] وسلم: أوصيكم بكتاب الله وعترتي. وقول عمر:
حسبنا كتاب الله، رد على من نازعه لا على أمر النبي صلى الله عليه وآله.
وقد قيل: إن عمر قد خشى تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض و (٣) لما كتب
في ذلك الكتاب في الخلوة وأن يتقولوا في ذلك الأقاويل، كادعاء الرافضة الوصية
وغير ذلك.

وقيل: إنه كان من النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم على طريق المشورة
والاختبار، هل يتفقون على ذلك أم يختلفون؟ فلما اختلفوا تركه.
وقالت طائفة أخرى: إن معنى الحديث أن النبي صلى الله عليه [وآله]
وسلم كان مجيباً في هذا الكتاب لما طلب منه لا أنه ابتداء بالامر به (٤) بل اقتضاه
منه بعض أصحابه فأجاب رغبتهم وكره ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها، واستدل
في مثل هذه القصة بقول العباس لعلي (ع): انطلق بنا إلى رسول الله صلى الله
عليه [وآله] وسلم فإن كان الامر فينا علمناه، وكراهة علي (ع) هذا، وقوله: والله
لا أفعل (٥) واستدل بقوله (ص): دعوني فالذي أنا فيه خير.. أي الذي أنا فيه
خير من إرسال الامر وترككم كتاب الله وإن تدعوني من الذي طلبتم (٦)، وذكر أن
الذي طلب كتابة أمر الخلافة بعده وتعيين ذلك. انتهى كلامه.
ويرد على ما ذكره أولاً، وما نقله عن القوم ثانياً وجوه من الايراد:
فأما ما اختاره في تفسير الهجر وتوجيهه فهو هجر تبع فيه إمامه، فإن ما رواه

(١) في المصدر: تأسيس، وهو الظاهر.

(٢) المائدة: ٣.

(٣) خط على الواو في (ك).

(٤) لا توجد: به، في (س).

(٥) جاء في الشفا هنا زيادة كلمة: الحديث.

(٦) في المصدر: مما طلبتم.

البخاري في باب العلم صريح في أن عمر نسب إلى النبي صلى الله عليه وآله أنه

قد غلبه الوجع، ولا يلزمنا إجابته في إحضار الكتاب، وظاهر أن قائل: ماله أهجر؟ استفهموه، هو قائل: قد قلبه الوجع، وإن مفاد العبارتين واحد، ومعلوم من سياق مجموع الاخبار أن اللغظ والاختلاف لم يحصل إلا من قول عمر، وأن ترك النبي صلى الله عليه وآله الكتابة لم يكن إلا من جهته، وأنه آذاه وأغاظه. وأما الاعتذار بأنه صدر منه هذا الكلام من الدهشة فهو باطل، لأنه لو كان كذلك لكان يلزمه أن يتدارك ذلك بما يظهر للناس أنه لا يستخف بشأنه صلى الله عليه وآله.

وأيضاً لو كان في هذه الدرجة من المحبة له صلى الله عليه وآله بحيث يضطرب بسماع ما هو مظنة وفاته صلى الله عليه وآله إلى حد يختل نظام كلامه لكان تلك الحالة أشد بعد تحقق الوفاة، ولو كان كذلك لم يبادر إلى السقيفة قبل تجهيزه صلى الله عليه وآله وغسله ودفنه، ولو سلم ذلك فهو لا ينفعه، لأن مناط الطعن مخالفة أمر الرسول صلى الله عليه وآله وممانعته فيما يوجب صلاح عامة المسلمين إلى يوم القيامة، والسهو في خصوص عبارة لا ينفع في ذلك.

وأما ما نقله عن القوم في ذلك فالاعتراض عليه من وجوه:
الأول: إن ما ذكره أولاً - من أن فهم البعض أن أمره صلى الله عليه وآله بإحضار ما طلب كان مردوداً إلى اختيارهم - ظاهر الفساد، فإن الأمر مع أنه ظاهر في الوجوب - كما حرر في محله - قد اقترن به في المقام ما يمنع من أن يراد به النذب

أو الإباحة، فإن النبي صلى الله عليه وآله علل الكتاب بأن: لا يضلوا بعده، وظاهر أن الأمر الذي يكون في تركه ضلال الأمة لا يكون مباحاً ولا مندوباً، وليس مناط الوجوب إلا قوة المصلحة وشدة المفسدة، وقد علل من منع الإحضار بأنه صلى الله عليه وآله يهجر، كما صرحت به الرواية الثانية المتقدمة، أو أنه قد غلبه الوجع، وظاهر أن هذا الكلام لا ارتباط له بفهم الإباحة أو النذب. ويؤيده قول ابن عباس - مع اعتراف الجمهور له بجودة الفهم وإصابة النظر -

أن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وآله وبين الكتابة، وهل يسمى فوت أمر مباح أو مندوب رزية كل الرزية، ويكي عليه حتى يبل الدمع الحصى، ولا ينكر من له أدنى ألفة بكلام العرب أنهم يكتفون في فهم المعاني المجازية ونفي الحقايق بقرائن أخفى من هذا، فكيف بالمعنى الحقيقي إذا اقترن بمثل تلك القرينة؟ على أن اشتغال الرسول صلى الله عليه وآله في حال المرض وشدة الوجع، ودنو الرحيل، وفراق الأمة التي بعثه الله تعالى بشيرا ونذيرا لهم بكتابة ما كان نسبة الخير والشر إليه على حد سواء، حتى يكون رده وقبوله مفوضا إليهم ومرجوعا إلى اختيارهم، مما لا يقول به إلا من بلغ الغاية في السفه والنوك (١)، فبقي أن يكون من الأمور المستحسنة، وإن كان على وجه الندب فظاهر أن رد ما استحسنته له الرسول صلى الله عليه وآله وحكم به ولو على وجه الندب وظن أن الصواب في خلافه، وعده من الهديان تقيح قبيح لرأي من لا ينطق عن الهوى، وتجهيل وتضليل لمن لا يضل ولا يغوى، وليس كلامه إلا وحيا يوحى، وهو في معنى الرد على الله سبحانه، وعلى حد الشرك بالله.

ولعل المجوزين للاجتهاد في مقابلة النص - ولو على وجه الاستحباب - لا يقولون بجواز الرد عليه على هذا الوجه المشتمل على إساءة الأدب وتسفيه الرأي. فإن قيل: إذا كان أمره صلى الله عليه وآله بإحضار ما طلب على وجه الإيجاب والالزام للخوف في ترك الكتابة من ترتب مفسدة عظيمة - هي ضلال الأمة - فكيف تركها رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يصر على المطلوب؟ وهل هذا إلا تقصير في هداية الأمة واللفظ بهم؟.

قلنا: لعله صلى الله عليه وآله لما رأى من حال الحاضرين إمارة العصيان، وشاهد منهم إثارة الفتنة وتهيج الشر خاف من أن يكون في الوصية وتأكيد

(١) النوك: الحمق، قاله في الصحاح ٤ / ١٦١٢، وغيره.

التنصيب على من عينه للإمامة وجعله أولى بالناس من أنفسهم تعجيل للفتنة بين المسلمين وتفريق كلمتهم، فيتسلط بذلك الكفار وأهل الردة عليهم، وينهدم أساس الاسلام، وينقلع دعائم الدين، وذلك لان الراغبين في الإمامة والطامعين في الملك والخلافة قد علموا من مرضه صلى الله عليه وآله وإخباره تصريحاً وتلويحاً في غير موقف بأنه قد دنى أجله ولا يبرأ من مرضه، فوطنوا أنفسهم لالقاء الشبهة بين المسلمين لو كتب الكتاب وأكد الوصية، بأنه كان على وجه الهجر والهديان، فيصدقهم الذين في قلوبهم مرض، ويكذبهم المؤمنون (١) بأن كلامه ليس إلا وحياً يوحى، فيقوم فيهم المحاربة والقتال وينتهي الحال إلى استيصال أهل الايمان وظهور أهل الشرك والطغيان، فاكتفى صلى الله عليه وآله بنصه يوم الغدير وغيره، وقد بلغ الحكم وأدى رسالة ربه كما أمره بقوله: * (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته) * (٢) فلم يكون في ترك الكتابة تقصير في التبليغ والرسالة، وإنما منعت الطائفة من الأمة لشقاوتهم ذلك الفعل، وسدوا باب الرحمة، فضلوا عن سواء الصراط وأضلوا كثيراً: * (وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون) * (٣) الثاني: إن ما يظهر كلامه - من أن استفهامهم كان لاستعلام أن الامر على

وجه العزم، أو رد الامر إلى اختيارهم - مردود، بأن قولهم ما شأنه: أهجر؟ استفهامه؟ لا يفهم منه من له أدنى فطنة، إلا أن هذا الاستفهام عبارة عن استعلام أن كلامه ذلك كان من الهجر وكلام المرضى والهديان، أو هو كلام صحيح، لا أن أمره كان على وجه العزم أو الرد إلى الاختيار، وهو واضح. وأما ما علل به الكف من صواب رأي عمر، ففيه أنه ليس في الكلام ما يدل على تصويب رأي عمر، فإن قوله صلى الله عليه وآله في الرواية الثالثة من

(١) في (ك) نسخة بدل: الموقنون.

(٢) المائدة: ٦٧.

(٣) الشعراء: ٢٢٧.

روايات البخاري: قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع التنازع.. صريح في الغيظ والتأذي بتلك المخالفة، وهل يجوز عاقل أن ينطق بمثل هذا الكلام في مقام تصويب الرأي من وصفه الله سبحانه بالخلق العظيم، وبعثه رحمة للعالمين؟! وكيف لم يأمر صلى الله عليه وآله من كان يؤذيه بطول الجلوس في بيته بالقيام والخروج ويستحي من إظهار ذلك، حتى نزل قوله: * (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إنه ولكن إذا دعيتم فأدخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلك كان يؤذي النبي فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق) * (١)، فكيف أستحيي من الأمر بقيام من كان يؤذيه وأمر به من اهتدى إلى الصواب في مثل ذلك الأمر الذي يعم نفعه الأمة طرا ويعظم بلواه، ومع قطع النظر عن ذلك فسقم هذا الرأي مما لا ريب فيه، فإن قوله: حسبنا كتاب الله.. يدل على أنه لا خوف على الأمة من الضلال بعد كتاب الله في حكم من الأحكام، وإلا لم يصح الاستناد إليه في منع كتابة ما أراده النبي صلى الله عليه وآله ولم يصرح بتعيينه، والآيات التي يستنبط منها الأحكام - كما ذكروا - خمسمائة آية أو قريب منها، وظاهر أنها ليست في الظاهر مدركا لكثير من الأحكام، وليس دلالتها على وجه يقدر على استنباط الحكم منها كل أحد، ولا يقع في فهمه اختلاف بين الناس حتى ينسد باب الضلال، ومن راجع كلام المفسرين أدنى مراجعة علم أنه ليس آية إلا وقد اختلفوا في فهمها واستخراج الأحكام منها على أقوال متضادة ووجوه مختلفة، والكتاب الكريم مشتمل على ناسخ ومنسوخ، ومحكم ومتشابه، وظاهر ومؤول، وعام وخاص، ومطلق ومقيد.. وغير ذلك مما لا يصيب في فهمه إلا الراسخون في العلم المعصومون من الزيغ والضلال، ومن ذلك يعلم أنه لم يكن غرضه صلى الله عليه وآله وآله إلا تعيين الأوصياء إلى يوم القيامة، لأنه إذا كان كتاب الله عز وجل بطوله

(١) الأحزاب: ٥٣.

وتفصيله لم يرفع الاختلاف بين الأمة، فكيف يتصور في مثل هذا الوقت منه صلى الله عليه وآله إملاء كتاب يشتمل على أسطر قلائل يرفع الاختلاف في جميع الأمور عن الأمة، إلا بأن يعين في كل عصر من يرجعون إليه عند الاختلاف، ويرشدهم إلى جميع مصالح الدين (١) والدنيا، ويفسر القرآن المجيد لهم بحيث لا يقع منهم اختلاف فيه؟!.

وينطق بما ذكرنا قول أمير المؤمنين عليه السلام: أنا كلام الله الناطق وهذا كلام الله الصامت (٢).

وقد قيل: ان قوله هذا كقول المريض: لا حاجة لنا إلى الطبيب لوجود كتب الطب بين أظهرنا، وظاهر أنها أشمل للفروع الطبية من الكتاب الكريم لتفاصيل الأحكام الشرعية، فاتضح أن المنع عن كتابة ما يمنع عن الضلال عين الضلال والاضلال، وكثرة الخلاف بين الأمة وتشتت طرقه - مع وجود كتاب الله بينهم -، دليل قاطع على ما ذكرنا.

الثالث: إن ما ذكره - من أن عمر أشفق على الرسول صلى الله عليه وآله من تحمل مشقة الكتابة مع شدة الوجع - فاسد، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله لم تجر عاداته في أيام صحته بأن يكتب الكتاب بيده، وإنما كان يملي على الكاتب ما يريد، إما لكونه أمياً لا يقرأ ولا يكتب، أو لغير ذلك، ولم يكن ذلك مستورا على عمر، فكيف أشفق عليه من الكتابة؟!.

وأما الاملاء، فمن أين علم أنه لا يمكن للرسول صلى الله عليه وآله التعبير عما يريد بلفظ مختصر وعبارة وجيزة لم يكن في إلقائها إلى الكاتب مشقة لا يقدر على تحملها، على أنه تحمله صلى الله عليه وآله للمشاق في هداية الأمة لم

(١) في (س): الدينية.

(٢) كما في الوسائل ١٨ / ٢٠ باب ٥ حديث ١٢، ويؤيده ما أورده في الكافي وكنز الفوائد، وحكاة العلامة المجلسي في بحاره ٢٣ / ١٩٧ عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: * (هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق..)* قال: إن الكتاب لا ينطق ولكن محمد وأهل بيته هم الناطقون بالكتاب.

تكن هذه الكتابة مبدأه، فكيف لم يشفق عمر في شئ من المواضع إلا فيما فهم فيه أن المراد تأكيد النص في أمير المؤمنين عليه السلام - كما سيحجى تصريحه بذلك إن شاء الله -؟! ولا ريب في (١) أنه صلى الله عليه وآله كان أشفق على نفسه وأعلم بحاله من عمر بن الخطاب.

وبالجملة، برودة مثل هذا الاعتذار مما لا يرتاب فيه ذو فطنة. وأما اشتداد الوجع، فإنما استند إليه عمر لاثبات كلامه (٢) أن كلامه صلى الله عليه وآله ليس مما يجب (٣) الاصغاء إليه، لكونه ناشئا من اختلال العقل لغلبة الوجع وشدة المرض كما يظهر من قولهم في الروايات السابقة ما شأنه؟ هجر؟ أو انه ليهجر! لا لما زعمه هذا القائل، وهو واضح.

الرابع: إن ما ذكره من الاعتلال - بأن عمر رأى أن (٤) الأوفق بالأمة ترك البيان ليكون المخطئ أيضا مأجورا، وأنه خاف من أن يكتب أمورا يعجزون عنها فيحصلون في الحرج والعصيان بالمخالفة - يرد عليه، أنه لو صح الأول لجاز للناس منع الرسول صلى الله عليه وآله عن تبليغ الأحكام، وكان الأخرى (٥) أن لا يبعث الله الرسل إلى الخلق ويكلفهم المشاق واحتمال الأذى في تبليغ الأحكام، ويترك الناس حتى يجتهدوا ويصيبوا الاجر، مصيبين أو منخطئين، ولا يرى المصلحة (٦) في خلاف ما حكم الرسول صلى الله عليه وآله بأن في تركه خوف الضلال على الأمة إلا من خرج عن ربة الايمان، وقد قال تعالى: * (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا

(١) في (س): فيه، وخط عليها في (ك).

(٢) لا توجد: كلامه، في (س).

(٣) في (س): يجب.

(٤) في (ك): بأن.

(٥) كذا، والظاهر: الأخرى - بالحاء المهملة -.

(٦) كذا، والظاهر: المفسدة.

تسليماً) * (١)، وقال سبحانه: * (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً) * (٢).

وأما الخوف من أن يكتب أمراً يعجز الناس عنه، فلو أريد به الخوف من أن يكلفهم فوق الطاقة فقد بان له ولغيره - بدلالة العقل، وقوله تعالى: * (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) * (٣) وبغيره من الأدلة النقلية - أن رسول الله صلى الله عليه وآله لا يكلف أمته إلا دون طاقتهم، ولو أريد الخوف من تكليفهم بما فيه مشقة فلم لم يمنع عمر وغيره رسول الله صلى الله عليه وآله عن فرض الحج والجهاد والنهي عن (٤) وطئ امرأة جميلة تأبى عن النكاح أو كان لها بعل مع شدة العزوبة وميل النفس، وظاهر أن كثيراً من الناس يعصون الله في الأوامر الشاقة ويخالفون الرسول صلى الله عليه وآله.

وأما المشقة البالغة التي تعد في العرف حرجاً وضيقاً - وإن كان دون الطاقة - فقد نفاه الله تعالى بقوله: * (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) * (٥)، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: بعثت إليكم بالحنفية السمحة السهلة البيضاء (٦). وكيف فهم من قوله: أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعدي... إنه أراد أن يكتب لهم ما يعجزون عن القيام به، وأي ارتباط لهذا الاعتذار بقوله: إنه قد غلبه الوجد، أو إنه ليهجر. وبالجملة، لم يكن عمر بن الخطاب ولا غيره أعلم بشأن الأمة وما يصلحهم

-
- (١) النساء: ٦٥.
(٢) الأحزاب: ٣٦.
(٣) البقرة: ٢٨٦.
(٤) لا توجد: عن، في (س).
(٥) البقرة: ١٨٥.
(٦) مسند أحمد بن حنبل ٥ / ٢٦٦.

ممن تواتر عليه الوحي الإلهي وأيده الله بروح القدس، ولا أشفق عليهم وأرأف بهم ممن أرسله رحمة للعالمين.

الخامس: إن ما ذكره - من أن عمر علم تقرر الشرع والملة بقوله تعالى: * (اليوم أكملت لكم دينكم..)* (١)، وقوله صلى الله عليه وآله: أوصيكم بكتاب الله وعترتي.. - يرد عليه: أنه لو كان المراد بكمال الدين ما فهمه لزم غناء الناس عن الرسول صلى الله عليه وآله وعدم احتياجهم إليه بعد نزول الآية في حكم من الاحكام، وأما قوله صلى الله عليه وآله: أوصيكم بكتاب الله وعترتي.. فليس فيه دلالة على أنه لم يبق أمر مهم للأمة أصلا حتى تكون الكتابة التي أراد النبي صلى الله عليه وآله لغوا عبثا، ويصح منعه عنها وقد كان المراد من الكتابة تأكيد الامر باتباع الكتاب والعتره الطاهرة الحافظة له والعالمه بما فيه على وجهه خوفا من ترك الأمة الاعتصام بهما فيتورطوا في أودية الهلاك، ويضلوا كما فعل كثير منهم وضلوا عن سواء السبيل، ولو فرضنا أن مراده صلى الله عليه وآله كان أمرا ووراء ذلك، فليس هذا الاعتذار إلا التزاما للمفسدة وقولا بأن النبي صلى الله عليه وآله حاول أن يكتب عبثا لا فائدة فيه أصلا، وكان قوله: لا تضلوا بعده.. هجرا من القول وهذيانا محضا، ولو كان الغناء بهذه الوصية فلم لم يتمسك عمر بعد النبي صلى الله عليه وآله بالعترة المطهرة ولا رآهم أهلا للخلافة ولا للمشورة فيها؟! فترك الرسول صلى الله عليه وآله والعترة صلوات الله عليهم وسارع إلى السقيفة لعقد الخلافة لحليفة وصديقه؟ ولم لم يرتدع ولم يرجع عما فعل بعد ما رأى من سيد العترة إنكاره لخلافة أبي بكر وعدم الانقياد له؟! وقد مضى من صحاح أخبارهم ما يدل على أنه عليه السلام وسائر بني هاشم لم يبايعوا ستة أشهر، ولم لم يقل في مقام المنع عن إحضار ما طلبه رسول الله صلى الله عليه وآله: حسبنا كتاب الله وعتره الرسول صلى الله عليه وآله.

(١) المائدة: ٣.

ولا يذهب على ذي البصيرة أن ذكر العترة في هذا المقام مما أجراه الله تعالى على لسان هذا المعتذر تفضيلاً لشأنه وإظهاراً لضلال أمامه.
السادس: إن قوله، وقول عمر حسبنا كتاب الله.. رد على من نازعه لا على أمر النبي صلى الله عليه وآله.. كلام ظاهر الفساد، فإن الرواية التي رواها البخاري في باب كتابة العلم صريحة في أنه رد على قول النبي صلى الله عليه وآله، وأن الاختلاف من (١) الحاضرين إنما وقع بعد قوله ذلك، وكذلك روايته في باب قول المريض: قوموا عني..

ولو سلمنا أنه لم يواجه بكلامه ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله بل أحد المنازعين فالرواية الأخيرة للبخاري تضمنت أن أحد (٢) الفرقتين المتخاصمتين كانوا يقولون: قربوا.. يكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده.. والآخرون يقولون ما قال عمر، فلم يبق إلا أن يكون كلامه رداً عليه صلى الله عليه وآله وإن واجه به المنازعين، وهو مثل الأول في استلزام الإنكار والكفر، وإن كانت المواجهة أبلغ في سوء الأدب وترك الحياء.

السابع: إن ما ذكره - من أن عمر قد خشى تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض لما كتب ذلك الكتاب في الخلوة وأن يتقولوا (٣) في ذلك الأقاويل كادعاء الرخصة الوصية.. - يرد عليه:

أولاً: إن كون الكتابة في الخلوة كذب مخالف للمشهور، فإن المشهور اجتماع بني هاشم ووجوه المهاجرين والأنصار عند النبي صلى الله عليه وآله يومئذ، ويؤيده قول ابن عباس في الروايات السابقة: وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب.. وقوله: وكثر اللغو وأكثروا اللغو والاختلاف..
وثانياً: إنه لو كان عمر خائفاً من ذلك لما قال: حسبنا كتاب الله.. وأن

(١) خط على: من، في (ك)، وكتب فوقها: بين

(٢) كذا، والظاهر: إحدى.

(٣) في (س): وأن يقولوا.

النبي صلى الله عليه وآله قد غلبه الوجد.. و (١) إنه ليهجر.. وكان المناسب أن يعرض على النبي صلى الله عليه وآله أنه ينبغي إحضار طائفة ممن يثق الناس بهم وتكون شهادتهم حجة عند العامة ليشهدوا الكتابة، وقيموا الشهادة، دفعا لاختلاف الناس.

وثالثا: إن غاية ما يلزم من تطرق المنافقين أن يقع فيها الاختلاف فلا يعمل بعض الناس بها، وليس ذلك بأبلغ في الضرر من منع الكتابة حتى لا يعمل بها أحد، وأما الخوف من وقوع الفتنة بين المسلمين فهو موجود في صورة ترك الكتابة والوصية، بل هو أحرى وأقرب بوقوع الفتنة وثوران الشرور.

ورابعا: إنه لو أراد بتطرق المنافقين مجرد قدحهم في الوصية من دون أن يلحق الاسلام والمسلمين ضرر وتزلزل فليس به بأس، ولا ينقطع به طعنهم (٢) وقدحهم بها ولا بعدمها.

ولو أراد به لحوق الضرر.. ففساده ظاهر، كيف ولو كانت جهة الفساد فيها أغلب لما أرادها من هو أعلم بأمره وأرف بهم من كل رؤوف عليهم، ولما عللها بعدم ضلالهم.

وأما الاجتهاد بخلاف قوله.. فقد تبين بطلانه في محله وسيأتي، على أن دفع هذا الضرر الذي توهموه - بنسبة الهجر والهديان إلى الرسول صلى الله عليه وآله وتقبيح رأيه، والرد عليه بأن كتاب الله حسينا - دفع للفساد بمثله.

وخامسا: إن تشبيهه ادعاء الرافضة بتطرق المنافقين في غاية الركاكة والبرودة، فإن الظاهر منهم أنه زعم أن ادعاء الرافضة أعظم من الفساد من تطرق المنافقين وتقولهم الأقاويل أو مثله، وظاهر أن هذا الادعاء إنما لزم من منع الكتابة لا من كتابة ما أراد النبي صلى الله عليه وآله بزعمهم، وقد رووا عن عائشة أنه

(١) في (س): أو.
(٢) في (س): طعن.

قال لها رسول الله صلى الله عليه وآله - في مرضه - ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتابا، وأني أخاف أن يتمنى متمن، ويقول قائل.. فلولاً منع عمر بن الخطاب لا نسد باب ادعاء الرافضة.

وبالجمل، لا ريب في أن ترك الوصية والكتابة أولى بتقول الأقبول وادعاء الأباطيل، ووالله لقد تطرق المنافقون ومن في قلبه مرض في أول الأمر، فقال أحدهم: إنه قد غلبه الوجع.. وحسبنا كتاب الله.. وصدقه الآخرون، وقالوا: القول ما قال عمر، فتلتموا في الإسلام وهدموا الإيمان، كما أفصح عن ذلك ابن عباس بقوله: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وآله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب.

الثامن: إن ما حكاه - من قول طائفة أخرى أن النبي صلى الله عليه وآله في هذا الكتاب كان مجيباً لما طلب عنه (١) فأجاب رغبتهم وكره ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها - يرد عليه أنه لا فرق باتفاق المسلمين فيما حكم الله ورسوله به بين ما كان ابتداءً وبين ما طلبه أحد فنص عليه وجرى الحكم به، وكما أن إنكار الأول ورده رد (٢) على الله ورسوله صلى الله عليه وآله وفي حكم الشرك بالله كذلك الثاني،

وقد سبقت الدلالة على أن الأمر لم يكن مردوداً إلى اختيار القوم، بل كان على وجه الحتم والإيجاب، وأما كراهة من كره الكتابة للعلل المذكورة ففسادها يظهر لك مما عرفت من فساد العلل.

التاسع: إن ما استدل به من كراهة علي عليه السلام لسؤال الخلافة ورغبة العباس وطلبه.

يرد عليه: إنه لا نزاع في وقوع الخلاف في كثير من الأمور بين الصحابة وغيرهم، وذلك مما لا حاجة له إلى شاهد، بل لا نزاع في وقوع الخلاف فيما حكم

(١) كذا، والظاهر: منه.

(٢) في (س): ورد رداً.

به الرسول صلى الله عليه وآله أيضا، ولكن الكلام في أن خلاف الرسول والرد عليه في معنى الكفر وهذا الدليل لا تعلق له بنفي ذلك، على أن الرواية في كلام علي عليه السلام والعباس في طلب الخلافة والسؤال عنها مما وضعوه وتمسكوا به في إبطال النص، كما عرفت.

العاشر: ان ما تمسك به في إثبات كون النبي صلى الله عليه وآله مجيبا إلى ما سأله من كتابة الوصية من قوله: دعوني فالذي أنا فيه خير.. يرد عليه: أن المخاطب بقوله صلى الله عليه وآله: دعوني.. إما جميع الحاضرين من الطالبين للكتابة والمانعين عنها أو بعضهم. فإن كان الأول، كان المراد بقوله صلى الله عليه وآله: ما تدعوني إليه استماعه لمشاجرتهم ومنازعتهم، ويؤيد ذلك أمره صلى الله عليه وآله إياهم بأجمعهم بالخروج بقوله: قوموا عني.. وزجرهم بقوله: لا ينبغي عندي التنازع.. على ما سبق في بعض الروايات السابقة، وحينئذ فسقوط الاحتجاج به واضح. وإن كان الثاني، لم يجوز أن يكون المخاطب من طلب الكتابة، بل من منع عنها، وإلا لناقض كلامه أخيرا أمره بالاحضار ليكتب لهم ما لا يضلوا بعده، وحيث تنقلب الحجة عليهم ويكون المراد بما كانوا يدعون إليه ترك الكتابة، ويكون الأفضلية المستفادة من قوله صلى الله عليه وآله: فالذي أنا فيه خير.. مثلها في قوله تعالى: * (قل أذلك خير أم جنة الخلد التي وعد المتقون) * (١). ولو سلمنا أن المراد بما تدعوني إليه طلب الكتاب، نقول: يجب أن يحمل الردع عن الكتابة على أنها صارت مكروهة له صلى الله عليه وآله لممانعة المانعين وظهور إثارة (٢) الفتنة من المعاندين وإلا لزم التناقض في كلامه (ص) كما عرفت،

(١) الفرقان: ١٥.

(٢) في (س): إشارة، ولو صحت فهي بمعنى الامرة أو الرفع، كما أشار إليهما في القاموس ٢ / ٦٥.

فالتمسك بهذا الكلام على أي وجه كان لا يجديهم نفعاً.
وأما ما ذكره - من أن المطلوب منه (ص) كان تعيين الخليفة وكتاب الوصية في ذلك - فهو وإن كان باطلاً من حيث أن إرادة الرسول صلى الله عليه وآله للكتابة كان ابتداءً منه، لا إجابة لرغبة أحد، كما هو الظاهر من خلو الروايات بأجمعها عن ذلك الطلب، إلا أنه لا شك في أن مراده صلى الله عليه وآله كان الوصية في أمر الخلافة وتأكيد النص في علي عليه السلام.
ومما يدل على ذلك ما رواه ابن أبي الحديد (١) في الجزء الثاني عشر من شرحه على النهج (٢) في سلك الاخبار التي رواها عن عمر، قال:
روى ابن عباس، قال: خرجت مع عمر إلى الشام (٣)، فانفرد يوماً يسير على بعير (٤) فاتبعته، فقال لي: يا بن عباس! أشكوا إليك ابن عمك، سألته أن يخرج معي فلم يفعل، ولا أزال (٥) أراه واجداً، فيما (٦) تظن موجودته؟ قلت: يا أمير المؤمنين! إنك لتعلم، قال: أظنه لا يزال كئيباً لفوت الخلافة؟ قلت: هو ذلك، إنه يزعم أن رسول الله (ص) أراد الأمر له. فقال: يا بن عباس! وأراد رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] الأمر له فكان ماذا إذا لم يرد الله تعالى ذلك، إن رسول الله (ص) أراد أمراً وأراد الله غيره، فنفذ مراد الله (٧) ولم ينفذ مراد رسول الله، أو كلما أراد رسول الله صلى الله عليه وآله كان إنه أراد إسلام عمه ولم يردده الله تعالى فلم يسلم!.

-
- (١) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢ / ٧٨ - ٧٩.
(٢) لا توجد في (ك): على النهج.
(٣) في المصدر: في إحدى خرجاته.
(٤) في شرح النهج: بعيره.
(٥) في المصدر: ولم أزل.
(٦) في (ك): أفيما، نسخة بدل.
(٧) في شرح النهج: الله تعالى.

قال (١): وقد روي معنى هذا الخبر بغير هذا اللفظ، وهو قوله: إن رسول الله صلى الله عليه وآله أراد أن يذكره للامر في مرضه، فصددته عنه خوفا من الفتنة وانتشار أمر الاسلام، فعلم رسول الله (ص) ما في نفسي وأمسك، وأبى الله إلا إمضاء ما حتم.

وروى (٢) أيضا في الموضع المذكور، عن ابن عباس، قال: دخلت على عمر في أول خلافته وقد ألقى له صاع من تمر على خصفة، فدعاني إلى الاكل، فأكلت ثمرة واحدة وأقبل يأكل حتى أتى عليه، ثم شرب من جرة (٣) كانت عنده، واستلقى على مرفقة له وطفق يحمد الله.. يكرر ذلك، ثم قال: من أين جئت يا عبد الله؟ قلت: من المسجد. قال: كيف خلفت ابن عمك؟ فظننته يعني عبد الله بن جعفر، قلت: خلفته يلعب مع أترابه. قال: لم أعن ذلك، إنما عنيت عظيمكم أهل البيت. قلت: خلفته يمتح (٤) بالغرب على نخيلات من فلان ويقرأ (٥) القرآن.

قال: يا عبد الله! عليك دماء البدن إن كتمتها، هل بقي في نفسه شيء من أمر الخلافة؟ قلت: نعم. قال: أيزعم أن رسول الله صلى الله عليه وآله نص عليه؟ قلت: نعم، وأزيدك، سألت أبي عما يدعيه، فقال: صدق. فقال عمر: لقد كان من رسول الله صلى الله عليه وآله في أمره ذرؤ من قول لا يثبت

(١) قاله ابن أبي الحديد في شرحه ١٢ / ٧٩. بنصه

(٢) في شرحه على النهج ١٢ / ٢٠ بتصرف.

(٣) قال في النهاية ١ / ٢٦٠: الجر والجرار: جمع جرة، وهو الاناء المعروف من الفخار. وفي المصدر: جر.

(٤) في (س): يمتح. وجاء في حاشية (ك): متح الدلو يمتحها متحا: جذب. والغرب - بفتح الغين وسكون الراء - الدلو العظيمة. [منه (قدس سره)].

انظر: مجمع البحرين ٢ / ٤١١ و ١٣١، والنهية ٤ / ٢٩١ و ٣ / ٣٤٩.

(٥) في المصدر: وهو يقرأ.

حجة ولا يقطع عذرا، ولقد كان يزيغ (١) في أمره وقتا ما، ولقد أراد في مرضه أن يصرح باسمه فمنعته (٢) من ذلك إشفاقا وحيطة على الاسلام، لا ورب هذا البنية لا تجتمع عليه قريش أبدا، ولو وليها لا انتقضت (٣) عليه العرب من أقطارها، فعلم رسول الله صلى الله عليه [وآله] أنني علمت ما في نفسه فأمسك، وأبى الله إلا إمضاء ما حتم.

قال ابن أبي الحديد (٤): ذكر هذا الخبر أحمد بن أبي طاهر صاحب كتاب تاريخ بغداد في كتابه مسندا.

قوله: على خصفة هي - بالتحريك - : الجلة من الخوص تعمل للتمر (٥).
وعليك دماء البدن: قسم بوجوب نحر البدن لو كتم ما سأله من أمر الخلافة.

وذرؤ من قول.. أي طرف منه ولم يتكامل (٦)، والمراد القول غير الصريح، وذرء من خير (٧) - بالهمزة - بمعنى شئ منه (٨).

والزيغ - بالزاي والياء المثناة من تحت والغين المعجمة - : الجور والميل عن الحق (٩)، والضمير في أمره راجع إلى علي عليه السلام، أي كان رسول الله صلى الله عليه وآله يخرج عن الحق في أمر علي عليه السلام لحبه إياه أو إليه صلى الله عليه وآله، والمراد الاعتذار عن صرفه عما أراد بأنه كان يقع في الباطل أحيانا.

(١) في شرح النهج: يربع. أقول: هي بمعنى ينتظر.

(٢) في المصدر: فمنعت - بلا ضمير - .

(٣) كذا، وفي شرح: لانتقضت، وهو الظاهر.

(٤) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢ / ٢١ بتصرف.

(٥) ذكره في الصحاح ٤ / ١٣٥٠، وانظر: النهاية ٢ / ٣٧، ومجمع البحرين ٥ / ٤٦.

(٦) قاله في لسان العرب ١٤ / ٢٨٦، والصحاح ٦ / ٢٣٤٥.

(٧) كذا، والظاهر أنها: خبر - بالباء الموحدة - ، كما في القاموس واللسان.

(٨) نص عليه في القاموس ١ / ١٥، ولسان العرب ١٤ / ٢٨٦، وغيرهما.

(٩) صرح به في النهاية ٢ / ٣٢٤، ومجمع البحرين ٥ / ١٠، والقاموس ٣ / ١٠٧.

والاشفاق: الخوف (١).

والحيطة: الحفظ والصيانة (٢).

قال الجوهري (٣): مع فلان حيطة لك، ولا تقل عليك.. أي تحنن.

واستدل بعض الأصحاب على ذلك بما سبق في رواياتهم من تحسر ابن عباس وتحزنه عند تذكر تلك الواقعة وبكائه حتى بل دمه الحصى، إذ من الظاهر أنه لم يقع بعد النبي صلى الله عليه وآله رزية ومصيبة توجب هذا النوع من الحزن والأسف، ولم تصب الأمة عامة وبني هاشم خاصة آفة إلا خلافة ابن أبي قحافة. يؤيد ذلك أنه لا شك في اقتضاء المقام والحال أن يكون مراده عليه السلام كتابة الوصية في أمر الخلافة والإمامة، إذ العادة قد جرت - قديما وحديثا - في كل من ظهر له أمانة الارتحال من بين قومه وظن بدنو موته وحضور أجله بأن يوصي فيهم ويفوض أمرهم إلى من يحميهم عن الفتن والآفات، ويكون مرجعا لهم في نوائبهم، ويدفع عنهم شر الأعداء، وكلما تكثرت جهات المنافع وتشتت وجوه المضار كانت الوصية أوجب وتركها أقبح، ولا ريب في أن الأمة يخاف عليهم بتركهم سدى من غير راع يقيمهم وهاد يهديهم أنواع الضرر في الدنيا والآخرة، فهل يظن عاقل بمن أرسله الله رحمة للعالمين أنه لا يهتم بأمر الاسلام والمسلمين ولا يوصي فيهم ولا ينصب لهم واليا يدفع عنهم شر أعدائهم ويهديهم إلى ما يصلحهم، ويكون خيرا لهم في آخرتهم ودنياهم؟! مع أنه قد أمر أمته بالوصية ورغبهم فيها.

وإذا ظهر أن مراده صلى الله عليه وآله كان تعيين الخليفة - كما اعترف به هذا القائل أيضا - فإن كان مقصوده صلى الله عليه وآله تأكيد نص الغدير وغيره في أمير المؤمنين عليه السلام، وتجديد ما عهد إلى الأمة فيه، ثبت المدعى، وتم الطعن.

(١) جاء في مجمع البحرين ٥ / ١٩٣، والقاموس ٣ / ٢٥٠، وانظر: الصحاح ٤ / ١٥٠١.

(٢) كما في القاموس ٢ / ٣٥٥، والنهاية ١ / ٤٦١، ومجمع البحرين ٤ / ٢٤٣.

(٣) الصحاح ٣ / ١١٢١، وانظر: لسان العرب ٧ / ٢٨٠.

وإن كان المراد الوصية لأبي بكر - كما رووه عن عائشة - فكيف يتصور من عمر بن الخطاب الممانعة في إحضار ما كان وسيلة إلى استخلافه مع شدة رغبته فيه؟!.

وقد قال شارح المقاصد (١) في قصة الفلته: كيف يتصور من عمر القدح في إمامة أبي بكر مع ما علم من مبالغته في تعظيمه وانعقاد (٢) البيعة له، ومن صيرورته خليفة باستخلافه.

وروى أنه لما كتب أبو بكر وصيته في عمر وأرسله بيد رجلين ليقرأه علي الناس، قالوا للناس: هذا ما كتبه أبو بكر، فإن قبلتموه نقرأه وإلا نرده؟! فقال طلحة: أقرأه وإن كان فيه عمر. فقال له عمر: من أين عرفت ذكري فيه؟. فقال طلحة: وليته بالأمس وولاك اليوم.

على أنه لا حاجة في مقام الطعن إلى إثبات خصوص ما كان مرادا له صلى الله عليه وآله، فإن الرد عليه وظن أن الصواب في خلاف ما قضى به في معنى الشرك بالله، ولو كان في استخلاف أبي بكر أو (٣) عمر. لكن كان الغرض التنبيه على فساد ما ذكره بعض المتعصبين من أن القول بأنه صلى الله عليه وآله أراد أن يؤكد النص على خلافة علي عليه السلام من باب الاخبار بالغيب، ولم لا يريد أن ينص بخلافة أبي بكر؟ وقد وافق هذا ما روينا عن عائشة أنه قال: ادعي لي أبا بكر - أباك - حتى أكتب له كتابا. ومن تأمل بعين البصيرة فيما سبق - مع ما سبق من رسول الله صلى الله عليه وآله يوم الغدير وغيره - ظهر له أن المراد كان تأكيد النص بالكتاب، وليس الفهم من القرائن (٤) والدلائل من الاخبار بالغيب.

(١) شرح المقاصد ٥ / ٢٨١.

(٢) في المصدر زيادة: في، قبل: انعقاد.

(٣) في (ك): واو، بدلا من: أو.

(٤) في (س): القراءة.

ثم إن ابن أبي الحديد (١) في شرح الخطبة الشقشقية تصدى للاعتذار عن قول عمر، فقال: قد كان في أخلاق عمر (٢) فظاظة وعنجهية (٣) ظاهرة بحسب السامع لكلماته إن أراد (٤) بها ما لم يكن قد أراد، ويتوهم من يحكى له أنه قصد بها ما لم يقصده، فمنها: الكلمة التي قالها في مرض رسول الله صلى الله عليه [وآله]، ومعاذ الله أن يقصد بها ظاهرها، ولكنه أرسلها على (٥) مقتضى خشونة غريزية (٦) ولم يتحفظ منها، وكان الأحسن أن يقول: مغمور أو مغلوب بالمرض، وحاشاه أن يعني بها غير ذلك، ولجفاة الاعراب من هذا الفن كثير، سمع سليمان بن عبد الملك (٧) أعرابيا يقول في سنة قحط: رب العباد ما لنا وما لكا* قد كنت تستقينا (٨) فما بدا لكا أنزل علينا القطر لا أبا لكا فقال سليمان: أشهد أنه لا أب له ولا صاحبة ولا ولد، فأخرجه أحسن مخرج (٩) وعلى نحو هذا يحمل (١٠) كلامه في صلح الحديبية لما قال للنبي صلى الله عليه وآله: ألم تقل لنا ستدخلونها..؟ في ألفاظ نكره حكايتها، حتى شكاه النبي صلى

(١) في شرحه على نهج البلاغة ١ / ١٨٣ بتصرف.

(٢) في المصدر: في أخلاق عمر وألفاظه جفاء..

(٣) جاء في حاشية (ك): قال الفراء: يقال فلان فيه عنجهية، وعنجهانية.. وهي الكبر والعظمة، ويقال: العنجهية: الجهل والحمق. صحاح.

انظر الصحاح ٦ / ٢٢٣٩، وفيه: ذو، بدلا من: فيه.

(٤) في شرح النهج: يحسبه السامع لها أنه أراد.

(٥) في (ك): إلى.

(٦) في المصدر: غريزته.

(٧) في شرح النهج: عبد الله.

(٨) لا توجد في (س): تسقينا، ولا يتم المعنى إلا بها.

(٩) إلى هنا جاء الخبر في الكامل لابن الأثير ٧ / ١٤٥ - بشرح المرصفي - .

(١٠) في المصدر: يحتمل.

الله عليه وآله إلى أبي بكر، وحتى قال له أبو بكر: إلزم بغرزه (١)، فوالله إنه لرسول الله. انتهى.

ويرد عليه:

أولاً: انه لا وجه لحمل الكلام على المحامل البعيدة وإخراجه عن ظاهره من غير دليل، وظاهر الكلام تقييح لرأي رسول الله صلى الله عليه وآله ورد لقوله على أقبح وجه، ولم يقم برهان على عدم جواز الخطأ والارتداد على عمر بن الخطاب حتى يأول كلامه بالتأويلات البعيدة، وما رووه في فضله من الاخبار - فمع أنه من موضوعاتهم ولا حجة فيها على الخصم لتفردهم بروايتها - فأكثرها لا دلالة فيها على ما يجديهم في هذا المقام، والعجب أنهم يثبتون أنواع الخطايا والذنوب للأنبياء عليهم السلام لظواهر الآيات الواردة فيهم وينكروه علينا حملها على ترك الأولى وغيره من الوجوه - كما سبق ذكر كثير منها في المجلد الخامس (٢)

مع قيام الأدلة العقلية والنقلية على عصمتهم وجلالة قدرهم عما يظنون بهم، ولا يرضون بمثله في عمر بن الخطاب - مع عدم دليل على عصمته واشتمال كتبهم ورواياتهم على ما تسمع من مطاعنه - ولو جانبوا الاعتساف لم يجعلوه أجل قدرا من أنبياء الله عليهم السلام.

وثانياً: ان الطعن ليس مقصورا على سوء الأدب والتعبير بالعبارة الشنيعة، بل به وبالرد لقول الرسول صلى الله عليه وآله والانكار عليه، وهو في معنى الرد على الله عز وجل والشرك به، وإن كان بأحسن (٣) الألفاظ وأطيب العبارات، وما

(١) جاء في حاشية (ك): قال الجزري: الغرز: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب.. ومنه حديث أبي بكر أنه قال لعمر: استمسك بغرزه.. أي اعتلق به وامسكه واتبع قوله وفعله ولا تخالفه، فاستعار له الغرز كالذي يمسك بركاب الراكب ويسير بسيره. [منه (طاب ثراه)]. انظر: نهاية ابن الأثير ٣ / ٣٥٩.

(٢) بحار الأنوار ١١ / ٧٢ - ٩٦.

(٣) في (س): أحسن.

ذكره - لو تم - فإنما ينفع في دفع الأول دون الثاني.

وأما قصة صلح الحديبية - التي أشار إليها - فليس الطعن فيها بلفظ يشتمل على سوء الأدب حتى يجري فيه تأويل، بل بالانكار لقول الرسول صلى الله عليه وآله وعدم تصديقه بعد قوله: أنا رسول الله (ص)، أفعل ما يأمرني به.. وهو إما تكذيب صريح للرسول صلى الله عليه وآله لو لم يصدقه في قوله ذلك، أو تقييح صريح لما قضى الله به لو صدق الرسول صلى الله عليه وآله، وقد ذكر الموجه نفسه (١) شرح هذه القصة في الجزء الثاني عشر في سلك الاخبار التي رواها عن عمر، قال: لما كتب النبي صلى الله عليه وآله [وآله] كتاب الصلح في الحديبية بينه وبين سهيل بن عمرو، وكان في الكتاب أن من خرج من المسلمين إلى قريش لا يرد ومن خرج من المشركين إلى النبي صلى الله عليه وآله [وآله] يرد إليهم، غضب عمر وقال لأبي بكر: ما هذا يا أبا بكر؟ أيرد المسلمون إلى المشركين؟! ثم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] فجلس بين يديه، وقال: يا رسول الله! أأنت رسول الله حقاً؟! قال: بلى. قال: ونحن المسلمون حقاً؟! قال: نعم. قال: وهم الكافرون (٢)؟! قال: نعم. قال: فعلى م نعطي الدنيا في ديننا؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنا رسول الله (ص) أفعل ما يأمرني به ولن يضيعني، فقام عمر مغضباً، وقال: والله لو أجد أعواناً ما أعطيت الدنيا أبداً! وجاء إلى أبي بكر، فقال له: يا أبا بكر! ألم يكن وعدنا، أنا سندخل مكة، فأين ما وعدنا به؟! فقال أبو بكر: أقال لك أن العام ندخلها؟ قال: لا. قال: فسندخلها (٣). قال: فما هذه الصحيفة التي كتبت؟ وكيف نعطي الدنيا في (٤)

(١) ابن أبي الحديد في شرحه على النهج ١٢ / ٥٩ - ٦٠.

(٢) في المصدر: وهم الكافرون حقاً.

(٣) في شرح ابن أبي الحديد: فسيدخلها.

(٤) في (ك): من، بدلا من: في.

أنفسنا؟. فقال: يا هذا! إلزم غرزَه (١) فوالله إنه لرسول الله، إن الله لا يضيعه، فلما كان يوم الفتح وأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله مفتاح الكعبة، قال: ادعوا لي عمر، فجاء، فقال: هذا الذي كنت وعدت به (٢).

وروى البخاري (٣) في صحيحه في باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحروب، عن الزهري، عن عروة بن الزهير (٤)، عن المسور بن مخرمة (٥) ومروان - يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه - قالاً: خرج رسول الله صلى الله عليه وآله من (٦) الحديبية... وساق (٧) الحديث.. إلى أن قال عمر بن الخطاب: فأتيت نبي الله صلى الله عليه وآله، فقلت: أأنت نبي الله حقاً؟. قال: بلى. قلت: ألسنا على الحق، وعدونا على الباطل؟. قال: بلى. قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذا. قال: إني رسول الله ولست أعصيه، وهو ناصري. قلت: أو لست كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟! قال: بلى، فأخبرتكم أنا نأتيه العام؟. قلت: لا. قال: فإنك آتية وتطوف به. قال: فأتيت أبا بكر، فقلت: يا أبا بكر! أليس هذا نبي الله حقاً؟. قال: بلى. قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟. قال: بلى. قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذا؟. قال: أيها الرجل إنه لرسول الله صلى الله عليه وآله وليس يعصي ربه وهو ناصره، فاستمسك بعرزه، فوالله إنه على الحق. قلت: أليس كان يحدثنا إنا سنأتي البيت

(١) في (ك): غرره.

(٢) في المصدر: وعدتكم به.

(٣) صحيح البخاري ٢ / ١١٩ - ١٢٢.

(٤) في (ك) نسخة بدل: الزبير.

(٥) جاء في حاشية (ك) ما يلي: مسورة بن مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري أبو عبد الرحمن، له ولأبيه صحبة، مات سنة أربع وستين. تقريب ابن حجر انظر: تقريب التهذيب ٢ / ٢٤٩ برقم ١١٣٦.

(٦) قد تقرأ في (ك): زمن.

(٧) في (س) قد تقرأ: وساقا.

ونطوف به؟! قال: بلى، أفأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا. قال: فإنك آتية وتطوف به. قال الزهري: قال عمر: فعملت لذلك أعمالا.

وروى البخاري (١) في تفسير سورة الفتح من كتاب تفسير القرآن، ومسلم (٢) في كتاب القضاء، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: أتيت أبا وائل أسأله، فقال: كنا بصفين، فقال رجل: * (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون إلى كتاب الله..)* (٣) فقال علي [عليه السلام]: نعم، فقال سهل بن حنيف: اتهموا أنفسكم فلقد رأيتنا يوم الحديبية - يعني الصلح الذي كان بين النبي صلى الله عليه [وآله] والمشركين - ولو نرى قتالا لقاتلنا، فجاء عمر، فقال: ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ أليس قتلنا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى. قال: ففيم نعطي الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا؟ فقال: يا بن الخطاب! إنني رسول الله (ص) ولن يضيعني الله أبدا. فرجع متغيظا فلم يصبر حتى جاء إلى (٤) أبي بكر، فقال: يا أبا بكر! ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ قال: يا بن الخطاب! إنه رسول الله (ص) ولن يضيعه (٥) الله أبدا... (٦)، فنزلت سورة الفتح، كذا في رواية البخاري.

وفي رواية مسلم - بعد قوله: ولن يضيعه الله أبدا - نزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه [وآله] بالفتح، فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه، فقال: يا رسول الله

(١) صحيح البخاري ٣ / ١٩٠ [٦ / ١٧٠ - ١٧١، دار الشعب].

(٢) صحيح مسلم ٥ / ١٧٥ بتفاوت في صدر الحديث.

(٣) آل عمران: ٢٣. وقد جاءت العبارة التالية في صحيح البخاري بدلا من الآية: ألم تر الذين يدعون إلى كتاب الله.

(٤) لا توجد: إلى، في (س).

(٥) في المصدر: يضيعني.

(٦) هنا سقط راجعه في المصدر. ولعله وجد الرواية وربطها مع سورة الفتح، قوله عز اسمه: * (إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وألزمهم كلمة التقوى وكانوا أحق بها وأهلها وكان الله بكل شيء عليما) * (٢٦).

(ص)! أو فتح هو؟. فقال: نعم. فطابت نفسه ورجع.
وقد ذكر الروايات في جامع الأصول (١) في كتاب الغزوات من حرف الغين.
وروى الشيخ الطبرسي رضي الله عنه في مجمع البيان (٢) قصة الحديدية بنحو
مما سبق، وفيه: قال عمر بن الخطاب: والله ما شككت منذ أسلمت إلا يومئذ،
فأتيت النبي صلى الله عليه وآله، فقلت: أأست نبي الله.. إلى آخر الخبر.
ومن نظر في هذه الأخبار لم يشك في أنه لم يرض بقول النبي صلى الله عليه
وآله وكان في صدره حرج مما قضى به رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد قال الله عز
وجل: * (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في
أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) * (٣)، وظن رسول الله صلى الله عليه
وآله

في وعده كاذباً، وإلا فلا معنى لقيامه مغضباً متغيظاً غير صابر حتى جاء إلى أبي
بكر، وقوله: لو وجدت أعواناً ما أعطيت الدنيا أبداً، وإعادته كلامه في معرض
الإنكار لأبي بكر بعد قول رسول الله صلى الله عليه وآله: إني رسول الله (ص)
ولست أعصيه، أو: أنا رسول الله (ص) أفعل ما يأمرني به.. على اختلاف ألفاظ
الروايات السابقة، وكذلك يدل على ظنه الكذب برسول الله صلى الله عليه وآله
قوله له: هذا الذي كنت وعدت به.. بعد أخذ مفتاح الكعبة وإرساله إليه ليقرأ
عليه آية الفتح.

ويدل على شدة غضبه صلى الله عليه وآله وغيظه على عمر ما رواه
البخاري (٤) - في باب غزوة الحديدية من كتاب المغازي -، عن زيد بن أسلم، عن
أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] كان يسير في بعض أسفاره وعمر بن

(١) جامع الأصول ٨ / ٢٩١ من الحديث ٦١٠٨ و ٨ / ٣٣٠ من الحديث ٦١٢٣ [٩ / حديث ٦٠٩٨
و ٦١١٣].

(٢) مجمع البيان ٩ / ١١٩ [٦٦ / ٦].

(٣) النساء: ٦٥.

(٤) صحيح البخاري ٣ / ٤٥.

الخطاب يسير معه ليلاً، فسأله عمر بن الخطاب عن شئ فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه [وآله]، ثم سأله فلم يجبه بشئ، ثم سأله فلم يجبه، فقال عمر بن الخطاب: ثكلتك أمك يا عمر! نزلت رسول الله صلى الله عليه [وآله] ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك. قال عمر: فحركت بعيري ثم تقدمت أمام المسلمين وخشيت أنا ينزل في قرآن، فما نسيت أن سمعت صارخا يصرخ بي. قال: فقلت: لقد خشيت أن ينزل في قرآن وجئت رسول الله صلى الله عليه [وآله]، فسلمت عليه، فقال: لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس، ثم قرأ: * (إنا فتحنا لك فتحا مبينا) * (١).

وقال في النهاية (٢): حديث عمر (أنه سأل رسول الله (ص) عن شئ مرارا فلم يجبه فقال لنفسه: ثكلتك أمك إنك (٣) يا عمر نزلت رسول الله (ص) مرارا لا يجيبك)، أي ألححت عليه في المسألة الحاحاً أدبك بسكوته عن جوابك، يقال فلان لا يعطي حتى ينزر (٤).. أي يلح عليه. انتهى.

ولا يخفى على ذي بصيرة أن ما ظهر من رسول الله صلى الله عليه وآله من الغضب والغليظ عليه - في الحديبية وفي مرضه صلى الله عليه وآله، حيث أمره بالخروج من البيت مع المتنازعين - لم يظهر بالنسبة إلى أحد من الصحابة، وكذلك ما ظهر عنه (كذا) من سوء الأدب لم يظهر عن غيره، ولا شك أن ظهور ذلك الغليظ منه صلى الله عليه وآله - مع خلقه العظيم، وعفوه الكريم، وخوفه في الفضاظة والغلظة من انفضاضهم، كما قال سبحانه: * (ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك) * (٥) - لم يكن إلا لشدة تفاحشه في ترك الأدب والوقاحة،

(١) الفتح: ١.

(٢) النهاية ٥ / ٤٠، وانظر: لسان العرب ٥ / ٢٠٤.

(٣) لا توجد في المصدر: إنك.

(٤) في (ك): ينزر عليه.

(٥) آل عمران: ١٥٩.

وبلوغ تأذي رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الغاية، وقد قال الله تعالى: * (والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم) * (١)، وقال سبحانه وتعالى: * (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة واعد لهم عذابا مهينا) * (٢) وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصبر على كثير من الأذى ويستحي من زجرهم، كما يدل عليه قوله تعالى - مشيرا إلى دخولهم بيوت النبي صلى الله عليه وآله من دون الاذن وغيره - : * (إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق) * (٣) كما سبق.

هذا مع أن أتباع عمر بن الخطاب وحزبه قد ستروا كثيرا من كلماته الشنيعة وما قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله، كما يظهر من قول ابن أبي الحديد (٤): في ألفاظ نكره حكايتها حتى شكاه النبي صلى الله عليه وآله إلى أبي بكر. ويؤيد هذا المعنى أن قصة منع الكتابة لم يروها أحد ممن حضرها إلا ابن عباس، وقد صرحت الرواية بأنه كان في البيت رجال، وقالوا (٥) بعضهم: قربوا يكتب لكم، وبعضه قال ما قال عمر وكثر لغطهم وارتفعت أصواتهم. وثالثا: إن ما اعتذر به - مع أن عمر كان يرسل في (٦) تلك الألفاظ على مقتضى غريزته وحشونة جبلته ولم يكن يقصد بها ظواهرها - فيه اعتراف بأنه كان لا يملك لسانه حتى يتكلم بما يحكم به عقله، وظاهر أن رجلا لم يقدر على ضبط لسانه في مخاطبة مثل النبي صلى الله عليه وآله - في علو شأنه في الدنيا والآخرة - معدود عند العقلاء في المجانين، ومثله لا يصلح للرئاسة العامة وخلافة من

(١) التوبة: ٦١.

(٢) الأحزاب: ٥٧.

(٣) الأحزاب: ٥٣.

(٤) في شرحه على نهج البلاغة ٢ / ٤٣.

(٥) في حاشية (ك) استظهر كون الكلمة: قال، وهو في محله.

(٦) في (ك) وضع على: في، رمز نسخة بدل.

اصطفاه الله على العالمين، ومن رضي بإمامة من يكره حكاية ألفاظه - كما مر من كلام الموجه - فقد بلغ الغاية في السفاهة وفاز بالقدح المعلى من الحماسة. وأما من استشهد الشارح بشعره من الاعراب فهو ممن قال الله تعالى فيه: * (الاعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله) * (١)، ومثله أخرى بأن يعد من البهائم، ولم يقل أحد بأن مثله يصلح للإمامة حتى يقاس بفعله فعل من ادعى الإمامة.

وما ذكره من أن الأحسن كان أن يقول مغمور أو مغلوب بالمرض فهو هذيان كقول إمامه، إذ الكلام في أنه لا يجوز الرد على الرسول صلى الله عليه وآله وإنكار قوله صلى الله عليه وآله (٢) مطلقا، سواء كان في حال المرض أو غيره، للآيات والأخبار الدالة على وجوب الانقياد لأوامره ونواهيه، وأنه لا ينطق عن الهوى ولا يقول إلا حقا، والهجر وغلبة المرض - وإن كان أمرا شائعا في أكثر البشر - إلا أنه لا استبعاد في براءة من اصطفاه الله على العالمين عنه، كما أن غلبة النوم يعم (٣) سائر الخلق.

وقد روى الخاص (٤) والعام (٥) أنه صلى الله عليه وآله كان لا ينام قلبه إذا

(١) التوبة: ٩٧.

(٢) في (س): قوله تعالى، بدلا من: قوله صلى الله عليه وآله، وهو خلاف الظاهر.

(٣) في (ك): تعم.

(٤) كما ورد في تفسير العسكري: ١٦٤، والاحتجاج ١ / ٢٣، وبحار الأنوار ٩ / ٢٨٦، ٣٠٧،

والروايات في أن نوم الإمام عليه السلام ويقظته واحدة تجد جملة منها في بحار الأنوار ٢٥ / ١٥٧

و ٢٧ / ٣٠٢، و ٤٩ / ٦٣، ٨٧، و ٥٠ / ٢٩٠، و ٦١ / ٢٣٩.

(٥) كما في صحيح البخاري كتاب التهجد باب ١٦، وكتاب التراويح باب ١، وكتاب المناقب باب

٢٤، وصحيح مسلم كتاب المسافرين باب ١٢٥، وسنن أبي داود كتاب الطهارة باب ٧٩، وكتاب

التطوع باب ٢٦، وصحيح الترمذي كتاب المواقيت باب ٢٠٨، وكتاب الفتن باب ٦٣، وسنن

النسائي كتاب الليل باب ٣٦، وموطأ ابن مالك كتاب الليل باب ٩، ومسنند أحمد بن حنبل

١ / ٢٢٠ و ٢٧٨، و ٢ / ٢٥١، ٤٣٨، و ٥ / ٤٠، ٥٠، و ٦ / ٣٦، ٧٣، ١٠٤، وغيرها.

نامت عيناه، وقد اعترف النووي - على ما نقله عنه الكرمانى في شرح صحيح البخارى (١) - بأن النبى صلى الله عليه وآله كان معصوماً من الكذب ومن تغيير الأحكام الشرعية في حال الصحة والمرض.

ومن الغرائب أنهم استدلون على خلافة عمر بن الخطاب بما نص عليه أبو بكر في مرضه وكتب له، ولم يجوز أحد فيه أن يكون هجراً وناشئاً من غلبة المرض، مع أنه أغمي عليه في أثناء كتابته العهد - كما رواه ابن أبي الحديد (٢) في كيفية عقده

الخلافة لعمر من أنه كان وجود نفسه فأمر عثمان أن يكتب عهداً، وقال: اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد به عبد الله بن عثمان (٣) إلى المسلمين، أما بعد.. ثم أغمي عليه، فكتب عثمان: قد استخلفت عليكم ابن الخطاب.. وأفاق أبو بكر، فقال: اقرأ، فقراه، فكبر أبو بكر وقال: أراك خفت أن يختلف الناس إن مت في غشيتي. قال: نعم. قال: جزاك الله خيراً عن الإسلام وأهله، ثم أتم العهد وأمره أن يقرأ على الناس.

وجوزوا في رسول الله صلى الله عليه وآله أن يكون عهده هجراً وهدياناً، وقد كان في كتاب أبي بكر ووصيته - على ما ذكره شارح المقاصد (٤) وغيره (٥) - نوع

من التردد في شأن عمر، حيث قال: إني استخلفت عمر بن الخطاب فإن عدل فذاك ظني به ورأيي فيه، وإن بدل وجار فلكل امرء ما اكتسب، والخير أردت ولا أعلم الغيب،* (وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون)* (٦) وكان قوله صلى الله عليه وآله: ائتوني بكتاب [كذا] أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده.. خالياً من

(١) صحيح البخارى - شرح الكرمانى - ٢ / ١٢٨.

(٢) في شرحه على نهج البلاغة ١ / ١٦٥ باختلاف كثير، وانظر ما بعدها وما قبلها.

(٣) وجاءت في تاريخ الطبري ٤ / ٥٢: أبو بكر بن أبي قحافة، بدلاً من: عبد الله بن عثمان.

(٤) شرح المقاصد ٥ / ٢٨٧.

(٥) وقد جاءت العبارة في شرح المواقيف ٨ / ٣٦٥: إني استخلفت عليكم عمر بن الخطاب فإن أحسن

السيرة وذلك ظني به، والخير أردت، وإن تكن الأخرى فسيعلم الذين... إلى آخره.

(٦) الشعراء: ٢٢٧.

التردد صريحا في بعدهم عن الضلال بعد الكتاب، فكتاب أبي بكر من حيث المتن أولى بالشك، كما أن احتمال الهجر وغلبة المرض في شأنه كان أظهر، ولم يدل دليل من العقل والنقل على براءته من الهذيان، وكان كتاب الله بين أظهرهم، فكان اللائق بديانة عمر بن الخطاب أن لا يرضى بذلك الكتاب ويقول حسب الناس كتاب الله، وكان الأنسب لأشياعه الذين يجوزون الهذيان على سيد الأنام صلى الله عليه وآله تصحيحا لقول عمر بن الخطاب أن يترددوا في إمامته ولا يستندوا إلى وصية أبي بكر في شأنه.

ثم إن في (١) قول عمر بن الخطاب في مقام الرد على الرسول صلى الله عليه وآله: حسبنا كتاب الله.. يدل على أنه لا حاجة إلى الخليفة مطلقا، فكيف سارع إلى السقيفة لعقد البيعة وجعله أهم من دفن سيد البرية عليه وآله أكمل الصلاة والتحية.

والحاصل، إن من لم يطبع الله على قلبه لم يشك في أنهم لم يهتموا إلا بنيل حطام الدنيا وزخارفها، وصرف الامارة والخلافة عن أهاليها ومعادنها. واعلم أنهم عدوا من فضائل عمر بن الخطاب أنه كان يرد على (٢) رسول الله صلى الله عليه وآله في كثير من المواطن، وكان يرجع إلى قوله ويترك ما حكم به. فمن ذلك ما رواه ابن أبي الحديد (٣) في أخبار عمر في الجزء الثاني عشر، ورواه مسلم في صحيحه (٤) في كتاب الايمان، عن أبي هريرة، قال: كنا قعودا حول النبي صلى الله عليه وآله [وآله] ومعنا أبو بكر وعمر (٥) في نفر، فقام رسول الله صلى الله

(١) وضع في (ك) رمز نسخة بدل على: في.

(٢) لا توجد في (س): على.

(٣) شرح ابن أبي الحديد على نهج البلاغة ١٢ / ٥٥ - ٥٦ [٣ / ١٠٨ و ١١٦ ذات أربع مجلدات] باختلاف كثيرا جدا.

(٤) صحيح مسلم ١ / ٤٤ باب من لقي الله بالايمان.

(٥) لا توجد في المصدر: ومعنا أبو بكر وعمر..

عليه [وآله] من بين أظهرنا فأبطأ علينا، فخشينا أن يقطع دوننا وفزعنا (١) وقمنا، فكنت أول من فزع، فخرجت أبتغي رسول الله صلى الله عليه [وآله] حتى أتيت حائطا للأنصار لقوم من بني النجار فلم أجد له باب، فإذا ربيع يدخل (٢) في جوف حائط من بئر خارجة (٣) - والربيع: الجدول (٤) - فاحتفت فدخلت على رسول الله

صلى الله عليه [وآله] (٥)، فقال: أبو هريرة؟. فقلت: نعم يا رسول الله، قال (٦): ما شأنك؟. قلت: كنت بين أظهرنا فقممت فأبطأت علينا، فخشينا أن تقطع دوننا، وفزعنا - فكنت أول من فزع - فأتيت هذا الحائط فاحتفت (٧) كما تحتفز الثعلب وهؤلاء الناس ورائي، فقال: يا أبا هريرة! - وأعطاني نعليه، قال (٨): - اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة، فكان (٩) أول من لقيت عمر، فقال: ما هاتان النعلان يا أبا هريرة؟. قلت: هاتان نعلا رسول الله صلى الله عليه [وآله] بعثني بهما من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة، فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت (١٠) لاستي، فقال: ارجع يا أبا هريرة!. فرجعت إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] فأجهشت ببكاء (١١) وركبني عمر، فإذا هو على أثري، فقال رسول الله

-
- (١) لا توجد في الشرح: وفزعنا.
 - (٢) في المصدر: إلا ربيعا فدخلت.
 - (٣) لا توجد في شرح النهج: من بئر خارجة.
 - (٤) جاء في مجمع البحرين ٤ / ٣٣٢: والربيع: جدول أو ساقية تجري إلى النخل أو الزرع.
 - (٥) في المصدر: فدخلت منه بعد أن احتقرته فإذا رسول الله (ص)..
 - (٦) في شرح النهج: قلت.
 - (٧) في المصدر: فاحتقرته.
 - (٨) لا توجد في الشرح: وأعطاني نعليه قال.
 - (٩) في المصدر: بالجنة فخرجت وكان..
 - (١٠) في الشرح: فضرب عمر فخررت..
 - (١١) في المصدر: فقال: ارجع، فأجهشت بالبكاء راجعا.

صلى الله عليه [وآله]: ما لك يا أبا هريرة؟ قلت (١): لقيت عمر فأخبرته بالذي بعثتني به، فضرب بين ثديي (٢) ضربة خررت لاستي، قال: ارجع. فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله]: ما حملك على (٣) ما فعلت؟ فقال: يا رسول الله (٤)! بأبي أنت وأمي، أبعثت أبا هريرة بنعليك من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها (٥) قلبه بشره بالجنة؟ قال: نعم. قال: فلا تفعل، فإني أخشى أن يتكل الناس عليها فخلهم يعملون. قال رسول الله (ص): فخلهم (٦). قوله: من بين أظهرنا.. أي من بيننا (٧). ويقطع دوننا.. أي يصاب بمكروه من عدو وغيره (٨). وبئر خارجة - على التوصيف -.. أي قلب (٩) خارجة عن البستان، وقيل: البئر: هو البستان، كقولهم: بئر أريس، وبئر بضاعة (١٠)، وقيل: الخارجة اسم رجل (١١) فيكون على الإضافة.

-
- (١) في شرح النهج: فقال (ص): ما لك؟ قلت..
(٢) في المصدر: صدري، بدلا من: ثديي.
(٣) جاء في الشرح هكذا: وقال: ارجع إلى رسول الله، فخرج رسول الله فإذا عمر فقال (ص): ما حملك يا عمر على..
(٤) في المصدر: فقال عمر: أنت بعثت أبا هريرة بكذا؟ قال: نعم يا رسول الله..
(٥) لا توجد في (س): بها.
(٦) أقول: جاءت الرواية في صحيح مسلم ١ / ٤٤، وسيرة عمر لابن الجوزي: ٣٨، وفتح الباري ١ / ١٨٤، وغيرها، وعلق عليها شيخنا الأميني في غديره ٦ / ١٧٥ - ١٧٧ بما هو حري بها، والفيروز آبادي في السبعة من السلف: ١٠٧، وغيرهما من أعلامنا رضوان الله عليهم.
(٧) كما في مجمع البحرين ٣ / ٣٩٢، ولسان العرب ٤ / ٥٢٣، والقاموس ٢ / ٨٢، والنهاية ٣ / ١٦٦.
(٨) قال في النهاية ٤ / ٨٢: فخشينا أن يقطع دوننا.. أي يؤخذ وينفرد به. وانظر: مجمع البحرين ٤ / ٣٨٠.
(٩) جاء في لسان العرب ٤ / ٣٦، وانظر: مجمع البحرين ٣ / ٣١٢.
(١٠) البئر - مهموز الوسط - وهي الجب، وذكر في مراصد الاطلاع ١ / ١٤٠ - ١٤٢ أكثر من ثلاثين بئر مسماة، ولاحظ: معجم البلدان ١ / ٢٩٨ - ٣٠٢.
(١١) نص عليه في القاموس ١ / ١٨٥، ولسان العرب ٢ / ٢٥٤.

واحتفرت - بالزاي - .. أي تضاممت (١) ليسعني المدخل كما يفعل الثعلب،
وقيل بالراء.

وروى البخاري (٢) في تفسير سورة براءة من كتاب تفسير القرآن، ورواه
مسلم (٣) في باب فضائل عمر بن الخطاب، عن ابن عمر، قال (٤): لما توفي عبد الله
ابن أبي جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله]، فسأله أن
يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله
صلى الله عليه وآله ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه
[وآله] فقال: يا رسول الله! أتصلي عليه (٥) وقد نهاك ربك أن تصلي عليه (٦)؟! فقال
رسول الله صلى الله عليه [وآله]: إنما خيرني الله، فقال: * (استغفر لهم أو لا
تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة..)* (٧) وسأزيد (٨) على السبعين، فقال:
إنه منافق. قال: فصلي عليه رسول الله صلى الله عليه [وآله]، فأنزل الله تعالى:
* (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله)* (٩).
وفي رواية أخرى (١٠) له عن عمر: أنه قال رسول الله صلى الله عليه [وآله]:
أخر عني يا عمر! فلما أكثرت عليه قال: إني خيرت فاخترت، لو أعلم إن زدت
على السبعين يغفر له لزدت عليها، قال: فصلي عليه رسول الله صلى الله عليه

(١) قاله في مجمع البحرين ٤ / ١٦، والنهاية ١ / ٤٠٧ وغيرهما.

(٢) صحيح البخاري ٣ / ١٣٧ [٦ / ٥٦ - ٥٨]، وانظر ما قبلها وما بعدها من الروايات.

(٣) صحيح مسلم ٧ / ١١٦، وانظر ما قبلها وما بعدها من الروايات.

(٤) لا توجد: قال، في (س).

(٥) في المصدر: تصلي عليه.

(٦) في (س) لا توجد: عليه.

(٧) التوبة: ٨٠.

(٨) في صحيح البخاري: وسأزيد.

(٩) التوبة: ٨٤. ولا يوجد ذيلها في المصدر.

(١٠) جاءت في الصحيحين تلو الرواية السابقة.

[وآله] ثم انصرف، فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة... قال: فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله صلى الله عليه [وآله] والله ورسوله أعلم!. وروى ابن أبي الحديد (١) في أخبار عمر قريبا من الرواية الأولى، وفيها: فقام رسول الله صلى الله عليه [وآله] بين يدي الصف، فجاء (٢) عمر فجذبه من خلفه، وقال: ألم ينهك الله عن الصلاة على المنافقين؟!.. (٣) قال: فعجب الناس من جرأة عمر على رسول الله صلى الله عليه [وآله]. ولا يذهب عليك أن الرواية الأولى - مع أن راويها أبو هريرة الكذاب - ينادي بطلانها سخافة أسلوبها، وبعث أبي هريرة مبشرا للناس، وجعل النعليين علامة لصدقه، وقد أرسل الله تعالى رسوله صلى الله عليه وآله مبشرا ونذيرا للناس، وأمره بأن (٤) يبلغ ما أنزل إليه من ربه، ولم يجعل أبا هريرة نائبا له في ذلك، ولم يكن القوم المبعوث إليهم أبو هريرة غائبين عنه صلى الله عليه وآله حتى يتعذر عليه أن يبشرهم بنفسه، وكان الأحرى تبليغ تلك البشارة في المسجد وعند اجتماع الناس لا بعد قيامه من بين القوم وغيبته عنهم واستتاره بالحائط، ولم تكن هذه البشارة مما يفوت وقته بالتأخير إلى حضور الصلاة واجتماع الناس، أو رجوعه صلى الله عليه وآله عن الحائط، وكيف جعل النعليين علامة لصدق أبي هريرة مع أنه يتوقف على العلم بأنهما نعلا رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد جاز أن لا يعلم ذلك من يلقاه أبو هريرة فيبشره، وإذا كان ممن يظن الكذب بأبي هريرة أمكن أن يظن أنه سرق نعلي رسول الله صلى الله عليه وآله فلا يعتمد على قوله، ولو فرضنا

- (١) في شرحه على نهج البلاغة ١٢ / ٥٥ بتصرف يسير. وجاءت في صحيح البخاري كتاب اللباس باب لبس القميص، وأوردها في كتاب الجنائز باب الكفن في القميص، وفي صحيح الترمذي ٢ / ١٨٥، وصحيح النسائي ١ / ٢٦٩، وسنن ابن ماجه باب الصلاة على أهل القبلة، وابن عبد ربه في الاستيعاب ١ / ٣٦٦، وغيرها وغيرهم.
- (٢) في شرح النهج: فقام بين يدي الصف يريد ذلك، فجاء..
- (٣) هنا سقط لم يذكره المصنف - قدس سره -.
- (٤) في (س): أن.

صدق أول الخبر أمكن أن يكون ما رواه أخيرا من رجوعه صلى الله عليه وآله إلى قول عمر من أكاذيبه.

ويؤيده ما رواه مسلم (١) في الموضوع المذكور ورواه غيره في عدة روايات أنه صلى الله عليه وآله: بشر الناس بأنه من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة، وقد روى أبو هريرة نفسه ما يقرب من هذا المعنى (٢).

ثم لو سلمنا صدق الخبر إلى آخره فلا شك في أنه يتضمن أن عمر رد قول النبي صلى الله عليه وآله على أخشن الوجوه وأقبحها - كما هو دأب الطغام (٣) والأجلاف (٤) -، ومع قطع النظر عما عرفت وستعرف من عدم جواز الاجتهاد في مقابلة النص، وأن الرد عليه صلى الله عليه وآله رد على الله وعلى حد الشرك بالله، كيف يجوز هذا النوع من سوء الأدب والغلظة من مقام الرد على المجتهد ولو كان مخطئا؟! وهو مأجور في خطأه، وقد أمكنه أن يرد أبا هريرة برفق وينظر برسول الله صلى الله عليه وآله يوقفه على خطأه.

ثم من أين استحق أبو هريرة أن يضرب على صدره حتى يقع على أسته ولم يقدم على أمر سوى طاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وطاعة الله، وقد أمر الله تعالى بها في زهاء (٥) عشرين موضعا من كتابه بقوله: * (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول) * (٦).

(١) صحيح مسلم ١ / ٤٣ كتاب الايمان وكتاب الزكاة.

(٢) وقريب منه ما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٢ / ٤٢٦، و ٤ / ٣٤٥ - ٣٤٦، و ٥ / ٢٢٩، وأورده في صحيح البخاري كتاب الجنائز حديث ١، وكتب آخر، وصحيح الترمذي كتاب الايمان، وصحيح النسائي في كتاب الجهاد، وكتاب الزهد لابن ماجه، وغيرها.

(٣) قال في النهاية ٣ / ١٢٨، في حديث علي: يا طغام الأحلام.. أي من لا عقل له ولا معرفة، وقيل: هم أوغاد الناس وأراذلهم.

(٤) قال في مجمع البحرين ٥ / ٣٣: يقال: اعرابي جلف.. أي جاف.

(٥) زهاء - كغراب - بمعنى القدر، كما في مجمع البحرين ١ / ٢١٠.

(٦) النساء: ٥٩، وغيرها من الآيات.

وأما رجوعه صلى الله عليه وآله عن الأمر بتبشير الناس - فعلى تقدير صحته - لا دلالة فيه على اجتهاده صلى الله عليه وآله وخطأه في رأيه، ولا ينفي الشناعة عن فعل عمر، لجواز أن يكون (١) الرجوع من قبيل النسخ بالوحي لمصلحة يعلمها الله تعالى، ويمكن أن تكون (٢) مصلحة تأليف قلب هذا الفظ الغليظ، كما أمر الله سبحانه بذلك في سائر المنافقين لئلا ينفضوا عن رسوله صلى الله عليه وآله فيلحق الإسلام ضرر أعظم من فوت المصلحة بترك التبشير في ذلك الوقت، ولا يخفي أن الاجتهاد المذكور مما لم يجوزه كثير من العامة، لكون المسألة مما يتعلق بأمور الدين لا الحروب وأمور الدنيا، و (٣) قد صرح بذلك شارح صحيح مسلم في شرح هذا الخبر، وقال: عدم جواز الخطأ عليه صلى الله عليه وآله [وآله] في الأمور الدينية مذهب المحققين، وحكى عن شيخه أبي عمرو بن الصلاح توجيه النافين للاجتهاد المذكور بأنه كان لوحي ناسخ للوحي السابق.

وأما الرواية الثانية فسوء الأدب فيها بالأخذ بالثوب وجذبه صلى الله عليه وآله من خلفه واضح، وكذلك الإنكار على قول الرسول صلى الله عليه وآله كما يظهر من قوله: إنه منافق - بعد قوله صلى الله عليه وآله: إني خيرت - وقوله: فلما أكثر عليه.. - بعد قوله صلى الله عليه وآله: أخر عني، ونزول الآية (٤)، والنهي

(١) في (س): إن يكن، وهو سهو.

(٢) في (س): أن يكون.

(٣) لا توجد الواو في (س).

(٤) إن رواياتهم في نزول الآية قبل هذه الواقعة أو بعدها مختلفة، فإن كانت الصلاة بعد نزول الآية فقد علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه مخير بين الصلاة عليهم وتركها، كما صرح به صلى الله عليه وآله وسلم، وانتخاب أحد الشقين لمصلحة وهي عين الحكمة.

وإن كان الصلاة قبل نزول الآية فنتسائل: من أين جاء علم عمر بان الصلاة عليهم منهي عنها - مع فرض عدم نزول القرآن والوحي به؟! -، وإن لم يكن منهي عنها في نظره فلماذا خاطب النبي صلى الله عليه وآله وسلم: بأن الصلاة على المنافقين منهي عنها، وصرف استحسان ترك الصلاة عنده - مع كون عمل النبي صلى الله عليه وآله بخلافه - لا يسوغ فعله وجرأته.

عن الصلاة على المنافقين لا يدل على تصويبه كما مر، ويمكن أن تكون المصلحة في اختياره صلى الله عليه وآله الصلاة ونزول النهي أن يظهر للمنافقين أو غيرهم أن رسول الله صلى الله عليه وآله لم ينتفر عنهم لما يعود إلى البشرية والطبع بل لمحض الاتباع لما أمره الله سبحانه، وفي ذلك نوع من الاستمالة وتأليف القلوب. ثم إنهم رووا في أخبارهم من إنكاره وردده على الرسول صلى الله عليه وآله ما لا يتضمن الرجوع.

روى البخاري في صحيحه (١) في باب ما جاء في المتأولين من كتابة استتابة المرتدين عن سعيد بن عبيدة، قال: تنازع أبو عبد الرحمن وحبان (٢) بن عطية، فقال أبو عبد الرحمن لحيان: لقد علمت ما الذي جرأ صاحبك على الدماء - يعني عليا عليه السلام -؟ قال: ما هو؟ لا أبا لك!. قال: شئ سمعته يقوله. قال: ما هو؟ قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله والزبير وأبا مرثد - وكلنا فارس -، فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج...، فإن فيها امرأة معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين فأتوني بها، فانطلقنا على أفراسنا حتى أدركناها حيث قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله تسير على بعير لها، وكان كتب إلى أهل مكة بمسير رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] إليهم، فقلنا: أين الكتاب الذي معك؟ قالت: ما معي كتاب، فأنخنا بها بعيرها، فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيئاً، فقال صاحبائي: ما نرى معها كتاباً؟ قال فقلت: لقد علمنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله]؟ ثم حلف علي: والذي يحلف به لتخرجن الكتاب أو لأجردنك، فأهوت إلى حجرتها - وهي محتجزة بكساء - فأخرجت الصحيفة، فأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله]، فقال عمر: يا رسول الله! قد خان الله ورسوله والمؤمنين، دعني فأضرب عنقه، فقال رسول الله صلى الله عليه

(١) صحيح البخاري ٤ / ١٩٩ [٩ / ٢٣ - ٢٤ - دار الشعب -].

(٢) في المصدر: حبان.

[وآله]: يا حاطب! ما حملك على ما صنعت؟! قال: يا رسول الله! ما بي أن لا أكون مؤمنا بالله ورسوله، ولكنني أردت أن تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي، وليس من أصحابك أحد إلا وله هناك من قومه من يدفع الله به عن أهله وماله، قال: صدق، لا تقولوا له إلا (١) خيرا، قال: فعاد عمر، فقال: يا رسول الله! قد خان الله ورسوله والمؤمنين، دعني فلاضرب عنقه. قال: أو ليس من أهل بدر، وما يدريك لعل الله اطلع عليهم، فقال: اعملوا ما شئتم فقد أوجبت لكم (٢) الجنة؟، فاغرورقت عيناه، فقال: الله ورسوله أعلم. قال أبو عبد الله: خاخ - يعني بخائين معجمتين - أصح، ولكن كذا قال أبو عوانة: حاج - بالحاء المهملة ثم الجيم - وهو تصحيف، وهو موضع (٣). وروى البخاري (٤) في باب فضل من شهد بدرا من كتاب المغازي، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي عليه السلام (٥) مثله بتغيير في اللفظ. قوله: فأهوت إلى حجزتها.. الحجرة - بضم الحاء المهملة ثم الجيم الساكنة ثم الزاي - : مقعد الإزار، وحجرة السراويل: تكتها (٦). واغرورقت عيناه:.. أي دمعتا (٧). وأبو عبد الله هو: البخاري. وقال الواقدي: روضة خاخ - بالمعجمتين - قريب من ذي الحليفة على بريد

(١) في (ك) نسخة بدل: انه..

(٢) في (س): عليكم.

(٣) إلى هنا كلام البخاري.

(٤) صحيح البخاري ٣ / ٧ [٥ / ٩٩ - دار الشعب -].

(٥) لا توجد في (س): عن علي عليه السلام.

(٦) نص عليه في الصحاح ٣ / ٨٧٢: وفيه: التي فيها التكة، بدلا من: تكتها، وانظر: لسان العرب

٥ / ٣٣٢، ومجمع البحرين ٤ / ١٤.

(٧) جاء في القاموس ٣ / ٢٧١، ومجمع البحرين ٥ / ٢٢١، وانظر: النهاية ٣ / ٣٦١.

من المدينة (١). أقول: ما في (٢) هذه الرواية من عود عمر إلى قوله: قد خان الله ورسوله..

دعني فلاضرب عنقه، بعد اعتذار حاطب وتصديق الرسول صلى الله عليه وآله إياه، وقوله: لا تقولوا له إلا خيراً.. رد صريح لقول الرسول صلى الله عليه وآله وارتكاب لنهيه.

واعتذار بعض المتعصبين بأنه ظن أن صدقه في عذره لا يدفع عنه ما يجب عليه من القتل في غاية السخافة، فإن قوله (ص): لا تقولوا له إلا خيراً، بعد قوله: صدق، يهدم أساس هذه الأوهام، ولا ريب في أن من رد على الرسول صلى الله عليه وآله في وجهه أخرى بضرب العنق ممن تلقى الرسول صلى الله عليه وآله عذره بالقبول، ونهى الناس عن تقريره وتوبيخه.

ومما يدل على أن عمر كان يخالف صريحا قول رسول الله صلى الله عليه وآله ما حكاه في كتاب فتح الباري (٣) في شرح صحيح البخاري في باب من ترك قتال الخوارج للتأليف قال: أخرج أحمد بسند جيد، عن أبي سعيد الخدري، قال: جاء أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: يا رسول الله! إنني مررت بوادي.. كذا فإذا رجل حسن الهيئة متخشع يصلي فيه، فقال: اذهب إليه فاقتله، قال: فذهب إليه أبو بكر (٤) فلما رآه يصلي كره أن يقتله، فرجع. فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعمر: اذهب فاقتله، فذهب فرآه

(١) قال في النهاية ٢ / ٨٦، والقاموس ١ / ٢٥٨: روضة خاخ: موضع بين مكة والمدينة، وزاد في الثاني: وخاخ يصرف ويمنع. وراجع معجم البلدان ٢ / ٢٣٥ - ٢٣٦، ومراصد الاطلاع ١ / ٤٤٤. هناك موضع باسم: حاج، قالوا: ذات حاج موضع بين المدينة والشام وذو حاج: واد لغطفان، كما جاء في معجم البلدان ٢ / ٢٠٤، ومراصد الاطلاع ١ / ٣٧٠.
(٢) لا توجد في (س): ما في.
(٣) فتح الباري ١٢ / ٢٥١.
(٤) لا توجد في (س): أبو بكر.

في تلك (١) الحالة، فرجع. فقال: يا علي؟ اذهب إليه فاقتله، فذهب علي [عليه السلام] فلم، يره،

فقال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم: إن هذا وأصحابه يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم (٢) يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية (٣)، لا يعودون فيه، فاقتلوهم فهم شر البرية.

قال: وله شاهد من حديث جابر أخرجه أبو يعلى ورجاله ثقات.

وروى ابن أبي حديد (٤) في الجزء الثاني في شرح خطبته عليه السلام في تخويف أهل النهر. قال: في بعض الصحاح: إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لأبي بكر، وقد غاب الرجل - يعني ذا الخويرة (٥) - عن عينه: قم إلى هذا فاقتله، فقام ثم عاد، وقال: وجدته يصلي، فقال لعمر: مثل ذلك، فعاد وقال: وجدته يصلي، فقال لعلي عليه السلام مثل ذلك، فعاد فقال: لم أجده. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لو قتل هذا لكان (٦) أول الفتنة وآخرها، أما إنه سيخرج من ضئضى هذا قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية (٧).. الحديث.

وقال الجزري (٨)، في حديث الخوارج: (يخرج من ضئضى هذا قوم... يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)، الضئضى: الأصل يقال:

(١) في (ك): على تلك.

(٢) في المصدر: تراقيهم، والظاهر أنها سهو.

(٣) في فتح الباري زيادة: ثم.

(٤) في شرح نهج البلاغة ٢ / ٢٦٦ - ٢٦٧.

(٥) لا توجد في المصدر: يعني ذا الخويرة.

(٦) أقول: إن - (لو) هنا للتمني وجوابها محذوف كما هو الغالب، أي لو قتل هذا كان حسنا لكان هو

أول الفتنة وآخرها، واللام في (لكان) للابتداء والتأكيد. ويحتمل كون: لكان جوابا لها.

(٧) لا توجد في شرح النهج: يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية.

(٨) في النهاية ٣ / ٦٩.

ضئضى صدق وضوء ضوء صدق، وحكى بعضهم: ضئضى - بوزن قنديل - يريد أنه يخرج من نسله وعقبه، ورواه بعضهم: بالصاد المهملة وهو بمعناه (١). يمرقون من الدين.. أي يحوزونه ويخرقونه ويتعدونه كما يمرق السهم الشيء المرمرى به ويخرج منه (٢)، وستأتي الاخبار في ذلك مشروحة في باب كفر الخوارج (٣).

وقال في الصراط المستقيم (٤): ذكر الموصلي في مسنده، وأبو نعيم في حليته، وابن عبد ربه في عقده، وأبو حاتم في زينته، والشيرازي في تفسيره المستخرج من الاثني عشر تفسيراً: أن الصحابة مدحوا رجلاً بكثرة العبادة فدفع النبي صلى الله عليه وآله [وآله] سيفه إلى أبي بكر وأمره بقتله، فدخل فرآه يصلي فرجع، فدفعه إلى عمر وأمره بقتله، فدخل فرجع، فدفعه إلى علي عليه السلام فدخل فلم يجده، فقال صلى الله عليه وآله: لو قتل لم يقع بين أمتي اختلاف أبداً. وفي رواية أخرى: لكان (٥) أول الفتنة وآخرها.

فما أقدم عليه أبو بكر من الرجوع من دون أن يقتله - لكونه يصلي - لا ريب في أنه مخالفة ظاهرة للرسول صلى الله عليه وآله، فإن أمره بقتله (٦) كان بعد أن وصفه أبو بكر بالصلاة والخشوع، فلم يكن صلاته شبهة توهم دفع القتل، بل هو تقبيح صريح لأمر النبي صلى الله عليه وآله بقتله، وتكذيب لما يتضمنه ذلك من وجوب قتله، وأفحش منه رجوع عمر بن الخطاب معذراً بعين ذلك الاعتذار الذي ظهر بطلانه ثانياً أيضاً بأمره بالقتل بعد رجوع أبي بكر، واعتذاره ولزمهما بتلك المخالفة الشركة في آثام من خرج من ضئضى هذا الرجل من الخوارج إلى

(١) وجاء أيضاً في لسان العرب ١ / ١١٠.

(٢) ذكره في النهاية ٤ / ٣٢٠ ولسان العرب ١٠ / ٣٤١، وغيرها.

(٣) بحار الأنوار ٣٣ / ٤٢١ - ٤٢٨.

(٤) الصراط المستقيم ٣ / ٨.

(٥) في المصدر: وفي قول آخر: لو قتل لكان..

(٦) لا توجد في (س): بقتله.

يوم القيامة. ومن أمعن النظر فيما سبق من الاخبار وغيرها علم أن رد عمر على رسول صلى الله عليه وآله وسلوكه مسلك الجفاء، وخلعه جلباب الحياء لم يكن مخصوصا بما أقدم عليه في مرضه (ص)، ومنعه عن الوصية لم يكن (١) بدعا منه، بل كان ذلك عادة له، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصفح عنه وعن غيره من المنافقين وغيرهم خوفا على الاسلام وإشفاقا من أن ينفضوا عنه لو قابلهم بمقتضى خشونتهم، وكافأهم بسوء صنيعهم (٢).

(١) في (ك) نسخة: ولم يكن - بالواو - .
(٢) إن تجاسر الرجل وتعديه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه لم يكن إلا استمرارا لسوء أدبه معه صلى الله عليه وآله في موارد شتى ومواقع مختلفة في أيام حياته صلوات الله عليه وآله. منها: ما جاء في حلية الأولياء لأبي نعيم ٢ / ٢٧ بسنده عن ابن مسيب، قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم ليلا فدعاني فخرجت إليه، ثم مر بأبي بكر فدعاه فخرج، ثم مر بعمر فدعاه فخرج إليه، فانطلق حتى دخل حائطا لبعض الأنصار، فقال لصاحب الحائط: أطمعنا بسرا، فجاء بعذق فوضعه، فأكلوا، ثم دعا بماء فشرب، فقال: ليسألن عن هذا اليوم القيامة. قال: وأخذ عمر العذق فضرب به الأرض حتى تناثر البسر نحو وجه رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم، ثم قال: يا رسول الله! إنا لمسؤولون عن هذا يوم القيامة؟! قال: نعم... الحديث. وذكره العسقلاني في الإصابة ٧ / ١٣١ القسم الأول، وقال: أورده البغوي، ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ٥ / ٨١، وابن جرير في تفسيره ٣٠ / ١٨٥، وعلي بن سلطان في مرقاته ٤ / ٣٩٧، وقال: رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان. ومنها: ما رواه مسلم في صحيحه في كتاب المساجد باب وقت العشاء وتأخيرها بسنده عن أبي شهاب، عن عروة بن الزبير: أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت: اعتم رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم ليلة من الليالي بصلاة العشاء - وهي التي تدعى العتمة - فلم يخرج رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم حتى قال عمر بن الخطاب: نام النساء والصبيان. فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم، فقال لأهل المسجد حين خرج عليهم.. وساق الحديث إلى أن قال: قال ابن شهاب وذكر لي: أن رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] قال: ما كان لكم أن تنزوا رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] وسلم على الصلاة، وذلك حين صاح عمر بن الخطاب. وقد علق عليهما وعلى التي ظهرت منه في حال مرض النبي صلى الله عليه وآله والفيروزآبادي - رحمه الله - في السبعة من السلف: ١٠٤ - ١٠٥.

وقد تبين من تفاسيرهم وصحاحهم أن عمر (١) كان داخلا فيمن أريد بقوله تعالى: * (ولو كنت فظا غليظ القلب لا نفضوا من حولك) * (٢) فيكون من الذين قال الله تعالى: * (ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين) * (٣)، وقد علم - أيضا مما سبق - أن الصحابة - إلا الأصفياء منهم - لم يقدرُوا

رسول الله صلى الله عليه وآله حق قدره، ولذلك مال الطائفة إلى قول عمر وطائفة إلى قوله صلى الله عليه وآله، وسووا بينه وبين عمر، وجعلوه كواحد من المجتهدين والقائلين برأيهم ما شأؤوا فحوزوا رد ما قضى به والانكار لقوله صلى الله عليه وآله. الطعن الثاني:

التخلف عن جيش أسامة.

ولا خلاف في أن عمر بن الخطاب كان من الجيش، وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وآله المتخلف عنه.

وقد سبق في مطاعن أبي بكر ما فيه كفاية في هذا المعنى، ولا يجري هنا هاهنا ما سبق من الأجوبة الباطلة في منع الدخول في الجيش، فتوجه الطعن على عمر أظهر. الطعن الثالث:

أنه بلغ في الجهل إلى حيث لم يعلم بأن كل نفس ذائقة الموت، وأنه يجوز الموت على رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنه أسوة الأنبياء في ذلك، فقال: والله

(١) في (س): إنه.

(٢) آل عمران: ١٥٩.

(٣) الحج: ١١.

ما مات حتى يقطع أيدي رجال وأرجلهم!، فقال له أبو بكر: أما سمعت قول
الله عز وجل: * (إنك ميت وإنهم ميتون) * (١)، وقوله تعالى: * (وما محمد إلا
رسول

قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) * (٢) قال: فلما
سمعت ذلك أيقنت بوفاته، وسقطت إلى الأرض، وعلمت أنه قد مات (٣).
أقول: ويؤيد ذلك ما ذكره ابن الأثير في النهاية (٤) حيث قال: أسن الماء
يأسن فهو أسن: إذا تغيرت ريحه، ومنه حديث العباس في موت النبي صلى الله
عليه [وآله] وسلم، قال لعمر: خل بيننا وبين صاحبنا، فإنه يأسن كما يأسن
الناس.. أي يتغير (٥)، وذلك أن عمر كان قد قال: إن رسول الله صلى الله عليه
[وآله] وسلم لم يمت ولكنه صعق كما صعق موسى ومنعهم عن دفنه. وأجاب عنه
قاضي القضاة (٦) بأنه قد روي عن عمر أنه قال: كيف (٧)

(١) الزمر: ٣٠.

(٢) آل عمران: ١٤٤.

(٣) ويؤيده ما جاء في طبقات ابن سعد ٢ / ٥٤ - القسم الثاني - [٢٦٧] بسنده عن عائشة، قالت: لما
توفي رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم استأذن عمر والمغيرة بن شعبة فدخلا عليه، فكشفا
الثوب عن وجهه، فقال عمر: واغشيا! ما أشد غشي رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، ثم
قاما فلما انتهيا إلى الباب قال المغيرة: يا عمر! مات والله رسول الله (ص). فقال عمر: كذبت ما
مات رسول الله (ص).. إلي أن قال: ثم جاء أبو بكر - وعمر يخطب الناس - فقال له أبو بكر:
اسكت!، فسكت، فصعد أبو بكر: فحمد الله وأثنى عليه ثم قرأ: * (إنك ميت وإنهم ميتون) *، ثم قرأ:
(وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم..) * حتى
فرغ من الآية - إلى أن قال - فقال عمر: هذا في كتاب الله؟ قال: نعم.. الحديث. ورواه بطريق آخر
باختلاف في اللفظ. وأورده البخاري في صحيحه في باب مرض النبي صلى
الله عليه وآله وسلم ووفاته، وفيه: قال عمر: والله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها.
(٤) النهاية ١ / ٤٩ - ٥٠، وجاء بنصه في لسان العرب ١٣ / ١٦ و ١٨.

(٥) في (س): يغير.

(٦) المغني ٢٠ / ٩ - القسم الثاني -، ونقله ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ١٢ / ١٩٥ فما بعدها
بتفاوت يسير، وجاء في الشافعي ١٧٣ - ١٧٦.

(٧) في المصدر: روى عنه: كيف.

يموت وقد قال الله تعالى (١): * (ليظهره على الدين كله) * (٢)، وقال (٣): *
(وليبدلنهم من
بعد خوفهم أمنا) * (٤) فلذلك نفى موته صلى الله عليه وآله، لأنه حمل الآية على
أنه (٥) خبر عن ذلك في حال حياته حتى قال له أبو بكر: إن الله وعد بذلك
وسيفعله، وتلا عليه (٦) فأيقن عند ذلك بموته، وإنما ظن أن موته متأخر (٧) عن
ذلك الوقت، لا أنه منع من موته.
ثم قال: فإن قيل: فلم قال لأبي بكر - عند سماع الآية - : كأني لم أسمعها،
ووصف نفسه بأنه أيقن بالوفاة.
قلنا: (٨): لما كان الوجه في ظنه ما أزال الشبهة أبو بكر (٩) فيه جاز أن يتيقن.
ثم سأل (١٠) نفسه عن سبب يقينه في ما لا يعلم إلا بالمشاهدة، وأجاب بأن
قرينة الحال عند سماع الخبر أفادته اليقين (١١) ولو لم يكن في ذلك إلا خبر أبي بكر
وادعاؤه لذلك والناس مجتمعون لحصل (١٢) اليقين.
وقوله: كأني لم أسمع بهذه الآية ولم أقرأها (١٣).. تنبيه على ذهابه عن

-
- (١) لا توجد في المغني: تعالى.
(٢) الصف: ٩.
(٣) في المصدر: قال تعالى.
(٤) النور: ٥٥.
(٥) في المغني: لأنه على أنها. أقول: وعليه في الكلام سقط.
(٦) في المغني: وتلا عليه ما تلا.
(٧) في المصدر: يتأخر.
(٨) في المغني: قيل له.
(٩) في المصدر: - بتقديم وتأخير - : ما أزال أبو بكر الشبهة.
(١٠) سؤال القاضي في المغني ٢٠ / ١٠ - القسم الثاني - .
(١١) في المصدر: وأجاب لان الحال حال سماع الخبر، بدلا من: بأن... اليقين.
(١٢) في المغني: مجتمعون يحصل.
(١٣) في المصدر: كأني لم أقرأ هذه الآية أو لم أسمعها.

الاستدلال بها، لا أنه على (١) الحقيقة لم يقرأها و (٢) لم يسمعها، ولا يجب فيمن ذهب عن بعض (٣) أحكام الكتاب أن يكون (٤) لا يعرف القرآن، لأن ذلك لو دل لوجب (٥) أن لا يحفظ القرآن إلا من يعرف جميع أحكامه (٦).
وأجاب بنحو ذلك الرازي في نهاية العقول (٧)، وبمثله أجاب صاحب المقاصد (٨).

وأجاب السيد رضي الله عنه في الشافي (٩) عن جواب القاضي بأنه: ليس يخلو خلاف عمر في وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله من أن يكون على سبيل الإنكار لموته (ص) على كل حال، والاعتقاد لأن (١٠) الموت لا يجوز عليه (١١) أو يكون

منكرا لموته في تلك الحال من حيث لم يظهر دينه على الدين كله.. وما أشبه ذلك مما قال صاحب الكتاب أنها كانت شبهة في تأخر موته عن تلك الحال. فإن كان الوجه الأول، فهو مما لا يجوز خلاف العقلاء فيه (١٢)، والعلم بجواز الموت على سائر البشر لا يشك فيه عاقل، والعلم من دينه صلى الله عليه وآله بأنه

(١) جاءت: في، بدلا من: على، في المصدر.

(٢) في المغني: أو، بدلا من: الواو.

(٣) في المصدر: عنه - مع الضمير -.

(٤) لا توجد: يكون، في المغني.

(٥) في مطبوع البحار: أو وحب، والظاهر ما أثبتناه.

(٦) لا توجد: إلا من يعرف جميع أحكامه، في المغني.

(٧) نهاية العقول: مخطوط.

(٨) انظر: شرح المقاصد ٥ / ٢٨١، وقد ذكر متن المقاصد ثم أخذ بشرحه في الصفحة التالية.

(٩) الشافي ٤ / ١٧٦ - ١٧٧.

(١٠) في المصدر: بأن، وهو الظاهر.

(١١) في الشافي زيادة: على كل وجه.

(١٢) في المصدر: في مثله.

سيموت كما فات (١) من قبله ضروري، ولا (٢) يحتاج في مثل هذا إلى الآيات التي تلاها أبو بكر من قوله تعالى: * (إنك ميت وإنهم ميتون) * (٣) وما أشبهه. وإن كان خلافه على الوجه الثاني، فأول ما فيه أن هذا الخلاف لا يليق بما احتج به أبو بكر من قوله تعالى: * (إنك ميت وإنهم ميتون) * (٤) لأنه لم ينكر على هذا جواز الموت، وإنما خالف في تقدمه وإن كان يجب أن يقول وأي (٥) حجة في هذه الآيات على من جوز عليه صلى الله عليه وآله الموت في المستقبل وأنكره في هذه الحال.

وبعد، فكيف دخلت الشبهة البعيدة على عمر من بين سائر الخلق؟ ومن أين زعم أنه لا يموت حتى يقطع أيدي رجال وأرجلهم؟ وكيف حمل معنى قوله تعالى: * (ليظهره على الدين كله) * (٦)، وقوله تعالى: * (وليبذلنهم من بعد خوفهم أمنا يعبدونني لا يشركون بي شيئاً) * (٧)، على أن ذلك لا يكون في المستقبل و (٨) بعد

الوفاة، وكيف لم يخطر هذا إلا لعمر وحده؟ ومعلوم أن ضعف الشبهة إنما يكون من ضعف الفكرة وقلة التأمل والبصيرة، وكيف لم يوقن بموته لما رأى عليه أهل الإسلام من اعتقاد موته وما ركبهم من الحزن والكآبة لفقده؟ وهلا دفع بهذا اليقين ذلك التأويل البعيد فلم يحتج إلى موقف ومعرف، وقد كان يجب - إن كانت هذه شبهة - أن يقول في حال مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وقد رأى جزع أهله وأصحابه وخوفهم عليه الوفاة، حتى يقول أسامة بن زيد - معتذرا من تباطؤه عن

(١) جاءت في الشافي: مات، بدلا من: فات، وهو الظاهر.

(٢) في المصدر: وليس، بدلا من: ولا.

(٣) الزمر: ٣٠.

(٤) الزمر: ٣٠.

(٥) في المصدر: وقد كان يجب أن يقول له وأي..

(٦) الصف: ٩.

(٧) النور: ٥٥. ولم تجئ في المصدر: يعبدونني لا يشركون بي شيئاً.

(٨) لا توجد الواو في الشافي.

الخروج في الجيش الذي كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكرر ويردد الامر (١) بتنفيذه - : لم أكن لأسأل عنك الركب؟ ما هذا الجزع والهلع وقد أمنكم الله من موته.. بكذا، ومن وجه.. كذا (٢)، وليس هذا من أحكام الكتاب التي يعذر من لا يعرفها - على ما ظنه - صاحب الكتاب، انتهى كلامه قدس الله روحه. وأقول (٣): وأعجب من قول عمر قول من يتوجه لتوجيه كلامه! وأي أمر أفحش من إنكار مثل هذا الامر عن مثل عمر - مع اطلاعه على مرض النبي صلى الله عليه وآله منذ حدث إلى أوان اشتداده، وانتهاء حاله إلى حيث انتهى - وكانت ابنته زوجة النبي صلى الله عليه وآله ومن ممرضاته، وقد رجع عن جيش أسامة بعد أمر النبي صلى الله عليه وآله له بالخروج في الخارجين (٤) خوفا من أن يحضره الوفاة فينقل الامر إلى من لا يطيب نفسه به، وكان النبي صلى الله عليه وآله قد بين للناس في مجالس عديدة دنو أجله وحضور موته، وأوصى للأنصار وأمر الناس باستيفاء حقوقهم كما هو دأب من حضره الموت، كما روي مفصلا في صحيح البخاري (٥) وصحيح مسلم (٦) وصحيح الترمذي (٧) وكتاب جامع الأصول (٨) وكامل ابن الأثير (٩) وغيرها (١٠) من كتب السير والاحبار.

(١) في الشافي زيادة: حينئذ.

(٢) جاءت العبارة في المصدر هكذا: من كذا وكذا من وجه كذا.

(٣) في (ك): أقول، - بلا واو - .

(٤) في (س): بالخارجين.

(٥) صحيح البخاري ٥ / ٢٢٧ باب الوصايا والمغازي، باب مرض النبي (ص) ووفاته، وكتاب فضائل القرآن باب الوصاة بكتاب الله عز وجل.

(٦) صحيح مسلم كتاب الوصية باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي به، حديث ١٦٣٤.

(٧) سنن الترمذي في الوصايا حديث ٢١٢٠.

(٨) جامع الأصول ١١ / ٦٣٤، حديث ٩٢٥٥ وما بعده.

(٩) الكامل لابن الأثير ٢ / ٢١٥ - ٢١٨.

(١٠) وجاء في سنن النسائي ٦ / ٢٤٠ في الوصايا وغيرها.

وقد روى مسلم (١) في صحيحه عن زيد بن أرقم أنه قال: قام رسول الله صلى الله عليه وآله يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خمماً (٢) - بين مكة والمدينة - فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر (٣)، ثم قال: أما بعد، ألا (٤) أيها الناس! إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم الثقلين، أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به.. فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي.. أذكركم الله في أهل بيتي.. (٥).

وقد روي متواتراً من الطريقتين قوله لعلي عليه السلام: ستقاتل بعدي الناكثين والقاسطين والمارقين (٦).
وروى في جامع الأصول، أنه صلى الله عليه وآله قال: علي ولي كل مؤمن بعدي (٧).

-
- (١) صحيح مسلم ٤ / ١٨٧٣، حديث ٢٤٠٨.
(٢) في (س): ضمماً، ولا معنى لها، ولاحظ عنها معجم البلدان ٢ / ٣٨٩ - ٣٩٠، ومراصد الاطلاع ١ / ٤٨٢.
(٣) في (س): وذكرتم، بدل: وذكر.
(٤) وضع في (ك) رمز نسخة بدل على: ألا
(٥) وقريب منه ما رواه الترمذي في سننه كتاب العلم باب ١٦ برقم ٢٦٧٨، وكتاب المناقب باب ٧٧ برقم ٣٧٩٠ بعدة طرق، وأبو داود في سننه، كتاب السنة باب لزوم السنة برقم ٤٦٠٧، وأحمد في مسنده ٤ / ١٢٦ - ١٢٧، وابن ماجه في المقدمة: ٤٢.
(٦) نذكر جملة من المصادر - مثلاً هنا - لكون الحديث متواتراً عند الفريقين، فقد أخرجه الحاكم في المستدرک ٣ / ١٣٩ - ١٤٠، والكنجي في الكافية: ٧٠، والخطيب في تاريخ بغداد ٨ / ٣٤٠ و ١٣ / ١٨٦ - ١٨٧، وجاء في جمع الجوامع - كما في الترتيب - ٦ / ٣٩٢، ومناقب الخوارزمي: ٥٢ و ٥٨، وكنز العمال ٦ / ٧٢، ٨٨، ١٥٤، ١٥٥، والاستيعاب ٣ / ٥٣، وتاريخ ابن كثير ٧ / ٣٠٦، وتاريخ ابن عساکر ٥ / ٤١. ولا يختلف اثنان من الخاصة في صحة الحديث وتواتره ولا حاجة لذكر مصادره.
(٧) جامع الأصول ٨ / ٦٥٢، حديث ٦٤٩٢. وأخرجه الترمذي في المناقب برقم ٣٧١٣.

وقد رووا في المفتريات: اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر (١).
وقد كان كثير مما ذكر مما (٢) خطب به صلى الله عليه وآله على رؤوس
الاشهاد، فهل يجوز عاقل أن لا يقرع شئ من ذلك سمع عمر - مع شدة ملازمته
للرسول صلى الله عليه وآله - ومن شك في مثل ذلك هل يجوز من شم رائحة من
العقل أن يفوض إليه أمر بهيمة فضلا عن أن يفوض إليه أمر جميع المسلمين،
ويرجع إليه في جميع أحكام الدين.
وأما اعتذار ابن أبي الحديد (٣) بأنه لم ينكر ذلك عمر (٤) على وجه الاعتقاد،
بل على الاستصلاح، وللخوف من ثوران الفتنة قبل مجئ أبي بكر، فلما جاء أبو
بكر قوي به جأشه (٥) فسكت عن هذا (٦) الدعوى، لأنه قد أمن بحضوره من
خطب يحدث أو فساد يتجدد.

فيرد عليه:

أولاً: أنه لو كان إنكاره ذلك إيقاعاً للشبهة في قلوب الناس حتى يحضر أبو
بكر لسكت عن دعواه عند حضوره.
وقد روى ابن الأثير في الكامل (٧) أن أبا بكر أمره بالسكوت فأبى، وأقبل
أبو بكر على الناس، فلما سمع الناس كلامه أقبلوا عليه وتركوا عمر.
وثانياً: أنه لو كان الأمر كما ذكر لاقتصر على إنكار واحد بعد حضور أبي

-
- (١) يراجع الموضوعات لابن الجوزي وغيره. وناقشه شيخنا المفيد طاب ثراه في الافصاح المطبوع مع
عدة رسائل: ١٣٨ - ١٤٢، سنداً ودلالة، ولعله أقل وأحق من هذا الاهتمام.
(٢) لا توجد في (س): ذكر مما.
(٣) في شرحه على نهج البلاغة ٢ / ٤٢ - ٤٣، وهو نقل بالمعنى.
(٤) في (س): عمر ذلك - بتقديم وتأخير - .
(٥) قال في القاموس ٢ / ٢٦٤: الجأش: رواع القلب إذا اضطرب عند الفزع، ونفس الانسان..
وجاش إليه - كمنع - أقبل، ونفسه: ارتفعت من حزن أو فزع.
(٦) كذا، والظاهر: هذه.
(٧) الكامل ٢ / ٣٢٤ [٢ / ٢١٩ - بيروت -] .

بكر، وقد اعترف ابن أبي الحديد (١) بتكرار الإنكار بعد الحضور أيضا. وثالثا: أنه قال ابن أبي الحديد (٢): روى جميع أرباب السيرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله لما توفي كان (٣) أبو بكر في منزله بالسنع (٤)، فقام عمر بن الخطاب فقال: ما مات رسول الله (ص) ولا يموت حتى يظهر دينه على الدين كله، وليرجعن فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم ممن أرجف (٥) بموته، ولا أسمع رجلا يقول: مات رسول الله (ص) إلا ضربته بسيفي، فجاء أبو بكر وكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه وآله، وقال: بأبي وأمي طبت حيا وميتا، والله لا يذيقك الله الموتين أبدا، ثم خرج والناس حول عمر وهو يقول لهم: إنه لم يمت، ويحلف، فقال له: أيها الحالف! على رسلك (٦)، ثم قال: من كان يعبد محمدا فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله، فإن الله حي لا يموت، قال الله تعالى: * (إنك ميت وإنهم ميتون) * (٧)، وقال: * (أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) * (٨)، قال عمر: فوالله ما ملكت نفسي حيث سمعتها أن سقطت إلى الأرض، وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله قد مات (٩).

(١) في شرحه على النهج ٢ / ٤٠.

(٢) شرح النهج لابن أبي الحديد ٢ / ٤٠ - ٤١.

(٣) في (س): كان توتي كان.

(٤) جاء في حاشية (ك): قال الجزري: وفي حديث أبي بكر كان منزله بالسنع - هي بضم السين والنون، وقيل بسكونها - موضع بعوالي المدينة فيه منازل بني الحرث من الخزرج. (منه رحمه الله). انظر: النهاية ٢ / ٤٠٧ وفيها: الحارث بن الخزرج. ولاحظ القاموس ١ / ٢٢٩.

(٥) قال في القاموس ٣ / ١٤٢ و ١٤٣، إرجف القوم: تهيؤا للحرب، والرعد: ترددت هدهدته في السحاب.

(٦) على رسلك يقال لمن يتأني ويعمل الشيء على هنيئة، قاله في لسان العرب ١١ / ٣٨٢، وغيره.

(٧) الزمر: ٣٠.

(٨) آل عمران: ١٤٤.

(٩) كما صرح بذلك ابن أبي الحديد كما صرح بذلك ابن أبي الحديد في شرحه على نهج البلاغة ٢ / ٤٠ -

٤١، وقريب منه في صفحة:

٤٣ من نفس المجلد.

وقد روى البخاري (١) في صحيحه، عن عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] مات وأبو بكر بالسبح، قال: قال إسماعيل: تعني بالعالية، فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله (ص). قالت: وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك وليبعثه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم، فجاء أبو بكر فكشف عن وجه (٢) رسول الله (ص) فقبله، وقال: بأبي أنت وأمي طبت حيا وميتا، والذي نفسي بيده لا يذيقك (٣) الله الموتين أبدا، ثم خرج فقال: أيها الحالف! على رسلك، فلما تلکم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه، وقال: ألا من كان يعبد محمد... الخبر (٤).

فقوله: في رواية عائشة: والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك.. صريح في نفي ما (٥) ذكره، إذ ظاهر أنه حكاية كلام عمر بعد تلك الواقعة مؤكدا بالحلف عليه، بل لا يرتاب ذو فطنة في أن قوله: فوالله ما ملكت نفسي حيث سمعتها أن سقطت إلى الأرض وعلمت أن رسول الله قد مات.. مما قاله عمر بعد ذلك اليوم وحكاية لما جرى فيه، فلو كان للمصلحة لا على وجه الاعتقاد لبين (٦) ذلك للناس بعد مجئ أبي بكر، أو بعد ذلك اليوم وزوال الخوف، ولم ينقل أحد من نقلة الاخبار ذلك، بل رووا ما يدل على خلافه.

قال المفيد قدس الله روحه في المجالس (٧): روي عن (٨) محمد بن إسحاق،

-
- (١) صحيح البخاري ٧ / ٢٢ - ٢٣ في فضائل أصحاب النبي (ص)، وفي الجنائز باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفته، وفي كتاب المغازي باب مرض النبي (ص).
- (٢) لا يوجد في الجامع: وجه.
- (٣) في نسخة جاءت في جامع الأصول: لا يذيقك.
- (٤) وأورده في جامع الأصول ٤ / ٨٥ - ٨٧، حديث ٢٠٧٤.
- (٥) لا توجد: ما، في (س).
- (٦) في (س): تبين.
- (٧) كتاب العيون والمحاسن للشيخ المفيد: ١٩٥ - ١٩٦.
- (٨) لا توجد في (س): عن.

عن الزهري (١)، عن أنس أنه لما بويع أبو بكر في السقيفة - وكان الغد - جلس أبو بكر على المنبر، فقام عمر فتكلم (٢) قبل أبي بكر، فحمد الله عز وجل (٣) وأثنى عليه

وقال: يا أيها الناس! إني (٤) كنت قلت لكم بالأمس مقالة ما كانت إلا عن رأي، وما وجدتتها في كتاب الله، ولا كانت لعهد من رسول الله صلى الله عليه وآله، ولكن قد كنت أرى أن رسول الله صلى الله عليه وآله مستدبر (٥) أمرنا حتى يكون آخرنا موتاً.

قال: وروى عكرمة، عن ابن عباس، قال: والله إني لامشي مع عمر في خلافته و (٦) ما معه غيري، وهو يحدث نفسه ويضرب قدميه بدرته إذ التفت إلي، فقال: يا بن عباس! هل تدري ما حملني على مقاتلي التي قلت حين توفي رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: قلت: لا أدري، أنت أعلم يا أمير المؤمنين، قال: فإنه والله ما حملني على ذلك إلا أني (٧) كنت أقرأ هذه الآية: * (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً) * (٨)، فكنت (٩) أظن أنه سيبقى بعد أمته حتى يشهد عليها بآخر (١٠) أعمالها، فإنه الذي حملني على أن قلت ما قلت.

والظاهر أنه جعل المخاطب بقوله تعالى: * (وكذلك جعلناكم أمة..)* (١١).

(١) قد تقرأ في (س): الزهيري، وهو غلط.

(٢) في المصدر زيادة: من، قبل: قبل.

(٣) لا توجد: عز وجل في (ك) ولا المصدر.

(٤) في العيون: قد كنت، بدلاً من: إني كنت.

(٥) في المصدر: سيدبر.

(٦) لا توجد الواو في المصدر.

(٧) في المصدر: أني.

(٨) البقرة: ١٤٣.

(٩) في المصدر: وكنت.

(١٠) في العيون: تأخر.

(١١) البقرة: ١٤٣.

جميع الأمة، فيلزم على ما فهم من دلالة الشهادة على البقاء وتأخر الموت أن يعتقد تأخر موت كل واحد من الأمة عن الناس، فكان عليه أن لا يدعن بموت أحد من الأمة، ولو سامحنا في كون المراد بعض الأمة لا نهدم أساس إنكاره، إذ لا شك في تأخر موته صلى الله عليه وآله عن بعض أمته، وأنه قد مات قبله كثير من أمته، ولو كان المراد ب (البعض) الصحابة لزمه أن لا يدعن بموت أحد منهم، ولم يتعين ذلك البعض بوجه آخر حتى يزعم تأخر موته صلى الله عليه وآله عنهم. وبالجملة، سوء الفهم وسخافة الرأي في مثل هذا الاستنباط مما لا يريب فيه عاقل، والظاهر أن هذا الاعتلال مما تفتن به بعد حال الانكار فدفن به بزعمه شناعة إنكاره.

ثم إنه أجاب شارح المقاصد (١) بوجه آخر، وهو: أن ذلك الاشتباه كان لتشوش البال، واضطراب الحال، والذهول عن جليات الأحوال. وحكى شارح كشف الحق (٢) عن بعضهم أنه قال: كان هذا الحال من غلبة المحبة، وشدة المصيبة، وإن قلبه كان لا يأذن له أن يحكم بموت النبي صلى الله عليه وآله.. وهذا أمر كان قد عم جميع المؤمنين بعد النبي صلى الله عليه وآله حتى جن بعضهم، وأغمي على بعضهم من كثرة الهم، واختبل بعضهم، فغلب عمر شدة حال المصيبة، فخرج عن حال العلم والمعرفة وتكلم بعدم موته وأنه ذهب إلى مناجاة ربه.. وأمثال هذا لا يكون طعنا.

ويرد عليه أنه من الضروريات العادية أن من عظمت عليه المصيبة وجلت الرزية بفقد حبيبه حتى اشتبهت عليه الأمور الضرورية لا يترك تجهيزه وتكفينه والصلاة عليه ودفنه، ولا يسرع إلى السقيفة لعقد البيعة والطمع في الخلافة

(١) شرح المقاصد ٥ / ٢٨٢.

(٢) المراد به: الفضل بن روزبهان المعروف ب: خواجه مولانا، وخواجه الخنجي، وكتابه هو: إبطال المنهج الباطل في الرد على ابن المطهر الحلي، ولا نعرف له نسخة خطية أو مطبوعة، سوى ما جاء في إحقاق الحق، ولم نجد هذه العبارة هناك.

والامارة؟! ولم لم يتكلم في ذلك المجلس من شدة الحزن والوجد ما ينافي غرضه ولا يلائم في (١) تديره الميشوم، ولم يأت في أمر الرئاسة وغضب الخلافة بهجر ولا هذيان، ولم يتخلل من الزمان ما يسع (٢) لاندمال الجرح ونسيان المصيبة؟ وكيف لم يأذن قلبه في الحكم بموته صلى الله عليه وآله مع أنه لم يضق صدره بأن يقول في وجهه الكريم: إنه ليهجر، ويمنعه من إحضار ما طلب، ويقول: حسنا كتاب الله، الذي هو في قوة قوله: لا حاجة لنا بعد موتك إلى كتاب تكتبه لنا!! ومن بلغ به الحب إلى حيث يخرج من حد العقل لا يجبه حبيبه بمثل هذا القول الشنيع، ولا يرفع صوته في الرد عليه، ومنازعة المنازعين من حد العقل (٣) إلى حد يخرج الحبيب وإياهم عن البيت ويقول: اعزبوا عني ولا ينبغي التنازع عندي (٤)، ولا ينكر ذلك إلا متعنت لم يشم رائحة الانصاف، وما ذكره من جنون بعض الصحابة، وإغماء بعضهم، وخبل الآخرين فشى لم نسمعه إلى الآن، نعم، لوعده ما أتوا به من ترك جسده المطهر والمسارة إلى السقيفة طمعا في الرئاسة وشوقا إلى الامارة من فنون الجنون وضروب الخبل لكان له وجه.

الطعن الرابع:

أنه حرم (٥) المتعتين، متعة الحج ومتعة النساء. ولم يكن له أن يشرع في الاحكام وينسخ ما أمر به سيد الأنام صلى الله عليه وآله، ويجعل اتباع نفسه أولى من اتباع من لا ينطق عن الهوى، وتفصيل القول

(١) لا توجد في (س): في.

(٢) في (س): لا يسع.

(٣) من حد العقل، لا توجد في (س).

(٤) ما في (س) تقرأ: الشارع عني. ولا معنى لها.

(٥) في (س): حرمة.

في ذلك (١): أن متعة النساء (٢) لا خلاف بين الأمة قاطبة في أصل شرعيتها وإن اختلفوا في نسخها ودوام حكمها (٣)، وفيها نزلت قوله تعالى: * (فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة) * (٤) على أكثر التفاسير وأصحها (٥).

(١) أقول: لا حاجة لبسط القول في المتعة بعد ما أغرق البحث فيها محققوا أصحابنا ولا سيما الأواخر منهم نظير: سيدنا السيد عبد الحسين شرف الدين، وسيدنا السيد المحسن الأمين، وشيخنا الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء، وأفرد فيها الأستاذ توفيق الفكيكي كتابا وغيرهم، وسبقهم شيخنا المفيد في عدة رسائل، وكذا سيدنا المرتضى وغيرهم من أعلامنا طاب ثراهم. وقد أدوا فيها حق المقال.

وانظر الغدير ٦ / ٢٢٨ وما بعدها وغيرها.

(٢) متعة النساء، أو النكاح، أو الزواج الموقت باختصار هو عقد مؤجل بوقت معين بمهر معين بشرائط قررتها الشريعة الإسلامية.

(٣) قد عد شيخنا الأميني في غديره ٦ / ٢٢٠ - ٢٢٢: أكثر من عشرين مجوزا من الصحابة والتابعين، وفي ٣ / ٣٣٣: قالوا: بالإباحة مع وقوفهم على نهى عمر. وذكر القرطبي في تفسيره ٥ / ١٣٣، وابن حجر في فتح الباري ٩ / ١٤٢، وغيرها: إن أهل مكة واليمن كلهم يرون المتعة حلالا.

(٤) النساء: ٢٤.

(٥) نذكر جملة من تفاسير العامة التي ذكر فيها نزول هذه الآية في المتعة، منها: تفسير أبي حيان ٣ / ٢١٨ عن جمع من الصحابة والتابعين، وتفسير الطبري ٥ / ٩ عن ابن عباس وأبي بن كعب والحكم وسعيد بن جبيرة ومجاهد وقتادة وشعبة وأبي ثابت، وتفسير البغوي ١ / ٤٢٣ عن جمع، وتفسير الزمخشري ١ / ٣٦٠، وتفسير القرطبي ٥ / ١٣٠ وفيه: قال الجمهور: إنها في المتعة، وأحكام القرآن للخصاص ٢ / ١٧٨ حكاه عن عدة، وأحكام القرآن للقاضي ١ / ١٦٢ رواه عن جمع، وتفسير الخازن ١ / ٣٥٧ عن قوم، وتفسير البيضاوي ١ / ٢٦٩، وتفسير ابن كثير ١ / ٤٧٤ عن جمع من الصحابة والتابعين، وتفسير السيوطي ٢ / ١٤٠ رواه عن جمع من الصحابة والتابعين بطريق الطبراني وعبد الرزاق والبيهقي وابن جرير وعبد بن حميد وأبي داود وابن الأنباري [الدر المنثور ٢ / ٢٤٦ - ٢٤٧]، وتفسير أبي السعود ٣ / ٣٥١.

ونذكر جملة من مصادرهم غير التفاسير مثلا: شرح صحيح مسلم للنووي ٩ / ١٨١، والجامع الكبير للسيوطي ٨ / ٢٩٣ و ٢٩٥، ومسند أحمد بن حنبل ٣ / ٣٥٦ و ٤ / ٤٣٦، والموطأ لمالك ٢ / ٣٠، والفائق للزمخشري ١ / ٣٣١، وتاريخ ابن خلكان ١ / ٣٥٩، والمحاضرات للراغب الأصفهاني ٢ / ٩٤، وفتح الباري لابن حجر ٩ / ١٤١، وتاريخ الخلفاء للسيوطي: ٩٣. وأورد جملة أخرى منها العلامة المجلسي (ره) في المتن. وفي هذا كفاية لمن ألقى التعصب وراء ظهره ونصب الانصاف بين عينيه وألقى السمع وهو شهيد.

وقد أجمع أهل البيت عليهم السلام على دوام شرعيتها، كما ورد في الأخبار المتواترة (١).

وقال الفخر الرازي في التفسير (٢): اتفقت الأمة على أنها كانت مباحة في ابتداء الاسلام، قال: و (٣) روي عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أنه لما قدم مكة في عمرته تزين نساء مكة، فشكا أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله طول العزبة، فقال: استمتعوا من هذه النساء. وقد صرح بهذا الاتفاق كثير من فقهاء الاسلام.

وروى مسلم في صحيحه (٥)، وابن الأثير في جامع الأصول (٦)، عن قيس، قال: سمعت عبد الله (٧) يقول: كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه [وآله]

- (١) انظر: الكافي ٢ / ٤٤، التهذيب ٢ / ١٨٩، الاستبصار ٢ / ٢٩، من لا يحضره الفقيه ٣ / ١٤٩، الخصال ١ / ٧٥، ١٠٦، ٣٩٦، الاحتجاج ٢ / ٣٠٦، ٣١١، قرب الإسناد: ٢١، ٧٧، ١٠٩، ١١٠، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، تحف العقول: ٣٥٥، معاني الأخبار: ٢٢٥، فقه الرضا (ع): ٣٠، المحاسن: ٣٣٠، السرائر: ٤٨٣، تفسير علي بن إبراهيم ١ / ١٣٦، ٢ / ٢٠٧، تفسير العياشي ١ / ٢٣٣ و ٢٣٤، المقنع لصدوق والهداية، والانتصار للسيد المرتضى، والمراسم لابن يعلى سلاز الديلمي، والمبسوط والنهاية للشيخ الطوسي، والتحرير للعلامة الحلبي ٢ / ٢٧، وشرح اللمعة الدمشقية ٢ / ٨٢ - حجرية -، والحدائق الناضرة ٦ / ١٥٢، وجواهر الكلام ٥ / ١٦٥، ورسالة المتعة للشيخ المفيد - قدس سره -، وغيرها كثير.
- (٢) تفسير الفخر الرازي ١٠ / ٤٩ [٣ / ٢٠٠]، وفيه: اتفقوا، بدلا من: اتفقت الأمة.
- (٣) لا توجد في المصدر: قال و.
- (٤) وقد ذكر فيه روايتين عن ابن عباس وعمران بحلية المتعة، فراجع.
- (٥) صحيح مسلم كتاب النكاح باب نكاح المتعة برقم ١٤٠٤ بطرق عديدة، وأورده البخاري في صحيحه ٨ / ٢٠٧ في تفسير سورة المائدة، وفي النكاح باب تزويج المعسر الذي معه القرآن والاسلام، وباب ما يكره من التبتل والخصاء.
- (٦) جامع الأصول ١٠ / ٤٤٤ حديث ٨٩٨٦.
- (٧) في المصدرين: عبد الله بن مسعود.

ليس لنا (١) نساء، فقلنا: ألا نستخصي (٢)؟! فنهانا عن ذلك، ثم رخص لنا ان نستمتع (٣)، فكان أحدنا ينكح المرأة بالثوب إلى أجل، ثم قرأ عبد الله: * (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) * (٤).

وقد روى هذا الخبر في المشكاة (٥) وعده من المتفق عليه. وروى البخاري (٦) ومسلم (٧) في صحيحهما، وابن الأثير في جامع الأصول (٨)، عن سلمة بن الأكوع وعن جابر (٩)، قال: خرج (١٠) علينا منادي رسول الله صلى الله عليه [وآله] فقال: إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] قد أذن لكم أن تستمتعوا (١١) فاستمتعوا.. يعني متعة النساء. وعنهما: أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] أتانا فأذن لنا في المتعة.

- (١) جاءت معنا، بدلا من: لنا، في المصدرين.
- (٢) في مطبوع البحار: لا نستخصي. وفي جامع الأصول: لا نختصي. قال في الصحاح ٦ / ٢٣٢٨: وخصيت الفحل خصاء - ممدودا - : إذا سللت خصيته. وكذا في القاموس المحيط ٤ / ٣٢٤، ومجمع البحرين ١ / ١٢٤.
- (٣) الكلمة مشوشة في المطبوع من البحار.
- (٤) المائدة: ٨٧. ورواه في مسند أحمد بن حنبل ١ / ٤٢٠، وبطريق آخر في صفحة: ٤٣٢ وسنن البيهقي باب نكاح المتعة المجلد السابع بأربع طرق، وشرح معاني الآثار كتاب النكاح باب نكاح المتعة، ومسند شافعي: ٩٤ قال: ثم رخص لنا أن ننكح المرأة إلى أجل بالمسمى. وانظر صفحة: ٢١٦ أيضا.
- (٥) مشكاة المصابيح: ٣ / ٢٧٣.
- (٦) صحيح البخاري ٩ / ١٤٨ و ١٤٩ في النكاح باب نهى النبي (ص) عن نكاح المتعة!!.
- (٧) صحيح مسلم كتاب النكاح باب نكاح المتعة برقم ١٤٠٥ بطريقتين.
- (٨) جامع الأصول ١١ / ٤٤٥ حديث ٨٩٨٨. ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ٤ / ٤٧ و ٥١. وجاء في شرح معاني الآثار للطحاوي كتاب النكاح، باب نكاح المتعة باختلاف في اللفظ.
- (٩) في المصادر: جابر بن عبد الله.
- (١٠) في المصدر: كنا في جيش فخرج.
- (١١) في (ك): تمتعوا، ولا توجد في المصادر: فاستمتعوا.

وروى مسلم (١) في صحيحه عن عطاء، قال: قدم جابر بن عبد الله معتمرا فجنناه في منزله، فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة، فقال: نعم استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأبي بكر وعمر (٢).

وروى مسلم (٣) - أيضا - وذكره في جامع الأصول (٤)، عن أبي الزبير، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وأبي بكر وعمر (٥) حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث (٦).

وعن أبي نضرة (٧) قال: كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه آت، فقال: إن ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين، فقال جابر: فعلناهما مع رسول الله صلى

- (١) صحيح مسلم ١ / ٣٩٥.
- (٢) وأورده أبو داود في مسنده المجلد السادس عشر باب الصداق مختصرا، ورواه أحمد في مسنده ٣ / ٣٨٠، وذكره المتقي في كنز العمال ٨ / ٢٩٤. وقال: أخرجه عبد الرزاق، وقريب منه ما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٣ / ٣٠٤ عن جابر، وفي آخره: حتى نهانا عمر.
- (٣) صحيح مسلم ١ / ٣٩٥ كتاب النكاح باب نكاح المتعة حديث ١٤٠٥.
- (٤) جامع الأصول ١١ / ٤٥١ حديث ٨٩٩٣.
- (٥) لا توجد: وعمر، في جامع الأصول.
- (٦) ورواه البيهقي في سننه المجلد السابع باب ما يجوز أن يكون مهرا بطريقين، وذكره العسقلاني في تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٧١، والمتقي الهندي في كنز العمال ٨ / ٢٩٤. وقال في آخره: وكنا نعتد من المستمتع منهن بحيضة، قال: أخرجه عبد الرزاق. وجاء عن أبي سعيد الخدري - كما في مسند أحمد بن حنبل ٣ / ٢٢ - أنه قال: كنا نتمتع على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم بالثوب وقريب منه ما أخرجه الطبري عن جابر كما في كنز العمال ٨ / ٢٩٣، وانظر: عمدة القارئ للعيني ٨ / ٣١٠، وبداية المجتهد ٢ / ٥٨، وغيرها.
- (٧) صحيح مسلم ١ / ٣٩٥ كتاب الحج باب التقصير في العمرة، وانظر: مسند أحمد بن حنبل ١ / ٥٢ و ٣ / ٣٢٥ و ٣٥٦، ٣٦٣ قد رواه بطرق، وسنن البيهقي ٧ / ٢٠٦، وشرح معاني الآثار للطحاوي كتاب المناسك: ٤٠١، وكنز العمال ٥ / ٢١ و ٨ / ٢٩٣ - ٢٩٤ قال: أخرجه ابن جرير، وأحكام القرآن للحصاص ٢ / ١٧٨، وتفسير الرازي ٣ / ٢٦، والدر المنثور ١ / ٢١٦، ومسند الطيالسي: ٢٤٧.

الله عليه [وآله]، ثم نهانا عمر عنهما فلم نعد لهما (١).
وروى مسلم (٢)، عن قتادة، عن أبي نضرة، قال: كان ابن عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهى عنها، قال: فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله، فقال: على يدي دار الحديث، تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله، فلما قام عمر قال: إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء، وإن القرآن قد نزل منازل فأتوموا الحج والعمرة لله كما أمركم الله عز وجل واثبوا نكاح هذه النساء فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة (٣).

(١) ويؤيده ما ذكره الطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب النكاح باب النكاح المتعة عن سعيد بن جبيرة، قال: سمعت عبد الله بن الزبير يخطب - وهو يعرض بابن عباس يعيب عليه قوله في المتعة -، فقال ابن عباس: يسأل أمه إن كان صادقا. فسألها، فقالت: صدق ابن عباس قد كان ذلك. فقال ابن عباس: لو شئت لسميت رجلا من قريش ولدوا فيها (يعني في المتعة). وقريب منه ما في محاضرات الراغب ٢ / ٩٤، وكتاب العلم لابن عمر ٢ / ١٩٦، ومختصره: ٢٢٦. وقال ابن عبد البر في العقد الفريد ٢ / ١٣٩: قال ابن عباس: أول مجرم سطع في المتعة مجرم آل الزبير.

ويقرب منه ما جاء في صحيح مسلم أيضا ١ / ٣٥٤ بطريقتين عن مسلم القرني وعبد الرحمن، وروى في مسند أبي داود الطيالسي: ٢٢٧ عن مسلم القرني، قال: دخلنا على أسماء بنت أبي بكر، فسألناها عن متعة النساء؟. فقالت: فعلناها على عهد النبي (ص). وما رواه ابن جرير - على ما ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨ / ٢٩٣ و ٢٩٤، وما أورده ابن حجر العسقلاني في الإصابة ٣ - القسم الأول -: ١١٤ و ١٣٣، ٨ - القسم الأول -: ١٣٣، ولاحظ: مسند الشافعي: ١٣٢ - . وروى ابن القيم في زاد المعاد ١ / ٢١٩، عن أيوب، قال عروة لابن عباس: ألا تتقي الله! ترخص في المتعة؟. فقال ابن عباس: سل أمك يا عرية؟. فقال عروة: أما أبو بكر وعمر فلم يفعلوا. فقال ابن عباس: والله ما أراكم منتهين حتى يعذبكم الله، نحدثكم عن النبي (ص) وتحدثون عن أبي بكر وعمر!.

(٢) صحيح مسلم ١ / ٤٦٧ كتاب النكاح، باب نكاح المتعة.
(٣) نقله البيهقي في سننه ٧ / ٢٠٦، فقال: أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن همام، وفيه: عن عبد الله بن عمر أنه سئل عن متعة النساء، فقال: حرام، أما أن عمر بن الخطاب لو أخذ فيها أحدا لرجمه بالحجارة.

وفي مسند أبي داود الطيالسي: ٢٤٧، عن جابر بن عبد الله، قال: قال عمر: فلا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أجل إلا رجمته.

تجد قوله برجم المستمتع في المصادر التالية: سنن البيهقي ٥ / ٢١، كنز العمال ٨ / ٢٩٣، أحكام القرآن للجصاص ١ / ٣٤٢ و ٣٤٥، و ٢ / ١٧٨، تفسير الرازي ٣ / ٢٦، الدر المنثور ١ / ٢١٦، وغيرها. قال الأميني - رحمه الله - في غديره: ٦ / ٢١١: لما لم يكن رجم المتمتع بالنساء مشروعاً ولم يحكم به فقهاء القوم لشبهة العقد هناك. قال الجصاص بعد ذكر الحديث: فذكر عمر الرجم في المتعة جائز أن يكون على جهة الوعيد والتهديد لينزجر الناس عنها. فتدبر وتبصر.

وروى الترمذي في صحيحه (١) - على ما حكاه الشهيد الثاني (٢)، والعلامة (٣) رحمهما الله - أن رجلا من أهل الشام سأل ابن عمر عن متعة النساء؟ فقال: هي حلال. فقال: إن أباك قد نهى عنها. فقال ابن عمر: رأيت إن كان أبي نهى عنها، وضعها (٤) رسول الله صلى الله عليه [وآله]، أنترك السنة وتبعب قول أبي؟! (٥). وروى شعبة، عن الحكم بن عتيبة، قال: سألته عن هذه الآية: * (فما استمتعتم به منهن..)* (٦) أمسوخة هي؟. فقال: لا، ثم قال الحكم: قال علي

- (١) صحيح الترمذي ٣ / ١٨٤ [١ / ١٧٥] ولكن اللفظ فيه: متعة الحج. وجاء في زاد المعاد لابن القيم ١ / ١٩٤، وفي هامش شرح المواهب للزرقاني ٢ / ٢٥٢.
- (٢) الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ٥ / ٢٨٣.
- (٣) كشف الحق (نهج الحق وكشف الصدق): ٢٨٣.
- (٤) كذا، وفي المصادر: سنها، وفي نسخة: صنعها.
- (٥) جاء بنصه في مسند أحمد بن حنبل بطرق صحيحة عندهم ٢ / ٩٥ و ١٠٤، و ٤ / ٤٣٦. وقد روى مثله في تفسير القرطبي ٢ / ٣٦٥ نقلا عن الدارقطني. وجاء قول ابن عمر بعبارات مختلفة في موارد متعددة، منها ما ذكره البيهقي في سننه ٥ / ٢١: أفكتاب الله عز وجل أحق أن يتبع أم عمر. وجاء فيه أيضا: أفرسول الله أحق أن تتبعوا سننه أم عمر. نقله في مجمع الزوائد ١ / ١٨٥ أيضا.
- قال الراغب الأصفهاني في محاضراته ٢ / ٩٤: قال يحيى بن أكثم لشيخ بالبصرة: بمن اقتديت في جواز المتعة؟ قال: بعمر بن الخطاب. قال: كيف وعمر كان أشد الناس فيها؟ قال: لان الخبر الصحيح أنه صعد المنبر، فقال: إن الله ورسوله قد أحلا لكم متعتين، وإني محرهما عليكم وأعاقب عليهما، فقبلنا شهادته ولم نقبل تحريمه.
- وانظر: مسند أحمد بن حنبل ٢ / ٩٥، ولاحظ تكرار السؤال عن ابن عمر في متعة النساء ومتعة الحج وجوابه فيهما.
- (٦) النساء: ٢٤.

ابن أبي طالب عليه السلام: لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شفا (١).
وقال ابن الأثير في النهاية (٢): في حديث ابن عباس: (ما كانت المتعة إلا
رحمة رحم الله بها أمة محمد صلى الله عليه [وآله] وسلم لولا نهيه عنها ما احتاج
إلى الزنا إلا شفا).. أي الا قليل من الناس، من قولهم: غابت الشمس الا
شفا.. أي الا قليلا من ضوئها عند غروبها. قال (٣) وقال الأزهري: قوله: الا
شفا.. أي الا ان يشفي، يعني يشرف على الزنا ولا يواقع، فأقام الاسم (٤) مقام
المصدر الحقيقي، وهو الاشفاء على الشيء، وحرف كل شيء شفاه.
وحكى الفخر الرازي (٥) في تفسير آية المتعة، عن محمد بن جرير
الطبري (٦)، قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: لولا أن عمر نهى عن المتعة
ما زنى إلا شقي (٧).

- (١) وأورده الطبري في التفسير ٥ / ٩ بإسناد صحيح، والثعلبي والرازي في التفسير ١٠ / ٥٠ [٣ / ٢٠٠] شطرا منه، وتفسير أبي حيان ٣ / ٢١٨، وتفسير النيشابوري، والدر المنثور ٢ / ١٤٠ بعدة طرق، وفي الكل: ما زنى إلا شقي.
وقريب منه ورد عن ابن عباس، كما في أحكام القرآن للجصاص ٢ / ١٧٩، وبداية المجتهد لابن رشد ٢ / ٥٨، والفائق للزمخشري ١ / ٣٣١، وتفسير القرطبي ٥ / ١٣٠ وفيه: إلا شقي، وكذا في الدر المنثور ٢ / ١٤٠، ولسان العرب لابن منظور ١٩ / ١٦٦، وتاج العروس ١٠ / ٢٠٠، وغيرها.
(٢) النهاية ٢ / ٤٨٨ - ٤٨٩.
(٣) أي ابن الأثير.
(٤) في المصدر زيادة: وهو الشفي.
(٥) تفسير الفخر الرازي ١٠ / ٤٩ [٣ / ٢٠٠].
(٦) في تفسيره: ٥ / ٩.
(٧) وقريب منه ما رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، عن عطاء، عن ابن عباس. وقد جاء بصور مختلفة عن غير واحد وبطرق عديدة في الدر المنثور ٢ / ١١٠.
وقال المتقي الهندي في كنز العمال ٨ / ٢٩٤: وأخرج الحافظ عبد الرزاق وأبو داود في ناسخه وابن جرير الطبري عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: لولا ما سبق من رأي عمر بن الخطاب لأمرت بالمتعة، ثم ما زنى إلا شقي.

وعن عمران بن الحصين، أنه قال: نزلت هذه المتعة في كتاب الله لم تنزل بعدها آية تنسخها، وأمرنا بها رسول الله صلى الله عليه [وآله] وتمتعنا بها ومات ولم ينهنا عنه ثم قال رجل برأيه ما شاء (١).

وسياتي في خبر طويل رواه المفضل، عن الصادق (عليه السلام) أوردناه في المجلد الثالث عشر (٢) وهو مشتمل على سبب تحريمه المتعة (٣)، وأنه كان لمكان أخته عفراء.

(١) وذكر في التاج الجامع للأصول ٢ / ٣٣٤، باب نكاح المتعة روايتين مما سلف وأسقط الباقي!.

(٢) بحار الأنوار ٥٣ / ٢٦ - ٣٢ و ١٠٣ / ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٣٠٦ - ٣١٤، وقد سلف فيه ٢٤ / ٢٩٤.

(٣) أقول: والذي يظهر من كلمات عمر أنه كان يعد متعة النساء من السفاح! كما جاء في كنز العمال: ٨ / ٢٩٤، ويرتب عليها أحكام السفاح من الرجم، كما سلفت الروايات عنه في ذلك. وعرف أنه أول من نهى عن المتعة، كما عد العسكري في أولياته، والسيوطي في تاريخ الخلفاء: ٩٣، والقرماني في تاريخه - هامش الكامل - ١ / ٢٠٣، والنووي في شرح المسلم، والقسطلاني في الارشاد ٤ / ١٦٩، وابن حجر في فتح الباري ٤ / ٣٣٩، و ٩ / ١٤١.

وانظر: صحيح البخاري باب التمتع، وصحيح مسلم ١ / ٣٩٥، ٣٩٦، ومسنند أحمد ٣ / ٣٥٦ و ٤ / ٤٣٦، والموطأ لمالك ٢ / ٣٠، وسنن البيهقي ٧ / ٢٠٦، وتفسير الطبري ٥ / ٩، وأحكام القرآن للجصاص ٢ / ١٧٨، والنهاية لابن الأثير ٢ / ٢٤٩، والغريبي للهروي، والفائق للزمخشري ١ / ٣٣١، وتفسير القرطبي ٥ / ١٣٠ و ١٣٥، وتاريخ ابن خلكان ١ / ٣٥٩، والمحاضرات للراغب ٢ / ٩٤، وتفسير الرازي ٣ / ٢٠١، ٢٠٢، وتفسير السيوطي ٢ / ١٤٠، والجامع الكبير للسيوطي ٨ / ٢٩٣، وشرح التجريد للقوشجي في مبحث الإمامة، وغيرها كثير جدا تربو على أربعين حديثا بين صحاح وحسان. وقد عد العلامة الأميني - رحمه الله - في الغدير ٦ / ٢٢٠ - ٢٢٢ أكثر من عشرين مجوزا من الصحابة والتابعين.

ثم بعد الإحاطة بما في المتن والتعليق من المصادر الكثيرة العديدة الوثيقة عند العامة تقرأ في مثل كتاب الوشيعية في نقد عقائد الشيعة لموسى جار الله: ٣٢ و ١٦٦ - حيث بسط القول في المتعة وقال ما ملخصه - : إنها من بقايا الأنكحة الجاهلية! ولم تكن حكما شرعيا! ولم تكن مباحة في شرع الاسلام! ونسخها لم يكن نسخ حكم شرعي وإنما كان نسخ أمر جاهلي!، ووقع الاجماع على تحريمها ولم ينزل فيها قرآن، ولا يوجد في غير كتب الشيعة قول لاحد أن: * (فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن) * نزل فيها، ولا يقول به جاهل يدعي أو يعي، وكتب الشيعة ترفع القول به إلى الباقر والصادق، وأحسن الاحتمالين أن السند موضوع، وإلا فالباقر والصادق جاهل، ولا نعلم هل نضحك أو نبكي، فكأن الرجل يتكلم في الطيف في عالم الأضغاث والأحلام.

وقال العلامة الأميني في الغدير ٣ / ٣٢٤: كنت أود أن لا أحدث لهذا الكتاب ذكرا، وأن لا يسمع أحد منه ركزا، فإن في الفضائح أكثر منه في عداد المؤلفات، لكن طبع الكتاب وانتشاره حداني إلى أن أوقف المجتمع على مقدار الرجل وعلى أنموذج مما سود به صحائفه، وكل صحيفة منه عار على الأمة وعلى قومه أشد شنارا. وقد ذكر في هذا المجلد من الغدير الأكاذيب المفتراة على الشيعة من جهال أهل التسنن وأجاب عنها بما لا مزيد عليه.

وأما متعة الحج (١): فلا خلاف بين المسلمين في شرعيتها وبقاء حكمها.
واختلف فقهاء العامة (٢) في أنه هل هي أفضل أنواع الحج أم لا؟ فقال
الشافعي - في أحد قولييه (٣) - ومالك (٤): إن التمتع أفضل، وقال الشافعي في قوله
الآخر (٥): إن أفضلها الافراد ثم التمتع ثم القران.
ويدل على شرعيتها قوله تعالى: * (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر
من الهدى) * (٦).
ومن الأخبار الواردة فيها ما رواه مسلم في صحيحه (٧) بأربعة أسانيد،

- (١) ويقال لها: حج التمتع، وهي باختصار إن من لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام صح له أن يحرم من الميقات للعمرة في أشهر الحج، فيأتي مكة ويطوف بالبيت سبعا ويصلي ركعتي الطواف ثم يسعى ويقصر ويحل من إحرامه، فيباح له كل ما حرم عليه بالاحرام.. ومن هنا قيل له التمتع لكونه مأخوذاً من الاستمتاع والالتذاذ.
- (٢) كما جاء مفصلاً في الشرح الكبير ٣ / ٢٣٩، والمجموع ٧ / ١٥٢، وفتح العزيز ٧ / ١٠٦، والمغني ٣ / ٢٣٨، وبداية المجتهد ١ / ٣٣٥، والتفسير الكبير: ١٥٥، ونيل الأوطار ٥ / ٤١، ومعالم السنن ٢ / ٣٠١، وأحكام القرآن للقرطبي ٢ / ٣٨٧، وغيرها.
- (٣) ذكره في فتح العزيز ٧ / ١٠٦، والمجموع ٧ / ١٥١، والتفسير الكبير ٥ / ١٥٥، والمنهاج (متن) مغني المحتاج ١ / ٥١٤، والمغني ٣ / ٢٣٨، والشرح الكبير ٣ / ٢٣٩، والقوانين الفقهية: ١٣٣.
- (٤) ذكره في التفسير الكبير ٥ / ١٥٥، وكذا في نيل الأوطار ٥ / ٤١.
- (٥) قاله في المجموع ٧ / ١٥١، ومنهاج (متن) مغني المحتاج ١ / ٥١٤، وغيرهما.
- (٦) البقرة: ١٩٦.
- (٧) صحيح مسلم كتاب الحج باب إحرام النفساء حديث ١٢١٠ و ١٢١٨، وباب حجة النبي (ص) حديث ١٢٢٨.

وأورده في جامع الأصول (١) أيضا، قال (٢): وأخرجه أبو داود (٣) بطوله، وأخرج النسائي (٤) أطرافا متفرقة منه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام، قال: دخلت (٥) على جابر بن عبد الله الأنصاري فسأل عن القوم حتى انتهى إلي، فقلت: أنا محمد بن علي بن الحسين، فأهوى بيده إلى رأسي، فنزع زري الأعلى، ثم نزع زري الأسفل ثم وضع كفه (٦) بين ثديي - وأنا يومئذ غلام شاب - فقال: مرحبا بك يا ابن أخي، سل عما شئت؟. فسألته - وهو أعمى وقد (٧) حضر وقت الصلاة، فقام في نساجه ملتحفا بها، كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها، ورداؤه إلى جنبه على المشجب (٨) فصلى بنا - فقلت: أخبرني عن حجة

(١) ذكر طرفا منه في جامع الأصول ٣ / ٧٣ حديث ١٣٥٢، وفصله فيه ٣ / ٤٥٩ - ٤٧٤ حديث ١٧٩٦، فلا حظ.

(٢) في (س): وقال. أي ابن الأثير في جامع الأصول.

(٣) سنن أبي داود كتاب المناسك باب صفة حجة النبي (ص) حديث ١٩٠٥ و ١٩٠٧ و ١٩٠٨ و ١٩٠٩.

(٤) سنن النسائي ١ / ١٢٢ و ١٢٣ كتاب الطهارة باب الاغتسال من النفاس، و ٥ / ٤٣ و ٤٤، باب كراهية الثياب المصبغة للمحرم، وباب ترك التسمية عند الاهلال، وباب الحج بغير نية يقصدها المحرم، وباب العمل في الاهلال، وباب إهلال النساء، وباب سوق الهدى، وباب كيف يطوف أول ما يقدم وعلى أي شقيه يأخذ إذا استلم الحجر، وباب ذكر الصفا والمروة، وباب التكبير على الصفا، وباب الذكر والدعاء على الصفا، وباب القول بعد ركعتي الطواف، وباب رفع اليدين في الدعاء بعرفة، وباب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الامام، وباب ايضاع في وادي محسر، وباب عدد الحصى التي يرمي بها الجمار، وكتاب مواقيت الصلاة، باب الجمع بين الظهر والعصر بعرفة.

وفي سنن ابن ماجه كتاب المناسك باب حجة الرسول (ص) حديث ٣٠٧٤.

(٥) في جامع الأصول: دخلنا.

(٦) في المصدر: يده، بدلا من: كفه.

(٧) في جامع الأصول لا توجد: قد.

(٨) جاء في حاشية (ك): وفي الحديث: ذكر المشجب - وهو بكسر الميم - : خشبات تضم رؤوسها وتفرج

وقوائمها يلقي عليها الثياب وتعلق عليه الأسقية لتبريد الماء. مجمع.

انظر: مجمع البحرين ٢ / ٨٦، وقد تعرض المصنف - ره - لمعنى هذه الكلمة في بيانه.

رسول الله صلى الله عليه [وآله].
 فقال بيده فعقد تسعا (١)، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه
 [وآله] مكث تسع سنين لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة، إن رسول
 الله صلى الله عليه [وآله] حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن
 يأتهم برسول الله صلى الله عليه [وآله] ويعمل مثل عمله، فخرجنا
 معه حتى إذا (٢) أتينا ذا الحليفة، فولدت أسماء بنت عميس (٣) محمد بن
 أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] كيف أصنع؟. قال:
 اغتسلي واستشفري (٤) بثوب وأحرمي، فصلى رسول الله (ص) في المسجد
 فركب (٥) القصواء حتى إذا استوت به ناقته إلى البيداء، نظرت إلى مد بصري بين
 يديه من راكب وماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه
 مثل ذلك، ورسول الله صلى الله عليه [وآله] بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو
 يعرف تأويله وما (٦) عمل به من شئ عملنا به، فأهل بالتوحيد: (لبيك اللهم
 لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك)،
 وأهل الناس بهذا الذي يهل (٧) به، فلم يزد (٨) رسول الله صلى الله عليه [وآله] شيئاً

(١) في المصدر: فعقد بيده تسعا - من دون: فقال، وبتقديم وتأخير -.

(٢) لا توجد: إذا، في الجامع.

(٣) في (س): عمير، وهو غلط.

(٤) كذا، وفي المصدر: استشفري، وهو لظاهر. والاستشفار: أن يدخل إزاره بين فخذه ملوياً، كما
 في القاموس ١ / ٣٨٣. وقال في النهاية ١ / ٢١٤: فيه: أنه أمر المستحاضة أن تستشفر: هو أن
 تشد فرجها بخرق عريضة بعد أن تحتشي قطناً وتوثق طرفيها في شئ تشده على وسطها فتمنع بذلك
 سيل الدم، وهو مأخوذ من ثفر الدابة الذي يجعل تحت ذنبها.

(٥) في الجامع: ثم ركب.

(٦) في (س): فما. وهي نسخة جاءت في (ك).

(٧) في المصدر: يهلون - بصيغة الجمع -.

(٨) جاء في (ك): فلم يزد. وفي المصدر: فلم يرد.

منهم (١) ولزم رسول الله صلى الله عليه [وآله] تلبيته، قال جابر: لسنا ننوي إلا الحج، لسنا نعرف العمرة حتى إذا أتينا (٢) البيت معه استلم الركن فرمل (٣) ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم (ع)، فقراً: * (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) * (٤)، فجعل المقام بينه وبين البيت، وكان (٥) أبي يقول - ولا أعلمه ذكره إلا

عن النبي صلى الله عليه [وآله] - كان يقرأ (٦) في الركعتين: * (قل هو الله أحد) * و * (قل يا أيها الكافرون) *، ثم رجع إلى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب (٧) إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ: * (إن الصفا والمروة من شعائر الله) * (٨) إبدؤا بما بدأ الله به، فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة، فوحد الله وكبره، وقال: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده)، ثم دعا بين ذلك، فقال مثل هذا (٩) ثلاث مرات، ثم نزل إلى المروة حتى إذا انصبت (١٠) قدماه في بطن الوادي، رمل (١١) حتى إذا صعداً مشى حتى أتى المروة.. ففعل على المروة كما فعل على الصفا، حتى إذا كان آخر طوافه (١٢) على

(١) في الجامع لابن الأثير: منه.

(٢) توجد نسخة بدل في (ك): لقينا.

(٣) قال في النهاية ٢ / ٢٦٥: يقال: رمل يرمل رملاً ورملاً: إذا أسرع في المشي وهز منكبيه.

(٤) البقرة: ١٢٥. ولا توجد في (س): مصلى، وفيها: وكان يقرأ مصلى. وخط عليها في (ك)، وهو الظاهر.

(٥) في المصدر: فكان.

(٦) لا توجد: كان يقرأ، في (س).

(٧) من الباب لا توجد في (س).

(٨) البقرة: ١٥٨.

(٩) في المصدر: قال: هذا.

(١٠) في (ك): نصبت.

(١١) في صحيح مسلم: سعى، بدلاً من: رمل.

(١٢) في جامع الأصول: طواف - بلا ضمير -.

المروة قال: لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة، فقام سراقه بن مالك بن جعشم، فقال: يا رسول الله! ألعامنا هذا أم للأبد؟. فشبك رسول الله صلى الله عليه [وآله] أصابعه واحدة في الأخرى، وقال: دخلت العمرة في الحج هكذا.. مرتين، لا، بل لا بد أبد. وقدم علي عليه السلام من اليمن بيد النبي صلى الله عليه [وآله] فوجد فاطمة عليها السلام ممن حل ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت، فأنكر ذلك عليها، فقالت: إن أبي أمرني بهذا. قال: فكأن (١) علي عليه السلام يقول بالعراق: فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله - محرشا على فاطمة للذي صنعت مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه [وآله] فيما ذكرت عنه - فأخبرته أنني أنكرت ذلك عليها (٢)، فقال: صدقت.. صدقت، ماذا قلت حين إذا (٣) فرضت الحج؟. قال: قلت: اللهم إني أهل بما أهل به رسولك صلى الله عليه [وآله]. فقال: فإن معي الهدى فلا تحل. قال (٤): فكان جماعة الهدي الذي قدم به علي عليه السلام من اليمن والذي أتى به النبي صلى الله عليه [وآله] مائة، قال: فحل الناس كلهم وقصروا إلا رسول الله (٥) صلى الله عليه [وآله] ومن كان معه هدي، فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج.. وساق الحديث بطوله إلى قوله: ثم انصرف إلى المنحرف ففجر ثلاثا وستين بدنة بيده، ثم أعطى عليا فنحر ما بغي (٦) وأشركه في هديه، ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها، ثم ركب رسول الله صلى الله عليه [وآله]

(١) في المصدر: وكان.

(٢) هنا سقط وهو: فقالت: أبي أمرني بهذا. جاء في المصدر.

(٣) لا توجد: إذا، في المصدر.

(٤) في (س) زيادة: لي، بعد قال: وكتب بعدها رمز نسخة بدل صحيحة (صح د). ولا توجد في

المصدر. وفي (ك): قال: قال لي، وخط علي: قال لي.

(٥) في جامع الأصول: إلا النبي.

(٦) في المصدر: ما غير.

فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر، فأتى بني عبد المطلب يسقون (١) على زمزم، فقال: انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم، فناولوه دلوا فشرب منه.

قال في النهاية (٢) في حديث جابر: فقام في نساجة ملتحفا بها: هي (٣) ضرب من الملاحف منسوجة كأنها سميت بالمصدر، يقال: نسجت انسج نسجا ونساجة.

وقال (٤): في حديث جابر: فقام وثوبه على المشجب: هو - بكسر الميم - عيدان تضم رؤسها ويفرج بين قوائمها وتوضع عليها الثياب، وقد يعلق (٥) عليها الأسقية لتبريد الماء، وهو من تشاجب الامر: إذا اختلط.

وروى البخاري (٦) في صحيحه، عن جابر: أن النبي صلى الله عليه [وآله] أهل وأصحابه بالحج وليس مع أحد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه [وآله] وطلحة، وكان علي عليه السلام قدم (٧) من اليمن ومعه الهدى، فقال: أهلت بما أهل به رسول الله صلى الله عليه [وآله]، وأن النبي صلى الله عليه وآله أذن لأصحابه أن يجعلوها عمرة يطوفوا بالبيت ثم يقصروا ويحلوا إلا من معه الهدى، فقالوا: أنطلق إلى منى وذكر أحدنا يقطر، فبلغ النبي صلى الله عليه [وآله]، فقال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما هديت (٨)، ولولا أن معي الهدى

(١) جاءت زيادة: وهم، قبل: يسقون، في المصدر.

(٢) النهاية ٥ / ٤٦، وانظر: لسان العرب ٢ / ٣٧٦.

(٣) لا توجد: هي، في (س).

(٤) ابن الأثير في النهاية ٢ / ٤٤٥، ونحوها في لسان العرب ١ / ٤٨٤، وانظر: مجمع البحرين ٢ / ٨٦.

(٥) في المصدر: وتعلق.

(٦) صحيح البخاري ٣ / ٤٠٢ في كتاب الحج في أبواب متعددة.

(٧) في المصدر: فقدم علي (ع).

(٨) في المصدر: ما أهديت.

لأحللت.. وساق الحديث إلى قوله: وإن سراقه بن مالك بن جعشم (١) لقي النبي صلى الله عليه [وآله] وهو بالعقبة وهو يرميها، فقال: ألكم هذه خاصة يا رسول الله؟ فقال: للأبد (٢).

وقد روى البخاري (٣) ومسلم (٤) والنسائي (٥) وأبو داود (٦) قريبا من هذه الرواية بأسانيد متكررة وألفاظ متقاربة عن جابر، وهي مذكورة في جامع الأصول (٧).

وروى البخاري (٨)، عن أبي موسى الأشعري، قال: قدمت على النبي صلى الله عليه [وآله] بالبطحاء - وهو منيح (٩) - فقال: أحججت؟ قلت: نعم. قال: بما أهلت؟ قلت: لبيك بإهلال النبي صلى الله عليه [وآله]. قال: أحسنت، طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم أحل، فطفت البيت وبالصفا والمروة ثم أتيت امرأة من قيس، فقلت: رأسي، ثم أهلت بالحج، فكنت أفتي به حتى كان في خلافة عمر، فقال: إن أخذنا بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام، وإن أخذنا بقول النبي صلى الله عليه [وآله] فإنه لم يحل حتى يبلغ الهدى محله (١٠).

-
- (١) كذا في طبعتي البحار، والظاهر: جعشم، كما في المصدر وسيأتي التصريح به.
 - (٢) وجاء باختلاف يسير في صحيح مسلم كتاب الحج باب بيان وجوب الاحرام حديث ١٢١٣.
 - (٣) صحيح البخاري ٣ / ٤٠٣ في كتاب الحج في أبواب عديدة. ونقله عن ابن عباس فيه ٣ / ١٤٨.
 - (٤) صحيح مسلم كتاب الحج باب وجوه الاحرام حديث ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، وروى عن سراقه بن مالك فيه ١ / ٣٤٦.
 - (٥) سنن النسائي ٥ / ١٧٨ و ١٧٩ كتاب الحج باب إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى.
 - (٦) سنن أبي داود كتاب المناسك باب في أفراد الحج، أحاديث ١٧٨٥، ١٧٨٦، ١٧٨٧، ١٧٨٨، ١٧٨٩، وأخرج عن سراقه فيه ٢ / ٢٨٢.
 - (٧) جامع الأصول ٣ / ١٢٧ - ١٣٤ حديث ١٤١٣ بألفاظ مختلفة ومصادر عدة. ورواه أحمد بن حنبل في المسند ٣ / ٣٠٥، وغيره من أئمة الحديث منهم.
 - (٨) صحيح البخاري ٣ / ٤٩١ كتاب الحج باب متى يحل المعتمر.
 - (٩) في (ك): متيح. وفي المصدر: وهو منيح بالبطحاء.
 - (١٠) جاء مقاربا لهذا في صحيح مسلم كتاب الحج باب نسخ التحلل من الاحرام والامر بالتمام حديث ١٢٢١.

ومثله روى في موضع آخر بأدنى تغيير (١).
وروى في جامع الأصول (٢)، عن النسائي (٣) مثله.
وروى البخاري (٤) أيضاً، عن عائشة، قالت: خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه [وآله] لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج، فلما دنونا من مكة
أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] من لم يكن معه هدي إذا طاف وسعى بين
الصفا والمروة أن يحل، قال: فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟.
ف قيل: ذبح رسول الله عن أزواجه.
وقد حكى في جامع الأصول (٥)، عن البخاري ومسلم (٦) وأبي داود (٧)
والموطأ (٨) روايات كثيرة عن عائشة تؤدي مؤدى هذه الرواية.

-
- (١) صحيح البخاري كتاب الحج باب من أحل في زمن النبي (ص)، وباب التمتع والقران والافراد
بالحج، وباب الذبح قبل الحلق، وكتاب المغازي باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، باب حجة
الوداع، والألفاظ مختلفة فيه فراجع. وجاء في مسند أحمد بن حنبل ٤ / ٣٩٣ و ٣٩٥ و ٤١٠ ثلاث
روايات أكثر تفصيلاً عن أبي موسى، ورواها البيهقي في سننه ٤ / ٣٨٨.
(٢) جامع الأصول ٣ / ١٥٣ - ١٥٥ حديث ١٤١٧.
(٣) سنن النسائي ٥ / ١٥٣ كتاب الحج باب التمتع.
(٤) صحيح البخاري ١ / ٣٤١ في الحيض، باب كيف كان بدء الحيض، باب تقضي الحائض المناسك
كلها إلا الطواف بالبيت، وكتاب الحج باب الحج على الرحل، وباب قول الله تعالى: * (الحج أشهر
معلومات..)*، وأبواب أخر. ونقله عنه في جامع الأصول ٣ / ١٤٦.
(٥) جامع الأصول ٣ / ١٤٠ - ١٥٠ حديث ١٤١٥.
(٦) صحيح مسلم كتاب الحج باب بيان وجوه الاحرام، وأنه يجوز إفراد الحج، حديث ١٢١١.
(٧) سنن أبي داود كتاب المناسك باب في إفراد الحج حديث ١٧٧٨ - ١٧٨٣.
(٨) موطأ مالك ١ / ٤١٠ - ٤١٢ كتاب الحج باب دخول الحائض مكة.
وانظر سنن النسائي كتاب الحج باب إباحة فسح الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي حديث ١٧٧٥ -
١٧٧٨.

وروى البخاري (١) أيضا، عن ابن عباس، أنه سئل عن متعة الحج، فقال: أهل المهاجرون والأنصار وأزواج النبي صلى الله عليه [وآله] في حجة الوداع وأهلنا، فلما قدمنا مكة، قال رسول الله صلى الله عليه [وآله]: اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلا من قلد الهدى، طفنا بالبيت وبالصفا والمروة وأتينا النساء ولبسنا الثياب، وقال: من قلد الهدى فإنه لا يحل حتى يبلغ الهدى محله، ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج، فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة فقد (٢) تم حجنا وعلينا الهدى، كما قال الله تعالى (٣): * (فمن تمتع بالعمرة

إلى الحج فما استيسر من الهدى، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتن) * (٤) إلى أمصاركم الشاة تجزي، فجمعوا نسكين في عام (٥) بين الحج والعمرة، فإن الهل أنزله في كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه [وآله] وأباحه ناس غير أهل مكة، قال الله: * (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) * (٦) وأشهر الحج الذي (٧) ذكر الله عز وجل: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة، فمن تمتع في هذه الأشهر فعليه دم أو صوم، والرفث: الجماع، والفسوق: المعاصي، والجدال: المراء (٨).

وعن أبي حمزة (٩)، قال: سألت ابن عباس عن المتعة، فأمرني بها، وسألته

(١) صحيح البخاري ٣ / ٣٤٥ - ٣٤٦ تعليق في الحج، باب قول الله تعالى: (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام). باختلاف سير.

(٢) في المصدر: وقد.

(٣) خط على لفظ: تعالى، في (س). ولا يوجد لفظ الجلالة وأول الآية في المصدر.

(٤) البقرة: ١٩٦.

(٥) قد تقرأ الكلمة في (ك): عامين.

(٦) البقرة: ١٩٦.

(٧) في المصدر: التي، وهو الظاهر.

(٨) وأورده ابن الأثير في جامع الأصول ٣ / ١٢٠ - ١٢٢ حديث ١٤٠٤، وحكاه عن الجمع بين الصحيحين للحميدي، وذكره الحافظ في فتح الباري ٣ / ٣٤٥.

(٩) صحيح البخاري ٣ / ٤٢٦ - ٤٢٨ [٣ / ١١٤] كتاب الحج باب (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج).

عن الهدي، فقال: جزور (١) أو بقرة أو شاة أو شرك في دم، قال: وكان ناس كرهوها، فنمت فرأيت في المنام كأن انسانا ينادي: حج مبرور وعمرة (٢) متقبلة، فأتيت ابن عباس فحدثته، فقال: الله أكبر (٣) سنة أبي القاسم صلى الله عليه [وآله] (٤). وروى مسلم قريبا منها (٥).

وروى في جامع الأصول (٦)، عن مسلم (٧) والنسائي (٨)، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله]: هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن معه الهدي فليحل الحل كله، فإن العمرة قد دخلت في الحج يوم القيامة.

(١) في المصدر: فيها جزور.

(٢) خ. ل: متعة، جاءت في المصدر، ووردت في جامع الأصول.

(٣) الله أكبر، مكررة في المصدر.

(٤) ورواه السيوطي في الدر المنثور ١ / ٢١٧ نقلا عن البخاري، وقال العسقلاني في إرشاد الساري ٣ / ٢٠٤ في قوله: وكان ناسا كرهوها... يعني كعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وغيرهما ممن نقل الخلاف في ذلك.

(٥) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج حديث ١٢٤٢. ونقله السيوطي عن مسلم في الدر المنثور ١ / ٢١٧. وأورده - والذي قبله - ابن الأثير في جامع الأصول ٣ / ١٢٤ - ١٢٥ حديث ١٤٠٧.

(٦) جامع الأصول ٣ / ١٣٤ - ١٣٨ وسط الحديث من ١٤١٤.

(٧) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج حديث ١٢٤٠ - ١٢٤١.

(٨) سنن النسائي ٥ / ١٨٠ - ٢٠٢ كتاب الحج باب الوقت الذي وافى فيه النبي (ص) مكة، وباب إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي. وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ١ / ٢٥٢. وبألفاظ مختلفة - والمعنى واحد - جاءت في صحيح البخاري ٣ / ٣٣٧ - ٣٣٨ كتاب الحج باب التمتع والقرآن والافراد بالحج، وباب فسخ الحج لمن لم يكن معه هدي، وفي كتاب فضائل أصحاب النبي (ص)، وباب أيام الجاهلية، وغيرها.

وروى البخاري (١) - أيضا -، عن سعيد بن المسيب، قال: اختلف علي وعثمان - وهم بعسفان (٢) - في المتعة، فقال علي عليه السلام: ما تريد إلا أن تنهى عن أمر فعله النبي صلى الله عليه [وآله]؟ فلما رأى علي عليه السلام ذلك أهل بهما جميعا.

وروى البخاري (٣) ومسلم (٤)، عن مروان بن الحكم، أنه شهد عليا وعثمان بين مكة والمدينة، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى ذلك علي أهل بهما: لبيك بعمره وحجة، فقال عثمان: تراني أنهى الناس وأنت تفعله؟! فقال: ما كنت لأدع سنة رسول الله صلى الله عليه [وآله] لقول أحد.

وروى النسائي (٥) روايتين في هذا المعنى (٦).

وروى مسلم (٧) روايات في هذا المعنى.

وروى البخاري (٨)، عن عمران، قال: تمتعنا على عهد النبي صلى الله عليه [وآله] ونزل القرآن، وقال رجل برأيه ما شاء (٩).

(١) صحيح البخاري ٣ / ٣٣٦ كتاب الحج باب التمتع والقرآن والافراد في الحج، وباب فسخ الحج لمن لم يكن معه هدي، وأورده ابن الأثير - باختلاف يسير - في جامع الأصول ٣ / ١٠٩ صدر حديث ١٣٩٥.

(٢) في (ك): يعسفان، وهو سهو.

(٣) صحيح البخاري ٣ / ٣٣٦ في كتاب الحج.

(٤) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز التمتع برقم ١٢٢٣.

(٥) سنن النسائي ٥ / ١٤٨ كتاب الحج باب التمتع، وانظر: سنن البيهقي ٤ / ٣٥٢ و ٥ / ٢٢.

(٦) وأخرجهما ابن الأثير في جامع الأصول ٣ / ١٠٩ - ١١٠ ضمن حديث ١٣٩٥.

(٧) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز التمتع حديث ١٢١٧. وأورد النسائي في سننه ٥ / ١٥٢

كتاب الحج باب التمتع عدة روايات.

(٨) صحيح البخاري ٢ / ١٧٦ [٣ / ١٥١] كتاب الحج باب التمتع حديث ١.

(٩) قريب من هذا ما روي عن عمران بن حصين في صحيح البخاري ٨ / ١٣٩ [٧ / ٢٤] في تفسير سورة

البقرة، باب فمن تمتع بالعمرة إلى الحج، وكتاب الحج باب التمتع على عهد رسول الله (ص)

٢ / ١٢٧، وصحيح مسلم ١ / ٤٧٤ كتاب الحج باب جواز التمتع حديث ١٢٢٦، وسنن النسائي

٥ / ١٤٩ - ١٥٥ كتاب الحج باب القران، وسنن ابن ماجه: ٢٢٠، وقد جاء فيه عن عمران بهذا المعنى،

وروى أحمد في المسند ٤ / ٤٢٨ و ٤٢٩ و ٤٣٤ و ٤٣٦ و ٤٣٨ وغيرها روايات عديدة عنه

وعن جمع من أئمة الحديث. وأخرجه القرطبي - بلفظ مسلم - في تفسيره ٢ / ٣٦٥، والبيهقي في

سننه ٥ / ٢٠، ولم يوردها ابن الأثير في جامع الأصول.

وروى مسلم (١)، عن مطرف، قال: قال لي عمران بن الحصين: إني لاحدثك بالحديث اليوم، اعلم أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] قد أعمر طائفة من أهله في العشر فلم تنزل آية تنسخ ذلك، ولم ينه عنه حتى مضى لوجهه، ارتأى كل امرئ بعد ما شاء أن يرتئي.

قال مسلم (٢): وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم كلاهما، عن (٣) وكيع، عن سفيان، عن الجريري بهذا الإسناد.

وقال ابن حاتم (٤) في روايته: ارتأى رجل برأيه ما شاء - يعني عمر -، وروى بسنة أسانيد عن عمران ما يؤدي هذا المعنى.

وحكى في جامع الأصول (٥) ثلاث روايات في هذا المعنى عن عمران.

منها: أنه قال: أنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] ولم ينزل قرآن يحرمه ولم ينه عنها حتى مات، قال رجل برأيه ما شاء. ثم قال: قال البخاري (٦): يقال إنه عمر.

- (١) صحيح مسلم ١ / ٤٧٤، وأورده ابن حنبل في مسنده ٤ / ٤٣٤، وابن ماجه في سننه ٢ / ٢٢٩، وذكره في السنن الكبرى ٤ / ٣٣٤، وفتح الباري ٣ / ٣٣٨.
- (٢) صحيح مسلم ١ / ٤٧٤، وجاء في سنن الدارمي ٢ / ٣٥، وبصورة أخرى في مسند أحمد بن حنبل ٤ / ٤٢٨، وسنن النسائي ٥ / ١٤٩.
- (٣) لا توجد في (س): عن.
- (٤) صحيح مسلم ١ / ٤٧٤.
- (٥) جامع الأصول ٣ / ١١٦ - ١١٨ حديث ١٤٠٢.
- (٦) قال شيخنا الأمين الغدري ٦ / ١٩٩، وفي بعض نسخ صحيح البخاري: قال: محمد - أي البخاري -: يقال إنه عمر.. - أي في صحيحه ٧ / ١٢٤ [٨ / ١٣٩] في تفسير سورة البقرة، وفي كتاب الحج باب التمتع على عهد رسول الله (ص) -.
- قال القسطلاني في الارشاد: لأنه كان ينهى عنها، وذكر ابن كثير في التفسير ١ / ٢٣٣ نقلا عن البخاري، فقال: هذا الذي قاله البخاري قد جاء مصرحا به: أن عمر كان ينهى الناس عن التمتع.
- وقال ابن حجر في فتح الباري ٤ / ٣٣٩ ونقله الإسماعيلي عن البخاري كذلك، فهو عمدة الحميدي في ذلك، ولهذا جزم القرطبي والنووي وغيرهما.

وحكى عن النسائي (١) أيضا روايتين في هذا المعنى.
وعن مسلم (٢) بإسناده عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه
[وآله]: هذه عمرة استمتعنا بها (٣) فمن لم يكن عنده (٤) الهدى فليحلل الحل كله،
فإن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة (٥).
وعن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس (٦)، قال: كانوا يرون
أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض ويجعلون المحرم صفرا (٧)
ويقولون: إذا برأ الدبر (٨)، وعفا الأثر، وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر،

- (١) سنن النسائي ٥ / ١٤٩ و ١٥٥ كتاب الحج باب القران.
(٢) صحيح مسلم ١ / ٣٥٥ كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج حديث ١٢٤١، وأورده ابن
الأثير في جامع الأصول ٣ / ١٣٦ ذيل حديث ١٤١٤.
(٣) لا توجد في (ك): بها.
(٤) في المصدر: معه، بدلا من: عنده.
(٥) وقد جاء سنن الدارمي ٢ / ٥١، وسنن أبي داود ١ / ٢٨٣، وسنن النسائي ٥ / ١٨١، وسنن
البيهقي ٤ / ٣٤٤ و ٥٥٢، وتفسير ابن كثير ١ / ٢٣٠ وقد صححه، وبهذا المضمون قد جاء عن
سراقة بن مالك كما في مسند أحمد بن حنبل ٤ / ١٧٥، وسنن ابن ماجه ٢ / ٢٢٩. وقال الترمذي
في صحيحه ١ / ١٧٥: وفي الباب عن سراقة بن مالك وجابر بن عبد الله - ثم قال - ومعنى هذا
الحديث: أن لا بأس بالعمرة في أشهر الحج، وهكذا فسره الشافعي وأحمد وإسحق، ومعنى هذا
الحديث: أن الجاهلية كانوا لا يعتمرون في أشهر الحج، فلما جاء الاسلام رخص النبي صلى
الله عليه [وآله] وسلم فقال: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، يعني لا بأس بالعمرة في أشهر
الحج. وما أورده العيني في عمدة القاري ٤ / ٥٦٢ حري بالملاحظة.
(٦) أورده مسلم في صحيحه كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج حديث ١٢٤١، ونقله ابن
الأثير في جامع الأصول ٣ / ١٣٤ - ١٣٨ حديث ١٤١٤.
(٧) في المصدر: وكانوا يسمون المحرم: صفرا.
(٨) جاء في حاشية (ك): قال الجزري في حديث ابن عباس: كانوا يقولون في الجاهلية: إذا برأ الدبر
وعفى الأثر ودخل صفر.. الدبر - بالتحريك - : الجرح الذي يكون في ظهر البعير.. وقيل: هو
أن يقرح خف البعير. وعفى الأثر.. أي درس وامحى، وفي رواية: وأعفى الوبر.. أي كثر وبر
الإبل. منه طاب ثراه.
انظر: النهاية ٢ / ٩٧، وليس فيه: ودخل صفر. و ٣ / ٢٦٦، وفيه: عفى، بدلا من: أعفى.
ومثله في لسان العرب ٤ / ٢٧٤ و ١٥ / ٧٦.

قدم النبي (١) صلى الله عليه [وآله] وأصحابه صبيحة (٢) رابعة مهلين بالحج فأمرهم (٣) أن يجعلوها عمرة، فتعاضم ذلك عند هم، فقالوا: يا رسول الله! أي الحل؟ قال: الحل كله (٤). وقد روى هذه الرواية البخاري (٥)، عن ابن عباس، ورواها أبو داود (٦) والنسائي (٧) وأوردها في جامع الأصول (٨)، قال (٩): وأخرج أبو داود في رواية أخرى، أنه قال: والله ما أعمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك، فإن هذا الحي من قريش ومن دان بدينهم كانوا يقولون: إذا عفا الأثر (١٠)، وبرأ الدبر، ودخل صفر فقد حلت العمرة

-
- (١) في المصدر: قال فقدم رسول الله.
(٢) في (ك) نسخة بدل: لصبيحية.
(٣) في جامع الأصول: فأمرهم النبي (ص).
(٤) ورواه أيضا مسلم في صحيحه في كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج، وأحمد بن حنبل في مسنده ١ / ٢٥٢، والبيهقي في سننه ٤ / ٣٥٤ وقال: أخرجه البخاري ومسلم - يعني في صحيحيهما -، والطحاوي في مشكل الآثار ٣ / ١٥٥، والزرقاني في شرح معاني الآثار: ٣٨١ كتاب مناسك الحج.
(٥) صحيح البخاري ٣ / ٣٣٧ و ٣٣٨ كتاب الحج باب تمتع والقرآن وغيره من الأبواب (٦) سنن أبي داود كتاب الحج باب العمرة حديث ١٩٨٧.
(٧) سنن النسائي ٥ / ١٨٠ وغيرها من الصفحات، كتاب الحج باب الوقت الذي وافى فيه النبي (ص) مكة، وغيره من الأبواب.
(٨) جامع الأصول ٣ / ١٣٤ - ١٣٨ حديث ١٤١٤.
(٩) أي ابن الأثير في جامع الأصول ٣ / ١٣٦ - ١٣٧.
(١٠) في المصدر: الوبر، بدلا من: الأثر.

لمن اعتمر، فكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة والمحرم (١).
وروى مسلم (٢)، عن إبراهيم، عن أبي موسى أنه كان يفتي بالمتعة، فقال له رجل:
رويدك بعض (٣) فتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في
النسك بعد حتى لقيه (٤) بعد فسأله، فقال عمر: قد علمت أن النبي صلى الله
عليه [وآله] قد فعله هو (٥) وأصحابه، ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن في
الأراك يروحون في الحج يقطر (٦) رؤوسهم (٧).
وروى مسلم (٨)، عن إبراهيم، عن أبي موسى هذا الخبر أبسط (٩) من
ذلك وساقه.. إلى أن قال: فكنت أفتي الناس بذلك (١٠) في إمارة أبي بكر وإمارة
عمر، وإني لقائم بالموسم إذ جاء رجل فقال: إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين
في شأن النسك؟! فقلت: أيها الناس! من كنا أفتيناه بشيء فليئد (١١)، فهذا أمير

-
- (١) وأوردها - وغيرها - أحمد بن حنبل في المسند ١ / ٢٦١، وروى البيهقي جملة من الروايات في سننه
٤ / ٣٤٤، والطحاوي في مشكل الآثار ٣ / ١٥٥ - ١٥٦ وغيرهم.
(٢) صحيح مسلم ١ / ٤٧٢ كتاب الحج باب نسخ التحلل من الاحرام والامر بالتمام، ونقله في جامع
الأصول ٣ / ١٥٤ - ١٥٥ ذيل حديث ١٤١٧.
(٣) في المصدر: ببعض.
(٤) لا توجد في المصدر: في النسك بعد حتى لقيه، وفيه: فليقيه.
(٥) لا توجد في (س): هو. وكذا في جامع الأصول.
(٦) في المصدر: ثم يروحون في الحج تقطر..
(٧) وجاء في سنن النسائي ٥ / ١٥٣ كتاب الحج باب التمتع، سنن ابن ماجه ٢ / ٢٢٩ في كتاب
المناسك باب التمتع بالعمرة إلى الحج، ومسند أحمد بن حنبل ١ / ٤٩ و ٥٠، وسنن البيهقي
٥ / ٢٠ بطريقين، وتيسير الوصول ١ / ٢٨٨، شرح الموطأ للزرقاني ٢ / ١٧٩.
(٨) صحيح مسلم ١ / ٤٧٢ كتاب الحج، باب نسخ التحلل من الاحرام والامر بالتمام. وأورده في
جامع الأصول ٣ / ١٥٣ حديث ١٤١٧.
(٩) في طبعتي البحار: السبط، وهو خلاف الظاهر.
(١٠) في المصدر: فلم أزل أفتي بذلك.
(١١) هو أمر بالتؤدة، وهي التائي والتثبت، خلاف العجلة، قاله في النهاية ١ / ١٧٨.

المؤمنين قادم عليكم فيه (١) فائتموا، فلما قدم قلت: يا أمير المؤمنين! ما هذا الذي أحدثت في شأن النسك؟. قال: إن نأخذ بكتاب الله، فإن الله يقول: * (وأتموا الحج والعمرة لله) * (٢)، وإن تأخذ (٣) بسنة نبينا فإن النبي صلى الله عليه [وآله] لم يحل حتى نحر الهدى (٤).

وعن عائشة (٥)، قالت: قدم النبي صلى الله عليه [وآله] لأربع مضين من ذي الحجة أو خمس، فدخل علي - وهو غضبان -، فقلت ما (٦) أغضبك يا رسول الله؟! أدخله الله النار. قال: أو ما شعرت إني أمرت الناس بأمر فإذا هم يترددون، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى معي حتى اشتريه، ثم أحل كما أحلوا (٧).

(١) لا توجد في (س): فيه. وفي المصدر: فبه.

(٢) البقرة: ١٢٦.

(٣) في جامع الأصول: نأخذ. وهو الظاهر.

(٤) أورده باقي الحفاظ في كتبهم كالبخاري في صحيحه ٣ / ٤٩١ كتاب الحج باب متى يحل المعتمر وأبواب آخر، والنووي في شرح صحيح مسلم ١ / ٤٠١، وغيرهم.

وأخرج أحمد في مسنده ١ / ٤٩ عن أبي موسى أيضا: أن عمر قال: هي سنة رسول الله (ص) - يعني المتعة - ولكن أخشى أن يعرسوا بهن تحت الأراك ثم يروحوا بهن حجاجا.

(٥) باختلاف غير منخل أورده مسلم في صحيحه كتاب الحج باب بيان وجوه الاحرام وأنه يجوز إفراد الحج حديث ١٢١١. ونقله ابن الأثير في جامع الأصول ٣ / ١٤٧ - ١٤٨ ذيل حديث ١٤١٥ عن عدة مصادر.

(٦) خ. ل: من، بدلا من: ما، وكذا جاء في جامع الأصول.

(٧) قد روى ابن ماجه بسنده عن عازب - في المناسك باب التمتع بالعمرة إلى الحج -: أنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وأصحابه فأحرمنا بالحج، فلما قدمنا مكة قال: إجعلوا حجكم عمرة. فقال الناس: يا رسول الله! قد أحرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة؟. قال: انظروا ما أمركم به فافعلوا. فردوا عليه القول، فغضب فانطلق ثم دخل علي عائشة غضبان، فرأت الغضب في وجهه، فقالت: من أغضبك؟ - أغضبه الله - قال: ومالي لا أغضب وأنا أمر أمرا فلا أتبع.

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ٤ / ٢٨٦ أيضا.

وروى ابن الحديد (١)، عن محمد بن جرير الطبري (٢)، قال: روى عبد الرحمن بن أبي زيد، عن عمر بن زيد (٣)، عن عمران بن سودة (٤) الليثي، قال: صليت الصبح مع عمر فقراً (سبحان) وسورة معها، ثم انصرف فقامت معه، فقال: أحاجة؟! قلت: حاجة. قال: فأحلق. فلحقت، فلما دخل أذن، فإذا هو على ومال (٥) سرير ليس فوقه شيء، فقلت: نصيحة!. قال: مرحبا بالناصح غدوا وعشيا. قلت: عابت أمتك - أو قال: رعيتك - عليك أربعا (٦)، فوضع عود الدرّة ثم ذقن عليها - هكذا روى ابن قتيبة - وقال أبو جعفر: فوضع رأس درته في ذقنه، ووضع أسفلها على فخذه، وقال: هات. قال: ذكروا أنك حرمت المتعة في أشهر الحج - وزاد أبو جعفر: وهي حلال - ولم يحرمها رسول الله صلى الله عليه [وآله] ولا أبو بكر، فقال: أجل! إنكم إذا اعتمتم في أشهر حجكم رأيتموها مجزئة من حجكم (٧)، فقرع حجكم (٨)، وكان قائمة (٩) قوب عامها، والحج بهاء من بهاء الله

- (١) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢ / ١٢١ - ١٢٣.
- (٢) تاريخ الطبري ٥ / ٣٢ [٤ / ٢٢٥]، ونقله العلامة الأميني في الغدير ٦ / ٢١٢ - ٢١٣ عن الطبري.
- (٣) عن عمر بن زيد: لا توجد في المصدر، ووضع عليها رمز نسخة بدل في (ك).
- (٤) في شرح النهج: سودة.
- (٥) كذا، وفي المصدر: رمال، وهي ساقطة من تاريخ الطبري والغدير.
- (٦) في المصدر زيادة: قال، بعد: أربعا.
- (٧) في المصدر: عن حجكم.
- (٨) جاء في حاشية (ك): قال الجوهري: الأقرع: الذي ذهب شعر رأسه من آفة وقد قرع فهو أقرع
- ..
- والقرع - أيضا - مصدر قولك: قرع الفناء.. أي خلا من الغاشية، يقال نعوذ بالله من قرع الفناء وصفه الاناء.. وقال تغلب: بالله من قرع الفناء - بالتسكين على غير قياس - وفي الحديث عن عمر.. قرع حجكم.. أي خلت أيام الحج من الناس، انتهى. وقال في النهاية مثل ذلك وزاد في آخره: واجتزووا بالعمرة. [منه (رحمه الله)].
- انظر: الصحاح ٣ / ١٢٦٢ فيه: إذا خلا، بدلا من أي خلا، وأيضا: قال تغلب: نعوذ بالله. ومثله في لسان العرب ٥ / ٢٦٢ و ٢٦٨. ولاحظ: النهاية ٤ / ٤٥.
- (٩) في شرح النهج: وكانت قابية.

وقد أصبت.

قال: وذكروا أنك حرمت متعة النساء، وقد كانت رخصة من الله يستمتع بقبضة ويفارق من ثلاث (١). قال: إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] أحلها في زمان ضرورة، ورجع الناس إلى السعة، ثم لم أجد (٢) أحدا من المسلمين عاد إليها ولا عمل بها، فالآن من شاء نكح بقبضة وفارقه عن طلاق بثلاث (٣)، وقد أصبت.

قال: و (٤) ذكروا أنك أعتقت الأمة إن (٥) وضعت ذا بطنها بغير عتاقة سيدها. قال: ألحقت حرمة بحرمة، وما أدرت إلا الخير، وأستغفر الله. قال: وشكوا منك عنف السياق ونهر (٦) الرعية (٧). قال: فنزع الدرّة ثم مسحها حتى أتى على سيورها، وقال و (٨) أنا زميل رسول الله صلى الله عليه [وآله] في غزاة قرقرة الكدر، ثم فوالله (٩) إني لأرتع فأشبع، وأسقى فأروي (١٠)، وأضرب (١١) العروض، وأزجر العجول، وأؤدب قدري، وأسوق خطوتي، وأرد

(١) في المصدر: نستمتع بقبضة ونفارق عن ثلاث.

(٢) في شرح النهج: ثم لم أعلم.

(٣) في المصدر: فارق عن ثلاث بطلاق.

(٤) في شرح النهج: وقال بتقديم وتأخير -.

(٥) في المصدر: إذا، بدلا من: ان.

(٦) في (ك) نسخة بدل: نهز.

(٧) جاء في حاشية (ك): نهر الرعية - بالمهملة - وهو الزجر والمنع، كما ذكره الجوهري، أو بالمعجمة بمعنى الدفع، كما ذكره الجزري. [منه (رحمه الله)].

انظر: الصحاح ٢ / ٨٤٠، النهاية ٥ / ١٣٦، وفي الصحاح ٣ / ٩٠٠ مثله.

(٨) لا توجد الواو في (س).

(٩) في شرح النهج: الكدر لم، فوالله..

(١٠) جاءت في (ك): وأروي - بالواو -.

(١١) في المصدر: وإني لأضرب.

اللفوت (١)، وأضم العنود (٢)، وأكثر الزجر (٣)، وأقل الضرب، وأشهر بالعصا، وأدفع باليد، ولو ذلك لأعدرت. قال أبو جعفر: وكان معاوية إذا حدث بهذا الحديث يقول: كان والله عالما برعيته.

قال ابن قتيبة: رملت السرير وأرملته: إذا نسجته بشريط من خوص أو ليف.

وذقن عليها.. أي وضع عليها ذقنه يستمع الحديث.

وقوله: فقرع حجكم.. أي خلت أيام الحج من الناس، وكانوا يتعوذون من قرع الفناء و (٤) ذلك ألا يكون فيه أهل. والقائبة (٥): قشر البيضة إذا خرج منها الفرخ.

والقلوب: الفرخ.. قوله: إني لأرتع وأشبع (٦) وأسقي فأروي.. مثل مستعار من رعية الإبل.. أي إذا ارتعت الإبل.. أي أرسلتها ترعى، تركتها حتى تشبع، وإذا سقيتها تركتها حتى تروى.

وقوله: أضرب العروض.. فالعروض (٧): الناقة تأخذ يمينا وشمالا ولا

(١) اللقوت: جاء في (س).

(٢) جاء في حاشية (ك): قال الجزري في حديث عمر: وانهب اللقوت وأضم العنود.. اللقوت: هي الناقة الضجور عند الحلب تلتفت إلى الحالب فتعضه فينهزها بيده فتدور ليفتدي بالبن من النهر وهو الضرب، فضربها مثلا للذي يستعصي ويخرج عن الطاعة. منه [(رحمه الله)].

انظر: النهاية ٤ / ٢٥٩، لا توجد فيه: اللقوت الثاني - وفيه أيضا: فتدر لتغتدي.

(٣) في المصدر: الضجر. إلا أنه عند نقل كلام ابن قتيبة ذكره الزاي كالمتمن.

(٤) لا توجد الواو في (س).

(٥) هنا سقط ذكره في شرح النهج، وهو ذلك ألا يكون عليه غاشية وزوار، ومن قرع المراح، وذلك ألا يكون فيه إبل، والقائبة.

(٦) في المصدر: فاشبع.

(٧) في المصدر: العروض - بلا فاء -.

تلزم الحججة (١) يقول: أضربها حتى يعود (٢) إلى الطريق، ومثله قوله: وأضم
العنود.
والعجول: البعير يند (٣) عن الإبل و (٤) يركب رأسه عجلا ويستقبلها.
وقوله: وأؤدب قدري.. أي قدر طاقتي.
وقوله: وأسوق خطوتي.. أي قدر خطوتي.
واللفوت: البعير يلتفت يمينا وشمالا ويروغ.
وقوله: وأكثر الزجر وأقل الضرب.. أي أنه يقتصر من التأديب في السياسة
على ما يكتفى به حتى يضطر إلى ما هو أشد منه وأغلظ.
وقوله: وأشهر بالعصا وأدفع باليد.. يريد أنه يرفع العصاء يرفع (٥) بها ولا
يستعملها ولكنه يدفع بيده.
و (٦) قوله: ولولا ذلك لأعدرت.. أي لولا هذا التدبير والسياسة (٧) لخلفت
بعض ما أسوق، تقول: أعذر الراعي الشاة أو الناقة (٨).. إذا تركها، والشاة
العذيرة، وعذرت هي.. إذا تخلفت عن الغنم، انتهى.
وقد ذكر ابن الأثير في النهاية كثيرا من ألفاظ هذه الرواية وفسرها.
قال (٩): في حديث عمران بن سودة قال له: أربع خصال

-
- (١) في المصدر: المحجة.
(٢) في الشرح: حتى تعود.
(٣) في (س): ينتد.
(٤) لا توجد الواو في (س).
(٥) في الشرح النهج: يرهب.
(٦) لا توجد الواو في المصدر.
(٧) في الشرح: وهذه السياسة.
(٨) جاءت العبارة في المصدر هكذا: يقال أعذر الراعي الشاة والناقة.
(٩) النهاية: ٢ / ١٦٢، ومثله في لسان العرب ١٣ / ١٧٣.

عابتك عليها رعيتك، فوضع عود الدرة ثم ذقن عليها وقال: هات. يقال: ذقن على يده وعلى عصاه - بالتشديد والتخفيف - : إذا وضعه تحت ذقنه واتكأ عليها. وقال (١) في قوب: منه.. حديث (٢) عمر إن اعتمرتم في أشهر الحج رأيتموها مجزية من حججتكم (٣) فكانت قائمة قوب عامها. ضرب هذا مثلاً لخلو مكة من المعتمرين في باقي السنة، يقال: قبيت البيضة (٤) إذا انفلقت عن فرخها وإنما قيل لها: قائمة (٥)، وهي مقوبة على تقدير: ذات قوب.. أي ذات فرخ، والمعنى أن الفرخ إذا فارق بيضته لم يعد إليها وكذا إذا اعتمروا في أشهر الحج لم يعودوا إلى مكة.

وقال (٦) في العنود: وفي حديث عمر ويذكر سيرته: (واضم العنود) (٧) وهو من الإبل: الذي لا يخالطها ولا يزال منفرداً عنها. وأراد: من خرج عن الجماعة أعدته إليها وعطفته عليها.

وقال ابن أبي الحديد (٨): وفي حديث عمر، أنه قال - في متعة الحج - : قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] فعلها وأصحابه ولكن كرهت أن يظلوا بهن معرسين تحت الأراك، ثم يلبون بالحج يقطر رؤوسهم، قال: المعرس: الذي

(١) النهاية ٤ / ١١٨، وانظر: لسان العرب ١ / ٦٩٤.

(٢) في المصدر: وفي حديث، وفي (ك): ومنه حديث.

(٣) في النهاية: عن ححكم.

(٤) هنا سقط قد جاء في حاشية (ك) أيضاً وهو: يقال: قبيت البيضة فهو مقوبة: إذا خرج فرخها منها، فالقائمة: البيضة، والقوب: الفرخ، وتقويت البيضة: إذا انفلقت عن فرخها.. إلى آخر ما في المتن. نهاية.

انظر: النهاية ٤ / ١١٨.

(٥) في (س): إنما هي قائمة.

(٦) قاله ابن الأثير في النهاية ٣ / ٣٠٨، ونحوه في لسان العرب ٣ / ٣٠٨.

(٧) لا توجد في المصدر: وأضم العنود.

(٨) شرح ابن أبي الحديد ١٢ / ١٥٠ - ١٥١.

يغشى امرأته. قال: كره أن يحل الرجل من عمرته ثم يأتي النساء، ثم يهل بالحج (١).

وقال في النهاية (٢) في الاعراس: ومنه حديث عمر نهى عن متعة الحج، وقال: قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فعله ولكن (٣) كرهت أن يظلوا بها معرسين - أي ملمين بنسائهم -.

وروى في جامع الأصول (٤)، عن الترمذي (٥)، عن سالم بن عبد الله، أنه سمع رجلاً من أهل الشام وهو يسأل عبد الله بن عمر عن التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال عبد الله بن عمر: أرأيت إن كان (٦) أبي ينهى عنها وصنعها (٧) رسول الله صلى الله عليه [وآله]، أمر (٨) أبي يتبع أم أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله]؟! فقال الرجل: بل أمر رسول الله (ص)، فقال: لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه [وآله] (٩).

(١) وانظر: الفائق ٢ / ١٣٦، وجمع الجوامع للسيوطي كما في ترتيبه ٣ / ٣٢ نقلاً عن جمهرة من الحفاظ.

(٢) النهاية ٣ / ٢٠٦، ونظيره في لسان العرب ٦ / ١٣٥.

(٣) في المصدر: ولكني - بالياء -.

(٤) جامع الأصول ٣ / ١١٥ - ١١٦ حديث ١٤٠١، وأورده القرطبي في تفسيره ٢ / ٣٦٥ نقلاً عن الدارقطني.

(٥) سنن الترمذي ١ / ١٥٧ كتاب الحج باب ما جاء في التمتع حديث ٨٢٤، ثم قال: وإسناده صحيح، وجاء في زاد المعاد لابن القيم ١ / ١٩٤، وشرح المواهب للزرقاني ٢ / ٢٥٢، ومجمع الزوائد ١ / ١٥٨، وذكره بصورتين البيهقي في سننه ٥ / ٢١، وقال في الآخر: أفكتاب الله عز وجل أحق أن يتبع أم عمر؟!.

(٦) لا توجد: كان، في (س).

(٧) الظاهر أن الكلمة في (س): وضعها. وفي المصدر: نهى عنها.

(٨) في المصدر: أمر.

(٩) وقريب منه ما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٢ / ٩٥ وفي ذيله: أفرسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أحق أن تتبع سنته أم سنة عمر؟!.

وبعد تلك النصوص التي سلفت وتأتي عن صاحب الرسالة صلوات الله عليه وآله وسلم نجد هناك نصوصاً مستفيضة عن عبد الله بن عمر تحكي نهى أبيه عنها، نظير قوله: افصلوا بين حركم وعمرتكم.. اجعلوا الحج في أشهر الحج.. اجعلوا العمرة في غير أشهر الحج.. أتم للعمرة أن يعتمر في غير أشهر الحج وغيرها، كما في موطأ مالك ١ / ٢٥٢، وسنن البيهقي ٥ / ٥، وتيسير الوصول ١ / ٢٧٩، والدر المنثور ١ / ٢١٨، وغيرها من المصادر.

وروى مسلم (١)، عن سعد بن أبي وقاص، قال: لقد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه [وآله]، وهذا - يعني معاوية - كافر بالعرش - يعني بالعرش.. بيوت مكة في الجاهلية -.

قال في جامع الأصول (٢) - بعد حكايتها عن مسلم - :
وفي رواية الموطأ (٣) والترمذي (٤) والنسائي (٥)، عن محمد بن عبد الله بن الحارث، أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاك: لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله. فقال له سعد: بئسما قلت يا ابن أخي. فقال الضحاك: إن عمر قد نهى عن ذلك. فقال سعد: قد صنعناها مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] بأمره، وصنعها هو صلى الله عليه [وآله] وسلم (٦).

-
- (١) صحيح مسلم كتاب الحج باب جواز التمتع حديث ١٢٢٥. وانظر ما ذكره في الغدير ٦ / ٢١٧.
(٢) جامع الأصول ٣ / ١١٣ - ١١٤ حديث ١٣٩٩.
(٣) الموطأ لمالك ١ / ٣٤٤ [١ / ١٤٨] كتاب الحج باب ما جاء في التمتع.
(٤) سنن الترمذي ١ / ١٥٧ كتاب الحج باب ما جاء في التمتع حديث ٨٢٣.
(٥) سنن النسائي ٥ / ١٥٢ - ١٥٣ كتاب الحج باب التمتع باختلاف سندا عما هنا، ويشهد له أحاديث في الباب.
(٦) وقد جاء في كتاب الام للشافعي ٧ / ١٩٩، وأحكام القرآن للحصاص ١ / ٣٣٥، وسنن البيهقي ٥ / ١٧، وتفسير القرطبي ٢ / ٣٦٥ قال: هذا حديث صحيح، وزاد المعاد لابن القيم ١ / ٨٤، وشرح المواهب للزرقاني ٨ / ١٥٣.
وقريب منه ما أورده الدارمي في سننه ٢ / ٣٥، ومسلم في صحيحه كتاب الحج باب التقصير في العمرة، وكتاب النكاح باب نكاح المتعة، وأحمد في المسند ١ / ٥٢ و ١٧٤ و ٢٥٢، والبيهقي في سننه ٥ / ١٦، والطحاوي في معاني الآثار ٢ / ٣٥.
وفي مسند أحمد ١ / ٣٣٧ في آخر الحديث جاء: فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون. أقول:
قال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ويقول: نهى أبو بكر وعمر. وأصرح من ذلك كله ما رواه في ٤ / ٣ منه، فراجع ولاحظ ما ذكره العلامة الأميني في غديره ٦ / ٢٠١، وغيره.

قال (١): ليس عند الترمذي: عام حج معاوية.
وروى في صحيح مسلم (٢) وفي جامع الأصول (٣) وفي المشكاة (٤) عن عطاء،
عن جابر بن عبد الله، قال: أهللنا أصحاب محمد صلى الله عليه [وآله] بالحج
خالصا وحده، فقدم النبي صلى الله عليه [وآله] صبح رابعة مضت (٥) من ذي
الحجة فأمرنا أن نحل، قال عطاء: قال: أحلوا وأصيبوا النساء، ولم يعزم عليهم
ولكن أحلهن لهم. فقلنا: لما لم يكن (٦) بيننا وبين عرفة إلا خمس أمرنا أن نفضي
إلى نسائنا فنأتي عرفة يقطر مذاكيرنا المني!. قال جابر بيده - كأني أنظر إلى قوله بيده
يحركها (٧) - .

قال: فقام النبي صلى الله عليه [وآله] فينا فقال: قد علمتم أنني أتقاكم لله
عز وجل وأصدقكم وأبركم، ولولا هدي لحللت كما تحلون، ولو استقبلت من
أمري ما استدبرت لم أسق الهدى، فحلوا، فحللنا وسمعنا وأطعنا (٨).. إلى هنا

(١) جامع الأصول ٣ / ١١٥ .

(٢) صحيح مسلم كتاب الحج باب بيان وجوه الاحرام حديث ١٢١٤، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) جامع الأصول ٣ / ١٣١ - ١٣٢ ضمن حديث ١٤١٣ .

(٤) مشكاة المصابيح: ١ / ٢٢٦ .

(٥) لا توجد في جامع الأصول: مضت.

(٦) في (س): نسخة بدل: نكن.

(٧) في (ك): تحركها.

(٨) أقول: إن جابر وأمثاله حذوا حذو النبي (ص) وتبعوا سنته. وأما عمر وأضرابه فقد دعوا لمخالفة
النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حال حياته وبعد مماته وأصروا على شقاق الرسول صلى الله عليه
وآله وقد تقدمت من الروايات ما تضمنت مخالفته. وقد نقل أبو حنيفة - كما في زاد المعاد لابن القيم
١ / ٢٢٠ - عن الأسود بن يزيد قال: بينما أنا واقف مع عمر بن الخطاب بعرفة عشية عرفة فإذا هو
برجل مرجل شعره يفوح منه ريح الطيب، فقال له عمر: أمحرم أنت؟ قال: نعم. فقال عمر: ما
هيئتك بهيئة محرم، إنما المحرم الأشعث الأغبر الأذفر. قال: إني قدمت متمتعا وكان معي أهلي،
وإنما أحرمت اليوم. فقال عمر عند ذلك: لا تتمتعوا في هذه الأيام فإني لو رخصت في المتعة لهم
لعرسوا بهن في الأراك ثم راحوا بهن حجاجا.

وذكر ابن القيم عن ابن حزم، أنه قال: وكان ماذا؟! وحبذا ذلك وقد طاف النبي (ص) على

نساءه ثم أصبح محرما، ولا خلاف أن الوطئ مباح قبل الاحرام بطرفة عين، والله أعلم.

وقريب منه ما أخرجه أبو يوسف في كتاب الآثار: ٩٧ عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن
عمر.

رواية البخاري (١). وفي رواية مسلم (٢)، قال جابر: فقدم علي عليه السلام من سعائته (٣)، فقال: بما أهلت؟ قال: بما أهل به النبي صلى الله عليه وآله. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: فاهد وامكث حراما، واهدى له علي (عليه السلام) هديا، فقال سراقه بن مالك بن جعشم: يا رسول الله! لعامنا هذا أم لا بد؟ قال: بل لا بد (٤).

(١) صحيح البخاري ٣ / ٤٠٢ و ٤٠٣ كتاب الحج في أبواب متفرقة بمضامين متعددة، وأورده في باب المغازي أيضا، والاعتصام بالكتاب والسنة باب نهى النبي (ص) عن التحريم، ورواه أبو داود في صحيحه المجلد الحادي عشر باب أفراد الحج باختلاف يسير، وأحمد بن حنبل في مسنده ٣ / ٣١٧، وغيرهما ممن جمع الحديث كثير لا حاجة إلى ذكرهم.

(٢) صحيح مسلم ١ / ٣٤٦.

(٣) السعاية: هي العمل والسعي على جمع الصدقات، وكان علي عليه السلام قد أرسله النبي (ص) إلى اليمن لجمع الصدقات.

(٤) في (س): لا بد. وفي المصدر: للأبد.

أقول: وقد رواه البخاري في صحيحه ٣ / ١٤٨ كتاب الحج باب عمرة التنعيم، والقاضي أبو يوسف في كتاب الآثار: ١٢٦، وابن ماجة في سننه ٢ / ٢٣٠، وأحمد بن حنبل في مسنده ٣ / ٣٨٨ و ٤ / ١٧٥، وأبو داود في سننه ٢ / ٢٨٢ كتاب الحج باب في أفراد الحج، والنسائي في صحيحه ٥ / ١٧٨ و ١٧٩ كتاب الحج باب إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى، والبيهقي في سننه ٥ / ١٩، وغيرهم.

قال شيخنا الأميني في غديره ٦ / ٢١٣: .. هذا شطر من أحاديث المتعتين، وهي تربو على أربعين حديثا بين صحاح وحسان - تعرب عن أن المتعتين كانتا على عهد رسول الله (ص) ونزل فيهما القرآن وثبتت إباحتهم بالسنة، وأول من نهى عنهما عمر، وقد عدده العسكري في أولياته، والسيوطي في تاريخ الخلفاء: ٩٣، والقرماني في تاريخه - هامش الكامل - ١ / ٢٠٣ أنه أول من حرم المتعة.

أقول: في هذا الباب أحاديث كثيرة جدا عن طريق العامة دالة على إباحتها - إن لم نقل على استحبابها - لم يتعرض العلامة الأميني لها في غديره لخلوها عن نهى عمر، ولعل فيما ذكرناه كفاية لمن يستمع القول ويلقي السمع ويتبع أحسنه.

فهذه جملة من الاخبار العامية.
وأخبار الخاصة في ذلك أكثر من أن يمكن إيرادها هنا، وسيأتي بعضها في كتاب الحج (١)، وكتب أخبارنا مشحونة بها (٢).
وأجاب المخالفون: أما عن متعة النساء، فبأنها كانت على عهد الرسول صلى الله عليه وآله ثم نسخت، وعولوا في ذلك على روايات متناقضة أوردوها في كتبهم تركناها مخافة الاطئاب، وأجيب عنها بوجوه:
الأول: إن تناقض تلك الروايات تدل على كونها موضوعة، إذ بعضها يدل على أنها نسخت يوم خيبر، وبعضها يدل على أن الإباحة والتحريم كانا في مكة قبل الخروج منها بعد الفتح، وبعضها يدل على أنهم شكوا العزوبة في حجة الوداع فأذن لهم في المتعة، وبعضها يدل أنها ما حلت (٣) إلا في عمرة القضاء، وكانت بعد فتح خيبر، وقد دل بعض رواياتهم على أنها نسخت يوم (٤) خيبر كما عرفت، وبعضها على أنها نسخت في غزوة تبوك، وبعضها على أنها كانت مباحة في أول الاسلام حتى نسخت بقوله تعالى: * (إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم) * (٥).
ولا ريب في أنه لا يعبر عن عام حجة الوداع والفتح وخيبر وتبوك بأول الاسلام، على أن هذه الآية - التي تدل روايتهم عن ابن عباس على نسخ المتعة

(١) بحار الأنوار ٩٩ / ٨٦ - ١٠١.

(٢) انظر: على الشرايع: ٤١٢ - ٤١٣، ٤١٥، وعيون أخبار الرضا (ع) ٢ / ١٥، ١٢٤، وخصال الصدوق ١ / ٦٩ و ٢ / ٣٩٤، وأمالي الشيخ الطوسي ٢ / ١٥، وقرب الإسناد: ١٠٤، ١٠٦، ١٠٧، ١٦٩، ودعائم الاسلام ١ / ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩، وغيرها كثير.

(٣) في (ك): حلت.

(٤) لا توجد في (س): يوم. وهي نسخة بدل في (ك).

(٥) المؤمنون: ٦.

بها - تكررت في سورتين: سورة المعارج (١)، وسورة المؤمنون (٢)، وهما مكيتان كما

ذكره المفسرون (٣)، فكيف كان الاذن بها والنهي عنها في حجة الوداع، وعام الفتح، وغيرهما؟! ولهذا (٤) الاختلاف الفاحش التجأوا إلى التشبث بوجوه فاسدة سخيفة في الجمع بينها، كالقول بتكرار الإباحة والتحريم، وحمل التحريم في بعضها على التأييد (٥)، وفي بعضها على التأكيد، وذكروا وجوها سخيفة أخرى لا نسود (٦) الكتاب بذكرها، وما رووه عن الحسن أنه: ما حلت إلا في عمرة القضاء (٧) ظاهر المناقضة لتلك الوجوه.

وبالجملة، هذا النوع من الاختلاف في الرواية دليل واضح على كذب الراوي.

الثاني: إن ما سبق من روايات جابر وغيرها صريح في أن العمل بإباحة المتعة كان مستمرا إلى منع عمر بن الخطاب عنها. والقول بأن جابر أو غيره من الصحابة لم يبلغهم النسخ إلى زمان عمر ظاهر الفساد، وهل يجوز عاقل أن يبعث رسول الله صلى الله عليه وآله مناديه ينادي بإباحة المتعة بين الناس - كما مر - ويوحد بإباحتها (٨) ويتلو الآية الدالة على حلها، ثم لما (٩) نسخ الحكم يخفيه عن طائفة من أصحابه ولا يعلن به بحيث لم يبلغ نسخ الحكم مثل جابر - مع شدة ملازمته

(١) المعارج: ٣٠.

(٢) المؤمنون: ٦.

(٣) كما في الدر المنثور ٥ / ٣، ٦ / ٤١٥، والكشاف ٣ / ١٧٤، ٤ / ١٤٨، وغيرهما.

(٤) في (س): خط على اللام في: لهذا.

(٥) في (ك): التأييد.

(٦) في (س): لا تسود، وما أثبتناه هو الظاهر.

(٧) كما رواه النسائي في سننه كتاب المناسك: ١٠٩، ١٢١، والترمذي في كتاب الأدب: ٧٠،

وغيرهما.

(٨) أي يظهر إباحتها، يقال: باح بسره.. أي أظهره، كما في الصحاح ١ / ٣٥٧.

(٩) وضع على: لما، في (ك) رمز نسخة بدل.

لرسول صلى الله عليه وآله في السفر والحضر - حتى كانوا يداومون على منكر شنيع يرى عمر رجم من ارتكبه، كما رواه مالك في الموطأ (١).

وبالجملة، دعوى كون الحكم في نسخ مثل هذا الحكم بحيث يخفى على مثل جابر وابن مسعود وابن عباس وأضرابهم، بل على أكثر الصحابة - على ما هو الظاهر من قول جابر: كنا نستمتع على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأبي بكر وعمر - دعوى واضح الفساد.

الثالث: إن الرواية المشهورة بين الفريقين من أنه قال في خطبته: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] و (٢) أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما (٣).. صريحة في دوام الحكم بحلها إلى ذلك الزمان، وكذلك يشهد بعدم

(١) الموطأ لمالك ٢ / ٣٠ كتاب النكاح ٤١، وهناك روايات جمة في الباب. وقد أورد بعضها ابن ماجه في سننه: ٤٤ كتب النكاح.

أقول: قد جاء قول عمر في رجم رجل تزوج امرأة إلى أجل في مصادر متعددة بألفاظ مختلفة، وإليك بعضها: روى مسلم في صحيحه ١ / ٤٧٦، والجصاص في أحكام القرآن ٢ / ١٧٨، والرازي في تفسيره ٣ / ٢٦، والهندي في كنز العمال ٨ / ٢٩٣ وقال: أخرجه ابن جرير، والسيوطي في الدر المنثور ١ / ٢١٦ وفيه: قول عمر هكذا: وانتهوا [وابتوا] عن نكاح هذه النساء، لا أوتي برجل نكح [تزوج] امرأة إلى أجل إلا رجمته. ونص على بعضها ابن الجوزي في مرآة الزمان. وأورده الطيالسي في مسنده ٨ / ٢٤٧ هكذا: واتبعوا نكاح هذه النساء، فلا أوتي برجل تزوج امرأة إلى أجل إلا رجمته. وأورده البيهقي في سننه الكبرى ٥ / ٢١ و ٧ / ٢٠٦، وبألفاظ آخر: كنكح امرأة.. أو: إلا غيبته بالحجارة.

وجاء في مسند الشافعي ١٣٢، عن عروة بن الزبير - في حديث -، قال فيه عمر: هذه المتعة، ولو كنت تقدمت فيه لرجمت، وقال في كتاب الام ٧ / ٢١٩، وذكر الجصاص ١ / ٣٤٢ و ٣٤٥ و ٢ / ١٨٤ قول عمر: ومتعة النساء لو تقدمت لرجمته.

ونقل البيهقي ٧ / ٢٠٦ في متعة النساء: ولا أقدر على رجل تزوج امرأة إلى أجل إلا غيبته بالحجارة. وقال: أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن همام.

ولعل هذه الألفاظ الصادرة منه تفسير لقوله: أعاقب عليهما، على متعة الحج ومتعة النساء.

(٢) لا توجد الواو في (س).

(٣) وقد سلفت منا جملة من مصادر قوله: أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما، ونذكر هنا جملة أخرى منها:

شرح معاني الآثار للطحاوي، كتاب الحج: ٣٧٤ و ٣٧٥ و ٤٠١، كنز العمال ٨ / ٢٩٣ - ٢٩٤

بطريقين، وقال: أخرجهما ابن جرير، والبيان والتبيين للجاحظ ٢ / ٢٢٣، وأحكام القرآن

للجصاص ١ / ٢٤٢ و ٢٤٥ و ٢ / ١٨٤، وتفسير القرطبي ٢ / ٣٧٠، والمبسوط للسرخسي باب

القران من كتاب الحج وصححه، وجاء في زاد المعاد لابن القيم ١ / ٤٤٤، وقال: ثبت عن عمر،

وتفسير الفخر الرازي ٢ / ١٦٧ و ٣ / ٢٠١، ٢٢٢، وضوء الشمس ٢ / ٩٤، وتاريخ ابن خلكان

٢ / ٣٥٩، وغيرها.

نسخها عدم اعتذار عمر بالنسخ في الرواية السابقة، واعتذاره بأن حلها كان في زمان ضرورة، وهل يجوز عاقل أنه كان عالما بنسخها ونهى النبي صلى الله عليه وآله عنها ومع ذلك يعتذر بمثل هذا العذر الظاهر الفساد؟! فإن إباحة حكم في زمان لا يقتضي تقييد الإباحة بها، وترك عمل الصحابة بأمر مباح - على تقدير تسليمه - لا يدل على عدم (١) إباحته (٢)، على أن ذلك شهادة نفي في أمر محصور، ويكذبه قول جابر وغيره: كنا نستمتع.. إلى زمن نهيه، ولو كان مستنده عدم اطلاعه على عمل الصحابة بها بعد زمان (٣) الضرورة فبطلانه أوضح. الرابع: إن المتعة لو كانت منسوخة لما خفي ذلك على أهل بيته صلى الله عليه وآله - وهم أعلم بما في البيت - وقد أجمعوا على حلها، وإجماعهم حجة، وإنكار قولهم بذلك مكابرة واضحة. وأما متعة الحج، فقد عولوا في دفع الطعن فيها على أنه نهى عنه عمر وكذلك عثمان - كما سبق - على وجه التنزيه، لكون الأفراد أفضل لا على وجه الترحيم، وفيه نظر من وجوه:

الأول: إن قول عمر: أنا أحرمهما.. ظاهر في التحريم، ولو سلمنا كون بعض الروايات: أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما.. فمع (٤) أن الظاهر من لفظ

-
- (١) لا توجد: عدم، في (س).
(٢) في (ك): إباحة - بلا ضمير - .
(٣) في (ك): الزمان، وهو خلاف الظاهر.
(٤) في المطبوع من البحار: وفتح. ولا معنى لها.

النهي أيضا الترحيم، قد قرن بالتحريم والنهي قوله: أعقاب عليهما، ولا ريب في أن المعاقبة تنافي التنزيه.

الثاني: إنه لو كان نهيه عن متعة الحج للتنزيه لكان نهيه عن متعة النساء أيضا كذلك، للتعبير عنهما بلفظ واحد، ولم يقل أحد بأنه نهى عن متعة النساء تنزيها، مع أنه قد مر أنه أوعد عليها بالرجم، وقد سبق في رواية عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله دخل عليها غضبان لذلك، وكيف يغضب صلى الله عليه وآله لعدول الناس في عبادة ربهم إلى الأفضل أو لترددهم فيه، بل لا يشك منصف في أن ما تضافرت به الروايات من قوله صلى الله عليه وآله: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدى، ولولا أن معي الهدى لأحللت.. دليل قاطع على بطلان أفضلية الافراد كما زعموه.

وبالجمله، القول بأن أمره صلى الله عليه وآله بالاحلال والعدول إلى التمتع كان أمرا بالمرجوع لبيان الجواز، ظاهر الفساد.

الثالث: إن رواية عمران بن سودة الليثي واضحة الدلالة على أن نهيه عنها كان على وجه التحريم، كما لا يخفى على من تأمل فيها، ولو كان نهيه على وجه التنزيه لقال: أني ما حرمتها عليهم ولكني أمرتهم بأفضل الافراد، وقد تقدم في رواية ابن حصين قوله: لم ينزل قرآن يحرمه ولم ينه عنها حتى مات. قال رجل برأيه ما شاء (١). وقال البخاري: يقال إنه عمر (٢)، ومن تأمل في الاخبار لا يشك في أنه لم يكن الكلام في أفضلية التمتع أو الافراد، بل في جواز التمتع أو حرمة. الرابع: إنه لو كان نهى عمر وعثمان عن المتعة أمرا بالأفضل فلماذا كان أمير

(١) قد مرت الرواية بمصادرها.

(٢) وقد جاءت في بعض نسخ صحيح البخاري، كما نص على ذلك العلامة الأميني في الغدير ٦ / ١٩٩، وحكى عن غير واحد منهم، كما نقله الإسماعيلي عن البخاري، ولعله حذف منه أو حرف.

وانظر: تفسير ابن كثير ١٠ / ٢٣٣، وفتح الباري لابن حجر ٤ / ٣٣٩، والارشاد للقسطلاني ٤ / ١٦٩، وشرح مسلم للنووي، وغيرها.

المؤمنين عليه السلام ينازع عثمان، وعثمان ينازعه، كما مر. وروى في جامع الأصول (١)، عن الموطأ (٢) بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه [عليهما السلام] أنه قال: إن المقداد بن الأسود دخل على علي بن أبي طالب [عليه السلام] بالسقيا، وهو ينجع بكرات له دقيقا وخبطا. فقال: هذا عثمان بن عفان ينهى أن يقرن بين الحج والعمرة، فخرج علي [عليه السلام] وعلي يديه أثر الدقيق والخبط، - فما أنسى الخبط والدقيق على ذراعيه - حتى دخل على عثمان بن عفان، فقال: أنت تنهى عن أن يقرن بين الحج والعمرة؟. فقال عثمان: ذلك رأي. فخرج (٣) علي [عليه السلام] مغضبا وهو يقول: لبيك اللهم (٤) بحجة وعمرة معا.

ومعلوم من سيرته عليه السلام أنه كان لا يجاهر الخلفاء بالخلاف ولا يعارضهم إلا في عظام الأمور، بل كان يداريهم ويتقي (٥) شرهم ما استطاع، ولا يظهر الخلاف إلا في البدع الشنيعة، وهل يجوز عاقل أن يأمر عثمان بطاعة (٦) الله تعالى بما هو أَرْضَى عنده ثم يقول أمير المؤمنين عليه السلام: ما تريد إلا أن تنهى عن أمر فعله النبي صلى الله عليه وآله؟. ويرفع صوته بين الناس بما نهى عنه مع علمه بأن ذلك يثمر العداوة ويشير الفتنة. والبكرة: الفتية من الإبل (٧).

(١) جامع الأصول ٣ / ١٠٥ حديث ١٣٩١.

(٢) الموطأ ١ / ٣٣٦ كتاب الحج، باب القران في الحج، وجاء ما بمعناه في الصحيحين وغيرهما كما تقدم.

(٣) لا توجد: فخرج، في (س).

(٤) في المصدر: لبيك اللهم لبيك.

(٥) في (ك): وينفي.

(٦) جاء في (س): في طاعة.

(٧) كما ذكره ابن الأثير في النهاية ١ / ١٤٩، والجوهري في الصحاح ٢ / ٩٥٥، والطريحي في مجمع البحرين ٣ / ٢٩٩، وغيرهم.

والخبط - بالتحريك - : الورق الساقط من الشجر، وهو من علف الإبل (١).

وينجع.. أي يعلفها النجوع، والنجيع: وهو ان يخلط العلف من الخبط والدقيق بالماء ثم تسقى الإبل (٢).
والسقيا - بالضم - : منزل بين مكة والمدينة (٣).
تذييل:

اعلم، انه لا يشك عاقل - بعد التأمل فيما روت الخاصة والعامه في تلك القصة - أن هذا الشقي جبه النبي صلى الله عليه وآله بالرد حين أدى عن الله تعالى حكم التمتع بالعمرة إلى الحج، وواجهه صلى الله عليه وآله بألفاظ ركيكة، بعد قوله صلى الله عليه وآله: هذا جبرئيل يأمرني أن أمر من لم يسق هديا أن يحل.. ولج في ذلك حتى أغضبه وأحزنه - كما مر في خبر عائشة - وقال: إنك لم تؤمن بهذا

أبدا، كما ورد في روايات أهل البيت عليهم السلام (٤).
ثم لما لم يمكنه رفع هذا لاخبر أضمر في نفسه الخبيثة ذلك إلى أن استولى على الامر وتمكن، فقام خطيبا وصرح بأنه يحرم ما أحله النبي صلى الله عليه وآله وحث عليه، وأحيا سنة أهل الشرك والجاهلية، وشنع عليه صلى الله عليه وآله بالوجوه الركيكة التي ذكرها اعتذارا من ذلك، فكيف يكون مثل هذا مؤمنا؟! وقد قال عز وجل: * (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا

(١) جاء في النهاية ٢ / ٧، وانظر: مجمع البحرين ٤ / ٢٢٤، والقاموس ٢ / ٣٥٦، وغيرها.
(٢) ذكره ابن الأثير في النهاية ٥ / ٢٢ مع الفقرة الأولى من الرواية، وابن منظور في لسانه ٨ / ٣٤٨.
(٣) انظر: معجم البلدان ٣ / ٢٢٨، ومراصد الاطلاع ٢ / ٧٢١، وقد جاء أيضا في نهاية ابن الأثير ٢ / ٣٨٢، ولاحظ: مجمع البحرين ١ / ٢٢١، والقاموس ٤ / ٣٤٣.
(٤) كما جاءت في علل الشرايع للصدوق: ٤١٢ و ٤١٣، وبحار الأنوار ٩٩ / ٨٨ - ٨٩ و ٩٠، و وسائل الشيعة ٨ / ١٥٠ - ١٥٤ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٨ - ١٦٩، وتهذيب الشيخ الطوسي ١ / ٥٧٦، وفروع الكافي ١ / ٢٣٣ و ٢٣٤، ومن لا يحضره الفقيه ١ / ٨٤ و ١١٢، وعيون أخبار الرضا (ع): ٢٦٣ و ٢٦٤، وإعلام الوری: ٨٠ [١٣٨]، وغيرها كثير.

في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) * (١).
تتميم:

أجاب الفخر الرازي في تفسيره (٢) عن الطعن بنهيه عن متعة الحج بوجه آخر، حيث قال: التمتع (٣) بالعمرة إلى الحج هو أن يقدم مكة فيعتمر في أشهر الحج ثم يقيم حالاً بمكة (٤) حتى ينشئ منها الحج فيحج في (٥) عامه ذلك..، وهذا (٦) صحيح و (٧) لا كراهة فيه (٨)، وها هنا نوع آخر (٩) مكروه، وهو الذي خطب

به عمر (١٠)، وهو أن يجمع بين الاحرامين ثم يفسخ الحج إلى العمرة فيتمتع (١١) بها

إلى الحج.

وروي أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أذن لأصحابه في ذلك، ثم نسخ.

وهو باطل بوجوه:

الأول: إن هذا المعنى لا يفهم من التمتع عند الاطلاق، وإنما يفهم منه المعنى المعروف عند فقهاء الفريقين، ولا ريب في أن الناس قديما وحديثا لم يفهموا

(١) النساء: ٦٥.

(٢) تفسير الفخر الرازي ٥ / ١٣٥.

(٣) في المصدر: التمتع.

(٤) في التفسير: بمكة حالاً - بتقديم وتأخير -، ولا توجد فيه: حتى.

(٥) في المصدر: من، بدلا من: في.

(٦) ذكر الفخر الرازي وجه التسمية ثم قال: والتمتع على هذا الوجه..

(٧) لا توجد الواو في المصدر.

(٨) لا توجد: فيه، في (س).

(٩) نوع آخر من التمتع: هكذا جاء في المصدر.

(١٠) في التفسير: حذر عنه عمر. وهنا سقط جاء فيه، وهو: وقال: متعتان كانتا على عهد رسول الله

صلى الله عليه [وآله] وسلم وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما: متعة النساء ومتعة الحج. والمراد من

هذه المتعة أن يجمع.

(١١) في المصدر: ويتمتع.

من المتعة ومنعها غير المعنى المعروف، وإنما ذلك معنى تكلفه المتعصبون لضيق الخناق.

الثاني: إن روايات عمران بن حصين في أن: ما نهى عنه الرجل وقال فيه برأيه ما شاء، هو المعنى المعروف، وإيقاع العمرة في أشهر الحج، وظاهر أن النهي عن المتعة والقول بالرأي فيها لم يكن من غير عمر، ولذا لم يصرح عمران به تقية (١).

الثالث: إنه قد مر في رواية أبي موسى، أنه علل عمر ما أحدثه في شأن النسك بقوله، كرهت أن يظلوا معرسين.. وظاهر أن هذا التعليل يقتضي (٢) المنع عن المتعة بالمعنى المعروف، والرواية صريحة في أن أبا موسى كان يفتي بالمتعة فحذره الرجل عن مخالفة عمر.

الرابع: إن رواية عمران بن سودة صريحة في اعتراف عمر بأنه حرم المتعة في أشهر الحج معللا بما ذكر فيها، وكذا رواية الترمذي عن ابن عمر صريحة في أنه نهى عن التمتع بالعمرة إلى الحج، وكذا غيرهما مما سبق من الروايات.

الخامس: إنه لو كان ما نهى عنه وحرمه عمر أمرا منسوخا في زمن الرسول (ص) لأنكر على عمران بن سودة قوله: لم يحرمهما رسول الله صلى الله عليه وآله ولا أبو بكر، وقد صدقه وعلل التحريم بما سبق.

وبالجملة، لا مجال للشك في أن ما حرمه عمر هو التمتع بالعمرة إلى الحج الذي صرحت روايات الفريقين (٣) بأنه حكمه باق إلى يوم القيامة، وإنه للأبد،

(١) وقد مرت القصة بمصادرها، ونزيدها بما أخرجه القرطبي في تفسيره ٢ / ٣٦٥، وعد لها العلامة الأميني في غديره ٦ / ١٩٨ - ١٩٩ جملة من المصادر، فلا حظ.

(٢) في (ك): يقضي.

(٣) قد سلفت مجموعة كبيرة من الروايات بهذا المضمون كادت أن تكون متواترة، انظر: صحيح النسائي ٢ / ٢٣، وصحيح ابن ماجه: ٢٢٠ أبواب المناسك، صحيح أبي داود ١١ باب أفراد الحج، مسند أحمد بن حنبل ١ / ٢٣٦، ٢٥٣ و ٢٥٩ و ٢٩٢ و ٣٦٦ و ٣٨٨، وغيرها من مواضع كتابه وكتب أخرى منهم.

وأبد الأبد، بل إنه نهى عن أعم منه وهو الاعتمار في أشهر الحج (١).
ولنعم ما حكى الشهيد الثاني، قال (٢): وجدت في بعض كتب الجمهور أن
رجلا كما يتمتع بالنساء، فقيل له: عمن أخذت حلها؟. قال: عن عمر. قيل
له: كيف ذلك وعمر هو الذي نهى عنها وعاقب عليها؟. فقال: لقوله: متعتان
كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا أحرمهما (٣) وأعاقب عليهما، متعة

(١) عد شيخنا الأميني - رحمه الله - في الغدير ٦ / ٢١٤ - ٢٢٠ جملة من الشبهات وناقشها بما لا مزيد
عليه، ولا نرى حاجة لسردها.

(٢) انظر: الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ٥ / ٢٤٥ - ٢٨٤.

(٣) أقول: إن العلة في تحريم عمر لمتعة الحج - وقد أحلها الله ورسوله صلى الله عليه وآله للأبد! كما
مر - ففيها جملة روايات نذكر منها مثالا:

منها: ما ورد في صحيح مسلم كتاب الحج باب في نسخ التحلل عن أبي موسى الأشعري في
حديث، وفيه... فقال عمر: قد علمت أن النبي (ص) قد فعله وأصحابه ولكن كرهت أن يظلموا
معرسين بهن في الأراك، ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم. وسنن النسائي ٢ / ١٥، وصحيح
ابن ماجة أبواب المناسك، باب التمتع بالعمرة إلى الحج، ومسند أحمد بن حنبل ١ / ٤٩، ٥٠،
وسنن البيهقي ٥ / ٥، ٢٠ بطريقتين، وغيرها. وانظر: شرح معاني الآثار للطحاوي في كتاب
مناسك الحج: ٣٧٥ و ٤٠١ عدة روايات، وحلية الأولياء لابن نعيم ٥ / ٢٠٥ فيه روايتان وغيرها.
وقد أفاد السيد الفيروزآبادي - رحمه الله - في كتابه السبعة من السلف: ٦٩ علة التحريم بما
حاصله: أن العلة في نهيه عن متعة الحج هو إحياء سنة الجاهلية وأهل الشرك، لما مر من الروايات
في الباب من أن العمرة في أشهر الحج كانت من أفجر الفجور عندهم في الأرض، وكانوا يقولون:
إذا برء الدبر وعفا الأثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر.. فراجع. وانظر أيضا ما فصله
شيخنا الأميني - رحمه الله - في الغدير ٦ / ٢١٣ - ٢١٦.

وقد تعجب ابن عباس ممن ترك سنة النبي صلى الله عليه وآله واتبع قول أبي بكر وعمر، حيث
روى سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال
عروة: نهى أبو بكر وعمر عن المتعة؟. فقال ابن عباس: ما يقول عرية؟! قال: يقول نهى أبو
بكر وعمر عن المتعة. فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون، أقول: قال رسول الله صلى الله عليه
[وآله] وسلم ويقولون: قال أبو بكر وعمر. ذكره أحمد بن حنبل في مسنده ١ / ٣٣٧، وأبو عمر في
كتاب مختصر العلم: ٢٢٦، والذهبي في تذكرة الحفاظ ٣ / ٥٣، وابن القيم في زاد المعاد ١ / ٢١٩.
أقول: ويظهر من هذه الرواية أن النهي عن المتعة كان في زمان أبي بكر أيضا، ولكن التهديد
وإسقاط المتعة عن جماعة المسلمين حدثت في زمن عمر كما في الروايات الأخرى، فتدبر.
ويكفي في المقام ما جاء عن حبر الأمة - ابن عباس - إذ يقول: والله ما أعمر رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك. وقال: كانوا يرون أن
العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض. كما ذكره البخاري في صحيحه ٣ / ٦٩، ومسلم
في صحيحه ١ / ٣٥٥، والبيهقي في سننه ٤ / ٣٤٥، والنسائي في سننه ٥ / ١٨٠، وغيرهم.

الحج ومتعة النساء، فأنا أقبل روايته في شرعيتها على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ولا أقبل نهيها (١) من قبل نفسه (٢).

(١) جاء عن ابن عباس - كما أخرجه النسائي في سننه ٥ / ١٥٣ - أنه قال: سمعت عمر يقول: والله إني لأنها كم عن المتعة، وإنما لفي كتاب الله، ولقد فعلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم!! يعني العمرة في الحج.

وإن ابن عباس قال - لمن كان يعارضه في متعة الحج بأبي بكر وعمر - : فقد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم ينهنا عن ذلك فأضرب عن ذلك عمر، وأراد أن ينهى عن حلل الحبرة لأنها تصبغ بالبول، فقال له أبي: ليس لك ذلك، قد لبسهن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولبسناهن في عهده.

أخرجه امام الحنابلة في مسنده ٥ / ٢٤٣، وذكره البيهقي في مجمع الزوائد ٣ / ٢٤٦ نقلا عن أحمد ، وقال: رجاله رجال صحيح، والسيوطي في جمع الجوامع، كما في ترتيبه ٣ / ٣٣ نقلا عن أحمد ، وقريب منه ما في الدر المنثور ١ / ٢١٦ نقلا عن مسند ابن راهويه واحمد.

وروى ابن القيم الجوزية في زاد المعاد ١ / ٢٢٠ عن طريق علي بن عبد العزيز البغوي: أن عمر أراد أن يأخذ مال الكعبة وقال: الكعبة غنية عن ذلك المال، وأراد أن ينهى أهل اليمن أن يصبغوا بالبول، وأراد أن ينهى عن متعة الحج، فقال أبي بن كعب: قد رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه هذا المال وبه وأصحابه حاجة إليه فلم يأخذه وأنت فلا تأخذه، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه يلبسون الثياب اليمانية فلم ينه عنها، وقد علم أنها تصبغ بالبول، وقد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم ينه عنها ولم ينزل الله تعالى فيها نهيا، قد سلف.

(٢) ذكر الطعن الرابع العلامة الأميني في غديره مفصلا ٣ / ٣٠٦ و ٣٢٩ - ٣٣٣ و ١٩٨ / ٦ - ٢٤٠، وأجمله السيد الفيروزآبادي في السبعة من السلف: ٥٦ - ٧٧، وتعرض له غيرهما من أعلامنا طاب ثراهم.

الطعن الخامس:

إنه عطل حد الله في المغيرة بن شعبة لما شهدوا عليه بالزنا، ولقن الشاهد الرابع الامتناع من الشهادة اتباعا لهواه، فلما فعل ذلك عاد إلى الشهود وفضحهم وحدهم، فتجنب أن يفضح المغيرة - وهو واحد وكان آثما - وفضح الثلاثة، وعطل حد الله ووضعه في غير موضعه.

قال ابن أبي الحديد (١): روى الطبري في تاريخه (٢)، عن محمد بن يعقوب ابن عتبة، عن أبيه، قال: كان المغيرة يختلف إلى أم جميل - امرأة من بني هلال بن عامر - وكان لها زوج من ثقيف هلك قبل ذلك يقال له: الحجاج بن عبيد، وكان المغيرة - وهو أمير البصرة - يختلف إليها سرا، فبلغ ذلك أهل البصرة فأعظموا، فخرج المغيرة يوما من الأيام (٣) فدخل عليها - وقد وضعا عليهما الرصد - فانطلق القوم الذين شهدوا عند عمر فكشفوا الستر فأروه قد واقعها، فكتبوا بذلك إلى عمر، وأوفدوا إليه بالكتاب أبا بكر، فانتهى أبو بكر إلى المدينة، وجاء إلى باب عمر فسمع صوته وبينه وبينه حجاب، فقال: أبو بكر؟ فقال: نعم. قال: لقد جئت لشر!. قال: إنما جاء به (٤) المغيرة.. ثم قص عليه القصة وعرض عليه الكتاب، فبعث (٥) أبا موسى عاملا وأمره أن يبعث إليه المغيرة، فلما دخل أبو موسى البصرة وقعد في الامارة أهدى إليه المغيرة عقيلة (٦)، وقال: وإني قد رضيتها

(١) شرح ابن أبي الحديد ١٢ / ٢٣١ - ٢٣٤ [٣ / ١٦١ أربع مجلدات] بتصرف.

(٢) تاريخ الطبري ٤ / ٢٠٧ [٣ / ١٦٨] باختصار واختلاف يسير.

(٣) في الشرح زيادة: إلى المرأة.

(٤) في الطبري: بي، بدلا من: به.

(٥) في الطبري زيادة: عمر.

(٦) جاء في حاشية (ك) ما يلي: قال الفيروزآبادي: العقيلة - كسفينة - الكريمة المخدرة، ومن القوم:

سيدهم، ومن كل شيء: أكرمه.

وقال: الغرمول - بالضم - الذكر.

وقال: ناعاه: أي باراه وعارضه. [منه (رحمه الله تعالى)].

انظر: القاموس ٤ / ١٩ في مادة عقل، و ٢٢٤ في مادة غرمول - بالغين المعجمة والراء المهملة -

وقال في ٤ / ٣٩٤: ناغاه: داناه وباراه، والمرأة: غازلها.

لك، فبعث أبو موسى بالمغيرة إلى عمر.
قال الطبري (١): وروى الواقدي (٢)، عن مالك بن أوس (٣)، قال: قدم
المغيرة على عمر فتزوج في طريقه امرأة من بني مرة، فقال له عمر: إنك لفارغ
القلب شديد الشبق، طويل العزمول (٤). ثم سأل عن المرأة فقيل له: يقال لها:
الرقطاء، كان زوجها من ثقيف، وهي من بني هلال.
قال الطبري (٥): وكتب إلي السري، عن شعيب، عن سيف: أن المغيرة
كان يبغض أبا بكر، وكان أبو بكر يبغضه، ويناغي (٦) كل واحد منهما صاحبه
وينافره عند كل ما يكون منه، وكانا متجاورين بالبصرة بينهما طريق، وهما في
مشربتين متقابلتين، فهما في داريهما في كل واحدة منهما كوة مقابلة الأخرى،
فاجتمع إلى أبي بكر نفر يتحدثون في مشربته، فهبت ريح ففتحت باب الكوة،
فقام أبو بكر ليصفقه فبصر بالمغيرة وقد فتح (٧) الريح بالكوة التي في مشربته، وهو
بين رجلي امرأة، فقال للنفر: قوموا فانظروا، فقاموا فنظروا، ثم قال: اشهدوا،
قالوا: ومن هذه؟ قال: أم جميل بنت الأفقم، وكانت أم جميل إحدى بني عامر (٨)

(١) تاريخ الطبري ٣ / ١٦٩ بتصرف.

(٢) هنا سقط في السند جاء في المصدر وشرح النهج لابن أبي الحديد، وهو: قال: حدثني عبد الرحمن
ابن محمد بن أبي بكر بن محمد بن الطبري عمرو بن حزم الأنصاري عن أبيه..

(٣) في المصدر والشرح زيادة: بن الحدثان.

(٤) في شرح النهج: الغرمول - بالغين المعجمة والراء المهملة - وهو الظاهر كما تقدم.

(٥) تاريخ الطبري ٣ / ١٦٩ باختلاف كثير واختصار شديد في الاسناد والتمتن.

(٦) في (ك): يناغي.

(٧) في الشرح: صحت. وفي الطبري: وفتحت.

(٨) جاءت العبارة في شرح النهج هكذا: قال: أم جميل إحدى نساء بني عامر.

ابن صعصعة، فقالوا (١): إنما رأينا أعجازا ولا ندري ما الوجوه (٢)؟. فلما قامت صمموا، وخرج المغيرة إلى الصلاة، فحال أبو بكره بينه وبين الصلاة، وقال: لا تصل بنا، وكتبوا إلى عمر بذلك، وكتب المغيرة إليه أيضا، فأرسل عمر إلى أبي موسى، فقال: يا أبا موسى! إنني مستعملك، وإنني باعثك إلى أرض قد (٣) باض فيها الشيطان وفرخ، فالزم ما تعرف، ولا تستبدل فيستبدل الله بك. فقال: يا أمير المؤمنين! أعني بعدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله من المهاجرين والأنصار، فإني وجدتهم في هذه الأمة وهذه الأعمال كالملح لا يصلح الطعام إلا به. قال: فاستعن بمن أحببت، فاستعان بتسعة وعشرين رجلا منهم: أنس بن مالك وعمار (٤) بن حصين وهشام بن عامر.. وخرج أبو موسى بهم حتى أناخ بالبصرة في المربرد (٥)، وبلغ المغيرة أن أبا موسى قد أناخ بالمربرد، فقال: والله ما جاء أبو موسى تاجرا ولا زائرا (٦) ولكنه جاء أميرا، وإنهم لفي ذلك إذ جاء أبو موسى حتى دخل عليهم، فدفع إلى المغيرة كتابا من عمر - إنه لأزجر (٧) كتاب كتب به أحد من الناس - أربع كلم عزل فيها وعاتب (٨) واستحث وأمر: أما بعد، فإنه بلغني نبأ عظيم فبعثت أبا موسى (٩) فسلم ما في يديك إليه والعجل. وكتب إلى

(١) هنا عبارة سقطت - وقد جاءت في الطبري - .

(٢) في الطبري: الوجه.

(٣) في شرح النهج: الأرض التي قد..

(٤) كذا، وفي المصدر والشرح: عمران، وهو الظاهر.

(٥) جاء في حاشية (ك) ما يلي: المربرد: الموضوع الذي يحبس فيه الإبل وغيرها، ومنه يسمى مربرد البصرة. ذكره الجوهري، وقال: الفارحة: الجارية الجميلة. [منه (رحمه الله)].

انظر: الصحاح ٢ / ٤٧١ في مادة: ربد، وفيه: تحبس. وما ذكره للفارحة من المعنى لم نجده في الصحاح. قال في القاموس ٤ / ٢٨٩: والفارحة: الجارية المليحة، والفتية.

(٦) في شرح النهج والطبري: لا زائرا ولا تاجرا - بتقديم وتأخير - .

(٧) في المصدر والشرح: لاوجز، وهو الظاهر.

(٨) في الطبري: عزل منها وعاتب.

(٩) جاءت زيادة كلمة: أميرا، في الطبري.

أهل البصرة: أما بعد، فإني قد بعثت أبا موسى أميرا عليكم ليأخذ لضعيفكم من قويمكم، وليقاتل بكم وعدوكم، وليدفع عن ذمتكم، وليجبي (١) لكم فيئكم، وليقسم فيكم (٢)، وليحمي لكم طرقكم (٣).

فأهدى إليه المغيرة وليدة من مولدات الطائف تدعى: عقيلة، فقال: إني قد رضيتها لك - وكانت فارهة -، وارتحل المغيرة وأبو بكره ونافع بن كلدة وزياد وشبل بن معبد البجلي حتى قدموا على عمر، فجمع بينهم وبين المغيرة، فقال المغيرة: يا أمير المؤمنين! سل هؤلاء الاعبد كيف رأوني مستقبلهم أم مستدبرهم؟ فكيف رأوا المرأة وعرفوها؟ فإن كانوا مستقبلي فكيف لم أستتر! وإن كانوا مستدبري فبأي شيء استحلوا النظر إلي في منزلي على امرأتي! والله ما أتيت إلا امرأتي، فبدأ بأبي بكره فشهد عليه أنه رآه بين رجلي أم جميل، وهو يدخله ويخرجه (٤)، قال عمر: كيف رأيتهما؟ قال: مستدبرهما. قال: كيف استبنت (٥) رأسها؟ قال: تخافيت (٦). فدعا بشبل بن معبد فشهد مثل ذلك، وقال: استقبلتهما واستدبرتهما (٧)، وشهد نافع بمثل شهادة أبي بكره، ولم يشهد زياد بمثل شهادتهم، قال: رأيت جالسا بين رجلي امرأة، ورأيت قدمين مرفوعين يخفقان (٨)، وأستين

-
- (١) في (س): ولتجئ. وفي الطبري: وليحصي.
(٢) في (س): طرفكم. وفي الطبري: لينقي لكم طرقكم.
(٣) في الطبري: ثم ليقسمه بينكم ولينقي..
(٤) في الطبري زيادة: كالميل في المكحلة.
(٥) في المصدر والشرح: فكيف استبنت.
(٦) في شرح النهج: تخافيت. وفي الطبري: تحاملت.
(٧) في الطبري: فقال: استدبرتهما أو استقبلتهما؟ قال: استقبلتهما.
(٨) جاء في حاشية (ك): خفقت الراية: اضطربت وتحركت. وفي الطبري: قدمين مخضوبتين تخفقان. وحفز المرأة - بالحاء المهملة والزاي المعجمة - : جامعها، وكذا بالمهملتين. وفي النهاية: الحفز: الحث والاعجال، ومنه حديث أبي بكره، أنه دب إلى الصف راكعا وقد حفزه النفس. وقال الواجيز: الحفز: النفس الشديد المتتابع الذي كأنه يدفع من سياق. [منه (رحمه الله)].
انظر: القاموس ٣ / ٢٢٨ في مادة: خفق، و ٢ / ١٢ في مادة: حفر وحفز. والنهاية ١ / ٤٠٧ في مادة: حفز، وحكى الجوهر في الصحاح ٣ / ٨٧٤ في مادة: حفز، قول الراجز. وفي الطبري: حفزانا.

مكشوفين، وسمعت حفزا شديدا، قال عمر: فهل رأيت في كالميل في المكحلة؟. قال: لا. قال: فهل تعرف المرأة؟. قال: لا، ولكن أشبهها.. فأمر عمر بالثلاثة الحد (١): * (فإذا لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون) * (٢)، فقال المغيرة: الحمد لله الذي أخزاكم، فصاح به عمر: أسكت.. (٣) أسكت الله نأمتك (٤)، أما والله لو تمت الشهادة لرجمتك بأحجارك، فهذا ما ذكره الطبري (٥). أقول: ثم روى (٦) من كتاب الأغاني (٧) لأبي الفرج الأصفهاني روايات مختلفة تؤدي مؤدى تلك الرواية.. إلى أن قال (٨): قال أبو الفرج: قال أبو زيد عمر بن شيبه (٩): فجلس له عمر ودعا به وبالشهود، فتقدم أبو بكر، فقال: رأيت بين فخذيها؟. قال: نعم، والله لكأنني أنظر إلى تشريم (١٠) جدري بفخذيها.

(١) في شرح: فجلدوا الحد. وفي الطبري: قال: فتح وأمر بالثلاثة فجلدوا الحد.

(٢) النور: ١٣.

(٣) في الطبري: فقال المغيرة: أشفني من الأعبء. فقال: اسكت.

(٤) في حاشية (ك): قال الجوهري: النأمة - بالتسكين - الصوت، يقال: اسكت الله نأمته.. أي نغمته وصوته. [منه (رحمه الله)].

(٥) تاريخ الطبري ٤ / ٢٠٧ [٣ / ١٦٩ - ١٧٠] حوادث سنة ١٧ هـ.

(٦) أي ابن أبي الحديد في شرحه ١٢ / ٢٣٤ - ٢٣٦.

(٧) الأغاني ١٤ / ٧٧ - ١٠٠.

(٨) شرح ابن أبي الحديد ١٢ / ٢٣٦ - ٢٣٧.

(٩) في المصدر: عمر بن شبة.

(١٠) جاء في حاشية (ك): التشريم: التشقيق، وقال الجوهري: ألا يألو.. أي قصر. [منه (قدس سره)].

النظر: الصحاح ٥ / ١٩٥٩، وجاء في القاموس ٤ / ١٣٦، والنهاية ٢ / ٤٦٨، ومجمع البحرين

٦ / ٩٩ في مادة: شرم، والصحاح ٦ / ٢٢٧٠ - أيضا - في مادة: إلى.

فقال المغيرة: لقد ألطفت النظر. قال: لم آل أن أثبت ما يخزيك الله به. فقال عمر: لا والله حتى تشهد، لقد رأيتك يلج فيها كما يلج المروء في المكحلة. قال: نعم، أشهد على ذلك. فقال عمر: أذهب عنك، مغيرة ذهب (١) ربعك. قال أبو الفرج: ويقال: إن عليا عليه السلام هو قائل هذا القول، ثم دعا نافعاً، فقال: علي ما تشهد؟ قال: علي مثل شهادة أبي بكر. فقال عمر: لا، حتى تشهد أنك رأيتك يلج فيها ولوج المروء في المكحلة. قال: نعم، حتى بلغ قذذه (٢). فقال: أذهب عنك، مغيرة ذهب نصفك، ثم دعا الثالث - وهو شبيل ابن معبد - فقال: علي ماذا (٣) تشهد؟ قال: علي مثل شهادة صاحبي؟ فقال: أذهب عنك، مغيرة ذهب ثلاثة أرباعك. قال: فجعل المغيرة يبكي إلى المهاجرين فبكوا معه، وبكى إلى أمهات المؤمنين حتى بكين معه، قال: ولم يكن زياد حضر ذلك المجلس، فأمر عمر أن ينحى الشهود الثلاثة وأن لا يجالسهم أحد من أهل المدينة، وانتظر قدوم زياد، فلما قدم جلس له في المسجد واجتمع رؤوس المهاجرين والأنصار، قال المغيرة - وكنت قد أعددت كلمة أقولها - فلما رأى عمر زيادا مقبلا قال: إني لأرى رجلا لن يخزي الله على لسانه رجلا من المهاجرين (٤).

(١) في (س): وذهب.

(٢) القذذ: ريش السهم، الواحدة القذة. قاله في الصحاح ٢ / ٥٦٨، والقاموس ١ / ٣٥٧، والنهاية ٤ / ٢٨، ومجمع البحرين ٣ / ١٨٦.

(٣) في المصدر: على م.

(٤) وفي فتوح البلدان: ٣ - ٣٥٢: أما إني أرى وجه رجل أرجو أن لا يرجم رجل من أصحاب رسول الله (ص) على يده ولا يخزي بشهادته، وفي لفظ المتقي الهندي في كنز العمال ٣ / ١٨: إني أرى غلاما كيسا لن يشهد - إن شاء الله - إلا بحق! وأوردها البيهقي في سننه ٨ / ٢٣٥. وقد أورد القصة بتفصيلها شيخنا الأمين في الغدير ٦ / ١٣٧ - ١٤٤ عن عدة مصادر، وذكرها ابن الأثير في الكامل ٢ / ٢٨٨، وابن خلكان في تاريخه ٢ / ٤٥٥، وابن كثير في تاريخه ٧ / ٨١، وفي عمدة القاري ٦ / ٣٤٠، وفي أخبار عمر لعلي وناجي الطنطاوي: ٥٩ (ط: دار الفكر)، تاريخ أبي الفداء ١ / ١٧٤، وكنز العمال ٣ / ٨٨ [٢٣٥ / ٨] وغيرها من المصادر.

قال أبو الفرج: وفي حديث أبي زيد (١) عن السري، عن عبد الكريم بن رشيد، عن أبي عثمان النهدي أنه لما شهد الشاهد الأول عند عمد تغير (٢) لون عمر، ثم جاء الثاني فشهد فانكسر لذلك انكسار شديدا، ثم جاء الثالث فشهد فكأن الرماد نثر على وجه عمر، فلما جاء زياد جاء شاب يخطر (٣) بيديه، فرفع عمر رأسه إليه وقال: ما عندك أنت يا سلح (٤) العقاب؟ وصاح أبو عثمان النهدي صيحة يحكي (٥) صيحة عمر، قال عبد الكريم (٦): لقد كدت أن يغشى علي لصيحته.

قال أبو الفرج: فكان المغيرة يحدث، قال: فقمتم إلى زياد، فقلت: لا مخبأ لعطر بعد عروس (٧)، يا زياد! أذكرك الله وأذكرك موقف القيامة وكتابه ورسوله أن

(١) في شرح النهج: زيد بن عمر بن شبة.

(٢) في المصدر: تغير الثالث لذلك. والظاهر زيادة كلمة: الثالث، وكونها للسطر الآتي.

أقول: إن ملاحظة القصة بصدرها وذيلها تعطي علة تغير لون عمر أولا، وانكساره ثانيا، وصورته كأن الرماد نثر على وجهه ثالثا، وإيعازه إلى رابع الأربعة في الشهادة بثمان شهادته رابعا، ولعل لمثل هذه الأوصاف والافعال صار مثلا للعدل عند أهل التسنن؟!.

(٣) جاء في حاشية (ك): والخطر - بالكسر - نبات يختضب به. صحاح.

انظر: الصحاح ٢ / ٦٤٨. أقول: المعنى المناسب للمقام ما جاء في النهاية لابن الأثير ٣ / ٤٦: يخطر بسيفه..

أي يهزه معجبا بنفسه.

(٤) جاء في حاشية (ك): في مصباح اللغة: سلح الطائر سلحا - من باب نفع - هو منه كالتغوط من الانسان، وهو سلحه تسمية بالمصدر. [منه (رحمه الله)].

انظر: المصباح المنير ١ / ٣٤٣، وفيه زيادة الواو بعد: نفع.

(٥) في شرح النهج: تحكي.

(٦) في المصدر: عبد الكريم بن رشيد.

(٧) جاء في حاشية (ك): ما يلي: قال الميداني في مجمع الأمثال: لا مخبأ لعطر بعد العرس، ويروى لا

عطر بعد العروس، قال المفضل: أول من قال ذلك امرأة من عذرة يقال لها: أسماء بنت عبد الله،

وكان لها زوج من بني عمها يقال له: عروس فمات عنها فتزوجها رجل من قومها يقال له: نوفل،

وكان أعسر أبخر بخيلا دميما، فلما أراد أن يظعن بها قالت له: لو أذنت لي فرثيت ابن عمي وبكيت

عند رمسه؟ فقال: افعلي، فقالت: أبيك يا عروس الاعراس، يا ثعلبا في أهله وأسدا عند

البأس مع أشياء ليس يعلمها الناس. قال: وما تلك الأشياء؟.

قالت: كان عن الهمة غير نعاس

ويعمل السيف صويحات البأس. ثم قالت: يا عروس الأعز الأزهر الطيب النخيم الكليم المحضر

مع أشياء له لا تذكر، قال: وما تلك الأشياء؟. قالت: كان عيوبا للخنا والمنكر، طيب النكهة غير

أبخر، أيسر غير أعسر، فعرف الزوج أنها تعرض به، فلما رحل بها قال سمي إليك عطر.. وقد

نظر إلى قشوة عطرها مطروحة. فقالت: لا عطر بعد عروس.. فذهبت مثلا.

ويقال: إن رجلا تزوج امرأة فأهديت إليه فوجدتها تقلة، فقال لها: أين الطيب؟ - فقال:

خبأته. فقال لها: لا مخبأ لعطر بعد عروس.. فذهبت مثلا، يضرب لمن لا يدخر عنه نفيس.

وقيل: عروس اسم رجل مات فحملت امرأته أواني العطر فكسرتها وصببت العطر، فوبخها

بعض معارفها، فقال ذلك.
يضرب على الأول في ذم ادخار الشيء وقت الحاجة إليه، وعلى الثاني في الاستغناء عن ادخار
الشيء لعدم من يدخر له، انتهى.
ولعل المناسب هنا الأول من المعنيين الأخيرين. [منه (رحمه الله)].
انظر: مجمع الأمثال ٢ / ١١٢ - ١١٣ برقم ٣٤٩١ بتصرف. وجاءت الفقرة الأخيرة في
المستقصى لأمثال العرب للزمخشري ٢ / ٢٦٤ برقم ٩٩١.

تتجاوز إلى ما لم تر، ثم صحت يا أمير المؤمنين! إن هؤلاء قد احتقنوا (١) دمي، فالله
الله في دمي، قال: فترقت (٢) عينا زياد واحمر وجهه، وقال: يا أمير المؤمنين! أما
إن أحق ما حق القوم فليس عندي، ولكني رأيت مجلسا قبيحا، وسمعت نفسا
حثيثا وانتهارا، ورأيت متبطنها. فقال عمر: رأيت يدخل في فرجها كالميل في
المكحلة (٣)؟ قال: لا.

قال أبو فرج: وروى كثير من الرواة أنه قال: رأيت رافعا رجليها، ورأيت
خصييه مترددين بين فخذيها، ورأيت حفزا شديدا، وسمعت نفسا عاليا، فقال
عمر: رأيت يدخله ويخرجه كالميل في المكحلة؟ قال: لا. قال عمر: الله أكبر،
قم يا مغيرة إليهم فاضربهم، فقام المغيرة إلى أبي بكره فضربه ثمانين (٤) وضرب

(١) كذا، في المصدر: احتقروا. وهو الظاهر.

(٢) في شرح النهج: فترنقت.

(٣) في المصدر: رأيت يدخل ويخرج كالميل في المكحلة؟

(٤) في (ك): ثمانين جلدة.

الباقيين. وروى قوم أن الضارب لهم الحد لم يكن المغيرة.
 قال (١): وأعجب عمر قول زياد: ودرأ الحد عن المغيرة، فقال أبو بكر -
 بعد أن ضرب -: أشهد أن المغيرة فعل كذا.. وكذا، فهم عمر بضربه، فقال له
 علي عليه السلام: إن ضربته رجمت (٢) صاحبك، ونهاه عن ذلك (٣).
 قال أبو الفرج: يعني إن ضربه يصير شهادته شهادتين فيوجب بذلك الرجم
 على المغيرة. قال: واستتاب (٤) عمر أبا بكر، قال: إن ما تستيني لتقبل (٥)
 شهادتي؟! قال: أجل. قال: فإني لا أشهد بين اثنين ما بقيت في الدنيا.
 قال: فلما ضربوا الحد، قال المغيرة: الله أكبر! الحمد لله الذي أخزاكم.
 فقال عمر: أسكت أخزى الله مكانا رأوك فيه. قال: وقام أبو بكر على قوله،
 وكان يقول: والله ما أنسى قط فخذيتها، وتاب الاثنان فقبل شهادتهما، وكان أبو
 بكر بعد ذلك إذا طلب إلى شهادة يقول: اطلبوا غيري، فإن زيادا أفسد علي
 شهادتي.. قال (٦) أبو الفرج: وحج عمر بعد ذلك مرة فوافق الرقطاء بالموسم، فرآها

وكانت (٧) المغيرة يومئذ هناك - فقال عمر للمغيرة: ويحك! أتجاهل علي، والله ما
 أظن أبا بكر كذب عليك، وما رأيتك إلا خفت أن أرمى بحجارة من السماء (٨).

- (١) قال.. أي ابن أبي الحديد في الشرح ١٢ / ٢٣٧.
 (٢) في (ك): وجهت. وفي (س) نسخة بدل: رحمت، وقد تقرأ: رجمت، وهو الظاهر.
 (٣) وجاء في سنن البيهقي ٨ / ٢٣٥ قول علي عليه السلام بلفظ: إن كانت شهادة أبي بكر شهادة
 رجلين فارجم صاحبك وإلا فقد جلدتموه، تارة، ولفظ: إن جلدته فارجم صاحبك، ثانية،
 ولفظ: لئن ضربت هذا فارجم ذاك، الثالثة.
 (٤) في شرح النهج: فاستتاب.
 (٥) لا توجد: لتقبل في (س).
 (٦) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢ / ٢٣٨.
 (٧) كذا، وفي المصدر: وكان. وهو الظاهر.
 (٨) ليت شعري لماذا كان عمر يخاف أن يرمى بالحجارة من السماء؟ إنها الردة حقاً! وحاشا الله أن يرمى
 مقيم الحق، أو لتعطيله الحكم؟ أو لجلده مثل أبي بكر - الذي عدوه من خيار الصحابة. وكان من
 العبادة كالنصل -؟! انظر: الغدير ٦ / ١٤٠.

قال: وكان علي عليه السلام - بعد ذلك - يقول: إن ظفرت بالمغيرة لاتبعته أحجاره (١)

قال ابن أبي الحديد (٢) - بعد إيراد تلك الأخبار وغيرها -: فهذه الأخبار، كما تراها تدل متأملها على أن الرجل زنى بالمرأة لا محالة، وكل كتب التواريخ والسير يشهد (٣) بذلك، وإنما اقتصرنا نحن منها على ما في هذين الكتابين. وقد روى المدائني أن المغيرة كان أزنى الناس في الجاهلية، فلما دخل في الإسلام قيده الإسلام، وبقيت عنده منه بقية ظهرت في أيام ولايته بالبصرة (٤)، ثم أورد في ذلك روايات أخر تركناها اختصارا. وقال الشيخ قدس الله روحه في تلخيص الشافي (٥): فإن قالوا: لم يعطل الحد وإنما لم يتكامل الشهادة، وإرادة الرابع لأن يشهد لا تكمل بها البينة وإنما تكمل بإقامتها..

وقوله: أرى وجه رجل لا يفضح الله على يده رجلا.. سائغ صحيح، فجرى مجرى ما روي عنه (ص) من أنه أتى بسارق فقال له (٦): لا تقر. وقال لصفوان بن أمية - لما أتاه بالسارق وأمر بقطعه - فقال: هي له - يعني ما سرق - هلا قبل أن تأتيني به، فلا يمتنع أن يجب (٧) أن لا تكمل الشهادة، وينبه الشاهد على

(١) وفي الأغاني ١٤ / ١٤٧: قال عليه السلام: لئن لم ينته المغيرة لأتبعنه أحجاره. وفيه أيضا: لئن أخذت المغيرة لأتبعنه أحجاره.

(٢) شرح النهج ٢ / ٢٣٩ [٣ / ١٦٣].

(٣) لا توجد: يشهد، في (س). وفي المصدر: تشهد. وهو الظاهر.

(٤) إلى هنا كلام ابن أبي الحديد في شرحه على النهج ١٢ / ٢٣٩ بتصرف.

(٥) تلخيص الشافي ٤ / ٢١ - ٢٥.

(٦) لا توجد: له، في (س).

(٧) كذا والظاهر: أن يجب - بالحاء المهملة - وفي المصدر: أنه.

أن لا يشهد، وجلد الثلاثة من حيث صاروا قذفة، قالوا (١): ليس حالهم (٢) وقد شهدوا كحال من لم تكامل الشهادة عليه، لان الحيلة في إزالة الحد عنه - ولما تكاملت الشهادة - ممكنة بتلقين وتنبيه وغيره، ولا حيلة فيما قد وقع من الشهادة، فلذلك حدهم، وليس في إقامة الحد عليهم من الفضيحة ما في تكامل الشهادة على المغيرة، لأنه يتصور بأنه زان ويحكم بذلك فيه، وليس كذلك حال الشهود، لأنهم لا يتصورون بذلك وإن وجب في الحكم أن يجعلوا في حكم القذفة، على أنه قيل إن القذف منهم كان (٣) تقدم بالبصرة، لأنهم صاحوا به في نواحي (٤) المسجد بأنا نشهد أنك زان، فلو لم يعيدوا الشهادة لكان يحدهم لا محالة، فلم يمكن (٥) في إزالة الحد عنهم ما أمكن في المغيرة، وما روي من أن عمر إذا رآه كان يقول: لقد خفت أن يرميني الله بحجارة من السماء..، غير صحيح، ولو صح لكان تأويله التخويف وإظهار قوة الظن بصدق القوم لما شهدوا عليه ردعا (٦) له، وغير ممتنع أن يحب (٧) أن لا يفتضح لما كان متوليا للبصرة من قبله، وسكوت زياد عن إقامة الشهادة لا يوجب تفسيقه، لانا علمنا بالشرع أن له السكوت، ولو كان فسقا لما ولاه أمير المؤمنين عليه السلام فارس، ولما إئتمنه (٨) على أموال المسلمين ودمائهم.

قيل (٩) لهم: إنما نسب عمر إلى تعطيل الحد من حيث كان في حكم

(١) لا توجد: قالوا، في المصدر، ووضع عليها في (ك) رمز نسخة بدل.

(٢) في (س) زيادة هنا وهي: في إقامة الحد شيء.

(٣) في (ك): وكان.

(٤) في تلخيص الشافي: من نواحي.

(٥) في (ك) فلم يكن.

(٦) في المصدر: ودعاه.

(٧) في (ك): يجب - بالجيم المعجمة -.

(٨) في (س): يَأْتَمَنُهُ.

(٩) قيل جواب وجزاء لقوله: فإن قالوا..

الثابت، وإنما بتلقيه، لم تكمل الشهادة، لان زيادا ما حضر إلا يشهد بما شهد به أصحابه، وقد صرح بذلك كما صرحوا قبل حضورهم، ولو لم يكن هذا هكذا لما شهد القوم قبله وهم لا يعلمون هل حال زياد في (١) ذلك كحالهم، لكنه أحجم (٢) في الشهادة لما رأى كراهية متولي الامر لكمالها، وتصريحه بأنه لا يريد أن يعمل بموجبها.

ومن العجائب أن يطلب الحيلة في دفع الحد عن واحد وهو لا يندفع إلا بانصرافه إلى ثلاثة، فإن كان درأ الحد والاحتيايل في دفعه من السنن المتبعة، فدرؤه عن ثلاثة أولى من درئه عن واحد.

وقولهم: إن درء (٣) الحد عن المغيرة ممكن، ودرؤه (٤) عن الثلاثة - وقد شهدوا - غير ممكن طريف، لأنه لو لم يلحق الشاهد الرابع الامتناع من الشهادة لا ندفع عن الثلاثة الحد، فكيف لا تكون الحيلة ممكنة فيما ذكروه، بل لو أمسك عن الاحتيايل جملة لما لحق الثلاثة حد.

وقولهم: إن المغيرة يتصور بصورة زان لو تكاملت الشهادة، وفي هذا من الفضيحة ما ليس في حد الثلاثة.. غير صحيح؟ لان الحكم في الامرين واحد، لان الثلاثة إذا حدوا يظن بهم الكذب وإن جوز (٥) أن يكونوا صادقين، والمغيرة لو كملت (٦) الشهادة عليه بالزنا ظن ذلك به مع التجويز لان يكون (٧) الشهود كذبة، فليس في أحد الامرين إلا ما (٨) في الآخر.

(١) في (س): زيادة: حاله، قبل: حال زياد، خط عليها في (ك). وفي المصدر: هل حاله في ذلك..

(٢) في تلخيص الشافي: لجلج.

(٣) في المصدر: دفع، وهي نسخة بدل في (ك).

(٤) في المصدر: دفعه، وهي نسخة بدل في (ك).

(٥) في المصدر: جوزوا.

(٦) في التلخيص: لو كانت.

(٧) جاءت في المصدر: تكون - بالتاء -.

(٨) لا توجد: ما، في المصدر.

وما روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه أتى بسارق فقال له: لا تقر - إن كان صحيحا - لا يشبه ما نحن فيه، لأنه ليس في دفع الحد عن السارق، إيقاع غيره في المكروه، وقصة المغيرة تخالف ذلك (١)، لما ذكرناه. وأما قوله (٢) صلى الله عليه وآله لصفوان: هلا (٣) قبل أن تأتيني به.. فلا يشبه ما نحن فيه، لأنه بين أن ذلك القول كان يسقط الحد لو تقدم، وليس فيه تلقين يوجب إسقاط الحدود.

وأما قولهم إن القذف منهم كان قد (٤) تقدم فغير معروف، والمروي خلافه، والظاهر أنه إنما حدتهم عند نكول زياد عن الشهادة، وإن ذلك كان السبب في إيقاع الحد بهم. وتأويلهم لقول عمر: لقد خفت أن يرمني الله بحجارة.. لا يليق بما قالوه، لأنه يقتضي (٥) التندم والتأسف على تفريط وقع، ولم يخاف أن يرمي بالحجارة وهو لم يدرأ الحد (٦) عن مستحق له، ولو أراد الردع والتخويف لمغيرة لاتي بكلام يليق بذلك ولا يقتضي إضافة التفريط إلى نفسه، وكونه واليا من قبله لا يقتضي أن يدرأ الحد عنه (٧) ويعدل به إلى غيره. وأما قولهم (٨): إنا ما كنا نعلم أن زيادا كان يتمم الشهادة.. فقد بينا أن ذلك كان (٩) معلوما بالظاهر، ومن قرأ ما روي في هذه القصة علم - بلا شك - أن

(١) ذلك، لا توجد في التلخيص.

(٢) في المصدر: فأما.

(٣) في (س): هل.

(٤) قد، لا توجد في المصدر و (س).

(٥) في المصدر: لأنه لا يقتضي، وهو الظاهر.

(٦) في (س): الحق.

(٧) في (ك) زيادة: الحق.

(٨) في المصدر: وقولهم.

(٩) لا توجد: كان، في تلخيص الشافي.

حال زياد كحال الثلاثة في أنه إنما حضر للشهادة، وإنما عدل عنها لكلام عمر. وقولهم: إن الشرع يبيحه السكوت.. ليس بصحيح، لأن الشرع قد حظر كتمان الشهادة.

وقولهم: لم يفسق زياد لأن أمير المؤمنين عليه السلام ولاه فارس.. فليس بشئ يعتمد، لأنه لا يمتنع أن يكون تاب بعد ذلك وأظهر توبته له عليه السلام، فجاز أن يوليه.

وكان بعض أصحابنا يقول في قصة المغيرة شيئاً طيباً - وهو معتمد في باب الحجة - وهو (١) أن زيادا إنما امتنع من التصريح بالشهادة المطلوبة في الزنا، وقد شهد بأنه شاهده بين شعبها الأربع وسمع نفساً عالياً، فقد صح على المغيرة بشهادة الأربعة جلوسه منها جلوس مجلس (٢) الفاحشة.. إلى غير ذلك من مقدمات الزنا وأسبابه، فألا ضم إلى جلد الثلاثة تعزير هذا الذي صح عنده بشهادة الأربعة ما (٣) صح من الفاحشة مثل (٤) تعريك (٥) اذنه أو ما جرى مجراه من

خفيف التعزير ويسيره؟!، وهل في العدول عن ذلك حين عدل (٦) عن لومه وتوبيخه والاستخفاف به إلا ما ذكروه من السبب الذي يشهد الحال به، انتهى كلامه رفع الله مقامه.

وأقول: اعترض ابن أبي الحديد (٧) وغيره (٨) على هذا الكلام بوجوه سخيفة لا طائل في التعرض لها لو هنها.

(١) لا توجد: وهو، في المصدر.

(٢) مجلس: لا توجد في (س) والمصدر.

(٣) في (ك) نسخة بدل: من، بدلا من: ما.

(٤) لا توجد: مثل، في تلخيص الشافعي.

(٥) قال في الصحاح ٤ / ١٥٩٩: عركت الشيء أعركه عركا: دلكته.

(٦) لا توجد: حين عدل، في المصدر، وفيه: حتى، وهو الظاهر.

(٧) في شرحه على النهج: ١٢ / ٢٤٤.

(٨) كما في المواقف وشرحها، والمقاصد وشرحها، كما سيأتي.

وقال ابن أبي الحديد (١) - في تضاعيف كلامه - : ورد في الخبر أن عمر قال للمغيرة: ما أظن أبا بكره كذب عليك.. وقال: تقديره أظنه لم يكذب عليك، انتهى.

ولا يخفى أن هذا إسناد معصيته (٢) إلى عمر، إذ لو لم يكن ذلك قذفا صريحا يوجب الحد فلا أقل يكون تعريضا يوجب التعزير، بل كذلك قوله: ما رأيتك إلا خفت أن يرميني الله بحجارة من السماء (٣)؟! وهل يقال مثل ذلك لمن ندب الله إلى درء الحد عنه وسمى في كتابه من رماه بالفجور كاذبا؟!، ولو أراد عمر أن يعظ المغيرة أمكنه أن يذكره عذاب الله ويأمره (٤) بالاجتناب عن ارتكاب مساخطه على وجه لا يوجب قذفا، ولا يتضمن تعريضا.

ثم إن ما ذكروه أن سبب حبه للمغيرة أنه كان واليا من قبله فلا وجه له، بل لا يخفى على من تتبع أحوالهما أنه لم يكن الباعث على الحب وعلى جعله واليا إلا الاتفاق في النفاق والاشترار في بغض أمير المؤمنين عليه السلام (٥).

(١) شرح ابن أبي الحديد ١٢ / ٢٣٨ [٣ / ١٦٢].

(٢) كذا، والظاهر: معصية - بلا ضمير -.

(٣) الأغاني ١٤ / ١٤٧، ونقله في شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢ / ٢٣٨ [٣ / ١٦٢].

(٤) في (س): يأمر - بدون ضمير -.

(٥) كان المغيرة في مقدم أناس كانوا ينالون عليا أمير المؤمنين عليه السلام. انظر: رسائل الجاحظ:

٩٢، والأذكياء: ٩٨، ومسند أحمد بن حنبل ١ / ١٨٨، و ٤ / ٣٦٩، وغيرها.

قال ابن الجوزي: قدمت الخطباء إلى المغيرة بن شعبة بالكوفة، فقام صعصعة بن صوحان فتكلم، فقال المغيرة: أخرجوه، فأقيموه على المصطبة فيلعن عليا. فقال: لعن الله من لعن الله ولعن علي بن أبي طالب.. إلى آخره.

وذكر امام الحنابلة في مسنده ٤ / ٣٦٩ بإسناده، قال: نال المغيرة بن شعبة من علي، فقال زيد

ابن أرقم: قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان ينهى عن سب الموتى، فلم تسب عليا

وقد مات؟!!. وغيره من روايات الباب هناك.

ويكفي هذا وغيره في إثبات نفاقه أو كفره أو كونه ولد زنا لما ثبت بالنصوص الصريحة المستفيضة من أنه من أبغض عليا (ع) كان أحد هؤلاء الثلاثة.

كما روي أنه كان من أصحاب الصحيفة الملعونة (١) التي كتبوها لاجراء الخلافة عن أهل البيت عليهم السلام، ولو لم يكن يحبه حبا شديدا فلم كان يتغير عند شهادة كل شاهد على الوجه المتقدم؟!، مع أن المغيرة لم يكن ذا سابقة في الاسلام، ومن أهل الورع والاجتهاد حتى يتوهم أنه كان مثل ذلك سببا لحبه، وبغض المغيرة لأمر المؤمنين عليه السلام كان أظهر من الشمس، وقد اعترف ابن أبي الحديد (٢) بذلك حيث قال: قال أصحابنا البغداديون: من كان إسلامه على هذا الوجه - أي على الخوف والمصلحة - وكانت خاتمته ما تواتر الخبر به من لعن علي عليه السلام على المنابر إلى أن مات على هذا الفعل، وكان المتوسط من عمره الزنا (٣)، وإعطاء البطن والفرج سؤالهما، وممالة الفاسقين، وصرف الوقت إلى غير طاعة الله، كيف نتولاه؟! وأي عذر لنا في الامساك عنه؟ وأن لا نكشف للناس فسقه...

وذكر (٤) أخبارا كثيرة في أنه - لعنه الله - كان يلعن عليا عليه السلام على المنبر ويأمر بذلك، وكذا اشتهاره بالزنا في الجاهلية والاسلام مما اعترف به ابن أبي الحديد (٥)، فكفى طعنا لعمر حبه لمثل هذا الرجل مثل هذا الحب، وهل يظن أحد بعمر أنه لم يكن يعلم بغضه لأمر المؤمنين عليه السلام، وقد كان سمع النبي صلى الله عليه وآله يقول: لا يحب عليا إلا مؤمن ولا يبغضه إلا كافر (٦) منافق (٧).

(١) قد مرت مفصلا في بحار الأنوار ٢٨ / ٨٥ - ١٠٠ [الحجرية كمباني ٨ / ١٩ و ٢٣ و ٥٤].

(٢) في شرحه على النهج: ٢٠ / ١٠، وذكر عن الأعاني فيه: كيفية إسلام المغيرة، فهي حرية بالملاحظة.

(٣) في المصدر: الفسق والفجور، بدلا من: الزنا.

(٤) في شرح النهج لابن أبي الحديد ٢٠ / ١٠.

(٥) انظر: شرحه على النهج ٤ / ٦٩، و ٦ / ٢٨٨، وغيرها.

وقد مرت آنفا مصادر أخرى في ذلك، فراجع.

(٦) لا توجد: كافر، في (س).

(٧) جاء بألفاظ مختلفة وبأسانيد متعددة - والمعنى واحد -، مثل: لا يحب عليا المنافق ولا يبغضه المؤمن. أو بزيادة: ولا يحبه إلا مؤمن. أو قوله (ص): لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق. ذكر في الغدير ٣ / ١٨٣ - ١٨٨ أكثر من ثلاثين مصدرا ينتهي إسنادها إلى ابن عباس، وسلمان، وأبي ذر، وحذيفة اليماني، وأبي ليلي الغفاري، وغيرهم، أخرج عنهم جمع كبير من الحفاظ والاعلام، فراجع.

وأورده الحميدي أبو بكر عبد الله بن الزبير - المتوفى سنة ٢١٩ هـ - في مسنده ١ / ٣١ حديث ٥٨، والترمذي عن طريق يحيى بن عيسى ٤ / ٣٣٢، وغيرهما.

وقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في أهل البيت (ع): لا يحبهم إلا سعيد الجد طيب المولد ولا يبغضهم.. الرياض النضرة ٢ / ١٨٩، وتاريخ بغداد ٣ / ٢٨٩.

وقول علي عليه السلام لا يحبني كافر ولا ولد زنا. كما في شرح ابن أبي الحديد ١ / ٣٧٣.

(٦٥٤)

الطعن السادس:

إنه منع من المغالاة في صدقات النساء، وقال: من غالى في مهر ابنته أجعله في بيت مال المسلمين (١)، لشبهة أنه رأى النبي صلى الله عليه وآله زوج فاطمة عليها السلام بخمسمائة درهم، فقامت إليه امرأة ونبهته بقوله تعالى: * (..) وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا) * (٢) على جواز المغالاة، فقال: كل الناس أفقه من عمر حتى المخدرات في البيوت (٣).

(١) جعله في بيت المال جاء بألفاظ شتى وطرق عديدة جدا نذكر جملة منها: الدر المنثور ٢ / ١٣٣، وسيرة عمر لابن الجوزي: ١٢٩، والأذكياء له أيضا: ١٦٢، وجمع الجوامع - كما في ترتيب السيوطي الكنز - ٨ / ٢٩٨، وسنن البيهقي ٧ / ٢٣٣، وتفسير القرطبي ٥ / ٩٩، وتفسير ابن كثير ١ / ٤٦٧، وحاشية سنن ابن ماجه للسندي ١ / ٥٨٣ و ٥٨٤، وكشف الخفاء للعجلوني ١ / ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢ / ١١٨، والمستطرف ١ / ٧٠، وغيرها. وأخرجه الزبير بن بكار في الموفقيات، وابن عبد البر في جامع العلوم، كما في مختصره: ٦٦.

(٢) النساء: ٢٠.

(٣) للقصة صور عديدة بألفاظ مختلفة وأسانيد متظافرة متحدة المعنى، سبق بعضها وسيأتي الآخر، تجدها في: المسند الكبير لأبي يعلى، وسنن سعيد بن منصور، وأمالى المحاملي، وسيرة عمر لابن الجوزي: ١٢٩، وتفسير ابن كثير ١٠ / ٤٦٧ عن أبي يعلى، ومجمع الزوائد للهيثمي ٤ / ٢٨٤، والدر المنثور للسيوطي ٢ / ١٣٣، وجمع الجوامع - كما في ترتيبه الكنز - ٨ / ٢٩٨، الدرر المنتشرة: ٢٤٣

نقلا عن سبعة من الحفاظ، وفتح الغدير للشوكاني ١ / ٤٠٧، وتفسير الكاشف ١ / ٣٥٧، تفسير القرطبي ٥ / ٩٩، تفسير النيسابوري في سورة النساء، وتفسير الخازن ١ / ٣٥٣، والفتوح الإسلامية ٢ / ٤٧٧، والأربعين للرازي: ٤٦٧، والتمهيد للباقلاني: ١٩٩، وقد جاءت القصة في المصادر كلها مذيلة بقول عمر: كل الناس أفقه من عمر، وفي بعضها زيادة: حتى النساء، وفي بعضها الآخر: حتى المخدرات في البيوت.

قال ابن درويش الحوت في أسنى المطالب: ١٦٦: حديث كل أحد أعلم أو أفقه من عمر، قاله عمر لما نهى عن المغالاة في الصداق.

وقد جاءت مذيلة بقوله: كل أحد أعلم من عمر، في: تفسير الكشاف ١ / ٣٥٧، إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري للعسقلاني ٨ / ٥٧، تفسير النسفي - هامش الخازن - ١ / ٣٥٣، كشف الخفاء ١ / ٣٨٣.

كما وقد وردت مع قوله: امرأة أصابت ورجل أخطأ في: الموفقيات للزبير بن بكار، وجامع العلم لابن عبد البر - كما في مختصره: ٦٦ -، سيرة عمر لابن الجوزي: ١٢٩، الأذكياء لابن الجوزي: ١٦٢، وتفسير القرطبي ٥ / ٩٩، وتفسير ابن كثير ١ / ٤٦٧، والدر المنثور ٢ / ١٣٣، وجمع الجوامع - كما في ترتيب السيوطي - ٨ / ٢٩٨ نقلا عن ابن بكار وابن عبد البر، وحاشية سنن ابن ماجه للسندي ١ / ٥٨٤، وكشف الخفاء للعجلوني ١ / ٢٦٩، ٢٧٠، ٣٨٨، و ٢ / ١١٨. وجاءت في تفسير الخازن ١ / ٣٥٣ بلفظ عمر: امرأة أصابت وأمير أخطأ.

وأخرجها البيهقي في سننه ٧ / ٢٣٣ عن الشعبي، قال: خطب عمر بن الخطاب الناس فحمد الله وأثنى عليه وقال: ألا لا تغالوا في صداق النساء فإنه لا يبلغني عن أحد ساق أكثر من شيء ساقه رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أو سبق إليه إلا جعلت فضل ذلك في بيت المال، ثم نزل.

عرضت له امرأة من قريش، فقالت: يا أمير المؤمنين! أكتاب الله أحق أن يتبع أو قولك؟
قال: بل كتاب الله تعالى: فما ذاك؟.

قالت: نهيت الناس أنفا: أن يغالوا في صداق النساء، والله تعالى يقول في كتابه: * (وآتيتم
أحدا هن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا) *.

فقال عمر: كل أحد أفقه من عمر.. مرتين أو ثلاثا. الحديث. وأورده المتقي الهندي في كنز
العمال ٨ / ٢٩٧ ٢٩٨.

وجاء في بعض المصادر - ذيله - أنه قال لأصحابه: تسمعونني أقول مثل القول فلا تنكرونه علي
حتى ترد علي امرأة ليست من أعلم النساء!. كما في تفسير الكاشف ١ / ٣٥٧، وشرح صحيح
البخاري للقسطلاني ٨ / ٥٧، وسبقهم السندي في حاشية السنن لابن ماجه ١ / ٥٨٣، والعجلوني
في كشف الخفاء ١ / ٢٦٩، و ٢ / ١١٨، وغيرهم. وانظر خيانة الخطيب البغدادي في تاريخه
٣ / ٢٥٧.

ومن هذا وغيره يظهر مدى الاستبداد الديني الحاكم والضغط السياسي المتسلط من قبل الخليفة
آنذاك، وإلا فلا يعقل عدم التفات المسلمين لمثل هذا الحكم.

وجمع الحاكم النيسابوري طرق هذه الخطبة لعمر بن الخطاب في جزء كبير - كما قاله في المستدرک
٢ / ٢٧٧ - وقال: تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة أمير المؤمنين! عمر بن الخطاب بذلك،
وأقره الذهبي في تلخيص المستدرک، وأخرجها الخطيب البغدادي في تاريخه ٣ / ٢٥٧ بعدة طرق
وصححها، غير أنه لم يذكر الحديث بتمامه.

وذكره السيوطي في جمع الجوامع - كما في الكنز ٨ / ٢٩٨ - نقلا عن سنن سعيد بن منصور
والبیهقي، ورواه السندي في حاشية سنن ابن ماجه ١ / ٥٨٣، والعجلوني في كشف الخفاء
١ / ٢٦٩ و ٢ / ١١٨.

وأخرج الحافظ الطبري في الرياض النضرة في أنه دخل علي عليه السلام علي عمر - وإذا امرأة
حبلى تقاد ترجم - فقال: ما شأن هذه؟ فقالت: يذهبون ليرجموني.. وفي ذيلها: فقال عمر: كل
أحد أفقه مني - ثلاث مرات.. وحكاها الحافظ الكنجي في الكفاية: ١٠٥، وقال في ذخائر العقبى:
٨١. هذه غير تلك - أي القصة التي مرت للمرأة الحامل، لان اعتراف تلك كان بعد تخويف
فلم يصح فلم ترجم، وهذه رجمت، كما مر.

وقد ذكر العلامة الأميني - رحمه الله - في الغدير ٦ / ٩٥ - ٩٩ صورا تسعا من هذه القصة، وأورد
المصادر العديدة، فراجع. وجاء في العقد الفريد ٣ / ٤١٦: لما قيل له نهاك الله عن التحسس
تحسست، ونهاك عن الدخول بغير إذن فدخلت، فقال: هاتان بهاتين، وهو يقول: كل الناس أفقه
من عمر.

وأجيب بأنه لم ينه نهى تحريم بل نهى تنزيه، وقوله: كل الناس أفقه من عمر.. على طريق التواضع وكسر النفس (١).
وأجاب السيد المرتضى (٢) رضي الله عنه بأن (٣): المروي أنه منع من ذلك وحظره حتى قالت له المرأة ما قالت، ولو كان غير حاطر للمغلاة لما (٤) كان في الآية حجة عليه، ولا كان لكلام المرأة موقع، ولا كان يعترف لها بأنها أفقه منه،

(١) كما في المغني للقاضي ٢٠ / ١٤ - القسم الأول - .

(٢) الشافي ٤ / ١٨٥ .

(٣) في المصدر: فهو دفع للعيان، لان..

(٤) في الشافي: ولو كان راغبا عن المغلاة وغير حاطر لها لما..

بل كان الواجب عليه (١) أن يرد عليها ويوبخها ويعرفها أنه ما حظر ذلك وإنما تكون الآية حجة عليه لو (٢) كان حاضرا مانعا.
وأما التواضع فلا يقتضي إظهار القبيح وتصويب الخطأ، إذ (٣) لو كان الامر على ما توهمه المجيب (٤) لكان (٥) هو المصيب والمرأة مخطئة، وكيف يتواضع بكلام

يوهم أنه المخطئ وهي المصيبة؟ انتهى.

أقول: ومما يدل على بطلان كون هذا (٦) الامر للاستحباب ما رواه ابن أبي الحديد (٧) في شرح نهج البلاغة أنه خطب فقال: لا يبلغني أن امرأة تجاوز صداقها صداق زوجات رسول الله (٨) صلى الله عليه [وآله] إلا ارتجعت ذلك منها، فقامت إليه امرأة فقالت: والله ما جعل الله ذلك لك (٩)، إنه تعالى يقول: * (وآتيتم إحداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا..)* (١٠)، فقال عمر: لا تعجبون (١١) من إمام أخطأ وامرأة أصابت، ناضلت إمامكم فضلتته! (١٢).
والمناضلة: المغالبة في الرمي، ونضلتته.. أي غلبته فيه (١٣)، فإن كراهة

(١) لا توجد: عليه، في المصدر.

(٢) في (ك): ولو.

(٣) في الشافي: الواو، بدلا من: إذ.

(٤) في المصدر: صاحب الكتاب.

(٥) في (س): لو كان.

(٦) لا توجد: هذا، في (س).

(٧) شرح النهج لابن أبي الحديد ١ / ١٨٢ [١ / ٦١]، وأشار إليه في ١٢ / ٢٠٨ [٣ / ٩٦]، وغيرها من الموارد. وقريب منه في تفسير الخازن ١ / ٣٥٣، وتفسير القرطبي ٥ / ٩٩، والأربعين للرازي: ٤٦٧، والتمهيد للباقلاني: ١٩٩، وغيرهم.

(٨) في المصدر: صداق نساء النبي.

(٩) في شرح النهج: فقالت له امرأة: ما جعل لك ذلك.

(١٠) النساء: ٢٠.

(١١) في المصدر: فقال: كل الناس أفقه من عمر حتى ربات الحجال، ألا تعجبون، وهو الظاهر.

(١٢) في شرح النهج: فاضلت إمامكم فضلتته.

(١٣) كما في المصباح المنير ٢ / ٣١٧، وانظر: مجمع البحرين ٥ / ٤٨٤، والصحاح ٥ / ١٨٣١، والقاموس ٤ / ٥٨، والنهاية ٥ / ٧٢، وغيرها.

المغلاة لا يقتضي جواز الارتجاع، بل استلزام الحرمة له أيضا محل تأمل. وقال ابن أبي الحديد (١) - أيضا - في شرح غريب ألفاظ عمر في حديثه أنه خطب، فقال: ألا لا تغالوا في صداق النساء، فإن الرجل يغالي بصداق المرأة حتى يكون ذلك لها في قلبه عداوة، يقول جشمت إليك عرق القربة (٢). قال أبو عبيدة: معناه: تكلفت لك حتى عرقت عرق القربة، وعرقتها: سيلان مائها.

وقال الفخر الرازي في تفسيره (٣): روي أن عمر بن الخطاب (٤) قال على المنبر: ألا لا تغالوا في مهور نسائكم، فقامت امرأة فقالت: يا ابن الخطاب! الله يعطينا وأنت تمنعنا (٥)، وتلت (٦) قوله تعالى: * (وآتيتم إحداهن فنتاراهن) * (٧)

(١) في شرحه على النهج ١٢ / ١٣٤ - ١٣٥ بتصرف. وانظر: الفائق ٢ / ١٣٥، وغيرهما. (٢) جاء في حاشية (ك) حاشية لم يعلم عليها، ولعل محلها هنا، وهي: قال الجوهري: قال الأصمعي: يقال: لقيت من فلان عرق القربة، ومعناه: الشدة، ولا أدري ما أصله. وقال غيره: العرق إنما هو للرجل لا للقربة. قال: وأصله: أن القرب إنما تحملها الإماء الزوافر، ومن لا معين له، وربما افتقر الرجل الكريم واحتاج إلى حملها بنفسه فيعرق لما يلحقه من المشقة والحياء من الناس، فيقال: تجشمت لك عرق القربة.

وفي النهاية، في حديث عمر: جشمت إليك عرق القربة.. أي تكلفت إليك وتعبت حتى عرقت كعرق القربة، وعرقتها سيلان مائها.

وقيل: أراد بعرق القربة عرق حاملها من ثقلها.

وقيل: أراد إنني قصدتك وسافرت إليك واحتجت إلى عرق القربة وهو ماؤها. وقيل: أراد تكلفت لك ما لم يبلغه أحد وما لا يكون، لأن القربة لا تعرق. [(منه قدس سره)].

انظر الصحاح ٤ / ١٥٢٢ - ١٥٢٣، والنهاية ٣ / ٢٢٠ - ٢٢١.

(٣) تفسير الفخر الرازي ١٠ / ١٣.

(٤) لا توجد في المصدر: بن الخطاب.

(٥) في التفسير: وأنت تمنع.

(٦) في (س): تلت، وفي نسخة جاءت عليها: تلت. وفي المصدر: وتلت هذه الآية.

(٧) النساء: ٢٠.

الآية، فقال عمر: كل الناس أفقه منك يا عمر! (١)، ورجع عن كراهة المغالاة. ثم قال (٢): وعندي أن الآية لا دلالة فيها على جواز المغالاة (٣)، لأنه لا يلزم من جعل الشيء شرطاً لآخر (٤) كون ذلك الشرط جائز الوقوع في نفسه، كما يقول (٥) الرجل: لو كان الإله جسماً لكان محدثاً، انتهى.

والظاهر أنه حذف منها ارتجاع المهر دفعا للطعن بذلك، وليتمكن من حملها على الكراهة، إلا (٦) أنه مع قطع النظر عنه لا يدفع الطعن، فإن الآية - بعد تسليم دلالتها على جواز إيتاء القنطار - لا شك في عدم دلالتها على نفي كراهة المغالاة، فرجوع عمر عن القول بالكراهة - كما اعترف به - واعترافه بالخطأ بما تلت (٧) على

المرأة دليل واضح على جهله، ولو حمل منعه على التحريم لم يظهر جهله بتلك المثابة، وإن كان أفحش في مخالفته الشرع، فظهر أن الحمل على الكراهة لا يسمن ولا يغني عن جوع.

والظاهر من رواية ابن أبي الحديد أنه منع من المغالاة على سبيل الاجتهاد، لظنه أنه مثمر للعداوة في قلب الزوج، فرجوعه عن ذلك القول - بعد سماع الآية كما دلت عليه الروايات - يدل على جواز الاجتهاد في مقابلة النص، وإلا لما اعترف بالخطأ ولم يرجع عن قوله، ولو جاز فرجوعه عن اجتهاده (٨) بسماع الآية دليل واضح على جهله، فظهر توجه الطعن سواء كانت المغالاة مباحة أو محرمة أو مكروهة.

(١) في تفسير الفخر: أفقه من عمر.

(٢) الفخر الرازي في تفسير ١٠ / ١٣ - ١٤.

(٣) هنا سقط جاء في المصدر.

(٤) في التفسير: لشيء آخر.

(٥) في المصدر: الشرط في نفسه جائز الوقوع، وقد يقول:.. وقبلها سقط جاء فيه، فلا حظ.

(٦) في (ك): لا.

(٧) الكلمة في المطبوع مشوشة وما أثبتناه أولى، وقد تقرأ: قلت، ولا معنى لها.

(٨) في (س): اجتهاد، - بلا ضمير -.

الطعن السابع:

وما رواه ابن أبي الحديد (١) وغيره (٢): أن عمر كان يعس (٣) ليلة فمر بدار سمع فيها صوتا فارتاب وتسور فوجد رجلا عنده امرأة وزق (٤) خمر، فقال: يا عدو الله! أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته؟! فقال: لا تعجل يا أمير المؤمنين! إن كنت أخطأت في واحدة فقد أخطأت في ثلاث، قال الله: * (ولا تجسسوا) * (٥) وتجسسست، وقال: * (وأتوا البيوت من أبوابها) * (٦) وقد تسورت،

(١) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢ / ١٧ - ١٨ [٣ / ٩٦] بتصرف، وذكره في ١ / ١٨٢ [١ / ٦١] ولم يأت بذيله.

(٢) أورده محب الدين في الرياض ٢ / ٤٦، والسيوطي في الدر المنثور ٦ / ٩٣، وأوردها مفصلا وبشكل آخر في الفتوحات الإسلامية ٢ / ٤٧٦ - ٤٧٧، والكامل لابن الأثير ٤ / ٢٨، وكنز العمال ٢ / ١٦٧، وجاء بها في نفس المجلد: ١٤١ بشكل آخر عن السدي مقتصرًا على الفقرة الأولى. وجاء شهاب الدين الأبهسي في المستطرف ٢ / ١١٥ باب ٦١ بقضية غير ما مرت في عسن عمر ومواجهة من نبهه على الخطايا الثلاث.

ونقل في العقد الفريد ٣ / ٤١٦ قضية ثالثة في عسه ورجوعه نادما، وفيه: هم بتأديبهم فقالوا: يا أمير المؤمنين! نهاك الله عن التجسس تجسسست، ونهاك عن الدخول بغير إذن فدخلت. فقال: هاتين بهاتين وانصرف وهو يقول: كل الناس أفته منك يا عمر.

أقول: انظروا إلى مصالحة الخليفة مع الأمة في الخطأ وما تبعت هذه المصالحة من الآثار.

وأخذ بتكرارها ولكن نصح له عبد الرحمن بن عوف فامتنع، وقد جاء في سنن البيهقي ٨ / ٣٣٤، والإصابة ١ / ٥٣١، والدر المنثور ٦ / ٩٣، والسيرة الحلبية ٣ / ٢٩٣، والفتوحات الإسلامية ٢ / ٤٧٢: قال عمر: هذا بيت ريعة بن أمية بن حلف وهم الآن شرب، فما ترى؟ قال عبد الرحمن: أرى قد أتينا ما نهى الله عنه: (ولا تجسسوا) فقد تجسسنا فانصرف عنهم عمر وتركهم.

(٣) قال في النهاية ٣ / ٢٣٦: وفي حديث عمر: أنه كان يعس بالمدينة.. أي يطوف بالليل يحرس الناس ويكشف أهل الريعة.

(٤) قال في القاموس ٣ / ٢٤١: الزق - بالكسر -: السقاء أو جلد يجز وينتف للشراب وغيره.

(٥) الحجرات: ١٢.

(٦) البقرة: ١٨٩.

وقال: * (إذا دخلتم بيوتا فسلموا) * (١) وما سلمت. قال: فهل عندك من خير إن (٢) عفوت عنك؟ قال: نعم - والله - لا أعود. فقال: اذهب فقد عفوت عنك. وفي رواية أخرى (٣): فلحقه الخجل. وقد حكى تلك القصة في الصراط المستقيم (٤)، عن الطبري (٥)، والرازي، والثعلبي، والقزويني، والبصري، وعن الراغب في محاضراته، والغزالي في الاحياء (٦)، والمالكي في قوت القلوب. وقال الشيخ الطبرسي رحمه الله في مجمع البيان (٧): وروي (٨) عن أبي قلابة أن عمر بن الخطاب حدث أن أبا محجن الثقفي يشرب الخمر في بيته هو وأصحابه، فانطلق عمر حتى دخل عليه، فإذا ليس عنده إلا رجل، فقال أبو المحجن: يا أمير المؤمنين! إن هذا لا يحل لك، قد نهاك الله عن التجسس!. فقال عمر: ما يقول هذا؟ فقال زيد بن ثابت وعبد الله بن الأرقم: صدق يا أمير المؤمنين!. قال: فخرج عمر وتركه، وخرج مع (٩) عمر بن الخطاب أيضا (١٠) عبد الرحمن بن عوف (١١) فتبينت لهما نار فأتيا واستأذنا ففتح الباب فدخلا، فإذا رجل وامرأة تغني وعلى يد الرجل قدح، فقال عمر: من هذه منك؟ قال: امرأتي. قال: وما في هذا القدح؟ قال: الماء، فقال للمرأة ما الذي تغنين، قالت: أقول:

(١) النور: ٦١.

(٢) في (س): فإن.

(٣) جاءت في المغني للقاضي ٢٠ / ١٤ - القسم الثاني - حيث قال: وإنما لحقه على ما يروى في الخبر الخجل..

(٤) الصراط المستقيم ٣ / ٢٠.

(٥) تاريخ الطبري ٥ / ٢٠ [طبع مصر].

(٦) إحياء العلوم ٢ / ٢٠١.

(٧) مجمع البيان ٩ / ١٣٥.

(٨) في (س): روى - بلا واو -.

(٩) لا توجد: مع، في المصدر.

(١٠) في مجمع البيان زيادة: ومعه.

(١١) في المصدر زيادة: يعسان.

تطاول هذا الليل واسود جانبه * وأرقني إلا حبيب ألاعبه
فوالله لولا خشية الله والتقى * لزعزع من هذا السرير جوانبه
ولكن عقلي والهواء (١) يكفني * وأكرم بعلي أن تنال مراكبه
فقال (٢) الرجل: ما بهذا أمرنا يا أمير المؤمنين! قال الله تعالى: * (ولا
تجسسوا) * (٣)، فقال عمر: صدقت، وانصرف (٤).

(١) في (ك) نسخة بدل: الحياء.

(٢) في المصدر: ثم قال.

(٣) الحجرات: ١٢.

(٤) هذا، وإن شرب الخليفة للخمر من المسلمات، ألا ترى إلى ما ذكره الزمخشري في ربيع الأبرار

٤ / ٥١ - ٥٢، باب اللهو واللذات والقصف واللعب، والأبشيهي في المستطرف: ٢٦٠

[٢ / ٢٩١].. وغيرهما في قصة تدرج نزول آيات النهي عن الخمر، وفيها: حتى شربها عمر فأخذ
لحي بعير فشج رأس عبد الرحمن بن عوف، ثم قعد ينوح على قتلى بدر بشعر الأسود بن عبد يغوث
[أبي يعفور، بن يعفور]، وفيها:

أيعدنا ابن كبشة * أن سنحبي * وكيف حياة أصداء وهام

أيعجز أن يرد الموت عني * وينشرني إذا بليت عظامي

ألا من مبلغ الرحمن عني * بأني تارك شهر الصيام

فقل لله يمنعي شرابي! * وقل لله يمنعي طعامي!

فبلغ ذلك رسول الله (ص)، فخرج مغضبا يجر رداءه، فرفع شيئا كان في يده ليضربه... وحرف
القصة الطبري في تفسيره ٢ / ٢٠٣ بوضع كلمة رجل بدلا من: عمر، وناقشها شيخنا الأميني - رحمه
الله - في غديره ٦ / ٢٥١ - ٢٦١ بذكر موارد النقض وما يرد على الخليفة.

أقول: بعد نزول آية تحريم الخمر، قال الخليفة: انتهينا انتهينا.. فلم نجدته قد انتهى، إذ ها
هو يقول - كما في السنن الكبرى ٨ / ٢٩٩، والمحاضرات للراغب الأصفهاني ١ / ٣١٩، وكنز العمال
للمتقي الهندي ٣ / ١٠٩ بألفاظ متعددة وغيرهم - : إنا نشرب هذا الشراب الشديد لنقطع به لحوم
الإبل في بطوننا أن تؤذينا، فمن رابه من شرابه شئ فليمزجه بالماء!.. وأورد الهندي في كنزه،
والطبراني في الجامع الكبير ٦ / ١٥٦، وابن عبد البر في العقد الفريد ٣ / ٤١٦، وغيرهم أنه شرب
وشرب إلى أن مات، فها هم يقولون: وكان يشرب النبيذ الشديد إلى آخر نفس لفظه. قال عمر
ابن ميمون: شهدت عمر حين طعن أتي بنبيذ فشربه.. ولاحظ ما أورده الجصاص في أحكام القرآن
٢ / ٥٦٥، بل جاء في جامع مسانيد أبي حنيفة ٢ / ١٩٢ أنه كان يحب الشراب الشديد، وعنه قوله
في الخمر: هكذا فاكسروه بالماء إذا غلبكم شيطانه. وجاء في سنن النسائي ٨ / ٣٢٦ عنه: إذا
خشيتم من نبيذ شدته فاكسروه بالماء.. وغيرها، هذا مع تواتر نصوص الفريقين - كما في سنن أبي
داود ٢ / ١٢٩، ومسنند أحمد ٢ / ١٦٧، ٣ / ٣٤٣، وصحيح الترمذي ١ / ٣٤٢، وسنن ابن ماجه
٢ / ٣٣٢، وسنن النسائي ٨ / ٣٠، وسنن البيهقي ٨ / ٢٩٦، وغيرهم كثير - مع أن: ما أسكر كثيره
فقليله حرام.. وغيره من نصوص الباب.

* قال ابن الأثير في النهاية ٤ / ١٤٤، في حديث أبي سفيان: لقد أمر ابن أبي كبشة.. كان المشركون
ينسبون النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم إلى أبي كبشة وهو رجل من خزاعة خالف قريشا في عبادة
الأوثان وعبد الشعري العبور فلما خالفهم النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم في عبادة الأوثان شبهوه
به، وقيل: إنه كان جد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم من قبل أمه فأرادوا أنه نزع في الشبه إليه.

وأجيب (١) بأن للامام أن يجتهد في إزالة المنكر بهذا الجنس من الفعل، وإنما لحقه الخجل.. (٢) لأنه لم يصادف الامر على ما ألقى إليه في إقدامهم على المنكر. وأجاب السيد المرتضى (٣) رضوان الله عليه ب: أن التجسس محظور (٤) بالقرآن والسنة، وليس للامام أن يجتهد فيما يؤدي إلى مخالفة الكتاب والسنة، وقد كان يجب - إن كان هذا عذرا صحيحا - أن يعتذر به إلى من خطأه في وجهه، وقال له: إنك أخطأت السنة من وجوه، فإنه بمعاذير نفسه أعلم من غيره (٥)، وتلك الحال حال (٦) تدعو إلى الاحتجاج وإقامة العذر، وكل هذا تلزيق وتلفيق. انتهى. ولا يخفى أن قولهم: إنما لحقه الخجل لعدم مصادفته الامر على ما ألقى إليه.. مخالف لما رواه ابن أبي الحديد (٧) وغيره كما عرفت.

-
- (١) والمجيب: هو القاضي في المغني ٢٠ / ١٤ - القسم الثاني - .
(٢) في المصدر زيادة: على ما روي في الخبر. وفي الأصل: على ما يروى.
(٣) في الشافي ٤ / ١٨٥ .
(٤) في المصدر: فأما التجسس فهو محظور.
(٥) في (س): من غيرها. وفي المصدر: من صاحب الكتاب.
(٦) لا توجد: حال - الثانية -، في المصدر.
(٧) في شرح النهج ١٢ / ١٨ .

ثم إنهم عدوا من فضائل عمر (١) أنه أول من عس في عمله نفسه، لزعمهم أن ذلك أحرى بسياسة الرعية، وقد ظهر من مخالفته لصريح الآية أنه من جملة مطاعنه، ولو كان خيرا لما تركه رسول الله صلى الله عليه وآله، ولكان الله تعالى يأمر بذلك، فعدهم ذلك من فضائله ترجيح لرأي عمر على ما قضى الله ورسوله به، وهل هذا إلا كفر صريح؟!.

الطعن الثامن:

ما ورد في جميع صحاحهم - وإن لم يتعرض له أكثر أصحابنا، وهو عندي من أفحش مطاعنه وأثبتها - وهو أنه ترك الصلاة لفقد الماء، وأمر من أجنب ولم يجد الماء أن لا يصلي من غير استناد إلى شبهة، كما روى البخاري (٢) ومسلم (٣) وأبو

داود (٤) والنسائي (٥) وصاحب جامع الأصول (٦)، عن شقيق قال: كنت جالسا مع عبد الله وأبي موسى الأشعري، فقال له أبو موسى (٧): لو أن رجلا أجنب ولم يجد الماء شهرا (٨) أما كان يتيمم ويصلي؟! و (٩) كيف تصنعون بهذا الآية في سورة

-
- (١) كما في كتاب الأوائل للعسكري: ١٠٥ - ١٠٨، وذكر قصصا ظريفة عن الخليفة، كما وقد عد ابن الجوزي هذه المخزاة من مناقب وفضائل عمر! وتبعه شاعر النيل حافظ إبراهيم في قصيدته العمرية، كما جاء في ديوانه المطبوع سنة ١٩٣٧ م.
- (٢) صحيح البخاري ١ / ٣٨٥ كتاب التيمم باب إذا خاف الجنب على نفسه وأبواب آخر.
- (٣) صحيح مسلم كتاب الحيض باب التيمم حديث ٣٦٨.
- (٤) سنن أبي داود حديث ٣٢١ كتاب الطهارة باب التيمم.
- (٥) النسائي ١ / ١٧٠ كتاب الطهارة باب تيمم الجنب.
- (٦) جامع الأصول ٧ / ٢٥٢ - ٢٥٤ حديث ٥٢٨٩ باختلاف أشرنا إلى غالبه.
- (٧) في المصدر زيادة: أرأيت يا أبا عبد الرحمن.
- (٨) هنا سقط جاء في المصدر وهو: كيف يصنع بالصلاة؟ فقال عبد الله: لا يتيمم وإن لم يجد الماء شرا. فقال أبو موسى: فكيف بهذه.. ولا توجد فيه: أما كان يتيمم ويصلي وكيف تصنعون؟.
- (٩) لا توجد الواو في (ك).

المائدة: * (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا) * (١)، فقال عبد الله: لو رخص لهم في هذا لأوشكوا (٢) إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا الصعيد (٣). قلت: وإنما كرهتم هذا لذا (٤). قال: نعم. فقال له أبو موسى (٥): ألم تسمع قول عمار لعمر: بعثني رسول الله صلى الله عليه [وآله] في حاجة فأجبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما يتمرغ (٦) الدابة (٧)، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه [وآله]، فقال: إنما كان (٨) يكفيك أن تصنع هكذا.. فضرب بكفه (٩) ضربة على الأرض ثم نفضها ثم مسح (١٠) ظهر كفه بشماله، أو (١١) ظهر شماله بكفه، ثم مسح بهما وجهه، فقال عبد الله: ألم تر عمر لم يقنع بقول عمار (١٢).

قال البخاري (١٣): وزاد يعلى، عن الأعمش، عن شقيق، قال: كنت مع عبد الله وأبي موسى، فقال له (١٤) أبو موسى: ألم تسمع قول عمار لعمر: إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] بعثني أنا وأنت، فأجبت، فتمعكت في الصعيد (١٥) فأتينا

-
- (١) المائدة: ٦.
(٢) في جامع الأصول: لو رخص لهم في هذه الآية لاوشك..
(٣) في المصدر: بالصعيد.
(٤) لا توجد في صحيح مسلم: وإنما كرهتم هذا لذا.
(٥) في جامع الأصول: فقال أبو موسى لعبد الله.
(٦) في صحيح البخاري: يتمرغ، وفي جامع الأصول: تمرغ.
(٧) هنا سقط جاء في المصادر: ثم أتيت النبي (ص).
(٨) لا توجد: كان.. في جامع الأصول. ووضع عليها رمز نسخة بدل في البحار.
(٩) في المصادر: ثم مسح بها.
(١١) في (ك): لو، بدلا من: أو.
(١٢) ورد الذيل في صحيح البخاري ومسلم، كما في الغدير ٦ / ٩١.
(١٣) صحيح البخاري ١ / ٩٦ كتاب التيمم باب التيمم بضرية.
(١٤) لا توجد: له، في بعض نسخ صحيح البخاري.
(١٥) في المصدر: بالصعيد.

رسول الله صلى الله عليه [وآله] فأخبرناه، فقال: إنما (١) يكفيك هكذا.. ومسح وجهه وكفيه واحدة.

وروى البخاري (٢) - أيضا - في موضع آخر، عن شقيق بن سلمة، قال: كنت عند عبد الله وأبي موسى، فقال له أبو موسى: رأيت - يا أبا عبد الرحمن - إذا أجنب فلم يجد ماء كيف يصنع؟. فقال عبد الله: لا يصلي حتى يجد الماء. فقال أبو موسى: كيف (٣) تصنع بقول عمار حين قال له النبي صلى الله عليه [وآله]: كان يكفيك.. قال: ألم تر عمر لم يقنع بذلك! فقال أبو موسى: فدعنا من قول (٤) عمار، كيف تصنع بهذه الآية؟، فما درى عبد الله ما يقول!، فقال: إنا لو رخصنا لهم في هذا لاوشك إذا برد على أحدهم الماء أن يدعه ويتيمم، قال الأعمش: فقلت لشقيق: فإنما كره عبد الله لهذا. قال: نعم (٥).

وروى البخاري (٦) - أيضا -، عن أبي وابل، قال: قال أبو موسى لعبد الله ابن مسعود: إذا لم يجد الماء لا يصلي؟. قال عبد الله: لو رخصت لهم في هذا كان إذا وجد أحدهم البرد قال هكذا - يعني تيمم - وصلى، قال: قلت: فأين قول عمار لعمر؟. قال: إني لم أر عمر قنع بقول عمار (٧).

وروى (٨) أيضا، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال: جاء رجل إلى

(١) في صحيح البخاري زيادة: كان بعد: إنما.

(٢) صحيح البخاري ١ / ٩٥ كتاب الطهارة باب إذا خاف الجنب على نفسه.

(٣) في المصدر: فكيف.

(٤) في (س) بقول.

(٥) وأخرجه مسلم في صحيحه ١ / ١١٠، وأبو داود في سننه ١ / ٥٣، والبيهقي في سننه ١ / ٢٢٦، وقال في تيسير الوصول ٣ / ٩٧: أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

(٦) صحيح البخاري ١ / ٩٥ كتاب الطهارة - التيمم - باب إذا خاف الجنب.

(٧) وجاء في سنن البيهقي ١ / ٢٢٦، وتيسير الوصول ٣ / ٩٧.

(٨) البخاري في صحيحه ١ / ٩٢ - ٩٣ [١ / ٤٥] حديث ٢ في باب التيمم هل ينفخ فيهما.. من

كتاب الطهارة. وأورده في الأبواب التي بعده، إلا أنه حرفه ودلس فيه صونا لمقام الخليفة وقديسته،

فقد حذف الكلمة: لا تصل، أو قوله: أما أنا فلم أكن لأصلي.. ذاهلا عن أن كلام عمار عندئذ

لا يرتبط بشيء، ولعل هذا عنده أخف وطئة من إخراج الحديث على ما هو عليه. ورواه مسلم في

صحيحه باب التيمم بأربعة طرق. وذكره البيهقي محرفا في سننه ١ / ٢٠٩ نقلا عن الصحيحين،

وأخرجه النسائي في سننه ١ / ٦٠ وفيه مكان جواب عمر: فلم يدر ما يقول، وأخرجه البغوي في

المصابيح ١ / ٣٦ وعده من الصحاح غير أنه حذف صدر الحديث وذكر مجيء عمار إلى رسول الله

(ص) فقط. وكذا حرفه الذهبي في تذكرته ٣ / ١٥٢. إلا أن ابن حجر في فتح الباري في شرح

صحيح البخاري ١ / ٣٥٢ قال: إن هذا مذهب مشهور من عمر. وأورده العيني في عمدة القاري

٢ / ١٧٢، وقال: إن عمر لم يكن يرى للجنب التيمم لتأدية اجتهاده إلى أن الآية مختصة بالحدث

الأصغر. وأورد الواقعة العلامة الأميني في غديره ٦ / ٨٣ - ٩٢ وناقشها بما لا مزيد عليه.

(667)

عمر بن الخطاب، فقال: إني أجنبت فلم أصب الماء؟. فقال عمر: لا تصل.
فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب: أما تذكر إنا كنا في سفر أنا وأنت، فأما أنت
فلم تصل، وأما أنا فتمعكت فصليت، فذكرت للنبي صلى الله عليه [وآله]، فقال
النبي صلى الله عليه [وآله]: إنما كان يكفيك هكذا.. فضرب النبي صلى الله
عليه [وآله] بكفيه الأرض ونفخ فيهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه (١).
وروى مسلم (٢) بالاسناد المذكور إلى قوله: ثم تمسح بهما وجهك وكفيك،
فقال عمر: اتق الله يا عمار!. فقال: إن شئت لم أحدث (٣) به.
وفي رواية (٤) أخرى لمسلم، فقال عمر: نوليك ما توليت.
وفي رواية أخرى له (٥)، قال عمار: يا أمير المؤمنين! إن شئت - لما جعل الله
علي من حقلك - ألا أحدث به أحدا (٦).

-
- (١) وجاءت في سنن أبي داود ١ / ٥٣، سنن ابن ماجه ١ / ٢٠٠، مسند أحمد بن حنبل ٤ / ٢٦٥
و ٣١٩، و سنن النسائي ١ / ٥٩، ٦١.
(٢) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب التيمم. وجاء في سنن ابن ماجه ١ / ٢٠٠.
(٣) في (ك) زيادة: أحدا، بعد: أحدث، وفي صحيح مسلم: لم أحدث به.
(٤) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب التيمم.
(٥) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب التيمم.
(٦) وأورده والسابق أبو داود في سننه ١ / ٥٣، وابن ماجه في صحيحه: ٤٣، وأحمد في مسنده ٤ / ٢٦٥
و ٣١٩، والنسائي في سننه ١ / ٥٩ و ٦٠ و ٦١. وجاء في سنن البيهقي ١ / ٢٠٩ بطرق عديدة،
وشرح معاني الآثار للطحاوي ١ / ٦٧.

وقال في جامع الأصول (١) - بعد حكاية رواية البخاري ومسلم: - وفي الرواية أبي داود أنه قال: كنت عند عمر فجاءه رجل، فقال: إنا نكون بالمكان الشهر والشهرين، فقال عمر: أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء. قال: فقال عمار: يا أمير المؤمنين! أما تذكر (٢) إذ كنت أنا وأنت في الإبل فأصابتنا جنابة، فأما أنا فتمعكت فأتيت النبي صلى الله عليه [وآله] فذكرت ذلك (٣)، فقال: إنما يكون (٤) يكفيك أن تقول هكذا.. وضرب بيديه الأرض (٥) ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف الذراع. فقال عمر: يا عمار! اتق الله. فقال: يا أمير المؤمنين! إن شئت والله لم أذكره أبدا. فقال عمر: كلا! والله لنولينك من ذلك ما توليت.. ثم ذكر أربع (٦) روايات في ذلك عن أبي داود. وروى (٧) عن النسائي أيضا أخبار (٨) قريبة المضامين من الأخبار الأخيرة (٩).

والتمعك: (١٠) التمرغ (١١).

(١) جامع الأصول ٧ / ٢٥٥ - ٢٥٦ ذيل حديث ٥٢٩٠.

(٢) في (س): ما تذكر.

(٣) في المصدر: ذلك له.

(٤) في جامع الأصول: إنما كان.. وهو الظاهر.

(٥) في المصدر: إلى الأرض.

(٦) في جامع الأصول عندنا: خمسة، يظهر من خامستها أنها في نسخة من جامع الأصول.

(٧) جامع الأصول ٧ / ٢٥٦.

(٨) كذا، والظاهر: أخبارا - بالنصب -، لأنها رويت عن جامع الأصول.

(٩) انظر: النسائي ١ / ١٧٠ كتاب الطهارة باب تيمم الجنب باب التيمم في الحضر مرة، وفي السفر

أخرى، وكل منهما باختلاف يسير في اللفظ. ورواه أبو داود في صحيحه باب التيمم بطرق، وأحمد ابن

حنبل في مسنده ٤ / ٣١٩، وقريب منه ما ذكره في ٤ / ٢٦٥ بطريقتين، وكذا في ٤ / ٣٢٠،

والمثقي الهندي في كنز العمال ٥ / ١٤٣ وقال: أخرجه عبد الرزاق. ولاحظ: مسند الطيالسي ٣ / ٨٨

و ٨٩ بطرق عديدة.

(١٠) توجد الواو في (س) هنا قبل: التمرغ.

(١١) نص عليه الطريحي في مجمع البحرين ٥ / ٢٨٨، وابن الأثير في النهاية ٤ / ٣٤٣، والفيروزآبادي في

القاموس ٣ / ٣١٩.

وقال في جامع الأصول (١) في قوله (٢): نوليك ما توليت.. أي نكلك إلى ما قلت، ونرد إليك ما وليته نفسك ورضيت لها به. فإذا وقفت على هذه الأخبار التي لا يتطرق للمخالفين فيها سبيل إلى الإنكار فنقول:

لا تخلو الحال من أن يكون عمر حين أمر السائل بترك الصلاة لفقدان الماء وعدم إذعانه لقول عمار، وقوله: أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء.. عالما بشرعية التيمم ووجوب الصلاة على فاقد الماء، متذكرا للآية وأمر النبي صلى الله عليه وآله أو جاهلا بذلك غير متذكر للكتاب والسنة. فإن كان الأول - كما هو الظاهر - كان إنكاره التيمم ردا صريحا على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وليس تخصيصا أو تقييدا للنص بالاجتهاد، بل رفعا لحكمه رأسا لظن استلزامه الفساد، وهو إسناد للامر بالقبيح إلى الله عز وجل وتجهيل له، تعالى عن ذلك علوا كبيرا، وذلك كفر صريح. وإن كان الثاني، كان ذلك دليلا واضحا على غاية جهله وعدم صلوحه للإمامة، فإن من لم يعلم - في أزيد من عشرين سنة - مثل هذا الحكم الذي تعم بلواه ولا يخفى على العوام، وكان مصرحا به في موضعين من كتاب الله عز وجل، ولعله لعلمه تعالى بإنكار هذا اللعين كرره في الكتاب المبين وأمر به رسول الله صلى الله عليه وآله في غير موطن، كما يظهر بالرجوع إلى رواياتهم المنقولة في جامع الأصول وسائر كتبهم، واستمر عليه عمل الأمة في تلك المدة مع تكرر وقوعه، كيف يكون أهلا للإمامة صالحا للرئاسة العامة؟! لا سيما وفي القوم صادق مصدق يقول: سلوني قبل أن تفقدوني (٣) فلانا بطرق السماء أعلم مني بطرق

(١) جامع الأصول ٧ / ٢٥٩.

(٢) هنا في (س) زيادة كلمة: تعالى، وقد خط عليها في (ك).

(٣) أخرجه إمام الحنابلة أحمد، وقال: روى عنه نحو هذا كثير، وجاء في ينابيع المودة: ٢٧٤، وفي فرائد السمطين عن أبي سعيد.

قال سعيد بن المسيب: لم يكن أحد من الصحابة يقول: سلوني.. إلا علي بن أبي طالب.

أخرجه أحمد بن حنبل في المناقب، والبخاري في المعجم، وأبو عمر في العلم ١ / ١١٤، وفي مختصره:

٥٨، والطبري في الرياض ٢ / ١٩٨، وابن حجر في الصواعق: ٧٦، والحافظ العاصمي في زين

الفتى شرح سورة هل أتى، والقالبي في أماليه، والحصري القيرواني في زهر الأدب ١ / ٣٨،

والسيوطي في جمع الجوامع - كما في ترتيبه - ٥ / ٢٤٢، والزبيدي الحنفي في تاج العروس ٥ / ٢٦٨ نقلا عن الأمالي، وغيرهم في غيرها.

وقد ورد بألفاظ مختلفة تؤدي هذا المعنى:

منها: قوله عليه السلام: سلوني قبل أن لا تسألوني ولن تسألوا بعدي مثلي. أخرجه الحاكم في

المستدرک ٢ / ٤٦٦، وصححه هو والذهبي في تلخيصه.

ومنها: قوله عليه السلام: لا تسألوني عن آية في كتاب الله ولا سنة عن رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم إلا أنبأتكم بذلك. أخرجه ابن كثير في التفسير ٤ / ٢٣١ من طريقين، وقال: وثبت أيضا من غير وجه.

ومنها: قوله صلوات الله عليه: سلوني والله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلا أخبرتكم، وسلوني عن كتاب الله، فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار في سهل أم في جبل. نقله أبو عمر في جامع بيان العلم ١ / ١١٤، والمحجب الطبري في الرياض ٢ / ١٩٨، والسيوطي في تاريخ الخلفاء: ١٢٤، والاتقان له ٢ / ٣١٩، وابن حجر في فتح الباري ٨ / ٤٥٢، وتهذيب التهذيب ٧ / ٣٣٨، والعيني في عمدة القاري ٩ / ١٦٧، ومفتاح السعادة ١ / ٤٠٠. ومنها: قوله سلام الله عليه: ألا رجل يسأل فينتفع وينفع جلسائه. أورده أبو عمر في جامع بيان العلم ١ / ١٤٤، وفي مختصره: ٥٧.

ومنها: قوله عليه السلام: والله ما نزلت آية إلا وقد علمت فيم نزلت، وأين نزلت، إن ربي وهب لي قلبا عقولا ولسانا سؤولا. جاء في حلية الأولياء ١ / ٦٨، ومفتاح السعادة ١ / ٤٠٠. ومنها: قوله صلوات الله عليه: سلوني ولا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم به. أورده البخاري في صحيحه ١ / ٤٦ و ١٠ / ٢٤٠، ٢٤١، واحمد في مسنده ١ / ٢٧٨، وأبو داود في مسنده: ٣٥٦.

قال ابن عباس حبر الأمة: والله لقد أعطي علي بن أبي طالب تسعة أعشار العلم، وأيم الله لقد شارككم في العشر العاشر. حكاه في الاستيعاب ٣ / ٤٠، والرياض ٢ / ١٩٤، ومطالب السؤل: ٣٠.

الأرض.

(٦٧)

ويقول: لو ثبت لي الوسادة (١) لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، حتى يزهر كل إلى ربه ويقول إن عليا قضى فينا بقضائك، ويقول: علمني رسول الله صلى الله عليه وآله ألف باب يفتح من كل باب ألف باب. ويشهد له الرسول الأمين صلى الله عليه وآله بأنه: باب مدينة العلم (٢)، وأقضى الأمة (٣). والعجب أنه لعنه الله لم يكن يجوز خلافة عبد الله ابنه عند موته معتلا بأنه لم يعرف كيف يطلق امرأته (٤)، ومن يجهل مثل ذلك لا يصلح للإمامة! فكيف يجوز اتباعه و (٥) إمامته مع جهله مثل هذا الحكم البين المنصوص عليه بالكتاب والسنة؟! ولا يخفى على المتأمل الفرق بين الأمرين من وجوه شتى:

-
- (١) قوله عليه السلام هذا تجده في مصادر كثيرة من الخاصة، وانظر مثالا: بحار الأنوار ٢٦ / ١٨٢، ٢٨ / ٤، ٣٥ / ٣٨٧ - ٣٩١، ٤٠ / ١٣٦، ١٥٣، ١٧٨، ٩٢ / ٨٧ و ٩٥، وإحقاق الحق ٧ / ٥٧٩ - ٥٨١ و ٦١٥، ولاحظ ما ذكره فيه من مصادر العامة.
- (٢) مرت مصادر في أول تحقيقاتنا، وانظر: الغدير ٣ / ٩٥ - ١٠١، وغيره.
- (٣) قد ورد بلفظ: أقضى أمتي علي، في مصابيح البغوي ٢ / ٢٧٧، الرياض النضرة ٢ / ١٩٨، ومناقب الخوارزمي: ٥٠، وفتح الباري ٨ / ١٣٦، وبغية الوعاة: ٤٤٧، وغيرها.
- وبلفظ: أقضاكم علي، في الاستيعاب ٣ / ٢٨ - هامش الإصابة -، ومواقف للإيجي ٣ / ٢٧٦، ومطالب السؤل: ٢٣، تمييز الطيب من الخبيث: ٢٥، كفاية السنقيطي: ٤٦، وشرح النهج لابن أبي الحديد ٢ / ٢٣٥.
- وقريب منه في حلية الأولياء ١ / ٦٦، والرياض النضرة ٢ / ١٩٨، ومطالب السؤل: ٣٤، وكفاية الكنجي: ١٣٩، وكنز العمال ٦ / ١٥٣، وغيرها. وكفاك فيه ما ذكره فضل بن روزبهان ردا على العلامة - ذيل هذه الأحاديث -: وأما ما ذكره المصنف - من علم أمير المؤمنين - فلا شك في أنه من علماء الأمة والناس محتاجون إليه فيه، وكيف لا وهو وصي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في إبلاغ العلم وودائع حقائق المعارف، فلا نزاع لاحد فيه!..
- (٤) ستأتي مصادر في الطعن الثامن عشر.
- (٥) لا توجد الواو في (س).

منها: إن الطلاق أمر نادر الوقوع، والصلاة بالتيتم أكثر وقوعا.
ومنها: إن الصلاة أدخل في الدين من النكاح والطلاق.
ومنها: إن بطلان هذا النوع من الطلاق لم يظهر من الكتاب والسنة ظهور
وجوب التيمم.

ومنها: إن فعل ابنه كان في زمن الرسول صلى الله عليه وآله وبدو نزول
الحكم، وإنكاره كان بعد ظهور الاسلام وانتشار الاحكام.

ومنها: إن جهل ابنه ارتفع بالتنبيه، وهو قد أصر بعد التذكير والاعلام.
وفي الفرق وجوه آخر تركناها للمتدبر.

والحق ان ادعاء الجهل منه في مثل تلك المسألة الضرورية المتكررة الوقوع
ليس من ادعاء الشبهة المحتملة، بل يجب الحكم بكفره بمجرد ذلك الانكار،
ويدل على أن إنكاره لم يكن للجهل، بل كان ردا على الله سبحانه وتعالى وتقبيحا
لحكمه، انه لو كان للجهل لسأل غيره من الصحابة حتى يظهر له صدق ما ذكره
عمار أو كذبه، فيحكم بعد ذلك بما كان يظهر له، فإن ترك الخوض في تحقيق
الحكم - مع كون الخطب فيه جليلا لافضائه إلى ترك الصلاة التي هي أعظم أركان
الدين، مع قرب العهد وسهولة تحقيق الحال - ليس إلا تخريبا للشريعة وإفسادا (١)
في الدين.

وقال بعض الأفاضل: يمكن أن يستدل به على كفره بوجه أخص، وهو أنه
لا خلاف في أن من استحل ترك الصلاة فهو كافر، ولا ريب في أن قوله: أما أنا
فلم أكن أصلي حتى أجد الماء، بعد قول الرجل السائل: إنا نكون بالمكان الشهر
والشهرين.. ونهيه السائل عن الصلاة - كما في الروايات الأخر - استحلال لترك
الصلاة مع فقد الماء، وهو داخل في عموم قوله صلى الله عليه وآله: من ترك

(١) في (س): أو فسادا.

الصلاة متعمدا فقد كفر (١).. ولم (٢) يخصصه أحدا (٣) إلا بالمستحل (٤).

(١) هذا من ضروريات مذهب الإمامية، والروايات عليه عند العامة متضاربة. انظر: صحيح الترمذي كتاب الايمان باب ٩ حديث ٤٠، وسنن النسائي كتاب الصلاة باب ٨، وسنن ابن ماجه كتاب الإقامة: ٧٧، ومسند أحمد بن حنبل ٥ / ٣٤٢، وغيرها.

(٢) في (س): فلم.

(٣) كذا، والظاهر: أحد - بالرع -.

(٤) أقول: إن اجتهاد عمر وجهله في باب الصلاة أكثر من أن يذكر هنا، ونضيف إلى ما ذكره المصنف - رحمه الله - اثنين:

أحدهما: اجتهاده في قراءة الصلاة.

فعن عبد الرحمن بن حنظلة بن الراهب: أن عمر بن الخطاب صلى بنا المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى، فلما كانت الثانية قرأ بفاتحة الكتاب مرتين، فلما فرغ وسلم سجد سجدي السهو. أخرجه ابن حجر في فتح الباري ٣ / ٦٩ وقال رجاله ثقات وكأنه مذهب لعمر. وذكره البيهقي في السنن الكبرى ٢ / ٣٨٢، والسيوطي في جمع الجوامع كما في كنز العمال ٤ / ٢١٣ عن جمع من الحفاظ باختلاف في اللفظ. وقريب منه ما في سنن البيهقي ٢ / ٢٨١، ٣٤٧ و ٣٨٢، وترتيب جمع الجوامع ٤ / ٢١٣، وكنز العمال ٤ / ٢١٣ وفتح الباري ٣ / ٦٩، وغيرها. وقد أورد العلامة الأميني - رحمه الله - في غديره ٦ / ١٠٨ - ١٠٩ روايات عن مصادر عدة، وقال في آخرها: يظهر من هذه الموارد وتكرر القصة فيها أن الخليفة لم يستند في صلاته هاتيك إلى أصل مسلم، فمرة لم يقرأ في الركعة الأولى فيقضئها في الثانية ويسجد سجدي السهو قبل السلام أو بعده، وأخرى اكتفى بحسن الركوع والسجود عن الإعادة وسجدي السهو، وطورا نراه يحتاط بالإعادة، أو أنه يرى ما أتى به باطلا فيعيد ويعيدون.. فهل هذه اجتهادات وقتية، أو أنه لم يعرف للمسألة ملاكا يرجع إليه؟! والعجب من ابن حجر أنه يعد الشذوذ عن الطريقة المثلى مذهبا. الثاني: جهله في أحكام الشكوك في الصلاة.

فقد أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ١ / ١٩٢، وبلفظ آخر في ١ / ١٩٠ و ١٩٥، وذكره البيهقي في سننه ٢ / ٣٣٢ بعدة طرق - واللفظ مختلف والمعنى واحد - من أنه سئل عنها، فقال: لا أعرف، مع أنه مبتلى بها في اليوم والليلة خمسا، وهو امام للمسلمين جماعة وخليفة لهم ومرجع!!
وها هو خليفة المسلمين وإمامهم يروي عنه محمد بن سيرين - كما في طبقات ابن سعد ٣ / ٢٨٦ - قال: كان عمر بن الخطاب قد اعتراه نسيان في الصلاة، فجعل رجل خلفه يلقنه، فإذا أوماً إليه أن يسجد أو يقوم فعل.

تنبيه:

اعلم أنه يظهر من تلك الواقعة ضعف ما يتشبت به المخالفون في كثير من المواضع من ترك النكير، فإن بطلان هذا الحكم ومخالفته للاجماع أمر واضح، ولم ينقل عن أحد من الصحابة إنكار ذلك عليه وقد قال عمار - بعد تذكيره بأمر رسول الله صلى الله عليه وآله -: إن شئت لم أحدث به أحدا.. خوفا من أن يلحقه ضرر بالرد عليه والانكار لفتياه، ولم يكن عمار في شك من روايته حتى يكون تركه الانكار تصويبا لرأي عمر وتصديقا له، وإذا كان ترك الانكار في أمر التيمم - مع عدم تعلق الأغراض الدنيوية به للخوف أو غير ذلك - مما لا يدل على التصويب، فأمور الخلافة والسلطنة أخرى بأن لا يكون ترك الانكار فيها حجة على صوابها.

الطعن التاسع:

إنه أمر برجم حامل حتى نبهه معاذ، وقال: إن يكن لك سبيل عليها فلا سبيل لك علي ما في بطنها، فرجع عن حكمه، وقال: لولا معاذ لهلك عمر (١).

(١) وقد جاء بأكثر من لفظ في مصادر عديدة نذكر منها مثالا: سنن البيهقي ٧ / ٤٤٣، وكتاب العلم لأبي عمر: ١٥٠، وكنز العمال ٧ / ٨٢ عن ابن أبي شيبة، وفتح الباري لابن حجر ١٢ / ١٢٠ وقال فيه: أخرجه ابن أبي شيبة ورجاله ثقات، والإصابة ٣ / ٤٢٧ نقلا عن فوائد محمد بن مخلد العطار، وأوعز إليه في التمهيد: ١٩٩. وقال ابن أبي الحديد في شرحه ١٢ / ٢٠٤ [٣ / ١٥٠] - بعد نقل القصة وقول السيد المرتضى فيها -: وأما قول المرتضى: كان يجب أن يسأل عن الحمل، لأنه أحد الموانع من الرجم.. فكلام صحيح لازم، ولا ريب أن ترك السؤال عن ذلك نوع من الخطأ.. أقول: قد تكرر هذا من عمر ونبيه علي خطأه أكثر من واحد - كما مر وسيأتي -. منها: ما جاء في الرياض النضرة ٢ / ١٩٦، وذخائر العقبى: ٨٠، ومطالب السؤل: ١٣٩ والأربعين للفخر الرازي: ٤٦٦: من أن عليا أمير المؤمنين عليه السلام قال: ما بال هذه - المرأة الحامل -؟ فقالوا: أمر عمر برجمها. فردها علي وقال سلطانك عليها فما سلطانك علي ما في بطنها ولعلك انتهرتها أو أخفتها؟ قال: قد كان ذلك. قال: أو ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لا حد علي معترف بعد بلاء، إنه من قيد أو حبس أو تهدد فلا إقرار له. فخلى سبيلها ثم قال: عجزت النساء أن تلدن مثل علي بن أبي طالب، لولا علي لهلك عمر. ويأتي في صفحة: ٦٦٦، عن المناقب للخوارزمي: ٤٨. ومنها: ما أخرجه الحافظ محب الدين الطبري في الرياض ٢ / ١٩٦، والحافظ الكنعي في الكفاية: ١٠٥. وقال في ذخائر العقبى: ٨١ - بعد نقله -: هذه غير تلك القضية - القضية السابقة - لان اعتراف تلك كان بعد تخويف فلم يصح فلم ترجم، وهذه رجمت.

ومن جهل هذا القدر لا يجوز أن يكون إماما، لأنه يجري مجرى أصول الشرائع، بل العقل يدل عليه، لان (١) الرجم عقوبة، ولا يجوز أن يعاقب من لا يستحق.

وأجاب عنه قاضي القضاة (٢) بأنه ليس في الخبر أنه أمر برجمها مع علمه بأنها حامل، لأنه ليس ممن يخفى عليه هذا القدر - وهو أن الحامل لا ترجم حتى تضع - وإنما ثبت عنده زناها فأمر برجمها على الظاهر، وإنما قال ما قال (٣) في معاذ لأنه نبهه على أنها حامل.

قال: فإن قيل: إذا لم يكن (٤) منه معصية فكيف يهلك لولا معاذ؟! قلنا (٥): لم يرد الهلك من جهة العذاب (٦)، وإنما أراد أن يجري (٧) بقوله: قتل من لا يستحق القتل، كما يقال للرجل هلك من الفقر، وصار سبب القتل (٨) خطأ. ويجوز أن يريد بذلك تقصيره في تعرف حالها (٩)، لان ذلك لا يمتنع أن

(١) في (س): لأنه.

(٢) المغني ٢٠ / ١٢ - القسم الثاني -، وجاء بعينه في الشافي ٤ / ١٧٩ - ١٨٠، ونقله أيضا في شرح

ابن

أبي الحديد ١٢ / ٢٠٣ [٣ / ١٥٠].

(٣) لا توجد في المصدر: ما قال.

(٤) في الشافي: لم تكن.

(٥) في المغني: قيل له.

(٦) في المصدر: لهلك عمر من جهة العقاب.

(٧) في المغني: يجزي - بالزاي المعجمة -.

(٨) جاءت العبارة في المصدر هكذا: هلك إذا افتقر أو صار سببا لقتل..

(٩) في المغني: في تعرفه حاله.

يكون خطيئة وإن صغرت.

وأورد عليه السيد المرتضى (١) رضوان الله عليه بأنه: لو كان الامر على ما ظنه (٢) لم يكن تنبيه معاذ على هذا الوجه، بل كان يجب أن ينبهه بأن يقول (٣): هي حامل، ولا يقول له: إن كان لك عليها سبيل (٤) فلا سبيل لك على ما في بطنها، لان ذلك (٥) قول من عنده أنه يرحمها مع العلم بحالها (٦)، وأقل ما يجب - لو كان الامر كما ظنه (٧) - أن يقول لمعاذ: ما ذهب علي (٨) أن الحامل لا ترحم، وإنما أمرت

برجمها لفقد علمي بحملها، فكان ينفي بهذا القول عن نفسه الشبهة. وفي إمساكه عنه - مع شدة الحاجة إليه - دليل على صحة قولنا، وقد كان يجب أيضا أن يسأل عن الحمل لأنه أحد الموانع من الرجم، فإذا علم انتفاؤه (٩) أمر بالرحم، وصاحب الكتاب قد اعترف بأن ترك المسألة عن ذلك تقصير وخطيئة (١٠)، وادعى أنهما (١١) صغيرة، و (١٢) من أين له ذلك ولا دليل عنده يدل (١٣) في غير الأنبياء عليهم السلام أن معصيته بعينها صغيرة.

-
- (١) الشافي ٤ / ١٨٠.
 - (٢) في المصدر: ظننته.
 - (٣) جاءت زيادة: له، في الشافي.
 - (٤) في المصدر: سبيل عليها - بتقديم وتأخير -.
 - (٥) هذا، بدلا من: ذلك، في المصدر.
 - (٦) في الشافي: أنه أمر برجمها مع العلم بأنها حامل.
 - (٧) في المصدر: كما ظنه صاحب الكتاب.
 - (٨) أي ما خفي علي.
 - (٩) في الشافي: ارتفاعه.. أي الحمل.
 - (١٠) في (س): تقصيره وخطيئته.
 - (١١) في المصدر: أنها. وهو الظاهر.
 - (١٢) لا توجد الواو في (ك).
 - (١٣) في الشافي: يدل عنده - بتقديم وتأخير -.

فأما إقراره بالهلاك لولا تنبيه معاذ.. فهو يقتضي التفخيم والتعظيم (١) لشأن الفعل، ولا يليق ذلك إلا بالتقصير الواقع، إما في الامر برجمها مع العلم بأنها حامل، أو ترك البحث عن ذلك والمسألة عنه، وأي لوم (٢) في أن يجري بقوله قتل من لا يستحق القتل إذا لم يكن ذلك عن تفريط ولا تقصير. انتهى كلامه رفع الله مقامه.

ومما يؤيده (٣) هذه القصة، ما رواه الشيخ المفيد رحمه الله في الارشاد (٤) أنه أتى عمر بحامل قد زنت فأمر برجمها، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: هب أن لك سيلا عليها، أي سبيل لك على ما في (٥) بطنها؟! والله تعالى يقول: * (ولا تزر وازرة وزر أخرى) * (٦). فقال عمر: لا عشت لمعضلة لا يكون لها أبو الحسن (٧).

(١) في الشافي: التعظيم والتفخيم.

(٢) جاءت زيادة: عليه، في المصدر.

(٣) كذا، والظاهر زيادة الضمير.

(٤) الارشاد: ١٠٩.

(٥) لا يوجد في المطبوع من البحار: في.

(٦) جاءت هذه الآية مكررة في سور: الانعام: ١٦٤، الاسراء: ١٥، فاطر: ١٨، الزمر: ٧.

(٧) وقد تكرر من عمر قوله في ذيل القصة في غير مورد بألفاظ مختلفة نشير إلى بعضها:

منها: قوله: اللهم لا تبقي لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب. كما في تذكرة السبب: ٨٧، مناقب

الحوارزمي: ٥٨، ومقتله ١ / ٤٥.

ومنها: قوله: لا أبقاني الله بأرض لست فيها يا أبا الحسن!. ذكره في إرشاد الساري ٣ / ١٩٥.

ومنها: قوله: لا أبقاني الله بعدك يا علي!. أورده في الرياض النضرة ٢ / ١٩٧، ومناقب

الحوارزمي: ٦٠، وتذكرة السبب: ٨٨ وفيض القدير ٤ / ٣٥٧.

ومنها: قوله: أعوذ بالله من معضلة ولا أبو الحسن لها. كما رواه ابن كثير في تاريخه ٧ / ٣٥٩،

والفتوحات الاسلامية ٢ / ٣٠٦.

وجاء بألفاظ متقاربة في الرياض النضرة ٢ / ١٩٤ و ١٩٧، ومنتخب كنز العمال في هامش مسند أحمد

٢ / ٣٥٢، وفيض القدير ٤ / ٣٥٧، وأخرجه ابن البخري كما في الرياض ٢ / ١٩٤، وأحمد

في المناقب، والدارقطني عن أبي سعيد، يوجد في الاستيعاب - هامش الإصابة - ٣ / ٣٩، صفوة

الصفوة ١ / ١٢١، تذكرة الخواص: ٨٥، طبقات الشافعية للشيرازي: ١٠، الإصابة ٢ / ٥٠٩،

الصواعق: ٧٦، ترجمة علي بن أبي طالب: ٧٩، حاشية شرح العزيزي ٢ / ٤١٧، مصباح الظلام

٢ / ٥٦، وغيرها من المصادر الكثيرة جدا.

وحكى في كشف الغمة (١) من مناقب الخوارزمي (٢) أنه قال: أتى عمر في ولايته بامرأة حامله فسألها عمر فاعترفت بالفجور، فأمر بها عمر أن ترجم، فلقبها علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: ما بال هذه؟! فقالوا: أمر بها عمر أن ترجم، فردها علي عليه السلام، فقال: أمرت بها أن ترجم؟! فقال: نعم. اعترفت عندي بالفجور. فقال: هذا سلطانك عليها، فما سلطانك علي ما في بطنها؟! ثم قال له علي عليه السلام: فلعلك انتهرتها أو أخفتها. فقال: قد كان ذلك. قال: أو ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لا حد علي معترف بعد بلاء (٣)، إنه من قيدت أو حبست أو تهددت فلا إقرار له. فخلي عمر سبيلها، ثم قال: عجزت النساء أن يلدن (٤) مثل علي بن أبي طالب (ع) (٥)، لولا علي لهلك عمر (٦).

- (١) كشف الغمة ١ / ١٤٩ - ١٥٠، باختلاف يسير.
- (٢) مناقب الخوارزمي: ٣٩ و ٤٨ بألفاظ مقاربة، ولها نظائر هناك. وقد مرت الرواية في هامش صفحة (٦٧٥) قريبا بمصادر أخرى باختلاف يسير.
- (٣) جاء في بعض نسخ المصدر: البلاء.
- (٤) في كشف الغمة: تلد.
- (٥) وقد جاءت هذه الفقرة باختصار في الرياض النضرة ٢ / ١٩٦، وذخائر العقبي: ٨٠، ومطالب السؤل: ١٣، والأربعين للفخر الرازي: ٤٦٦.
- (٦) قولة عمر: لولا علي لهلك عمر.. جاءت بألفاظ متعددة وموارد كثيرة وفي أكثر من واقعة، فقد قالها عندما نهاه عليه السلام عن رجم امرأة ولدت لسته أشهر مستدلا بآية الرضا مع آية الحمل والفصال كما أخرجه الحافظان ابن أبي حاتم والبيهقي وكذا الكنجي والنيسابوري.
- وجاء في لفظ سبط ابن الجوزي وجمع: اللهم لا تبغني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب، انظر من المصادر: السنن الكبرى ٧ / ٤٤٢، ومختصر جامع العلم: ١٥٠، والرياض النضرة ٢ / ١٩٤، وذخائر العقبي: ٨٢، وتفسير الفخر الرازي ٧ / ٤٨٤، وأربعين الرازي: ٤٦٦، وتفسير النيسابوري: ٣ - سورة الأحقاف -، والكفاية للكنجي: ١٠٥، ومناقب الخوارزمي: ٥٧، وتذكرة سبط ابن الجوزي: ٨٧، والدر المنثور ١ / ٢٨٨، ٦ / ٤٠، وكنز العمال ٣ / ٩٦ و ٢٢٨ نقلا عن غير واحد من أئمة الحديث والحفاظ، وأشار إليه في الاستيعاب ٢ / ٤٦١.
- وجاء بيان العجز العلمي للخليفة وقره لباب مدينة العلم بألفاظ كثيرة جدا ومواقع لا تعد كثرة. منها: قول عمر: أبا حسن! لا أبقاني الله لشدة لست لها، ولا في بلد لست فيه، كما أورده المتقي الهندي في كنز العمال ٣ / ١٧٩، والجرداني في مصباح الظلام ٢ / ٥٦ وغيرهما، في قصة عجيبه حرية بالتأمل. وجاء في الكنز ٣ / ١٧٩ قولة عمر: يا ابن أبي طالب! فما زلت كاشف كل شبهة وموضح كل حكم..
- وانظر جملة من مراجعات الخليفة الثاني لأبي الحسنين سلام الله عليه وآله في مسائل كثيرة جدا، ذكر جملة منها ابن حزم في المحلى ٧ / ٧٦ في مسألة الموقف في الحج، والرياض النضرة ٢ / ١٩٥، وذخائر العقبي: ٧٩، وقد عد الطبري في اختصاص أمير المؤمنين عدة روايات في إحالة جمع من الصحابة عند جهلهم عليه. وانظر الغدير ٦ / ٣٢٧ - ٣٢٨ في بيان مصادر قولة عمر: لولا علي لهلك عمر، واختلاف ألفاظها. ولاحظ الغدير ٦ / ٣٠٢ - ٣٠٨.

(٦٧٩)

وستأتي الاخبار في ذلك في باب قضاياه (١) عليه السلام.
الطعن العاشر:

أنه أمر برجم المجنونة فنبه أمير المؤمنين عليه السلام وقال: إن القلم
مرفوع (٢) عن المجنون حتى يفيق. فقال: لولا علي لهلك عمر (٣).

(١) بحار الأنوار ٤٠ / ٢١٧ - ٢١٨.

(٢) في (س): موضوع.

(٣) قضاء الخليفة على مجنونة قد زنت قد ورد عن ابن عباس وغيره في صور متعددة:

منها: أنه أمر عمر برجم زانية فمر عليها علي بن أبي طالب عليه السلام في أثناء الرجم
فخلصها، فلما أخبر عمر بذلك قال: إنه لا يفعل ذلك إلا عن شيء، فلما سأله قال: إنها مبتلاة
بني فلان فلعله أتاها وهو بها، فقال عمر: لولا علي لهلك عمر.

أورده أبو داود في سننه بعدة طرق ٢ / ٢٢٧، وابن ماجه في سننه ٢ / ٢٢٧، والحاكم في المستدرک
٢ / ٥٩، و ٤ / ٣٨٩ وصححه، والبيهقي في سننه ٨ / ٢٦٤ بعدة طرق، والطبري في الرياض
النضرة ٢ / ١٩٦، والقسطلاني في إرشاد الساري ١٠ / ٩، وابن الجوزي في تذاكرته: ٥٧، وابن
حجر في فتح الباري ١٢ / ١٠١، والعيني في عمدة القاري ١١ / ١٥١، والمنأوي في فيض القدير
المجلد الرابع، والمتقي في كنز العمال المجلد الثالث.

وتجد قول عمر: لولا علي لهلك عمر، في الاستيعاب ٣ / ٣٩، وتفسير النيسابوري في سورة
الأحقاف، شرح الجامع الصغير للشيخ محمد الحنفي: ٤١٧ هامش السراج المنير، وتذكرة السبط:
٨٧، وفيض القدير ٣ / ٩٧، ومر في الطعن السابق، وذكرنا هناك جملة أخرى من المصادر.
أقول: قد حرف الحديث - كأكثر ما ورد من الطعون - البخاري في ما سماه بالصحيح، كتاب
المحاريب، باب لا يرمم المجنون والمجنونة، وحذف صدر الرواية لما فيه من مس بكرامة خليفته.

وهذا يدل على أنه لم يكن يعرف الظاهر من الشريعة. وقد اعترف قاضي القضاة (١) وابن أبي الحديد (٢) وسائر من تصدى للجواب عنه بصحته.

وقد حكى في كشف الغمة (٣) من مناقب الخوارزمي (٤) مرفوعا عن الحسن، أن عمر بن الخطاب أتى بامرأة مجنونة (٥) قد زنت، فأراد أن يرحمها، فقال له علي عليه السلام: يا عمر (٦)! أما سمعت ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله!. قال: وما قال؟. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون حتى يبرأ، وعن الغلام حتى يدرك (٧)، وعن النائم حتى يستيقظ. قال: فخلى عنها.

وحكى في الطرائف (٨)، عن أحمد، بن حنبل في مسنده (٩)، عن الحسن، مثله. قال: وذكر أحمد في مسنده، عن سعيد بن المسيب، قال: كان يتعوذ بالله

-
- (١) المغني ٢٠ / ١٣ - القسم الثاني -.
 - (٢) شرح ابن أبي الحديد ١٢ / ٢٠٥ [٣ / ١٥٠].
 - (٣) كشف الغمة ١ / ١٤٩.
 - (٤) مناقب الخوارزمي: ٣٨.
 - (٥) في المصدرين زيادة كلمة: حبل.
 - (٦) لا توجد: يا عمر، في المناقب.
 - (٧) في مناقب الخوارزمي: يحتلم، بدلا من: يدرك.
 - (٨) الطرائف ٢ / ٤٧٣.
 - (٩) مسند أحمد بن حنبل ١ / ١٤٠، وقريب منه بإسناد آخر في ١ / ١٥٥، وبتحريف وإسقاط لأوله في ١ / ١٥٨.

من معضلة لم يكن لها أبو حسن (١). وحكاها العلامة رحمه الله في كشف الحق (٢) من مسند الحمد (٣).

وأجاب عنه قاضي القضاة (٤) بأنه: ليس في الخبر أنه عرف جنونها، فيجوز أن يكون الذي نبه عليه أمير المؤمنين عليه السلام هو (٥) جنونها دون الحكم، لأنه كان يعلم أن الحد لا يقام (٦) في حال الجنون (٧)، وإنما قال: لولا علي لهلك عمر، لا من جهة المعصية والاثم، لكن من جهة أن (٨) حكمه لو نفذ لعظم غمه، ويقال في شدة الغم أنه هلاك، كما يقال في الفقر وغيره، وذلك مبالغة منه لما كان يلحقه من الغم الذي زال بهذا التنبيه، على أن هذا الوجه مما لا يمتنع في الشرع أن يكون صحيحا، وأن يقال إذا كانت مستحقة للحد فإقامته عليها صحيحة (٩) وإن لم يكن لها عقل، لأنه لا يخرج الحد من أن يكون واقعا موقعه، ويكون (١٠) قوله عليه السلام: رفع القلم عن ثلاثة.. يراد به (١١) زوال التكليف عنهم دون زوال

(١) كذا، وفي المصدر المطبوع: وكان عمر يتعوذ من معضلة ليس بها أبو الحسن حاضرا، يعني عليا عليه السلام.

أقول: وقد جاء الحديث في الرياض النضرة ٢ / ١٩٧، والاستيعاب ٣ / ٣٩، وذخائر العقبى: ٨٢، وأسد الغابة ٤ / ٢٢، والإصابة ٢ / ٥٠٩، وغيرها.

(٢) كشف الحق (نهج الحق وكشف الصدق): ٣٥٠.

(٣) وضع علي: احمد، في مطبوع البحار رمز نسخة بدل.

(٤) المغني ٢٠ / ١٣ - القسم الثاني -.

(٥) لا توجد في المصدر: عليه أمير المؤمنين عليه السلام هو.

(٦) في (س): الحكم لا يقال.

(٧) كذا. وجاءت العبارة في المغني هكذا: إن في حال الجنون لا يقام الحد عليه - بتقديم وتأخير وزيادة وتغيير -.

(٨) لا توجد: من جهة أن، في المصدر.

(٩) في المغني: يصح.

(١٠) في المصدر: ويقال.

(١١) في المغني: بذلك، بدلا من: به.

إجراء (١) الحكم عليهم، وما هذه (٢) حاله لا يمتنع أن يكون مشتبهاً فيرجع فيه إلى غيره، فلا يكون الخطأ فيه مما يعظم فيمنع من صحة الإمامة. وأورد عليه السيد المرتضى (٣) رضوان الله عليه: بأنه لو كان أمر برجم المجنونة من غير علم بجنونها لما قال له أمير المؤمنين عليه السلام: أما علمت أن القلم مرفوع عن المجنون حتى يفيق؟! بل كان يقول له بدلاً عن (٤) ذلك: هي مجنونة، وكان (٥) ينبغي أن يكون عمر لما سمع من التنبيه له على ما يقتضي الاعتقاد فيه أنه أمر برجمها مع العلم بجنونها، يقول متبرئاً من (٦) الشبهة: ما علمت بجنونها، ولست ممن يذهب عليه أن المجنون لا يرحم، فلما رأيناه استعظم ما أمر به وقال (٧): لولا علي لهلك عمر.. دلنا (٨) على أنه كان تأثم وتخرج بوقوع الأمر بالرحم، وأنه مما لا يجوز ولا يحل (٩)، وإلا فلا معنى لهذا الكلام. وأما ما ذكره من الغم الذي كان يلحقه.. فأى غم يلحقه (١٠) إذا فعل ما له أن يفعله، ولم يكن منه تفريط ولا تقصير (١١)؟. لأنه إذا كان جنونها لم يعلم به، وكانت المسألة عن حالها والبحث لا يجبان عليه، فأى وجه لتأمله (١٢) وتوقع

(١) في (س): أجراه.

(٢) في المصدر: هذا.

(٣) الشافي ٤ / ١٨١ - ١٨٣.

(٤) في المصدر: من، بدلاً من: عن.

(٥) في الشافي: ولكن أيضاً، ولا توجد فيه: ينبغي أن يكون عمر.

(٦) جاءت: عن، بدل: من، في المصدر.

(٧) في الشافي: وقوله.

(٨) في المصدر: يدل.

(٩) زيادة: له أن يأمر به، جاءت في المصدر.

(١٠) وأما ذكره الغم فأى غم كان يلحقه؟! كذا جاء في الشافي - بتقديم وتأخير ونقص -.

(١١) في الشافي: تقصير ولا تفريط - بتقديم وتأخير -.

(١٢) كذا، والظاهر: لتأمله، كما في المصدر.

واستعظامه لما فعله؟! وهل هذا إلا كرجم المشهود (١) عليه بالزنا في أنه لو ظهر للامام بعد ذلك براءة ساحته لم يجب أن يندم على فعله ويستعظمه، لأنه وقع صوابا مستحقا؟.

وأما قوله: إن (٢) كان لا يمتنع في الشرع (٣) أن يقام الحد على المجنون (٤) وتأوله الخبر المروي على أنه (٥) يقتضي زوال التكليف دون الاحكام.. فإن أراد أنه لا يمتنع في العقل أن يقام على المجنون ما هو من جنس الحد بغير استخفاف ولا إهانة فذلك صحيح كما يقام على التأديب (٦)، وأما الحد في الحقيقة - وهو (٧) الذي

يضامه الاستخفاف والإهانة فلا يقام إلا على المكلفين ومستحقي العقاب، وبالمجنون قد زال التكليف فزال (٨) استحقاق العقاب الذي يتبعه الحد. وقوله: لا يمتنع أن يرجع فيما هذا حاله من المشتبه إلى غيره.. فليس هذا من المشتبه الغامض، بل يجب أن يعرفه العوام (٩) فضلا عن العلماء، على أنا قد بينا أنه (١٠) لا يجوز أن يرجع الإمام (١١) في جلي ولا مشتبه من أحكام الدين إلى غيره (١٢).

-
- (١) في (ك): المشهور.
 - (٢) لا توجد: ان، في الشافي.
 - (٣) في المصدر: العقل، بدل: الشرع.
 - (٤) في الشافي: على المجنون الحد - بتقديم وتأخير -.
 - (٥) جاءت في المصدر: بما، بدلا من: على أنه.
 - (٦) في الشافي: على التائب.
 - (٧) في المصدر فهو.
 - (٨) في (س): فيزال.
 - (٩) في (س): الامام، وهو خلاف الظاهر.
 - (١٠) في المصدر: ان الامام.
 - (١١) جاءت: إلى غيره، بدلا من: الامام، في الشافي.
 - (١٢) لا توجد في المصدر: إلى غيره.

وقوله: إن الخطأ في ذلك لا يعظم فيمنع من صحة الإمامة... اقتراح (١) بغير حجة، لأنه إذا اعترف بالخطأ فلا (٢) سبيل للقطع (٣) على أنه صغير. انتهى كلامه قدس سره.

أقول: ويرد على ما ذكره من أن الأمر في حد المجنون مقام الاشتباه فلا طعن في جهل عمر به، وإن يرجع فيه إلى غيره.. أنه لو كانت الشبهة لعمر ما ذكره، لكانت القصة دليلاً على جهله من وجه آخر، وهو أنه إذا زعم عمر أن رفع القلم إنما يستلزم زوال التكليف دون إجراء الحكم (٤) - كما صرح به - كيف يكون تكبير أمير المؤمنين عليه السلام إياه بالحديث النبوي دافعا للشبهة، وإنما النزاع حينئذ في دلالة الخبر على عدم جواز إجراء الحد عليه، فرجوع عمر عند سماعه عما زعمه دليل واضح على غاية جهله، فإن ذكر الرواية حينئذ ليس إلا من قبيل إعادة المدعي.

ثم اعلم أن الظاهر من كلام القاضي وغيره في هذا المقام عدم تجويز الخطأ الفاحش على الإمام وإن جوزوا عليه الخطأ في الاجتهاد، ولعلمهم لم يجوز ذلك لكونه كاشفاً عن عدم أهلية صاحبه (٥) للاجتهاد، إذ ليس أهلية الاجتهاد غالباً مما يقوم عليه دليل سوى الآثار الدالة عليها، وظاهر أن الأوهام الفاضحة كاشفة عن عدم تلك الأهلية، فهي معارضة لما يستدل به عليها، ولذا تشبث القاضي في مقام الجواب بكون الأمر في رجم المجنونة مشتبهاً، واستند إلى عدم دلالة قوله عليه السلام: رفع القلم عن المجنون.. على عدم إجراء الحكم، إذ يمكن أن يكون المراد به زوال التكليف فقط، وقد عرفت أن ذلك لا يصلح منشأ للاشتباه، لكون

-
- (١) في الشافي زيادة: فقد بينا أنه، قبل كلمة: اقتراح.
(٢) لا توجد: فلا، في (س).
(٣) في المصدر: إلى القطع.
(٤) في (س): العلم، بدل الحكم، وهو سهو.
(٥) في (س): صاحب - بلا ضمير -، وهو خلاف الظاهر.

الخطأ حينئذ بالانتهاء عند سماع الخبر من دون إقامة دليل على وجه الدلالة فيه أفحش، فظهر أنه لا يمكنهم الجواب في هذا المقام بأنه إنما كان خطأ عمر من قبيل خطأ المجتهد، وليس يلحقه بذلك ذنب صغيرا وكبيرا، ولذلك طووا كشحا عما هو معقلهم الحصين - بزعمهم - من حديث الاجتهاد، وسلموا على تقدير علم عمر بجنونها كون الامر بالرجم خطيئة.

فظهر ضعف ما أجاب به شارح المقاصد (١) عن الطعن برجم الحامل والمجنونة ومنع المغالاة في الصداق من: أن الخطأ في مسألة وأكثر لا ينافي الاجتهاد، ولا يقدرح في الإمامة، والاعتراف بالنقصان هضم النفس ودليل على الكمال..

وذلك لأننا لو تنزلنا عن اشتراط العصمة في الامام وجوزنا له الاجتهاد في الاحكام، فلا ريب في أن الخطأ الفاحش و الغلط الفاضح مانع عن الإمامة، وإنما لا يقدرح - على فرض الجواز - ما لا يدل على الغباوة الكاملة والبلادة البالغة، وعدم استيهال صاحبه لفهم المسائل واستنباط الاحكام ورد الفروع إلى الأصول، فإذا تواتر الخبط وترادفت الزلة - لا سيما في الأمور الظاهرة والاحكام الواضحة - فهل يبقى مجال للشك في منعه عن استيهال الاجتهاد وصلوح الإمامة؟ وليت شعري، من أين هذا اليقين الكامل والاعتقاد الجازم لهؤلاء القوم باجتهاد إمامهم وبلوغه في العلم حد الكمال، مع (٢) ما يرون ويروون في كتبهم من خطبه وخطأه واعترافه بالزلة، والعجز موطننا بعد موطن، ومقاما بعد مقام (٣)، وقد بذلوا مجهودهم في

(١) شرح المقاصد ٥ / ٢٨٢.

(٢) لا توجد في (س): مع.

(٣) ومنها: ما روي عن عبد الرحمن السلمي، قال: أتى عمر بامرأة - أجهدتها العطش، فمرت على راع فاستسقته فأبى أن يسقيها إلا أن تمكنه من نفسها، ففعلت - فشاور الناس في رجمها، فقال علي: هذه مضطرة أرى أن يخلى سبيلها، ففعل.

جاءت في سنن البيهقي ٨ / ٢٣٦، الرياض النضرة ٢ / ١٩٦، ذخائر العقبى: ٨١، الطرق الحكمية: ٥٣، وقريب منها في كنز العمال ٣ / ٩٦.

أقول: هناك جملة وقائع رائعة لقضاء أمير المؤمنين عليه السلام ووقوفه أمام جهل الخلفاء وتعسفهم تجدها في الطرق الحكمية لابن القيم وغيره، فراجع.

إظهار فضله فلم يظفروا له على استنباط لطيف واستخراج دقيق في مسألة واحدة يدل على جودة قريحته وذكاء فطرتة، وليس ما رووا عنه إلا من محاورات العوام ومحاضرات الأوغاد والطغام (١).

الطعن الحادي عشر:

ما رواه البخاري (٢) ومسلم (٣) وغيرهما (٤) بعدة طرق، عن عبيد بن عمير وأبي موسى الأشعري، قال: استأذن أبو موسى على عمر فكأنه وجدته مشغولا فرجع، فقال عمر: ألم تسمع صوت عبد الله بن قيس؟، ائذنوا له، فدعي له (٥)، فقال: ما حملك على ما صنعت؟. فقال: إنا كنا نؤمر بهذا. فقال: فائتني على (٦) هذا بينة (٧) أو لأفعلن بك (٨)!. فانطلق إلى مجلس من الأنصار، فقالوا: لا يشهد لك إلا أصغرنا (٩)، فقام أبو سعيد الخدري فقال: قد كنا نؤمر بهذا. فقال عمر:

- (١) الوغد: الأحمق الضعيف الرذل الدني، أو الضعيف جسما، وجمعه أوغاد، كما في القاموس ١ / ٣٤٦، والطغام - كسحاب - : أوغاد الناس، ذكره الفيروزآبادي في القاموس المحيط ٤ / ١٤٤.
- (٢) صحيح البخاري ٣ / ٨٣٧ [طبعة الهند].
- (٣) صحيح مسلم ٢ / ٢٣٤ كتاب الآداب.
- (٤) كما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٣ / ١٩، وسنن الدارمي ٢ / ٢٧٤، وسنن أبي داود ٢ / ٣٤٠، ومشكل الآثار ١ / ٤٩٩، وغيرها.
- (٥) في المصدر: به، بدلا من: له.
- (٦) لا توجد: على، في (س).
- (٧) في بعض المصادر: لتقيمن على هذا بينة أو لأفعلن. وفي لفظ: فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك، وفي لفظ الطحاوي: والله لأضربن بطنك وظهرك أو لتأتيني بمن يشهد لك.
- (٨) في المصادر زيادة: فخرج.
- (٩) جاءت العبارة في المصادر هكذا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا.

خفي علي هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه [وآله]، ألهاني (١) الصفق
بالأسواق (٢).

ولا خفاء في أن ما خفي علي عمر من ذلك أمر متكرر الوقوع من العادة
والسنن التي كان يعلمها المعاشرون له صلى الله عليه وآله، فكيف خفي علي هذا
الرجل الذي يدعون أنه صلى الله عليه وآله كان يشاوره في الأمور ويستمد
بتدبيره؟!، فليس هذا إلا من فرط غباوته، أو قلة اعتناؤه بأمور الدين، أو إنكاره
لأمور الشرع مخالفة لسيد المرسلين.

الطعن الثاني عشر:

ما رواه ابن أبي الحديد (٣)، عن أبي سعيد الخدري، قال: حججنا مع عمر
أول حجة حجها في خلافته، فلما دخل المسجد الحرام، دنى من الحجر الأسود
فقبله واستلمه، فقال: إني لا أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع (٤)، ولولا أنني رأيت

(١) في المصادر زيادة: عنه.

(٢) قال النووي في شرحه: فمعناه أن هذا حديث مشهور بيننا معروف لكبارنا وصغارنا، حتى أن
أصغرنا يحفظه، وسمعه من رسول الله (ص)، كما حكاه الأميني في الغدير ٦ / ١٥٨ - ١٥٩، وعلق
عليه بما هو جديد بالملاحظة.

(٣) شرح النهج لابن أبي الحديد ١٢ / ١٠٠ - ١٠١ [٣ / ١٢٣].

(٤) جاء قوله: للحجر بعبارة مختلفة وألفاظ متعددة في مصادر عديدة:
منها: ما ذكر المصنف - رحمه الله - في المتن، وتجده في صحيح البخاري كتاب الحج باب ما ذكره
في حجر الأسود بسنده عن عابس بن ربيعة، وصحيح الترمذي ٢ / ١٦٣، وصحيح النسائي
٢ / ٣٧، سنن أبي داود في المجلد الحادي عشر باب تقبيل الحجر، ومسند أحمد بن حنبل ١ / ١٦
و ٢٦ و ٤٢، سنن البيهقي في المجلد الخامس باب تقبيل الحجر.
وروى البخاري في صحيحه كتاب الحج باب الرمل في الحج والعمرة بسنده عن أسلم،
والبيهقي في سننه ٥ / ٨٢.

وأورده مسلم في صحيحه كتاب الحج باب استحباب تقبيل الحجر الأسود عن عبد الله بن
سرجس، وابن ماجه في صحيحه في أبواب المناسك باب استلام الحجر، وأحمد بن حنبل في المسند
١ / ٣٤ و ٥٠. وأخرجه النسائي في صحيحه ٢ / ٣٨ عن طاووس بن عباس، وقريب منه ما في
مسند أحمد بن حنبل ١ / ٣٩.

ومنها: قوله: لولا أنني رأيت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قبلك ما قبلتك.
ومنها: قوله: إني لا أعلم أنك حجر ولو لم أر حبيبي قبلك أو استلمك ما استلمتك ولا قبلتك.
رواه أحمد في مسنده ١ / ٢١، وقريب منه ما ذكره فيه ١ / ٣٤.

رسول الله صلى الله عليه [وآله] قبلك واستلمك لما قبلك ولا استلمتك.
فقال له علي عليه السلام: بلى - يا أمير المؤمنين - إنه ليضر وينفع (١)، ولو
علمت تأويل ذلك من كتاب الله لعلمت أن الذي أقول لك كما أقول، قال الله
تعالى: * (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم

(١) قد جاء في فضل الحجر الأسود كثير من الروايات من طرق الخاصة والعامة، ونحن نذكر نموذجاً
مما جاء من طرق العامة:

أخرج الترمذي في صحيحه ١ / ١٨٠ بسنده عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال
رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في الحجر: والله لبيعثنه الله يوم القيامة له عينان يبصر بهما
ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق.

ورواه ابن ماجه في صحيحه باب استلام الحجر، وأحمد بن حنبل في المسند ١ / ٢٤٧ و ٢٩١ و
٣٠٧، والبيهقي في سننه ٥ / ٧٥، وأبو نعيم في حليته ٤ / ٣٠٦ باختلاف في اللفظ، وجاء في
فيض القدير ١ / ٥٢٧ باختلاف يسير.

وأورد أحمد بن حنبل في المسند ١ / ٣٧٣، والخطيب البغدادي ٧ / ٣٦١، عن أنس، قال: قال
رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: الحجر الأسود من الجنة وكان أشد بياضاً من الثلج حتى
سودته خطايا أهل الشرك.

وهو مذكور في فيض القدير ٤ / ٥٤٦.

وقد جاء في صحيح النسائي ٢ / ٣٧، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وكذا في مسند أحمد
ابن حنبل ٣ / ٢٧٧، وفي سنن البيهقي ٥ / ٧٥، عن ابن عباس، فقرة منه.

وقريب منه ما في صحيح الترمذي ١ / ١٦٦، ومسند أحمد بن حنبل ١ / ٣٠٧ و ٣٢٩، فيض
القدير ٣ / ٤٠٩، طبقات ابن سعد ١ / ١٢ - القسم الأول -، وسنن البيهقي باب ما ورد في الحجر
الأسود في المجلد الخامس، وكون الحجر الأسود من الجنة أو من حجارة الجنة بنص رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم. نقله النسائي في صحيحه ٢ / ٣٧، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس،
وأحمد بن حنبل في مسنده ٥ / ٧٥، وغيرهما.

ألست بربكم قالوا بلى) * (١)، فلما أشهدهم وأقروا له بأنه (٢) الرب عز وجل وأنهم العبيد، كتب ميثاقهم في رق ثم ألقمه هذا الحجر، وإن له (٣) لعينين ولسانا وشفتين، يشهد (٤) بالموافاة، فهو أمين الله عز وجل في هذا المكان. فقال عمر: لا أبقاني الله بأرض لست بها يا أبا الحسن (٥).

ورواه الغزالي في كتاب إحياء العلوم (٦). وروى البخاري (٧) ومسلم (٨) في (٩) صحيحهما ولم يذكر تنبيه أمير المؤمنين عليه السلام إياه.

واعتذر عنه في المنهاج (١٠) بأنه: إنما قال ذلك لئلا يغتر بعض قريبي العهد بالاسلام الذي قد ألفوا (١١) عبادة الأحجار وتعظيمها (١٢) رجاء نفعها وخوف

(١) الأعراف: ١٧٢.

(٢) في المصدر: أنه - من دون باء.

(٣) في (س): وأنه - من دون لام -.

(٤) في شرح ابن أبي الحديد: تشهد لمن وافاه.

(٥) وفي لفظ: أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن!

وأخرجه الحاكم في المستدرک ١ / ٤٥٧، والمتقي الهندي في الكنز ٣ / ٣٥، وابن الجوزي في سيرة

عمر: ١٠٦، والأزرقي في تاريخ مكة، كما في العمدة، والقسطلاني في إرشاد الساري ٣ / ١٩٥،

والعيني في عمدة القارئ ٤ / ٦٠٦ بلفظيه، والسيوطي في الدر المنثور من سورة الأنعام، وفي

الجامع الكبير - كما في ترتيبه - ٣ / ٣٥، واحمد زيني دحلان في الفتوحات الاسلامية ٢ / ٤٨٦،

والفخر الرازي في تفسيره في تفسير سورة التين باختلاف في النقل. وهو كاشف عن جهل الخليفة بتأويل كتاب الله كجهله به.

(٦) إحياء علوم الدين ١ / ٢٤١ - ٢٤٢.

(٧) صحيح البخاري في كتاب الحج باب ما ذكر في الحجر الأسود، وباب الرمل في الحج والعمرة، وباب تقبيل الحجر.

(٨) صحيح مسلم كتاب الحج باب استحباب تقبيل الحجر الأسود.

(٩) لا توجد في (س): في.

(١٠) المنهاج (شرح صحيح مسلم للنووي) ٩ / ١٦ - ١٧.

(١١) في شرح الصحيح: الذين كانوا ألفوا.

(١٢) في المصدر زيادة: واو، هنا.

ضررها (١).

وما رواه ابن أبي الحديد (٢) يبطل هذا الاعتذار، إذ لو كان مراده ذلك لبين عذره ولم يقل: لا أبقاني الله بأرض لست بها، إذ ظاهر أن هذا كلام المقر بالجهل المعترف بالخطأ، وإنما حذفوا التتمة (٣) ليتمكنوا من مثل هذا الاعتذار. الطعن الثالث عشر:

أشياء كثيرة وأحكام غزيرة تحير فيها وهداه غيره إلى الصواب فيها.. وهذا يدل على غاية جهله وعدم استئذاله للإمامة، وسنورد أكثرها في أبواب علم أمير المؤمنين عليه السلام وقضاياه في المجلد التاسع (٤)، وبعضها في كتاب القضاء (٥)، وكتاب الحدود (٦).

ولنورد هنا قليلا منها من كتب المخالفين:
فمنها: ما رواه البخاري (٧) في صحيحه، عن أنس، قال: كنا عند عمر، فقال: نهانا عن التكلف.
وقال ابن حجر في شرحه (٨): ذكر الحميدي، عن ثابت، عن أنس: أن

(١) في المنهاج: وخوف الضرر بالتقصير في تعظيمها.. أقول: إن هذا الاعتذار يستلزم تجهيل وغفلة رسول الله صلى الله عليه وآله - والعياذ بالله - مع قرب عهده (ص) من الجاهلية.

(٢) في شرحه على النهج ١٢ / ١٠٢.

(٣) في (س): السمة.

(٤) بحار الأنوار ٤٠ / ١٤٩ - ١٥٤ و ٢٢٥ - ٢٣٥، وغيرهما.

(٥) انظر: بحار الأنوار ١٠٤ / ٢١٦ - ٢٧٣.

(٦) بحار الأنوار ١٠٤ / ٤٠١.

(٧) صحيح البخاري كتاب الاعتصام باب ما يكره من كثرة السؤال. وقال العلامة الأميني - رحمه الله - في الغدير ٦ / ١٠٠ - ١٠١: هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه غير أنه سترأ على جهل الخليفة بالأب حذف صدر الحديث وأخرج ذيله وتكلف بعد النهي عن التكلف، ولا يهمه جهل الأمة عندئذ بمغزى قول عمر.. وكم وكم في صحيح البخاري من أحاديث لعبت بها يد تحريفه.
(٨) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣ / ٢٣٠، بتصرف.

عمر قرأ: * (وفاكهة وأبا) * (١)، فقال: ما الأب؟. ثم قال: ما كلفنا - أو قال: ما أمرنا - بهذا. ثم قال ابن حجر: قلت: هو عند الإسماعيلي (٢) من رواية هشام، عن ثابت: أن رجلا سأل عمر بن الخطاب عن قوله: * (وفاكهة وأبا) * (٣)، ما الأب؟. فقال عمر: نهينا عن التعمق والتكلف.. وهذا أولى أن يكمل به الحديث الذي أخرجه البخاري، وأولى منه ما (٤) أخرجه أبو نعيم..، عن أنس، قال: كنا عند عمر وعليه قميص في ظهره أربع رقاع يقرأ (٥): * (وفاكهة وأبا) * (٦)،

فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأب؟. ثم قال: مه! نهينا عن التكلف (٧). وقد أخرجه (٨) عبد بن حميد في تفسيره، عن حماد بن سلمة، وقال بعد قوله (٩): فما الأب؟ ثم قال: يا ابن أم عمر! إن هذا هو التكلف، وما عليك أن

(١) عبس: ٣١.

(٢) في (ك) نسخة بدل: الاسماعيل.

(٣) عبس: ٣١.

(٤) لا توجد: ما، في (س).

(٥) في المصدر: فقرأ.

(٦) عبس: ٣١.

(٧) وجاء بألفاظ متعددة في موارد مختلفة في المصادر الأصيلة عند العامة، ونكتفي بذكر لفظ آخر: قال أنس بن مالك إن عمر قرأ على المنبر: * (فأبنتنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا ونخلا وحدائق غلبا وفاكهة وأبا) * (سورة عبس)، قال: كل هذا عرفناه فما الأب؟، ثم رفض عصا كانت في يده، فقال: هذا - لعمر الله - هو التكلف، فما عليك أن لا تدري ما الأب! اتبعوا ما بين لكم هداه من الكتاب فاعملوا به وما لم تعرفوه فكلوه إلى ربه.

وتجد ما روي عن أنس في المتن في: تفسير ابن جرير ٣٠ / ٣٨، مستدرک الحاكم ٢ / ٥١٤

وصححه، تاريخ بغداد ١١ / ٤٦٨، والكشاف ٣ / ٢٥٣، والرياض النضرة للطبري ٢ / ٤٩،

والموفقات للشاطي ١ / ٢١ و ٢٥، وسيرة ابن عمر لابن الجوزي: ١٢٠، والنهاية ١ / ١٠، وأصول

التفسير لابن تيمية: ٣٠، وتفسير ابن كثير ٤ / ٤٧٣، وصححه، وكنز العمال ١ / ٢٢٧، وإرشاد

الساري: ١٠ / ٢٩٨، وعمدة القاري ١١ / ٤٦٨، وغيرها كثير.

(٨) أي ابن حجر في شرح صحيح البخاري.

(٩) في (س): فقوله.

لا تدري ما الأب! (١).
وعن عبد الرحمن بن يزيد: أن رجلا سأل عمر عن: * (فاكهة وأبا) * (٢)،
فلما رآهم عمر يقولون، أقبل عليهم بالدرة (٣).
ومن وجه آخر، عن إبراهيم النخعي، قال: قرأ أبو بكر الصديق:
* (وفاكهة وأبا) * (٤)، فقيل: ما الأب؟ فقيل: كذا.. وكذا، فقال أبو بكر: إن
هذا هو التكلف، أي أرض تقلني؟ وأي سماء تظلني؟ إذا قلت في كتاب الله ما لا
أعلم!..

ومن طريق إبراهيم التميمي نحوه. انتهى مختصر كلام ابن حجر.
وقد ظهر مما رواه (٥) أن تفسير (الأب) كان عند الشيخين معضلة لم يوفقا
للعلم به مع أنه يعرفها كل حمار، وقولهما: إن هذا هو التكلف.. لا يخلوا عن
منافرة لقوله تعالى: * (أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها) * (٦)، وفي حذف
البخاري حكاية الجهل بالأب دلالة على تعصبه وأنه لا يذكر في أكثر المواضع ما
فيه فضيحة للخلفاء.

ومنها: ما رواه البخاري (٧) ومسلم (٨) وأبو داود (٩) والترمذي (١٠)

-
- (١) وقريب منه ما ذكره ابن سعد في طبقاته ٣ / ٣٢٧، والحاكم في مستدرکه ٢ / ٥١٤ عن أنس.
(٢) عبس: ٣١.
(٣) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥ / ٨.
(٤) عبس: ٣١.
(٥) في المطبوع: روه، ولعله: روه، وما أثبتناه أولى.
(٦) سورة محمد (ص): ٢٤.
(٧) صحيح البخاري ١٢ / ٢٢٢ كتاب الديات باب جنين المرأة، وفي كتاب الاعتصام باب ما جاء في
اجتهاد القضاة بما أنزل الله.
(٨) صحيح مسلم كتاب القسامة باب دية الجنين رقم الحديث ١٦٨٢.
(٩) سنن أبي داود كتاب الديات باب دية الجنين برقم ٤٥٦٨ و ٤٥٦٩ و ٤٥٧٠.
(١٠) سنن الترمذي كتاب الديات باب ما جاء في دية الجنين حديث ١٤١١.

والنسائي (١) وصاحب جامع الأصول (٢) بأسانيدهم، عن المغيرة بن شعبة، قال: سئل عمر بن الخطاب عن إملاص (٣) المرأة - وهي التي تضرب بطنها فيلقى (٤) جنينها -، فقال: أيكم سمع من النبي (ص) فيه شيئاً؟ قال: فقلت: أنا. قال: ما هو؟ قلت: سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] يقول: فيه غرة عبد أو أمة، قال: لا تبرح حتى تجيئني بالمخرج مما قلت. فخرجت فوجدت محمد بن سلمة (٥): فجئت به فشهد معي أنه سمع النبي صلى الله عليه [وآله] يقول فيه: غرة عبد أو أمة.

هذه رواية البخاري ومسلم، وباقي الروايات على ما أورده في جامع الأصول (٦) قريبة منها.

ومنها: ما رواه في نهج البلاغة (٧): أنه ذكر عند عمر بن الخطاب حلي الكعبة وكثرته، فقال قوم: لو أخذت فجهزت به جيوش المسلمين كان أعظم للاجر، وما تصنع الكعبة بالحلي؟ فهم عمر بذلك وسأل عنه أمير المؤمنين عليه السلام، فقال:

إن القرآن أنزل على محمد (٨) صلى الله عليه وآله والأموال الأربعة (٩): أموال

(١) سنن النسائي ٨ / ٤٩ و ٥٠ و ٥١ كتاب القسامة باب دية الجنين المرأة.

(٢) جامع الأصول ٤ / ٤٣١ - ٤٣٣ حديث ٢٥٠٩.

(٣) قال في النهاية ٤ / ٣٥٦، في حديث عمر: أنه سئل عن إملاص المرأة الجنين.. هو أن تزلق الجنين قبل وقت الولادة. وفي صحاح اللغة ٣ / ١٠٥٧: وأملصت المرأة بولدها: أسقطت.

(٤) في المصدر: فتلقى. وهو الظاهر.

(٥) في المصادر: محمد بن مسلمة.

(٦) وانظر: جامع الأصول ٤ / ٤٢٨ - ٤٣٧ حديث ٢٥٠٨ - ٢٥١٣.

وأورده في مسند أحمد ٤ / ٢٤٤ و ٢٥٣، و سنن البيهقي ٨ / ١١٤، وتذكرة الحفاظ ١ / ٧، الإصابة ٢ / ٢٥٩، تهذيب التهذيب ٣ / ٣٦، وغيرها.

(٧) نهج البلاغة ٣ / ٢٠١ حكمه عليه السلام، وفي طبعة صبحي الصالح: ٥٢٣.

(٨) في المصدر: إن هذا القرآن أنزل على النبي..

(٩) في النهج: أربعة. وهو الظاهر.

المسلمين فقسّمها بين الورثة في الفريضة (١)، والفقى فقسّمه على مستحقه (٢)، والخمس فوضعه الله حيث وضعه، والصدقات فجعلها الله حيث جعلها، وكان حلي الكعبة فيها يومئذ فتركه الله على حاله، ولم يتركه نسيانا، ولم يخف عليه مكان (٣)، فأقره حيث أقره الله ورسوله. فقال (٤) عمر: لولاك لافتضحنا، وترك الحلي بحاله.

وروى البخاري (٥)، بإسناده عن أبي وائل، قال: جلست مع شيبه على الكرسي في الكعبة، فقال: لقد جلس هذا المجلس عمر، فقال: لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمته. قلت: إن صاحبك لم يفعل. قال: هما المرءان أقتدي بهما.

وروى في جامع الأصول (٦)، عن شقيق، قال: إن شيبه بن عثمان قال له: قعد عمر مقعدك الذي أنت فيه. فقال: لا أخرج حتى أقسم مال الكعبة. قلت: ما أنت بفاعل. قال: بلى، لأفعلن. قلت: ما أنت بفاعل. قال: لم؟ قلت: مضى النبي صلى الله عليه [وآله] وأبو بكر (٧) وهما أحوج منك إلى المال فلم يخرجاه، فقام وخرج. قال: أخرجه أبو داود (٨).

(١) في المصدر: في الفرائض.

(٢) في النهج: مستحقه.

(٣) في المصدر: مكانا - بالنصب -.

(٤) زيادة: له، جاءت في المصدر.

(٥) صحيح البخاري ٣ / ٨١ [٢ / ١٨٣] كتاب الحج باب كسوة الكعبة، وجاء في كتاب الاعتصام أيضا.

وجاء اجتهاد الخليفة في حلي الكعبة في: سنن أبي داود ١ / ٣١٧، وسنن ابن ماجه ٢ / ٢٦٩،

وسنن البيهقي ٥ / ١٥٩، فتوح البلدان للبلاذري: ٥٥، وفتح الباري ٣ / ٣٥٦، وكنز العمال

٧ / ١٤٥ بالفاظ متعددة وأسانيد متنوعة.

(٦) جامع الأصول ٩ / ٢٨٢، حديث ٦٨٩٣.

(٧) في الجامع: قلت: لان رسول الله صلى الله عليه [وآله] قد رأى مكانه وأبو بكر..

(٨) سنن أبي داود ١ / ٣١٧ كتاب المناسك باب في مال الكعبة حديث ٢٠٣١، وقريب منه رواه البخاري

في صحيحه ١٣ / ٢١١ و ٢١٢ في الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله

عليه [وآله] وسلم، وفي الحج، باب كسوة الكعبة.

أقول: ونظير هذا موارد:

منها: ما عن نافع وغيره: كان الناس يأتون الشجرة التي بايع رسول الله (ص) تحتها بيعة

الرضوان فيصلون عندها، فبلغ ذلك عمر فأوعهم فيها وأمر بها فقطعت. كما أوردتها جمع من

أعلامهم كابن الجوزي في سيرة عمر: ١٠٧، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١ / ١٧٨،

٣ / ١٢٣ [١ / ٦٠ أربع مجلدات]، والسيرة الحلبية: ٣ / ٢٩، وابن حجر في فتح الباري ٧ / ٣٦١،

وإرشاد الساري ٦ / ٣٣٧، والدر المنثور ٦ / ٧٣، وغيرها.

ومنها: ما أورده ابن الجوزي في سيرة عمر: ١٠٧، وابن أبي الحديد في شرحه على نهج البلاغة

٣ / ١٢٢، والعسقلاني في فتح الباري ١ / ٤٥٠، وغيرهم في نهيه عن الصلاة في مسجد صلى به

رسول الله (صلى الله عليه وآله).
ومنها: تزهده وتظاهره أمام المسلمين بالتقوى مع ما له من قصة مفصلة في هدية ملك
الروم له التي أوردتها في الفتوحات الإسلامية ٢ / ٤١٣.

ومنها: ما رواه ابن أبي الحديد (١)، قال: مر عمر بشاب من الأنصار (٢) وهو ظمان فاستسقاءه فماص (٣) له عسلا، فرده ولم يشرب، وقال: إني سمعت الله سبحانه (٤) يقول: * (أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها..)* (٥). وقال الفتى (٦): إنها والله (٧) ليست لك (٨)، إقرأ يا أمير المؤمنين (٩) ما قبلها:

-
- (١) في شرح النهج ١ / ١٨٢ [١ / ٦١].
 - (٢) في المصدر: ومر يوما بشاب من فتیان الأنصار.
 - (٣) في (س): فماض له. وفي المصدر: فجدع.. أي خلط. والمض: المص أو أبلغ منه كما في القاموس ٢ / ٣١٨. وجاء فيه ٢ / ٣٤٤: مض الشيء مضيضا: شرب..
 - (٤) وجاءت العبارة في شرح النهج هكذا: فجدح له ماء بعسل فلم يشربه وقال: إن الله تعالى..
 - (٥) الأحقاف: ٢٠. ولم يذكر ذيلها في المصدر.
 - (٦) في الشرح زيادة: له، قبل الفتى، وأمير المؤمنين، بعدها.
 - (٧) لا توجد: والله، في المصدر.
 - (٨) في الشرح زيادة: ولا لاحد من هذه القبيلة..
 - (٩) لا توجد في المصدر: يا أمير المؤمنين.

* (..) ويوم يعرض الذين كفروا على النار أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا) * (١)
فنحن منهم؟ فشرب (٢)، وقال (٣): كل الناس أفاقه من عمر (٤).
أقول: لعله كان في رجوعه أبين خطأ من ابتدائه، فتدبر.
والاخبار في ذلك كثيرة في كتبنا وكتبهم لا نطيل الكلام بإيرادها (٥)،

(١) الأحقاف: ٢٠.

(٢) لا توجد في شرح النهج: فنحن منهم فشرب.

(٣) في المصدر: فقال عمر.

(٤) وقد كرر قوله هذا في أكثر من مورد، وقد أشرنا إلى جملة من هذه الموارد وإليك مورد آخر:
أخرج جمع من الحفاظ: أن رجلاً قال عند عمر: اللهم اجعلني من القليل. فقال عمر: ما هذا
الدعاء؟ فقال الرجل: إنما سمعت الله يقول: * (وقليل من عبادي الشكور) *. فأنا أدعوه أن يجعلني
من ذلك القليل. فقال عمر: كل الناس أفاقه من عمر.

تفسير السيوطي ٥ / ٢٢٩، وفي لفظ القرطبي في تفسيره ١٤ / ٢٧٧: كل الناس أعلم منك يا
عمر، وفي تفسير الكشاف ٢ / ٤٤٥: كل الناس أعلم من عمر: وفي قصة مرت جاء في آخرها:
كل واحد أفاقه منك حتى العجائز يا عمر.. كما وردت في الرياض النضرة ٢ / ٥٧، والفتوحات
الاسلامية ٢ / ٤٠٨، ونور الابصار: ٦٥، وغيرهم. وهناك ألفاظ آخر مرت وسنأتي.
(٥) ونحن تبعاً لشيخنا العلامة أعلى الله مقامه نستدرك جملة مما جهله معدن الجهل وجوهره وأس
الانحراف وأساسه، بعد أن استدركنا الكثير عليه في مطاعنه السالفة، وسنأتي على غيرها في آخره
بإذن الله، فنقول:

ومنها: جهله لما لا يجهله الصبيان والعوام وهي معاني الألفاظ، وهي كثيرة جداً نعرض عن ذكرها
وندرج بعض مصادرها.

منها: ما ذكره الزمخشري في تفسيره الكشاف ٢ / ١٦٥، القرطبي في تفسيره ١٠ / ١١٠،
والبيضاوي في تفسيره ١ / ٦٦٧، وغيرهم.

ومنها: ما ذكره ابن كثير في تفسيره ١ / ١٧٥، وتفسير الخازن ٢ / ٥٣، والسيوطي في الدر المنثور
٣ / ٤٥، والهندي في كنز العمال ١ / ٢٨٥. وذكر واقعة أخرى في كنزه ١ / ٢٥٧، وقصة رابعة
أوردتها الحاكم النيسابوري في مستدركه ٣ / ٣٠٥.. وغيرهم وغيرها مما يخجلنا نقلها وسردها،
فراجعها.

ومنها: ما أورده ابن القيم الجوزية في كتابه الطرق الحكيمة: ٤٦ من جهل الخليفة بمعايير
الكلم وفي أكثر من قصة، وذكرت لها عدة موارد أورد بعضها الكنجي في الكفاية: ٩٦، وابن
الصباغ المالكي في الفصول المهمة: ١٨، ونظيرها في نور الابصار للشبلنجي: ٧٩، ومقارب لها
في تفسير الكشاف ٢ / ٤٤٥، وتفسير السيوطي ٥ / ٢٢٩، وتفسير القرطبي ١٤ / ٢٧٧، وحكى
بعض مواردها الدولابي في الكنى والألقاب ١ / ١٩٢، والجاحظ في الأذكياء: ٤٩، ١٤٢، وابن
أبي الحديد في شرح النهج ٣ / ١٠٥، والسيوطي في تاريخ الخلفاء: ٩٦، وابن حجر في الإصابة
٣ / ٣١٥.. وغيرهم.

ومن جهل الألفاظ ومعايير الكلام كيف ينتظر منه دركه لمعاني القرآن أو أحكام الله سبحانه
وسنة نبيه و...؟!.

ومنها: حكم الخليفة الثاني في التحليل من الاحرام في الحج، ونقض الصحابة طرا عليه، كما
جاء في الموطأ لمالك: ٢٨٥، وصحيح الترمذي ١ / ١٧٣، وسنن البيهقي ٥ / ٢٠٤، وجامع بيان
العلم ٢ / ١٩٧، والإصابة للزرکشي: ٨٨، وغيرهم كثير.

ومنها: ما ارتآه الخليفة في الحائض بعد الإفاضة، فعن ابن عمر أنه قال: طافت امرأة بالبيت يوم النحر ثم حاضت، فأمر عمر بحبسها بمكة بعد أن ينفر الناس حتى تطهر وتطوف البيت. كما أخرجها البخاري في صحيحه - كتاب الحج - باب إذا حاضت المرأة، وكتاب الحيض باب المرأة تحيض بعد الإفاضة، وكتاب الحج باب المرأة إذا حاضت بعد الإفاضة. كما وأخرجها مسلم في صحيحه في تلك الأبواب. وقد خان الشيخان هنا إذ أسقطا ذيل الرواية التي ذكرها في فتح الباري ٣ / ٤٦٢ في قوله عمر هنا: يكون آخر عهدا بالبيت!. وأورد القصة الدارمي في سننه ٢ / ٦٨، وأبو داود في سننه ١ / ٣١٣ بشكل آخر وإسناد مغاير، وقالها الترمذي في سننه ١ / ١٧٧، وابن ماجه في كتابه ٢ / ٦٨، والبيهقي في سننه ٥ / ١٦٢، والبغوي في مصابيح السنة ١ / ١٨٢، وغيرهم. ومنها: جهله بكفارة بيض النعم، إذ جاء في الرياض النضرة ٢ / ٥٠ و ١٩٤، وذخائر العقبى: ٨٢، والكفاية للشنقيطي: ٥٧، وغيرهم في قصة حاصلها: أن قوما أصابوا بيض النعم وسألوا الخليفة وجهل الحكم، ثم رجعوا إلى باب مدينة العلم سلام الله عليه، فقال: يضربون الفحل قلائص أبكارا بعدد البيض فما نتج منها أهده. قال عمر: فإن الإبل تخرج. قال علي عليه السلام: والبيض يمرض. فلما أدبر، قال عمر: اللهم لا تنزل بي شديدة إلا وأبو الحسن إلى جنبي!. ومنها: جهل الخليفة بحكم المجوس، وقوله: ما أدري ما أصنع بالمجوس وليسوا أهل الكتاب.. وفي لفظ آخر: ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟.. فقال له عبد الرحمن بن عوف: سمعت رسول الله (ص) يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب. قاله مالك في الموطأ ١ / ٢٠٧، والبخاري في صحيحه - كتاب الجهاد - باب الجزية ٦ / ١٥٨، وأحمد بن حنبل في مسنده ١ / ١٩٠ - ١٩١، والترمذي في الجامع ١ / ١٩٢ [طبعة أخرى: ١ / ٣٠٠] وقد أورده بعدة طرق مصححة، والدارمي في سننه ٢ / ٢٣٤، وأبو داود في سننه ٢ / ٤٥، والجصاص في أحكام القرآن ٣ / ١١٤، والبيهقي في السنن الكبرى ٨ / ٢٤٨، ٩ / ١٨٩، وتيسير الوصول ١ / ٢٤٥، وسيرة عمر لابن الجوزي: ١١٤ وما بعدها.. وغيرهم. وهذا حكم جهله إلى سنة قبل موته كما نص عليه الخطيب التبريزي: ٣٤٤ وجمع.

ومنها: ما رواه الطبري في تفسيره ٦ / ٦٨، وابن كثير في تفسيره ٣ / ٢٣٩، والقرطبي في تفسيره ١٢ / ١٠٧، وغيرهم في قصة حاصلها: أن امرأة تسررت غلامها، فذكر ذلك لعمر، فسألها: ما حملك على ذلك؟. قال: كنت أراه يحل لي بملك يميني كما يحل للرجل المرأة بملك اليمن، فاستشار عمر في رجمها أصحاب رسول الله (ص)، فقالوا: تأولت كتاب الله عز وجل على غير تأويله، لا رجم عليها. فقال عمر: لا جرم، والله لا أحلك لحر بعده أبدا!!!.

ومنها: ما أخرجه أبو داود في سننه ٢ / ٢٤٢ في حديث: جلد أبو بكر في الخمر أربعين، ثم جلد عمر صدرا من إمارته أربعين، ثم جلد ثمانين في آخر خلافته، وجلد عثمان الحدين كليهما ثمانين وأربعين!، ثم أثبت معاوية الحد على الثمانين!. وأورده في السنن ٢ / ٢٤٠ عن أنس بن مالك - بشكل آخر - من أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين، وفعل أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس، فقال عبد الرحمن بن عوف: أخف الحدود ثمانون! فأمر به عمر.. وجاء بصور متعددة وبطرق متضاربة. انظر: صحيح مسلم - باب حد الخمر - ٢ / ٣٨، ٥٢، سنن الدارمي ٢ / ١٧٥، سنن أبي داود ٢ / ٢٤٠، مسند أبي داود الطيالسي: ٢٦٥، سنن البيهقي ٨ / ٣١٩، ٣٢٠، تيسير الوصول ٢ / ١٧، كنز العمال ٣ / ١٠٢، وغيرهم.

ومنها: جهله في حد الأمة، فقد رواه الشافعي في كتاب الام ١ / ١٣٥، وأورد بعض وجوه الحديث في هامشه ٧ / ١٤٤، وحكاها بطرق البيهقي في السنن الكبرى ٨ / ٢٣٨، وكتاب العلم لأبي عمر: ١٤٨ وغيرهم. وقال الأول: فخالف عليا وعبد الرحمن فلم يحدها حدها عندهما - وهو الرجم -، وخالف عثمان لا يحدها بحال، وجلدها مائة وغربها عاما.. وقد ناقش الواقعة شيخنا الأميني في غديره ٦ / ١٧٤ - ١٧٥ بشكل رائع، فلا حظ.

ومنها: ما ورد من أنه أتى عمر بامرأة قد نكحت في عدتها، ففرق بينهما، وجعل مهرها في بيت المال، وقال: لا يجتمعان أبدا، فبلغ عليا عليه السلام، فقال: إن كان جهلا فلها المهر بما استحل من فرجها، ويفرق بينهما، فإذا انقضت عدتها فهو خاطب من الخطاب. فخطب عمر وقال: ردوا الجهالات إلى السنة، فرجع إلى قول علي عليه السلام، وفي لفظ الخوارزمي في مناقبه: ٥٧: ردوا قول عمر إلى علي. وفي التذكرة - لسبط ابن الجوزي - : ٨٧: فقال عمر: لولا علي لهلك عمر وجاءت الواقعة بألفاظ عدة، وقد فصلها الجصاص في أحكام القرآن ١ / ٥٠٤، وأوردها البيهقي في السنن الكبرى ٧ / ٤٤١ - ٤٤٢، وجاءت في الرياض النضرة ٢ / ١٩٦، وذخائر العقبى: ٨١، وغيرها.

ومنها: ما أورده المتقي الهندي في كنز العمال ٥ / ١٦١ عن قتادة، من أنه سئل عمر بن الخطاب عن رجل طلق امرأته في الجاهلية تطليقتين وفي الاسلام تطليقة، فقال: لا أمرك ولا أنهاك. فقال عبد الرحمن: لكن أمرك، ليس طلاقك في الشرك بشيء. وجاء في هامش مسند أحمد بن حنبل ٣ / ٤٨٢.

ومنها: ما أورده جمع من الحفاظ منهم في حكم الخليفة في المتساين، أوردها العلامة الأميني في غديره ٦ / ١٤٤ - ١٤٦ وناقشها بما لا مزيد عليه.

ومنها: ما حكاه في السنن الكبرى ٨ / ٢٥٢ عن جمع من أعلامهم من قول ابن عمر: كان عمر يضرب الحد في التعريض.. مع ما تواتر عن الفريقين من قوله صلى الله عليه وآله وسلم: ادروا الحدود بالشبهات.

ومنها: ما جاء عن أبي عمر الشيباني أنه قال: خبر عمر بن الخطاب برجل يصوم الدهر، فجعل

يضربه بمخفقته ويقول: كل يا دهر يا دهر.

هذا مع أن جمعا من أعلامهم عرفوا بذلك، وقامت عليه النصوص من العامة والخاصة، وناقشها صاحب الغدير مفصلا ٦ / ٣٢٢ - ٣٢٥.

ومنها: جهله بالصلاة بعد العصر، فعن وبرة قال: رأى عمر تميما الداري يصلي العصر فضربه بالدرة!، فقال تميم: لم يا عمر! تضربني على صلاة صليتها مع رسول الله (ص). فقال عمر: يا تميم! ليس كل الناس يعلم ما تعلم!!.

وعن السائب بن يزيد أنه رأى عمر بن الخطاب يضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر.

وعن الأسود بن يزيد أنه رأى عمر بن الخطاب يضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر.

وعن الأسود: أن عمر كان يضرب على الركعتين بعد العصر.. وغيرها. انظر: صحيح مسلم

١ / ٣١٠، مسند أحمد ٤ / ١٠٢، ١١٥، موطأ مالك ١ / ٩٠، مجمع الزوائد ٢ / ٢٢٢، تيسير الوصول ٢ / ٢٩٥، فتح الباري ٢ / ٥١ و ٣ / ٨٢، كنز العمال ٤ / ٢٢٥، وشرح الموطأ للزرقاني ١ / ٣٩٨، سنن أبي داود ١ / ٢٠١، سنن الدارمي ١ / ٣٣٤، سنن البيهقي ٢ / ٤٥٨.. وقد جاء الحكم بألفاظ مختلفة في وقائع متعددة.

ومنها: ما أورده البيهقي في السنن الكبرى ٨ / ٢٧٤، والمتقي الهندي في كنز العمال ٣ / ١١٨ وغيرهما من حكم الخليفة في قطع رجل سارق أقطع اليد والرجل قد سرق، وما أرشده مولى الكونين أبو الحسن عليه السلام لحكم المسألة.

ومنها: ما جاء عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب قضى في الأصابع من الإبهام بثلاثة

عشر، وفي التي تليها باثني عشر، وفي الوسطى بعشرة، وفي التي تليها بتسع، وفي الخنصر بست!! وقد حكى عنه أقوال أخرى. كما أوردها الشافعي في كتابه الام ١ / ٥٨ و ١٣٤ وهامشه ٧ / ١٤٠، وفي كتابه الرسالة: ١١٣، وانظر السنن الكبرى للبيهقي ٨ / ٩٣ وغيرها. هذا مع ما أورده حفاظهم ومحدثيهم في صحاحهم ومسائدهم من أن رسول الله (ص) قال: في الأصابع عشر عشر.

ومنها: ما جاء في سنن للدارقطني - كتاب الصوم - باب القبلة للصائم - عن سعيد بن المسيب:

أن عمر خرج على أصحابه، فقال: ما ترون في شيء صنعت اليوم؟ أصبحت صائما فمرت بي جارية فأعجبتني فأصبت منها.. فعظم القوم عليه ما صنع - وعلي عليه السلام ساكت - فقال: ما تقول؟.

قال أتيت حلالا، ويوم مكان يوم. قال: أنت خيرهم فتوى. ورواه ابن سعد أيضا في طبقاته

٣ / ١٠٢ - القسم الثاني -.

ومنها: ما أورده مسلم في صحيحه ١ / ٢٤٢، وأبو داود في سننه ٢ / ٢٨، ومالك في الموطأ

١ / ١٤٧، وابن ماجه في سننه ١ / ١٨٨، والترمذي في صحيحه ١ / ١٠٦، والنسائي في سننه

٣ / ١٨٤، والبيهقي في سننه ٣ / ٢٩٤ وغيرهم، واللفظ لابن ماجه عن عبيد الله، قال: خرج عمر

يوم عيد فأرسل إلى أبي واقد الليثي: بأي شيء كان النبي (ص) يقرأ في مثل هذا اليوم؟. فقال:

ب (ق) و (اقتربت).

ومنها: جهله بليلة القدر، وعده العلم بها تكلفا، كما جاء في مسند عمر: ٨٧، ومستدرک الحاكم

١ / ٤٣٨، وسنن البيهقي ٤ / ٣١٣، وتفسير ابن كثير ٤ / ٥٣٣، والدر المنثور ٦ / ٣٧٤، وفتح

الباري ٤ / ٢١١، وغيرها.

ومنها: ما رآه في دية الجنين وسؤاله من المغيرة بن شعبه (أزنى ثقيف وأكذبها) ومحمد بن مسلم وغيرهما

عن ذلك، وقال: إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا.. كما جاء في صحيح البخاري - كتاب

الديات - باب جنين المرأة، وصحيح مسلم ٢ / ٤١، وسنن أبي داود ٢ / ٢٥٥ و ٢٥٦، ومسند أحمد

ابن حنبل ٤ / ٢٤٤، ٢٥٣، وسنن البيهقي ٨ / ١١٤، وتذكرة الحفاظ ١ / ٧، والإصابة ٢ / ٢٥٩،

وتهذيب التهذيب ٣ / ٣٦، وغيرها. ولا نعلم هل كان الخليفة يعلم ويخالف، أم لم يعلم وحكم بهواه، كما هو الأقوى.. ونعم ما قال الشاعر: فإن كنت لا تدري فتلك مصيبة... ومنها: ما نص عليه سعيد بن المسيب على أن عمر بن الخطاب كان يقول: الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً.. حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن النبي (ص) كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبي من ديته.. وجاءت الرواية بألفاظ أخر أوردتها جمع من الحفاظ، كأبي داود في سننه ٢ / ٢٢، وأحمد بن حنبل في سننه ٣ / ٤٥٢، والترمذي في صحيحه ١ / ٢٦٥، وابن ماجه في سننه ٢ / ١٤٢، والبيهقي في سننه الكبرى ٨ / ١٣٤، والخطيب البغدادي في تاريخه ٨ / ٣٤٣، والشافعي في كتابه الام ٦ / ٧٧، والرسالة له: ١١٣، واختلاف الحديث - هامش كتاب الام - ٧ / ٢٠٠... وغيرهم.

هذا والخليفة كان ناسياً أو جالها بقوله تعالى: * (فدية مسلمة إلى أهله) * النساء: ٩٢. وغيرها من الآيات مع جهله بالسنة المطهرة.

ومنها: جهله بمعنى الكلالة.. وهي قصة مضحكة مبكية سبقت من الخليفة الأول مفصلاً، وتضاربت أقوالهم جداً، أطبق على ذكرها الحفاظ وأهل المسانيد والسنن، فقد جاء في السنن الكبرى ٦ / ٢٢٤: أن عمر قال: أتى علي زمان لا أدري ما الكلالة، وإذا الكلالة من لا أب له ولا ولد. وقال في تفسير القرطبي ٥ / ٧٧: أن أبا بكر وعمر قالوا: إن الكلالة من لا ولد له خاصة، ثم رجعا عنه.

وروى مسلم في صحيحه - كتاب الفرائض - ٢ / ٣، وأحمد بن حنبل في مسنده ١ / ٤٨، وابن ماجه في سننه ٢ / ١٦٣، والخصاص في أحكام القرآن ٢ / ١٠٦، والبيهقي - أيضاً - في سننه ٨ / ١٥٠، والقرطبي في تفسيره ٦ / ٢٩، والسيوطي في الدر المنثور ٢ / ٢٥١، وغيرهم، وبألفاظ مختلفة والمعنى واحد في خطبة لعمر وفيها:.. ثم إنني لا أدع بعدي شيئاً أهم عندي من الكلالة، ما راجعت رسول الله (ص) في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه.. حتى طعن بإصبعه في صدري وقال: يا عمر! ألا يكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء. وإني إن عشت أقض فيها [يقضي] بقضية بقضاء بها من يقرأ القرآن ومن لم يقرأ القرآن!! وقريب منه في تفسير ابن كثير ١ / ٥٩٤، وتفسير الطبري ٦ / ٦٠، وتفسير السيوطي ٢ / ٢٤٩، وقد جاء في كنز العمال ٦ / ٢٠ قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحفصة حين سألتها عنه: أبوك ذكر لك هذا، ما أرى أباك يعلمها أبداً، فكان عمر يقول ما أراني أعلمها أبداً، وقال فيه: أخرجه ابن راهويه وابن مردويه وهو صحيح. ولاحظ: كتاب السبعة من السلف: ٨٥.

وها هو يقول - كما حدثنا مرة بن شريحيل - ثلاث لأن يكون رسول الله (ص) بينهن أحب إلي من الدنيا وما فيها: الكلالة، والربا، والخلافة!! كما أورده ابن ماجه في سننه ٢ / ١٦٤، وابن جرير في تفسيره ٦ / ٣٠، والخصاص في أحكام القرآن ٢ / ١٠٥، والحاكم في المستدرک ٢ / ٣٠٤، والقرطبي في تفسيره ٦ / ٢٩، والسيوطي في الدر المنثور ٢ / ٢٥٠... وغيرهم.

وأورده البيهقي في السنن الكبرى ٦ / ٢٢٥، والحاكم في المستدرک على الصحيحين ٢ / ٣٠٤، وذكره الذهبي في تلخيصه للمستدرک وأقر تصحيح الحاكم له، وابن كثير في تفسيره ١ / ٥٩٥، وذكر تصحيح الحاكم وأقره عليه.

وعن ابن عباس قال: كنت آخر الناس عهداً بعمر، فسمعتة يقول: القول ما قلت. قلت: وما قلت؟ قال: الكلالة من لا ولد له.

وجاء في تفسير ابن كثير ١ / ٥٩٥: قال ابن عباس: كنت آخر الناس عهداً بعمر بن الخطاب، قال: اختلفت أنا وأبو بكر في الكلالة والقول ما قلت!.

وقال العلامة الأميني في غديره ٧ / ١٠٤: أخرج أئمة الحديث بإسناد صحيح رجاله ثقات، عن الشعبي قال: سئل أبو بكر عن الكلالة، قال: إنني سأقول فيها برأي فإن يكن صواباً فمن الله وإن يكن خطأً فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريئان منه، أراه ما خلا الولد والوالد. فلما استخلف

عمر قال: إني لأستحيي الله أن أرد شيئاً قاله أبو بكر!! . أخرجه سعد بن منصور وعبد الرزاق وابن أبي شيبة وغيرهم، وأورده الدارمي في سننه ٢ / ٣٦٥، والطبري في تفسيره ٦ / ٣٠، والبيهقي في سننه ٦ / ٢٢٣، وحكى عنهم السيوطي في الجامع الكبير - كما في ترتيبه - ٦ / ٢٠، وذكره ابن كثير في تفسيره ١ / ٢٦٠، والخازن في تفسيره ١ / ٣٦٧، وابن القيم في اعلام الموقعين: ٢٩، وغيرهم. وجاء في كنز العمال ٦ / ٢٠ بزيادة قوله (ص) لحفصة سألتها عنه: أبوك ذكر لك هذا، ما أرى أباك يعلمها أبداً، فكان عمر يقول: ما أراني أعلمها أبداً وقد قال رسول الله (ص) ما قال. قال في الكنز: أخرجه ابن راهويه وابن مردويه وهو صحيح.

وقد فصل القول فيها وعلق عليها وأجاد شيخنا الأمين رحمه الله في غديره ٦ / ١٢٧ - ١٣١، والسيد الفيروز آبادي في السبعة من السلف: ٨٥، وغيرهما من أعلامنا رضوان الله عليهم.

وسياتي بعضها في أبواب علم أمير المؤمنين عليه السلام (١).
ومن أعجب العجب أن اتباعه - مع نقلهم تلك الروايات - يدعون تقدمه
في العلم والفضل، مع أنه ليس أمرا يمكن أن يدعى فيه البداهة، ولم يقم دليل
من العقل والنقل على أنه يجب أن يكون عمر من العلماء، وإنما يعلم علم مثله
وجهله بما يؤثر عنه ويظهر من فتاويه وأحكامه وسائر أخباره، ولم يكن عمر في أيام
كفره من المشتغلين بتحصيل العلوم ومدارسة المسائل، بل كان تارة من رعاة
الإبل، وتارة حطابا، وأحيانا مبرطسا وأجيرا لوليد بن المغيرة ونحوه (٢) في الاسفار
لخدمة الإبل وغيرها، ولم يكن من أحبار اليهود وأساقفة النصارى وعلماء
المشركين، وفي الاسلام أيضا لم يكن من المشتغلين بمدارسة المسائل، وأكثر

(١) بحار الأنوار ٤٠ / ١٤٩ - ١٥٤ و ٢٢٥ - ٢٣٦، وغيرهما.

(٢) في (س): ونحو - بلا ضمير -.

اشتغاله كان بالبرطسة (١) والصفق بالأسواق (٢)، وقد حصروا مروياته - مع طول صحبته، واهتمام أتباعه برواية ما يؤثر عنه - في خمسمائة وتسعة وثلاثين، منها ستة وعشرون من المتفق عليه، وأربعة وثلاثون من أفراد البخاري، وأحد وعشرون من أفراد مسلم، وقد رووا عن أبي هريرة في أقل من السنتين من الصحبة خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثا، وعن ابن عمر ألفين وستمائة وثلاثين، وعن عائشة وأنس قريبا من ذلك (٣)، وليس في مروياته مسألة دقيقة يستنبط منها علمه وفضله، وكذلك ما حكى عنه من أخباره وسيره، ولم ينقلوا عنه مناظرة لعالم من

(١) جاء في حاشية (ك) ما يلي: وفي النهاية: كان عمر في الجاهلية مبرشطا.. هو الساعي بين البائع والمشتري، شبه الدلال، ويروى بالسین المهمله بمعناه. محمد خليل الموسوي.

انظر: نهاية ابن الأثير ١ / ١١٩. وفيه: مبرشطا - بتقديم الطاء المهمله على الشين المعجمة -.

أقول: كونه ممتنها للبرطسة جاء في النهاية ١ / ٧٨، وقاموس اللغة ٢ / ٢٦٢، وتاج العروس ٤ / ٧٢١. وقال الأخير: هو الذي يكتري للناس الإبل والحمير ويأخذ عليها جعلا.

(٢) حسب عمر قوله في أكثر من مورد: خفي علي هذا من أمر رسول الله (ص): ألهاني عنه الصفق بالأسواق. كما أورده مسلم في صحيحه ٢ / ٢٣٤ كتاب الآداب، والبخاري في صحيحه ٣ / ٨٣٧ [طبعة الهند]، وأحمد بن حنبل في المسند ٣ / ١٩، والدارمي في سننه ٢ / ٢٧٤، وأبو داود في سننه ٢ / ٣٤٠، وغيرهم.

وجاء صفقه بالأسواق في مشكل الآثار ١ / ٤٩٩.

وانظر مخاطبة أبي بن كعب عمر - بعد ما جهل القراءة القرآنية - أقرأنيه رسول الله (ص) وأنك لتبيع القرظ بالبيع. قال: صدقت، وإن شئت قلت: شهدنا وغبتم، ونصرنا وخذلتم، وأوينا وطررتم.. إلى آخره.

كما في تفسير الطبري ١ / ٧، ومستدرک الحاکم ٣ / ٣٠٥، وتفسير القرطبي ٨ / ٢٣٨، وتفسير ابن كثير ٢ / ٣٨٣، وتفسير الزمخشري ٢ / ٤٦، والدر المنثور ٣ / ٢٦٩، وكنز العمال ١ / ٢٨٧، وتفسير الشوكاني ٢ / ٣٧٩، وتفسير روح المعاني ١ / ٨ - طبع المنيرية -، وغيرها. وقال لعمر مرة: انه كان يلهيني القرآن ويلهيك الصفق بالأسواق.

كما في سنن البيهقي ٧ / ٦٩، وتفسير القرطبي ١٤ / ١٢٦، وكنز العمال ١ / ٢٧٩، وغيرها.

(٣) شيخ المضيرة أبو هريرة لمحمود أبي رية: ١٢٤، أسماع الصحابة لابن حزم: ٢٧٥ وما بعدها، السنة قبل التدوين: ٤١١ - ٤٨٠، البارع الفصيح في شرح الجامع الصحيح ١ / ٩ وما بعدها، وغيرها.

علماء الممل ولا لعملاء الاسلام غلب عليهم فيها، بل كتبهم مشحونة بعثراته
وزلاته، واعترافه بالجهل - كما أفصح عنه قول أمير المؤمنين عليه السلام (١) :-
ويكثر العثار (٢) والاعتذار منها (٣).

- (١) في الخطبة الشقشقية في نهج البلاغة - محمد عبده - ١ / ٣٣، وطبعة صبحي الصالح: ٤٨.
وكفى بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم شاهدا على ما ذكره، حيث أخرج الهيثمي عن أبي
سعيد الخدرى في المجمع ٢ / ٦٢، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي فمر
أعرابي بحلوبة له فأشار إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يفهم، فناداه عمر: يا أعرابي!
ورائك، فلما سلم النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: من المتكلم؟ قالوا: عمر. قال: ما لهذا
فقه. قال رواد الطبراني في الأوسط.
(٢) في المصدر زيادة: فيها، بعد العثار.
(٣) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من تولى من أمر المسلمين شيئا فاستعمل عليهم رجلا
وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك وأعلم منه بكتاب الله وسنة رسوله فقد خان الله ورسوله وجميع
المؤمنين. مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٥ / ٢١١ عن عدة مصادر.
وهذه خيانة تصدق على من جلس مجلس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تولى عنهم،
ومن رضي بهم أو أقرهم.. فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا.
فها هو خليفتهم - كما رواه جمع من حفاظهم - قد خطب الناس [في الجابية]، فقال: من أراد
أن يسأل عن القرآن فليأت أبي بن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الحلال والحرام فليأت معاذ بن
جبل، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني
فإني له خازن. وفي لفظ: فإن الله تعالى جعلني خازنا وقاسما.. أوردها أبو عبيدة في الأموال:
٢٢٣، والبيهقي في السنن الكبرى ٦ / ٢١٠، والحاكم في المستدرک ٣ / ٢٧١، وابن عبد البر في
العقد الفريد ٢ / ١٣٢، وابن الجوزي في سيرة عمر: ٨٧... وغيرهم.
فهذا خليفة الله ورسوله (ص) على أمته في شرعه ودينه وكتابه وسنته وفرائضه وعلومه فاقد لهاتيك
العلوم بإقراره! وما هو إلا خازن مال، فعلام يا ترى هذه الخلافة، وأمامه رجل قال: سلوني قبل
أن تفقدوني*... أكثر من مرة، وما عرف له جهل بمسألة ولا حكم ولا واقعة، وها هو عمر يقول
- كما في سيرته لابن الجوزي: ١٠٠، ١٠٢، ١٦١ - : ليس جهل أبغض إلى الله ولا أعم ضرا من
جهل إمام وخرقه. وها هو يقول: تفقهوا قبل أن تسودوا.. صحيح البخاري - كتاب العلم - باب
الاغتباط بالعلم والحكمة ١ / ٣٨، وسنن الدارمي في المقدمة: ٢٦.
* انظر مصادر الحديث في الغدير ٦ / ١٩٣ - ١٩٥.